٤٢١٧٩٩
حدث

بخ من قوله تعالى كتابا إلى قوله عبد الرحمن
وسطرية ٣٤ ب

المكتبة المركزية
٢١٤٧
خ ع
٤٢١٧٩
حديث

الله
الجزء العاشر من شرح الإمام القسطلاني
سرها على متن صحيح البخاري رضي
الله تعالى عنهما ونفعنا بهما آمين
رب يسر ولا تعسر
تمم بالخير آمين
آمين
آمين

| | | |
|---|---|---|
| كتاب المحاربين | كتاب الديات | استتابة المرتدين |
| كتاب الاكراه | كتاب الحيل | كتاب التعبير |
| كتاب الفتن | كتاب الاحكام | كتاب التمني |
| خبر الواحد | كتاب الاعتصام | كتاب التوحيد |

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلي الله علي سيدنا محمد النبي الامي وعلي اله وصحبه وسلم
بسم الله الرحمن الرحيم

# كتاب المحاربين

بكسر الراء من الكفر والمراد الشقي في رواياته ومن يجب عليه الحد
في الزنا وقول الله تعالى بثبوت الواو والحمزة لابن ذر ولغيره قوله
الله تعالى بالحذف والرفع علي الاستيناف انما جزاء الذين يحاربون
الله ورسوله يحاربون الله اي يحاربون اولياءه كذا قدره
الجمهور وقال الزمخشري يحاربون رسول الله ومحاربة المسلمين
في حكم محاربته اي المراد الاخبار بالاثم يحاربون رسول الله
وانما ذكر اسم الله تعالى تفخيما وتعظيما لمن يحارب ويسعون في
الارض فسادا المصدر واقع موقع الحال اي يسعون في الارض
مفسدين او مفعول من اجله اي يحاربون ويسعون لاجل
الفساد وخبر جزاء قوله ان يقتلوا وما عطف عليه اي قصاصا
من غير صلب ان افردوا القتل او يصلبوا مع القتل ان جمعوا

بين القتل

بين القتل واخذ المال وهل يقتل ويصلب او يصلب حيا
ويترك ويطعن حتى يموت خلاف او تقطع ايديهم وارجلهم
ان اخذوا المال ولم يقتلوا خلاف حال من الايدي والارجل
اي مختلفة فتقطع ايديهم اليمنى وارجلهم اليسرى او ينفوا
من الارض ينفون من بلد الى بلد وقال ابو حنيفة رحمه الله عليه
النفي بالحبس واما التشريد او التخيير فالامام مخير بين هذه
العقوبات في قاطع الطريق وسئل الاوزاعي ذر من قولهم ويسعون
الى اخره وقال بعد قول رسول الله والجمهور على ان هذه
الاية نزلت فيمن خرج من المسلمين يسعى في الارض بالفساد ويقطع
الطريق وهو قول مالك وابي حنيفة والكوفيين وقال الضحاك
نزلت في قوم من اهل الكتاب كان بينهم وبين النبي صلى الله
عليه وسلم عهد فنقضوا العهد وقطعوا السبل وافسدوا وقال
الكلبي نزلت في قوم هلال ابن عويمر وذلك ان النبي صلى
الله عليه وسلم وادع هلال بن عويمر وهو ابو بردة الاسلمي على
من لا يعينه ولا يعين عليه ومن مر بهلال بن عامر الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو من الاشراف فمر قوم من بني كنانة
يريدون الاسلام ناس من اسلم من قوم هلال بن عويمر ولم يكن
هلال شاهد اقتمذوا اليهم فقتلوهم واخذوا اموالهم فنزل
جبريل بالعقوبة ولذا ذهب البخاري الى ان الاية نزلت في اهل
الكفر والردة وبه قال حدثنا علي ابن عبد الله المديني قال
حدثنا الوليد ابن مسلم الاموي قال حدثنا الاوزاعي عن عبد الرحمن
قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي كثير بالمثلثة قال حدثني
بالافراد ايضا ابو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم
وسكون الراء من انس رضي الله عنه انه قال قدم على النبي
صلى الله عليه وسلم ستة نفر من الثلاثة الى العشرة من الرجال
من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة معروفة فاسلموا
فاجتووا المدينة بالجيم الساكنة وفتح الفوقية والواو الاولى
وضم الثانية اي اصابهم الجوى وهو داء الجوف اذا تطاول
او كرهوا الاقامة بها لسقم اصابهم فامرهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان ياتوا ابل الصدقة ويشربوا من البانها وابوالها
للتداوي ففعلوا الذود الذكور فصحوا فذلك الذاد فاردوا

قوله فشهد واحد يقال رشد يرشد
من باب قتل ونفع رشدة وبرشد والفاعل
شاهد والجمع رشاد وهو صحاح

عن الاسلام وقتلوا راعيها اي رعاة الابل وسبق في الوضوء
وقتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم وانه سار الى النوبة واستاقوا
عذق الممقول والى ذي قرد واستاقوا الابل فبعث صلى الله عليه وسلم
في آثارهم عند الظهر اي وراءهم الطلب عشرين امير هم كرز فادركوهم
فاخذوا فاتي بهم النبي صلى الله عليه وسلم اساري فقطع ايديهم
وارجلهم من خلاف وسمل بفتح المهملة والميم والاكثر فقأ اعينهم
اي امر صلى الله عليه وسلم بذلك لانه ناسب ذلك بفعله النوبية
ثم لم يحسمهم بسكون الحاء وكسر السين المهملتين اي لم يكو مواضع
القطع لينقطع الدم بل تركهم حتى ماتوا وزاد عبد الرزاق في آخر
هذا الحديث قال قيل لنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين
يحاربون الله ورسوله الاية واخرج الطبري من طريق بن بجادة
عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس في آخر قصة العرنيين
قال فذكر لنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون
الله ورسوله وعند الاسماعيلي من طريق مروان بن معاوية عن
ابي العشراء عن ابويه عن انس قال نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون
وهم من عكل وفي الصحيحين انهم كانوا من عكل وعرينة واخرج
سعيد في الوال الاول من كتاب الوضوء هذا باب
لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم لم يكو موضع القطع من المحاربين
من اهل الردة حتى هلكوا لانه اراد اهلاكهم فاما من قطع في
سرقة مثلا فانه يحسم لانه لا يأمن معه التلف غالبا بخلاف
الدم قاله بن بطال وبه قال حدثنا محمد بن الصلت بفتح الصاد
المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابو علي البوذي بفتح الموحدة
وتشديد الواو وبعدها ذال قال حدثنا الوليد بن مسلم قال
حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد فيهما الاوزاعي عبد الرحمن عن
يحيى ابن ابي كثير عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع امر بقطع ايدي العرنيين
وارجلهم لما قتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا
الابل ولم يحسمهم اي لم يكو مواضع القطع حتى ماتوا والعرنيون
منسوبون الى عرينة قبيلة وسبق في الباب الذي قبل هذا الباب
انهم من عكل وفي المغازي ان ناسا من عكل وعرينة وانما لم يحسمهم

لانهم كانوا



لانهم كانوا كفارا والله اعلم هذا باب بالتنوين ذكر فيه
لم يسق بضم التحتية وفتح القاف مبنيا للمفعول المرتدون
رفع نائب عن الفاعل المحاربون اي لم يسق النبي صلى الله عليه
وسلم المرتدين المحاربين حتى ماتوا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي عن وهيب بفتح الواو وفتح الهاء بن خالد عن ايوب السختياني
عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس رضي الله عنه انه
قال قدم رهط رجال دون العشرة من عكل اليمن على
النبي صلى الله عليه وسلم فاسلموا فاجتووا المدينة فسقمت
اجوافهم فشكوا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
الا تخرجون مع راعينا يعني الابل فتصيبون من البانها وابوالها
فقالوا بلى فخرجوا فشربوا من البانها وابوالها حتى صحوا
وسمنوا وقتلوا الراعي واستاقوا الذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو
بعدها دال مهملة ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل فجاء الخبر
في اول النهار فبعث في آثارهم فما ارتفع النهار حتى اتي بهم
فامر فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم فالقوا في الحرة
يستسقون فلا يسقون قال ابو قلابة فهؤلاء قتلوا
وسرقوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله
وسعوا في الارض فسادا وقال حميد الطويل
وثابت البناني عن انس سمل النبي صلى الله عليه وسلم اعين
اولئك لانهم سملوا اعين الرعاء وقال ابو رجاء سمر النبي صلى الله
عليه وسلم اعينهم فرأيت بعضهم يكدم الارض بفيه عطشا
حتى ماتوا وقال ابو رجاء حدثني مختار بن فلفل عن انس
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب خطبة كان اكثر
كلامه ان يأمر بالصدقة وينهى عن المثلة وقال ما تصدق
قوم الا كثر الله صدقاتهم وقال ما مثل قوم قط الا ساء
ذلك عاقبتهم وقال ما خان قوم العهد الا كبت الله
عدوهم وقال ما ظهرت الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا
بها الا فشا فيهم الطاعون والاوجاع التي لم تكن مضت
في اسلافهم الذين مضوا وقال ما طفف قوم المكيال الا
منعوا النبات واخذوا بالسنين وقال ما منع قوم الزكاة
الا حبس عنهم القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا
وقال ما نقض قوم العهد الا سلط الله عليهم عدوهم
وقال ما حكم قوم بغير حق الا فشا فيهم القتل وقال
ما لقي احد من امتي احدا من اصحابي الا هابه

الراعي وحاربوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم باب سمر النبي
صلى الله عليه وسلم بفتح السين المهملة وسكون الميم مصدر
مضاف لفاعله وهو النبي صلى الله عليه وسلم وقوله اعين المحاربين
نصب على المفعولية ولابن ذر باب بالتنوين اي هذا باب لذكر قصة
سمر النبي بفتح السين والميم بلفظ الماضي والنبي فاعله وتالية
مفعوله وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد بكسر العين بن جميل ابن
طريف ابو رجاء الثقفي مولاهم قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب
السختياني عن ابي قلابة عبد الله الجرمي عن انس بن مالك رضي
الله عنه ان رهطا بفتح الراء وسكون الهاء دون العشرة من
عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة مشهورة او قال عرينة
بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون التحتية وفتح النون قبيلة
ايضا ولابن ذر او قال من عرينة ولا اعلمه الا قال من عكل قدموا
المدينة فاستوخموها فامرلهم النبي صلى الله
عليه وسلم بلقاح بكسر اللام بعدها قاف وبعد الالف حاء مهملة ثم
وهي الناقة الحلوب وكانت خمس عشرة لقحة وامرهم ان يخرجوا
اليها فيشربوا من البانها وابوالها لسقم اوالبانك ميز الطعام
فشربوا من ابوالها وابانها حتى اذا برأوا كفروا بعد اسلامهم وقتلوا
الراعي وساقوا النعم بفتح النون والعين وأحد
الانعام اي الابل فبلغ النبي ولابن ذر فبلغ ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم عند وه بضم العين المهملة وسكون الدال المهملة فبعث
الطلب اي سرية امرها كرز بن جابر لطلبهم في اثرهم بكسر الهمزة وسكون
المثلثة فما ارتفع النهار حتى جيء بهم ولابن ذر عن الكشميهني حتى
ان بهم اليه صلى الله عليه وسلم فامر بهم فقطع ايديهم وارجلهم
بفتح القاف والطاء وايديهم نصب على المفعولية وارجلهم
عطف عليه ولابن ذر عن الكشميهني فقطع بضم القاف وكسر
الطاء ايديهم مفعول تايب عن فاعليه وتالية عطف عليه
وسمر بفتحتين وتخفيف الميم اعينهم نصب مفعول ولابن
ذر وسمر بضم السين وكسر الميم مشددة اعينهم برفع تايب
الفاعل قال القاضي عياض سمر العين بالتخفيف ظهرها بالمسمار
الحديد المحمي وبالتشديد في بعض النسخ والاول اوجه قالوا
بضم الهمزة بعد القاف بالحرة الارض الموصوفة خارج المدينة حال



كونهم يستسقون فلا يسقون وقال في الكواكب وكانت قصتهم قبل
نزول الحدود والنهي عن المثلة وقيل ليس منسوخا واغا فعل
صلى الله عليه وسلم ما فعل قصاصا وقيل النهي عن المثلة في غير
قال ابو قلابة هؤلاء اي العكليون او العرنيون قوم سرقوا وقتلوا
وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله باب فضل من
ترك الفواحش جمع فاحشة وهي كل ما اشتد قبحه من الذنوب
فعله او قولا ويطلق في الغالب على الزنا قال تعالى ولا تقربوا
الزنا انه كان فاحشة وبه قال حدثنا محمد بن سلام بالتخفيف ولابن
ذر بالتشديد كذا نسبه في الفرع كاصله وقال في الفتح حدثنا
محمد غير منسوب فقال ابو علي الجياني وقع في رواية الاصيلي
محمد بن مقاتل وفي رواية الكشميهني محمد بن سلام والاول هو
الصواب لان محمد بن مقاتل معروف بالرواية عن عبد الله ابن
المبارك قال الحافظ ابن حجر ولا مانع من ذلك ان لا يكون هذا الحديث
الخاص عند ابن سلام والذي اشار اليه الجياني قاعدة في نفس
من الامر واسم الهامة فيكون لكل واحد منه قرينة
في تعيينه اما اذا اورد التنصيص عليه فلا وقد صرح ابن
بان محمد بن سلام وابو ذر في روايته عن شيوخه الثلاثة وكذا
هو في حفظ الشيخ من روايته كريمة وابي الوقت قال اخبرنا
عبد الله انا ابن المبارك عن عبيد الله ابن عمر بضم العين فيهما
ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن حبيب ابن عبد الرحمن
بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة الاولى الانصاري المدني عن حفص
ابن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال السبعة اي من الاشخاص الذين يدخل النار من
يمكن ان يدخل منه غيرهم والتعبير بالسبعة لا مفهوم له فقد
روى غيرها والذي يحصل من ذلك ثمانية وتسعة ان سبعت الاشارة
الهما في الزكاة وقوله سبعة مستدا خبره يظلهم الله يوم القيمة في ظله
اي ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ظل العرش احدها امام عادل
بضم الشين في محل وعادل اسم فاعل من عدل يعدل فهو عادل
وثانيها شاب نشأ في عبادة الله زاد المؤلف في من روايته
حماد بن زيد حتى توفي على ذلك لان عبادته اشق من غيرها لغلبة
سكونه وثالثها رجل ذكر الله في خلا بفتح الخاء المعجمة فكر فالفي

تزيد عند ابن سلام وفي نسخة عن ابن سلام
والذي هنا هو الذي خط المؤلف

فيهم محمود في موضع وحده اذ لا يكون ثم شابة ربا وفي
نسخة خاليا اي من الناس او من الالتفات الى غير المذكور
وفخاذ في ماء فغاضت بيان فالفي فضاد معجمة اي سالت
عيناه من خشية الله كما زاده الحوفي في روايته او من الشوق
اليه تعالى واسناد الفيض الى العين مع ان الفائض هو الدمع
لا العين مبالغة لانه يدل على ان العين صارت دمعا فياضا
ورابعها رجل قلبه معلق في المساجد بالافراد ولابي ذر في اما حد
اي مرتبطة حبه لها وان كان خارجا عنها وهو كناية عن انتظاره
اوقات الصلوات وخامسها رجلان تحابا في الله اي بسببه لا
لغرض دنيوي ولم يقل في هذه الرواية اجتمعا عليه وتفرقا
عليه وسادسها رجل دعته طلبته امرأة ذات منصب
بفتح الميم وسكون النون وكسر الصاد المهملة صاحبة شرف
وجمال الى نفسها الى الزنا قال ولابي ذر فقال اني اخاف
الله وهذا

وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى وسابعها رجل تصدق
بصدقة فاخفاها بالافراد ولابي ذر تصدق فاخفى حتى لا تعلم شماله
ما صنعت وفي الزكاة وغيرها ما تنفق يمينه كان تصدق
على الضيف فتصور المتزي منه فيدفع له مثل درهمي
فيما يساوي نصف درهم فهي في الصورة مبايعة وفي الحقيقة
صدقة والحديث سبق في الصلاة والزكاة والرقاق وبه قال
حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا عمر بن علي بضم عين
الاول عن محمد الراوي عنه وهو مدلس لكنه صرح بالتحديث
هنا قال البخاري وحدثني بالافراد خليفة بن خياط واللفظ له قال
حدثنا عمر بن علي بضم عين عمر قال حدثنا الوحاظي مسلمة ابن
دينار الاعرج عن سهيل ابن بضم السين وفتح الهاء والعين وفيها الساعدي
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من توكل اي من افعل
لي ما بين رجليه فرجه وما بين لحييه بفتح اللام وسكون الحاء المهملة
منبت اللحية والاسنان وثنى باعتبار ان له اعلا واسفل اي
لسانه اذ اكثر بلاء الانسان من الفرج واللسان توكلت تكفلت
له بالجنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الجنة باسقاط حرف
الجر اي ضمنت له الجنة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان من

حفظ

حفظ لسانه وفرجه يكون له فضل من ترك الفواحش اخرجه
الترمذي وقال حسن صحيح غريب **باب** اثم الزناة تضم
الزاي جمع زان كقضاة جمع قاض قول الله بالرفع على الاستيناف ولابي
ذر وقول الله تعالى بالجر عطفا على الجزء السابق في سورة المؤمنين
ولا ينزنون واولها والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس
التي حرم الله الا بالحق ولا ينزنون قال القاضي ناصر الدين نفى عنهم
امهات المعاصي بعد ما اثبت لهم اصول الطاعات اظهارا لكمال ايمانهم
واشعارا بان الاجر المذكور موعود للجماع بين ذلك وتعريضا للكفرة
باضداده وقول الله تعالى في سورة الاسراء ولا تقربوا الزنا بالقصر
على الاكثر والمد لغة وهو زنى عن دواعي الزنا كالمس والقبلة
ونحوهما ولوارد النهي عن نفس الزنا بالاولى ولا ينزنون انه كان فاحشة
معصية مجاوزة حد الشرع والعقل وساء سبيلا وبئس طريقا طريقه
وبقطع لابي ذر وساء سبيله وبه قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا داود ابن
شبيب بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى ابو سليمان الباهلي البصري
قال حدثنا همام نوح بن يحيى البصري عن قتادة بن دعامة انه قال
اخبرنا انس هو ابن مالك رضي الله عنه قال لاحدثنكم حديثا لا
يحدثكم احد بعدي سمعته من النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة واما الانتحم
الانتحمة مرتفعة من الارض وتشديد الميم قال صلى الله عليه وسلم من
اشراط الساعة اي من علاماتها ان يرفع العلم بموت العلماء ويظهر
الجهل بفتح الجيم وشرب الخمر بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول
اي يكثر شربه ويظهر الزنا اي يفشو او يقل الرجال لكثرة القتل فيهم
بسبب الفتن ويكثر النساء حتى يكون لخمسين بالمثناة امرأة
او لاكثر هن مكسورة ولابي ذر لخمسين امرأة القيم الواحد قيل المراد
بالخمسين الحقيقة والمجاز عن الكثرة سبق الامام به ذكر في كتاب
العلم ويحتمل ان يكون المراد بالقيم ما يقوم على النساء من ولي موطوءات
امره او ان ذلك يكون في الزمان الذي لا يبقى فيه من يعول الا
الله فيقل عدد الواحد بفرض عدد جميلا بالحاكم الترمذي ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله ويظهر الزنا لان معناه ان يشيع بحيث لا تتكلم به الكثرة
من يتعاطاه والحديث مر في اشراط الساعة وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابن عبيد
العنزي بالنون المفتوحة والزاي البصري المعروف بالزمن قال

اخبرنا اسحاق ابن يوسف الواسطي الازرق قال اخبرنا الفضيل
بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون
الزاي عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني العبد حين يزني وهو مومن
فيه نفي الايمان في حال ارتكاب الزنا او معناه انه لا يعود اليه الا بعد
زوال غبنه وهذا هو الظاهر او انه لا يعود اليه اذا اقلع الاقلاع
الكلي بعد خاتمة وهذا هو الظاهر او انه لا يعود اليه ابدا فلو
فرض مصرا على تلك المعصية فهو كالمرتكب فيستحق ان ينفي الايمان
عنه سمعا وليوافق قول ابن عباس الآتي في هذا الباب ان شاء
الله تعالى ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب الشارب
حين يشربها وهو مومن ولا يقتل القاتل موسرا يغير حق
وهو مومن قال عكرمة بالسند السابق قلت لابن عباس رضي الله
عنهما كيف ينزع بضم التحتية وفتح الزاي منه الايمان فقد ارتكابه
الزنا او السرقة او شرب الخمر وقتل النفس قال هكذا اوشك بين اصابعه
ثم اخرجهما وفي حديث ابي ذر عند الحاكم بسند صحيح فرطريق سعيد
المقبري انه سمع اباهريرة يرفعه اذا زنى الرجل خرج منه الايمان
فكان عليه كالظلة فاذا اقلع رجع اليه الايمان وعند الحاكم
من طريق بن جريرة انه سمع اباهريرة يرفعه من زنا او شرب الخمر نزع
الله منه الايمان كما يخلع الانسان قميصه عن راسه فان تاب
المرتكب من ذلك عاد اليه الايمان هكذا وشبك بين اصابعه واخرجه
الطبراني من طريق نافع بن جبير ابن مطعم عن ابن عباس قال لا يزني
الزاني حين يزني وهو مومن فاذا زال رجع اليه الايمان ليس ادا
تاب منه ولكن اذا اقام على العمل به وليس بين ان الامر وان كان ائما
مستمرا الكن ليس ائما كمن يباشر الفعل كالسارق مثلا وقال الطيبي
يحتمل ان يكون الذي ينقص من الايمان المذكور الحياء وهو المعبر عنه
في الحديث الاخر بالنور وقد سبق حديث الحياء من الايمان فيكون المعنى
لا يزني حين يزني الخ وهو يستحي من الله لانه لو استحيا
منه وهو يعرف انه شاهد حاله لم يرتكب ذلك والي ذلك يصح
اشارة ابن عباس بتشبيك اصابعه ثم اخرجهما منها ثم اعادها وله
قال حدثنا ازهر بن ابي ابان قال حدثنا خفية بن الحجاج عن الاعمش
سليمان بن مهران الكوفي عن ذكوان بالذال المعجمة ابي صالح السمان

عن ابي هريرة

نزع كالظلة كذا ضبطه بتشديد اللام
وقد سبقت قريبا في خطبة الكاتب بخطه كالقطع بالميم
وبه ضبطه النووي

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن كامل او محمول على
المستحل مع العلم بالتحريم او هو حتم عمدي النهي او انه شابه الكافر
في عمله وموقع الشبيه انه مثله في خوان فتالم في تلك الحالة ليكف عن
المعصية ولو ادى الى قتله ولا يسرق السارق حين يسرق وهو
ولا يشرب اي الخمر حين يشربها وهو مومن والتوبة معروضة
على فاعلها بعد ذلك اي بعد ذلك وقد تضمن الحديث النهي عن
ثلاثة امور هي اعظم اصول المفاسد واضدادها فراس اصول المصالح
وهي اشباعة الروح المحرمة وما يودي الى اختلال العقل وخص
الخمر بالذكر في الرواية الاخرى لكونها اغلب الوجوه في ذلك والسرقة
لكونها اعلا الوجوه التي ياخذ بها مال الغير بغير حق وبه قال
حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس قال حدثنا
يحيى ابن سعيد القطان قال حدثني بالافراد منصور هو ابن
المعتمر وسليمان بن مهران الاعمش كلاهما عن ابي وايل شقيق بن سلمة
عن ابن مسيرة عمرو بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم عند الله وعند
اخر اي الذنب اكبر قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا بكسر
النون وتشديد الدال المهملة مثلا وشريكا وهو خلقك الواو للحال
قال المظهري اكبر الذنوب ان تدعو لله شريكا مع علمك بانه لم يخلقك
احد غير الله قلت يا رسول الله ثم اي بالتنوين عوض عن المضاف
اليه واصله ثم اي شيء من الذنوب اكبر بعد الكفر قال صلى الله عليه وسلم
ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم معك بفتح التحتية والعين ولفظ
الكشميهني ان تقتل ولدك اجل باسقاط حرف الجر ونصب اجل على
نزع الخافض والاخافة ان اكبر الذنوب بعد الكفر قتل النفس المحرمة
بغير حق لانها قتل الولد خصوصا قتله خوف الاطعام فانه ذنب
اخر ايضا لانه يفعله لاجل الرزق من الله تعالى قلت ثم اي
اعظم عند الله قال ان تزاني حليلة جارك بضم المعجمة وبعد الزاي
الفوقية ولفظ الكشميهني ان تزني حليلة جارك والحليلة هي المهملة زوجة جارك
الذي يحل له وطؤها او الذي يحل معه في فراش فالزنا بها كبير خصوصا
من الجار لكون جوارك والتجا بامانتك وبينك وبينه حق الجوار
وفي الحديث ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه

فالزنا بزوجة الجار يكون زنا وابطال لحق الجوار والخيانة معه
فيكون اقبح واذا كان الله تعالى اقبح يكون الاثم اعظم والحديث
سبق في التفسير وبأني ان شاء الله تعالى في التوحيد قال الاسماعيلي اثنا
سعيد القطان وحدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد فهو
واصل هو ابن حيان بالعنبية المشددة المعروف بالاحدب عن ابي
وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود انه قال قلت
يا رسول الله فذكر مثله اي مثل الحديث السابق قال عمرو وبفتح العين
ابن علي الفلاس فذكرته اي الحديث المذكور لعبد الرحمن ابن
مهدي وكان اي والحال ان عبد الرحمن كان حدثنا بهذا الحديث
عن سفيان الثوري عن الاعمش سليمان وعن منصور اي ابن المعتمر
وعن واصل الاحدب الثلاثة عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابن
مسعود عمرو بن مرجيل قال عبد الرحمن بن مهدي دعاه دعله
مرة اي اترك هذا الاستاد الذي ليس فيه ذكر ابن مسروق بين
ابي وائل وبين عبد الله بن مسعود قال في الفتح والحاصل ان الثوري
حدث بهذا الحديث عن ثلاثة انفس حدث به عن ابي وائل فاما
الاعمش ومنصور فادخلا بين ابي وائل وبين ابن مسعود اباميسرة
واما واصل فحذفه فضبطه علي العطار عن سفيان هكذا اعضله
واما عبد الرحمن فحدث به اولا بغير فصل ثم رواه عن واصل عن ابي وائل
منصور والاعمش فجمع الثلاثة وادخل اباميسرة في السند فلهذا
ذكر له عمرو بن علي ان يحكي فصله كانه تردد فيه فاقتصر على الحديث
به عن سفيان عن منصور والاعمش حسب فترك طريق واصل وهذا
معنى قوله دعه دعه اي اترك والقصد للطريق التي اختلفا فيها
وهي رواية واصل وقد زاد الهيثم بن خلف في روايته فيما اخرجه
الاسماعيلي عنه عن عمرو بن علي بعد قوله دعه دعه فلم يذكره
واصلا بعد ذلك فعرف ان معنى قوله دعه اي اترك السند
الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة وقال في الكواكب حاصله ان ابا
وائل وان كان قد روى كثيرا عن عبد الله فان هذا الحديث
لم يروه عنه قال وليس المراد بذلك الطعن عليه لكن ظهر له
ترجيح الرواية باسقاط الواسطة لموافقة الاكثرين والذي جنح اليه
في فتح الباري انه انما ترك لاجل التردد فيه في كلام يطول ذكره والله
الموفق والمعين باب رجم المحصن اي في بيان حكم الزاني اذا زنا والمحصن

بفتح الصاد

بفتح الصاد الاحصان وهو من الثلاثة التي جاءت نوادر قال
احصن فهو محصن واسهب فهو مسهب والمفتوح فهو ملقح وبكسر
الصاد على العياض بمعنى المفتوح احصن نفر بالتزوج عن عمل
الفاحشة والمحصن المتزوج والمراد به مزاجامع في نكاح صحيح وقال
الحسن البصري ولابي ذر عن الكشميهني كما في الفرع كاصله وقال في الفتح
عن الكشميهني وحده وقال منصور بدل الحسن وزيد فهو مرزنا باحصنه
حده الحد الزاني ولابي ذر عن الكشميهني حد الزنا وهو الجلد
وعند ابن ابي شيبة عن حفص بن غياث قال سألت عمر اما كان الحسن
يقول فيمن تزوج ذات محرم وهو يعلم قال عليه الحد وبه قال
حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء المخضرمي ابو يحيى الكوفي
قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل عبد عن علي رضي الله عنه
حين رجم المرأة شراحة الهمدانية بضم الشين المعجمة وتخفيف
الراء بعدها حاء مهملة والهمدانية بفتح الهاء وسكون الميم بعدها
دال مهملة يوم الجمعة في رواية علي بن الجعد ان عليا ان بامرأة زنت
فحفر لها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وكذا عند النسائي من طريق
شعبة بن اسد عن سفيان وقال قد رجمتها بسنة رسول الله ولابي
ذر بسنة رسول الله بلام بدل الموحدة صلى الله عليه وسلم زاد علي
ابن الجعد عن شعبة عن سلمة عند الاسماعيلي وجلدتها بكتاب الله
وعند به من قال ان الزاني المحصن يجلد ثم يرجم واليه ذهب
احمد في رواية عنه وقال الجمهور ولا يجمع بينهما وهو رواية عن احمد
قال المزاوي في تنقيح المقنع ولا يجلد قبل رجم وقد ثبت في صحيح
ما عز ان النبي صلى الله عليه وسلم رجمه ولم يذكر الجلد قال
امامنا الشافعي رحمه الله فدلت السنة على ان الجلد ثابت على
البكر وساقط عن الثيب وقيل ان الجمع بين الجلد والرجم خاص
بالشيخ والشيخة لحديث الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة
والحديث اخرجه النسائي في الرجم وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا اسماق هو ابن راهويه الواسطي قال حدثنا خالد
هو ابن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء بفتح الحاء المهملة وتشديد الذال
ابي المنازل سليمان ابو المنازل بن ابي سليمان فيروز انه قال سألت عبد الله بن ابي
اوفى واسمه علقمة الاسلمي رضي الله عنه هل رجم رسول الله صلى

ثم رجال اسمه اوكم بفتح اليم وسكون الراء وفتح الكاف
المهملة نسبة الى الكمر وهو اعلى وهو كعلي مصغرا وقيل
قريب مما يلبس نسبة الى ابراهيم بن سليمان
احد الفقهاء كذا بالهامش من خط الشيخ ابي الحسن
اللبد

صلى الله عليه وسلم قال ثم قلت قبل نزول سورة النور يريد
قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة
ام بعد ولابي ذر عن الكشميهني ام بعدها قال اني ابي اوفى لا
ادري رجم قبل نزولها ام بعده وقد قام الدليل على ان الرجم
وقع بعد نزول سورة النور لان نزولها كان في قصة الافك
سنة اربع او خمس اوست والرجم كان بعد ذلك لان ابا هريرة
حضره وانما اسلم سنة سبع وابن عباس انما جامع امه الى المدينة
سنة تسع وقائل هذا السؤال ان الرجم ان كان وقع قبلها
فيحتمل ان يدعي نسخه بالتنصيص فيها على ان حد الزاني الجلد
وان كان بعدها فيستدل به على نسخ الجلد في حق المحصن
لكن عورض بانه من نسخ الكتاب بالسنة وفيه خلاف واجيب
بان الممنوع نسخ الكتاب بالسنة اذا جاءت من طريق الاحاد واما
السنة المشهورة فقد وافقنا قائله نسخ وانما هو تخصيص بغير المحصن
والحديث اخرجه مسلم في الحدود وبه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري انه قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد ضمير
ابو سلمة عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك الاسلمي
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثه انه ولابي ذر عن الكشميهني
ان قد زنى فشهد اي اقر على نفسه بالزنا اربع شهادات فامر
به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم وكان قد احصن
بالبناء للمفعول فيهما ولابي ذر احصن بفتح الهمزة والصاد والحديث
اخرجه مسلم وابو داود والترمذي في الحدود والنسائي في الضحايا
هذا ما للستوني ينكر فيه لا يرجم الرجل المجنون ولا
المرأة المجنونة اذا زنيا في حالة الجنون اجماعا فلو طرأ الجنون
بعده فالجمهور انه لا يوثر لان الاقامة انما يراد بها التأني فلو عرض
للشاهد عقب فراغ الجلد قالوا يراد به الايلام فيرجم وقال علي هو
ابن ابي طالب لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما وقد اتي بمجنونة وهي
حبلى فاراد ان يرجمها اما علمت ان القلم رفع عن المجنون حتى
يفيق من جنونه وعن الصبي حتى يدرك الحلم رفع عن النائم حتى

حتى يستيقظ

حتى يستيقظ من نومه وصله البغوي في الجعديات موقوفا
وهو مرفوع حكما وهو عند ابي داود والنسائي وابن حبان
مرفوعا عن ابن عباس ورفعه علي بن ابي طالب بمجنونة بني فلان
قد زنت فامر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر اما تذكر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون
المغلوب على عقله وعن الصبي حتى يحتلم وعن النائم حتى
يستيقظ قال صدقت فخلى عنها هذه رواية هشيم بن حازم
عن الاعمش عن ابي ظبيان عن ابن عباس عند ابي داود وسنده
متصل لكن اعله النسائي بان خالد بن حازم حدث عصر اهاديث
غلط فيها لكن له شاهد من حديث ابي داود بن ابي الحولاني اخرجه ابن
عن واحد من الصحابة منهم سيد ادن اوس وفيه بان ابا رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم في الحد عن الصغير حتى يبلغ
بكبر وعن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن
المعتوه الهالك اخرجه الطبراني وقد اخذ العلماء بمقتضى
ذلك لكن ذكر ابن حبان ان المراد برفع القلم ترك كتابة الاثم عنهم
وورد البيهقي قال الحافظ زين الدين العراقي هو ظاهر في الصبي
دون المجنون والنائم لانهما في حين لا يلتفت قابل لصحة العبادة
منه بزوال الشعور فالذي ارتفع عن الصبي قلم المواخذة
لا قلم الثواب كصوم صلى الله عليه وسلم للمرأة لما سألته الهذا حج
قال نعم وقال حدثنا يحيى وبكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابنا
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد الايلي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف
وسعيد بن المسيب بن حزن الامام ابي محمد المخزومي احد الاعلام
وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل هو
ماعز بن مالك رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه
رسول الله صلى الله عليه وسلم والجملة الثانية معطوفة على التي تليها
فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه عليه الصلاة والسلام
حتى يرد عليه اربع مرات بدالين اولهما مشددة ولابي ذر عن
الكشميهني حتى ردد ذلك عليه اربع مرات فلما شهد على نفسه اربع
شهادات ولابي ذر اربع مرات وجواب لما قوله دعاه النبي
صلى الله عليه وسلم فقال له ابك جنون بهمزة الاستفهام وجنون

ها

تنبيه عن ابي ظبيان بفتح المعجمة وسكون الموحدة هو تنبيه
وكالة السروي ابو الطيب بفتح الطاء المهملة وكسر هاء هل
الستة فيتحرز بها عن سلمة بن كهيل ها واهل الحديث يكسرونها

مبتدا والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتداء النكرة تقدم الخبر
في الظرف وهمزة الاستفهام قال لانيس بن جنوة قال صلى الله
عليه وسلم فهل احصنت تزوجت قال نعم احصنت فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اذهبوا به الباء للتعدية او الحال اي اذهبوا مصاحبين له
فارجموه وقد تمسك بهذه المخضرمة والحنابلة في اشتراط الاقرار اربع
مرات وانه لا يكتفى باحدها قياسا على الزنا ويجاب عنه بالكلية
والشافعية في عدم اشتراط ذلك بما في حديث العسيف وقوله صلى
الله عليه وسلم واغد يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها
ولم يعلم فانه اعترفت اربع مرات وحديث رجم الغامدية بالعين المهملة
والميم المكسورة بعدها دال مهملة اذ لم ينقل انه تكرر اقرارها واما
التكرار هنا فانما كان للاستثبات والتحقيق والاحتياط في درء الحد
بالشبه كقوله ايك جنون فانه مزالت ليتحقق حاله الصاحي
فان الانسان غالبا لا يصر على اقرار ما يقتضي هلاكه من غير سؤال
مع ان له طريقا الى سقوط الاثم بالتوبة وفي حديث ابي سعيد عند مسلم لم
سال قومه فقالوا ما نعلم به باسا الا انه اصابه شيء يرى انه لا يرجمه
منه الا ان يقام فيه الحد وهذا صريح في تحقق حاله وفي صيانة قومه
المسلم فينبغي الامر عليه لا على مجرد اقراره بعدم الجنون فانه
لو كان مجنونا لم يفد قوله انه ليس به جنون لان اقرار المجنون
غير معتبر فتمسكه هي الحاكمة في سؤاله عنه قومه وقال القرطبي
ان ذلك قاله لما ظهر عليه من الحال الذي يشبه حال المجنون
وذلك انه دخل منتفش الشعر ليس عليه رداء يقول زنيت هي
تطهرني كما في صحيح مسلم من حديث جابر بن سمرة واسم المرأة
التي زنا بها فاطمة فتاة هزال وقتل ماعز بالحرة وفي طبقات ابن
سعد ميمونة قال ابن شهاب محمد بن مسلم بالسند السابق هو
فاخبرني بالافراد من سمع جابر بن عبد الله قال في الفتح
صرح يونس ومعمر في روايتهما بان ابا سلمة بن عبد الرحمن قال
الحديث كان عند ابي سلمة عن ابي هريرة كما عند سعيد ابن
المسيب وعنده زيادة عليه عن جابر قال فكنت فيمن رجمه
فرجمناه بالمصلى مكان صلاة العيد والجنائز وخبر كان في
المجرور ومن عجبي الذي وصلتها جملة رجمه والمعنى في جماعة
من رجمه واعاد علي لفظ من ولو اعاد علي معناها لقال فممن رجموه

ترك ناشة هذا الحال ابن الاثير
بفتح الالف وتشديد الزاي هـ

وفي الكلام

وفي الكلام تقديم وتاخير اذ رجمناه في المصلى فكنت فيمن
رجمه او بعد ان كنت فيمن اراد حضور رجمه ورجمناه فلما اذلقته
الحجارة بالذال المعجمة والقاف فر اصابته حد ها وبلغت
منه المجهد حتى قتل وجواب لما قوله فرجم فادركناه بالحرة
بالحاء المهملة المفتوحة والراء المشددة موضع ذي حمارة نسود
ظاهر المدينة ورجمناه زاد معمر في روايته الاتية قريبا ان شاء الله
تعالى حتى مات قال في مقدمة الفتح والذي رجمه لما هرب
فقتله عبد الله ابي انيس وحكى الحاكم عن ابن جريج ان عمر وكان
ابو بكر الصديق راس الذين رجموه وذكره ابن سعد وفي حديث
نعيم بن هزال هل لا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه
اخرجه ابو داود وصححه الحاكم والترمذي وهو حجة الشافعي
ومن وافقه ان الهارب من الرجم اذا كان بالاقرار يسقط عنه
الرجم وعند المالكية لا يترك اذا هرب بل يتبع ويرجم لان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزمهم ديته مع انهم قتلوه بعد
هربه واجيب بانه لم يصرح بالرجوع وقد ثبت عليه الحد وعند
ابي داود من حديث بريدة قال كنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم نتحدث ان ماعزا والغامدية لو رجعا لم يطلبهما وحديث
الباب اخرجه مسلم في الحدود والنسائي في الرجم هذا باب
بالتنوين بذكر فيه للعاهر اي للزاني المحصن وبه قال حدثنا ابو
الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث ابن سعد
الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت اصحم بعد بكون العين بن ابي وقاص وابن
زمعة عبد في ابن وليدة زمعة وكان عتبة عهد الى اخيه سعد
ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذه
سعد فقال ابن اخي عهد الي فيه فساق الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخي كان عهد الي فيه فقال عبد
ابن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال النبي صلى
الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة بضم عبد ونصب ابن
الولد للفراش اي لصاحب الفراش واحتجبي منه بن وليدة هي
زمعة واسمه عبد الرحمن بالودة استحبابا للاحتياط وسودة
هي بنت زمعة ام المومنين رضي الله عنها قال النجاري بالسند اليه

ترك ابن وليدة زمعة كذا بخطه
باستاط من تبيض ابن هـ

زاد لنا قتيبة ابن سعيد وسقط لفظ لنا لابن ذر وقال في السوع
حدثنا قتيبة عن الليث بن سعد وللعاهر الحجر وبه قال حدثنا آدم
ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محمد ابن زياد
قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى
الله عليه وسلم الولد للفراش حرة كانت او امة وللعاهر الحجر
سبق في الفرائض وغيرها ان المراد بقوله الحجر اي الخيبة اي لا حق
له في النسب وقيل معناه للزاني الرجم بالحجر وانتم استبعد بان
ذلك ليس بجميع الزناة بل للمحصن لكن ترجمة البخاري هنا تشعر
الى ترجيح القول بان الرجم بالحجر فيكون المراد منه ان الرجم
مشروع كالحد في المحصن والله اعلم والحديث سبق في مواضع
**باب الرجم في البلاط** ولابي ذر عن الكشميهني وفي الفتح
وتبقى في العمدة عن المستملي بالبلاط بالموحدة بدل الفاء والباء
كما في تنبيه الصدفي موضع مرصوف عند باب المسجد النبوي وكان
مرصوفا بالبلاط وليس المراد الآلة التي يرجم بها وبه قال حدثنا
محمد بن عثمان ولابن ذر زيادة بن كرامة قال الحافظ الجعلي الكوفي
وهو من افراده قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام المخففة
بينهما خاء معجمة ساكنة القطواني الكوفي احد مشايخ البخاري روى
عنه هنا بالواسطة عن سليمان بن بلال انه قال حدثني بالافراد وعبد
الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وبضم الهمزة مبنيا للمفعول يهودي
ولم يسم والهودية اسمها بسره كما ذكره ابن العربي في احكام القرآن
وقد اخذنا جميعا اي قوله امرا فاجرا وهو الزنا فقال صلى الله عليه
وسلم لهم اي لليهودي ما تجدون في التوراة كتابكم قالوا ان
احبارنا بالحاء المهملة والموحدة اي علمانا احدثوا بتكروا كما يحدث الوجع
اي تسويده بالفحم والتجبيه بالفوقية المفتوحة والجيم الساكنة
والموحدة المكسورة هو الاركاب معكوسا وقيل ان يحمل الزانيان على حمار
مجالفا بين وجوههما وقال في الفتح المعتمد ما قاله ابو عبيدة من
التجبيه ان يضع يديه على الركبتين وهو قائم فيصير كالراكع
وقال الفارابي حتنا بفتح الجيم وتشديد الموحدة قام مقام الركع
وهو ركبة قال عبد الله بن سلام يخفض اللهم اذ هم يا رسول
الله بالتوراة فاتي بها بضم الهمزة فوضع احدهم هو عبد الله ابن

صورتها

صورتها يده على آية الرجم المكتوبة في التوراة وجعل يقرأ ما قبلها
وما بعدها فقال له ابن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا آية
الرجم تحت يده فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرجما
ورجما قريبا من حيث موضع الجنائز عند المسجد فرأيت اليهودي
يحني على المرأة يقيها الحجارة والحديث اخرجه
مسلم **باب الرجم بالمصلى** اي عند مصلى العيد والجنائز
وهي مرجمة الفرقد وبه قال حدثني بالافراد ولابن ذر حدثنا
محمود وللنسفي محمد بن عبد الله وهو المروزي قال حدثنا عبد
الرزاق ابن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال
اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين ساكنة عن الزهري محمد ابن
مسلم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن جابر هو ابن عبد
الله الانصاري رضي الله عنهما ان رجلا من اسلم اسمه ماعز ابن
مالك جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا
فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم حتى عجبه اقر على نفسه
بلغ اربع مرات قال له النبي صلى الله عليه وسلم انك مجنون
قال لا قال احصنت بعد الهمزة اي تزوجت ودخلت بها هو
واصبها قال نعم فامر به صلى الله عليه وسلم فرجم بالمصلى
اي عند ها فلما اذلقته بالذال المعجمة والقاف اوجعته
الحجارة اي بحجارة الرمي قال للعبد فر بالفاء المفتوحة والراء
المشددة اي هرب فادرك بضم الهمزة بالجر فرجم حتى مات
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا اي ذكره بخير وفي
حديث بريدة عند مسلم فكان الناس فيه فريقين قائل يقول
هلك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل من
توبة ماعز وفيه لقد تاب توبة لو قسمت على امة لوسعتهم

وفي الحديث ابي عزيرة عند النسائي لقد راسه بين انهار الجنة
بنعمى قال بعيني تنعم وفي حديث ابن ذر عند احمد قد غفر له واحله
الجنة وصلى صلى الله عليه وسلم عليه خالف محمود بن غيلان عن
عبد الرزاق محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن عبد الرزاق
فقالوا في اخره لم يصل عليه وقال البخاري لم يقل يونس ابن يزيد
الايلي فيما وصله الموفق في باب رجم المحصن وابن جريج فيما
وصله مسلم في روايتهما عن الزهري محمد بن مسلم فصلى عليه وزاد في
رواية المستملي وحده عن الفربري يسئل ابو عبد الله البخاري
هل قوله فصلى عليه يصح ام لا قال رواه معمر ابن راشد قيل له
للبخاري ايضا هل رواه غير معمر قال لا قال الحافظ ابن حجر واعترض
على البخاري في جزمه بان معمرا روى هذه الزيادة وان المنفرد
بها انما هو محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقد خالفه في العدد
الكثير الحفاظ فصرحوا بانه لم يصل عليه لكن ظهر لي انا البخاري
قوي عنده رواية محمود بالشواهد فقد اخرج عبد الرزاق
ايضا وهو في السنن لابي قرة من وجه اخر عن ابن اسحاق
ابن سهل ابن حنيف في قصته ما عن قال فقيل يا رسول الله اتصلي
عليه قال لا فقام من الغد قال صلوا على صاحبكم فصلى عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحافظ ابن حجر فهذا الخبر يحمل
الاختلاف فيحمل رواية النفي على انه لم يصل عليه حين رجم ورواية
الاثبات على انه صلى الله عليه وسلم في اليوم الثاني وقد اختلفوا
في هذه المسئلة فالمعروف عند مالك انه يكره للامام واهل الفضل
الصلاة على المرجوم ردعا لاهل المعاصي وهو قول احمد وعن
الشافعي لا يكره وهو قول الجمهور وحديث الباب اخرجه مسلم
في الحدود واخرجه ابو داود والترمذي والنسائي تاب من
اصاب ذنبا دون الحد اي ارتكب ذنبا لا حد له شرعا كالقبلة
والغمز فاخبر الامام به فلا عقوبة عليه بعد التوبة اذا جاء
الى الامام حال كونه مستفتيا بلفظ الغائب والجواب ذلك
ولابي ذر عن الكشميهني مستفتيا بالعين المهملة الثانية بدل
القاف وبعد الفوقية موحدة بدل التحتية من الاستعتاب وهو
طلب الرضى وازالة العتب وقال في المطالع والكشميهني
مستغيثا بالغين المعجمة المكسورة والمثلثة بعد التحتية من

الاستغاثة

الاستغاثة وهي طلب الغوث وزاد في الفتح عن الكشميهني مستعينا
بالعين المهملة وبالنون قبل الالف وفي نسخة عما في القرى كاصله
مستغيثا بالقاف بعد الفوقية وبعدها تحتية ثاء مثلثة فالحاء
الفا اي طالبا لله قاله وعن البخاري ان الصغيرة بالتوبة
تسقط التغريب قال عطا هو ابن ابي رباح لم يعاقبه النبي صلى
الله عليه وسلم اي لم يعاقب الذي اخبره انه وقع في معصيته بل
امهله حتى صلى معه ثم اخبره ان صلاته كفرت ذنبه
وقال ابن جريج عن عبد الملك ولم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم
الذي جامع اهله في نهار رمضان بل اعطاه ما يكفيه ولم يعاقب
عمر ابن الخطاب رضي الله عنه صاحب الظبي فيصفه
ابن جابر اذ اصطاد ظبيا وهو محرم وانما امره بالجزاء ولم يعاقبه
عليه وهذا وصله سعيد بن منصور بسند صحيح عن قبيصة
وفيه اي في معنى الحكم المذكور في الترجمة عن ابي عثمان عبد
الرحمن ابن مل النهدي عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم ولابن ذر عن ابن مسعود قال الحافظ
ابن حجر وهو غلط والصواب ان مسعودا وزاد ابو ذر عن الكشميهني
بعد قوله وسلم مثله وهي زيادة لا حاجة اليها وهذا وصله
لانه يصير ظاهره ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعاقب صاحب
الظبي وهذا وصله المولف في باب الصلاة كفارة في اوائل كتاب
المواقيت من رواية سليمان التيمي عن ابي عثمان عن ابن مسعود
بلفظ ان رجلا اصاب من امراة قبلة فاتى النبي صلى الله عليه
وسلم فاخبره فانزل الله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا
من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال يا رسول الله الى
هذا قال لجميع امتي كلهم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رجلا اسمه سلمة بن صخر فيما رواه ابن ابي شيبة وابن
الجارود وبه جزم عبد الغني وتعقب بان سلمة هو الظاهر
في رمضان وانما اتى اهله في الليل راى خلخالها في القمر قال
الحافظ ابن حجر والسبب في ظنهم انه الحق في ان ظهاره من
امراته كان في شهر رمضان وجامع ليلا كما هو صريح في حديث

واما المحترق في رواية ابي هريرة انه اعرابي واني جامع نهارا فقيل له
نعم اشتر الكفارة وفي الايمان بالتمر وفي الاعطاء في
قول كل منهما على افقر منا وقع بامرأته في نهار رمضان هو
فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال له هل تجد
رقبة تعتقها قال لا احدها قال هل تستطيع صيام ستين مسكينا
قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا وقال الليث
ابن سعد الامام فيما وصله الحوفي في التاريخ الصغير والطبراني
في الاوسط عن عمرو بن الحارث بفتح العين بن يعقوب الانصاري
الآتي مولاهم المصري احد الاعلام عن عبد الرحمن بن القاسم
ابن محمد بن ابي بكر التيمي ابي محمد الفقيه ابن الفقيه عن محمد
ابن جعفر ابن الزبير بن العوام عن عباد بن عبد الله ابن
الزبير هو ابن عم محمد بن جعفر عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت اتى رجل هو بلعة بن صخر انصح النبي صلى الله عليه
وسلم في المسجد بطيبة في رمضان قال ولابي ذر فقال اهلكت
الطوق على نفسي انا حرق لاعتقاده ان من تلبس الاثم يعذب
بالنار فهو مجاز عن العصيان او انه يحترق يوم القيمة لجعل
المتوقع كالواقع وعبر عنه بالماضي قال صلى الله عليه
وسلم له مالك تؤنب لام قال وقعت بامرأتي وطئتها في رمضان هو
قال صلى الله عليه وسلم له تصدق فيه احتصارا الى
الكفارة من تتابه وان التصدق لعهد الاعتاق والصيام قال ما
عندي شيء التصدق به فجاء الرجل واتاه صلى الله عليه وسلم
انسان لم اعرف اسمه نسوق حمارا ومعه طعام قال ولابي
ذر عن الحموي والمستملي فقال عبد الرحمن بن القاسم ما ادري ما
هو اي الطعام في رواية ابي هريرة التصريح بانه تمر في مكتل
الى الذي صلى الله عليه وسلم فقال اين المحترق في السؤال وصح
الآخر اق اشارة الى انه لو اصر على ذلك لاستحق ذلك فقال
ها انا ذا يا رسول الله قال خذ هذا الطعام فتصدق به كفارة
قال على افقر مني استفهام محذوف الاداة ما لاهلي طعام قال
صلى الله عليه وسلم فكلوه سقطت الهاء فكلوه لابي ذر قال
ابو عبد الله المؤلف الحديث الاول المروي عن ابي عثمان النهدي
انبئت قوله اطعما اهلك وسقط قوله قال ابو عبد الله الي

اخر

اخرج لابي ذر هذا باب بالتنوين لذكر فيه اذا اقر
شخص بالحد عند الامام ولم يبين كان قال اني اصبت ما يوجب
الحد فاقامه علي هل للامام ان يستر عليه امام لاولد قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد العزيز بن محمد اي
ابن عبد الكبير ابن شعيب ابن الحباب بالجيم المهملتين والموحدة
البصري العطار من افراده مولى ليس له في البخاري غير هذا
الحديث قال حدثني بالافراد عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون
الميم الكلابي بكسر الكاف وبالموحدة الحافظ قال حدثنا
همام بن يحيى العوذي الحافظ قال حدثنا ابن عبد الله ابن
ابي طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله عنه انه
قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل هو
الوليد بن عمرو واسمه كعب قال في المقدمة فقال يا رسول
الله اني اصبت فهل يوجب حدا فاقمه علي قال انه
ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم عنه اي لم يستفسره
لانه قد يرد هل في التحسيس المنهي عنه او ايثار الستر قال
انس وحضرت الصلاة فصلى الرجل مع النبي صلى الله عليه
وسلم فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه
الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم في كتاب الله
اي ما حكم به تعالى في كتابه من الحد قال اليس قد صليت معنا
قال نعم قال فان الله قد غفر لك ذنبك او قال حدك
اي ما يوجب حدك والشك من الراوي ويحتمل ان يكون صلى الله
عليه وسلم اطلع بالوحي على ان الله قد غفر له لكونها
واقعة عين والا لكان يستفسر عن الحد ويقيمه عليه
قال الخطابي وجزم النووي وجماعة ان الذنب الذي فعله
كان من الصغائر بدليل قوله انه كفرته الصلاة بناء على ان
الذي تكفره الصلاة من الذنوب هي الصغائر ولا الكبائر وهذا
باب بالتنوين لذكر فيه هل يقول الامام للمقر
بالزنا لعلك لمست المرأة او غمزتها بعينك او نحو كذا قوله
قال حدثني ولابي ذر حدثنا بالجمع عبد الله بن محمد الجعفي
المسندي يقال حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم قال حدثنا
ابي جرير بن حازم بن زيد البصري قال سمعت يعلى بن حكيم الثقفي

يتبع

مولاهم المصري عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال لما اتى ماعز بن مالك الاسلمي النبي صلى الله عليه
وسلم فقال انى زنيت فاعرض عنه فاعاد عليه مرارا فسأل قومه
اتجنون هو فقالوا ليس به بأس اخرجه احمد وابو داود عن خالد
الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس بسند على شرط البخاري قال
صلى الله عليه وسلم له لعلك قبلت المراة فالمفعول محذوف
للعلم به او عمز تها بعينك او بيدك وعمد الاسم على اللفظ
لعلك قبلت او لمست او نظرت اليها فاطلق على كل ذلك زنا لكنه
لا حد في ذلك قال لا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم انكحتها
بهمزة الاستفهام فنون مكسورة فحاء ساكنة فعوقية فالفوقية
من النكاح لا يكني بفتح التحتية وسكون الكاف وكسر النون من
الكناية اي انى ذكر هذا اللفظ صريحا ولم يكن عنه بلفظ اخر كالجماع
لا ما الحد ولا نشت بالكنايات وفي حديث نعيم ان هزالا
عند ابي داود هل ضاجعتها قال نعم قال فهل باشرتها قال نعم
قال فهل جامعتها قال نعم قال ان عباس فعند ذلك الاقرار
بصريح الزنا امر صلى الله عليه وسلم برجمه وفيه جواز تلقين
المقر في الحدود والتعريض بما يستحي من التلفظ به للجاجة
الملجئة لذلك باب سؤال الامام الاعظم ونحوه
المقر بالزنا هل احصنت اي تزوجت ووطئت وبه قال عندنا
سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وبعد التحتية
الساكنة راجد سعيد واسم ابيه كثير ابو عثمان الانصاري
المصري الحافظ قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال
حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب سعيد وابي سلمة ابن عبد
الرحمن ابن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم رجل من الناس ليس من اكابرهم ولا ممن يسمو برأيهم
وهواه والحال انه صلى الله عليه وسلم في المسجد فناداه يا رسول
الله اني زنيت يريد نفسه ذكر ليبين انه لم يكن مستفتيا من
يحمله التغرير بل مستندا ذلك لنفسه فاعرض عنه النبي صلى الله عليه
وسلم فتنح بالحا المهملة اي انتقل الرجل لشق وجهه بكسر
النون المعجمة الجانب الذي اعرض قبله بكسر القاف وفتح الموحدة

مقابله

مقابلا له فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض صلى الله عليه
وسلم عنه فجا لشق وجهه حه النبي صلى الله عليه وسلم الذي
اعرض عنه فلما شهد على نفسه اربع مرات انه زنا وجوابه
لما قوله دعا النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابك جنون الهمزة
للاستفهام وجنون مبتدا والجار متعلق بالخبر والمسوغ
للابتدا بالنكرة تقدم الخبر في الظرف وهمزة الاستفهام قال
لا ليس بي جنون يا رسول الله فقال احصنت استفهم
حذفت منه الاداة قال نعم احصنت يا رسول الله قال
صلى الله عليه وسلم اذهبوا فارجموه ولابن ذر اذهبوا به والبا
للتعدية ويحمل الحال اي اذهبوا مصاحبين له فارجموه
قال ابن شهاب الزهري بالسند السابق اخبرني بالافراد من
سمع جابرا هو ابو سلمة ابن عبد الرحمن قال وفي نسخة يقول
فكنت فيمن رجمه سبق ان سمع ان تعلقت بالذوات كما هنا
تعدت الى مفعول ثان فعل مصادر من الافعال الصوتية
وقيل هو في محل حال ان كان الاول موقتة او في محل صفة ان كان
نكرة وخبر كان في المجرور ومن تحوين الذي وصلتها جملة رجمه
والمعنى في جماعة من رجمه واعاد على لفظ من ولو اعاد على
معناها لقال لممن رجموه فرجمناه بالمصلى اي عند مصلى
الجنائز بالبقيع وفي الكلام تقديم وتاخير اي فرجمناه بالمصلى
فممن رجمه او كنت فممن اراد حضور رجمه فرجمناه فلما
اذلقته بالذال المعجمة الساكنة والقاف اقلقته او اوجعته
وقال النووي اي اصابته حدها الحجارة جمز بفتح الجيم
والميم والزاي وشد مسرعا وليس بالشديد العدو بل
كالنقز وفي حديث ابي سعيد فاشتد واشتددنا خلفه
حتى ادركناه بالحرة خارج المدينة فرجمناه زاد في
الرواية السابقة في باب الرجم بالمصلى حتى مات وعند
الترمذي من طريق محمد بن عمرو عن ابن سلمة عن ابي هريرة
في قصة ماعز فلما وجد مس الحجارة فر يشتد حتى مر برجل
معه لحي جمل فضربه به وضربه الناس حتى مات وعند ابي داود
والنسائي من رواية يزيد بن نعيم بن هزال عن ابيه في هذه
القصة وجد مس الحجارة فخرج يشتد فلقيه عبد الله بن انيس

وقد عجز اصحابي فتزوج له وطئ بعير فرماه به فقتله قال في الفتح
وظاهر هذا انه الفزاري ابو هريرة انهم ضربوه معه ويجمع بان
قوله فقتله اي كان سببا في قتله وفي الحديث منقبة عظيمة
لما عرف انه اسمر على طلب اقامة الحد عليه مع توبته ليتم تطهيره
ولم يرجع عن اقراره بمجرد الطبع البشري يقتضي ان لا يسمر
على الاصح اذ مما يقتضي ازهاق نفسه فلا تقي على ذلك
وقوي عليها وفيه التشبث في ازهاق نفس المذنب والمبالغة
في صيانته لما وقع في هذه القصة من تردده والاشارة اليه بالرجوع
والاشارة الى قوي دعواه ان ادعاه خطأ في معنى الزنا ونحوه
دون الفرج مثلا وان اقراره المحمول لاغ باب بيان حكم
الاعتراف بالزناه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفين بن عيينة قال احفظناه اني الحديث من في الزهري
يحدث ابن مسلم بن شهاب اي من فمه وعند الحميدي عن سفين
حدثنا الزهري قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود انه سمع ابا هريرة وزيد
ابن خالد الجهني رضي الله عنهما قالا كنا عند النبي صلى الله
عليه وسلم وهو جالس في المسجد فقام رجل اي من الاعراب كما في الروض
ولم يعه الحافظ بن حجر على اسمه ولا على اسم خصمه فقال يا
يا رسول الله انشدك الله بفتح الهمزة وسكون النون وضم الشين
المعجمة والدال المهملة اي اسالك الله اي بالله ومعنى السؤال
هنا القسم كانه قال اقسمت عليك او معناه ذكرتك بتشديد
الكاف وحينئذ فلا حاجة لتقدير حرف جر وله اذا قال
الفارسي احرجوه مجرى ذكرته واذا قلنا معناه سالت كان
متعديا لمفعولين ليس ثانيهما المجرور بالباء لفظا او تقديرا
كما يتوهمه كثير بل مفعوله الثاني ما ياتي بعده فاني اقلت
انشدك الله ان تكرمني فالمصدر المؤول من ان تكرمني
هو مفعوله الثاني ونص على ذلك ولنا قلنا معناه نشدتك
الله ان تكرمني فالمصدر المؤول من ان تكرمني هو
مفعوله الثاني ونص على ذلك وان قلنا معناه ذكرتك
الله فالمراد به الاقسام عليه به فهذا ان مفعولاه وحينئذ
فالبعد على تقدير حرف جر واذا قيل معناه نشدتك الله ان

تكرمني

تكرمني كان معناه ذكرتك الله في اكرامي ان الورد تالي
بعد هذا التركيب بالامع ان صورته لفظي اجاب ثم ناتون
بعده بفعل ولا تثنيني فمفعولا نشدتك الله الا فعلت
كذا وذلك لان المعنى على النفي والحصر فحل الاستثناء اما
وقوع الفعل بعد الا فعلى تاويله بالمصدر وان لم يكن فيه
حرف مصدر لضرورة افتقاد المعنى الى ذلك وهو من المواضع
التي يقع فيها الفعل موقع الاسم كما قاله صاحب المفصل قال وقد
اوقع الفعل المتعدي موضع الاسم المثنى في قولك انشدك الله
الا ما فعلت وتعقبه البرماوي بان تقييده بالفعل المتعدي
لا معنى له قال ابو حيان فهو كلام لم يعهد به النفي المحصور فيه
المفعول قال وقد صرح بالمصدر يقع مع الفعل بعد الا البصريين
كما وقع في هذا الحديث بعد انشدك الا قضيت بيننا بكتاب
الله اي لا اسالك بالله الا القضاء بيننا بكتاب الله قال في
العمدة وفي المسالة مذهبان اشهرهما ان حكمهما الوجوب احدهما ان
لاجوبة القسم لانها في الكلام على معنى الخبر فدخلت هنا
لذلك المعنى كانك قلت نشدتك بالله لا تفعل شيئا الا كذا
فهذا في الجواب وترك ما يدل عليه والثاني قال في البسيط ان
الاقضاء جواب للقسم لكن على ان الاصل نشدتك الله لتفعلن
كذا ثم اوقعوا موقع المضارع الماضي ولم يدخلوا لام التوكيد
لانها لا تدخل على الماضي فجعلوا ابدالها الا وحملوها عليها
فتلخص ان الاستثناء في هذا التركيب مفرغ وقوله بكتاب
الله اي بما تضمنه كتاب الله او ان المراد به حكم الله المكتوب
على المكلفين من الحدود والاحكام اذ الرجم ليس في القرآن
ويحتمل ان يراد به القرآن وكان ذلك قبل ان تنسخ تلاوة الرجم
لفظا وانما سالا ان يحكم بينهما بحكم الله وهما يعلمان انه لا يحكم
الا بحكم الله ليفصل بينهما بالحكم الشرعي لا بما يصانع والترغيب
فيما هو ارفق بهما اذ للحاكم ان يفعل ولكن يرضى الخصمين فقام
خصمه وكان افقه منه يحتمل كما قال الحافظ ابن العراقي ان يكون
الراوي كان عارفا بهما قبل ان يحكما فوصف الثاني بانه افقه من
الاول مطلقا او في هذه القصة الخاصة واستدل بحسن ادبه
في استيذانه اولا وبتركه رفع صوته ان كان الاول رفعه والخصم

في الاول مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم اطلق
على المخاصم وصار اسما له فلذا يطلق على الواحد والاثنين
والاكثر بلفظ واحد مذكر كان المخاصم او مؤنثا لانه عدي
ذو وكذا على قولهما في رجل عدل ونحوه قال تعالى وهل
اتاك نبؤا الخصم اذ تسوروا المحراب وربما ثنى وجمع للتنبيه
على فائدة تزاد في الكلام نحو لا تخف خصمان ونحو ذلك
تعالا يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله والذي نفسي بيده اي
في ان الكلام وفي رواية ابن ابي شيبة عن سفيان حتى اقول
قال صلى الله عليه وسلم فقال ان ابني كان عسيفا
بفتح العين وكسر السين المهملتين وبالفاء اجيرا على هذا
اي عنده او على عمتي اللهم كقوله تعالى وان اساتم فلها
قال الكرماني وتبعه العيني والبرماوي وهذا العقول
الى اخره من جملة كلام الرجل اي الاول لا الخصم ولعله
تمسك بقوله في الصلح فقال الاعرابي ان ابني لعسيف قوله
في اول الحديث جا اعرابي وتعقبه في فتح الباري كما سبق
في الصلح بان هذه الزيادة شاذة والمحفوظ ما في سائر
الطرق كما في رواية سفيان هنا فالاختلاف فيه على ابي
ذيب فزني بامرأته لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها ولا اسم
الابن فافتديت منه بمائة شاة وخادم بمائة شاة لم
متعلق بافتديت مز الرجم والشاة يذكر ويونث وأصلها
شاهة لان تصغيرها شويهة وشويه والجمع شياه
مالها تقول ثلثة شياه الى العشرة فاذا جاوزت قالت
فاذا كثرت قلت هذه شياه كثيرة بالهمز ومن للبدلية
كقوله تعالى ارضيتم بالحياة الدنيا من الاخرة اي بدل
الاخرة ثم سألت رجالا من اهل العلم قال في الفتح لم اقف على
اسمائهم ولا على عددهم فاخبروني ان على ابني جلد
مائة باضافة جلد لك حقق كقولهم وتغريب عام وعلى
امرأة هذا رجما احصانها فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي
نفسي بيده فالذي مع صلته يمين مقسم به ونفسي مبتدا
وبيده في محل الخبر وبه متعلق بحرف الجر وجواب القسم قوله
لاقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره مشيدا به التوثق للتاكيد

ولابن ذر

ولابن ذر ربيكم بالجمع المائة شاة والخادم رد عليك
وفي الصلح الوليدة والاتان في بعضها لان الخادم يطلق على الذكر
والانثى وقوله رد من اطلاق المصدر على المفعول اي مردود
نحو نسج اليمن اي منسوجه ولذلك كان بلفظ واحد للواحد
وللمتعددة وقوله المائة شاة هو على مذهب الكوفيين والعيني
انه يجب رد ذلك اليك وفيه دليل على ان المأخوذ بالعقود
الفاسدة كما في هذا الصلح الفاسد لا يملك بل يجب رده على
صاحبه قال في العدة وهو احد مما استدل به البخاري من
حديث بلال اوه عين الربا الا تفعل فان ذاك الحديث
ليس فيه امر بالرد انما فيه النهي عن مثل هذا او على ابنك جلد
مائة وتغريب عام وهذا يتضمن انه انه كان بكرا واتى اعترف بالزنا
فان اقر او اقيم عليه لا يقبل او يكون اضمر اعترافه اي ان كان
ابنك اعترف بالزنا فعليه جلد مائة وتغريب عام والسياق
اوجه لانه في مقام الحكم وقرينة اعترافه حضوره مع ابنه
كما في الرواية الاخرى ان ابني هذا او سكوته على ما نسبه
اليه ابنه في رواية عمرو بن شعيب كان ابني اجير الامرأة هذا
وابني لم يحصن فحرج بكونه بكرا وفيه التغريب للبكر الزاني
ولم يحمله الشافعية خلافا لابن حنيفة ولا تقول به لانه
نخايه زيادة على النص والزيادة على النص نخير الواحد
نسخ فلا يجوز واغد يا انيس بضم الغين وفتح النون اخر
سين مهملة مصغر ابن الضحاك الاسلمي على الاصح على امرأة
هذا ان اعترفت الزنا فارجموها فغدا عليها فاعترفت فرجمها
والمراد بالغدو الذهاب كما يطلق الرواح على ذلك وليس المراد
حقيقة الغدو وهو الناشئ الى اول النهار كما لا يراد بالرواح
الرجوع نصف النهار ويدل له رواية ملك ويونس وصالح ابن
كيسان وامر انيسا الاسلمي ان يأتي امرأة الآخر وانما بعثه
لاعلام المرأة بان هذا الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف
فتطالبه او يتعفو لانه تعترف بالزنا فلا يجب عليه حد
القذف بل عليها حد الزنا وهو الرجم لانها كانت محصنة
فذهب اليها انيس فاعترفت به فامر صلى الله عليه وسلم
برجمها فرجمت قال النووي كذا اولى العلماء اصحابنا وغيرهم

نزر الجمع شياه الذي غلط بشاة النكرة بالهمز
وعاره العجاج فاز اكثرة قد جعلوه شاءا
كثيرا وفي المصباح وبالجمع شاة وشياة هـ

ولا بد منه لان ظاهره انه بعث لطلب اقامة حد الزنا وهو
غير مراد لان حد الزنا لا يتجسس له بل يستحب تلقين المقر
به الرجوع فيتعين التاويل المذكور وفي الحديث ان يستحب
للقاضي ان يصبر على قول احد الخصمين احكم بيننا بالحق
ونحوه اذا تعدى عليه خصمه ونظيره لذلك قوله تعالى حكاية
عن قول الخصمين الذين دخلوا على داود فاحكم بيننا بالحق
ولا تشطط ويحتمل ان يكون ذلك على حد قوله تعالى قل رب
احكم بالحق في ان المراد التعريض بان خصمه على الباطل
وان الحكم بالحق سيظهر بالادلة قال علي بن المديني قلت
لسفيان ابن عيينة لم يقل اي الرجل الذي قال ان ابني كان
عسيفا في كلامه فاخبروني ان على ابني الرجم فقال سفيان
اشك فيها اي في سماعها او للتملي اشك فيها من الزهري محمد بن
مسلم فرعا قلتها وربما سكت عنها والحديث مضى في الوكالة
والشروط والنذور وغيرها واخرجه بقية الستة وبه قال
حدثنا علي ابن عبد الله المديني قال عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة محمد ابن مسلم عن بن عبيد الله مصغر ابن عبد الله ابن
عتبة عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال قال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه لقد خشيت بفتح الخاء وكسر الشين المعجمتين
خشيت ان يطول بالناس زمان حتى يقول قائل لا نجد الرجم
في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة انزلها الله تعالى في كتابه العزيز في قوله والشيخ
والشيخة فارجموهما البتة كما روى من طرق عدة متفاضلة
انها كانت متلوة فنسخ تلاوتها وبقي حكمها معمولا به الا لما التخفيف
وان الرجم حق على من زنا وقد احصن بفتح الهمزة والصاد والواو
في وقد للحال اذا اقامت البينة بزناه او كان الحمل بالجيم الساكنة تامتا
والفبلي ذ الحبل بالموحدة المفتوحة بدل الميم او الا عتراف
من الثاني الزنى قال سفيان بن عيينة بالسند السابق كذا
حفظت جملة معترضة بين قوله او الاعتراف وقوله الا هو
بالتخفيف وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده
وهذا من قول عمر رضي الله عنه ومطابقة الحديث لما ترجم
به في قوله وان الرجم حق الى اخره باب رجم الحبلى من

الزنا

الزهري ح

الزنا ولابي ذر في الزنا اذا احصنت بان تزوجت وانفقوا
على انها لا ترجم الا بعد الوضع وله قال حدثنا عبد العزيز ابن
عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد ابراهيم ابن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عن عبيد
الله بضم العين ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود عن ابن
رضي الله عنهما انه قال كنت اقرئ اي اعلم رجلا من المهاجرين
القرآن منهم عبد الرحمن اي عوف ولم يوقف الحافظ ابن حجر على اسم
احد منهم عنده فبينما بالميم انا في منزله بمنى بالتنوين وكسر
الميم وهو عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه في آخر حجة حجها عمر
رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين وحواب بينما قوله اذ رجع
الى تشدد الي عبد الرحمن بن عوف فقال لو رأيت رجلا
قال في الفتح لم اقف على اسمه ايتأمر المؤمنين الوم رأيت عجبا
فالحواب محذوف او كلمة لو للتمني فلا حاجة الى الجواب فقال
يا امير المؤمنين هل لك في فلان لم تم يقول لو قد مات عمر لقد
بايعت فلانا قال في المقدمة في مسند الزبير والجعديات باسناد
صحيح ان المراد بالذي يبايع له طلحة ابن عبيد الله ولم تتم
القائل ولا الناقل قال ثم وجدت في الاستيعاب للسلفي باسناد
قوي عن عروة ابن هشام ابن يوسف عن معمر عن الزهري بالاسناد
المذكور في الاصل ولفظه قال عمر بلغني ان الزبير قال لو قد مات
عمر لبايعنا عليا الحديث وهذا اصح وقال في الشرح قوله لقد بايعت
فلانا هو طلحة ان عبيد الله اخرجه الزبير من طريق ابي معشر
عن زيد ابن اسلم عن ابيه وعن عمر مولى غفرة بضم الغين المعجمة
وسكون الفاء قال اقدم على ابي بكر ما لفذكر قصة طويلة
في قسم الفيء ثم قال حتى اذا كان زمان آخر السنة التي طعن فيها عمر قال
بعض الناس لو قد مات امير المؤمنين عمر فبايعنا فلانا فانما هو
لطلحة ابن عبيد الله ونقل ابن بطال عن المهلب ان الذي عنوا
انهم يبايعونه رجل من الانصار ولم يذكر مستنده وابعد الكرماني
سؤال سؤاله هنا فقال فان قلت لو حرف لا يدخل الا على الفعل وها هنا دخل على الحرف واجاب بان قد هنا
في تقدير الفعل اذ معناه لو تحققت موته او قد محذوف الله ما
كانت بيعة ابي بكر الا فلتة بفتح الفاء وسكون اللام بعدها فوقية

عبيد الله

الزنا

ثم تاتانت اي فجاة اي من غير تدبر فتمت اي المبايعة بذلك
فغضب عمر رضي الله عنه زاد ابن اسحاق عند ابي شيبة
غضبا ما رايته غضب مثله منذ كان ثم قال اني ان شاء الله
لقائم العشية في الناس فاحذرهم بالميم في اليونينية وفي
غيرها بالنون هؤلاء الذين يريد ون ان يغصبوهم امورهم بفتح
التحتية وسكون الغين المعجمة وكسر الصاد المهملة منصوب
بحذف النون وفي رواية مالك يغتصبوهم بزيادة تا الافتعال
وروي ان يغضبوهم بالنون بعد الواو وهي لغة كقوله
تعالى او يعفو الذي بيده عقدة النكاح بالرفع وهو بينهم
ان عا المصدرية فلا ينصبون بها اي الذين يقصدون امورا
ليست من وظيفتهم ولا من رتبتهم فيريدون ان يباشروها
بالظلم والغصب والا بي ذر عن الكشميهني ان يغصبوهم بالغين
المهملة والضاد المعجمة وفتح اولي قال عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه فقلت يا امير المؤمنين لا تفعل ذلك فان جواز
الاعتراض على الامام في الرأي اذا افضى من ذلك الفتنة
واختلاف الكلمة فان المرسم يجمع رعاع الناس براء مهملة
وعينين مهملتين بينهما ألف مفتوحتين بينهما واو ساكنة ثم ذال معجمة
وعوعاع بعينين مهملتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة ثم ذال معجمة
الكثير المختلط من الناس وقال في الفتح اصله صغار الجراد حين
يبدو في الطيران ويطلق على السفلة المسرعين الى الشر
فانهم هم الذين يغلبون على مجالسك بضم الغين وسكون الواو بعدها
موحدة اي هم الذين يغلبون على مجلسك الذي يقرب منك وقال في الفتح ووقع في
رواية الكشميهني وابي زيد المروزي على قرناتك بكسر القاف
وبعد الراء نون بدل الموحدة قال وهو خطأ انتهى وعزاها
في المصابيح للاصيلي وقال ابن الاوطى هي الظاهرة انتهى
والذي في حاشية فرع اليونينية كاصلها معزوا لابي ذر عن الكشميهني
قرعك بالميم بدل الموحدة وفي رواية ابن وهب عن مالك على
مجلسك حيث تقوم في الناس وهو للمحافظة لغلبتهم ولانه لا يوجد
المكان القريب الملك الا وطي الحي من الناس وانا احقق ان اقوم
فاقول ما قلته يطيرها بضم التحتية وفتح الطاء المهملة
بعدها تحتية ساكنة وراء مشددة من الطار الفشي اذا اطلقه والا بي

ذر عن الحموي

---

ترا ايمن غير تدبر الذي غطه من غير تدبر
بالنون والذال المعجمة والياء المثناة تحت
والصواب ما هنا من غير تدبر بالمثناة
فوق والموحدة بدليل ما يأتي قريبا
فسر الخباة بالمفوضة هو

قوله اما لكنه اما لك او بعض الذي بيده عقدة النكاح
في تمثيله او تنظيره بالآية نظر وذلك لانه يتوقف
على ان اهل خيبر يعفون في الواو وقال ابن حجر وما اجد
احد احكاه وقراءة علم يصح كون ان تعلم بالتاء لتعفون
بتاء الخطاب فيهما وعلى تسليم ما ذكره تبعا
لبعضهم في ذلك كان على ما ذكره فيحتاج
لتسليم ان عادة على الازواج والنكاح لا الواو التي
على الاولياء والذي بيده عقدة النكاح هو الزوج
مع انه لا فرق عند الواو بين ان يعفو عن الصداق
بعد تنصيفه فيعفو المطلوب وعلى تسليم ما ذكره البيضاوي
لزم ان الذي بيده عقدة النكاح هو الولي ان عادت
على الاولياء العفو وان عفى عنه الزوج

---

ذر عن الحموي يطيرها بفتح التحتية وكسر الطاء وسكون التحتية
عنك كما مطار وفي نسخة كما مطرن بفتح الميم وكسر الطاء اي مملوا
على عروضها وان لا يفعلوا لا يوفون المراد منها وان لا تضعوها
على مواضعها وقال في الكواكب وفي بعض الروايات وان لا تضعوها
باثبات النون قال وترك النصب خارج مع النواصب لكنه
خلاف الافصح وفيه ان لا لوضع دقيق العلم الا عند اهل
العلم له والمعرفة بمواضعه دون العوام فامهل بقطع الهمزة
وكسر الهاء حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة
فتخلص بضم اللام بعدها صاد مهملة مضمومة والذي في
الفرع واصله فتخلص بالنصب مصححا عليه اي تصل يا هذا
الفقه واشراف الناس فتقول بالنصب وضبح عليه في الفرع
كاصله ما قلت حالك كونك متمكنا بكسر الكاف منه يعني اهل
العلم مقالتك وتضعونها على مواضعها فقال عمر رضي الله عنه
والله لاقومن بتخفيف الميم والنون بعدها هاء ثم استفتاح ولابن ذر عن
الكشميهني ثم والله بحذف الالف ان شاء الله لاقومن بذلك اول
مقام اقومه ولابن ذر عن الحموي والمستملي اقوم بالمدينة بحذف
النصر فقال ابن عباس رضي الله عنهما فعذ منا بالمدينة مزملة
في بعضه ذي الحجة بفتح العين وكسر القاف عند الاصيلي وعزاه
لبعضهم بضم ثم سكون والاول اوجه لان الثاني يقال لما بعد التكلم
والاول لما قرب منها يقال جاء عقب الشهر بالوجهين اذا جاء وقد
بقيت منه بقية وجاء عقاب بضم العين اذا جاء تماما
والواقع الاول لان قدوم عمر رضي الله عنه كان قبل ان
ينسلخ ذو الحجة في يوم الاربعاء لما كان يوم الجمعة برفع يوم او
بالنصب على الظرفية عجلنا الرواح بفوق فجمع وللاصيلي والابي
ذر والوقت عجلت يا المتكلم وللكشميهني بالرواح وزاد فغدا
فما رواه الزاد وجاء الجمعة وذكرت ما حدثني عبد الرحمن ابن
عوف فهجرت الى المسجد حين زاغت الشمس زالت عند اشتداد
الحر حتى اجد سعيد ابن زيد بن عمرو ابن نفيل بفتح النون وفتح
الفاء احد العشرة جالسا الى ركن المنبر وقوله حتى اجد بالنصب
مصلحة على كذا في الفرع وكذا رأيت النصب في اليونينية وقال
في الكواكب بالرفع قال ابن هشام لا يرتفع الفعل بعد حتى الا اذا كان

---

ترى رعاع
لم يضبط
في اليونينية
الا رعاع

ذر عن الحموي

حالا ام ان كانت حالية بالنسبة الي زمن التكلم فالرفع واجب
كقولك سرت حتي ادخلها اذا قلت ذلك وانت في حالة الدخول
وان كانت حالية لست حقيقية بل كانت محكية جاز نصبه
اذ لم تقدر الحكاية نحو وزلزلوا حتي يقول الرسول وقراءة نافع
بتقدير حتي حالهم حينئذ ان الرسول والذين امنوا معه
يقولون كذا وكذا اخلت حوليه وفي رواية الاسماعيلي حذف
وفي رواية معمر فخلست الي جنبه بمعنى ركبني ركبته فلم آنشب
بفتح الهمزة وكاف بعدها نون ساكنة اخره موحدة اي لم
امهلك ان خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه بفتح همزة
ان اي خرج من مكانه الي جهة المنبر فلما رايته مقبلا قلت
لسعيد ابن زيد ابن عمرو بن نفيل ليستعد ويحضر فهمه ليقول الغشية
مقالة لم يقلها منذ استخلف وفي رواية ملك لم يقلها احد
قط قبله فانكر علي بتشديد الياء استبعاد الذلك منه لان
الخلفاء والسن قد تقررت وزاد سعيد فغضب سعيد
وقال ما حسبت ان يقول ما لم يقل قبله وكان القياس كما نبه
عليه الكرماني وتبعه البرماوي ان يقول ما عسى ان يقول ليتم
فكانه في معنى رجوت وتوقعت فجلس عمر رضي الله عنه علي
المنبر فلما سكت المؤذنون بالفوقية بعد الكاف من السكوت
ضد النطق وضبطها الصغاني بسكب بالموحدة بدل الفوقية
اي اذنوا فالكاف ستعير السبب للاضافة في الكلام كما تقال اترع
في اذني كذا اي املاها الي وصب قام فاثني علي الله بما هو اهله
ثم قال اما بعد فاني قائل لكم مقالة قد قدر لي بضم
القاف مبنيا للمفعول ان اقولها لا ادري لعلها بين يدي اجلي
بفتح الجيم وكسر اللام اي وفاتي وهذا من موافقات عمر رضي الله عنه التي جرت
علي لسانه فوقعت كما قال وفي رواية ابي معشر عند النزار
انه قال في خطبته هذه فرايت رويا وما ذاك الا عند اقتراب
اجلي ورايت ديكا نقرني وفي مرسل سعيد ابن المسيب مما في الموطا
انه لما صدر من الحج دعا الله ان يقبضه اليه غير مضيع ولا مفرط
وقال في اخر خطبته فمن انا الا كراكب ذي الحجة حتي قدم عمر رضي الله عنه
من عقلها بفتح العين المهملة وكسر القاف ووعاها حفظها فليحدث
بها حيث انتهت به راحلته فيه الحض لاهل العلم والضبط

علي



علي التبليغ والنشر في الامصار وفي خشي ان لا يعقلها بكسر
الشين والقاف فلا احل بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة لاحد كان الاصل
ان يقول لا احل له ليرجع الضمير الي الموصول لكن لما كان المقصد
الربط قام عموم احد مقام الضمير ان يكذب علي بتشديد الياء ان
الله عز وجل بعث محمدا صلي الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه
الكتاب الفرقان الذي لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه
قال ذلك توطئة لما سيقوله رفعا للريبة ودفعا للتهمة فكانه
ولابي ذر عن الكشميهني فيما بالفاء بدل اللام انزل الله في الكتاب اية
الرجم وهي الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة وانية
بالنصب والرفع في الموضعين وقال الطيبي بالرفع اسم كان وخبرها
من التبعيضية في قوله مما فعله تقديم الخبر علي الاسم وهو
كثير قرانا ها وعقلناها ووعيناها ثم نسخ لفظها وبقي حكمها
فلذا رجم رسول الله صلي الله عليه وسلم الي امر برجم المحصنين
ورجمنا بعده فاخشي فاخاف ان بكسر الهمزة قال يا الناس ان يطول
ان يقول بفتح الهمزة قائل منهم والله ما نجد اية الرجم في كتاب
الله فيضلوا بفتح التحتية بترك فريضة انزلها الله
تعالي في كتابه في الاية المذكورة المنسوخة والرجم في كتاب الله
حق في قوله تعالي او يجعل الله لهن سبيلا بين النبي صلي الله عليه
وسلم ان المراد بالله رجم الثيب وجلد البكر فمسند احمد من حديث
عبادة ابن الصامت قال انزل الله تعالي علي رسوله صلي الله عليه
وسلم ذات يوم فلما سري عنه قال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا
الثيب بالثيب والبكر بالبكر الثيب جلد مائة ورجم بالحجارة والبكر
جلد مائة ثم نفي سنة ورواه مسلم واصحاب السنن مطولا بلفظ
خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة
ونفي عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم قال في شرح العمدة
التكرير في قوله خذوا عني يدل علي ظهور امر قد خفي شانه وابهم قال
قوله قد جعل الله لهن سبيلا بهم في التنزيل ولم تعلم ما ملك السبيل
اي الحد الثابت في حق المحصن وغيره وقوله البكر بالبكر بيان
للمبهم وتفصيل للمجمل مصداقا لقوله تعالي وانزلنا اليك الذكر لتبين
للناس ما نزل اليهم وقد ذهب الامام احمد الي العمل بمقتضي هذا
الحديث وهو الجمع بين الجلد والرجم في حق الثيب وذهب الجمهور الي

ان الثيب الزاني انما يرجم فقط من غير جلد للاذه صلى الله
عليه وسلم رجم ماعزا والغامدية واليهوديين ولم يجلدهم
فدل على ان الرجم ليس بتعزير بل هو منسوخ فعلم ان الرجم
في كتاب الله حق على من زنا اذا احصن بضم الهمزة
اي تزوج وكان بالغا عاقلا من الرجال والنساء اذا قامت
البينة بالزنا او ظهر الحبل المعبر في الفروع او كان الحبل بفتح
الحاء المهملة والموجدة اي وجدت المرأة المخلية من زوج او سيد
حبلى ولم تدع شبهة ولا اكراها او كان الاعتراف اي الاقرار
بالزنا والاستمرار عليه ثم انا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله
عز وجل ما نسخت تلاوته وبقي حكمه ان لا ترغبوا عن اباكم
فنسبوا الى عين هبر فانه كفر بكم ان ترغبوا عن اباكم بالكاف
فيهما بان في القرآن الا بالتخفيف حرف استفتاح ملازم غير السابق
ثم وفي رواية هلك الفوان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تطروني بضم الفوقية وسكون المهملة لا تنالوا في
مدحي بالباطل كما اطرت النصارى بضم الهمزة عيسى ابن مريم وفي
رواية سخين كما اطرت النصارى عيسى في جعله الهما مع الله او اني
الله وقولوا عبد الله ورسوله وفي رواية هلك قالها ثلاثا عبد الله
فقولوا عبد الله ورسوله ووجه ايراد عمر ذلك هنا ان خاف على
لا قوة له في الفهم ان لفظ شخص استحقاقه الجلد فيتعين في
ذلك مع ان المذكور لا يستحق فيظن به ما ليس فيه فيدخل في التهي
اولان الذي وقع منه في مدح ابي بكر ليس من الاطراء المنهي عنه ولذا
قال ليس فيكم مثل ابي بكر ثم انه بلغني ان قائلا منكم يقول والله
لو مات او قتل عمر بايعت فلانا فلا يغترن امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر فلتة
اي فجاءة من غير مشاورة مع جميع من كان ينبغي ان يشاور وا
او المراد ان ابا بكر ومن معه تعلق في ذهابهم الى الانصار
فبايعوا ابا بكر بحضرهم وقال ان حبان انما كانت فلتة لان
الله وقاها كان من غير ملأ كثير ونقل الا بالتخفيف وانها كانت
كذلك اي فلتة ولكن الله بتشديد النون وتخفيفها وفي بتخفيف
القاف اي دفع شرها وليس منكم ولاي ذر فيكم من يقطع
الاعناق اي اعناق الابل اليه من كثرة السير مثل ابي بكر في

الفضل

تبرز دليل على ان الرجم وكذا غيره والاولى
على ان الجلد ليس بحتم كما هو ظاهره

الفضل والتقدم لانه سبق كل سابق فلا يطمع احد ان يقع له
مثل ما وقع لابي بكر رضي الله عنه من المبالغة له اولا في الملاء
البين ثم اجماع الناس عليه وعدم اختلافهم عليه لما تحققوا من
استحقاقه لما اجمع فيه من الصفات المحمودة من قوته في الله ولين
جانبه للمسلمين وحسن خلقه وورعه التام فلم يحابهم في امره الى
نظر ولا الى مشاورة اخر ولم يسر في ذلك بمثله من بايع رجلا عن
ولاي ذر عن المستملي كما في الفرع واصله من غير مشورة من
المسلمين بفتح الميم وضم الشين المعجمة وسكون الواو وبسكون
الشين وفتح الواو فلا يبايع هو ولا الذي بايعه بالموحدة
وفتح الياء المثناة التحتية فيهما كذا في الفرع واصله وفي فتح الباري
فلا يبايع بالموحدة وجا بالمثناة الفوقية وهو واو العطف هو لا
والذي تابعه انهي اي من الاتباع تغرة ان يقتلا اي المبايع
والمبايع وقوله تغرة بمثناة فوقية معجمة وغين معجمة مكسورة
وراء مشددة بعدها هاء تانيث مصدر غرر به اذا القاه في الغرر
قال في المصابيح والذي يظهر لي في اعرابه ان تكون تغرة حالا اي
الحالقة او على حذف مضاف اي ذا تغرة اي مخافة ان يقتلا فحذف
المضاف الذي هو مخافة واقيم المضاف اليه مقامه وهو تغرة
واحذر ان من فعل ذلك فقد غرر بنفسه واصحابه وعرضهما
للقتل وانه بكسر الهمزة قد كان من خبرنا بموحدة حين توفي
الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الانصار خالفونا بفتح الهمزة
خبر كان وفي رواية ابي ذر عن المستملي من خبرنا بالتحتية الساكنة
بدل الموحدة يعني ابا بكر رضي الله عنه ان الانصار بكسر الهمزة
على انه ابتداء كلام مراخر وفي الفرع كاصله الا ان الانصار بكسر
الهمزة وتشديد النون وقال كلها بالتخفيف لاقتضاء الكلام ذلك
بها المخاطب على ما يأتي وانا على رواية غير الحسيني معترضة بين
خبر كان واسمها وسقطت لفظة الا لابي ذر كما في الفرع واصله
واجتمعوا بامرهم باجمعهم في سقيفة بني ساعدة بفتح السين
وكسر العين وفتح الدال المهملات اي صنعهم وكانوا يجتمعون عندها
لفضل القضايا وتدبير الامور وخالف عنا علي والزبير ومن معهما
فلم يجتمعوا معنا عندها حينئذ واجتمع المهاجرون الى ابي بكر
فقلت لابي بكر يا ابا بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء الانصار

تبرز ملا يبايع هو ولا هاؤلا الذين
يتابع كل غير رقم ٥ فيه

العيني

وفي رواية جويرية عن مالك فبينا نحن في منزل رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذ اوكل ينادي من وراء الجدار اخرج الي يا ابن الخطاب فقلت
اليك اني مشغول قال اخرج الي انه قد حدث امر ان الانصار
اجتمعوا فاردكم قبل ان تحدث امر ايكون بينكم فيه حرب فقلت
لابي بكر انطلق فانطلقنا نريدهم زاد جويرية فلقينا ابو عبيدة
ابن الجراح فاخذ ابو بكر يرده عشية بيني وبينه فلما دنونا
قريبا منهم لقينا بكر القاف وفتح الياء منهم رجلان صالحان
عويمر بن ساعدة ومعن بن عدي الانصاري كما سماهما المصنف
في غزوة بدر وكذا رواه النزال في مسند عمر قال في المقدمة وفيه
رد على من زعم ان عويمر ان ساعدة صاد في حياته صلى الله
عليه وسلم فذكرا ما لا ولابن ذر ما ما لا بالهمزة اي الثقل
عليه العوير من انهم بيا لعوا السعد بن عبادة فقالا ان يرد دون
يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من الانصار
فقالا لا عليكم ان تقربوهم لا بعد ان زاد في رواية فاقضوا امركم
وفي رواية شعبان امهلوا حتى نقضي امركم فقلت والله لنا
تينهم فانطلقنا حتى اتيناهم في سقيفة بني ساعدة
فاذا رجل مزمل بتشديد الميم الثانية مفتوحة اي متلفف
بثوبه بين ظهرانيهم بفتح الظاء المعجمة والنون في وسطهم
فقلت من هذا فقالوا سعد بن عبادة قلت ما له قالوا يوعك
بضم التحتية وفتح العين المهملة اي يحصل له الوعك وهي حمى
بنافض ولذا زمل في ثوب فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم
قال في المقدمة فاذا هو ثابت ابن قيس ابن شماس وهو الظاهر
لانه خطيب الانصار فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال
اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام عبناة
بفوقية فموحدة وفتح الكاف اي نحن عظم الجيش المجتمع وانتم
معاشر المهاجرين رهط بفتح الراء وسكون الهاء اي جماعة
المهاجرين من قلة عشرة اي فانتم قليل بالنسبة الى الانصار
وقد دفت بفتح الدال المهملة والفاء المشددة دفت دافة
بزيادة الف بين الدال والفاء رفعة قليلة من ملة البناء من الغير
من قومكم اي المهاجرون فاذا هم يريدون ان يختزلونا هم
بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وفتح الفوقية وكسر الزاي

بعد هذا الامر

بعد هذا الامر يقطعونا من اصلنا وان يحضنونا من الامر اي
من الامارة ويستأثروها علينا ويحضنونا بالحاء المهملة الساكنة
وضم الضاد وبكسرها ولابي ذر عن المستملي يخرجونا قاله ابو عبيد
كذا في الفرع واصله اي يخرجونا مع قوله قاله ابو عبيد يقال
حضنه واحتضنه عن الامر اخرجاه في ناحية عنه واستبد به
اوحبسه عنه وفي رواية ابن عايذ بن السكن مما في فتح الباري
يحضنونا عبناة من قبله قبل الضاد المهملة المشددة قال
وللكشميهني يحضونا باسقاط النون وهي لغة والاستئصال قال عمر رضي الله عنه فلما سكت خطيب
الانصار اردت ان اتكلم وكنت زورت بفتح الزاي والواو
المشددة لقد هيأت كلاما كنت هيأته وحسنته ولابي ذر قد زورت
مقالة اعجبتني اريد ولابي ذر عن الكشميهني اردت ان اقدمها
بين يدي ابي بكر قال الزهري فما راسه في الله مع اراد عمر
بالمقالة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمت وكنت
ارجي بضم الهمزة وكسر الراء بعدها تحتية ولله صلى اراجي
بالهمز وارفع صوته ببعض ما يعتريه من الحد بالحاء المفتوحة والدال
المشددة المهملتين اي الحدة كالغضب ونحوه فلما اردت
ان اتكلم قال ابو بكر رضي الله عنه على رسلك بكسر الراء وسكون
السين المهملة اي استعمل الرفق والتؤدة فكرهت ان اغضبه
بضم الهمزة وسكون الغين وكسر الضاد المعجمتين وبالموحدة ولابي
ذر عن الكشميهني ان اغضبه بفتح الهمزة وبالغين والصاد
المهملتين ثم التحتية فتكلم ابو بكر رضي الله عنه فكان هو احلم
مني احلم بالحاء المهملة الساكنة واللام المفتوحة من الحلم وهو
الطمأنينة عند الغضب واوقر بالقاف من الوقار الرزانة في
الامور والرزانة عند التوجه الى المطالب والله ما ترك من كلمة
اعجبتني في تزويري الا قال في بديهته مثلها او افضل زاد الكشميهني
منها حتى سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فانتم له اهل زاد ابن
اسحاق في رواية الزهري انا والله يا معشر الانصار ما ننكر
فضلكم ولا بلاءكم في الاسلام ولا حقكم الواجب علينا ولنحن
بضم اوله حبنا للعفو هذا الامر اي الخلافة الا لهذا الحي
من قريش هم اي قريش ولابي ذر عن الكشميهني هو اي الحي

ارسط العرب اعدلها وافضلها نسبا ودارا وقد رضيت لكم احد
هذين الرجلين فبايعوا بكرا المشناة التحتية الهاشم فانقلت
كيف جاز لابن بكر ان يقول ذلك وقد جعله صلى الله عليه وسلم
اماما في الصلاة وهي عمدة الاسلام اجيب بانه قاله تواضعا
وادبا وعلما منه ان كلا منهما لا يرى نفسه اهلا لذلك مع وجوده
وانه لا تكون الائمة الا من الائمة واحدا قال عمر فاخذ ابو بكر بيدي
وبيد ابي عبيدة ابن الجراح وهو اي ابو بكر جالسا بيننا فلم اكره
مما قال ابو بكر غيرها كان والله ان اقدم بضم الهمزة
وضم الدال المشددة فيضرب عنقي لا تقربني بضم اوله
وفتح الثالث المشددة من التقريب اي تحنر بالا اتعصى الله به
احب الي تشديد الباء من اتامر على قوم فيهم ابو بكر رضي
الله عنه اللهم الا ان تسول بكسر الواو والمشددة اي تنوف
الي بالهمزة وتشديد الباء ولابن درئ نفسي عند الموت
شيئا لا اجده الان فقال قائل الانصار حباب بن المنذر
بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاولى الادرئ ولابن درئ عن
الكشميهني من الانصار اتاخذ بلها المحكك بضم الجيم وفتح اللام
المخففة مصغر الجذل بفتح الجيم وكسرها وسكون المعجمة وفتح
اصل الشجرة ويراد به هنا الجذع الذي تربط اليه الابل الجربى وتمنع
الله فتحتك والتصغير للتعظيم والمحكك بضم الميم وفتح الحاء
الثانية الاولى مشددة مبنيا للمفعول ووصفه بذلك لانه
صار الحس للابرة ذلك يعني انا ممن يستشفى به كما تستشفى الناقة
وبالكسر الرجون المرجب بضم الميم وفتح الراء والجيم المشددة
بعدها موحدة اسم مفعول من رفق لك رجبت الناقة ترجيبا
اذا دعمتها ببناء او غيره خشبة عليها لكرامتها وطولها الكبيرة تحملها
ان تقع او تنكسر شيء من اعضائها او وسقة بكسر الواو وسكون
المهملة شيء من حملها وقيل هو
ضم اعذاقها الى سعفها وشدها بالخوص لئلا يتفسخها الريح ونحوه
وضع القول حولها لئلا تصل اليها الايدي المتفرقة منا معشر
الانصار امر ونكلم امارا يا معشر قريش فكان اللفظ بفتح اللام
والغين المعجمة الصوت والجلبة وارتفعت الاصوات حتى فرقت
بكسر الراء خفت من الاختلاف فقلت ابسط يدك يا ابا بكر ابايعك
فبسط يده واخرج النسائي من طريق عاصم عن زر بن حبيش بسند

حسن

حسن ان عمر قال يا معشر الانصار الستم تعلمون ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم امر ابا بكر ان يؤم الناس فايكم تطيب
نفسه ان يتقدم ابا بكر فقالوا نعوذ بالله ان نتقدم ابا بكر
وعليه الترمذي وحسنه ابن حبان في صحيحه من حديث ابي
سعيد قال ابو بكر الست احق الناس بهذا الامر الست اول
من اسلم الست صاحب كذا واخرج المذهلي في الزهريات
بسند صحيح عن ابن عباس عن عمر قال قلت يا معشر الانصار
ان اولى الناس بنبي الله ثاني اثنين اذ هما في الغار ثم اخذت
بيده فبايعه المهاجرون ثم بايعته الانصار بفوقية
ساكنة بعد العين ومثناة وراء مفتوحتين وشين
على سعد ابن عبادة فقال قائل منهم لم يسم فقلتم قتل
ابن عبادة اي صيروه مقتولا لاخذ لاثر وسلب القوة كالمقتول
قال عمر فقلت قتل الله سعد بن عبادة اخبارا عما قدره الله
تعالى من منعه الجلالة فاوعا عليه لكونه لم ينصر الحق
واستحب له فقيل انه تخلف عن البيعة وخرج الى الشام
فوجد ميتا في مغتسله وقد اخرج جسده ولم يشعر وانه
حتى سمعوا قائلا يقول ولا يرونه قد قتلنا سيد الخزرج
سعد بن عبادة فرميناه بسهمين فلم نخط فؤاده قال عمر
رضي الله عنه ولكن بكسر الهمزة وتشديد النون والله ما
وجدنا فيما حضرنا بسكون الراء قال الكرماني وسوغه البرماوي
والفيي اي من دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم من
امر اقوى من مبايعة ابي بكر رضي الله عنه لان اهمال الامر
المبايعة كان يؤدي الى الفساد الكلي واما دفنه صلى الله عليه
وسلم فكان الهيبة وعلى وطائفة مباشرين له لذلك وقال في
الفتح فيما حضرنا في تلك الحالة امور فما وجد فيها اقوى
من مبايعة ابي بكر والامور التي حضرت حينئذ الاشتغال
بالمآدبة والاشتغال من يلون اهل الميت ذلك قال وحصل بعض
النزاع فيها الاشتغال بتجهيز النبي صلى الله عليه وسلم مشكل
بدفنه وهو عمل لكن ليس في سياق القصة استغراق بل يقلل
عمر يشد الى الحصر فيما يتعلق بالاستخلاف وهو قوله خشينا
اي خشينا ان نازعنا الامر ولم تكن بيعة ان بايعوا رجلا

حسن

تنازعوا وصوابه بفتحتين كما في الفتح وهي اوضح
وما اثبته هو الموجود عند شيخنا والله اعلم

منهم بعد ثانا فاما بانعناهم بالموحدة اوله وللكسمني هـ
تا بعناهم بالمثناة الفوقية والموحدة قبل العين على ما لا
يرضى وانما تخالفهم قبلوت فساد ولابي ذر والاصيلي فسادا
بالنصب خبر كان نفي تبايع رجلا على غير مشورة بضم الميمة
من المسلمين فلا يتابع بضم التحتية وفتح الفوقية وبعد
الالف موحدة والجزم على الامر وفي اليونينية بالرفع
هو لا الذي بايعه تا بالموحدة وبعد الالف تحتية تغره
بفتح الفوقية وكسر المعجمة وتشديد الراء مفتوحة بعدها
هاتا ثنتين مثنونة مخافة ان يقتلا فلا يطمعن احد ان يبايع
وتمامه المبايعة كما وقع لابي بكر رضي الله عنه ومطابقة
الحديث لما ترجم به في قوله اذا احصن من الرجال والنساء
اذا قامت البينة هذا اباب بالتنوين ذكر فيه
البكران بكر الموحدة من الرجال والنساء وهما من لم يجامع
في نكاح صحيح اذ ارنا جلدان خبر المبتدا الذي هو البكران
وتبيان الزانية والزاني مرفوعان على الابتدا والخبر
محذوف اي فيما فرض عليكم الزانية والزاني اي حدهما
او الحد فاجلد واكل واحد منهما مائة جلدة ودخلت الفا
في فاجلد والتضمنها معنى الشرط اما الله معجبني الذي
وتقديره الذي زنت والذي زنا فاجلدوهما والخطاب
لله تعالى لان اقامة الحد من الدين وهو على الكل وقدم الزانية
لان الزنا في الاغلب يكون بتمرين منها للرجل وعرض نفسها
عليه والجلد حكم يخص من ليس بمحصن لما دل على ان حد المحصن
هو الرجم وزاد الشافعي عليه تغريب الحر سنة للحديث وليس
في الاية ما يدفعه لسنخ احدهما الاخر ولا تاخذكم بهما رافة
رحمة في دين الله في طاعته واقامة حدوده فتعطلوه او تسامحوا
فيه ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الاخر يوم البعث
فان الايمان يقتضي الجد في طاعة الله والاجتهاد في اقامة
احكامه وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين ثلثة
او اربعة عدد شهود الزنا زيادة في التنكيل فان التفضيح
قد ينكل التعذيب الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية

كملة

لا ينكحها الا زان او مشرك اي المناسب لكل منهما ما ذكر لان المنا
سبة الالفة وحرمة ذلك اي نكاح الزواني على المؤمنين
الاخيار ونزل ذلك في صعصعة المهاجرين لما هموا ان يتزوجوا
بغايا بكر من النساء لينفقن عليهم من اكتسابهن على
عادة الجاهلية فعلى التحريم خاص لهم وقيل عام ونسخ
بقوله وانكحوا الايامى منكم وبعد لابي ذر من قوله
ان كنتم تؤمنون الخ وقال بعد قوله في دين الله الاية
قال ابن عيينة سمعت في تفسير قوله رافة اقامة الحدود
ولابي ذر في اقامة الحد وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل
ابن زياد بن درهم ابو غسان الكوفي قال حدثنا عبد العزيز بن
ابن سلمة قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ابن
عتبة ابن مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه
انه قال نشدت النبي صلى الله عليه وسلم يا امر فمن زنى
رجل او امراة ولم يحصن بضم اوله والصاد جلد مائة ونفي
جلد علي نزع الخافض وتغريب عام ولاء الى مسافة القصر
لان المقصود احاشه بالبعد عن الاهل والوطن فاكثر ان
راه الامام لان عمر غرب الى الشام وعثمان الى مصر وعليا
الى البصرة ولا يكفي تغريبه الى ما دون مسافة القصر لانهم
الاحالة المذكورة لان الاختيار تتواصل الية حينئذ وحكى
ابن مصر في كتاب الاجماع الاتفاق على نفي الزاني الا عبيد
الكوفيين وعليه الجمهور وادعى الطحاوي انه منسوخ واختلف
القائلون بالتغريب فقال الشافعي بالتعميم الرجل والمراة وفي
قول له لا ينفي المرتق وحتى مالك النفي بالرجل وحده بالحر
وعن احمد روايتان راجح من شرط الحرية بان في العبد
عقوبة لمالكه لمنعه منفعته مدة نفيه وتعرف الفرع
يقتضي ان لا يعاقب عن الحاق وهذا الحديث سيأتي الزيادة
في باب شهادة القاذف واخرجه مسلم والترمذي والنسائي
ابن هريرة ومن الحمين ساق قصة العسيف واقتصر منها على
ما ذكره وعجل ابا بكر ان سنان اختصره لما حدث به عبد
العزيز قاله في الفتح قال ابن سنان محمد بن مسلم بالسند السابق

ثم رأيته وجه الله كذلك في الفرع واصله
رافة اقامة الحدود هـ

ثم رأيته في الذي في اليونينية
يامر بالجزم فالنظر وجهه هـ

ثم رأيته بفتح اوله والصاد كذا بخطه
ولعله وفتح الصاد هـ

ثم رأيته كذلك في الذي بخط المرعشي
لتضمنها فاعلم الميم بقلمك هـ

نية
لا ينكحها

واخرني بالافراد عروة ابن الزبير ان العوام ان عمر ابن
الخطاب رضي الله عنه عزب وهذا منقطع لان عروة لم
يسمع من عمر لكنه ثبت عن عمر من وجه اخر اخرجه النسائي
والترمذي وصححه ابن خزيمة والحاكم من رواية عبيد الله
ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب
وغرب وان ابا بكر ضرب وغرب وان عمر ضرب وغرب
ثم لم تزل بفتح المعجمة والزاي تلك السنة بضم الزين
المهملة زاد عبد الرزاق في رواية عن مالك حتى عزب
مروان ثم ترك ذلك الناس وبه قال حدثنا يحيى بن بكير قال
حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب ابن حزن
المخزومي سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن زنى ولم يحصن بفتح
الصاد مبنيا للمفعول ببني عام باقامة الحد عليه اي بالنفي عاما
بها جامعا بينهما فالباء بمعنى مع وفي رواية النسائي انه نفى عاما
مع اقامة الحد عليه وكذا اخرجه الاسماعيلي من طريق يعقوب
ابن محمد عن الليث والمراد باقامة الحد ما ذكر في رواية
عبد العزيز جلد المائة واطلق عليها الحد لكونها بعض المراد
وقد تمسك بهذه الرواية من ذهب الى ان النفي تعزير وانه
ليس جزءا من الحد واجيب بان الحديث يفسر بعضه بعضا
وقد وقع التصريح في قصة العسيف من لفظ النبي صلى
الله عليه وسلم ان على ابنه جلد مائة وتغريب عام وهو ظاهر
في كون الكل حدا ولم يختلف على راويه في لفظ هذا رجح من
رجحه الصحابي مع الاختلاف في وهذا الحديث اخرجه
النسائي في الرجم باب نفي اهل المعاصي والمخنثين
بفتح الخاء المعجمة والنون وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم
الواهبدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا يحيى
ابن ابي كثير عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من
الرجال وهم الذين يشبهون في كلامهم بالنساء تكسرا وتقطعا
لا من يأتي ولعن المترجلة من النساء الذين يتشبهون ه

بالرجال



بالرجال تكلفا وقال صلى الله عليه وسلم اخرجوهم من بيوتكم
واخرج صلى الله عليه وسلم فلانا هو اخنثة المعد الحاوي
وعند ابي داود من طريق ابي هاشم عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتي مخنث قد خضب يديه ورجليه
فقال ما بال هذا فقيل يتشبه بالنساء فامر به فنفي الى النقيع
بفتح النون بعدها قاف ساكنة ثم تحتانية ثم مهملة
بموضع بعد الالف وصله ابن سعد وسنده لا بأس به وله شاهد
لفظ عمر وخنيدا فالهاء بدل في الاول والثاني النبي صلى الله
عليه وسلم قال الكرماني هما بمعنى الذي اخرجهما صلى الله عليه
وسلم مالح وهبت بكسر الهاء وسكون الخاء المعجمة بعدها فوقية
وفي كتاب المغربين لابن الحسن الهمداني من طريق الوليد ابن سعيد
قال سمع عمر قوما يقولون البوذ وب احسن اهل المدينة فدعاه
فقال انت لعري فاخرج من المدينة فقال ان كنت مخرجي فاعلي
البصرة حيث اخرجت بن عمير لضربن حجاج وساة قصة مخرجي الكلبي
وانه كان يخرج مع النساء الى البقيع ويتحدث اليهن حتى كنت
بعض المرأة الى عمر بشأنك فاخرجه واذا ثبت النفي
في حق من لم يقع منه كثير فوقوعه فيمن اتى بكبيرة اولى
ومن مسلمة ابن محارب عن اسماعيل ابن مسلم ان امة الخ
يزيد الاسدي وموطن من مزينة كانا يكثران الطعام بالمدينة
فاخرجهما عمر رضي الله عنه والحديث سبق في اللباس هو
واخرجه ابو داود في الادب واخرجه الترمذي والنسائي
ايضا **باب من امر غير الامام** الاوجه كما نبه عليه
في الكواكب ان يقول من امره الامام **باقامة الحد** على مستحقه
حال كون الامر والمعلم عليه الحد **غائبا عنه** عن الامام
وقول الكرماني ان في قول البخاري من امر غير الامام
تحرز قال الدماوي لا معرفة فيه اذ عادة البخاري التعميم
في المعنى فنقول بان من فعل كذا امكون الفاعل له لكن
مضت اشارة الى ان الحكم عام فقوله من امر هو الامام
وقوله غير الامام اي غيره فاقام الظاهر مقام المضمر
لانه لم يكن قد صرح به ولكن التركيب غير واضح ولذا قال
حدثنا عاصم بن علي الواسطي قال حدثنا ابن ابي ذئب

قوله لانه يرجع لعله الحنفية
لانه يرجع فقط بل ما يحمله
وقوله يتشبه بالنساء كذا بخطه

محمد بن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم
العين ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود عن ابي هريرة
وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما ان رجلا من الاعراب
جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في
فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله اي بحكم
الله الذي قضى به على المكلفين فقام خصمه لم يسم فقال
صدق اقض له يا رسول الله بكتاب الله ان ابني كان عسيفا
اجيرا على هذا اي له فعلى بمعنى اللام وهذا من قول
الخصم لا من قول الاعرابي خلافا لمن وهم الكرماني وتبعه العيني
والزمخشري كما نبه عليه في الفتح وسيأتي بيانه في باب الاعتراف
بالزنا فزنا بامرأته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت
اي منه عامة من الغنم وولدة وفي باب الاعتراف بالزنا
وخادم ثم سألت اهل العلم فزعموا وفي الباب المذكور فاخبروني
ان ما على ابني جلد مائة وتغريب عام لانه كان بكرا واقر بالزنا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله الذي نفسي بيده
لاقضين بينكما بكتاب الله اما الغنم والوليدة فرد
عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس
بضم النون وفتح المثناة تصغير انس بن الضحاك الاسلمي
الحد على امرأة هذا فاذهب
اليها فان اعترفت بالزنا فارجمها فغدا فذهب اليها فاعترفت
فرجمها الا انها كانت محصنة ولم يأمن بعثه الى الطلب اقامة حد
الزنا لان حد الزنا لا يتحسس له بل يستحب تلقين المقر الرجوع
عنه واغا بعثه ليعلمها بان الرجل قذفها بابنه فلها عليه حد القذف
فتطالبه او تعفو عنه والله اعلم والحديث اخرجه في
مواضع كثيرة كالاحكام والوكالة والشروط واخرجه بقية
اصحاب الكتب الستة باب قول الله تعالى ومن لم
يستطع منكم طولا غنى واعتلا واصله الفضل والزيادة
وهو مفعول يستطع ان ينكح المحصنات المومنات في موضع
نصب بطولا او بفضل لقد ضمن له اي ومن لم يستطع منكم ان
يعتلي نكاح المحصنات او ومن لم يستطع غنى يبلغ به نكاح المحصنات
تعدى الخبر لقوله مما ملكت ايمانكم من فتياتكم المومنات اما كم
المومنات وفي ظاهر هذه الآية في حيث حرم نكاح الامة

على من ملك



على من ملك صداقا حرم ومنع نكاح الامة الكتابية وجوزه
ابو حنيفة واول التقييد في النص للاستحباب واستدل
بان الايمان ليس بشرط في الحرائر اتفاقا مع التقييد به والله
اعلم بايمانكم فالتقوى اظهار الايمان فانه العالم بالسرائر
وتفاضل ما بينكم في الايمان فرد امام تفضل الحرة فتى
حتى كم ان تعتبروا فضل الايمان لافضل النسب واكرمكم
بنكاح الاماء ومنعهم عن الاستكفاء عنه وتوبيخه بعضكم
من بعض اي انتم ذارقا وكم متناسبون بنو ادم وبنو كم
الاباعم فانكحوهن باذن اهلهن اي ارباباي واعتاد
اذنهن مطلقا لا شعار له على ان لاذن ان يباشرن العقد
بانفسهن حتى يجيز به الحنفية فالعبد بضوفي امتياه
لا تزوج الا باذنه وكذلك هو في عبده ليس له ان يتزوج
بغير اذنه كما في الحديث ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه
فهو عاهر اي زان وفي الحديث ايضا لا تزوج المراة نفسها
فان الزانية هي التي تزوج نفسها واتوهن اجورهن هو
المعروف وادوا الذي هو مهورهن بغير مطل وضير ومماكه
يمينه من الاماء فان اداوها الى سيدها الى الموالي
لا الى وما في الايدلان مال المولى اذ التقدير فاتوهن ايا الى
فحذف المضاف محصنات عفائف حال من المفعول واتوهن
غير مسافحات زوان علانية ولا متخذات احداء زوان
سرا والاخدان الاخلاء في الشر فاذا احصن بالتزوج
فان اتين بفاحشة زنا فعليهن نصف ما على المحصنات
الحرائر من العذاب من الحد وهو دليل على ان حد العبد نصف
حد الحر وانه لا يرجم لان الرجم لا يتنصف ذلك اي نكاح الاما
لمن خشي العنت منكم لمن خاف الزنا الذي يؤدي اليه
عليه التمرة وان تصبروا اي وصبركم عن نكاح الاما منفعني
خير لكم والله غفور لمن تصبر رحيم باذن رخص له وبقية
لابن ذر من قوله المومنات الى آخره وقال بعد المحصنات
الآية وسقط لابي ذر من قوله صلى الله الخ وقال
بعد قوله من فتياتكم المومنات الى قوله وان تصبروا لكم
لكم والله غفور رحيم وزاد ابو ذر عن الحموي عن مسلم

زوالي ولا متحذان احدان اخلاوست ولم يذكر في هذا الباب
حديثا كما صرح به الاسماعيلي بل اقتصر على الاية اكتفاء بما عن الحديث
المرفوع لما ادخل ابن بطال فيه حديث ابن هريرة التالي لهذا الباب
هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا زنت الامة ما حكمها
وسقط الباب والترجمة للاصيلي وعليه شرح ابن بطال كما مر وله قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الدمشقي الاصل قال اخبرنا مالك
الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله ولابن ذر زاد ابن عتبة عن ابي هريرة وزيد ابن
خالد الجهني رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل عن الامة اذا زنت بحذام لا ولم تحصن بفتح الصاد
في محل الحال من فاعل زنت وصحت لم الواو على المختار عندهم
وقد جاءت بغير واو في قوله تعالى فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم
يمسسهم سوء وقيل مبنى لما لم يسم فاعله وسال سعدي بن
وتقييد حدها بالاحصان ليس بقيد وانما هو كناية حال والمراد
بالاحصان هنا ما هي عليه من عفة او حرية لا الاحصان بالتزوج
لان حدها الجلد سواء تزوجت ام لا قال صلى الله عليه وسلم اذا
ولابي الوقت ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم
ثم ان زنت فاجلدوها انما اعاد الزنا في الجواب عن مفهوم
بالاحصان للتنبيه على انه لا اثر له وان الموجب في الامة مطلق
الزنا والخطاب في فاجلدوها للملاك الاما فيدل ان السيد يقيم
على عبده وامته الحد ويسمع البينة عليهما وبه قال مالك والشافعي
واحمد والجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم خلافا لابي
حنيفة في اهل من واستثنى مالك القطع في السرقة لان في
القطع مثلة ولا يومن السيد ان يريد ان يعطل بعبده فيخشى ان
يتصل الامر بمن لا يستحق ان يعتق بذلك فيمنع من مباشرته
القطع سد الذريعة ثم بيعوها واقيم بهم لان الترتيب مطلوب
لمن يريد التمسك باصناء الزانية واما من يريد بيعها من اول مرة
فله ذلك ولو في قوله ولو بضفير شرطية معنى ان اي وان كان
بضفير فتعلق بضفير بخبر كان المقدرة وخذف كان بعد
لزومه كثيرا وجوزان يكون التقدير ولو بيعوها بضفير
فيتعلق حرف الجر بالفعل والضفير بالضفاير المجمة والفاء فعيل



بمعنى مفعول وهو الحبل المضفور وعبر بالحبل للمبالغة في
التنفير عنها وعن مثلها الحاقا في ذلك فرع الفساد والامر بيعها للندب
عند الشافعية والجمهور ولا يضر عطفه على الامر بالجلد مع كونه
للوجوب لان دلالة الاقتران ليست محتجة عند غير المزني وابي يوسف
ورد بمن الرفعة انه للوجوب ولكن نسخ قال ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري بالسند السابق لا ادري بعد الثالثة وفي رواية بعد
بهمزة الاستفهام واصلها الاستفهام مركبن لما كان المستفهم يستوي عنده
الوجود والعدم وكذا المستفهم حميت به لك ايكلا ادري هل جلدها
ثم بيعوها ولو بضفير بعد الرتبة الثالثة او الرابعة وفي الحديث
ان الزنا عيب يرد به الرقيق للامر بالحط من قيمة المرفوق اذا وجد
منه الزنا كما جزم به النووي ولو وقف فيه ابن دقيق العيد لجواز
ان يكون المقصود الامر بالبيع ولو اخطت القيمة فتكون ذلك
مطلقا امر وجودي لا اخبارا عن حكم شرعي اذ ليس في الحديث تصريح
بالامر فرخط القيمة انتهى والحديث سبق في البيع في باب بيع العبد
الزاني هذا باب بالتنوين يذكر فيه لا يثرب على الاماء بضم
المثناة وفتح المثلثة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة كذا لابي
ذر بلفظها وكتبه بفتحها اي لا يعنفها ولا لومهما اذا زنت ولا
تبع بضم الفوقية وسكون النون وفتح الفاء صانة لحق
مالكا وله قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا
الليث ابن سعد الامام عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان ابي
سعيد ابي ليث عن ابي هريرة رضي الله عنه انه اي كيسان سمعه
اي سمع ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت
الامة فتبين اي تحقق زناها زنت فليجلدها اي سيدها الحد
الواجب المعروف من صريح الاية مفهوم بنص ما على المحصنات
من العذاب ولا يثربها اي لا يعيرها قال البيضاوي كان تاديب الزناة
قبل مشروعية الحد التثريب وحده فامرهم بالحد ونهاهم عن
الاقتصار على التثريب وقيل المراد به النهي عن التثريب بعد الجلد
فانه كفارة لما ارتكبته فلا يجمع عليها العقوبة بالحد والتعيير ثم
ان زنت اي الثانية فليجلدها ولا يثربها ثم ان زنت الثالثة
فليبعها بذبا ولو بحبل من شعر قيد بالكثر لانه اكثر في حبالهم
واستنبط من قوله فليبعها كذا بخطه لم يذكر المستنبط

ولعله عدم التعريب لان المقصود من النفي الابعاد عن الوطن
الذي وقعت فيه المعصية وهو حاصل بالتبيع تابعه اي تابع
الليث اسماعيل بن امية عن سعيد المقبري عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الجلد فقط لان في
السند لام لقص منه قوله عن ابيه ورواية اسماعيل وصلها
المساوي من طريق بشر بن المفضل عن اسماعيل ابن امية ولفظه
مثل لفظ الليث الا انه قال ان عادت فرجمت فليس منها والباقي سوا
وحديث الباب سبق في البيوع باب بيان ما يجوز من الشهادة
ورفعها الى الامام بالفتح اوجانبهم غيرهم للدعوى عليهم
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري البصري ويقال له
التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد قال حدثنا
الشيبانيون بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة
قال فتوت فتحتية سليمان ابن ابي سليمان فيروز الكوفي قال
سالت عبد الله بن ابي اوفى وابيه علقمة بن خالد الاسلمي
عن الرجم اي عن حكم رجم من ثبت الزنا وهو محصن
فقال رجم النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اقبل نزول آية
سورة النور الزانية والزاني ام رجم بعده بعد النور ولابن ذر عن الحموي والمستملي نور بضم الدال من غير تنوين
قال لا ادري فيه دلالة على ان الصحابي الجليل قد يخفى عليه
بعض الامور التي اضحى واد الحموي بلا ادري من الكاتم لا عتب
عليه فيحمل بدل على تحريره وتثبته تابعه اي تابع عبد الواحد
علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء فعلد ال ابو
الحسن القرشي الكوفي قاضيها وصله ابن ابي شيبة وخالد بن
عبد الله الطحان كما وصله المولف في باب رجم المحصن
والمحاربين بضم الميم بعدها حاء مهملة وبعد الالف راء مكسورة
موحدة عبد الرحمن بن مهدي الكوفي وعبيدة بفتح العين وكسر
الموحدة وسكون التحتية ابن حميد بضم الحاء وفتح الميم الضبي
الكوفي فيما وصله الاسماعيلي الاربعة عن الشيباني سليمان في
روايته عن عبد الله ابن ابي اوفى وقال بعضهم هو عبيدة ابن حميد
احد المذكورين المايدة بدل سورة النور والمايدة رجم في رواية ابن
ذر ولغيره بالجر بتقدير سورة المايدة والاول القايل سورة النور

اصح

اصح وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله ابي اويس ابن عبد الله
ابو عبد الله الاصبحي ابن اخت مالك وصهره على اخته قال
حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن نافع مولى بن عمر عن عبد
الله ابن عمر رضي الله عنهما انهم قال ان اليهود من خيبر وذكر ابن
الوليد عن الطبري والمغلطاي عن الخمسة منهم كعب بن الاشرف
وكعب بن اسعد وسعيد بن عمرو ومالك بن الصيف وكنانة ابن ابي
الحقيق وشاس ابن قيس ويوسف بن عازوراء جاءوا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في السنة الرابعة فذي القعدة فذكروا له
ان رجلا منهم وفتحت ان لسدها مسد المفعولين منهم
وامراة سميت بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة زنيا وقوله
منهم يتعلق بصفة لرجل وصفة المراة محذوفة
لدلالة ما تقدم عليه فالتقدير وامراة منهم ويجوز ان يتعلق منهم
بحال من ضمير الرجل والمراة في زنيا والتقدير لان رجلا وامراة زنيا
منهم اي في حال كونهما من اليهود وعند ابن داود من طريق الزهري
سمعت رجلا من ضبينة ممن تتبع العلم وكان عند سعيد ان الكبير
حدث عن ابي هريرة قال اتى نا رجل من اليهود بامراة فقال بعضهم
لبعض اذهبوا بنا الى هذا النبي فانه نبعث بالتخفيف فان
افتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله وقلنا
فتيا نبي من انبيائك قال فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس
في المسجد في اصحابه فقالوا يا ابا القاسم ما ترى في رجل وامراة منهم
زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة
ما مبتدا استفهام ويجدون جملة في محل الخبر والمبتدا
والخبر محذوف للعلم به تقديره الاستفهام اي شيء تجدونه في التوراة
فشمل حرف الجر المحذوف ما اذا لم توجد في بيان الرجم اما اذا وجد
لهم كما تشدقونه في كلامهم المخالف لحكم الاسلام اقامة للحجة عليهم
واظهارا لما كتموه وبدلوه من حكم التوراة فاراد وا تعطيل بعضها
فضحهم الله وذلك اما بوحي من الله اليه او من موجود في كتبهم
لم يقدروا على اخبار من اسلم منهم كعبد الله بن سلام وابن فقالوا
نفضحهم ويجلدون بفتح النون والمهملة بينهما فاء ساكنة اي نجلد
ان نفضحهم ويجلدون بضم النون وفتح المهملة مبني للمفعول على الحكاية لمعنى القدر
اي ادعوا انه مكتوب في التوراة على زعمهم وهم كاذبون ويحتمل

ان يكون ذلك مما فسروا به التوراة ويكون معطوفا على الجواب
اي الحكم عندنا ان نفضحهم ونجلدهم ويكون خبر مبتدا محذوف
تقديره وانا اقول واما الثاني باحد الفعلين مبتدا للفاعل والاخر مبتدا
للمفعول اشارة الى ان الفضيحة موكلة اليهم والى احبارهم
فليشفي مساويهم وفي رواية الوليد عن نافع في التوحيد قالوا
نسخم وجوههما ويجزيهما وفي رواية عبيد الله بن عمر قالوا
نسود وجوههما ونحممهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما
قال عبد الله بن سلام بتخفيف اللام كذبتم ان فيها الرجم
فاتوا بالتوراة فاتوا التوراة فنشروها اي فتحوا التوراة
وبسطوا فوضع احدهم وهو عبد الله بن صوريا يده على اية
الرجم منها فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله ابن سلام
ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم وقد وقع بيان ما في التوراة
من اية الرجم في رواية ابي هريرة ولفظ المحصن والمحصنة اذا زنيا
فقامت عليهما البينة رجما وان كانت المراة حبلى يتربص بها حتى تضع
ما في بطنها وعند ابي داود من حديث جابر فاتجد في التوراة اذا شهد
اربعة انهم راوا ذكره في فرجها مثل المرود في المكحلة رجما او البينة
من هذا الوجه فاذا وجد والرجل مع المراة في بيت او في لحاف
او على بطنها فرئي ريبته وفضاعفوته قالوا صدقت يا محمد فيها اية
الرجم وفي رواية البراء قال يعني النبي صلى الله عليه وسلم
فما منعكما ان ترجموها قالوا كرهنا سلطانا فكرهنا القتل
وفي حديث البراء فجد الرجم والكن كثر في اشرافنا فكنا اذا اخذنا
الشريف تركناه واذا اخذنا الضعيف اقمنا عليه الحد فقلنا
تعالوا نجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع فجعلنا التحميم
والجلد مكان الرجم فامر بهما بالزنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرجما قال ابن عمر فرايت الرجل يجني بفتح المعجمة ثم
وسكون الجيم المهملة وكسر النون بعدها تحتية والرواية بضمة
فنون يجني في موضع الحال وقوله على المراة تعلقوا به اي يعطف
عليها يقيها الحجارة يحتمل ان تكون الجملة بدلا من يجني او حال
اخرى والد في الحجارة للعهد اي حجارة الرجم ولابن ذر عن الحمادي
والكشميهني بجيم بدل المهملة وفتح النون بعدها
همزة قال ابن دقيق العيد انه الراجح في الرواية اي الكب عليها وعرض

المولف

ترك ما منعكما ان ترجموها كذا الخط
بالتثنية في منعكما وبالمفرد في ترجموها
فالبسطه هـ

المولف ان الاسلام ليس شرطا في الاحصان والالم يرجم اليهودي بن
واليه ذهب الشافعي واحمد وقال المالكية ومعظم الحنفية شرط
الاحصان الاسلام قالوا واجابوا عن حديث الباب بانه صلى الله عليه
وسلم انما رجمهما بحكم التوراة وليس هو من حكم الاسلام في شيء
وانما هو من باب تنفيذ الحكم عليهم بما في كتابهم قال المولف الرجم
على المحصن وغير المحصن واجيب بانه كيف يحكم عليهم بما لم يكن في
شرعه مع قوله تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله وفي قولهم انا في
التوراة الرجم على من زنى محصنا نظر لما يتقدم من رواية المحصن والمحصنة
الى اخره ويؤيده ان الرجم جاء على الجلد كما تقدم لتقريره ولم يقل
احد ان الرجم نسخ ثم نسخ بالجلد واذا كان اصل الرجم ثابتا مقررا
شرع فما حكم عليهما بالرجم الا بحكم دخل التوراة على شرعه الذي اسس
حكم التوراة عليه والحديث سبق في علامات النبوة هذا اه

باب بالتنوين من ذكر فيه اذا زنى الرجل امراته او امراة غيره
ما الزنا عند الحاكم وعند الناس كان يقول امراتي او امراة قد زنت
زنيت هل على الحاكم ان يبعث اليها اي الى المراة المرمية بالزنا نسا
عما رميت به من الزنا وجواب الاستفهام محذوف فلم يذكره الكرماني
في الحديث بعد تقديره تحلف والجمهور على انه ذلك حسب ما يراه الحاكم
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الائمة
عن ابن شهاب ابي محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة ابن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي
الله عنهما انهما اخبراه ان رجلين لم يسميا اختصما الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال احدهما يا رسول الله اقض بيننا بكتاب
الله فقال الاخر وهو افقههما اجل بفتح الهمزة والجيم وتخفيف اللام اي نعم يا رسول الله فاقض
بيننا بكتاب الله وائذن لي ولابي ذر واذن لي بقطع الياء الذي
بعد النون ان اتكلم استدل به على كونه افقه من الاخر قال صلى الله
عليه وسلم له تكلم قال ان ابني كان عسيفا على هذا اقال مالك والعسيف
الاجير فزنى بامراته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت منه
بمائة شاة وبجارية لي ولابي ذر عن الكشميهني وجارية لي باسقاط الواو
وفي رواية عمرو بن شعيب فسالت منزلة يعلم فاخبروني ان على ابني جلد
فافتديت منه ثم ايت سالت اهل العلم فاخبروني انما على ابني جلد

مائة وتغريب عام وأما الرجم على امرأته فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اما والذي نفسي بيده
لأقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك المائة وجاريتك فرد عليك
وجلد ابنه مائة اي لمن يجلده فجلده وغرب
من وطن الجناية عاما وامر انيسا الاسلمي ان يأتي امرأة الآخر
ليعلمها ان الرجل قد قذفها بابنه فلها عليه حد القذف فتطالبه
او تعفو عنه فان اعترفت انه زنا بها فارجمها اي لو دل اعلاي
او فوض اليه الامر فاذا اعترفت بحضرة من ثبت ذلك بقولهم
بحكم وقد دل قوله فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت
انه صلى الله عليه وسلم هو الذي حكم فيها بعد اذ اعلمها انيس ما عز
قاله عياض ولابي ذر رجمها فاتاها انيس فاعلمها وكان الحوله
فان اعترفت فارجمها بعد ان اعلم النبي صلى الله عليه وسلم
باعترافها بها الغرض في الاستثبات مع انه كان عليه رجمها على
اعترافها وفي الحديث ان الصحابة كانوا يفتون في عهده صلى الله
عليه وسلم وفي بلده وذكر محمد بن سعد في طبقاته ان منهم ابا بكر وعمر
وعثمان وعليا وعبد الرحمن بن عوف وابن بن كعب ومعاذ بن جبل
وزيد بن ثابت وفيه ان الحد لا يقبل العفو بعد الرفع وهو مجمع عليه في الزنا
والسرقة وشرب الخمر واختلف في القذف والصحيح انه كغيره
واما في العفو قبل الرفع فكالقصاص في النفس والاطراف ومطابقته
الحديث للترجمة ظاهرة في قذف امرأة غيره اما من قذف امرأته
فيما خوذ من كون زوج المرأة قاذفا حاضرا ولم ينكر ذلك كذا قيل
قال وقد صح في النووي وجود ارسال ذلك مع ان المرأة ليست انما عمدت
رميته به وأجيب ببعث النبي الى المرأة تعقب بانه فعل وقع في
واقعة حال لا دلالة فيه على الوجوب لاحتمال ان يكون سبب
البعث ما وقع بين زوجها وبين والد المعين بما صرح به ولم
ينكر من الخصام والمضاربة على الحد واثباتها والقصة حتى صرح
والد المعين بما صرح به ولم ينكر عليه زوجها فالارسال الى
هذه مخصص ممن كان على مثلها من البهمة القولية بالجواز والله اعلم

باب من ادب اهله زوجته وارقائه او ادب غيره اي غير

اهله

اهله دون السلطان له في ذلك وقال ابو سعيد سعد بن مالك هو
ابن سنان الخدري فيما سيق موصولا في باب رد المصلي من
مر بين يديه من كتاب الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم
اذا صلى فاراد احد ان يمر بين يديه فليدفعه فان ابى فليقاتله
الا ان عمر فليقاتله وفعله اي دفع المار بين يديه حالة صلاته
ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وفعله مذكور في البابين المذكورين
بلفظ رايت ابا سعيد يصلي فاراد شاب ان يجتاز بين يديه فدفع
ابو سعيد في صدره من غير استئذان هكذا ولم ار في الم يذكر عليه مروان
بل استفهمه عن السبب فلما ذكره له اقره عليه ولله قال حدثنا
اسماعيل اي ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد
الرحمن ابن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
عن عائشة رضي الله عنهما انها قالت جاء ابو بكر رضي الله عنه
في غير سورة المائدة لهذا السند انها قالت هي جامع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء
او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه
وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء
فاتى الناس الى ابي بكر الصديق فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة
اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء
وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع
راسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله
صلى الله عليه وسلم وحبست الناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء
فجاءني ابو بكر وجعل يطعن بيده في خاصرتي ولا
يمنعني من التحرك ولابن ذر عن الكشميهني من التحول بالواو واللام
بدل الراء والكاف الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على
فخذي فانزل الله تعالى اية التيمم في سورة المائدة وهذا الحديث
سبق في البقرة وله قال حدثنا يحيى بن سليمان ان الكوفي نزيل مصر
قال حدثنا بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني
بالافراد عمرو بفتح العين بن الحرث المصري ان عبد الرحمن بن القاسم
حدثه عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت اقبل ابو بكر رضي الله عنه اي لما افقدت
قلادتها واقاموا على غير ماء فلكزني لكزة شديدة بالزاي فيهما

اي ضربني ضربة شديدة وقال حسبت الناس في قلادة بكسر
القاف فبي الموت اي في الموت ملتبس بي لمكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم علي حذري اخاه انتباهه من نومه وقد اوجعني
لكز ابي بكر اياي وقوله نحوه اي نحو الحديث السابق وزاد ابو ذر
عن المستملي لكعه وكز بالواو بدل الكاف واحد في المعنى وهو ان
كعه مرادف عبيدة قال الكاز الضرب بالجمع على الصدر وقال
ابو زيد في جميع الجسد والجمع بضم الجيم وسكون الميم الضرب بجميع
الاصابع المضمومة يقال ضربه بجمع كفه باب حكم من رأى
مع امرأته رجلا فقتله وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل السوذ
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح الشكري قال حدثنا عبد الملك
ابن عمير عن وراد بفتح الواو والراء المشددة وبعد الالف دال
مهملة وللمستملي زيادة كاتب المغيرة انه قال قال سعد بن عبادة
الانصاري رضي الله عنه لو رأيت رجلا مع امرأتي اي غير محرم لها
لضربته بالسيف غير مصفح بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح
الفاء بعدها حاء مهملة غير ضارب بعرضه بل حده للقتل والاهانة
فبلغ ذلك الذي قاله سعد النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اتعجبون من غيرة سعد بفتح الغين المعجمة قال في
الفتح مصدر في قولك غار الرجل على اهله يغار غيرا وغيرة وغارا
ورجل غيور وغيران وجمع غيور غير وجمع غيران غيارى وغيرى
مثل عطشان وعطشى وقوم مغايير وامرأة غيور بغير هاء وتسوة غيارى وقال
الكرماني الغيرة المنع اي تمنع من التعلق باجنبي نظرا وغيره وقال
في النهاية الغيرة الحمية والانفة يقال رجل غيور وامرأة غيور
بناء مبالغة كشكور لان فعولا يترك فيه الذكر والانثى لانا
اغير منه بلام التاكيد والله اغير مني وغيرة الله تعالى منعه
عن المعاصي وقد اختلف في حكم من رأى مع امرأته رجلا فقتله
فقال الجمهور عليه القود وقال الامام احمد ان اقام بينة انه
وجده مع امرأته قتله هدرا وقال امامنا الشافعي نسعه فيما
بينه وبين الله فان قتل الرجل ان كان ثيبا وعلم انه زنا منهما ما يوجب
القتل ولكن لا يسقط عنه القود في ظاهر الحكم وقال الداودي
الحديث دال على وجود القود فيمن قتل رجلا وجد مع امرأته
لان الله عز وجل وانا كان اغير من عباده فانه اوجب الشهود

في الحدود

في الحدود لا احد ان يتعدى حدود الله ولا يسقط دما
بدعوى وقال ابن حبيب ان كان المقتول محصنا فالذي يجب قاتله
من القتل ان يقيم اربعة شهداء انه فعل بامرأته وان كان غير محصن
فعلى قاتله القود وان اتى باربعة شهداء او الحديث سبق في اواخر
النكاح في باب الغيرة باب ما جاء في التعريض بالنفي المجمل
احرم ضاد معجمة وهو منذ التنعيم وبه قال حدثنا اسمعيل ابن
ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه اعرابي اسمه ضمضم
ابن قتادة رواه عبد الغني بن سعيد في المبهمات وابي فتحموذ من
طريقه وابو موسى في الذيل وعند ابن داود من رواية ابن وهب
ان اعرابيا من فزارة وكان عندنا عية احد الكتب الستة فقال
يا رسول الله ان امرأتي ولدت غلاما اعرفا اسمه
ايضا اسود صفة وهو لا ينصرف للوزن والصفة اي وانا ابيض
فكيف يكون ابني فعرض بان امه اتت به من الزنا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم له هل لك من ابل قال الرجل نعم قال صلى الله
عليه وسلم ما الوانها ما مبتدا امنا سما الاستفهام والوانها الخبر قال
الرجل الوانها حمر جمع احمر وافعل فعله لا يجمع الا على فعل قال
صلى الله عليه وسلم فيها اورق اي هل اورق لا نصرف
كاسود في لونه بياض الى السواد من الورقة وهو اللون الرمادي
ومنه قتل الحمامة ورقا ولابي ذر عن الحموي من اورق بزيادة
من في اسم كان الذي هو اورق وزيدت هنا لتقدم الاستفهام
الذي بمعنى النفي وصح ذلك فيها كما صح في قوله تعالى اولم يروا ان
الله الذي خلق السموات والارض ولم يعي بخلقهن بقادر تعالوا
البارئ له في حترازا لتقدم معنى النفي على الجملة قال الرجل نعم
فيها اورق قال صلى الله عليه وسلم فانى لفتح الهمزة والنون الممدة
اي من اين كان ذلك اللون الاورق والوانها لتشابه اللون
قال الرجل اراه بضم الهمزة اي نزعه عرق بكسر العين المهملة وسكون
الراء بعدها قاف اي اصل النسب ومنه قولهم عرق في المجد والحسب
وفي المثل العرق نزاع والعرق الاصل ما خوذ من عرق الشجر بزعه بفتح
العين والزاي والهاء جذبه اليه وقلعه واخرجه من كمون ابويه

السوق

تحرر والاسقط وكانه الخطه بقلم يابس
ونصبه وما والمناسب للعربية رفع بارفع

والمعنى ان ورقها انما جاء لانه كان في اصولها البعيدة ملكان في
هذه الكلوب قال عليه الصلاة والسلام ولعل ابنك هذا
نزعه عرق قال الخطابي وانما سأله عن الوان الابل لان الحيوانات
يجري طباع بعضها على مشاكلة بعض في اللون والخلقة وقد
تندر منها شيء لعارض فكذلك الادمي تختلف اخلاقه بحسب نوادر
الطباع ونوازع العروق انتهى وفائدة الحديث المنع عن نفي الولد
بمجرد الامارات الضعيفة بل لابد من كشف وظهور دليل
قوي كان يكون وطئها او اتت بولد قبل ستة اشهر من مبدأ
وطئها واستدل به الشافعي على ان المعرض بالقذف لا يلاعن
خلافا لمن صرح فشبهه البخاري حيث اورد هذا الحديث في
المعرض وقد قال واذا كان لعريضا وقال المالكية المعرض من عجز
الان اذا اتهم المرء بالزنا او اللواط او نفي النسب كالتصريح في ترتب
الحد كقوله لمن خاصمه اما انا فلست بزان او لست بلائط او ابت
معروف وهو مما نزلت جليلة والحديث سيق في الطلاق هذا ان
بالشين كم المعجمة والادن تنقسيم كم الى استفهامية بمعنى
اي عدد قليل كان او كثيرا والى تحتها بمعنى عدد كثير والمراد
هنا الاول والتعزير مصدر عزر قال في الصحاح التعزير
التاديب ومنه سمي الضرب دون الحد تعزيرا وقال في المدارك
واصل العزر المنع ومنه التعزير لانه منع عن معاودة القبيح
انتهى ومنه عزم القاضي اي اديبه لئلا يعود الى القبيح وصلوا
بالقول والفعل بحسب ما يليق به واما الادب فبمعنى التاديب
وهو اعم من التعزير لان التعزير يكون بسبب المعصية خلاف
الادب ومنه تاديب الوالد وتاديب المعلم وبه قال حدثنا
عبد الله ابن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث ابن سعد
الامام قال حدثني ماله قرآدة بن ابي حبيب الورداني المصري
واسم ابي حبيب سويد عن بكير ابن عبد الله بضم الموحدة
وفتح الكاف ابن الاشج عن سليمان بن يسار ضد اليمين عن عبد
الرحمن بن جابر ابن عبد الله الانصاري عن ابي بردة بضم
الموحدة وسكون الراء هانئ ابن نيار بكسر النون وتخفيف
التحتية الاوسي رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقول لا يجلد بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام وحملة

معمولة

---

تنبيه كان يكونه وطئها كذا بخطه ولعله كان لا يكون منقوطا من تحته حرف لا قبل يكونه بدليل ما بعده فالتامل ه

معمولة للقول خبر بمعنى الامر والفعل مبني لما لم يسم فاعله
والمفعول محذوف يدل عليه السياق اي لا يجلد احد فوق
عشر جلدات بفتحات مصححا عليه في الفرع كاصله الا في حد
من حدود الله عز وجل والمجرور يتعلق بيجلد فكون ه
بالاستثناء مفرغا لانها قبل الاعمل فيما بعدها ومن حدود
الله يتعلق بصفة لحد والتقدير الا في موجب حد من حدود
الله قال في الفتح ظاهره ان المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع
عدد من الجلد او الضرب مخصوص او عموم مخصوصة هو
والمتفق عليه من ذلك اصل الزنا والسرقة وشرب الخمر لكن
الحرابة والقذف بالزنا والقتل والقصاص في النفس والامر ان
والقتل والارتداد واختلف في تسمية الاخيرين حدا او اختلفا
في مدلول الشافعية وقال مالك والشافعي وصاحبا ابي حنيفة
يجوز الزيادة على العشرة ثم اختلف فقال الشافعي لا تبلغ ادنى
الحدود وهل الاعتبار بحد الحر او العبد قولان وقال
الاوزاعي هو الى راي الامام ما لم يبلغ واحالوا من ظاهر الحديث
بوجوه منها الطعن فيه فان ابن الممذر ذكر في اسناده مقالا
وقال الاصيلي اضطرب اسناده فوجب تركه ويضعف بان عبد
الرحمن وقد صرح بسماعه في الرواية الاتية وبامام الشافعي لا نظر
وقد الف الدارقطني على تصحيحه وهما البيهقي في التصحيح
ومنها ان عمل الصحابة يخالفه فيقتضي نسخه فقد كتب
عمر الى ابي موسى الاشعري ان لا تبلغ بنكال اكثر من عشرين سوطا
وعن عثمان نحو ثمانين وضرب عمر اكثر من الحد ادمن مائة واقره
الصحابة واجيب بانه لا يلزم في مثل ذلك النسخ ومنها حمله
على وقعة عين بذنب معين او رجل معين قاله الماوردي
وفيه نظر والحديث اخرجه في الحدود وكذا ابو داود والترمذي
والنسائي وابن ماجه وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين
وسكون الميم الباهلي البصري الصيرفي قال حدثنا فضيل
ابن سليمان بضم الفاء وفتح المعجمة وسليمان بضم السين وفتح
اللام النميري الصيرفي البصري قال حدثنا مسلم ابن ابي مسلم
الملكي قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن جابر الانصاري
عن من سمع النبي صلى الله عليه وسلم ابهم الصحابي وقد

---

في الجزء الثاني من الاصل

ثبت في الصحيح الذي بخط المؤلف في الصحيح والاولى ما في هذه النسخة ه

وقد سماه حفص ابن مليسرة وهو واهم من فضيل ابن سليمان فيما
اخرجه الاسماعيلي فقال عن مسلم ابن ابي مريم عن عبد الرحمن ابن
جابر عن ابيه وقال الاسماعيلي ورواه اسحاق بن راهويه عن
عبد الرزاق عن ابن جريج عن مسلم ابن ابي مسلم عن عبد الرحمن ابن جابر
عن رجل من الانصار قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وهذه الاوجه
احد التعبيرين فان كلا من جابر وابن بريدة انصاري قال
الاسماعيلي لم يدخل الليث عن يزيد بين عبد الرحمن وابن بريدة
احدا وقد وافقه سعيد بن ابي ايوب عن يزيد كذلك وحاصل
الاختلاف في هل صحابيه معلوم او مبهم والراجح الثاني ثم الراجح
انه ابو بردة ابن نيار وهل بن عبد الرحمن وبين بردة واسطة
وهو ابوه جابر او لا الراجح الثاني الضا انه قال
لا عقوبة فوق عشر ضربات يسوق السائل وضربات بفتح
الواو الا في حد من حدود الله عز وجل فانه قال نبهت
اما لكية في مؤدب الاطفال لا يزيد على ثلاث قال ابن وهب في
العبد وهذا احد به يبدأ اقامة الدليل المبين عليه ونعلم اعتبر
من ان الثلاثة اعتبرت في مواضع وفي ذلك ضعف وقد يوخذ
هذا من حديث اول من ولي الوحي فان فيه انه جبريل عليه السلام
قال اقرأ فقال صلى الله عليه وسلم ما انا بقارئ فغطه ثلاثا
فاخذ منه تنبيه المعلم للمتعلم لا يكون باكثر من ذلك وبه قال
حدثنا يحيى بن سليمان الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد
ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح الفين ابن
الحرث المصري ان بكيرا بضم الموحدة ابن عبد الله بن الاشج حدثه
قال بسما بالميم انا جالس عند سليمان بن يسار فضد اليمين
ثم اقبل علينا سليمان بن يسار فقال حدثني بالافراد عبد الرحمن
ابن هابان ان اباه هابان عبد الله الانصاري حدثه انه سمع
ابا بردة الانصاري رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا يجلد وا بلفظ المجهول بن الوقت لا يجلد
مبنيا للمفعول احد فوق عشرة اسواط فوق ظرف وهو نعت
لمصدر محذوف اي جلدا فوق وعشرة مضاف اليه واسواط جمع
سوط اي فوق ضربات سوط كما تقول ضربته عشرة اسواط اي
ضربات بسوط فاقيمة الة مقام الضرب في ذلك ومعنى الحديث

بطرقه

بطرق الثلاثة واحد لكن الفاظه مختلفة في الاول عشر جلدات وفي
الثاني عشر ضربات وفي الثالث عشرة اسواط الا في حد من حدود
الله عز وجل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي
الله عنه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل بكسر
او تنوينه او ليس بنهائل ارشاد اراجح الى صلحه دنيوية عن الوصال
في الصوم فرضا او نفلا وهو صوم لومن وصاعدا من غير اكل
وعن بينهما فانه وصل الصوم بالصوم ولو قلنا انه بالليل يصير
مفطرا لهما فقال فعال للصلى الله عليه وسلم رجال من المسلمين
ولابن ذر عن الكشميهني رجل بالافراد ولم يسم فانك يا رسول الله
تواصل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم مثلي بكسر الميم
وسكون المثلثة اي ايت يطعمني ربي ويسقين كذا بغير ياء بعد
النون في الفرع كاصله من العثمانية في سورة الشعراء وحملة يطعمني
حالية اي يجعل فيه قوة الطاعم والكاسي او هو على ظاهره
بان يطعم من طعام الجنة ويسقى من شرابها والصحيح الاول لانه لو كان
هنا لم يكن مواصلا فلما ابوا امتنعوا ان ينتهوا عن الوصال
لظنهم ان النهي للتنزيه واصل صلى الله عليه وسلم بهم يوما
اي يومين ليبين لهم الحكمة في ذلك ثم راوا الهلال فقال
صلى الله عليه وسلم لو تاخر الشهر لزدتكم في الوصال الى ان تحرموا
عنه كالمنكل لهم بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف مشددة
اي المعاقب لهم ولابي ذر لهم بالام بدل الموحدة حتى ابوا
امتنعوا عن الانتهاء عن الوصال وهذا موضع الترجمة وفيه
كما قال المهلب ان التعزير موكول الى راي الامام لقوله لو امتد
الشهر لزدتكم فدل ان للامام ان يزيد على التعزير ما راه لكن
الحديث ورد في عدد من القرب فتعلق بشيء محسوس وهذا
تعلق بشيء متروك وهو الامساك عن المفطرات والالم فيه
مرجع الى التجويع والتعطيش وتاثيرهما في الاشخاص متفاوت
جدا والظاهر ان الذي واصل لهم كان الهم اقتدار على ذلك في

الجهالة فاشار الى ذلك لو عاد وحتى ينتهى الى عزمهم عنه لكان هو
المؤثر فى زجرهم فيستفاد منه ان المراد من التعزير ما يحصل به الردع
قاله فى الفتح قال فى عمدة القارى والحديث يفيد ١٢ وجها من افراده
تابعه اى تابع عقيلا شعيب هو ابن ابى حمزة فيما رواه الموئلف فى
باب التنكيل فى كتاب الصيام ويحيى بن سعيد الانصارى فيما وصله
الذهلى فى الزهريات ويونس بن يزيد فيما وصله مسلم الثلاثة فى
رواياتهم عن الزهرى محمد بن مسلم وقال عبد الحميد بن جابر
الغسانى امير مصر لهشام بن عبد الملك بن مروان عن ابن شهاب
محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين بن المسيب عن ابى هريرة
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم فقالا فيهم عبد الرحمن
فقال سعيد بن المسيب وسيأتى الكلام عليه وابنه عبد الرحمن هذا
فى كتاب الاحكام ان شاء الله تعالى لعون الله وقوته وبه قال
حدثنى بالافراد عباس بن الوليد بفتح العين المهملة وتشديد
المثناة وبعد الالف سين مهملة الخلال البيروتى قال حدثنا عبد
الاعلى ابن عبد الاعلى السامى قال حدثنا معمر بفتح الميمين بينهما
عين مهملة ساكنة بن راشد عن الزهرى محمد ابن مسلم عن سالم
عن ابيه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه كان لتوأم بضم
اوله وفتح ثالثه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اثر واطما ما جنا فالكسر الجيم وفتحها وسكون الميم وفتح الزاى
والكسر هو الذى فى اليونينية فقط اى من عنز كمل ولاوزن
والنصب بتقدير شرا مجازا فتحة او على الحال ان يبيعوه اى لان
يبيعوه او ان مصدرية اى يضربوا لبيعهم اياه فى عكائهم حتى
يبوروه حتى للغاية وان مقدرة بعدها اى الى ايوائهم اياه الى
رحالهم اى منازلهم والمراد به النهى عن البيع حتى يقبضه وفيه جواز
تاديب من خالف الامر الشرعى ضعاف العقود الفاسدة ومثر وعينة
اقامة المحتسب فى الاسواق قاله فى فتح البارى والحديث سبق فى البيوع
وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان ابن جبلة العتكى
المروزى الحافظ ابو عبد الرحمن وعبدان لقبه قال اخبرنا عبد
الله ابن المبارك المروزى قال اخبرنا يونس ابن يزيد عن الزهرى
محمد بن مسلم انه قال اخبرنى بالافراد عروة ابن الزبير عن عائشة
رضى الله عنها انها قالت ما انتهر رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما عاقب

ما عاقب احدا النفه فى شىء لوتى اليه بضم التحتية وفتح الفوقية
بل يعفو عنه كعفوه عن الذى حيد برواية حتى اثر فى كتفه
ينتهك بضم اوله وسكون النون وفتح الفوقية والهاء اى يرتكب
شىء مما حرمات الله عز وجل ينتقم الله لله لنفسه ممن ارتكب
تلك الحرمة وينتقم نصب عطفا على المنفود السابق والحديث
مطابقته للترجمة من حيث ان صلى الله عليه وسلم كان ينتقم له
اذا انتهك حرمة من حرم الله اما بالضرب او بغيره وقد افاض فى باب
التعزير والتاديب وبين فى صفته صلى الله عليه وسلم واخرجه مسلم
فى الفضائل باب من اظهر الفاحشة بان يتعاطى ما يدل عليها
عادة ومن اظهر اللطخ بفتح اللام وسكون الطاء المهملة بعدها
وبعدها خاء معجمة قال الجوهرى لطخه بكذا فتلطخ به اى لوثه به
فتلوث ولطخ فلان بشر اى رمى به ومن اظهر التهمة بضم
العوقية وفتح الهاء فى الفرع وسكونها بغير بينة ولا اقرار ما
حكمه وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى وثنا ابن عبد
الله لابى ذر قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال الزهرى بحذف ابن
مسلم عن سهل بن سعد بسكون الهاء الاولى والعين الثانى
الساعدى رضى الله عنه انه قال اشهد ت العملا عين بفتح النون
الاولى وعوعر الجولان وزوجته حولة وانا ابن خمس عشرة زاد ابو ذر
سنة فذكر التمييز والواو فى وانا للحال فرق صلى الله عليه وسلم
بينهما فقال زوجها كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها هى
فطلقها ثلاثا قبل ان يامره النبى صلى الله عليه وسلم بطلاقها
قال سفيان فحفظت ذلك بتمييز لام المذكور بعد الزهرى
محمد ابن مسلم بن شهاب ان جاءت به بالولد كذا وكذا اى اسود اعين
ذا اليتين فهو صادق عليها وان جاءت به كذا وكذا احمر قصيرا
كانه وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء وبعد موحدة كسحاب ارض
او دويبة حمر تلصق بالارض او كالوزغة تقع فى الطعام هى
فتشنده فيقال طعام وحر بين كاذب ففيه الكناية والاكتفا
قال سفيان وسمعت الزهرى يقول جاءت به اى بالولد للذى
يكره بضم اوله وفتح ثالثه وهو شريك عمى رميت به والحديث
سبق فى الطلاق وبه قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان

قوله بسكون الهاء فى خطه بسكون الهاء
ومعه سبق قلم

عن القاسم بن محمد اي بن ابي بكر الصديق انه قال ذكر بن عباس رضي
الله عنهما الملاعنة بلفظ التثنية فقال عبد الله بن شداد
بالجمة والمهملتين الاولى مشددة بينهما الف الليثي هي التي
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما امراة عن
ولابي ذر عن الحموي والمستملي من بالميم المكسورة بدل العين
غير بينة لرجمتها قال بن عباس لا تلك امراة اعلنت بالجور والخبث
متن في اللعان وله قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال
حدثنا الليث ابن سعد الفهمي امام المصريين قال حدثنا ولابن
ذر حدثني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري عن عبد الرحمن
ابن القاسم عن القاسم بن محمد اي بن ابي بكر الصديق كذا
بابنان قوله عن القاسم بن محمد في رواية ابن ذر وقال الحافظ
ابن حجر ووقع لبعضهم باسقاط القاسم بن محمد من السند وهو
غلط قلت وقد اسقطه العيني عن بن عباس رضي الله عنهما
انه قال ذكر الثلاثي بضم المثلثة وفتح الجيم المخففة مبنيا للمفعول ولابي
ذر عن الحموي والمستملي الملاعنان عند النبي صلى الله عليه
وسلم فقال عاصم بن عدي بفتح العين المهملة وكسر الدال المخففة
وتشديد التحتية ابن الجد بن عم البلوي في ذلك قولا ثم انصرف
واتاه اي اتى عاصما رجل من قومه هو عويمر بن اشقر وحيد
مع اهله امراته رجلا كذا لابي ذر بالباء المفعول ولغيره بحذفها
فقال عاصم ما ابتليت بضم الفوقية الاولى مبنيا للمفعول من
الابتلاء بهذا الا لقولي فذهب عاصم به بالرجل الذي ذكر له
الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امراته
وكان ذلك الرجل مصفر اللون قليل اللحم سبط الشعر بفتح السين
المهملة وسكون الموحدة وكسرها وصحح عليه في الفرع كاصله
تقبض الجعد وكان ذلك الذي ادعي عليه انه وجده عند
اهله اي نعت المرأة اسم شريك بن السمح خدلا بفتح الخاء المعجمة
وسكون الدال المهملة واللام صبي حدلا بكسرها مع تحقيق اللام
فيهما ممتلئ الساق عظيم كثير اللحم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اللهم بين فوضعت ولدا شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها
انه وجده عندها فلك عن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما
فقال رجل في المجلس هو عبد الله بن شداد لابن عباس هي

هي المرأة

هي المراة التي قال النبي وللاربعة ذر والوقت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت هذه
فقال ابن عباس لا تلك امراة كانت تظهر في الاسلام السوء
لانه لم يقم عليها البينة بذلك ولا اعترفت فذلك على ان الحد لا يجب
بالاستفاضة قال في الفتح ولم اعلم من سمى هذه المراة وكانهم لم يقفوا
انهما مما ستر الله عليهما وعند بن ماجة بسند صحيح من حديث ابن
عباس لو كنت راجما احدا بغير بينة لرجمت فلانة فعاد ظنهم فيها
الريبة في منطقها وهيئتها ومن يدخل عليها باب حكم
رمي المحصنات اي القذف في الجرائر المتعلقات وقول الله عز
وجل والذين يرمون المحصنات يقذفون بالزنا الحرائر العفيفات
المسلمات المكلفات والقذف يكون بالزنا وبغيره والمراد هنا
القذف بالزنا بان يقول يا زانية لذكر المحصنات عقب الزواني
والاشتراط اربعة شهداء يعقل لهم يأتوا باربعة شهداء على
زناها اي رموهم فاجلدوهم اي كل واحد منهم ثمانين جلدة ان كان
القاذف حرا ونصف ثمانين نصف المصاد روجلدة على المميز ولا
تقبلوا لهم شهادة ابدا في شيء ابدا ما لم يتب وعند ابي حنيفة
الى آخر عمرهم واولئك هم الفاسقون لا يأتهم كبيرة الا الذين تابوا
عن القذف من بعد ذلك واصلحوا اعمالهم فان الله غفور لهم
قذفهم رحيم بهم بالهامهم التوبة فيما بينهم وبين ربهم وتقبل شهادتهم
وعطف لابن ذر من قوله ثمانين جلدة الى آخره وقال بعد قوله فاجلدوهم
الآية ان الذين يرمون بالزنا المحصنات العفائف الغافلات
البسيطات الصدور النقيات القلوب اللاتي لم يخطر ببالهن الفواحش
لانهن لم يجربن الامور المومنات بما يجب الايمان به لعنوا في الدنيا
والاخرة ولهم عذاب عظيم حمل القذفة ملعونين في الدارين ولهم
بالعذاب الاليم العظيم في الاخرة ان لم يتوبوا وقيل مخصوص من قذف
ازواج صلى الله عليه وسلم وعطف لابن ذر من قوله لعنوا الى آخر الآية
وقال بعد المومنات الآية وقول الله تعالى والذين يرمون ازواجهم
بالزنا ثم لم يأتوا بأربعة شهداء الآية قال الحافظ ابو ذر الهروي كذا
وقع في البخاري ثم لم يأتوا والتلاوة ولم يكن وهذا ثابت في رواية ابن ذر
ولم قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن ثور بن زيد بالمثلثة الديلي

ترك لسقوط ذكاها الذهبي والدكاها الكشميهني وعبرة الرايح والاوب كورجل راه وكرة وداهية بجيم ذكاة ق

ترك ثم لم يأتوا كذا بخط والتلاوة ولم يكن لهم كذا الا قسطلاني

عن ابي الغيث بالمعجمة والمثلثة سالم مولى بن مطيع عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اجتنبوا السبع
الموبقات بضم الميم وسكون الواو وكسر الموحدة بعدها قاف
قال في فتوحات المهيمن كادت سميت بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبها
قاله المهلب والمراد بها الكبائر قالوا يا رسول الله وما هن
الموبقات قال صلى الله عليه وسلم هن الشرك بالله بان تتخذ
معه الها غيره والسحر بكسر السين وسكون الحاء المهملتين وهو امر
خارق للعادة صادر عن نفس شريرة والذي عليه الجمهور ان له حقيقة
يؤثر بحيث يغير المزاج وقتل النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق
كالقصاص والقتل على الردة والرجم وأكل الربا وهو في اللغة الزيادة
وأكل مال اليتيم بغير حق والتولي يوم الزحف اي الاعراض
والفرار يوم القتال في الجهاد وقذف المحصنات بفتح الصاد جمع محصنة
بمعنى اي التي احصنها الله من الزنا وبكرها اسم فاعل على اي
التي حفظت فرجها من الزنا المومنات خرج الكافرات الغافلات
بالغين المعجمة والفاء كناية عن البريات لان الذي غافل عما قذفت به من الزنا
والتنصيص على عدد لا ينفي عنه اذا ورد في احاديث اخر كما في الفاتحة
وعقوق الوالدين والالحاد في الحرم والتعرب بعد الهجرة وشرب الخمر وضرب
الزور والفلول والامن من مكر الله والقنوط من رحمة الله والسرقة
وترك التنزه عن البول وشتم ابي بكر وعمر والنميمة وذلك الصغيرة
وفراق الجماعة واختلف في حد الكبيرة فقيل كل ما يوجب الحد من المعاصي
وقيل ما ثبت علمها بنص الكتاب او السنة وقال الخ عن الدين في عمدة
الكلام لم اقف على ضابط للكبيرة يعني يسلم من الاعتراض وانه وفي
ضبطها بما شئت تماون مرتكبي اشعارا بصغر الكبائر والمنصوص عليها
قال وضبطها بعضهم بكل ذنب قرن به وعيد او لعن وقال ابن الصلاح
لها امارات منها ايجاب الحد ومنها الايعاد عليها بالعذاب بالنار ونحو
في الكتاب والسنة ومنها وصف فاعلها بالفسق ومنها اللعن وقال
ابو العباس القرطبي كل ذنب اطلق عليه بنص كتاب او سنة او اجماع انه
كبيرة او عظيم او اخبر فيه بشدة العقاب او علق عليه الحد او شدد
النكير عليه فهو كبيرة وقال ابن عبد السلام اذا اردت معرفة الفرق
بين الصغائر والكبائر فاعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر
المنصوص عليها فان تضمنت مرادفة مفاسد الكبائر فهي من الصغائر

وان ساوت

ثم والتعرب بعد الهجرة هو ان يعود الى
البادية ويقيم مع الاعراب بعد ان كان
مهاجرا وكان من رجع بعد الهجرة الى موضعه
من غير عذر بعد ونه كما لم تد هو من محرمات النهاية

وان ساوت ادنى مفاسد الكبائر فهي من الكبائر فحكم القاضي بغير الحق
كبيرة فان شاهد الزور متسبب متوسل فاذا احصل السبب كبيرة هو
فالمباشرة اكبر من تلك الكبيرة فلو شهد اثنان بالزور على قتل موجب
للقصاص فسلمه الحاكم الى الولي فقتله وكلهم عالمون باثم باطلوف
فشهادة الزور كبيرة والحكم بها اكبر منها ومباشرة القتل اكبر من الحكم
وحديث الباب سبق في الوصايا والطب باب حكم قذف العبد
الارقاء والاضافة فيه الى المفعول وطوى ذكر الفاعل اولى للفاعل
وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن فضيل بن غزوان بضم الغاء وفتح المعجمة في الاول
وفتح المعجمة وسكون الزاي وبعد الواو المفتوحة نون الضبي مولاهم عن بن ابي نعيم بضم النون وفتح المهملة
المبلغ عبد الرحمن البجلي الزاهد عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول من قذف
مملوكه وعند الاسماعيلي من قذف عبده بشيء وهو اي والحال انه
بريء مما قال سيده عنه جلد السيد يوم القيمة يوم الجزاء عنه وال
جلد السيد المجازي والغرض البارئ تعالى بالملك الحقيقي والتكافي
في الحدود ولا مفاضلة حسية الا بالتقوى الا ان يكون المملوك كما قال
السيد عنه فاه يجلد وعند النسائي من حديث ابن عمر من قذف مملوكه
كان لله في ظهره حد يوم القيمة ان شاء اخذه وان شاء عفا عنه وظا
هر الحد على السيد في الدنيا اذ لو وجب عليه لذكره وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الايمان والنذور وابو داود في الادب والترمذي في البر
والنسائي في الرجم هذا باب بالتنوين هل يامر الامام رجلا
فيضرب الحد رجاه وجب عليه الحد حال كونه غائبا عنه عن
الامام بان يقول له اذهب الى فلان الغائب فاقم عليه الحد
وقد فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخرجه سعيد بن منصور
بسند صحيح عنه ولابن ذرعن الحموي والمستملي وقعله عمر بسقاط
قد وقال في الفتح لم ار هذا الاثر في رواية الكشميهني وله قال حدثنا
محمد بن يوسف بن واقد بالقاف الفريابي قال حدثنا ابن عيينة سفيان
عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ابن
عتبة ابن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله
عنهما انهما قالا جاء رجل من الاعراب فقام الى النبي صلى الله عليه وسلم

هـ

هـا

فقال يارسول الله انشدك الله فعل ومفعول ونصب للحالة
باسقاط الخافض اي اقسم عليك بالله الا قضيت بيننا بكتاب
الله الجملة مرتفضت في محل الحال وشرط الفعل الواقع حالا بعد الا ان
يكون مضارعا بعد او بتقدم الا فعل منفي كقوله تعالى ما اتاهم من
آية من آيات ربهم الا كانوا عنها معرضين فلما لم يات هنا شرط الحال
قال ابن مالك البتة ولا اسالك الا افعل كذا في معنى كلام اخير
قال ابن الانباري المعنى اسالك واقسم عليك ان ترفع تشديدين او صوبن
باذن لي وعوني وحسبي وقال ابن مالك في شواهد التوضيح التقدير
ما اسئلك الا الفعل تنشدد بن مالك هنا وفي المسهل عصل شرط
الحال وهو الاو قوله بكتاب الله اي بحكم الله فقام خصمه لم يسم
وكان افقه منه جملة معترضة لا محل لها من الاعراب فقال
صدق يارسول الله اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي يارسول الله
ان اتكلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل ما في نفسك او ما عندك
فقال ان ابني كان عسيفا بالعين والسين المهملتين وبالفا جيرا
في خدمة اهل هذا الرجل بامرأته معطوف على كان عسيفا هو
فافتدت منه عائة شاة وخادم وانني سالت رجالا من اهل
العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وعلى امرأة
هذا الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده
اي وحق الذي نفسه بيده فالذي مع صلته وعائده معترض به وقوله
مبتدا وبيده في محل الخبر وبه متعلق بمحذوف والجر وحواب القسم
قوله لاقضين بينكما بكتاب الله اي بما تضمنه كتاب الله او بحكم الله
او لي له ما الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورا في القرآن المائة
شاة والخادم ترد اي مردودة عليك وعلى ابنك جلد مائة
مبتدا والجار في الخبر وتغريب عام مصدر غرب وهو مضاف
الى ظرفه لان التقدير ان يجلد مائة وان يغرب عاما وليس هو ظرفا
على ظاهره مقدرا بفي لانه ليس المراد التغريب فيه حتى يقع في جزء
منه بل المراد ان يخرج فيبلث عاما فتقدر تغرب بتغيب اي يغيب
عاما ويا انيس هو رجل من اسلم اغد على امرأة هذا اذهب اليها
متامرا عليها وحاكما عليها واغد مضمن معنى اذهب لانهم يستعملون
الرواح والغدو بمعنى الذهاب يقولون رحت الى فلان وغدوت
الى فلان في بعد وبنا بالي بمعنى الذهاب فيحتمل ان يكون اي بمعنى

لغاية

لغاية الاستيلاء فسلها بفتح السين وسكون اللام بلا همز هل تعفي
عن الرجل فيما ذكر عنها من القذف اولا فان اعترفت بالزنا فارجمها
فذهب اليها فاعترفت بالزنا فرجمها بعد اما راجع النبي
صلى الله عليه وسلم وانما حضر اليها لانها اسلمي والمرأة اسلمية نظ
والحديث سبق ☆☆☆

بسم الله الرحمن الرحيم ☆☆☆

## كتاب الديات

تنحفض التحمسة جمع دية وهي المال الواجب بالجناية على الحر في نفس
او فيما دونها وهاؤها عوض عن الكلمة وهي ماخوذة من الودي
وهو دفع الدية يقال ودى القتيل اداه وديا وقوله الله تعالى هو
بالرفع قال في الفتح سقطت الواو له من در والسنفي ايمن قلت والنون
في الفرع كاصله علامة ابي ذر على الواو وما عن ذر علامة السقوط
وفي مثلها يشير الى ثبوتها عنده من رقم علامته ومن يقتل هو منا متعمدا
حال من ضمير القاتل اي قاصدا قتله لامانه وهو كفر او قتله محرما
لقتله وهو كفر الصانع خزاوه جمع انه خازاه والجلود المذكور بعد
الراوية طول المقام وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الوركاني البلخي
قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد الضبي القاضي عن
الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عمرو
ابن شرحبيل بفتح الحاء وسكون الراء وضم المهملة وفتح
الراء وسكون المهملة وكسر الموحدة اخره لام اي في الثاني الهمداني
الكوفي ام قال رجل يارسول الله هو عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه كما في باب اثم الزناة لفظ عن عبد الله قال قلت
يارسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال صلى الله عليه وسلم
ان تجعل لله ندا وانت خلقك قال ثم اي قال ان تزني حليلة
اي والحال انه خلقك قال ثم اي قال ان تزاني بحليلة جارك
والتشديد على راي ابن الحنان قال في المصابيح يرد على قول الكرماني
نظر سلمة وقد سبق الرد على من اوجب الوقف عليه بالسكون ولم
يجز تنوينه عامة في كتاب الصلاة والذي في اليونينية التشديد
على البناء مع تنوين ولا عين اي اي شيء اكبر من الذنوب بعد الكفر قال

واو بعد من التاء يعود على الله وهكم من فكم صلى الله عليه وسلم في

تركت له الوياة يقال ودى القاتل المقتول
يديه دية اذا اعطى وليه المال الذي هو بدل
النفس وفاءها الحدوفة والاصل
وديه فعلة وعدة ☆

صلى الله عليه وسلم ثم ان تقتل ولدك ان ولابن ذر عن الكشميهني
خشية ان يطعم معك لانك لا ترى الرزق من الله وقول
الكرماني لا مفهوم له لان القتل مطلقا اعظم نفعته في الغيبة بانه
لا يمتنع ان يكون الذنب اعظم من غيره وبعض افراده اعظم من
بعض قال ابن مسعود يا رسول الله ثم اي ثم اي كذا في اليونينية وفي
توجيهه قال صلى الله عليه وسلم ثم ان تزاني بحليلة ولابن ذر
والاصيلي وابن عساكر حليلة جارك بالحا المهملة اي زوجة
جارك فانزل الله عز وجل تصديقها اي لقضايا هذه المسئلة
او الاحكام او الواقعة وتصديقها مفعول له والذين لا يدعون
مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها
الا بالحق متعلق بالفعل المحذوف اوباه يقتلون ولا يزنون
ومن يفعل ذلك اي ما ذكر من الثلاثة يلق اثاما اي عقوبة
وسقط لابن عساكر من قوله ولا يزنون وقال بعد الا بالحق الاية
ولابن ذر ولا يزنون الاية وبه قال يلق اثاما لله صنيعهم ولغير من ذكر
بعد قوله ومن يفعل ذلك الاية وبه قال حدثنا علي غير منسوب
وهو بن الجعد الجوهري الحافظ ولبعضهم ابن المديني لانه لم يدرك
اسحاق بن سعيد قال حدثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن ابي
العاص عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لن يزال ولابن ذر عن الحموي والاصيلي لا يزال
المؤمن في فسحة بضم الفاء وسكون السين وفتح الحا المهملة اي
سعة من دينه بكسر الدال المهملة وسكون التحتية بعدها نون
من الدين ما لم يصب دما حراما بان يقتل نفسا بغير حق فانه
يضيق عليه دينه لما وعد الله على القتل عمدا بغير حق بما لا عذر
الكافر وفي معجم الطبراني الكبير من حديث بن مسعود بسند
رجاله ثقات الا انه اخطأ فيه فجعله من مسند بن عمر موقوفا قال لا يزال
المؤمن في فسحة من دينه ان لم يهرق محجمة من حرام فاذا هراق محجمة من حرام
بغير حق فانه ليس له فيه توبة اي يصير في ضيق بسبب ذنبه لاستيعاد العفو عنه
لاستمراره في الضيق المذكور والمنحة في الدين قوله للقمران
بالتوبة قاد اوقع القتل ارتفع البتة قال ابن القرين قال في
الفتح وحاصله انه فسره على راي بن عمر في عدم قبول توبة القاتل
اتمكن الحديث من راهر اده وبه قال حدثني بالافراد ولابن ذر حدثنا

تصديقها

ها

اصله

احمد بن يعقوب المسعودي الكوفي قال حدثنا ولابن ذر اخبرنا
اسحاق ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر اسحاق بن سعيد قال سمعت
ابي سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عديل عن عبد الله ابن عمر
رضي الله عنه موقوفا قال ان من ورطات الامور بفتح الواو
وسكون الراء وطاء مهملة هكذا مضبوطا عليه في الفرع كاصله وقال
ابن مالك صوابه حكرها مثل عثرة وعثرات ورطبة ورطبات وهي
جمع ورطة بسكون الراء وهي الذي لا مخرج بفتح الميم والراء بينهما
معجمة اخر جيم لمن اوقع نفسه فيها بل يهلك وله يتمحل اسفك الدم
بنصب باء اي اراقة الدم الحرام بغير حقه اي بغير حق قرر الحق
المحلة للسفك وقوله بغير حل بعد قوله الحرام للتاكيد والمراد
بالسفك القتل باي صفة كان لكن لما كان الاصل اراقة الدم عبر
به وفي الترمذي وقال حسن عن عبد الله بن عمرو زوال الدنيا
كلها اهون عند الله من قتل رجل مسلم وبه قال حدثنا عبيد الله
ابن موسى بضم العين بن باذام العبسي الكوفي عن الاعمش سليمان
ابن مهران الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله ابن
مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اول ما يقضى بضم اوله وفتح الضاد المعجمة مبنيا
للمفعول في محل الصفة وما نكرة موصولة والعايد الضمير في يقضى
اي اول قضا يقضى بين الناس اي يوم القيمة كما في مسلم في الدما
قال بن رجون في الدما في محل خبر عن اول فيتعلق ظرف الزمان بالاستوار
المقدر فيكون التقدير اول قضا يقضى وكائن او مستقر في الدما
قال ولا يصح ان يكون يوم في محل الخبر لان التقدير يصير اول
قضا يقضى كائن يوم القيمة لعدم الفايدة فيه ولا مناقاة بين
قوله هنا اول ما يقضى في الدما وبين قوله في حديث النسائي عن
ابن هريرة مرفوعا اول ما يحاسب به العبد الصلاة لان حديث
الباب فيما بينه وبين غيره من العباد والاخر فيما بينه وبين ربه تعالى
وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي
ابن رواد العتكي المروزي الحافظ قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال حدثنا ولابن ذر اخبرنا يونس بن يزيد الايلي
عن الزهري محمد ابن مسلم انه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
عطا بن يزيد الليثي ان عبيد الله بضم العين ابن عدي بفتح العين

ترا المسعودي نسبة الى مسعود والد
عبد الله بن مسعود ه ترتيب

ما كتب لفظ يوم في حديث البخاري رح

وكسر الدال المهملتين آخره تحتية مشددة ابن الخيار بكسر المعجمة
وتخفيف التحتية الثوفلي حدثنا ان المقداد بن عمرو بفتح العين
الكندي المعروف بابن الاسود حليف بني زهرة بضم الزاي وسكون
الهاء حدثه وكان المقداد رضي الله عنه شهد بدرا مع النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال يا رسول الله ان عرفت كافرا
ولابي ذر والاصيلي انى بصيغة الاخبار عن الماضي فكوفت
سوآله عن شيء وقع قالوا والذي في نفس الامر عكسه قد وانما سأله
عن حكم ذلك اذا وقع وليونيه رواية غزوة بدر بلفظ ارايت
ان لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب يدي بالسيف فقطعها
ثم لاذ مجملة اي التجأ بشجرة مثلا ولابي ذر عن الكشميهني ثم لاذ مني
بشجرة اي منع نفسه مني بها وقال اسلمت لله اي دخلت في
الاسلام افاقتله بعد ان قالها اي كلمة اسلمت لله قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله بالجزم بعد ان قالها قال
يا رسول الله فانه طرح اي قطع بالسيف احدى يدي بتشديد الياء
ثم قال ذلك القول وهو اسلمت لله بعد ما قطعها افاقتله بهمزة
الاستفهام كما ثبت قال عليه الصلاة والسلام لا تقتله فان
قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله قال الكرماني فما نقل عنه
في الفتح القتل ليس سببا للكفر كل منهما بمنزلة الآخر لكنه موقوف
عند النهاة بالاختيار اي هو سبب لاختياري لك بذلك وعند
البيانيين المراد لازمه كقوله بياع دمك ان عصمت والمعنى انه
بالاسلام معصوم الدم فلا تقطع بن بيدك التي قطعها في حال
كفره وانت بمنزلته قبل ان يقول كلمته اسلمت لله التي قال بها
والحمي كما قال الخطابي ان الكافر مباح الدم بحكم الدين قبل ان
يسلم فاذا اسلم صار معصوما الدم كالمسلم فان قتله المسلم بعد ذلك
صار دمه مباحا بحكم القصاص كالكافر بحكم الدين وليس المراد الحاقه
به في الكفر كما تقول الخوارج من تكفير المسلم بالكبيرة وتعقب باتحاد
المعنى ليتفق مع اختلفه في المأخذ فالاول انه مثلك في صون الدم
والثاني انك مثله في الهدر وقيل معناه انه مغفور له بشهادة
التوحيد كما انك مغفور لك بشهود بدر وفي مسلم من رواية معمر عن
الزهري في هذا الحديث انه قال لا اله الا الله وحديث الباب اخرجه
مسلم في الايمان وابو داود في الجهاد والنسائي في البيوع وقال الحبيب

ابن ابي عمرة

---

ابن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم القصاب الكوفي لا يعرف اسم
ابيه عن سعيد بكسر العين بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للمقداد المعروف بابن الاسود
اذا كان رجل مؤمن ولابي ذر عن الكشميهني رجل ممن يخفي ايمانه
مع قوم كفار فاظهر ايمانه فقتلته قال في الكواكب فان قلت كيف
يقطع بهذا وهو ممن يكتم ايمانه واجاب بانه فعل ذلك دفعا للصائل
قال او السؤال كان على سبيل الفرض والتمثيل لا سما وفي بعضها ان
لقيت بحرف الشرط قلت ذلك كنت انت تخفي ايمانك مكة قبل ولابي ذر
عن الحموي والمستملي من قبل وهذا التعليق وصله الترمذي والطبراني
في الكبير باب قول الله تعالى سقط ما بعد الباء لابي ذر
ومن احياها قال ابن عباس رضي الله عنهما منعناها فيما وصله
ابن ابي حاتم من حرم قتلها الا بالحق حق من قصاص فكانما احيى
الناس جميعا لسلامتهم منه ولغير ابي ذر عن المستملي حيى الناس
منه جميعا والمراد من هذه الآية قوله من قتل نفسا بغير نفس او فساد
في الارض فكانما قتل الناس جميعا كما يدل عليه ما في اول حديث
الديات من قوله لاشكان علي بن آدم الاول كفل منها وفيها بغلظ امر
القتل والمبالغة في الزجر عنه من جملة من قتل الواحد وقتل الجميع
سواء في استيجاب غضب الله وعقابه وقال المحب الطبري ان قاتل
النفس الواحدة يصير الى النار كما لو قتل الناس جميعا وقال في المدارك
ومن احياها ومن استنقذها من بعض اسباب الهلكة من قتل
او غرق او حرق او هدم او غيرة لك وجعل قاتلها الواحد كقتل الجميع
كذلك الاجر عظيما وترهيبا لان المرء من لقتل النفس اذا تصور
ان قتلها كقتل الناس جميعا عظم ذلك عليه ضبطه ولكه الذي
اراد احياءها اذ الصور ان جملة احيا جميع الناس رغب في ذلك
وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وفتح الصاد
المهملة ابن عقبة ابو عامر السوائي قال حدثنا سفيان ابن عيينة
عن الاعمش سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة بضم الميم وفتح
الراء المشددة الخارفي بالخاء المعجمة والراء والفا المكسورة بن الكوفي
عن مسروق هو بن الاجدع الهمداني احد الاعلام عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا تقتل نفس اي ظلما كما في رواية حفص بن غياث الا كان على ابن آدم

---

ترر الكندي بفتح الكاف وكسرها
في اليونينية هم نسبة الى كنده
قبيلة باليمن وبالضم نسبة الى
قرية بسمرقند هكذا في اللب

ترر مهزة الاستفهام اي بالمد احدة
ممدودة في اليونينية كذا بخط الشارح

حاصله

الاول قابيل كفعل بكسر الكاف وسكون الفا ونصب سنها زاد في الاعتصام
وربما قال سفين من دمها وزاد في اخره لانه اول من سن القتل
والحديث سبق في خلق ادم واخرجه مسلم في الحدود وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا
شعبة ابن الحجاج قال واقد بن عبد الله بالقاف نسبة ابو الوليد
شيخ المولف لجده فقول ابي ذر وقع هنا واقد بن عبد الله
والصواب واقد ابن محمد ابن زيد بن عبد الله ابن عمر هكذا لكن
لكن لما وقع وجه وهو نسبته لجده ووقع للمصنف في الادب
من روايه خالد ابن الحرث عن شعبة فقال عن واقد بن محمد
اخبرني بالافراد عن ابيه محمد ابن زيد وهذا من تعديد الاسم
على الصيغة والمدار حدثنا شعبة اخبرني واقد بن عبد الله
عن ابيه محمد انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع عند
جمرة العقبة واجتماع الناس للرمي وغيره لا ترجعوا بعدي
لا تصيروا بعد موقفي او موتي كفارا يضرب بعضكم رقاب
بعض مستحلين لذلك ولا تكفرن فاعلكم شبيهة بافعال الكفار
فضرب رقاب المسلمين او المراد الزجر عن الفعل وليس ظاهره
مرادا وقوله يضرب بالرفع على الاستيناف بيانا لقوله لا ترجعوا
او حالا من ضمير لا ترجعوا او صفة ويجوز جزمه بتقدير شرط
اي فان ترجعوا يضرب والحديث سبق في العلم وباني ان شاء الله
تعالى يعون الله وقوله في كتاب الفتن وله قال حدثنا
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بن عثمان ابو بكر العبدي
مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة ابن الحجاج عن علي بن مدرك بضم الميم وسكون المهملة
وكسر الراء النخعي الكوفي انه قال سمعت ابا زرعة هرم بفتح
الهاء وكسر الراء ابن عمرو بن جرير عن جده جرير بن بفتح الجيم ابن عبد
الله اسلم في رمضان سنة عشر رضي الله عنه انه قال
قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت
الناس اي اطلب منهم الانصات ليسمعوا الخطبة ثم قال
صلى الله عليه وسلم بعد ان انصتوا لا ترجعوا بعدي كفارا او الكفار
يضرب بعضكم رقاب بعض فيه استعمال رجع كصار معنى وعملا

قال

قال ابن مالك رحمه الله وهو مما خفي على اكثر النحويين رواه
اي قوله في الحديث لا ترجعوا بعدي كفارا ابو بكرة بفتح الثاء
الصحابي رضي الله عنه تسعة مطولا في الحج وابن عباس رضي
الله عنهما في ما تسع الضاد في الحج كلاهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار المعروف
ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا
شعبة ابن الحجاج عن فراس بفاء مكسورة وراء خفيفة بعدها الف فسين
مهملة ابن يحيى الخارفي بالخاء المعجمة وبعد الالف فاء عن الشعبي
بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها موحدة هو
مكسوة عامر عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ولابي ذر عن رسول
الله وللاصيلي قال النبي صلى الله عليه وسلم الكبائر وهي كلما
توعد عليه بعقاب الاشراك بالله اي اتخاذ الها غيره تعالى هو
وعقوق الوالدين بعصيان امرهما وبرك خدمتهما او قاله
اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة وهو الحالف على ماض متعمدا الكذب
او الذي يلوي كاذبا لينهب مال غيره وسميت غموسا لانها تغمس صاحبها
في الاثم او النار او الكفارة تابعه شعبة ابن الحجاج وفي الايمان
والنذور واليمين الغموس بالواو من غير شك وقال معاذ بضم
الميم اخره ذال معجمة ابن معاذ الضاء العنبري حدثنا شعبة ابن
الحجاج فيما وصله الاسماعيلي قال الكبائر هي الاشراك بالله واليمين
الغموس وعقوق الوالدين او قال وقتل النفس بدل عقوق الوالدين
شك شعبة الضاء وجوز الكرماني ان تكون هذه التعليقة من
معمول ابن بشار فتكون موصولة وقال حدثنا اسحاق ابن
منصور الكوسج او يعقوب المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا
عبد الحميد ابن عبد الوارث العنبري البصري قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر اي ابن هو
انس انه سمع جده انسا ولابي ذر انس بن مالك رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكبائر قال البخاري بالسند
اليه وحدثنا ولابي ذر حدثني عمرو بفتح الفاء زاد الوذر هو ابن
مرزوق قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي ابي
بكر هو عبيد الله عن جده انس ابن مالك رضي الله عنه

وبفتح العين

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكبر الكبائر الاشراك
بالله وتحتل اليمين بغير حق وعقوق الوالدين وقول
الزور او قال وشهادة الزور بالشك من الراوي وفي الحديث
دلالة على انسام الكبائر وفي عظمها الى كبير وكبير ولو خذ
من ثبوت الصفة ولان الكبيرة بالنسبة الى ما اكبر منها ولا يلزم
من كونه هذه المذكورات اكبر الكبائر استواء رتبتها في نفسها
فالاشراك اكبر الذنوب ولا نقال كيف عد الكبائر اربعا وخمسا
وهي اكثر لان صلى الله عليه وسلم لم يتعرض للحصر انما ذكر صلى
الله عليه وسلم في كل مجلس ما اوحي الله اوسع له بما اقتضاه حال
السائل وتفاوت الاوقات والحديث سبق في الجهادات والادب
واخرجه مسلم في الايمان والترمذي في البيوع والنسائي في القضا
والتفسير والخصائص وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح الزاي
وسكون الميم وزرارة بضم الزاي وفتح الراء بينهما الف
مخففا ابن واقد الكلابي النسائوري قال حدثنا ولابن ذر
والاصيلي اخبرنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة بن بشير
بفتح الموحدة وفتح المعجمة ابو المعلى قال حدثنا ولابن ذر والاصيلي
اخبرنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين بن عبد الرحمن
الواسطي التابعي الصغير قال حدثنا ابو وطبيان بفتح الطا
المهملة وسكون الموحدة وتخفيف التحتية حصين الضاد بن
جندب الذهلي بضم الجيم وسكون الذال المعجمة وكسر الحا المهملة
بعدها جيم الثابتي الكبير قال سمعت اسامة بن زيد بن
حارثة بالمثلثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله
عنهما يحدث قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
الحرقة بضم الحاء المهملة وفتح الراء والقاف قبيلة من جهينة
في رمضان سنة سبع او ثمان قال فصحنا القوم فانتهنا هم
صباحا بفتية قبل ان نشعر وانشفقنا منهم فمنهم من هم قال
اسامة ولحقت انا ورجل من الانصار قال الحافظ بن حجر لم اقف
على اسمه رجله منهم اسمه مرداس ابن عمرو الغنوي او مرداس
ابن نهيك الفزاري قال لا اله الا الله قال اسامة فكف عنه
الانصاري فطعنته ولابن ذر والاصيلي واخر عساكر وطعنته
بالواو بدل الفاء برمحي حتى قتلته قال فلما قدمنا المدينة

بلغ ذلك

ثم حصين بن جندب المذحجي عبارة السويدي
حصين بن جندب بن الحارث الجنبي بضم
الجيم وسكون النون ثم موحدة ابو اظبيان
بفتح المعجمة وكسرها وسكون الموحدة الكوفي
ثقة من الثانية وقال السمعاني الجنبي
بفتح الجيم وسكون النون وفي آخرها الباء
المنقوطة بواحدة هذه النسبة الى الجنب
قبيلة من اليمن نسب الى جماعة من جملة القبيلة
سموا بذلك لانهم كانوا مجتمعين
اقلا على اجتمعوا اصاروا
قبيلة وقوي بعضهم بعضا وقيل
هو بطن من قضاعة ترجمة

بلغ ذلك اي قتلي له بعد قوله لا اله الا الله النبي صلى
الله عليه وسلم قال اسامة فقال لي صلى الله عليه وسلم
يا اسامة اقتلته بعد ما ولابن ذر عن الكشميهني بعد ان
قال لا اله الا الله قال اسامة قلت يا رسول الله انما كان
متعوذا بكسر الواو المشددة بعدها معجمة اي لم يكن قاصدا
للاسلام بل كان عرضه التعوذ من القتل قال اقتلته بعد ان
ولابن ذر والاصيلي وابن عساكر بعد ما قال لا اله الا الله
وفي مسلم من حديث جندب بن عبد الله ان صلى الله عليه
وسلم قال له كيف تصنع بلا اله الا الله اذا اجاءت يوم القيمة
قال اسامة فما زال صلى الله عليه وسلم يكررها اي يكرر
مقالته اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله على يشتد له الكلا
حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم لا من من عربده
هذه القعلة ولم يمن ان لا يكون مسلما قبل ذلك وانما عنى
ان يكون اسلامه ذلك اليوم لان الاسلام يجب ما قبله وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا
ولابن ذر حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثنا بالجمع
ولابن ذر حدثني يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد
ابن عبد الله اليزني بضم الصاد المهملة بعدها نون
فالف فموحدة فمهملة مكسورة ثم تحتية فعبد الرحمن بن عبيلة
بضم المهملتين مصغر الصنابحي عن عبادة ابن الصامت رضي الله
عنه انه قال اقبلت انا وابي من عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليلة العقبة عني وكانوا اثني عشر نقيبا بالنون
عليهم البيعة ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا اي شيئا فعنه
حذف المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس
التي حرم الله الا بالحق ولا تنتهبوا بفوقية قبل الهاء المضمومة
من الانتهاب ولابن ذر عن الكشميهني ولا تنهبوا باسقاط هو
الفوقية وفتح الهاء من النهب كذا في الفرع والذي في
اليونينية ولا تنهبت بنون مفتوحة فموحدة ساكنة فهاء
مفتوحة ففوقية ولا تعصوا بالعين والصاد المهملتين
اي في المعروف كما في الاية بالجنة تتعلق بقوله بايعناه
اي بايعناه بالجنة ولابن ذر عن الكشميهني ولا نقضي بالقاف

ثم بفوقية الذي غلطه فتحتية
وهو سبقة قلم

والضاد المعجمة بدل المهملتين بالجنة اي ولاخلم بالجنة من
قلنا ولابي ذر عن الحموي والكشميهني فالجنة بالفاء بدل الموحدة
والرفع اي فلنا الجنة ان تركنا ما ذكر من الاشراك وما بعده
يتعلق بفعوله فالجنة بالفاء بدل الموحدة والرفع اي فلنا
الجنة ان تركنا ما ذكر من الاشراك وما بعده ان عشنا بفتح
الفاء وكسر الشين المعجمة كذا في الفرع وفي اليونينية وغيرها
وعليه شرح الكرماني وبعضه الكهفي اذ فعلنا ذلك اي
ترك الاشراك وما بعده فاد خلتنا بزيادة الفاء اي فعلنا
من ذلك المانع على تركه شيأ كان قضاء ذلك اي حكمه اي الله
ان شاء عاقب وان شاء عفا عنا قال في الفتح وظاهر الحديث
ان هذه البيعة على هذه الكيفية كانت كملة العقبة وليس
كذلك وانما كانت كملة العقبة على المنشط والمكره في العسر
واليسر الى اخره واما البيعة المذكورة هنا فهي التي تسمى بيعة
النساء وكانت بعد ذلك بمدة فان اية الممتحنة التي فيها البيعة
المذكورة نزلت بعد عمرة الحديبية في ذي الحجة سنة ست
مكة فكان البيعة التي وقعت للرجال على وفقها كانت عام
الفتح انتهى وقد وقع الامام بسبب مذهبه في كتاب الايمان
مذهبه كما الترجم فليراجع وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو
مخففا بن اسماء عن نافع عن مولاه عبد الله رضي الله عنه
ولابي ذر زيادة ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح اي قاتلنا فليس منا
ان استباح ذلك او اطلق اللفظ مع احتمال ارادة انه ليس على
الملة الكاملة في الزجر والتخويف وقوله علينا خرج به ما
اذا حمله للحراسة لانه عمله لهم لا عليهم رواه اي الحديث
المذكور ابو موسى عبد الله بن قيس عن النبي صلى الله عليه
وسلم كما سيأتي ان شاء الله تعالى موصولا في كتاب الفتن بعون
الله وبه قال حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي البصري
قال حدثنا حماد بن زيد اي بن درهم الازدي الازرق
قال حدثنا ايوب ابن ابي تميمة كيسان السختياني الامام
ويونس ابن عبيد بضم العين احد ائمة البصرة كلهم

قوله العيشي بفتح العين المهملة وسكون التحتية
نقطتان وفي اخرها الشين المعجمة نسبة
الى عيشة بن تيم الله من ترتيب

عن الحسن

عن الحسن البصري عن الاحنف بالحاء المهملة بعدها
نون ففاء ابن قيس السعدي البصري واسمه الضحاك
والاحنف لقبه انه قال ذهبت لانصر هذا الرجل امير
المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه في وقعة
الجمل وكان الاحنف تخلف عنه فلقيني ابو بكرة نفيع بن
الحرث فقال لي اين تريد قلت له انصر هذا الرجل علينا
رضي الله عنه قال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل
والمقتول كل واحد منهما الاخر ولابي ذر عن الحموي والكشميهني
بسيفيهما بالافراد فالقاتل بالفاء جواب اذا ولابن ذر القاتل
باسقاطها لحوف لفعل الحسنى الله ذكرها والمقتول في
النار اذا كان قاتلا بلا تاويل على عداوة ونحوها
او طلب ملك مثلا فاما من قاتل اهل البغي او دفع الصائل
فقتل فلا اما اذا كان صحابيين فامرهما عن احتماد لاصلاح
الدين وحمل ابو بكرة الحديث على عمومه حسبما ادى اليه اجتهاده قال ابو بكرة
قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال صلى الله
عليه وسلم انه اي المقتول كان حريصا على قتل صاحبه فيه
ان من عزم على المعصية يأثم ولو لم يفعلها كما استدل به
الباقلاني واتباعه واجيب بان هذا شرع في الفعل هو
والاخيلة وانما هو فيمن عزم ولم يفعل شيأ وهذا الحديث
سبق في كتاب الايمان باب قول الله تعالى يا ايها الذين
امنوا كتب اي فرض عليكم القصاص في القتلى جمع قتيل
والمعنى فرض عليكم اعتبار المماثلة والمساواة بين القتلى
الحر بالحر مبتدا وخبر اي الحر يقتل او مقتول بالحر
والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من جهة اخيه
شيء من المعفو لان عفا لازم وفاعله الاضمار باب
بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص والخ
وفي المقتول وذكر بلفظ الاخوة تعطفا له على العطف
لما بينهما من الحسنية والاسلام فاتباع فليكن اتباع او
فالامر اتباع بالمعروف اي لطالب العافي القابل مطالبة
جميلة واداء وليؤد القاتل بدل الدم اليه الى العافي باحسان

بان لا يعطله ولا ينجسه ذلك الحكم المذكور من العفو واخذ
الدية تخفيف من ربكم ورحمة فانه كان في التوراة القتل لا غير
وفي الانجيل العفو لا غير وبيح لنا القصاص والعفو واخذ
المال بطريق الصلح لنا سعة وتيسيرا فمن اعتدى بعد ذلك
التخفيف فتجاوز ما شرع له من قتل غير القاتل والقتل بعد اخذ
الدية والعفو فله عذاب اليم في الاخرة وسقط لابن ذرعن
قوله الحر بالحر الى اخرها وقال بعد قوله في القتلى الاية وسقط
للاصيلي من قوله بالحر وقال الى قوله اليم وقال ابن عساكر في روايته
المعتمدة اليم وزاد الاصيلي في الترجمة واذ الجرح ليسيل القاتل
بضم التحتية من سيل حتى اقر والاقرار في الحدود ولم يتكرر
المؤلف حديثا في هذا الباب باب سؤال الامام القاذف
اي المتهم به ولم تقم عليه له بينة حتى يقر فيقيم عليه
الحد والاقرار في الحدود قال في الفتح كذا لابي ذر ووقع
للمستملي وكريمة وابي الهيثم في المتردد كذا في الباب
وبعد قوله عذاب اليم واذ الم يسيل القاتل حتى اقر
والاقرار في الحدود قال وضبع الاكثر راسه وله قال
حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الناطي
البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى الحافظ عن قتادة
ابن دعامة ابي الخطاب السدوسي الاعمى الحافظ المفسر
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان يهوديا الم يسم رض
بفتح الراء والصاد المهملة المشددة رضخ ودق راسه بين حجرين
امة او حرة لم تبلغ وفي بعض طرق الحديث انها كانت من
الانصار بين حجرين فقيل لها اي قال لها رسول الله صلى
الله عليه وسلم من قتل لك بقتل هذا الرضخ افعله فلانة
او فلانة من استفهامية محلها رفع بالابتداء وخبرها
في فعلها والعايد الضمير وهذا مفعول به ولا يضمر اعراب
في الحديث الا نادرا سيما الاستفهام التي بنيت لتضمنها معنى
حرف الاستفهام وكذا لا يظهر اعراب في المفعول لانه من
اسما الاشارة وبك يتعلق بفعل وفلانة مجرور قال ابن
الحاجب فلان وفلانة كناية عن اسما الاناسي وهي اعلام
والدليل على علميتها عدم صرف فلانة وليس فيه الا التانيث

والتانيث



والتانيث لا يمنع الاسم العلمية ولانه يمتنع من دخول الالف
واللام عليها انتهى قال ابن قرقول وفلانة كما قال ممتنع وفلان
منصرف وان كان فيه العلمية لتخلف السبب الثاني والالف
والنون فيه لسيبويه التي هي بدل وموضوع هكذا وقال
في المجيد وهل كناية عن نكرة الانسان نحو قام رجل وهو مختص
بالنداء وفلة يعني يا امراة ولام فل يا او واو وليس
مرخما من فلان خلافا للفراء وهما ابن عصفور وابن
مالك وصاحب البسيط في قولهم فل كناية عن العلم لغلط
وفي كتاب سيبويه انه كناية عن النكرة بالنقل عن الخليل
النحوي ولابن ذر والاصيلي وابن عساكر فلان او فلانة بحذف
همزة الاستفهام ولابن ذر عن الكشميهني افلان بهمزة الاستفهام
ام فلانة بالميم بدل الواو حتى اي تكلم ذلك حتى سمي لها
اليهودي بضم السين وكسر الميم مشددة فالهودي رفع
بالفاعل ولابن ذر بفتح السين والميم مبنيا للفاعل
فالهودي نصب على المفعولية زاد في الاشخاص والوصايا
فاومت براسها فان به بضم الهمزة وكسر الفوقية اي باليهودي
النبي صلى الله عليه وسلم فلم نزل به حتى اقر وزاد ابو ذر
عن الكشميهني به اي بالفعل فرضخ بضم الراء اي دق راسه بالحجارة
وفي الاشخاص فرضخ راسه بين حجرين والحديث مضى في
الاشخاص والوصايا هذا باب بالتنوين يذكر فيه
اذا قتل شخص شخصا بحجر او نحوه هل يقتل بما قتل به او
بالسيف وبه قال حدثنا محمد قال الكلاباذي هو محمد بن عبد الله
ابن نمير وقال ابو علي بن السكن هو محمد بن سلام اخبرنا عبد الله
ابن ادريس ابن يزيد الاودي ابو محمد احد الاعلام عن حصين
ابن عبد الرحمن الحافظ ابي سبطام الكوفي امر الموصلي في الحديث
عن هشام بن زيد ابي انس عن جده انس بن مالك رضي
الله عنه قال رضخت جارية امة او حرة لم تبلغ كالفطم
في الذكر الذي لم يبلغ عليها اوضاح بفتح الهمزة وسكون
الواو وفتح الضاد المعجمة بعد الالف حاء مهملة جمع وضح
قال ابو عبيد حلي الفضة بالمدينة قال انس فرماها
يهودي لم ير بحجر قال انس فجي بها الى النبي صلى الله عليه وسلم

تو بان لا يعطله مطله
بابه قتله

تو باب سوال الامام في تقديره لفظ
الامام فظ لاضافة سوال لما بعده
فتقديره

تو فرضخ رح

وبها رمق بفتح الراء والميم بعدها قاف اي بقية فقال لها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلانة قتلك فرفعت
اي المراة راسها اشارت بها لانها عاد صلى الله عليه وسلم
عليها قال فلانة قتلك فرفعت اي المراة راسها ايضا لا فقال
صلى الله عليه وسلم لها في الثالثة فلانة قتلك فخفضت
راسها اي لهم قتلني فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسالة فاعترف فقتله بين الحجرين بالالف واللام ويحمل
الحسية والعهد وهو حجة للجمهور ان القاتل يقتل بما قتل
به ويؤيده قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم
به وقوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وخالف
الكوفيون محتجين بحديث البزار لا قود الا بالسيف وضعف
وقد ذكر البزار الاختلاف فيه مع ضعف اسناده وقال ان
عدي طرقه كلها ضعيفة وعلى تقدير صحته فانه على خلاف
قاعدتهم في ان السنة لا تنسخ الكتاب والتخصيص
والحديث اخرجه مسلم في الحدود وابو داود في الديات
وكذا النسائي وابن ماجة بالنفس قول الله تعالى ان
النفس بالنفس اول الاية وكتبنا عليهم فيها اي وفرضنا
على اليهود في التوراة ان النفس ماخوذة بالنفس مقتولة
بها الاية اقتلها بغير حق والعين مفقوءة بالعين والانف
مجدوع بالانف والاذن مقطوعة بالاذن والسن مقلوعة
بالسن والجروح قصاص اي ذات قصاص فمن تصدق
اصحاب الحق به بالقصاص وعفا عنه فهو كفارة له بالتصدق
به كفارة للمتصدق باحسانه ومن لم يحكم بما انزل الله
من القصاص وغيره فاولئك هم الظالمون بالامتناع عن
ذلك وهذه الاية الكريمة وان وردت في اليهود فان حكمها
مستمر في شريعة الاسلام لما ذهب اليه كثير من الاصوليين
والفقهاء الى ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا حكي منقررا لم
ينسخ وقد احتج الائمة كلهم على ان الرجل يقتل بالمراة لهذه
الاية واحتج ابو حنيفة والضحاك بهما على ان من قتل عمدا
الذمي وعلى قتل الحر بالعبد وخالفهم الجمهور فيهما لحديث
الصحيحين لا يقتل مسلم بكافر وقد حكى الامام الشافعي



الاجماع على خلافه في قول الحنفية في ذلك قال ابن كثير ولكن لا
يلزم من ذلك بطلان قولهم الا يدل لهذا مخصص للاية
وسقط لابي ذر والالف الى اخرها وقال بعد بالعين الاية
وقال ابن عساكر الى اخره وسقط للاصيلي من قوله والانف وله
قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن عبد الله بن مرة
الخارفي عن مسروق هو بن الاجدع عن عبد الله ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله ان هي المخففة
من الثقيلة بدليل انه عطف عليها الجملة الثالثة ولا تاتي الشهادة
بمعنى العلم لانه شرطها ان يعتقد بما علم او ظن فالمعتقد بان محمدا
انه لا اله الا الله فحذف اسمها وبقيت الجملة في محل الخبر
وان رسول الله صفة ثانية ذكرت لبيان ان المراد بالمسلم
هو الاتي بالشهادتين وقال في شرح المشكاة الظاهر ان يتمسك
بحال حي معتقد للموصوف مع صفته اشعارا بان الشهادة
هي المؤدية في حقن الدم الا باحدى خصال ثلاث وحرف الجر
يتعلق بحل والمعدود الاسم المشبه بفعل امرئ نائب فيكون
الاستثناء من عموم العام ما قبل الا فيما بعدها ثم ان المستثنى منه
يحتمل ان يكون دم الدم فيكون التقدير لا يحل دم امرئ مسلم
الا دمه متلبسا باحدى تلك الخصال فالمستثنا حال من امرئ
وجاز لامن وصف النفس بالنفس بالجر والرفع فعل قتلها
قصاصا بالنفس التي قتلها عدوانا وهو مخصوص بقوله
الدم لا يحل قتله لاحد سواه فلو قتله عبده لزمه القصاص
والباقي بالنفس للمقابلة والثيب اي المحصن المكلف الحر
ويطلق الثيب على الرجل والمراة بشرط التزوج والدخول
الزاني حل قتله بالزنى فلو قتله مسلم غير الامام قال الامام مر
عند الشافعية لاقصاص على قاتله لانه اختص دمه والزاني
ما لي على الاصل ويروى بحذف الياء اكتفاء بالكسرة كقوله تعالى
الكبير المتعال والمارق الخارج من الدين ولابي ذر صيلي وابن ذر
عن الكشميهني والمفارق لدينه التارك للجماعة
من المعجمي ولابي ذر وابن عساكر المجامعة بلام الجر وفي شرح المشكاة

والتارك للجماعة صفة موكدة للمفارق اي الذي ترك جماعة
المسلمين وخرج من جملتهم والفرد عن من معهم واستدل بهذا
الحديث على ان تارك الصلاة لا يقتل بتركها لكونه ليس من
الثلاثة وقد اختلف فيه والجمهور على انه يقتل حدا لا كفرا
بعد الاستتابة فان تاب والا قتل وقال احمد وبعض اهل السنة
وابن خزيمة من الشافعية انه يكفر بذلك ولو لم يجحد وجوبها
وقال الحنفية لا يكفر ولا يقتل لحديث عبادة عند اصحاب
السنن وصححه ابن حبان مرفوعا خمس صلوات كتبهن الله على
العباد الحديث وفيه من لم يات بهن فليس له عند الله عهد ان
شاء عذبه وان شاء ادخله الجنة والكافر لا يدخل الجنة وعلى
الامام احمد بظواهر احاديث وردت في تكفيره وحملها غيره
على المستحل جمعا بين الاخبار واستثنى بعضهم مع الثلاثة
قتل الصائل فانه يجوز قتله للدفع والحديث اخرجه مسلم
وابو داود في الحدود والترمذي في الديات والنسائي في المحاربة

باب من اقاد اي اقتص بالحر وبه قال حدثنا محمد بن
بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا محمد بن جعفر غندر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد عن جده انس
رضي الله عنه ان يهوديا رض رأس جارية على اوضاح
بضاد معجمة وحاء مهملة حلي من فضة لها فقتلها بحجر فجي بها
الى النبي صلى الله عليه وسلم وبها رمق فقال لها صلى الله عليه وسلم
واسقط للعلم به لم يثبت في النونية فاشارت برأسها ان لا
بنون بدل الباء وكلاهما لمجيء النفي بهما والمراد انها اشارت
اشارة مفهمة يستفاد منها لو نطقت لقالت لا ثم قال
صلى الله عليه وسلم لها الثانية ولابن درواس عاكر في الثانية
اي اقتلك قالت فاشارت برأسها ان لا ثم سألها صلى الله عليه
وسلم الثالثة فاشارت برأسها اشارة مفهمة ان نعم ولابن ذرعن
الحموي والمستملي اي نعم بالنون بدل الموحدة وكلاهما مؤكد
لما قبله والباقي برأسها في الثلاثة يا الاثبات فقتله فامر بقتله وقد
اعترف النبي صلى الله عليه وسلم فقتل بحجر وفي الباب
السابق بين الحجرين هذا باب بالتنوين بذكر فيه من قتل

بضم

---

بضم الاول وكسر الثاني له قتيل قال في الكواكب فان قلت
الحي لا يقتل لان القتل محال واجاب بان المراد القتل
بهذا الفعل لا بفعل سابق قال وسئلة تذكر في علم الكلام على سبيل
المغالطة قالوا الاعدام ايجاد موجود لان الموجد اما ان يوجده في حال
وجوده فهو تحصيل الحاصل واما حال العدم فهما وجمعا بين
النقيضين فيجاب باختيار الشق الاول اذ ليس ايجادا الا ايجاد
لموجود سابق ليكون تحصيلا الحاصل بل ايجاد له بهذا الوجود
وكذا حديث من قتل قتيلا فله سلبه فهمي اي وظ القتيل
بخير النظرين اما الدية واما القصاص وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة وبعد
التحتية الساكنة موحدة فالف فنون بن عبد الرحمن النحوي
البصري نزيل الكوفة عويمر ابن ابي كثير الطائي واسم ابي كثير
صالح عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان خزاعة بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي المخففة ولغة
الالف عن مهملة القبيلة المشهورة قتلوا رجلا وكانا خزاعة
قد غلبوا على مكة وحكموا بها ثم اخرجوا منها فصاروا في ظاهرها
وروايته شيبانا في باب كتابة العلم قال المولف تعولا
للسند وقال عبد الله بن رجاء عند الحق بن المثنى بضم المولف
وصله البيهقي من طريق هشام بن علي السراج عنه قال
حدثنا هدبة بفتح المهملة وسكون الراء بعدها موحدة بن خالد
ولفظ الحديث لهم عن يحيى بن ابي كثير انه قال حدثنا ابو سلمة
ابن عبد الرحمن قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه انه
اي ان الثاني عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلا لهم يسمى من
بني ليث بالمثلثة المفتوحة المسنونة الى ليث بن بكر بن
كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر فعقل لهم في الجاهلية
اسمه اخرم واسم الخزاعي الذي قتل خراش بالخاء المعجمة
بسهم رافع بن اميه وذكر هشام ان المقتول من بني ليث
اسمه جندب بن الاكوع قال في الفتح ورايت في الجزء الثالث من
فوائد ابن علي بن خزيمة ان اسم الخزاعي القاتل هلال بن اميه
فان ثبت فلعل هلالا لقب خراش وفي مغازي بن اسحاق في حديث
سعيد بن ابي سعيد المقبري عن رجل من قومه قال كان معاذ رجلا يقال

له اجر وكان شجاعا وكان اذا ادام غضب فاذا اطرقهم كأنه صاحب الله
ثبور مثل الاسد فتوافوا قوم من هذيل في الجاهلية فقال لهم
ان لا تقوم بالنا المملكة والله ان المهلة لا تقوموا حتى الظرفان
كان امر فيهم فلا سبيل اليهم فاسمع فاذا غضب احمر فشق الله
حتى وضع السيف في صدره فقتله واغاروا على الحي فلما كان
عام الفتح وقد علم من يوم الفتح ان بني لا تقوم الهذلي حتى
دخل مكة وهو على ثوبه وراته حراسه فعرضوه فاقبل حراس
ابن اسيد فقال افرجوا عن الرجل فطعنه بالسيف في بطنه فوقع
قتيلا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وفي رواية
سيبان في العلم فاخبر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فركب
راحلته فخطب فقال ان الله حبس عن مكة الفيل بالفا
والتحمة الخبوا المحمود في قصة ابرهة وهي انه لما غلب على
اليمن وكان نصرانيا بنى كنيسة والزم الناس اليها فاستغفل
بعض العرب الكعبة وتغوط فيها وهرب فغضب ابرهة وعزم
على هدم الكعبة فجمع في جيش كثيف واستصحب معه
فيلا فلما قرب من مكة قدم الفيل وترك القتال وكانوا كلما
وجهوه نحو الكعبة تأخر وارسل الله عليهم طيرا مع كل واحد
ثلاثة احجار حجران في رجليه وحجر في منقاره فالقوها عليهم
فلم يبق احد منهم الا اصيب واخذته الحكة وكان لا يحك احدهم
جلده الا تساقط لحمه وسلط عليهم على اهل مكة رسوله
صلى الله عليه وسلم والمؤمنين رضي الله عنهم الا بالتخفيف ان الله
قد حبس عنها وانها لم تحل لاحد قبلي بالحاء بتثليث الحاء وقيل
وقيل بتثليث الخاء كان مقررا اي لاحد كان كائنا ولا تحل لاحد من
بعدي برفع تحل وزيادة من قبل بعدي والذي في البونينية ولا
تحل لاحد بعدي باسقاط من الا بالتخفيف وفتح الهمزة وانما
ولابي ذر عن الحموي والمستملي وانها بالهاء بدل الميم احلت لي ان
اقاتل فيها ساعة من نهار متابعة لطلوع الشمس وقبله العصر
الا بالتخفيف وانها ساعتي هذه حرام قوله وانها ساعتي ان
واسمها وساعتي الخبر وهذه محل ان تكون بدلا من ساعة
او عطف بيان ويحتمل ان يكون الكاف مريم عند قوله ساعتي ثم
البتة فقال اي مكة حرام ويكود فتحذف صفة ساعتي اي انها

ساعتي

ساعتي التي انا فيها وعلى الاول يكون قوله حرام خبرا ومبتدا محذوف
اي هي حرام لا يختلى بضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الفوقية
واللام لا يجز شوكها الا المعوذ ولا يعضد بالضاد المعجمة مبنيا
للمفعول لا يقطع شجرها ولا يلتقط بفتح التحتية مبنيا للفاعل
ساقطتها نصب مفعول اي ما سقط فيها لغفلة مالكه الا لمنشد
فليس لواجدها سوى التعريف فلا يملكها عند الشافعية ولابي
ذر عن الحموي والمستملي ولا تلتقط بضم الفوقية مبنيا للمفعول
ساقطتها رفع نائب عن الفاعل الا لمنشد بزيادة اللام قبل الميم
والاستثناء مفرغ لانه متعلق فليلتقط ساقطتها وتلتقط بمعنى
يباع اي لا يباع لقطتها اولا يجوز الا لمنشد فهو ملحوق منه مفتي
فعل امر ومن قتل له قتيل اي ومن قتل له قريب كان حيا فقتل
فله بذلك القتل وقال في العدة قتيل فعيل بمعنى مفعول ليعم
بما آل اليه حاله وهو في الاصل صفة لمحذوف اي لولي قتيل
ويحتمل ان يضمن قتل معنى وجد له قتيل قال ولا يصح هذا
التقدير في قوله عليه السلام من قتل قتيلا فله سلبه والاول من
تسمية المفعول بما وجد او مرادا الرتبة قوله فهو اي المقتول
له اي المملكة اي يعطى القاتل اولا وليا المقتول الدية واما القاد
بضم اوله والرفع اي يقتل قال المهلب وغيره يستفاد منه ان
الولي اذا سأل في العفو على مال ان شاء قبل ذلك وان شاء اقتص
وعلى الولي اتباع الولي في ذلك وليس فيه ما يدل على اكراه
القاتل على بذل الدية ولابي ذر واما ان يودي بزيادة ان كقوله
واما ان يفادا فقام رجل من اهل اليمن فقال له ابو شاة بالشين
المعجمة بعدها الف فهاء وهو في محل صفة ثانية وتركيبه تركيب اضافي
كابي هريرة فقال اكتب لي يا رسول الله الخطبة التي سمعتها منك
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه
قال ابن دقيق العيد كأنه وقع الاختلاف في المصدر الاول في كتابة
غير القرآن وورد فيه امر ثم استقر الامر بين الناس على الكتابة
للتقييد العلم بها وهذا الحديث يدل على ذلك لاذنه عليه الصلاة
والسلام لابي شاه ثم قام رجل من قريش هو العباس بن عبد المطلب
رضي الله عنه فقال يا رسول الله الا الاذخر بكسر الهمزة والمعجمتين

ثم رمز معنى نسخة ونسخة نباح وهما واحد

ثم ولياح

الجشيش المعروف ذا الوفر الطيب ياغما بالميم بعد النون فجعله
في بيوتنا للسقف فوق الخشب وقبورنا للشد به فرج اللحد هـ
المخللة بين اللبنات والاستثناء مجذوف يدل عليه ما قبله
تقديره هو الشم والخبل الا الاذخر فيكون استثناء متصلا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اردى الا الاذ خر
وتابعه اي تابع حرملا بن سلمة عبيد الله بضم العين ابن
موسى ابن باذام الكوفي شيخ المولف في روايته عن شيبان ابن
عبد الرحمن عن يحيى عن ابي سلمة في الفيل بالفاء وهذه المتابعة
وصلها مسلم قال ولابي ذر قال بعضهم هو الامام محمد ابن يحيى
الذهلي النيسابوري عن ابي نعيم الفضل ابن دكين العقل بالقاف
والموحدة وقال عبد الله بضم العين بن موسى بن باذام في
روايته عن شيبان بالسند المذكور اما ان يعاد بضم التحتية
اهل القتيل اي يوخذ لهم بثارهم وهذا وصله مسلم بلفظ
اما ان يعطى الدية واما ان يقاد اهل القتيل وبه قال حدثنا
قتيبة ابن سعيد قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بفتح
العين بن دينار عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال كانت في بني اسرائيل قصاص قال في الفتح اثبت
كانت باعتبار معنى القصاص وهو المماثلة والمساواة وقال
العيني باعتبار معنى المقاصة ولم تكن فيهم الدية وكانت
شريعة عيسى عليه السلام الدية فقط ولم تكن فيها قصاص
فان ثبت ذلك امتازت شريعة الاسلام بانها جمعت
الامرين فكانت وسطا لا افراط ولا تفريط فقال الله تعالى في
كتابه لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الى هذه
الاية من عفي له من اخيه شيء قال ابن عباس رضي الله عنهما
مفسرا لقوله تعالى في عفي فالعفو ان يقبل في العمد
الدية في العمد ويترك الدم قال ابن عباس ايضا فاتباع
بالمعروف هو ان يطلب بحق وعلى المقتول الدية من القاتل بمعروف
ولابي ذر ان يطلب بضم التحتية وفتح اللام مبنيا للمفعول
ولودي القاتل الدية باحسان وذكر الطبري عن الشعبي ان
هذه الاية نزلت في حيين من العرب كان لاحدهما طول على الاخر

في الرق فقالوا نقتل منكم بعبدنا منا ونقطع من انفكم بعبدنا
عبد قتلوا به حرا او امراة قتلوا بها رجلا بتنبيه قال في الفتح
قوله فقال الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى
الى هذه الاية فمن عفي له من اخيه شيء كذا وقع في رواية قتيبة
ووقع هنا عند ابن ذر والاكثر ووقع هنا في رواية النسفي والقابسي
الى قوله فمن عفي له من اخيه شيء ووقع في رواية ابن ابي عمر في مسنده
ومن ثم يقع لبعض المفسرين في المخرج الى قوله في هذه الاية الحديث وليس كذلك انتهى باب حكم من طلب دم امرئ بغير حق
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن عبد الله بن ابي حسين هو عبد الله ابن عبد الرحمن
ابن ابي حسين بضم الحاء المهملة الذي قاله نسبه الى جده قال حدثنا
نافع بن جبير بضم الجيم مصغر ابن مطعم القرشي عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البغض الناس
الى الله ثلاثة بفتح افعل التفضيل بمعنى المفعول من البغض وهو
شاذ ومثله اعدم من العدم اذا اقتقر وانما يقال افعل ذلك اه
للزمخشري في المفعل الثاني وقال في الصحاح وتقول ما ابغضه الي
شاذ لا يقاس عليه والبغض من الله ارادة العقاب المكروه والمراد
بالناس المحمود تلاثة منهم ملحد بضم الميم وسكون اللام وكسر
الحاء المهملة اي مائل عن القصد في الحرم المكي قال سفين
الثوري في تفسيره عن السدي عن مرة عن عبد الله يعني ابن
مسعود ما من رجل يهم بسيئة فلا تكتب عليه ولو ان رجلا يهم بن
ابين هم انا لقتل رجلا بعدن ابين الا اذاقه الله من عذاب اليم وفي
تفسير ابن ابي حاتم حدثنا احمد بن سنان حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا
شعبة عن السدي انه سمع مرة يحدث عن عبد الله ليعني ابن مسعود
في قوله ومن يرد فيه بالحاد بظلم قال لو ان رجلا اراد فيه بالحاد بظلم
وهو بعدن ابين لاذاقه الله من العذاب الاليم قال شعبة هو رفعه
لنا وانا لا ارفعه لكم قال يزيد هو قد رفعه ورواه احمد عن يزيد
ابن هارون به قال الحافظ ابن كثير هذا الاسناد صحيح على شرط البخاري
ووقفه اشد من رفعه ولهذا اصحم شعبة على وقفه من كلام ابن
مسعود وكذا رواه اسباط وسفين الثوري عن السدي عن مرة عن ابن
مسعود انتهى واستشكل فان ظاهره ان فعل الصغيرة في الحرم المكي اشد

ب

وبه انظهر المراد والافالاولى ان يقول
ممن عفي له في اية تلي الاية ح

من فعل الكبيرة في غيره واجيب بان الالحاد في العرف مستعمل
في الخارج عن الدين فاذا وصف به من ارتكب معصية كان في
ذلك اشارة الى عظمها وقد يوخذ ذلك من سياق قوله تعالى ومن
يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم فان الايمان بالجملة
الاسمية يفيد ثبوت الالحاد ودوامه والتنوين للتفخيم
فيكون اشارة الى عظم الذنب وقال بن كيسان اي يهم فيه باي
قطع من المعاصي الكبار وقوله بظلم اي عامدا قاصدا انه ظلم
ليس مما وله وقال بن عباس فيما رواه عنه علي بن ابي طلحة
بظلم بشرك وقال مجاهد ان تعبد غير الله وهذا من خصوص
الجزء فانه يعاقب الناوي فيه الشر اذا كان عازما عليه
وكم لو فعله وثاني الثلاثة الذين هم بعض الناس الى الله
مبتغ بضم الميم وسكون الموحدة وبعد الفوقية غين معجمة
طالب في الاسلام سنة الجاهلية اسم جنس يعم جميع ما كانت
عليه اهل الجاهلية من الطيرة والكهانة والنوح واخذ الجار
بجاره وان يكون له الحق عند شخص فيطلبه من غيره ومطلب
دم امرئ بغير حق بضم الميم وتشديد الطاء وكسر اللام بعدها
موحدة مفتعل من الطلب اي متطلب قاتله لينتقم منه بضم التحتية
في الطاء اي المتكلف للطلب المبالغ فيه ليهريق دمه بضم التحتية
وفتح الهاء وتكسن وهرج بعدها بقاف ساكنة ثم جيم مطلب بحق
كالقصاص مثلا وقال الكرماني فان قلت الاهراق هو
المحظور المحرم فكيف تمثل هذا الوعيد لاعبد الطلب واجاب
بان المراد الطلب المترتب عليه المطلوب او ذكر الطلب لتلزم
في الاهراق بالطريق الاولى ففيه مبالغة والحديث من افراده
باب العفو من ولي المقتول عن القاتل في القتل الخطا
بما لم يقصد كان يزلق فوقع عليه بعد الموت يتعلق بالعفو
اي بعد موت المقتول وليس المراد عفو المقتول اذ هو حال
كما لا يخفى وبه قال حدثنا فروة بفتح الفاء وسكون الراء ولابن ذر
وابن عساكر فروة بن ابي المغراء بفتح الميم وسكون المعجمة
وبعد الراء الممدودة ولابن عساكر فروة بن ابي الغيث بالمعجمة
الكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون السين
المهملة وبعد الهاء المكسورة را ابو الحسن الكوفي الحافظ عن هشام

عن ابيه

عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
هزم المشركون يوم وقعة احد بضم الهاء وكسر الزاي وفتحها
لابي ذر والاصيلي وابن عساكر من قوله عن ابيه الخ ولفظ علي بن
مسهر سبق في باب من حنث ناسيا من كتاب الايمان والنذور وحول
المصنف السند فقال وحدثني بالافراد محمد بن حرب الواسطي
النشائي بالنون المكسورة والشين المعجمة بعدها موحدة كان
يسبح النشا قال حدثنا ابو مروان يحيى بن ابي زكريا وزاد
ابن عساكر والبوذعي عن المستملي يعني الواسطي واللفظ له لابي علي
ابن مسهر عن هشام عن ابيه عروة عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت صرخ ابليس بفتح الصاد المهملة والراء المخففة بعدها
معجمة يوم وقعة احد في الناس الذين يقاتلون يا عباد الله
احذروا اقتلوا اخراكم بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة فرجعت
اولاهم على اخراهم بضم الهمزة فيهما حتى قتلوا اليمان بفتح التحتية
والميم المخففة وبعد الالف نون مكسورة مصحح عليها في
الفرع وفي غيره بفتحها مصحح عليها الضا اي قتل المشركون اليمان
والد حذيفة فقال حذيفة هذا ابي ابي مرتين لا تقتلوه
فلم يسمعوا منه فقتلوه خطاء فقال حذيفة غفر الله لكم قال في الكواكب فدعا لهم ويصدق بدعائه
على المسلمين قال وقد كان انهزم منهم اي من المشركين فتوجهوا
الحرة يا بالطائف البلد المعروف والحديث سبق في باب صفة ابليس
من كتاب بدء الخلق باب قول الله تعالى في سورة النساء وما
كان لمؤمن ومناسبة له ولا استقام وليس من شانه ان يقتل
مومنا الا خطا بفتح الخاء المعجمة صفة مصدر محذوف اي قتلا
او على الحال اي لا يقتله في شيء من الاحوال الا حال الخطا او مفعول
له اي لا يقتله لعلة الا للخطا ومن قتل مومنا خطا فتحرير
رقبة مبتدا او الخبر محذوف اي فعليه تحرير رقبة اي عتقها وازمة
التسمية مومنة مملوكة بالسلم مما قبل لما اخرج نفسا مومنة من جملة
الاحياء لزمه ان يدخل نفسا مثلها في جملة الاحرار لان اطلاقها من
قيد الرق كاحيائها فرتب على قتل ان الرقيق ملحق بالاموات اذ الرق
اثر من اثار الكفر والكفر موت حكما او من كان ميتا فاحييناه وانما
وجب عليه ذلك لما ارتكبه من الذنب العظيم وان كان خطا وفيه

مسلمة الى اهله موداة الى ورثته عوضا عما فاتهم فرق بينهم هـ
يقتسمونها كما يقتسمون الميراث لا فرق بينها وبين سائر التركات
فيقضى منها الدين وتنفذ الوصية الى اخره وانما يجب على
عاقلة القاتل لا في ماله الا ان يصدقوا اي يتصدقوا عليه بالدية
اي يعفوا عنه فلا يجب فان كان المقتول خطأ من قوم عدو لكم
اعد اليكم اي كفرة محاربين والعدو يطلق على الجمع وهو اي المقتول
مومن فتحرير رقبة مومنة فعلى قاتله الكفارة دون الدية لاهله
اذ لا وراثة بينه وبينهم لانهم محاربون وان كان اي المقتول
من قوم بينكم وبين المسلمين وبينهم ميثاق عهد دمة او هدنة
فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مومنة كالمسلم ولعله فيما اذا كان
المقتول معاهدا او كان له وارث مسلم فمن لم يجد رقبة بان لم يملكها
ولا ما يتوصل به اليها فصيام شهرين فعليه صيام شهرين متتابعين
لا افطار بينهما بل تسن صومها الى اخرهما فان افطر من غير عذر من
مرض او حيض او نفاس استانف توبة من الله اي قبولا من الله
ورحمة منه من تاب الله عليه اذا قبل توبته يعني شرع ذلك توبة
منه او فلسب توبة فهو نصب على المصدر وكان الله عليما بالامور
حكيما فيما قدر وشرع لابن ذر وابن عاكر من قوله ومن قتل مومنا خاطئا
الى حكيما وقال بعد قوله الا خطأ الاية وهذه الاية اصل في الديات
فذكر فيها دية وكفارة وله ثلاثة اقوال ذكر الدية والكفارة بقتل المومن في دار
الاسلام والكفارة دون الدية في قتل المومن في دار الحرب في صف
المشركين اذا حضرهم الصف فقتله مسلم وذكر الدية والكفارة
في قتل الذمي في دار الاسلام ولم يذكر المولف في هذا الباب حديثا
عند الاكثر هنا باب بالتنوين تركه فيه اذا اقر شخص
بالقتل مرة واحدة قتل به اي به كذا الاقرار وسقط لفظ باب
للنسفي وقال بعد قوله خطأ الاية واذا اقر الى اخره ثم ذكر الحديث
كغيره وحينئذ فيحتاج الى مناسبة بين الاية والحديث ولم تظهر
اصلا فالصواب كما في الفتح اثبات الباب كما في رواية غير النسفي وله
قال حدثني بالافراد ولابن ذر حدثنا اسحاق غير منسوب قال
ابو علي الجياني يشبه ان يكون منصور قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
حبان وقال الحافظ ابن حجر ولا يبعد ان يكون اسحاق هذا ابن
راهويه فانه كثير الرواية عن حبان اي بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة

ابن هلال

ابن هلال قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى
ابن يحيى بن دينار البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة ولابن
ذر عن قتادة انه قال حدثنا انس ابن مالك رضي الله عنه ان
يهوديا رض راس جارية قد راسها بين حجرين فقيل من فعل بك
اسم فاعله والقائم مقام الفاعل ضمير المصدر اي قتل فقيل فعال
النبي صلى الله عليه وسلم لها من فعل بك هذا استفهام ليوقف
المتهم من غيره فيطالب فان اعترفت اقيم عليه الحكم افلان
افلان قتل بك ذلك حتى سمى اليهودي بضم السين مبنيا للمفعول
واليهودي رفع نائب الفاعل فاومات بالميم اي اشارت برأسها ان
نعم فجي باليهودي فقيل فاعترف بذلك فاعترف معطوف على محذوف
فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فرض راسه بالحجارة بضم الراء وفرض
مبنيا للمفعول والحجارة بالجمع وقد قال همام بحجرين بالتثنية ومطابقة
الحديث للترجمة مأخوذة من اطلاق قوله فجي باليهودي فاعترف
فانه لم يذكر فيه عدد ار الاصل عدمه والحديث سبق في الاشخاص
والوصايا والديات وفي باب من اقاد بالحجر واخرجه بقية الجماعة والله
الموفق باب قتل الرجل بالمراة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء آخره مهملة
مصغرا قال حدثنا سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة
ابن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قتل يهوديا بجارية بسببها قتلها على اوضاح لها بضم الهمزة وسكون
الواو وبعدها ضاد معجمة فالف فاء مهملة حلي من الدراهم الصحاح قاله
الجوهري وسمي لانه من الفضة وهي بيضاء والوضح البياض وصرح في
رواية بالحلي بدل الاوضاح ومطابقة الحديث للترجمة واضحة وفيه
دليل على ان القتل بالحجر والمثقل الذي يحصل به القتل غالبا يوجب
القصاص وهو قول اكثر اهل العلم كمالك والشافعي ولم يرتضهم
القصاص اذا كان القتل بالمثقل وهو قول اصحاب ابي حنيفة باب
القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات وقال اهل العلم ان
جمهورهم يقتل الرجل بالمراة وبه ذكر بضم اوله عن عمر ان الخطاب
رضي الله عنه يعاد المراة من الرجل بضم العين المهملة بعدها قاف اي
يقتص منها اذا قتلت الرجل في كل قتل عمد يبلغ نفسه فمن الرجل فما
دونها دون النفس من الجراح في كل عضو من اعضائها عند قطعها

من اعضايه وهذا وصله سعيد بن منصور من طريق النخعي قال كان
فجاء ابو عروة الباقي الى شريح من عند عمر قال خرج الحاكم
والنشاسوا وسنده صحيح لكن لم يصح سماع النخعي من شريح
فلذا ذكر الموفق ان عمر بصبعه التمريض وبه جاء رواية عمر رضي
الله عنه قال عمر بن عبد العزيز وابراهيم النخعي اخرج بن ابي سبرة من
طريق الثوري عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز عن معدان
عن ابراهيم النخعي قال القصاص بين الرجل والمرأة في الجراح
سواء وابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن اصحابه كعبد الرحمن بن
هرمز الاعرج والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير اخرج البيهقي
من طريق عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه قال كل من ادركت
من فقهائنا وذكر السعة في مسئلة سواهم اهل فقه وفضل
ودين انهم كانوا يقولون المرأة تعاد بالرجل عينا بعين واذنا
باذن وكما شج من الجراح على ذلك وان كان في قتلها قتل لها
وحرجة بالجيم المفتوحة اخت الربيع بضم الراء وفتح الموحدة
وتشديد التحتية المكسورة بعدها عين مهملة بنت النضر
بنون مفتوحة فجيم ساكنة انسانا فقال النبي صلى الله
عليه وسلم القصاص بالرفع في المرفوع وفي غيره بالنصب على
الاغراء والمسئ كتاب الله القصاص وهذا طرف من حديث
اخرجه مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان اخت
الربيع ام جارية جرحت انسانا قال ابو ذر كذا وقع والصواب
الربيع بنت النضر عمة انس وقيل الصواب وجرحت الربيع
عند لفظ اخت وهو مواقف لما في البقرة من وجه
اخر عن انس ان الربيع بنت النضر عمته كسرت ثنية جارية
وقد جزم بن حزم بانها قضيتان وقعتا لامراة واحدة
احدهما انها جرحت انسانا فقضى عليها بالضمان والاخرى
انها كسرت ثنية جارية فقضى عليها بالقصاص وبه قال
حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ولابي ذر زيادة
ابن عمر الباهلي الصيرفي قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا موسى ابن
ابي عائشة الهمداني الكوفي عن عبد الله بضم العين ابن عبد
الله ابن عتبة بن مسعود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت

لدد فا

الدرفا النبي صلى الله عليه وسلم بفتح اللام والدال المهملة بعد اخرى
ساكنة ثم نون من اللدود اي جعلنا في احد شقي فيه بغير
اختياره دواء في مرضه الذي توفي فيه فقال صلى الله
النبي صلى الله عليه وسلم لا تلدوني بضم اللام فعلنا
امتناعه كراهية المريض للدواء فرفع كراهة خبر مبتدا
محذوف ولابن ذر كراهة بالنصب مفعول له اي نهانا
لكراهته الدواء اي لم ينهنا فهو مع ما كرهه كراهة المريض
للدواء ولابن ذر عن الحموي والمستملي الدواء بالالف
واللام بدل لام الجر فلما افاق صلى الله عليه وسلم قال لا
يبقى احد منكم الا لد قصاصا لفعلهم وعقوبة لهم لئلا يعودوا
استئناف نهاه عن ذلك وفيه اشارة الى مشروعية القصاص
من المرأة بما جنته على الرجل لان الذين لدوه كانوا رجالا
ونساء وقد ورد التصريح في بعض طرقه بانهم لدوا ميمونة وهي
صائمة فراعى عموم الامر غير العباس بنصب غير ولابن ذر بالرفع
ولا تلدوه فانه لم يشهدكم لم يحضركم حالة اللدود وفي الحديث
احتجاج الجماعة بالواحد وسبق في باب مرض النبي صلى الله عليه
وسلم ووفاته باب من اخذ حقه من جنسه غريمه او انتص
منه في نفس او طرف دون السلطان وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان ان الاعرج عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه يقول انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول نحن الاخرون في الدنيا السابقون يوم
القيامة وكذا رواه ابو ذر عن المستملي والسرخسي الحديث السابق الى النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لو اطلع بتشديد الطاء في بيتك احد ولم تاذن
له ان تطلع فيه فخذفته بالخاء والذال المعجمتين المفتوحتين
فغارسته بحصاة اي بان حملها بين ابهامه وسبابته فتعقان
عينه فتفلمها او الطفاة منها ولابن ذر حذفته بالحاء المهملة
بدل المعجمة قال القرطبي الرواية بالمهملة خطا لان في نفس الخبر
ان الرمي بالحصاة وهو بالمعجمة جزما خطا ما كان عليه من فرض
بضم الجيم من الم ولا مواخذة وفي رواية صحيحة ابن حبان والاسماعيلي
فلا قود ولا دية وهذا مذهب الكافة وعبارة الثوري ومن

نظر الى حرمه في دار مزكوة او ثقب فرماه بخذف فحصاه
فاعماه او اصاب قرب عينه فخرجه فمات فلا شيء عليه
محرم وزوجته للناظر انتهى والمعنى فيه ان المنع من النظر
وان كانت حرمته مستورة او منعطف للحرم بالجدار ولانه لا يدري
متى تستتر وتنكشف فيحسم باب النظر ومرخ بالدار الخ
والشارع ونحوها وبالثقب الباب والكوة الواسعة والشباك
الواسع الصوت كرد عينه ما لو اصابه موضعا بعيدا عنها
فلا يهدر في الجميع وقال مالك المراد بقوله خرج مخرج التغليظ
وقوله في الحديث ولم يأذن له احتراز عن الكلو باذن وبه قال
حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن حميد الطويل ان رجلا هو الحكم بن ابي العاص اطلع
الطاء في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فسدد بالتشديد
وتشديد الدال المهملة الاولى كذا لابوي ذر والاصيلي اي صوب
اليه النبي صلى الله عليه وسلم مشقصا بكسر الميم وسكون الشين
المعجمة بعدها قاف مفتوحة فصاد مهملة منصوب على الحال يعني نصل
النصل العريض ولابي ذر عن الحموي والمستملي مشددا بالتشديد
المعجمة قال عياض هو وهم قال بكير فقلت لحميد من حدثك بهذا
الحديث قال حدثني به انس بن مالك رضي الله عنه وهذا الحديث
صورته في الاول مرسل لان حميدا لم يدرك القصة وقوله
فقلت من حدثك بهذا الحديث قال انس يدل على انه مسند
بوصول هذا اباب بالتنوين لذكره اذا ما شخص
في الزحام او قيل ولابن بطال زيادة به اي بالزحام وبه قال
حدثني بالافراد والله صلى حدثنا ولابن ذر اخبرنا اسحاق
ابن منصور الكوسج الحافظ قال اخبرنا ولابن ذر حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة قال هشام اخبرنا هو من تقدم اسم الراوي
على الصيغة وهو جائز اي قال ابو اسامة اخبرنا هشام عن
ابيه عروة ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت لما كان يوم وقعة احد هزم المشركون بضم الهاء وكسر
الزاي مبنيا للمفعول فصاح ابليس في الملمين اي عباد الله قالوا
اخراهم فرجعت اولاهم لاجل قتال اخراهم ظانين انهم من المشركين
فاجتلدت بالجيم الساكنة فالعين المهملة فاللام المفتوحات
فرجعت سلمة في اليمانية سلمة بكسر اللام فالنون
القصة

فنظر حذيفة فاذا هو بابيه اليمان يقتله المسلمون يظنونه من المشركين
فقال اي عباد الله هذا ابي هذا ابي لا تقتلوه قالت عائشة
فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة يغفر الله لكم قال عروة
فما زالت في حذيفة منه اي من ذلك الفعل وهو العفو او من
قتلهم لابيه بقية اي من حزن على ابيه وله بن ذر والاصيلي
بقية خير اي من دعا واستغفر لقاتل ابيه حتى لحق بالله
عز وجل وعند السراج في تاريخه من طريق علوية ان والد
حذيفة قتل يومئذ قتله بعض المسلمين وهو يظن انه من
المشركين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجا به
قال ح اراد بالمسئلة مذاهب فعل يجب بدية في بيت
المال لانه مات بفعل قوم من المسلمين فوجبت ديته في بيت مال
المسلمين وقيل يجب على جميع من حضر لانه مات بفعلهم قال
بعضهم انهم الى عشرهم وقال الشافعي يقال لوليه ادع على من شئت
واحلف فاذا حلفت استحقيت الدية وان نكلت حلف الذي عليه
على النفي وسقطت المطالبة وتوجيهه ان الدم لا يجب الا بالطلب
وقال مالك دمه هدر لانه اذا لم يعلم قاتله بعينه استحال
ان يوجد به احد هذا اباب بالتنوين لذكره اذا ما شخص
شخص لنا خطأ فلا دية له قال الاسماعيلي ولا اذا
قتلها عمدا اي فلا موضوع لقوله خطأ قال في الفتح فالذي يظهر
ان البخاري انما قيد بالخطأ لانه محل الخلاف وبه قال حدثنا
المكي بن ابراهيم الحنظلي البلخي الحافظ قال حدثنا ابن جريج
ابن ابي عبيد بضم العين مولى سلمة ان الاكوع عن
مولاه سلمة بن الاكوع ابو مسلم واسم الاكوع سنان بن عبد
الله رضي الله عنه انه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم الى خيبر قرية كانت لليهود على نحو اربع مراحل
من المدينة فقال رجل منهم هو عبيد بن حصين
بكسر الحاء يا عامر هو ابن سنان عم سلمة الاكوع من هنيهاتك
سمعنا

المفعوحات

بضم الياء وفتح النون وسكون التحتية بعدها فالنون ففوقية
فكان اراجيزك ولابن عساكر وابن ذ زعن الكلبي من هنا لك
بتحتية مشددة بدل الياء الثانية تصغير هنات واحد
هناة وتقلب الياء كما في الرواية الاولى فخداعامر بهم
اي ساقهم مشددا للاراجيز يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا
الى اخر الابيات فقال النبي صلى الله عليه وسلم مزال لق
قالوا هو عامر فقال صلى الله عليه وسلم رحمه الله فقالوا
يارسول الله هلا امتعتنا به بهمزة مفتوحة وسكون الميم بحياة
عامر قيل اسراعا لموته لانه صلى الله عليه وسلم ما قال
مثل ذلك لاحد ولا استغفر لانسان قط بخصه بالاستغفار
عند القتال الا استشهد وفي غزوة خيبر قال رجل من
القوم وجبت يانبي الله لولا امتعتنا به ووقع في مسلم
ان هذا الرجل هو عمر بن الخطاب فاصيب عامر صبيحة ليلته
تلك وذلك ان سيفه كان قصيرا فتناول به يهوديا
ليضربه فرجع ذبابته فاصاب ركبته ولم يذكر في هذه الطريق
كيفية قتله على عادته رحمه الله في ذكر الترجمة بالمهم
ويكون قد اورد ما يدل على ذلك صرعا في مكان اخر يعضد
على عدم التكرار لنوع فائدة وليبعث الطالب على تتبع
طرق الحديث والاكثار منها ليتمكن من الاستنباط
فقال القوم ومنهم اسيد بن حضير كما عند المولف في
الادب حبط عمله بكسر الموحدة اي بطل لانه قتل نفسه
فلما رجعنا وهم يتحدثون ان عامرا احبط عمله قال
سلمة فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يانبي الله
ولابن ذر يارسول الله صلى الله عليه وسلم فداك نفسخ الفا
ابي وامي زعموا ان عامرا احبط عمله فقال صلى الله عليه وسلم
كذب من قالها اي كلمة حبط عمله انه لاجرين اجر
المجد في الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله والله م في لاجرين
للتاكيد اثنين تاكيد لاجرين انه لجاهد مرتكب للمشقة
في الخير مجاهد في سبيل الله عز وجل واي قتل بفتح القاف
وسكون الفوقية يزيده عليه اي يزيد الاجر على اجر
ولابن ذر عن الكشميهني واي قتيل بكسر الفوقية وزيادة

تحتية

ثم رفداه رفعا الله اه بعد يه فداه وفديه
وافتديه به وفاداه اعطاه شيئا فاخذه
والفداء الكسا وكعلي والي وكغنية ذلك المعطي
وفداه لغة قاله جملة فداكر حرف

تحتية ساكنة بزيد عليه باسقاط الهاء من زيده والله صلى
واي قتيل بزيده وهذا الحديث حجة للجمهور ان من قتل نفسه
لا يجب فيه شيء اذ لم ينقل ان صلى الله عليه وسلم اوجب
في هذه القصة شيئا وقال الكرماني والظاهر ان قوله
اي في الترجمة ولا دية له في هذه الترجمة لا وجه له وهو ضمير
اللائق به الترجمة السابقة اي اذا مات في الزحام فلا دية
له على المزاحمين لظهور ان قاتل نفسه لا دية له ولعله من
تصرفات النقلة عن نسخة الاصل وهذا الحديث هو السابع
عشر من ثلاثيات البخاري وسبق في المغازي والادب والمظالم
والذبائح والدعوات واخرجه مسلم وابن ماجة هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا قتل رجل نفسه خطأ او قتل رجل
الفاض وله قال حدثنا الكشي ابن ابراهيم حدثنا ادم ابن ابي
اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة قال
سمعت زرارة بن اوفى العامري عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان
رجلا اسمه يعلي ابن امية هو اجير لعلي الفاض كما عند النسائي
من طريق مرزوق عن شعبة بلفظ يعلى بغير ياء ولم يسم الاجير فنزع المقصود
بيده من فيه من فم الفاض وله صيلي وابن عساكر وابن ذر
عن المحوي والمستملي من فيه بالتحتية بدل الميم وهو الاكثر في
اللغة وان كانت الاولى فاشية كثيرة فوقعت ثنيتاه بالفوقية
بعد التحتية بالتثنية وله صيلي وابن ذر ثنياه بلفظ الجمع
على راي من يجيز الاثنان صيغة الجمع وليس لانسان الا
ثنيتان فاختصموا بلفظ الجمع لان لكل محاصم حماعة يحاصمون
معه اطلاق ضمير الجمع يقع على المثنى كقوله تعالى ان تتوبا
على داود فزع منهم قالوا لا تخف خصمان الى النبي صلى
الله عليه وسلم ينطلق ياختصموا ويقدي باطء وان كان
اختصم لا يتعدى بالى لانه ملحوظ فيه معنى تحاكموا فقال
صلى الله عليه وسلم لعض احدكم اخاه بحذف همزة الاستفهام
والاصل العض على طريق الانكار وحذفت كما حذفت من
قوله تعالى وتلك نعمة تمنها علي التقدير اوتلك نعمة والمعنى
العض احدكم يده اخته كما يعض الفحل اي الذكر من الابل
والكاف نعت لمصدر محذوف اي العض احدكم اخاه عضا

ثم رفداه رفعا الله اه بعد يه فداه وفديه
وافتديه به وفاداه اعطاه شيئا فاخذه
والفداء الكسا وكعلي والي وكغنية ذلك المعطي
وفداه لغة قاله جملة فداكر حرف

مثل ما يعض الفحل لا دية لك لانافية ودية مبني مع لا وحل لا
مع اسمها رفع بالابتدا والخبر في المجرور او محذوف على مذهب
الاكثرين فيكون ذلك في محل صفة والتقدير لا دية كائنة
لك موجودة وفي رواية بن عساكر في نسخة ولابن ذر عن الحموي
عن المستملي لك بالهاء بدل الكاف قال النووي لو عضت
يده خلصها بالاسهل من فك لحييه وضرب عنقه فان عجز
فسلها فندرت اسنانه اي سقطت فهدر اي لان العض
لا يجوز بحال والحديث اخرجه مسلم في الديات والنسائي في القصا
وابن ماجة في الديات الضاوبه قال حدثنا الوعاصم
الضحاك النبيل عن بن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكي
عن عطا هو بن ابي رباح المكي عن صفوان بن يعلى عن ابيه
يعلى بن مية بضم الميم وسكون التحتية وفتح التحتية
اسم امه واسم ابيه اميه بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد
التحتية التميمي الحنظلي رضي الله عنه انه قال خرجت في
غزوة بكون الزاي بعدها واو اي غزوة تبوك ولابي
ذر عن الكشميهني في غزاة بفتح الزاي بعدها الف بدل الواو
فعض رجل اي رجلا اخر فانتزع اي يده فاندرت
ثنيته فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم اي حكم ان لا شيء
على المعضود بفتح الضاد المعجمة وان لا يمكنه تخليص يده بغير ذلك
من ضرب او فك لحييه لدرء لها ومنها امكن التخلص بدون
ذلك فعدل عنه الى الاثقل لم يهدر هذا باب
بالتنوين لم يذكر فيه السن تقلع بالسن وفي نسخة باضافة الباب
لتاليه وبه قال حدثنا الانصاري محمد بن عبد الله ابن المثنى
البصري قال حدثنا حميد بالتصغير الطويل عن انس رضي الله عنه
ان الربيع المنصر بالنون المفتوحة والصاد المهملة الساكنة
واسمها الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة
جد انس لطمت جارية وفي رواية الفزاري السابقة في سورة
المائدة جارية من الانصار وفي رواية معتمر عند ابي داود
امراة بدل جارية وفيه ابو القاسم بالجارية المرة الثانية
لا الامة الرتيعة فكسرت بكسر الراء وسكون المثناة التحتية
فطلبوا العفو فابوا فابوا اي ابن اهلها النبي صلى الله عليه

ثنية الاسنان هو بفتح المثلثة وسكون النون وفي اليونينية هو

وسلم يطلبون العفو فامر بالقصاص وهو محمول على
ان الكسر كان منضبطا وامكن القصاص بان ينشر بمنشار
يقول اهل الخبرة وهذا خاص في غير السن من العظام
لعدم الوثوق بالمماثلة فيما قال الشافعي ولان دون العظم
حائل من جلد ولحم وعصب تتعذر معه المماثلة وهذا
مذهب الشافعية والحنفية وقال المالكية لا قود في العظام
الا ما امكن بحوفا او كان كالمأمومة والمنقلة والهاشمة ففيها
الدية وهذا الحديث اخرج من الثلاثيات باب دية
الاصابع هل هي مستوية او مختلفة وبه قال حدثنا ادم ابن
ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة ابن دعامة
عن عكرمة مولى بن عباس عن بن عباس رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هذه وهذه سواء الدية
يعني الخنصر بكسر المعجمة وفتح المهملة والابهام وفي رواية الساي
بحذف يعني وعند الاسماعيلي من طريق عاصم بن علي عن شعبة
الاصابع والاسنان سواء السنة والضرس سواء ولابي داود
والترمذي اصابع اليدين والرجلين سواء ولابن ماجة من حديث
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رفعه الاصابع سواء كلهن
فيه عشر من الابل اي ولا فضل لبعض الاصابع عن بعض
واصابع اليد والرجل سواء كما عليه ائمة الفتوى وفي
حديث عمرو بن حزم عند الساي وفي كل اصبع من اصابع اليد
والرجل عشر من الابل قال الخطابي وهذا اصل في كل جناية
لا تضبط كميتها فاذا افاد ضبطها من جملة المعنى اعتبرت
من جنسها فتستاوي ديتها وان اختلفت كاملها ومنفعتها
ومبلغ فعلها فان للابهام من القوة ما ليس للخنصر ومع ذلك
فديتهما سواء ولو اختلفت المساحة وكذلك الاسنان
نفع بعضها اقوى من بعض وديتها سواء نظرا للاسم فقط
والحديث اخرجه ابو داود والترمذي والساي وابن ماجة
في الديات وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
بندار قال حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم
عن شعبة ابن الحجاج عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس انه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فعند

ابن ماجة والاسماعيلي من رواية ابن ابي عدي المذكور بلفظ
الاصابع سواء وكذا اخرجاه من رواية ابن ابي عدي ايضا
لكن مقرونا به عند ر والقطان بلفظ الرواية الاولى لكن
بتقديم الابهام على الخنصر وهذا الحديث الذي ساقه المولف
نزل به درجة لاجل وقوع التصريح فيه بسماع بن عباس من النبي
صلى الله عليه وسلم واخرجه ابن ماجة هذا باب
بالتنوين بذكر فيه اذا اصاب قوم من رجل هل يعاقب
بفتح القاف مبنيا للمفعول وفي رواية يعاقبون بلفظ الجمع
وفي اخرى يعاقبون بحذف النون لغة ضعيفة اي هل يكافؤ
الذين اصابوه ويجازون على فعلهم كما وقع في الدود او يقتص
بالبناء للمفعول وفي اليونينية للفاعل فيهما منهم كلهم اذا قتلوه
او خرجوه او بعضهن واحد ليقتص منه ويوخذ الباقون بالدية
والاول مذهب جمهور العلماء وروى المكي عن عبد الله
ابن الزبير ومعاذ فلو قتله عشرة قتل به واحد منهم ويوخذ
من الشركة تسعة اعشار الدية وقال خصوص بضم الميم وفتح
المهملة وكسر الراء المشددة بعدها فاء بن طريف فيما رواه عنه
الشافعي رحمه الله عن سفيان بن عيينة عن مطرف عن الشعبي
عامر بن شراحيل لم يسمع انا اشهد على رجل لم يسمع الناس يقول
فتطعه اي فتقطع يده علي رضي الله عنه لشهود بسرقته
بشهادتهما ثم جاءا اي الشاهدان باخر برجل اخر الى علي رضي الله عنه
وقالا لوليي ذلك الرجل ما نعلم لك الواحد الذي سرق وقد
اخطانا على الاول فاغرم علي رضي الله عنه شهادتهما
على الاخر كما في رواية الشافعي وفيه رد على من حمل الابطال في
قوله فابطل شهادتهما على ابطال شهادتهما معا الاولى لاقرارهما
فيها بالخطاء والثانية لكونها صارا متهمين فالفظ وان كان
محتملا لكن رواية الشافعي عينت احد الاحتمالين واخذ بضم الفوقية
وكسر الجيم بلفظ التثنية رد شهادة الرجل الاول ولفظ رواية الشافعي
واغرم شهادتهما الاولى وقال لو علمت انكما تعمدتما لقطعتكما
الذين لقطعتكما اي لقطعت ايديكما قال البخاري وقال ابن
شاذان بالمعجمة والمهملة المشددة محمد المعروف ببندار حدثنا
يحيى ابن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري

عن نافع



عن نافع مولى بن عمر عن بن عمر رضي الله عنهما ان غلاما
اسمه اصيل كما رواه البيهقي قتل بضم القاف مبنيا للمفعول
غيلة بكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها لام مفتوحة
فيهما تاء تانيث اي سرا او عمدا وخديعة قال في المقدمة والقاتل
اربعة المراة ام الصبي وصديقها وجاريتها ورجل ساعدهم
ولم يسموا فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لو اشترك فيها
اي هذه الغيلة او التانيث على ارادة النفس ولابي ذر عن
الكشميهني فيه اي في قتله اهل صنعا لقتلهم صنعا بالمد بلد باليمن
معروف قال في الفتح وهذا الاثر موصول الى عمر باصح اسناد
وقد اخرجه ابن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير عن يحيى القطان
من وجه اخر عن نافع بلفظ ان عمر قتل خمسة او سبعة برجل قتلوه
غيلة وقال لو تمالا عليه اهل صنعا لقتلتهم جميعا وقال معمر
ابن حكيم الصنعاني عن ابيه حكيم ان اريقط بكسر الهمزة وتشديد
النون قتلوا صبيا فقال عمر مثله مثل قوله لو اشترك فيه
اهل صنعا لقتلتهم وهذا المحفوظ من اثر وصله ابن وهب
ومن طريقه قاسم ابن اصبغ والطحاوي والبيهقي قال بن وهب
حدثني جرير بن حازم ان المغيرة بن حكيم الصنعاني حدثه عن
ابيه ان امراة بصنعا غاب عنها زوجها وترك في حجرها ابنا
له من غيرها غلاما يقال له اصيل فاتخذت المراة بعد
زوجها خليلا فقالت له ان هذا الغلام يفضحنا فاقتله
فابى فامتنعت منه فظاوعها فاجمع على قتل الغلام الرجل
ورجل اخر والمراة وخادمها فقتلوه ثم قطعوه اعضاء وجعلوه
في عبية بفتح المهملة وسكون التحتية بعدها موحدة وعاء
من ادم فطرحوه في ركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد
التحتية بئر لم تطو في ناحية الدرب ليس فيها ماء فاخذ خليلها
فاعترف ثم اعترف الباقون فكتب بعلي وهو يومئذ امير
بذلك الى عمر فكتب عمر بقتلهم جميعا وقال والله لو ان اهل
صنعا شركوا في قتله لقتلتهم جميعا وافاد بالقاف ابو بكر
الصديق رضي الله عنه فيما وصله بن ابي شيبة وابن الزبير
عبد الله فيما وصله ابن ابي شيبة ومسدد جميعا وهو ابن ابي
طالب عما وصله بن ابي شيبة وسويد بن عزة بضم الميم وفتح القاف

وكسر الامشدة بعدها تون المزين مما وصله بن ابي شيبة عن
الكمأة واقاد عمر ابن الخطاب رضي الله عنه من ضربه بالدرة بكسر
الدال المهملة وتشديد الراء اله كضرب بها واقاد علي بن ابي طالب
رضي الله عنه ثلثة اسواط اخرجه ابن ابي شيبة وسعيد ابن
منصور من طريق فضيل بن غزوان عن عبد الله بن شمخل بكسر القاف
قال كنت عند علي فجاه رجل فساره فقال ياقنبر بفتح القاف
والموحدة بينهما نون ساكنة اخرج فاجلد هذا فجاء
المجلود فقال الم ازد علي ثلثة اسواط فقال صدق فعا فاجلد
السوط فاجلد وثلثة اسواط ثم قال ياقنبر اذا جلدت فلا تعد
الحدود واقص بسرح بضم الياء المثناة وفتح الراء وهذا عتبية
ساكنة فمهملة بن الحارث القاضي فرسوط وجموس بضم الجيم
والميم وبعد الواو مهملة الحذوشرزة ومعاني وهذا وصله
سعيد بن منصور في السوط وابن ابي شيبة في المحوش وله قال
حدثنا مدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن سفين الثوري انه قال حدثنا موسى بن ابي عائشة الهمداني
عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود
انه قال قالت عائشة رضي الله عنها لدنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بين ابرين مهملتين حملنا له دواء في احد جانبي فمه فغمي
اختيارا في مرضه الذي توفي فيه وجعل يشير الينا ان لا تلدوني
قال فقلنا تنبيه هذا اليس للاغماء بل كراهة كراهية ولابن ذر
كراهية بالرفع اي بل هو كراهية المريض بالدواء الموهم فلما
افاق صلى الله عليه وسلم قال الم انهكم ولابن ذر عن الكشميهني
ان تلدوني بحذف الالف بدليل جمع الذكور ان تلدوني بضم اللام
قال قلنا كراهة للدواء بالنصب وبالرفع منونا وللكشميهني
كراهية المريض للدواء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى
منكم احد من الرجال والنساء الا لد بضم اللام وتشديد المهملة
وانا انظر الا العباس رضي الله عنه فانه لم يشهدكم قيل هذا
الحديث لا يناسب الترجمة لانه عين ظاهر في القصاص لاحتمال
ان يكون عقوبة لهم حيث خالفوا امره عليه الصلاة والسلام وقال
ابن المنير الترجمة اما للقصاص من اللطمة والدرة والاسواط فليس
من الترجمة لانه شخص واحد وقد يجاب عنه بانه اذا كان القود



يؤخذ من هذه الحكمة ان تكفي الليقاد من الجمع من الامور العظايم
كما تقتل الجماعة بالواحد كما سياتي ذلك والحديث سبق قريبا في باب القصاص
بين الرجال والنساء باب القسامة بفتح القاف فما فوقها
من القسم وهو اليمين وقال الازهري القسامة اسم للاولياء
الذين يحلفون على استحقاق دم المقتول وقبل ما تحوذه من
القسمة كالقسامة الايمان على الورثة واليمين فيهما فارقا بينهما المدعي
لان الظاهر معه بسبب اللوث المقتضي لظن صدقه وفي غير
ذلك الظاهر مع المدعى عليه فلذا افرج هذا عن الاصل وقال
الاشعث ابن قيس بن الحارث الكندي مما وصله في البخاري قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك او يمينه برفع
شاهدا ان خبر مبتدا محذوف اي الحق لك شاهداك
او يمينه عطف عليه وقال ابن ابي مليكة هو عبد الله ابن
عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير مما وصله
محمد بن سلمة في مصنفه ومن طريقه في المنذر لم يعد
بضم الياء التحتية وكسر القاف من اقاد اي لم تقبض بها
بالقسامة معوية بن ابي سفين وقوفه بن لفعال في ثبوته
نعم ان صح عن معوية انه اقاد بها فكره لذلك غيره ابو الزناد
في احتجاجه على اهل العراق بما في الفتح هو في صحيح عبد
الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه ومن طريقه اخرجه البيهقي وجمع
باباه معاوية لم يقد بها لما وقعت له وكان الحكم في ذلك الى
غيره وكل الامر في ذلك الله فلفظ البيهقي عن خارجة ابن
زيد ابن ثابت قال قتل رجل من الانصار رجلا من بني الكيفان
ولم يكن في ذلك بينة الا اللوث فاجمع راي الناس على ان
يحلف ولاة المقتول ثم يسلم الهم فيقتلوه فرفعت الى معاوية
في ذلك فكتب الي سعيد بن العاص ان كان ما ذكره هؤلاء قتل
ما ذكروه فدفعت الكتاب الى سعيد فاحلفنا خمسين يمينا ثم
سلمه الينا انتهى فنسب الى معاوية انه اقاد بها لكونه اذن
في ذلك ويحتمل ان يكون معاوية كان يرى العمل بها ثم رجع عن
ذلك او بالعكس وكتب عمر ابن عبد العزيز رحمه الله الى عدي
ارطاه بفتح الهمزة والطاء المهملة بينهما راء ساكنة وبعد الالف هاء
تانيث غير منصرف الفزاري وكان ابن عبد العزيز امره جعله اميرا

ابن ابي

على البصرة سنة تسع وتسعين في امر قتيل وجد بضم الواو وكسر
الجيم عند بيت من بيوت السمانين الذين يبيعون السمن
ان وجد حي اباي اصحاب القتيل بينة عليهم بها والا اي وان لم يجد
اصحابه بينة فلا تظلم الناس بالحكم في ذلك بغير بينة قال هذا
لا يقضى بضم التحتية وفتح الضاد المعجمة اي لا يحكم فيه احد
يوم القيامة قال في الفتح وقد اختلف على عمر بن عبد العزيز
في العود بالقسامة فاختلف على معاوية قد ذكر ابن بطال ان في
مصنف حماد بن سلمة عن ابن ابي مليكة ان عمر بن عبد العزيز
اقاد بالقسامة في امرة على المدينة فجمع بان كان يرى ذلك
لما كان امرا على المدينة ثم رجع لما ولي الخلافة وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سعيد ابن عبيد ابو الهذيل
الطائي الكوفي عن بشير ابن يسار بضم الموحدة وفتح المعجمة وبسار
بالمهملة والتحتية المخففة المدني انه زعم ان رجلا اي قال ان رجلا
من الانصار يقال له سهل بن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة
وهو كما قال المزي سهل بن عبد الله ابن ابي حثمة واسم ابي حثمة
عامر بن ساعدة الانصاري وعند مسلم من طريق بن عيينة عن يحيى
ابن سعيد عن بشير عن سهل بن ابي حثمة انه احد ان نفرا من قومه
اسم جمع يقع على جماعة الرجال خاصة من الثلاثة الى العشرة لا
واحد له من لفظه والمراد بهم هنا محيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة
وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة واحمد حويصة
بضم الحاء المهملة وفتح الواو وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد
مهملة ولدا مسعود وعبد الله وعبد الرحمن ولدا سهل انطلقوا الى
خيبر وفي رواية ان اسحاق عند ابن ابي عاصم خرج عبد الله
ابن سهل في اصحاب له يمتارون تمرا زاد سليمان ابن بلال عند مسلم
في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومئذ صلح واهلها
للعود الحديث والمراد ان ذلك وقع بعد فتحها فتفرقوا فيها
ووجد وا بالواو والذي في زعم الحموي والكماهني فوجدوا احد بعد
قتيلا هو عبد الله بن سهل وفي رواية بشر في المغازي السابقة
في الجزية فاتى محيصة اخا عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه
قتيلا فدفنه وقالوا اي اليهود للنبي اي لاهل خيبر الذين وجد
بضم الواو وكسر الجيم وجد عبد الله بن سهل قتيلا فيهم فقال لهم

زعم الحموي

ذر عن الحموي قد قتلتم صاحبنا وقوله للذي بحذف النون فهو
كقوله تعالى وخضتم كالذي خاضوا قالوا اي اهل خيبر ما قتلنا
صاحبكم ولا علمنا قاتله فانطلقوا اي عبد الرحمن بن سهل وحويصة
ومحيصة ابنا مسعود الى النبي ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وكريمة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا فيها
قتيلا وفي الاحكام واقتتل اي محيصة هو واخوه حويصة وهو
اكبر منه وعبد الرحمن ابن سهل فذهب ليتكلم وهو الذي كان
بخيبر وفي رواية يحيى بن سعيد فبدا عبد الرحمن يتكلم عند سلم
في امر اخيه فقال صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر بضم الكاف
وسكون الموحدة والنصب فيهما على الاغراء وفي رواية الليث
عند مسلم دعه دعه وتكلم صاحباه وكبر الكبر للتاكيد اي ليبدا
الاكبر بالكلام وقد موا الاكبر ارشادا الى الادب في تقديم الاسن
وحقيقة الدعوى انما هي لعبد الرحمن اخي المقتول لانه الذي
لابن عمه وانما امر صلى الله عليه وسلم ان يتكلم الاكبر وهو وحويصة
لانه لم يكن المراد لكل منه حقيقة الدعوى بل سماع صورة القصة
وعند الدعوى يدعي المستحق او المعنى لكن الكبير وكله له
فقال صلى الله عليه وسلم لهم اي للثلاثة تاتون بفتح الفوقية
وكسر المثناة ولابي ذر عن الحموي تاتون بالنون بدل المثناة
قالوا ما لنا بينة وعند النسائي من طريق عبد الله بن الجنيد
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان ابن محيصة الاصغر
اصبح قتيلا على ابواب خيبر فقال لرسول الله صلى الله عليه
وسلم اقم شاهدين على قتله ادفعه اليك برمته قال يا رسول
الله لم اصب شاهدين وانما اصبح قتيلا على ابوابهم وقول المصنف
ان ذكر البينة وهم لانه صلى الله عليه وسلم قد علم ان خيبر حينئذ
لم يكن لها احد من المسلمين اجيب عنه بانه وان سلم انه لم يكن
مع اليهود فيها من المسلمين احد لكن في القصة ان جماعة من المسلمين
خرجوا عائدين معه الى خيبر ويمكن ان يكون طائفة اخرى خرجوا
قبل ذلك فان قلت كيف عرضت اليمين على المدعين والوارث
هو عبد الرحمن خاصة واليمين عليه انما تجب فالجواب
الجواب لانه غير ملتبس ان المراد بهم كما جمع ولهم الجميع في صورة
الفعل وبقيته كذلك اجابهم الجميع قال صلى الله عليه وسلم

فتحلفون اي اليهود الهم ما قتلوه وفي رواية بن عيينة عن يحيى بن سعيد
تهود بحين تحلفون الكم تخلصون منكم من الايمان بان تحلفوهم
فاذا حلفوا انتفت الخصومة فلم يجب عليهم شيء وخلصتم انتم
من الايمان وفيه البداءة بالمدعي عليهم قالوا يا رسول الله لا نرضى
بايمان اليهود وفي رواية يحيى اتحلفون وتستحقون قاتلكم
او صاحبكم بايمان خمسين منكم فيحتمل ان صلى الله عليه وسلم طلب
السنة اولا فلم يكن لهم بينة تقوم عليهم الايمان فامتنعوا فعرض
عليهم تحليف المدعى عليهم فقالوا وقد سبق قطعة من رواية حديث الباب
تبدئة المدعى باليمين واشتملت رواية يحيى بن سعيد على زيادة
من ثقة حافظ فوجب قبولها وهي تقضي على من لم يوفها والي
البداءة بالمدعى ذهب الشافعي واحمد فان ابوا ردت على المدعي
عليهم وقال بعكسه اهل الكوفة وكثير من البصرة فكره رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه بضم اوله وكسر الطاء من بطل
اي كره ان يهدر دمه فوداه بله همز مع التخفيف مائة من الابل
عاية من الي الصدقة وفي رواية يحيى بن سعيد من عنده
فيحتمل ان يكون اشتراها من الي الصدقة بمال دفعه من عنده
او المراد بقوله من عنده اي من بيت المال المرصد للمصالح والمعنى
عليه صدقته باعتبار الانتفاع به مجانا كما في ذلك من قطع المنار على
واصلاح ذات البين قال ابو القاسم القرطبي ورواية من قال
من عنده اصح من رواية من قال من الي الصدقة وقد قيل ان
غلط والاولى ان لا يغلط الراوي ما امكن فحتمل انه صلى الله عليه
وسلم سلم ذلك من الي الصدقة ليدفعه من ماله الي وفي الحديث
مشروعية القسامة وبه اخذ كافة الائمة والسلف من الصحابة
والتابعين وعلماء الامة كمالك والشافعي في احد قوليه واحمد وابن
طائفة التوقف في ذلك فلم يروا القسامة ولا اثبتوا بها في الشرع
حكما والله خالف البخاري قال العيني وكر الحديث مطابقا لما قبله في
عدم العود في القسامة وان الحكم فيها متصور على البينة واليمين
كما في حديث الاشعث والحديث سبق في الصلح والجزية وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد الثوري قال حدثنا ابو نعيم بكسر
الموحدة وسكون المهملة اسمه عبيد بن اقراهيم المشهور بابن علبة
اسم امه اسدي بفتح السين المهملة نسبة الي بني اسد من خزيمة

قال

قال حدثنا الحجاج ابن ابي عثمان ميسرة وسالم البصري المعروف
بالصواف قال حدثني بالافراد ابو رجاء سلمان من مولى لابي
قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم
وسكون الراء قال حدثني بالافراد ابو قلابة عبد الله ان عمر
ابن عبد العزيز رحمه الله في زمن خلافته ابرز اظهر سريره الذي
جرت عادة الخلفاء بالاختصاص بالجلوس عليه اي ظاهر داره يوما
للناس ثم اذن لهم في الدخول عليه ظاهر داره فدخلوا عليه
فقال لهم ما تقولون في القسامة قال فمنهم كذا في الفرع
كاصله قال وفي غيرها قالوا نقول القسامة القود بها حق
اي واجب وقد اقادت بها الخلفاء كمعاوية بن ابي سفيان وعبد الله ابن
الزبير وعبد الملك بن مروان قال ابو قلابة فقال لي ما تقول يا ابا
قلابة فرأيت ان نصيحتي للناس اني ان رددت من كان ظاهرا منهم ولكونه كان
خلي السرب فامرته ان يظهر فعلت يا امير المؤمنين عندك رؤس
الاجناد بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها نون ولا بن ماجة
وصححه بن خزيمة في غسل الاعقاب قال ابو صالح فقلت لابي عبد الله
من حدثك قال آمر الاجناد خالد بن الوليد وزيد بن ابي سفيان وهم
في حديث قال آمر الاجناد خالد بن الوليد وزيد بن ابي سفيان وهم
وجيل من حبشة وعمرو بن العاص والمنذ في الاصل الانصار
والاعوان ثم استمر في المقاتلة وكان عمر شهم الشام بعد موت ابي
عبيدة ومعاذ على اربعة امراء على كل امير جند واشراف العرب اي
رؤساؤهم ارايت اي اخبروني لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل
محصن بفتح الصاد كان بدمشق انه قد زنا قد زنا لم ولابن
ذر عن الحموي والمستملي ولم يروه الست ترجمه قال لا قلت ارايت
لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص انه سرق الست تقطعه
ولم يروه قال قلت فوالله ما قتل رسول الله صلى الله عليه
وسلم احدا قط الا في احدى ثلاث خصال رجل
بالرفع مصحح عليه في الفرع كاصله قتل بغير حق متعمدا ملبسا بجريرة
نفسه بفتح الجيم اي عاكسا الى نفسه الذنب او من المحاربة
اي قتل ظلما فقتل قصاصا بضم القاف وكسر الفوقية للمفعول
او رجل زنى بعد احصانه وكنا المراد او رجل حارب الله ورسوله
وارتد عن الاسلام فقال القوم اولم يكن قد حدث انس
بذلك وعند مسلم من طريق بن عون فقال عنبسة بن سعيد حدثنا

انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في الردة بفتح الراء والراجم السارق او مصدر وسمر بالتخفيف وكحل الاعين بالمسامير المحماة ولابي ذر والاصيلي بالتشديد قال القاضي عياض هو والتخفيف اوجه ثم نبذهم بالنون المحماة طرحهم في الشمس قال ابو قلابة فقلت انا احدثكم حديث انس حدثني

بالافراد انس ان نفرا من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف ثمانية نصب بدل من نفرا قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض المدينة فلم توافقهم وكرهوها لسقم اصابهم فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما شكوا قال لهم اولا تخرجون مع راعينا يعني اللقوح في ابله الى رعاها لنا فتصيبون من البانها وابوالها قالوا بلى فخرجوا فشربوا من البانها وابوالها فصحوا بتشديد الحاء فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واطردوا ابله فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل في اثارهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم وفي مسلم فاقتص منهم بمثل ما فعلوا وقال الكافي انه مسوخ وتقرير ذلك ان صلى الله عليه وسلم كما فعل ذلك بالعرنيين كان علم الله وحيا او باجتهاد مصيب فنزلت انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية ناسخة لذلك ثم نبذهم طرحهم في الشمس حتى ماتوا قال ابو قلابة فقلت واي شيء اشد مما صنع هؤلاء ارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي يسارا وسرقوا النعم فقال عنبسة بن سعيد بفتح العين المهملة وسكون النون وبعد الموحدة سين مهملة الاموي اخو عمرو بن سعيد الاشدق والله ان سمعت كاليوم قط بكسر الهمزة وفتح النون بمعنى ما النافية والمفعول محذوف اي ما سمعت قبل اليوم مثل ما سمعت منك اليوم قال ابو قلابة فقلت اترد علي سنبذه اليا حديثي

يا عنبسة

يا عنبسة قال لا اراد عليك ولكن جئت بالحديث على وجهه والله لا ازال هذا الحذاء اهل الشام بخير ما عاش هذا الشيخ ابو قلابة بين اظهرهم قال ابو قلابة قلت وقد كان في هذا قال في الكواكب اي في مثله سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي ان لم يحلف المدعي للدم يحلف المدعى عليه اولا دخل عليه صلى الله عليه وسلم نفر من الانصار فتحمل اخو عبد الله ابن سهل ومحيصة واخوه فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم الى خيبر فقتل بها فخرجوا بعده الى خيبر فاذا هم برضا جبهم عبد الله بن سهل يتشحط بفتح التحتية والفوقية والحاء المهملة المشددة بعدها طاء مهملة ايضا يضطرب في الدم ولابي ذر عن الكشميهني في دمه فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا عبد الله بن سهل الذي كان يتحدث والذي في اليونينية عندك معنا عندك فخرج بن اليه بنا الى خيبر فاذا نحن به عندها يتشحط في الدم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من تظنون او ترون قتله وفي رواية او ترون بتفح الفوقية او تظن وهو بمعنى تظنون والشك من الراوي ولابي ذر او من ترون قتله قالوا نرى بفتح النون او بضمها اي نظن ان اليهود قتلته بتا التانيث قال العيني كذا في رواية المستملي وفي رواية عنبسة قتله بها بلفظ الماضي قال وقوله في فتح الباري وفي رواية المستملي قتلته بصيغة المسند الى المخبر المستفاد من لفظ اليهود ان المراد قتلوه غلط فاحش لانه مؤنث موت ولا يصح ان تقول قتلته بالتوت بعد اللام لانه صيغة حمل الموت قال صلى الله عليه وسلم الى اليهود فدعاهم فقال لهم استهم بعد الهمزة قتلتم هذا قالوا لا قال عليه الصلاة والسلام للانصار ارضون نقتل بفتح النون والقاف مصححا عليها في الفرع كاصله وقال في الفتح بسكونها وقال الكرماني بالفتح والسكون الحلف واصله النفي ومنه اليمين في القسامة بفتح نون القصاص بتثنية بها اي ارضون تحلف خمسين رجلا من اليهود انهم ما قتلوه فقالوا انهم ما يبالون ان يقتلوا اجمعين بتوتين بتحتية وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الفاء وفي نسخة بنقلون بضم التحتية وفتح النون وكسر القاف وللاصيلي بتقلون

بضم المثناة وفتح النون وتشديد الفاء مكسورة أي قال صلى الله
عليه وسلم للمدعين أتستحقون الدية بيمين الاستغلام بأيمان
خمسين منكم بالاضافة قالوا أما كنا لنحلف بالنصب أي لم نحلف
فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده وفي رواية سعيد بن عبيد
فوداه مائة من ابل الصدقة وسبق ان رجح بهما احتمال ان يكون
اشتراها من ابل الصدقة قال وفوه من عنده وفي الحديث
ان اليمين توجه اولا على المدعى عليه لا على المدعي خلافا لمن قال في قصة
النفر الانصاري بن واستدل بأطلاقه في قوله خمسين منكم على ان من
حلف في القسامة لا تشترط ان تكون رجله ولا بالغا وبه قال
احمد وقال مالك لا تحل النساء في القسامة وقال امامنا الشافعي
لا حلف في القسامة الا الوارث البالغ لانها يمين في دعوى حكمية
فكانت كسائر الايمان ولا فرق في ذلك بين الرجال والنساء وقد بين
ابن المنير في الحاشية على التلخيص في كون النجاري لم يورد في هذا
الباب الطريق الدالة على تحليف المدعي وهي مما تخالف فيه
القسامة والجواب اصدر الباب بالاحاديث الدالة على ان اليمين في
جانب المدعي عليه واورد طرف سعيد بن عبيد وهو خارج على
الغالب والزام المدعي عليه البينة ليس من خصوص القسامة
في شيء ثم ذكر حديث القسامة الدال على خروجها عن المتواتر
لطريق الوضع في كتاب الموادعة والجزية وقد امر ان يذكرها هنا
فيغلط المستدل بها على اعتماد البخاري قال الحافظ ابن حجر
بعد ان نقل ذلك والذي يظهر لي ان البخاري لا يضعف القسامة
وحيث هي يوافق الشافعي في انها لا توجد فيها ما تكلم في ان المدعي
يحلف فيها هو المدعى بل يدري ان الرواة اختلفت في ذلك
في قصة الانصار ولم يوجد حينئذ من يرد المختلف الى المتفق عليه
من ان اليمين على المدعى عليه فمن ثم اورد رواية سعيد ابن عبيد
في باب القسامة وطرف حديث سعيد في باب اخر وليس في شيء
من ذلك تضعيف اصل القسامة وقال القرطبي الاصل في الدعاوى
ان اليمين على المدعى عليه وحكم القسامة اصل بنفسه لتعذر اقامة
البينة على القتل فيها غالبا فان القاصد للقتل يقصد الخلوة
ويتحصد الغفلة وتأيدت بذلك الرواية الصحيحة المتفق
عليها وبتجاوز القسامة على الاصل ثم ليس ذلك خروجا عن

الاصل

حجة الحنفية وحال مذهب النجاري في تضعيف القسامة

الاصل بالكلية بل لان المدعى عليه اذا كان القول قوله لقوة جانبه
بسماوة الاصل له بالبراءة تمام المدعى عليه وهو موجود في القسامة
في جانب المدعي لقوة جانبه باللوث الذي قوي دعواه قال
النووي ويرد به بالسند قلت وقد كانت هذه بالذات المجملة
القبيلة المبهمة المسنونة الى هذيل بن مدركة ان الذين ابن مضر
خلعوا حليفا لهم في الجاهلية بفتح الحاء المهملة فيهما وكسر
اللام في الثاني فعل ثلاثي مبني للمفعول قال في المشارق لم اقف على
حاله هو ولا بن دريد عن الكسعي حليفا بالحاء المهملة والفاء بدل
المهملة والعين قال في الصحاح تقول العرب اذا نقضوا الحلف
بينهم انهتك وقد كانت العرب تعاهد وعلى النصر وان
يوجد كل منهم بالاخر فاذا اراد وا ان يتبرؤا من الذي حالفوه
اظهر واذلك للناس وسموا ذلك الفعل خلعا والمرء منهم خليعا
اي مخلوعا فلا ياخذون بجنايته ولا ياخذ بجنايتهم فلما تهم قد
خلعوا اليمني التي كانت قد المسوها معه ومنه حمن الامر
بنزاعه خليعا ومخلوعا مجازا وانتشاعا ولم يكن ذلك في الجاهلية
يقضي بالحلف بل كانوا ربما خلعوا الواحد من القبيلة ولو لم
يصدر منه ما يقتضي ذلك وهذا
مما ابطله الاسلام ومن حكم الجاهلية ومن ثم قيده في الخبر بقوله
في الجاهلية قال في الفتح ولم اقف على اسم الحليف الذكور ولا على
اسم احد ممن ذكر في القصة وطرق الحليف اهل بيت وفي نسخة
وطرق بضم الطاء وكسر الراء بينهما تحتانية ساكنة مفعول اهل بيت من اليمن
بالطاء واد بمكة اي هجم عليهم ليلا في جميع ليسرق منهم
فاتفق له رجل منهم من اهل البيت فخذله بالخاء المهملة والذال
المعجمة رماه بالسيف فقتله فجاء هذيل فاخذوا الرجل اليماني
بالتعنيف وفي الحكمة بالسند الذي قتل الحليف فرفعوه الى عمر
ان الخطاب رضي الله عنه بالموسم الذي يجمع فيه الحاج كل سنة
وقالوا قتل صاحبنا فقال القاتل انه لص واراهم بقية قومه
ليخلعوه وفي نسخة قد خلعوا الحذف الهاء فقال عمر رضي الله عنه
بقسم بضم اوله اي يحلف جمع منهم هذيل انهم
خذف الهاء قال فاقسم منهم تسعة وار بعون رجلا كاذبين انهم
ما خلعوه وتدم رجل منهم اي بعد هذيل فاتى الشام فسالوه ان يقسم

قوله خلعوا حليفا هذه رواية الخطيب وعبارة الحلبي قتل رجل من حلفاء هذيل والصواب ما هنا اه مصححه

قوله خلعوه الذي غلط ما تقدم والصواب ما هنا اه

لقيهم فافتدى عينه منهم بالف درهم فادخلوا ه
بفتح الكاف مكانة رجلا اخر فدفعه الى اخيها المقتول فعرفت
بضم العاف بيده بيده قالوا ولابن ذر قالوا فاظلمنا
نحن والمحمود والذي في اليونينية فاظلمنا والمحمود الذين
اقتسموا انهم حلفوه وهو من اطلاق الكل وارادة الجزء اذ الذين
اقسموا انما هم بعضهم وادعوا حتى اذا كانوا بنخلة بفتح النون
وسكون الخاء المعجمة موضع على ليلة من مكة لا يصرف اخذتهم
السما اي المطر فدخلوا في غار في الجبل فانحدر بسكون
النون وفتح الحاء والجيم اي سقط والله صيلى فانهدم الغار
على الخمسة الذين اقسموا فماتوا جميعا وانفتحت الهمزة والذي في
اليونينية بفتحتها العرنيان اخو المقتول والرجل الذي حملوه
مكان الرجل الثاني اي تخلصا وابقيا شبذبه العقوبة
بعد هجرة الوصل وباكوجت بحر وقع عليهما بعد ان خلصا
وخرجا من الغار فكسر رجل اخي المقتول فعاش حولا ثم مات وغرض
المؤلف من هذه القصة ان الحلق لوجه اولا على المدعى عليه
لاهل المدعي كقصة النفر من الانصار قال الوقد به ابن السيد
السابق موصولا لانه ادرك ذلك قلت وقد كان عبد الملك
ابن مروان اقام رجلا قال في الفتح لم اقف على اسمه بالشام
ثم انهم بعد ما صنع فامر بالخمسة الذين اقسموا من باب
اطلاق الكل على البعض كما مر فمحي بضم الميم والحا المهملة من الديوان
بفتح الدال وكسرها الدفتر الذي يكتب فيه اسما الجيش واصل
العطاء ارسم معرب واول من دون الدواوين عمر رضي الله عنه
وسيرهم اي لقاهم الى الشام وفي رواية احمد بن حرب عند ابي
نعيم في مستخرجه فرد الشام بدل الى قال في الفتح وهذه اولى
لان اقامة عبد الملك كانت بالشام وعجيل ان يكون ذلك
وقع بالعراق عند محاربته مصعب بن الزبير ويكونوا من
اهل العراق فنفاهم الى الشام انتهى وقد تعجب القابسي
بالقاف والموحدة من عمر بن عبد العزيز كيف انظل حكم الخمسة
بقسامة الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل
الخلفا الراشدين تقول اي قلت وهو من بلد الثاني فلعل
منه في ذلك قول مرسل غير مسند مع انه انقلب عليه قصة

الانصار

قد رأوا الذي فعلوه باليمينية فاظلمنا
أي باسقاط النون منهم
كما انهم ما خلعوه وكذا بخطه
ولعله ما خلعوا ه

الانصار الى قصة خيبر فركب احدهم مع الاخر فعقله فحفظه
وكذا سمع حكاية مرسلة مع انها لا تعلق لها بالقسامة اذ الخلع ليس
قسامة وكذا سمع عبد الملك لا حجة فيه باب بالتنوين من
اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقئوا عينه اي شقوها فلا دية له
وبه قال حدثنا ابو النعمان الحكم بن نافع ولابوي الوقت وذر
والاصيلي وابن عساكر ابو النعمان اي محمد بن الفضل قال حدثنا
حماد ابن زيد عن عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر انس عن
جده انس رضي الله عنه ان رجلا قال في فتح الباري وهذا
الرجل لم اعرف اسمه صريحا لكن نقل بن بشكوال عن ابي الحسن ابن
المغيث ان الحكم ابن ابي العاص ابن امية والد مروان ولم يذكر له
مستند اوذكر الفاكهي في كتاب مكة من طريق ابن سعد عن الزهري
وعطا الخراساني ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخلوا عليه
وهو يلقن الحكم بن ابي العاص ويقول اطلع علي وانا مع زوجتي
قال نه فكلم في وجهي وهذا ليس صريحا في المقصود هنا وفي سنن
ابي داود من طريق هذيل بن شرحبيل قال جاء سعد فوقف على باب
النبي صلى الله عليه وسلم فقام تستأذن على الباب ولم يبين
هذا في رواية ابي داود وفي الطبري ان سعد بن عباده اطلع
مشددة الطا نظر من جحر بضم الجيم وسكون الحا المهملة في حجر
النبي بضم الحا المهملة ثم الجيم المفتوحة وسقط لغير ابي ذر
من حجر وثبت لابن ذر عن الكشميهني في بعض حجر النبي صلى الله عليه
وسلم اي بعض منازله فقام اليه صلى الله عليه وسلم يعتقص
بكسر الجيم وسكون الثانية بعدها قاف مفتوحة فصاد مهملة
فصاد عرض اوبا قتين جمع معتقص والكشميهني الراوي ولابن ذر
او معتقص عند وفي الموحدة وجعل صلى الله عليه وسلم يحتله بفتح
التحتية وكسر الفوقية بينهما حا مهملة ساكنة وبعد اللام ها
يستغفله وباية مزحت لامراته ليطعنه بضم الفين المهملة في
الزرع كما صله ولم يصرح في هذا الحديث باذن لاحد له فلك سقط
نعم في بعض طرقه التصريح بذلك فحصلت المطابقة كما في عادة
المؤلف في كثير من ذلك وبه قال حدثنا قتيبة حدثنا الليث
هو بن سعد الامام عن بن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان سهل ابن
سعد بسكون الها والعين فيهما الساعدي رضي الله عنه اخبره

ابن السيد ابو محمد البطليوسي في الخ

ان رجلا اطلع في حجر بكسر المهملة وضم الجيم مضمومة فجا مهملة ساكنة في
ولابي ذر عن الكشميهني من حجر من باب رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى
بكسر الميم وسكون الدال المهملة بعدها راء منونة حديدة
تسوى بها شعر الراس المتلبد كالخلال لها راس محدد وقيل
شبيه بالمسلة له اسنان من حديد وقال في الاولى منقص
وفسر بالمنفل المريض فيحتمل العدد او ان راس المدري
كان محددا فاشبه النصل فحك له راسه فلما راه رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لو اعلم ان يا التحقيق تنتظرني لولا بي
ذر عن الحموي والمستملي انك بتشديد النون بعدها كاف
تنتظرني اي تنتظرن لطعنت به في عينيك بالتثنية
وللكشميهني في عينك بالافراد لعيني وانما لم اطعنك لاني كنت
متردد ا بين نظرك وبين وقوفك عني ناظر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انما جعل الاذن اي الاستيذان في الدار
من قبل البصر بكسر القاف وفتح الموحدة اي حيله البصر
لئلا يطلع على عورة اهلها ولولاه لما شرع ولابي ذر عن الكشميهني
من قبل النظر بالنون والظا المعجمة بدل الموحدة والصاد وقال
في شرح المشكاة قوله لو اعلم انك تنتظرني بعد قوله اطلع يدل
بمفهومه ان الاطلاع مع غير قصد النظر لا تترتب هذه الاحكام عليه
فلو قصد النظر ورماه صاحب الدار بنحو حصاة فاصابت
عينه فعمي او سرت الى نفسه فتلف فهدر والحديث مر في باب
الاستيذان وغيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
وسقط ابن عبد الله لابي ذر قال حدثنا سفيان ابن عيينة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو ان امرا اطلع عليك بتشديد
القاف من تركك بغير اذن منك له فحذفته بالحا والذال
المعجمتين اي رميته عصاة بن اصبعك ففقات عينه
عينها لم يكن عليك جناح اي حرج وعند ابي عاصم من
وجه اخر عن ابن عيينة بلفظ ما كان عليك فيه حرج وفي مسلم من
وجه اخر عن ابي هريرة من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل



لهم ان يفقوا عينه قال في فتح الباري فيه رد على من حمل الجناح
هنا على الاثم لرفعها لان وجود الدية من خطاب الوضع
ووجه الدلالة ان اثبات الحل يمنع ثبوت القصاص والدية
وعند الامام احمد وابن ابي عاصم والنسائي وصححه ابن حبان
والبيهقي كلهم من رواية بشير ابن نهيك عن ابي هريرة رضي الله
عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقوا عينه فلا دية ولا
قصاص وهذا صريح في ذلك وفي هذا الحديث فوايد كثيرة
واستدل به على جواز رمي من يتجسس فلو لم يندفع بالتنحنح
فالرمي جايز بالفعل والا ان اصيبت نفسه او بعضه فهو
هدر وقال المالكية بالقصاص وانه لا يجوز قصد الدين ولا
غيرها واعتلوا بان المعصية لا تدفع بالمعصية واجاب
الجمهور بان المأذون فيه اذا ثبت الاذن لا يسمى معصية
وانما كان الفعل لو تجرد عن هذا السبب يعد معصية
وقد اتفق على جواز دفع الصايل على نفس المدفوع وهو بهذا
السبب الذي كون معصية فهذا يلتحق به مع ثبوت النص فيه
واجابوا عن الحديث بانه ورد على سبيل التغليظ والارهاب
وهل يشترط الانذار قبل الرمي الاصح عند الشافعية لا في حكم
الاطلاع من ظل الباب الناظر من كوة من الدار ولذا من وقف في
الشارع فنظر الى حريم غيره ولو رماه بحجر لعين او سهم مثلا
تعلق به القصاص وفي وجه للاصحاب مطلقا ولو لم يندفع الا بالسيف
جاز والحديث سبق في كتاب الديات في باب العاقلة
بكسر القاف جمع عاقل وعاقلة الرجل قرابته من قبل الاب
وهم عصبته وسموا عاقلة لعقلهم الابل بفناء دار المعقب
ويقال لتحملهم عن الجاني العقل اي الدية ويقال لمنعهم عنه
والعقل المنع ومنه سمي العقل عقلا لمنعه من القبايح وعمل
العاقلة الدية ثابت بالسنة واجمع عليها اهل العلم وهو مخالف
لظاهر قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لكنه خص من
عمومها ذلك لما فيه من المصلحة لان القاتل لو اخذ بالدية
لاوشك ان يأتي على جميع ماله لان تتابع الخطا منه لا يومن ولو
ترك بغير تغريم لاهدر دم المقتول وبه قال حدثنا صدقة
ابن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة سفيان

الهمداني سولاهم الكوفي احد الاعلام قال حدثنا معروف بضم الميم
وفتح الطا المهملة وكسر الراء المشددة بعدها فا ابن طريف الكوفي
قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل قال سمعت ابا جحيفة بضم
الجيم وفتح الحا المهملة وبعد التحتية الساكنة فا فهاء تانيث
وهب بن عبد الله السوائي قال سالت عليا هو ابن ابي طالب
رضي الله عنه هل عندكم اهل البيت النبوي او انتم للتفظيم
شيء ما وللاس ذرعما ليس في القران وقال اي شيء مرة ما
ليس عند الناس خصكم به النبي صلى الله عليه وسلم فقال عاي
رضي الله عنه والله الذي خلق الحب ولاس ذرا لحبة سوتها وبرا
النسمة خلق الانسان ما عندنا شيء الا ما في القران الا فهما يعطي
بضم التحتية وفتح الطا رجل في كتابه بقالي والاستثنا منقطع
اي لكن الفهم عندنا هو الذي اعطيه الرجل في القران والعلم
يكون الهاما يلهم من فحوى كلامه تعالى وتدبر فهم من باطن
معانيه التي هي الظاهر من لفظه وفي رواية الحميدي الا ان يعطي
الله عبدا فهما في كتابه وما في الصحيفة وفي كتاب العلم وما في
هذه الصحيفة وقد سبق في ذلك انها كانت معلقة في قراب سيفه
سيفه وعند النسائي فاخرج كتابا من قراب سيفه قال ابو جحيفة
قلت لعلي رضي الله عنه وما في الصحيفة قال علي رضي
الله عنه فيها العقل اي الدية ومقاديرها واصنافها واسنانها
وفكاك الاسير بفتح الكاف وبكسر ما يحصل به خلاصه وان لا يقتل
مسلم بكافر وبه قال مالك وابو حنيفة واحمد في اخرين وقال ابو حنيفة
وصاحباه رحمهم الله يقتل المسلم بالكافر وحملوا قوله لا يقتل مسلم
بكافر على غير ذمي عهد انتهى وظاهر قوله تعالى النفس بالنفس
وان كان عاما في قتل المسلم بالكافر لكنه خص بالسنة والحديث
سبق في باب كتابة العلم من كتاب العلم باب حنين المراة بفتح
الجيم ونون بعظم حمل المراة ما دام في بطنها سمي بذلك لاستتاره
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ قال اخبرنا
مالك الامام وقال البخاري ايضا وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان امراتين من هذيل رمت احداهما الاخرى في مسند احمد الرامية

هي ام عفيف



هي ام عفيف بنت مسروح والاخرى مليكة بنت عويمر وفي رواية
البيهقي وابي نعيم في المعرفة عن ابن عباس ان المراة الاخرى ام عفيف
وهما قالتان كانتا ضرتين وكانتا عند حمل بن النابغة الهذلي
كما عند الطبراني من طريق عمران بن عويمر قال كانت اختي مليكة
وامراة منا تقال لها ام عفيف بنت مسروح تحت حمل بن النابغة
فضربت ام عفيف مليكة وحمل بفتح الحا المهملة وبالميم وفي رواية
البيهقي التالي لهذا فرضت احداهما الاخرى بحجر وزاد عبد الرزاق فاصاب
بطنها وهي حامل فطرحت جنينها ميتا فاختصموا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها
بغرة عبد او امة بالجر بدلا من الغرة وروي باضافة غرة لتاليه
قال عياض والتنوين اوجه لانه بيان للغرة ماهي وعلى الاضافة
تكون من اضافة الشيء الى نفسه ولا يجوز الا بتا وتل واو للتنوع
على الراجح والغرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء مفتوحة
مع تنوين التا وهي في الاصل بياض في الوجه واستعمل هنا
في العبد والامة ولو كانا اسودين وانما شرط الثامنة لانها
حينئذ بلا عيب لان الغرة المختار وغير المميز والمعيب ليسا
من المختار وان لا يكونا هرمين وان بلغ فنبههما على دية الام
والحديث مر في كتاب الطب وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
المنقري وتقال له التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح
الهاء ابن خالد قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
المغيرة بن شعبة عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه
استشارهم اي الصحابة وفي رواية استشار الناس اي طلب ما
عندهم من العلم في ذلك وهل سمع احد منهم من رسول الله صلى
الله عليه وسلم في ذلك شيئا كما صرح به ذلك في بعض الطرق ولا يعارض
هذا ما في بعض الطرق انه استشار بعض اصحابه وقد
بانه عبد الرحمن بن عوف فيكون من اطلاق الناس عليه كقوله
ان الناس قد جمعوا لكم فانه اريد به نعيم بن مسعود الاشجعي او
اربعة كما نص عليه الشافعي في الرسالة او انه استشار الناس عموما
واستشار عبد الرحمن خصوصا في املاص المراة بكسر الهمزة
وسكون الميم اخره صاد مهملة مصدر املص يائي متعد يقال املصت
الشيء اي ازلقته فسقط ويائي قاصر يقال املص الشيء اذا زلق

وسقط يقال املصت المراة ولدها وازلقته بمعنى وضعته قبل
اوانه فالمصدر هنا مضاف الى فاعله والمفعول به محذوف
يعني اي فما يجب على الجاني في اجهاض المراة الجنين او بالجنين
على تقدير ي التعدي واللزوم وسبب الفعل اليها لان الجناية
عليها كانت الفاعلة لذلك فقال المغيرة ابن شعبة وفيه تجريد
اذ الاصل ان يقول فقلت كما هو في رواية المصنف في الاعتصام
من طريق ابي معوية قضى اي حكم النبي صلى الله عليه وسلم وعمل
ان يكون المراد الاخبار عن حكم الله والافتاء بالغرة للجنين
عبد او امة بالجر فيهما على البدلية بدل كل من كل والغرة بضم
الغين المعجمة وتشديد الراء قال الجوهري في صحاحه عبد
النبي صلى الله عليه وسلم عن الجسم كله بالغرة قال ابو عمر وان
العلاء المراد الابيض لا الاسود ولولا ان رضي الله عليه وسلم
اراد بالغرة معنى زائدا على شخص العبد والامة لما ذكرها قال
النووي وهو خلاف ما اتفق عليه الفقهاء من اجزاء الغرة
السود او البيض قال اهل اللغة الغرة عند العرب النفيس
والطفت هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه في احسن
تقويم ونفوس المخلوقات قال تعالى ولقد كرمنا بني ادم وعند
الاسماعيلي من طريق سفين بن عيينة فقال عمر من يشهد معك
وفي رواية وكيع عند مسلم فقال ايتني عن يشهد معك فشهد
محمد بن مسلمة الانصاري رضي الله عنه انه يشهد اي عمر
النبي صلى الله عليه وسلم يقضي به ولفظ الشهادة في قوله ل
فشهد المراد به الرواية وقد شرط الفقهاء في ورود الغرة انفصال
الجنين ميتا بسبب الجناية فان انفصل حيا فان مات عقب
انفصاله او دام المه وهلك فذكر لانا تيقنا حياته وقد مات
بالجناية وان بقي زمنا ولا الم به ثم مات فلا ضمان فيه لانا لم
نتحقق موته بالجناية والحديث اخرجه ابو داود في الديات
الضا وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى ابو محمد
العبسي الحافظ احد الاعلام على تشيعه وبدعته عن هشام
عن ابيه عروة بن الزبير ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
نشد الناس بفتح النون المعجمة استحلف الصحابة من سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقضي في السقط بسكون الين والضم

رواية

رواية ابي ذر وقال بالواو ولابي ذر فقال المغيرة بن شعبة انا
سمعته صلى الله عليه وسلم يقضي فيه في السقط لغرة بالتنوين
عبد او امة بالجر فيهما بدل كل من كل ونكرة من نكرة قال ايت
من يشهد معك على هذا الذي ذكرته وايت بهمزة ساكنة فعل
امر من الايتان وحذفت الموحدة من يمن في الفرع ولابي ذر عن
المحوي والكشميهني ائت بهمزة الاستفهام ثم نون ساكنة فمثناة
فوقية استفهاما على ارادة الاستيناف للمخاطب اي انت تشهد
ثم استفهمه ثانيا فقال من يشهد معك على هذا فقال محمد
ابن مسلمة انا اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ما تشهد
هذا اي المغيرة قال في الفتح وهذا الحديث في حكم الثلاثيات
لان هشاما قال لي وقوله عن ابيه ان عمر صورته الارسال لان
عروة لم يسمع عمر لكن بين من الرواية السابقة والله حفظه ان
عروة حمله عن المغيرة وان لم يصرح به في هذه الرواية وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن عبد الله هو المخرمي
ابن يحيى بن عبد الله الذهلي قال حدثنا عثمان بن ابي
الخاوسي البغدادي روى عنه البخاري بغير واسطة في باب
واحدا فقط حدثنا ابان بالصرف بن قدامة بضم القاف قال
حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه انه سمع المغيرة بن شعبة يحدث
عن عمر بن الخطاب انه استشارهم اي مثل رواية وهب المذكورة
في هذا الباب قال بن دقيق العيد واستشارة عمر في ذلك
اصل في سؤال الامام عن الحكم اذا كان لا يعلمه او كان عنده
شك او اراد الاستيثاق وفيه الوقائع الخاصة قد تخفى على
الاكابر ويعلمها من هو دونهم باب بيان حكم جنين
المراة وبيان ان العقل اي دية المراة المقتولة على الوالد اي
والد القاتلة وعلى عصبة الوالد لا على الولد اذا لم يكن من
عصبتها لان العقل على العصبة دون ذوي الارحام وبذا
لا يعقل الاخوة لام وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد ابن
مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد
الاعلام وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قضى في جنين امراة من بني لحيان

بكسر اللام وفتحها البطن من هذيل والمراة قتلت اسمها مليكة بنت عويمر
ضربتها امراة يقال لها ام عفيفة بنت مسروح بحجر فسقط
جنينها ميتا بغرة يا لتنوين عبد او امة بالجر على البدل كما مر
في الباب الباب ثم ان المراة التي قضى عليها صلى الله عليه وسلم
بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
ميراثها لبنيها بتحتية ساكنة بعد النون المكسورة وزوجها
قيل الراجح وبنيها ما بقي فمن شخص لورث ولا يرث ولا يعرف له
نصر الا من بعضه حر وبعضه رقيق فانه لا يورث عندنا ولكن يورث
على الاصح وقضى عليه الصلاة والسلام ان العقل اي الدية
على عصبتها اي عصبة المراة المتوفاة حتى انها التي قضى عليها
بالغرة لان الاجماض كان منها خطاء او شبه عمد واتفقوا على ان
دية الجنين هي الغرة سواء كان الجنين ذكرا او انثى وسواء كان كامل الخلقة
او ناقصها اذا تصور فيها خلق ادمي وانما كان كذلك لان الجنين قد
يخفى فيكثر فيه النزاع فقضط الشرع بما يقطع النزاع وانما كان ذكر
وجب مائة لعين وانا كان انثى خمسون وليس في الحديث هذا
ايجاب العقل على الوالد فلا مطابقة واجيب بانه ورد في بعض طرق
القصة بلفظ الوالد كما جرت عادة الموالي بمثل ذلك ليمضي الطالب
على البحث في جميع الطرق والحديث سبق في الفرائض وبه قال حدثنا
احمد بن صالح ابو جعفر المصري يعرف بابن الطبري ان كان ابوه من طبرستان
قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال حدثنا ولابن ذر اخبرني
بالتوحيد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابن المسيب سعيد وابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال اقتتلت امراتان من هذيل الثاني اقتلت
لتانيث الفاعل ولو قال اقتتل امراتان جاز فرمت احداهما الاخرى
بحجر قتلتها ولابن ذر فقتلتها بالفا العطف وما في بطنها عطف
على ضمير المقتول وما موصول وصلتها في الجرور وبالاستقرار
يتعلق حرف الجر او الواو في وما عمل مع اي قتلتها مع ما في
بطنها وهو الجنين فتكون الصلة والموصول في محل نصب
فاختصموا اي اهل المقتولة مع القاتلة واهلها الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقضى ان دية جنينها غرة رفع خبر ان بالتنوين
عبد رفع بدل من غرة او وليدة عطف عليه اي امة وانما في قوله

ان دية

ان دية في محل نصب او جر على الخلاف في ان مع ما بعد حذف حرف الجر
واو للتنويع لا للشك وقضى عليه الصلاة والسلام دية المراة
ولابي ذر ان دية المراة عاقلتها اي على عاقلة القاتلة وهي
عصبتها اب فزاستعان عبدا او وصيفا بالنون في استعان
وللكشميهني والاسماعيلي استعار بالراء بدل النون فهلك في الاستعمال
وجب دية المراة وقيمة العبد فان استعان حرا بالغا مطيعا او اجاره
واصابه شيء فلا ضمان عليه عند الجميع ان كان ذلك العمل لا غرر
فيه وتذكير مبنيا للمفعول ان ام سلمة والدة انس ولابي ذر ان
ام سليم هذه زوج النبي صلى الله عليه وسلم بعثت الى معلم
الكتاب بكسر اللام المشددة وللكشميهني الى معلم كتاب بضم الكاف وتشديد
الفوقية فيهما قال الجوهري الكتاب الكتيبة بعثت الي بتشديد الياء
غلمانا لم يبلغوا الحلم ينفشون صوفا بضم الفاء والشين المعجمة
ولا بعثت اظهرا بتشديد الياء ايضا قال في الكواكب لعل غرضها
من منع بعث الظهر التزام الجبر والصال العوض لانه على تقدير
هلاكه في ذلك العمل لا تضمنه فلا في العبد فان الضمان عليها لو
هلك به وفي الفتح وانما خصت ام سليم العبيد لان العرف جرى
برضى السادة باستخدام عبيدهم في الامر اليسير الذي لا منفعة
فيه لهم في الاظهر وهذا الاثر وصله الثوري في جامعه وعبد
الرزاق في مصنفه عنه عن محمد بن المنكدر عن ام سلمة قال في
الفتح وكانه منقطع بين ابن المنكدر وام سلمة ولذلك لم يجزم به
البخاري فذكره بصيغة التمريض وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين في الاول وضم الزاي
بعدها راء ابو سهل الواقع هاتان في الثاني النيسابوري
قال اخبرنا ولابن ذر حدثنا اسماعيل بن ابراهيم هو ابن علية
عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال
لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة من مكة مهاجرا
وليس له خادم عند ام حذ الوصلحت بن زيد بن سهل الانصاري
زوج ام سليم والدة انس بنيدي فانطلق بي ابو طلحة الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس اي عاقل
فليخدمك فلزوم اللام والحزم على الطلب قال انس فخدمته
صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر فوالله ما قال لي لشيء صنعته

ة

لم صنعت هذا هكذا ولا شيء لم اصنعه لم لم تصنع هذا هكذا ؟
اي لم تعترض عليه لا في فعل ولا ترك ففيه حسن خلق صلى الله عليه
وسلم انه لعلي خلق عظيم واعلم ان ترك اعتراضه صلى الله عليه
وسلم على انس رضي الله عنه انما هو فيما يتعلق بالخدمة والآداب
لا فيما يتعلق بالتكاليف الشرعية فانه لا يجوز ترك الاعتراض فيها
ومطابقة ذلك للترجمة من جهة ان الخدمة مستلزمة للاستعانة
او اعتمد على ما في سائر الروايات انه صلى الله عليه وسلم قال له
المتوفى عنه ما اخذ مني وقد كان انس في كفالة امه فاحضرته
الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان زوجها معها فنسب الاحضار اليها
تارة واليه اخرى وهذا صدر من ام سليم اول قدومه صلى الله عليه
وسلم المدينة وكانت لابي طلحة في احضاره انسا قصة اخرى وذلك
عند ارادته صلى الله عليه وسلم الخروج الى خيبر كما سبق في المغازي
هذا **باب** بالتنوين ذكر فيه المعدن **جبار** والبئر **جبار**
بضم الجيم وتخفيف الموحدة وبه قال **حدثنا** عبد الله بن يوسف التنيسي
قال **حدثنا** الليث بن سعد الامام قال **حدثنا** ولابن ذر بالافراد
**شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عن** حميد بن المسيب الخزومي وابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف **عن** ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال **العجماء جبار** بضم جيم جرحها في فرج
وقال في الفتح بفتحها لا غير كما نقله في النهاية عن الازهري والعجماء بفتح
العين المهملة وسكون الجيم كل دواب البهيمة سميت عجما لانها لا تتكلم وجبار
هدر والحمله هدرا وخبر كل جرح العجماء هدر لا شيء فيه وسقط في رواية
لفظ جرحها وحينئذ فالمراد ان البهيمة اذا اتلفت شيئا ولم يكن معها
قايد ولا سايق وكان نهارا فلا ضمان فان كان معها احد وتوهم سايقا
او مستعينا او غاصبا ضمن ما اتلفته نفسا ومالا ليلا او نهارا راسبوا
كان سايقها امام راكبها ام قايدها لانها في يده وعليه تعهدها وحفظها
نعم لو اركبها اجنبي بغير اذن الولي صبيا او مجنونا لا يضبطها
مثلها او نخسها انسان بغير اذن فرمحها او عضته فاستقبلها
انسان فردها فاتلفت شيئا في الفرامها فالضمان على الاجنبي
والناخس والراد وقال الحنفية لا ضمان سواء فيه الجرح وغيره
والليل والنهار سواء احد اولا الا ان يحملها الذي معها على الآلة ف
او يقصده فيضمن لتعديه **والبئر** بكسر الموحدة بعدها ياء ساكنة



مهموزة اذا حفرها انسان في ملكه او موات فوقع فيها انسان
او غيره فتلف فهو **جبار** لا ضمان فيه وكذا لو استاجر انسانا
ليحفرها فانهارت عليه ثم لو حفرها في طريق المسلمين او في ملك
غيره بلا اذن منه فتلف بها انسان فانه يجب ضمانه على عاقلة
الحافر والكفارة في ماله وان تلف بها غير آدمي وجب ضمانه
في مال الحافر ويلتحق بالبئر كل حفرة على التفصيل المذكور
**والمعدن** بفتح الميم وسكون العين وكسر الدال المهملتين المكان
من الارض يخرج منه شيء من الجواهر والاجساد كالذهب والفضة
والحديد والنحاس والرصاص والكبريت وغيرها من عدف
بالمكان اذا اقام به يعدن بالكسر عدونا بالضم لعدوف
ما انبته الله فيه كما قال الازهري اذا انبأ عن شيء من حرف فيه
فهلك قدمه **جبار** لا ضمان فيه كالبئر **وفي الركاز** بكسر الزاي
زاي يعني مركوز كالكتاب بمعنى مكتوب وهو دفن الجاهلية
مما يجب فيه الزكاة من ذهب وفضة اذا بلغ النصاب **الخمس**
والمعنى بان الركاز دفن الجاهلية هو فوق الملك والشافعي
واحمد وهو حجة على ابي حنيفة وغيره من العراقيين حيث
قالوا الركاز هو المعدن وحملوا الخمس المقطاني مرارا وفيه وقد عطف
صلى الله عليه وسلم احدهما على الآخر وذكر لهذا احكاما غير احكام الاول
والعطف يقتضي المغايرة وقال الازهري يطلق على الامرين
قال وقيل ان الركاز قطع الفضة تخرج من المعدن وقيل الذهب
البيضاء وهذا الحديث اخرجه مسلم واصحاب السنن الاربعة هذا
**باب** بالتنوين ذكر فيه **العجماء جبار** وقال ابن سيرين مما
وصله سعيد بن منصور كانوا اي علماء الصحابة والتابعين
**لا يضمنون** بتشديد الميم من التضمين بفتح التاء وسكون الضاد
بعدها ياء مهملة من العرية الصادرة من الدابة برجلها **ويضمنون**
بتشديد الميم الصانع من زرد الخفاف بكسر العين المهملة وتخفيف
النون وهو ما توضع في فم الدابة ليضربها الراكب لما يختار
يعني ان الدابة اذا كانت مركوبة فلغت الراكب عنانها
فاصابت برجلها شيئا ضمنه الراكب **وقال حماد** هو ابن ابي سليمان
مسلم الاشعري فيما وصله ابن ابي شيبة **لا يضمن التخمة** بالخاء
المعجمة رفع فاعل عن الفاعل الا انه يتحمل مثلثة الخاء المعجمة

اسبان الدابة بعود ونحوه فيضمن وقال الزهري بضم الباء الموحدة
وفتح الراء آخره حاء مهملة ابن الحرث الكندي القاضي المأمور
مما وصله بن ابي شيبة ايضا لا يضمن بضم الفوقية والمهملة
مبنيا للمفعول ما عاقبت اي الدابة وقال في الكواكب باللفظ
المغيبة لا يضمن ما كان على سبيل المكافاة منها ان يضربها
اي بان يضربها ضمنه مجرور بمقدر اي وهو ان يضربها ثم فوع بخبر
مبتدا محذوف واسناد الضمان الى الدابة مجاز او المراد
ضاربها وهذا كالتفسير للعاقبة فتضرب برجلها بنصب
فتضرب عطفا على المنفي السابق ولفظ ابن ابي
شيبة لا يضمن السايق والراكب ولا يضمن الدابة اذا عاقبت
قالت وما عاقبت قال اذا ضربها رجل فاصابته وقال الحكم
ابن عيينة بضم العين وفتح الفوقية احد فقهاء الكوفة وحماد
هو بن ابي سليمان احد فقهاء الكوفة ايضا اذا ساق المكاري
بكسر الواو اي الفرع كما صله حمارا عليه امراة فنخر بكسر الخاء
المعجمة اي سقط لا شيء عليه لاضمان تحمله على المكاري وقال
الشعبي عامر بن شراحيل الكوفي فيما وصله بن ابي شيبة اذا اصاب
دابة فانفحها فهو ضامن لما اصابت اي الدابة وان
كان خلفها وراها من رفسة بضم الميم وتشديد الفاء المهملة
منصوب خبر كان مستملك في السير لا سوقها ولا يتبعها
يضمن شيئا مما اصابته وبه قال حدثنا مسلم هو بن ابراهيم
الازدي القصاب قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد ابن
زياد الجمحي البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال العجماء جبار قال الجوهري سميت عجما لانها
لا تتكلم فكل من لا يتكلم اصلا فهو اعجم منقوص والاعجم الذي لا يفصح
ولا يبين كلامه وان كان من العرب وقال الاعجم وان افصح
اذا كان في لسانه عجمة قال بن دقيق العيد العجماء الحيوان
البهيم وقال الترمذي فسر بعض اهل العلم قال العجماء الدابة
المنفلتة من صاحبها فما اصابت في انفلاتها فلا غرم على
صاحبها وقال ابو داود العجماء التي تكون منفلتة ولا تكون
معها احد وتكون بالنهار ولا تكون بالليل وعند بن ماجة في
آخر حديث عبادة بن الصامت والعجماء البهيمة من الانعام

عقلها

عقلها اي دمها جبار لا دية فيما اهلكته وفي رواية لابي داود بن
العلاء عنه مسلم العجماء جرحها جبار والبئر جبار حفرها وسقط
فيها احد والمعدن جبار رواه الشافعي ايضا وفي لفظ له
والمعدن اذا انهار على حافره فقتله جبار رواه ايضا لا قود
فيه ولابي داود وفي الركاز دفين الجاهلية الخمس زكاة اذا بلغ
النصاب باب اثم من قتل ذميا بهوديا او نصرانيا بغير
جرم بضم الجيم وسكون الراء بعدها ميم اي بغير حق ولم قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي البغلاني قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد قال حدثنا الحسن بفتح الحاء
ابن عمرو بفتح العين الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف التميمي
وهو اخو فضيل بن عمرو توفي في خلافة ابي جعفر وقال
خليفة توفي سنة اثنتين واربعين ومائة بالكوفة قاله
ابن طاهر وقال الحافظ ابو محمد عبد الغني المقدسي قال
ابن معين ثقة حجة وقال يحيى بن بكير القطان وقد سئل عنه
وعن الحسن ابن عبيد الله فقال هو ايشبههما قال حدثنا مجاهد
هو بن جبير عن عبد الله بن عمرو بفتح العين رضي الله عنهما
قال في الفتح كذا في جميع الطرق بالتصغير ووقع في رواية
مروان بن معوية عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن حنادة
ابن ابي امية عن عبد الله بن عمرو فزاد فيه رجلا بين مجاهد
وعبد الله اخرجه النسائي وابن ابي عاصم من طريقه وجزم
ابو بكر البرديجي في كتابه في بيان المرسل ان مجاهدا لم يسمع
من عبد الله بن عمرو ثم ثبت ان مجاهدا ليس مدلسا وانه
سمع من عبد الله بن عمرو ورجحت رواية عبد الواحد لانه
توبع وتوبع في مروان بالزيادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من قتل نفسا معاهدا لم يرح بفتح الياء المثناة
بعقد جزية او هدنة من سلطان او امان من مسلم وفي حديث
ابي هريرة عند الترمذي من قتل نفسا معاهدا له ذمة الله
وذمة رسوله لم يرح بفتح التحتية والراء وكسر المهملة راحة الجنة
وعموم هذا النفي مخصوص بمن مات مستحلا للقاتلة اما
من مات مسلما وكان من اهل الكبائر فهو تحت المشيئة
الى الجنة وان قدر بها يوجد ولابن ذر عن الحموي والمستملي لم يوجد

بزيادة اللام من سيرة اربعين عاما وعند لاسماعيلي سبعين عاما
وفي الاوسط للطبراني من طريق حماد بن سيرين عن ابي هريرة من سيرة
مائة عام وفي الطبراني عن ابي بكرة خمس مائة عام وفي الزهد
من حديث جابر من سيرة الف عام قال في الفتح والذي يظهر
في الجمع ان الاربعين اقل زمن يدرك به ريح الجنة في الموقف
والسبعين فوق ذلك او ذكرت للتقريب والخمسمائة والالف اكثر من
ذلك وتختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاعمال فمن ادرك
من المسافة البعدي افضل ممن ادرك من المسافة القريبة وبين
ذلك والحاصل ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص تتفاوت مراتبهم
ودرجاتهم وقال ابن العربي ريح الجنة لا يدرك بطبيعة ولا عادة
وانما يدرك بما خلق الله من ادراكهم فتارة يدركه من شاء الله من
مسيرة سبعين وتارة من مسيرة خمسمائة والحديث سبق في الجزية
والله الموفق هذا

**باب** بالتنوين لا يقتل المسلم بالكافر بضم التحتية وفتح الفوقية وبر قال حدثنا
احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا
زهير هو ابن معوية الكوفي قال حدثنا مطرف بكسر الراء المشددة
ابن طريف بن عبد الله الكوفي ان عامرا هو ابن شراحيل الشعبي حدثهم
عن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة
فاء وهب بن عبد الله السوائي انه قال قلت لعلي رضي الله عنه
وسقط من قوله حدثنا احمد بن يونس الى قوله قلت لعلي لابن ذ
كما في الفرع كاصله قال في الفتح والصواب ما عند الجمهور يعني
من السقوط قال وطريق احمد بن يونس تفرد بها في الجزية قال
المولف بالسند اليه وحدثنا بواو العطف على آلق ولابن
ذر سقوطها كالجمهور صدقهم سهل الفضل ابو الفضل المروزي
قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال حدثنا مطرف هو ابن طريف
قال سمعت الشعبي عامرا يحدث كذا في اليونينية يحدث قال
سمعت ابا جحيفة وهب بن عبد الله قال قلت علما هو ابن ابي
طالب رضي الله عنه هل عندكم شيء مما ليس في القرآن وقال
ابن عيينة سفيان مرة ما ليس عند الناس بدل قوله مما ليس في
القرآن فقال علي رضي الله عنه والله الذي فلق الحبة اي شقها
وبرأ النسمة خلق الانسان ما عندنا شيء الا ما في القرآن الا فهما يعطى

بضم التحتية

يضم التحتية مبنيا للمفعول رجل في كتابه جل وعلا وما في الصحيفة
اي التي كانت معلقة في قبضة سيفه قال ابو جحيفة قلت له وما في
الصحيفة سقط لابي ذر من قوله وقال ابن عيينة الى هنا قال العقل اي
الدية وفكاك الاسير ما خلص به من الاسر وان لا يقتل مسلم بكافر
وقال الحنفية يقتل المسلم بالذمي اذا قتله بغير حق ولا يقتل بالمستامن
وعن الشعبي والنخعي يقتل باليهودي والنصراني دون المجوسي
لحديث ابي داود من طريق الحسن عن قيس بن عباد عن علي لا يقتل
مومن بكافر اي ولا ذو عهد في عهده ولا يقتل ذو عهد في عهده بكافر
قالوا وهو من عطف الخاص على العام فيقتضي تخصيصه
لان الكافر الذي لا يقتل به ذو العهد هو الحربي دون المساوي له
والاعلى فلا بقي من يقتل به المعاهد الا الحربي فيجب ان يكون
الكافر الذي لا يقتل به المسلم هو الحربي لتسويته بين المعطوف
والمعطوف عليه وقال الطحاوي لو كانت فيه دلالة على نفي قتل
المسلم بالذمي لكان وجه الكلام ان يقول ولا ذو عهد في عهده
والا كان لحنا والنبي صلى الله عليه وسلم لا يلحن فلما لم يكن كذلك
علمنا ان ذا العهد هو المعنى بالقصاص وصار التقدير لا يقتل
مومن ولا ذمي ولا ذو عهد في عهده بكافر ويعقب بان الاصل
عدم التقدير والكلام مستقيم بغيره اذا جعلنا الجملة مستانفة
ويويده اتصال الحديث الصحيح على الجملة الاولى ذكره في فتح
الباري قال وقد ابدى الشافعي له مناسبة فقال يشبه ان يكون
لما اعلمهم ان لا عهد بينهم وبين الكفار ابطل اعلمهم ان دماء اهل الذمة
محرمة عليهم بغير حق فقال لا يقتل مسلم بكافر ولا يقتل ذو عهد
في عهده ومعنى الحديث لا يقتل مسلم بكافر قصاصا ولا يقتل من له
عهد ما دام عهده باقيا انتهى والحديث سبق في العاقلة هذا

**باب** بالتنوين يذكر فيه اذا الهم المسلم يهوديا عند الغضب
لم يجب عليه شيء رواه اي الهم المسلم اليهودي ابو هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في قصة
موسى في احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام وله قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى
عن ابيه يحيى بن عمارة بن ابي الحسن المازني الانصاري عن ابي سعيد
بكسر العين سعد بكونها بن مالك الخدري رضي الله عنه عن النبي

صلي الله عليه وسلم انه قال لا تخيروا بين الانبياء تخيير الوجب
نقصا او لودي الي الخصومة والحديث سبق في مواضع وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفين عن عيينة عن
عمرو بن يحيي المازني عن ابيه يحيي عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه انه قال جا رجل من اليهود الي النبي ولابي ذر الي رسول الله
صلي الله عليه وسلم قد لطم وجهه بضم اللام وكسر الطا مبنيا
للمفعول ووجهه نايب الفاعل فقال يا محمد ان رجلا من اصحابك
من الانصار لطم لطم ولابي ذر عن الحموي قد لطم في وجهي قال
صلي الله عليه وسلم ادعوه فلما لطمت ولابي ذر عن الحموي والمستملي
اي اليهودي يقول في قسمه والذي اصطفي موسي علي البشر قال
الانصاري ولطمت وعلي محمد ولابي ذر فغضب اعلي محمد صلي الله
عليه وسلم وتغطت المصلية لابي ذر قال الانصار فخاذ تاخذني غضبه
ولطمته قال صلي الله عليه وسلم لا تخيروني من بين الانبياء
قاله تواضعا وقبل ان يعلم ان سيد البشر وغير ذلك مما سبق
فان الناس يصعقون يوم القيمة فاصعق معهم فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسي اخذ بقايمة
من قوايم العرش فلا ادري افاق قبلي ام جزي بمن صعق منه
فراي مكسورة ولابن ذر عن الحموي والمستملي حوري ابو اسكون
ساكنة بينهما بصعقة الطور التي صعقها لما سال رؤية الله
وقوله فلا ادري افاق قبلي لعله قال قبل ان يعلم انه اول من
تنشق عنه الارض ٥٥

بسم الله الرحمن الرحيم

## كتاب استتابة المرتدين والمعاندين

بالنون بعد الالف اي الجاحدين عن العصد الباغين الذين يردون
الحق مع العلم به وقالهم وآثم من اشرك بالله وعمق بنه في الدنيا
والاخرة وسقط لفظ كتاب في رواية المستملي قاله في الفتح وفي
الفرع كاصله بتوته فيهما له وفي رواية الشيخ كتاب المرتد ٥٥٥

بسم الله الرحمن الرحيم

ثم قال

ثم قال باب استتابة المرتدين الي اخر قوله والاخرة وفي رواية عن
الكشميهني بعد قوله وقتالهم باب اثم من اشرك الي اخره قال الله تعالى
ولابي ذر عز وجل ان الشرك لظلم عظيم لانه تسوية بين من لا نعمة
الا وهي منه وبين من لا نعمة منه اصلا وقال الله تعالى لئن
اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين وسقط واو ولئن
لغير ابي ذر وانما قال لئن اشركت علي التوحيد والموحي اليهم
جماعة في قوله ولقد اوحي اليك والي الذين من قبلك لان
معناه اوحي اليكم لئن اشركت ليحبطن عملك والي الذين من قبلك
مثله واللام الاولي موطية للقسم المحذوف والثانية لام الجواب
وهذا الجواب سادمسد الجوابين اعني جواب القسم والشرط
وانما صح هذا الكلام مع عصمة تعالي بان رسله لا يشركون لان
الخطاب للنبي صلي الله عليه وسلم والمراد به غيره او لانه علي سبيل الفرض
والمحالات تصح فرضها وله قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر
العين قال اخبرنا جرير بفتح الجيم بن عبد الحميد الرازي الكوفي في الاصل
عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس
عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال لما انزلت هذه
الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك علي
اصحاب النبي ولابي ذر رسول الله صلي الله عليه وسلم وقالوا اينا
لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم انه ليس
كذلك ولابي ذر عن الكشميهني بذلك بزيادة لام قبل الكاف اي ليس
بالظلم مطلقا بالمراد الشرك الا بالتخفيف تسمعوا لقي قول لقمان
المذكور ان الشرك لظلم عظيم والمراد بالذين امنوا اعم من المؤمن الخالص
وغيره واصبح له في فتوح الغيب كما قرانه فيه بان اسم الاشارة
الواقع خبر الموصول مع صلته يشعر الي ان ما بعده ثابت لما
قبله لاكتسابه ما ذكر من الصفة ولا ارتياب ان الامن المذكور حاصل
وهو الامن الخاص للموحدين في قوله تعالي احق بالامن لان
الوقف اذا اعيد كان الثاني عين الاول فيجب ان يكون الظلم عين
الشرك ليسلم النظم فاذ ليس الكلام في المعصية والغي واما مية
اللبس فمنوعة كما قال القاضي ليس الاعمان بالظلم ان يصدق لوجود
الله وغلط به عباية غيره وتوبيخه قوله تعالي وما يومن اكثرهم
بالله الا وهم مشركون والحديث سبق في الايمان وبه قال

ع ايمانه بما هو

حدثنا مسدد وهو بن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل
بضم الميم والضاد المعجمة المشددة قال حدثنا الجريري بضم الجيم
وفتح الراء الاولى الجريري بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة
واسمه سعيد بن اياس البصري قال المولف وحدثني بالافراد قتيبة
ابن سعيد ابو رجاء الثقفي مولاهم البغلاني قال حدثنا اسماعيل بن
ابراهيم المعروف بابن علية قال اخبرنا سعيد الجريري قال
حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحرث
الثقفي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
الا اخبركم بالكبائر جمع كبيرة واصله وصفا مونث اي الفعلة الكبيرة او نحو
ذلك وكبرها باعتبار شدة مفسدتها وعظم اثمها ولو خذ
منه القسام الذين في كبائر وصغائر ورد على من يجعل آحاد ما
كلها كبائر وبه قال ابن عباس وابو اسحاق الاسفرايني والقاضي
ابو بكر ابن العربي وفضل بن فورك عن الاشاعرة واختاره تبعا
تقي الدين السبكي وكانهم اخذوا الكبيرة باعتبار الوضع اللغوي
ونظروا في ذلك الى عظمة جلال من عصي بها وخولف امره وانه
لكن جمهور السلف والخلف وهو مروي عن ابن عباس ايضا الاشراك
بالله بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي الاشراك بالله والجار والمجرور
تتعلق بالمصدر والاشراك ان جعل اسما للشرك او هو مطلق الكفر
على اي نوع كان وهو المراد هنا وعقوق الوالدين عطف على
سابقه مصدر عق يقال عق والده يعقه عقوقا فهو عاق
اذا اذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البر واصله من
العق الذي هو الشق والقطع وشهادة الزور وشهادة الزور
قال فلكانه قالها او قال قول الزور بالتكرار الراوي فما زال
عليه الصلاة والسلام يكررها اي يكرر شهادة الزور فالضمير
للخصلة حتى قلنا اي الى ان قلنا لنبيه صلى الله عليه وسلم
ليتك جملة في محل نصب والجملة معمولة للقول وليت حرف
تمن يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا وانما قالوا ذلك هو
تعظيما لما حصل لهم بتلك هذا الذنب من غضب الله ورسوله ولما
حصل للسامعين من الرعب والخوف فزاد المجلس والحديث
سبق في الادب وغيره وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد
ابن الحسين بضم الحاء ابن ابراهيم المعروف بابن الحباب العوفي وهو

من اقران

يكررها

من اقران البخاري لكنه سمع قبله قليلا ومات بعده قال اخبرنا
عبيد الله بضم العين ابن موسى العبسي الكوفي هو احد مشايخ
المولف روى عنه في الاذان بلا واسطة وبعضهم بن موسى لقب ابيه
ذر قال اخبرنا شيبان بالمعجمة بن عبد الرحمن النحوي عن فراس بكسر
الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة بن يحيى عن الشعبي عامر
ابن شراحيل عن عبد الله بن عمرو بفتح العين بن العاص رضي الله
عنهما انه قال جا اعرابي قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ما الكبائر اي من الذنوب قال صلى الله عليه وسلم الاشراك بالله
اي الكفر به تعالى قال الاعرابي ثم ماذا يا رسول الله قال ثم
عقوق الوالدين بانفاذ امرهما قال الاعرابي ثم ماذا يا رسول الله زاد
ابو ذر في روايته عن الحموي والمستملي قال ثم عقوق الوالدين قال
ثم ماذا قال اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة اخره سين مهملة
التي تغمس صاحبها في الاثم قلت اما من حفظ عبد الله ابن عمرو
او رواه عنه وما اليمين الغموس قال صلى الله عليه وسلم الذي يقتطع
بها مال امرئ مسلم اي ياخذ بها قطعة من ماله لتغمسه هو بها كما قدمنا
وقد بقي ان من الكبائر القتل والزنا فذكر صلى الله عليه وسلم في كل
مكان ما يقتضيه المقام وما يناسب حال المخاطبين الحاضرين لذلك
فربما كان فيهم من يجازف على العقوق او شهادة الزور فزجرهم بذكرها
وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى ابن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي
نزيل مكة قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر
والاعمش سليمان بن مهران الكوفي كلاهما عن ابي وائل شقيق ابن
سلمة عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله رضي الله عنه انه قال قال رجل لم
اعرف اسمه يا رسول الله اي الذنب اعظم واخذ بفتح الهمزة والخاء المعجمة
مبنيا للمفعول انها قالت بما عملنا في الجاهلية قال صلى الله عليه وسلم
من اسلم في الاسلام بالاستمرار عليه وترك لم يواخذ بما عمل في الجاهلية
قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف اي من
الكفر والمعاصي وبه استدل ابو حنيفة على ان المرتد اذا اسلم
لم يلزمه قضا العبادات المتروكة ومن اساء في الاسلام بان ارتد عن
الاسلام ومات على كفره اخذ بالاول الذي عمله في الجاهلية والاخر
بكسر الخا الذي عمله من الكفر فقط فلم يسلم فيعاقب على جميع ما اسلفه

ولذا اورد المولف هذا الحديث لعله حديث اكبر الكبائر الشرك
واورده هنا في الباب المرتدين ونقل بن بطال عن جماعة من العلما
ان الاساءة هنا لا تكون الا الكفر للاجماع على ان المسلم لا يواخذ بما
عمل في الجاهلية فان اسلم الاسلام غاية الاساءة وركب اسلد
المعاصي وهو مسلم على الاسلام فانه انما يواخذ باجتناه من
المعصية في الاسلام والحديث سيوفي الايمان ياتي هكم
الرجل المرتد والمراة المرتدة هل هما سوا وقال بن عمر عبد الله رضي
الله عنهما فيما اخرجه بن ابي شيبة والزهري محمد بن مسلم فيما اخرجه عبد
الرزاق ايضا تقتل المراة المرتدة ان لم تتب وعن بن عباس
فيما رواه ابو حنيفة عن عاصم عن ابي رزين عنه لا تقتل النا
اذا هن ارتددن اخرجه بن ابي شيبة والدارقطني وخالفهم جماعة
من الحفاظ في لفظ الحسن واخرج الدارقطني من طرق عن بن المنكد
عن جابر ان امراة ارتدت فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها قاله
في الفتح وهو محمول على ما نقله بن الطلاع في الاحكام ان لم تقتل
عنه صلى الله عليه وسلم انها قتل صرتدة واستتابتهم كذا ذكره
بعد الاثار المذكورة وقدم ذلك في رواية ابي ذر على ذكر الاثار وللكشميهني
واستتابتهما بالتثنية وهو اوجه ووجهه الجمع قال في فتح الباري
على ارادة الجنس وتعقبه العيني فقال ليس بشيء بل هو على كون
من يرى الطلاق للجمع على التثنية قال الله تعالى في سورة الفرقان
كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم استبعاد لان يهديهم
الله فانه الحايد عن الحق بعد ما وضح له منهج في الضلال
بعيد عن الرشاد وقيل نفي وانكار له وذلك يقتضي ان لا تقبل
توبة المرتد والاية نزلت في رهط اسلموا ثم رجعوا عن الاسلام
ولحقوا بمكة وعن بن عباس رضي الله عنهما كان رجل من الانصار
اسلم ثم ارتد ثم ندم فارسل الى قومه فقالوا يا رسول هل له من
توبة فنزلت كيف يهدي الله قوما الى قوله الا الذين تابوا وصلح
رواه النسائي وصححه بن حبان والواو في قوله تعالى وشهدوا ان
الرسول حق للحال وقد مضمرة اي كفروا وقد شهدوا ان الرسول اي
محمدا حق او للعطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل لان معناه
بعد ان امنوا وجاءهم البينات اي الشواهد كالقرآن وسائر
المعجزات والله لا يهدي القوم الظالمين ما داموا متمادين في الكفر

اولا يهديهم

اولا يريد بهم طريق الجنة اذا ماتوا على الكفر اولئك مبتدا جزاؤهم
مبتدا ثان خبره ان عليهم لعنة الله وهما خبر اولئك او جزاؤهم
بدل اشتمال من اولئك والملائكة والناس اجمعين خالدين حال من
الهاء والميم في عليهم فيها في اللعنة او العقوبة او النار وان لم يجر ذكرهم
لدلالة الكلام عليها وهو دليل يحتج به في جواز لعنهم وبتعذيبه
يتم جواز لعن غيرهم ولعل الفرق انهم مطبوعون على الكفر بخلاف غيرهم
من الهدى ما يوسوس عن الرحمة بخلافهم والمراد بالناس المؤمنون
او العموم فان الكافر ايضا يلعن منكر الحق والمرتد وكذا لا فرق الحق
بعينه قال القاضي لا تخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون
الا الذين تابوا من بعد ذلك الارتداد واصلحوا ما افسدوا واذا ان
الله غفور لكفرهم رحيم لهم ان الذين كفروا بعيسى والانجيل
بعد ايمانهم بموسى والتوراة ثم ازدادوا كفرا بمحمد والقرآن لن
تقبل توبتهم ايمانهم اذا لا يتوبون الا اذا اشرفوا على الهلاك فلا
عن عدم توبتهم بعد عدم قبولها واولئك هم الضالون الثابتون
على الضلال وقال جل وعلا يا ايها الذين امنوا ان تطيعوا فريقا
من الذين اوتوا الكتاب التوراة يردوكم بعد ايمانكم محمد صلى الله
عليه وسلم كافرين وفيها اشارة الى التحذير عن مصادقة اهل الكتاب
انهم لا يودون ان تفتنوا امن صادفهم عن دينه وقال تعالى ان الذين
امنوا بموسى ثم كفروا حين عبد والعجل ثم امنوا بموسى بعد عوده
ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفرا بكفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم
لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا الى النجاة او الجنة او هم الذين
امنوا في الظاهر وكفروا في السر مرة بعد اخرى وازدياد الكفر
منهم تبادلهم عليه الى الموت وسقط من قوله ثم امنوا الى اخر الاية وقال
بعد ثم كفروا الى السبيل وقال تعالى من يرتد بفتح الدال بالادغام
مخففا وتشديد الدال بالادغام مخففا وتشديد الدال بالادغام
ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم الى الكفر وحتى معناها
التعليل نحو فاصبر حتى يعبد الله حتى يدخل الجنة اي يقاتلونكم كي
يردوكم وقوله ان استطاعوا استبعاد لاستطاعتهم ومن يرتدد
منكم عن دينه ومن يرجع عن دينه الى دينهم فيمت وهو كافر اي
فيمت على الردة فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا والاخرة لما
يعقبها بالردة مما للمسلم في الدنيا من ثمرات الاسلام وفي الاخرة من

٣ الثابتون على الضلالة وسقط لا يؤذن من قوله وجاءهم البينات
الى اخر قوله الفاسقون وقال بعده موتهم حتى الى هنا غفور رحيم ج

الثواب وحسن المآب واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون كسائر
الكفرة واجيب اما منا الشافعي بالتقييد في الردة بالموت عليها ان
الردة لا تحبط العمل الا بالموت عليها وقال الحنفية قد علق الحبط
بنفس الردة بقوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله والاصل
عندنا ان المطلق لا يعمل على المقيد وعند الشافعي يعمل عليه وسقط
لابي ذر من قوله ومن يرتد وقال بعد قوله والآخرة الى قوله
واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون حدثنا ابو النعمان محمد
ابن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن
عكرمة مولى ابن عباس انه قال اوتي بضم الهمزة وكسر الفوقية
علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه بزنادقة بفتح الزاي جمع زنديق
بكسرها وهو المنطوي للكفر المظهر للاسلام كما قاله النووي والرافعي
في كتاب الردة وبان بصنع الائمة والفرائض اومن لا يتحلل دينا كما
قاله في اللمعات وصوبه في المهمات وقيل انهم طائفة من الروافض
تدعي السبائية ادعوا ان عليا رضي الله عنه اله وكان رئيسهم
عبد الله بن سبا بفتح السين المهملة وتخفيف الموحدة وكان اصله
يهوديا فامرفيهم وعند الاسماعيلي من حديث علقمة ان عليا اتى بقوم
قد ارتدوا عن الاسلام او قال بزنادقة ومعهم كتبهم فامر بنار فاضجمت
ورماهم فيها فبلغ ذلك الاحنف بن عبد الله وكان اذ ذاك امير اعلي
البصرة من قبل علي رضي الله عنهما فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتل بالنار يقول لا تعذبوا
بعذاب الله وعقط لا تعذبوا بعذاب الله لفوات ابن ذر وفي حديث
ابن مسعود عند ابي داود في قصة اخرى انه لا تعذب بالنار
الا رب النار وقول ابن عباس هذا يحتمل ان يكون مما سمعه من البيان
صلى الله عليه وسلم او من بعض الصحابة ولقتلهم لقول رسول الله
صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ومن عام يخص منه
من بدل دينه في الباطن ولم يثبت ذلك عليه في الظاهر فامره يجري
على احكام الظاهر ويبقى فيه من بدل دينه في الظاهر لكن مع
الاكراه واستدل به على قتل المرتدة كالمرتد وخصته الحنفية
بالذكر للنهي عن قتل النساء وبان من الرخصة لا للوم المؤنث واجيب
بان ابن عباس راوي الحديث وقد قال بقتل المرتدة وقتل ابو بكر
في خلافته امراة ارتدت والصحابة متوافرون فلم ينكر ذلك عليه

احد

احد رفي حديث معاذ لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم قال واما رجل ارتد
عن الاسلام فادعه فان عاد والا فاضرب عنقه واما امراة ارتدت
عن الاسلام فادعها فان عادت والا فاضرب عنقها قال في الفتح وسنده
حسن وهو نص في موضع النزاع فيجب المصير اليه واستدل به
على قبول توبة من تغرغر استتابة واجيب في بعض طرق الحديث ان
عليا استتابهم وقد قال الشافعي رحمه الله يستتاب الزنديق كما
يستتاب المرتد واصح من قال بالاول بان توبة الزنديق لا تعرف
والحديث سبق في الجهاد وله قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن قرة بن خالد بضم القاف وتشديد
الراء السدوسي انه قال حدثني بالافراد احمد بن هلال بضم الحاء المهملة
وفتح الميم العدوي البوني البصري النغمي العالم قال حدثنا ابو بردة
بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحرث عن ابي موسى عبد الله ابن
قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال اقبلت الى النبي صلى الله
عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين وفي مسلم رجلان من بني عمي احدهما
عن يميني والآخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم
يستاك فكلاهما اي كل الرجلين سال عند في المسؤول ولمسلم امرنا
على بعض ما ولاك الله فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى او قال
يا عبد الله بن قيس بالشك من الراوي بالاسم خاطبه وعند ابن داود عن
احمد بن حنبل ومسدد كلاهما عن يحيى القطان بتسديده فيه فقال
ما تقول يا ابا موسى او قال ما تقول في رواية البابه قال
ابو موسى قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما
اي داعية الاستعمال وما شعرت انهما يطلبان العمل فكان انظر الى
سواكه صلى الله عليه وسلم تحت شفته وقلصت بفتح القاف واللام
المخففة وبالصاد المهملة انزوت او ارتفعت فقال عليه الصلاة والسلام
انا او لا نستعمل على عملنا من اراده والشك من الراوي وعند الادام احمد قال
ان احق لكم عند نا من اراد طلبه ولكن اذهب انت يا ابا موسى او قال
يا عبد الله بن قيس الى اليمن اي عاملا عليها ثم اتبعه بمعاذ فلما قدم
ساكنة ثم موحدة مفتوحة معاذ بن جبل بالنصب على المفعولية
اي بعثه بعده وظاهره ان الحمية بعد ان توجه وفي تتمة ثم اتبعه
بمعنى وصل وشد السفرة معاذ بن جبل بالرفع على الفاعلية فلما
قدم معاذ عليه علي ابي موسى التي له وساده ثم هوى عاد اتهم الانام اذا

اذا الارادوا اكرام رجل وضعوا الوسادة تحته مبالغة في الاكرام قال
انزل فاجلس على الوسادة واذا رجل عنده قال في الفتح لم اقف
على اسمه موثقا بضم الميم وسكون الواو وفتح المثلثة مربوطا
بعقبه قال معاذ لابي موسى ما هذا الرجل الموثق قال كان يهوديا
فاسلم ثم تهود وعند الطبراني عن معاذ وابي موسى فاذا عنده
رجل موثق بالحديد فقال يا اخي انعت تذب الناس انما نعثنا
نعلمهم دينهم ونامرهم بما ينفعهم فقال اني اسلم ثم عاد كفر فقال
والذي بعثك محمدا بالحق لا انزل حتى اضرب عنقه بالنار قال ابو موسى
لمعاذ اجلس قال لا اجلس حتى تعمل هذا قضاء الله وقضاء
رسوله صلى الله عليه وسلم اي حكمهما ان من رجع عن دينه وجب
قتله قال معاذ ذلك ثلاث مرات وعند ابي داود انهما كررا القول
ابو موسى يقول اجلس ومعاذ يقول لا اجلس قال في الفتح فعلى
هذا فقوله ذلك ثلاث مرات من كلام الراوي لا انه كلام معاذ فامر به
ابو موسى فقتل واخرج ابو داود من طريق طلحة ان يحيى ويزيد
ابني عبد الله كلاهما عن ابي بردة عن ابي موسى قال قدم على معاذ
فذكر الحديث وفيه فقال لا انزل عن دابتي حتى تعمل فضربت عنقه
احدهما وكان قد استتيب قبل ذلك ثلاثا فكرنا معاذ ابو موسى
قيام الليل وفي رواية سعيد بن ابي بردة فقال كيف تقرأ القرآن
اي في صلاة الليل فقال احدهما وهو معاذ اما انا فاتفوق اشد التفوق
فاقوم صلبي متهجدا وانام وارجو الاجر في نومتي اي اترجى
نفسه بالنوم ليكون انشط له عند القيام مما اي الذي ارجوا
من الاجر في نومتي بفتح القاف وسكون الواو وفي قيامي بالليل وفي
الحديث كراهة سؤال الامارة والحرص عليها ومنع الزهد فيها لان
فيه تهمة وتوكل النفس اليها ولا تعان عليها فينجر الى تضييع الحقوق
لعجزه وفيها اكرام الضيف وغير ذلك مما يظهر بالتامل والحديث
سبق مختصرا ومطولا في الاجارة ونحن ان شاء الله تعالى في الاحكام
الله وقوله باب قتل من ابى قبول الفرائض امتنع من
التزام الاحكام الواجبة والعمل بها وما نصه ترجمة تشبوا بضم
التاء وكسر السين وبسينهم الى الردة وقال الكرماني وتشوفهم
اليها وفي نسخة ما نافية وقال العيني الاظهر انها موصولة والتقدير
وقتل الذين نسبوا الى الردة ولم يقاتلوا حدثنا يحيى بن بكير هو

يحيى بن عبد الله

يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم
المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
وفتح القاف بن خالد بن عقيل بفتح العين الاموي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال لما توفي النبي ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم واخلف
بضم العين وفتح الخاء المعجمة مبنيا للمفعول ابو بكر الصديق رضي الله عنه
وكفر من كفر من العرب وفي حديث انس عند ابن سعد لما توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب قال في شرح
المشكاة يريد غطفان وفزارة وبني سليم وبني يربوع وبعض
بني تميم وغيرهم فمنعوا الزكاة وارادوا ابا بكر ان يقاتلهم قال عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه يا ابا بكر كيف تقاتل الناس
وقد قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم
مرت بضم الميم وكسر الراء امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله وفي رواية العلاء عن عبد الرحمن عند مسلم حتى
يشهدوا ان لا اله الا الله ولومنوا بي وبما جئت به فاذا قالوا
لا اله الا الله عصموا ولابي ذر فقد عصم مني ماله ونفسه فلا
يحل هدر دمه واستباحة ماله بسبب من الاسباب الا بحقه
الذي جعل الاسلام من قتل نفسا عمدا او ترك صلاة او منع زكاة
تاويل باطل وحسابه على الله فتارك مقاتلته ولا نفتش
باطنه هل هو مخلص ام لا فان ذلك الى الله وحسابه عليه
قال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بتشديد الراء وتخفف بين
الصلاة والزكاة باداء الصلاة وانكار الزكاة جاحدا او مانعا
مع الاعتراف وانما اطلق في اول الحديث الكفر ليشمل الصنفين
وانما قاتلهم الصديق ولم يعذرهم بالتمسك لانهم تصوا القتال
فجهز اليهم فردعهم الى الرجوع فلما اصروا قاتلهم وقال المازري
ظاهر السياق ان عمر كان موافقا على قتالهم لاجل الصلاة فاتى
الصديق بمثله في الزكاة لورودهما في الكتاب والحديث موردا
واحدا ثم استدل لابي بكر رضي الله عنه لمنع التفرقة التي ذكرها
بقوله فان الزكاة حق المال لعمري ان الصلاة حق النفس فمن صلى
عصم نفسه ومن زكى عصم ماله قال الطيبي هذا الرد ليس على ان عمر

رضي الله عنه حمل الحق في قوله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه على
غير الزكاة والالم يستقم استشهاده بالحديث على منع المقاتلة
ولا رد ابي بكر رضي الله عنه بقوله فان الزكاة حق المال والله لو
منعوني عناقا بفتح العين الانثى من ولد المعز وفي رواية ذكرها
ابو عبيد لو منعوني حديا اذوط وهو الصغير الكفي والذقن وهو
لو يدل ان الرواية عناقا في رواية عقالا المروية في مسلم وهم كما قال
بعضهم وقل وانما ذكر العناق صبا لغرض التقليل لا العناق نفسها
لكن قال النووي انها كانت صغارا فانت اسمانها في بعض الحول
فترك بحول اسمانها ولو لم يبق من الامهات شئ على الصحيح
وتصور فيما اذا مات معظم الكبار وحدث صغار فحال الحول
في الكبار على بقيتها وعلى الصغار كانوا يؤدونها الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فما تليهم على منعها قال عمر رضي الله عنه
فوالله ما هو الا ان رايت ان قد شرح الله صدر ابي بكر للقتال
فعرفت انه الحق اخرجه احمد وابو داود والنسائي من صحة اخذ الصديق
لا تقلد مجمدا او معتنى منه في قوله ما هو الا ان رايت غير مقلد
اي ليس الامر شيئا الا علمي بان ابا بكر محق وهو كقول تعالى وما
هي حياتنا الدنيا هي ضمير مبهم يفسره ما بعده والحديث سبق
في الزكاة هذا باب بالتنوين تذكر فيه اذا عرض الذمي
اليهودي او النصراني ونحوه اي غير الذمي كالمعاهد ومن لف لسلم
وعرض بالتشديد الرا اي كنا ولم يصرح بسب النبي صلى الله عليه
وسلم او بتنقيصه ولم يصرح به كذا وهو تاكيد اذ التعريض خلاف
التصريح نحو قوله السام عليك ولابن ذر عن الحموي والمستملي عليكم
بالجمع واعترض بان هذا اللفظ ليس فيه تعريض بالسب فلا
مطابقة بينه وبين الترجمة واجيب بانه اطلق التعريض على ما يخالف
التصريح ولم يرد التعريض المصطلح وهو ان يستعمل اللفظ في حقيقته
ويلوح به الى معنى اخر يقصده وله قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو
الحسن الثناي نزيل بغداد ثم مكة قال اخبرنا عبد الله ابن
المبارك المروزي قال اخبرنا يحيى بن الحجاج عن هشام بن زيد ابن
انس ولغير ابي ذر زيادة بن مالك قال سمعت جدي انس ابن
مالك رضي الله عنه يقول مر يهودي برسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال السام بالقاف بعد الميم من غير همز اي الموت عليك



بالافراد

قوله ما هو اي ابو بكر والذي الامر وبني
على حمد راي ابي بكر للقتال حسبا اي فوافق
ابا بكر على ان مانع الزكاة كتارك

بالافراد انفا قال في رواية انس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
له وعليك بالافراد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الله يروف ما يقول ولابي ذر ما ذا يقول قال السام عليك
قالوا يا رسول الله الا نقتله بتخفيف تقتله قال لا اذا سلم
سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا لهم وعليكم اي ما تستحقونه
من اللعن والعذاب قيل وانما لم يقتله لانه لم يعلم ذلك على السب
بل على الدعاء بالموت الذي لا بد منه ومن ثم قال في الرد عليه وعليك
اي الموت نازل علي وعليك فلا معنى للدعاء به ولمن ذلك
يدرج في السب والحديث اخرجه النسائي في اليوم والليلة وبه قال
حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن ابن عيينة سفيان
عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت استاذن رهط دون العشرة من الرجال لا واحد له
من لفظهم من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام
عليك بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليكم فقلت بل عليكم
السام واللعنة والسام الموت كما مر والغم منقلبة عن يا فان
كان من سما يسمو فهو من سام يسوم اذا مضى لان الموت مضى فقال النبي
صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق في الامر
كله قالت عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله اولم تسمع ما قالوا
بواو العطف المسبوقة بهمزة الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم
قد قلت لهم وعليكم باثبات الواو وكذا في اكثر الروايات والمعنى
قالوا عليك الموت فقال صلى الله عليه وسلم وعليكم ايضا اي نحن وانتم
فيه سواء كلنا نموت والواو هنا للاستئناف لا للعطف والتشريك
اي وعليكم ما تستحقونه من الذم واختار لهم حذف الواو لئلا
يفضي الى التشريك وصوبه المحاملي وصوب النووي جواز الامرين
والاثبات كما صرحت به الروايات قال والاثبات اجود لان السام الموت
وهو علينا وعليهم فلا معنى لقوله ضد فيه والحديث سبق في باب الرفق في
الامر كله واخرجه مسلم والترمذي في الاستئذان والنسائي في
التفسير وفي اليوم والليلة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى ابن سعيد القطان عن سفيان بن عيينة ومالك ابن
انس امام دار الهجرة قال احدثنا عبد الله بن دينار العدوي
مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر انه قال سمعت ابن عمر رضي

قوله وعليكم الذي بخط لفظه
بعد التصلية والاولى ان يكون قبلها
كما في هذه النسخة

اي الموت
فتحتم على
وعليكم فهم
اخبار لا
دعاء

قوله والغم منقلبة كذا بخطه والذي في النهاية
وغيرها والغم منقلبة عن واو وهو اي وانما
تكون منقلبة عن يا ان كانت من السآمة وهي
الملل قال في الفتح من قال السام بالهمز يعني
السأمة فهو دعاء بان يملأ الدين هـ

الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا
سلموا علي احدكم انما يقولون سام عليك ولابن ذرعة
المحوي والمستملي عليكم بالجمع فقل عليك بالافراد للكشميهني وغيره
عليكم بالجمع قال في الكواكب فان قلت المقام يقتضي ان يقال
فليقل امرا عاما فلت احدكم فيه معنى الخطاب لكل احد وسام
هذا الطريق ثمة وعليكم بدون الواو فقل عليك بلفظ المفرد
الخطاب والجواب انهي وقد اختلفوا هل عدم قتله صلى الله عليه
وسلم لمن صدر منه ذلك لعدم الفرح او لمصلحة التالين وعن
بعض المالكية انما لم يقتل اليهود في هذه القصة لانهم لم تعم
عليهم البينة بذلك ولا اقر وانه حمل بعضهم بعلمه وقيل انهم علموا
بظهوره وكلوه بالسنتهم تركن قتلهم وقيل لانه لم يحمل ذلك على
السب بل على الدعا بالموت كما مر والحديث اخرجه النسائي في
اليوم والليلة هذا (باب) بالتنوين بلا ترجمة فتوهم بعضهم
لا بقي وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص ابن
غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد
شقيق ابو وائل بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من الانبيا قيل هو
نوح عليه السلام ضربه قومه الذين ارسل اليهم فادموه اي
جرحوه بحيث جرى الدم فهو يمسح الدم عن وجهه وفي رواية
عبد الله بن نمير عن الاعمش عند مسلم في هذا الحديث عن جبينه
ويقول رب اغفر لقومي اضافهم اليه شفقة ورحمة لهم ثم اعتذر
عنهم بجهلهم فقال فانهم لا يعلمون وعند ابن عساكر في تاريخه
من رواية يعقوب بن عبد الله الاشعري عن الاعمش عن مجاهد
عن عبيد بن عمير قال ان كان نوح ليضربه قومه حتى يغمى عليه ثم
يفيق فيقول اهد قومي فانهم لا يعلمون وقال القرطبي ان
النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي والمحكي عنه وكانه اوحي اليه
بذلك قبل قضيته يوم احد ولم يعين له ذلك فلما وقع تعين انه
المعني بذلك وسبق في غزوة احد وقوع ذلك لنبينا صلى الله عليه
وسلم وعند الامام من رواية عاصم عن ابي وائل عن ابن مسعود انه
صلى الله عليه وسلم قال اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون
قسم الغنايم واشار المولف بايراده حديث الباب الى ترجيح القول



بان ترك قتل اليهودي كان لمصلحة التالين لانه اذا لم يواخذ الذي ضربه
حتى جرحه بالدعا عليه لهلك بل صبر علي اذاه وزاد وفد بجاله
فانه ان يصبر علي الاذي بالقول اولي وليوخذ منه ترك القتل
بالتعريض بطريق الاولي والحديث تقدم في ذكر بني اسرايل فراجعه ان شئت
الانبيا بهذا السند واخرجه مسلم في المغازي وابن ماجه في الديات
(باب قتل الخوارج) الذين خرجوا عن الدين وعلي ابن ابي طالب
رضي الله عنه وذلك انهم انكروا عليه التحكيم الذي كان بينه
وبين معوية رضي الله عنه وكانوا ثمانية الاف وقيل اكثر من عشرة
الاف وفارقوه فارسل اليهم ان يحضروا فاقاموا حتى يشهد علي نفسه
بالكفر فاعاد بالتحكيم واجمعوا علي ان من لا يعتقد معتقدهم يكفر
ويباح دمه وماله واهله وانتقلوا الي العمل فكانوا يعدون من
مروا بهم من اهل اي قتلوا عبد الله بن الارت ولغروا بطن سريته
فخرج علي رضي الله عنه عليهم فقتلهم بالنهروان فلم يفلت منهم الا
دون العشرة ولم يقتل من معه الا دون العشرة ثم ان الضحاك بن قيس
من جال الي رايهم ولما ولي عبد الله بن بن الحباب ظهروا وقاتلوا
من لم يخرج لمحاربة المسلمين وهو كافر ونهبوا سرحا ابطلوا رجما
بالحصى وقطعوا بذلك السارق مرة الاولي واوجبوا الصلاة علي الحايض
في حال الحيض ومنهم من انكر الصلوات الخمس وقال الواجب صلاة
بالغداة وصلاة بالعشي ومنهم من يجوز نكاح بنت الابن واخت
ومنهم من انكر سورة يوسف من القرآن قال ابن العربي الخوارج صنفان
احدهما من عمر ان عثمان وعليا واصحاب الجمل وصفين وكل منهم رضي
بالتحكيم كفروا الصنف الاخر من عمر ان كل من ابن كبيرة وهو كافر
مخلد في النار ابدا او باد قيل بضم الهمزة وسكون الدال
بعدها حاء مهملة بعدها الف فدال مهملة في الخف الماء الذي الي الكاهل
بعد اقامة الحجة عليهم باظهار دلائلهم وقول الله تعالى
بجر رسول عطفا علي المجرور السابق وبالرفع علي الاستيناف وما كان
الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون اي ما
امر الله بامتثاله واجتنابه مما نهي عنه وقيل ان محظورا لا يواخذ
به عباده الذين هداهم للاسلام ولا يخذلهم الا اذا اقدموا عليه بعد
بيان حظره وعلمهم بانه واجب الاجتناب واما قبل العلم والبيان

فلا قال في الكشاف وفي هذه الآية شديدة ما ينبغي ان يغفل عنها
وهي ان المهدي لله سلاما اذا اقدم على بعض محظورات الله
دخل في حكم الاضلال قال في فتوح الغيب قوله وفي هذه شديدة
اي خصلة او بلية او قارعة او داهية عبدق الموصوف لشدة
الامر وفظاعته يعني في الآية لتهديد عظيم للعلماء الذين يقدمون
على المناكير على سبيل الادماج وتسميتهم ضلالا من باب التغليظ
وكان ابن عمر رضي الله عنه يراهم اي الخوارج شرار خلق الله
المسلمين وقال انهم انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فجعلوها
اي اولوها على المؤمنين وصله الطبري في تهذيب الآثار في
مسند علي وعند مسلم من حديث ابن ذر مرفوعا في وصف الخوارج
هم اشرار الخلق والخليقة وعند البزار بسند حسن عن عائشة
رضي الله عنها قالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخوارج
فقال هم شرار امتي يقتلهم خيار امتي وبه قال حدثنا عمران
حفص بن غياث بكسر الغين المعجمة وتخفيف التحتية وبعد الالف
مثلثة قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال
حدثنا خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية بعدها مثلثة
عبد الرحمن بن ابي سبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة الجعفي
لابيه وجد صحبة قال حدثنا سويد بن غفلة بفتح المعجمة والفاء
واللام الجعفي من كبار التابعين ومن المخضرمين عاش مائة وثلاثا
سنة وقيل ان له صحبة قال قال علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه
اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالله لان
اخر بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء اسقط من السماء اي
الى الارض كما هو في رواية ابن معوية والثوري عند احمد احب
الي من ان اكذب عليه صلى الله عليه وسلم واذا حدثتكم فيما بيني
وبينكم فان الحرب خدعة بمثلثة فخاء معجمة خوزقة التورية
والكناية والتعريض غاله في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم
فاوضح ان عنده في هذه القصة نصا صريحا خوف ان يظن به
ان ذلك من باب التعريض والتورية وان سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم في آخر الزمان قال السفاقسي
اي زمان الصحابة وعورض بان آخر زمانهم كان على ما ثبت في الصحيحين
خروجا قبل بأكثر من ستين سنة والمراد آخر زمان خلافة النبوة

الحديث

الحديث السنن عن سفينة مرفوعا الخلافة في امتي ثلاثون سنة
ثم تصير ملكا وقصة الخوارج وقتلهم بالنهروان في اواخر سنة ثلاث
وثلاثين بعده صلى الله عليه وسلم بدون الثلاثين بنحو سنتين قاله
الحافظ ابن حجر وقال العيني ان قلت بتعدد خروجهم فلا يحتاج
لما ذكر في رواية النسائي من حديث ابن نمير يخرج في آخر الزمان قوم
حدثاء الاسنان بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وبعد الالف
مثلثة اي شبانه صغار السن ولابن ذر عن الكشميهني احداث الاسنان
سفهاء الاحلام جمع حلم بكسر الحاء المهملة العقل اي عقولهم ردية يقولون
من خير قول البرية بتشديد التحتية الناس قيل المراد فرقة من خير
البرية اي النبي صلى الله عليه وسلم او القرآن فهو من باب المقلوب
وقال في الكواكب الخير قول الناس او غير من قول البرية يعني
القرآن قال في العمدة فعلى هذا ليس بمقلوب والمراد العقل الحسن
في الظاهر والباطن على خلاف ذلك وفي حديث مسلم عن علي يقولون
الحق لا يجاوز ولابي ذر عن الكشميهني لا يجوز ايمانهم حناجرهم
جمع الحاء المهملة جمع حنجرة الحلقوم والبلعوم اي لا ينتفع
بايمانهم لخروجها من القلب وعند مسلم في رواية عبيد الله ابن ابي رافع عن علي
يقولون الحق بالسنتهم لا يجاوز هذا منهم واشار الى حلقه يمرقون
يخرجون من الدين وعند النسائي من الاسلام وكذا عند المؤلف في
باب من رأى بالقرآن ومزامير الرعاء من حديث الثوري عن الاعمش كما يمرق
السهم من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية الذي يرمى
به يعني ان دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه ثم تمسكوا منه بشيء
كالسهم الذي دخل في الرمية ثم خرج منها ولم يعلق به شيء منها فاينما
لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيامة ظرف
للاجر لا للقتل والحديث سوق في علامات النبوة وفضائل القرآن وبه قال
حدثنا محمد بن المثنى العنزي بفتح النون والزاي المعروف بالزمن
قال حدثنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي قال سمعت
يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد محمد بن ابراهيم التيمي
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعطاء بن يسار بالسين المهملة
المخففة انهما اتيا ابا سعيد سعد بن مالك الخزرجي رضي الله عنه
فسالاه عن الحرورية بفتح الحاء المهملة وضم الراء الاولى نسبة الى حرورا
قرية بالكوفة نسبة على غير قياس وخرج منها بعذة بفتح النون وسكون الهاء

هذا بفتح النون وان اي كذا بخطه
وصوابه بفتح العين والنون ه

قوله نسبة على غير قياسه اي والقياس
عن حروري وقد يقال انه جمع على القياس
نظرا الى انه حذف المضاف والتقدير عن
الطائفة حرورية ه

بعد هذا المهملة وامحايه على رضي الله عنه وخالفوه في
متالاته علميه وعصوه وحاربوه اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم
بهمزة الاستفهام الاستخباري اي تذكرهم كما في مسلم فعبده حذف المفعول
المسموع قال ابو سعيد لا ادري ما الحرورية سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول يخرج في هذه الامة المحمدية ولم يجعل منها فيه ضبة للرواية
وتحرير لمواقع الالفاظ واشعار بانهم ليسوا من هذه الامة تظاهره
انه يرى الكفار لهم لكن في مسلم من حديث ابي ذر سيكون بعدي من امتي
قوم وعنده من طريق زيد بن وهب عن علي يخرج قوم من امتي
قال في الفتح فيجمع بينه وبين حديث ابي سعيد بان المراد في حديث ابي
سعيد بالامة امة الاجابة وفي غيره بامة الدعوة قوم تحقرون
بفتح الفوقية وكسر القاف اي تستقلون صلاتكم مع صلاتهم
وعند الطبري عن عاصم ان وصف اصحاب عبدة الحروري بانهم
يصومون النهار ويقومون الليل وعند مسلم من حديث علي
ليست قراءتكم الى قراءتهم شيئا ولا صلاتكم الى صلاتهم شيئا يقرؤن
القرآن لا يجاوز حلوقهم او حناجرهم فلا تفقهه قلوبهم ولا تنتفعون
بما تتلوه منه اولا تصعد تلاوتهم في حملة العلم الطيب الا شاذا
يمرقون من الدين المحدي مروق السهم من الرمية اي الصيد الذي
يصاد بالسهم فيدخل فيه ويخرج منه فلا يعلق منه شيء لسرعة
شبه لسرعة خروجه تنظر الراي الى سهمه الى نصله الى سلاخه
سهمه وهو حديدة السهم الى رصافه بكسر الراء وهاء صاد
مهملة فالف فضاد معجمة العصب الذي يكون فوق مدخل الفصل اي ينظر
اليه حملة وتفحصه وعند الطبري من رواية ابي ضمرة عن يحيى بن
سعيد ينظر الى سهمه فلا يرى شيئا ثم ينظر الى نصله ثم الى رصافه
فيتمارى بفتح الفوقية والراء اي لا يزيل الشك في الفوقه
بضم الفاء وفتح القاف بينهما واو ساكنة سهو ضع الوتر من السهم
ولابن ذر فيتمادى بضم الفوقية هل علق بكسر اللام بها من الدم شيء
فكذلك قذاتهم لا عضل لهم منها شيء من الثواب لا اولا ولا اخرا ولا
وسطا لانهم تاولوا القرآن على غير الحق لكن قال ابن بطال ذهب
جمهور العلماء الى ان الخوارج فساق وان حكم الاسلام يجري عليهم
لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على اركان الاسلام وانما
فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين الى تاويل فاسد وخروجهم
ذلك الى استباحة دمائهم واموالهم والشهادة عليهم

بيقين لم يخرج منه الا بيقين ويتعجب بان في بعض طرق الحديث
المذكور لم تعلق منه بشيء وفي بعضها سبق الفرث والدم ويجمع بينهما
بانه تردد هل في الفوق شيء او لا ثم تحقق انه لم يعلق بالسهم ولا
بشيء منه كذا قرره شيخي والحديث سبق في علامات النبوة والادب
وفضائل القرآن وبه قال حدثنا يحيى ابن سليمان ابو سعيد الجعفي
الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد
الله المصري قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمر بضم العين
ابن محمد ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وذكر ابو علي الجياني
عن الاصيلي قال قراه علينا ابو زيد في عرضه ببغداد عمر وابن
محمد بفتح العين وهو وهم والصواب بضمها كما تواتر اباه حدثه
عن عبد الله ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما والحال انه ذكر الحرورية
فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم يمرقون من الاسلام مروق
السهم من الرمية وقوله وذكر الحرورية جملة حالية تفيد انه حدث
بالحديث عند ذكر الحرورية وساق هذا الحديث بعد حديث
ابي سعيد اشارة الى ان موقف ابي سعيد المذكور محمول على
انه لم ينص في الحديث المرفوع على تسميتهم بخصوص هذا الاسم
لان الحديث لم يرد فيهم قاله في الفتح وفي الحديث انهم لا يجوز قتال
الخوارج وقتلهم لانعدام اقامة الحجة عليهم بدعائهم الى الرجوع
الى الحق والاعذار اليهم والى ذلك اشار البخاري في الترجمة
بالاية المذكورة واستدل به ممن قال بتكفير الخوارج وهو مقتضى
صنيع البخاري في الترجمة حيث قرنهم بالملحدين وآخر وعنهم
المماثلة لكن بترجمة واستدل القاضي ابو بكر بن العربي لتكفيرهم
بقوله في الحديث يمرقون من الاسلام وبقوله اولئك شرار
الخلق وقال الشيخ تقي الدين السبكي في فتاويه الصحيح من كفر
الخوارج وغلاة الروافض بتكفير اعلام الصحابة تكفيره
تكذيب النبي صلى الله عليه وسلم في شهادته لهم بالجنة قال
وهو عندي احتجاج صحيح وذهب اكثر اهل الاصول من
اهل السنة الى ان الخوارج فساق وان حكم الاسلام يجري عليهم
لتلفظهم بالشهادتين ومواظبتهم على اركان الاسلام وانما
فسقوا بتكفيرهم المسلمين مستندين الى تاويل فاسد وخروجهم
ذلك الى استباحة دمائهم واموالهم والشهادة عليهم

مكرر وفي غيره بامة الدعوة
كذا غلط والاولى حذف
الباء من مكرر بامة ه

مكرر موضع الفوقية
النطفة من السهم الذي يوضع عليها
البوتره

بالكفر والشرك وقال القاضي عياض كادت هذه المسالة ان
تكون اشد اشكالا عند المتكلمين من غيرها حتى سال المقتفه
عبد الحق الامام ابا المعالي عنها فاعتذر بان ادخال كافر الملة
واخراج مسلم عنها عظيمة في الدين قال وقد توقف قبله القاضي
ابو بكر الباقلاني وقال لم يصرح القوم بالكفر وانما قالوا اقوالا تؤدي الى
الكفر وقال الغزالي في كتاب التفرقة بين الايمان والزندقة الذي ينبغي
الاحتراز عن التكفير ما وجد الله سبيلا فان استباحة دم المصلين
المقرين بالتوحيد خطا والخطا في ترك الف كافر في الحياة اهون من
المثاقفة بسفك دم مسلم واحد باب من ترك قتال الخوارج للتالف
ولاجل ان لا ينفر الناس عنه بفتح النون وسكون التحتية وكسر
الفاء والصمير في عنه للتارك وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد
المسندي الجعفي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا
معمر بفتح الميمين بينهما عين ساكنة بن راشد عن الزهري محمد ابن
مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه انه قال بينا نحن عند النبي صلى الله عليه
وسلم يقسم ذهبا بعثه علي بن ابي طالب من اليمن بسنة بضم وفتح
به اربعة انفس الاقرع بن حابس الحنظلي وعيينة بن حصن الفزاري
وعلقمة بن علاثة العامري وزيد الخير الطائي او حا عبد الله ابن
ذي الخويصرة بضم الخاء المعجمة وبالصاد المهملة مصغرا التميمي وهو
حرقوص بن زهير اصل الخوارج قال في الكواكب كذا في اصل النسخ بل
في كلها عبد الله ابن ذي الخويصرة بزيادة ابن والمعلوم في كتب اسماء
الرجال ذي الخويصرة فقط انتهى وسبق في علامات النبوة فان ذو
الخويصرة رجل من تميم لكن في رواية عبد الرزاق عن معمر اذ جاء ابن
ذي الخويصرة ولكنه اعتمد الاسماء على ما في رواية عبد الرزاق ويحمل ابن
ثور وابن بكير سفيان الحميري وعبد الله بن معاذ ابن بعضهم عن معمر
فقال اعدل يا رسول الله بضم همزة وصل وحزم اللام على الطلب
اي اعدل في القسمة فقال صلى الله عليه وسلم له ويلك ولابي ذر عن
الحموي وكاف بالحاء المهملة بدل اللام من حمق ولابي ذر ومن يعدل
اذا لم اعدل قال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله
دعني اضرب عنقه ولابي ذر ائذن لي فاضرب بهمزة قطع منصوبة
بغير الجواب قال صلى الله عليه وسلم لعمر دعه اي اتركه قان لهذا اصحابا

يحقر

يحقر بكسر القاف يستقل احدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه
بلفظ الافراد فيهما وظاهره ان ترك الامر يقبل بسبب اصحابه هذه
الموصوفين بالصفة المذكورة وهو لا يقتضي ترك قتل مع مظاهر
منه من مواجهته صلى الله عليه وسلم بما واجهه به فيحتمل ان يكون
لمصلحة التالف يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية الصيد
المرمي والمروق سرعة نفوذ السهم من الرمية حتى يخرج من الطرف
الاخر لشدة سرعة خروجه لقوة ساعد الرامي لا يتعلق بالسهم
شيء من جسد الصيد شيء ينظر بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول
في قذذه بضم القاف وفتح الذال المعجمة الاولى في ريش السهم
ليعرف اهل اصابه اوخطا فلا يوجد فيه شيء من اثر الصيد المرمي
ثم ينظر في ولابي ذر عن الكشميهني الى نصله حديدة السهم
فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في ولابي ذر عن الكشميهني الى رصافه
بكسر الراء بعدها صاد مهملة فلا يوجد فيه شيء وسقط لفظ ينظر
لابي ذر ثم ينظر في نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة والتحتية
المشددة بعدها هاء عود السهم من غير ملاحظة ان يكون له نصل
وريش فلا يوجد فيه شيء من دم الصيد او غيره فيظن انه لم يصبه
والغرض ان اصابه قد سبق الفرث بفتح الفاء وسكون الراء بعدها
مثلثة الرجيع ما دام في الكرش والدم اي جاوزهما ولم يتعلقا فيه
منهما شيء بل مر جاز بعده سنبه مر وجهم من الدين وكونهم لم يتعلقوا
بشيء منه نخروج ذلك السهم وفي مسندي الحميدي وابن ابي
عمر من طريق ابي بكر مولى الانصار عن علي ان ناسا يخرجون من
الدين كما يخرج السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه ابدا آيتهم
علامتهم رجل احد يديه بالتثنية او قال ثديها بالتثنية الضنا
والشك هل هي تثنيتها بالتحتية او الدي بالمثلثة ولابي ذر عن
الحموي لد يديه اي مزمك قال في الفتح بالمثلثة فيهما قال شك
عبده هل هو الثدي بالافراد او التثنية قال ورقع في رواية
الاوزاعي احدى يديه تثنية يد ولم يشك وهو المعتمد في رواية
شعيب ويونس احدى عضديه مثل ثدي المرأة بالمثلثة والافراد
او قال مثل البضعة بفتح الموحدة وسكون الضاد المعجمة اي
القطعة من اللحم تدردر بفتح المعجمة والراء الاولى المهملتين بينهما
ساكنة آخره راء اخرى واصله تتدردر فحذفت احدى التاءين

اي تحرك وتجيء وتذهب ولمسلم من رواية زيد بن وهب عن علي
وايته ذلك انه فيهم رجلا له عضد ليس له ذراع على راس عضده
مثل حلمة الثدي عليه شعرات بيض وعند الطبري من طريق طارق
ابن زياد عن علي في يده شعرات سود يخرجون على حين فرقة من
الناس بكسر الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة نون وضم فاء فرقة
اي زمان افتراق الناس ولابن ابي ذر عن المستملي على حين فرقة
بالحاء المهملة وبعد التحتية راء وفرقة بكسر الفاء قال في فتح الباري
والاول هو المعتمد وهو الذي في مسلم وغيره وان كان الاخر صحيحا
اي افضل طائفة قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه بالسند
السابق اشهد اني سمعت هذا الحديث من النبي صلى الله عليه
وسلم واشهد ان عليا رضي الله عنه قتلهم بالنهروان وانا
معه وفي رواية افلح ابن عبد الله عند ابي يعلى وحضرت مع
علي يوم قتلهم بالنهروان وعند الامام احمد والطبراني
والحاكم من طريق عبيد الله بن شداد انه دخل على عائشة
مرجعه من العراق ليالي قتل علي فقالت له عائشة رضي الله عنها
حدثني عن امر هؤلاء القوم الذين قتلهم علي قال ان عليا
لما كاتب معاوية وحكم الحكمين خرج عليه عليه الاف من قراء الناس
فنزلوا بارض بقال لها حروراء من جانب الكوفة وعتبوا عليه وهو
فقالوا انسلخت من قميص البسكه الله ومن اسم سماك الله
به ثم حكمت الرجال في دين الله ولا حكم الا لله فلما بلغ ذلك عليا
رضي الله عنه فجمع الناس فدعا بمصحف عظيم فجعل يضربه بيده
ويقول ايها المصحف حدث الناس فقالوا ما دا انا ندعاهو
مداد وورق ونحن نتكلم بما روينا منه فقال كتاب الله بيني وبين
هؤلاء يقول الله في امراة رجل وان خفتم شقاق بينهما الاية
وامة محمد اعظم من امراة رجل ونقموا علي ان كاتبت معاوية
وقد كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم سهيل بن عمرو ولقد
كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ثم بعث الهم بن عباس فناظرهم
فرجع منهم اربعة الاف فنهم عبد الله بن الكوا فبعث علي الى
الاخرين ان ترجعوا فابوا فارسل اليهم كونوا حيث شئتم
وبيننا وبينكم ان لا تسفكوا دما حراما ولا تقطعوا سبيلا ولا
تظلموا احدا فان فعلتم نبذ اليكم على سواء ان الله لا يحب

قوله وان خفتم الذي بخطه فان خفتم والكلام واحد كما في هذه النسخة هـ

الخائنين قال عبد الله بن شداد

فو الله

فو الله ما قتلهم حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدم الحرام الحديث
جي بالرجل الذي قال صلى الله عليه وسلم فيه احد ابطي يديه مثل ثدي
المراة على النعت الذي نعته النبي صلى الله عليه وسلم اي على
الوصف الذي وصفه وفي رواية انظروا فالتمسوه علي فلم يجدوه ثم
وجد بعد ذلك تحت جدار على هذا النعت وعند الطبري من
طريق زيد بن وهب فقال علي الطلوا ذا الثدية فطلبوه فلم
يجدوه فقال ما كذبت ولا كذبت فطلبوه فوجدوه في وهدة
من الارض عليه ناس قال ابو سعيد فنزلت فيه في الرجل المذكور
ولابي ذر عن المستملي فيهم في المرور به ومنهم من يلمزك في الصدقات
اي يعيبك في قسم الصدقات حيث قال هذه قسمة ما اريد بها
وجه الله قال الحافظ ابن كثير قال قتادة وذكر لنا ان رجلا
من اهل البادية حدث عمدا باعرابية ابي نبي الله صلى الله عليه
وسلم وهو يقسم ذهبا وفضة فقال يا محمد والله لئن كنت عدلت
امرك ان تعدل ما عدلت فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ويلك
فمن يعدل عليك بعدي ثم قال نبي الله احذروا هذا واشباها
فان في امتي اشباه هذا يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم فاذا
مرقوا فاقتلوهم ثم اذا مرقوا فاقتلوهم ثم اذا مرقوا فاقتلوهم
وبه قال حدثنا هارون بن اسحاق بن ابي اسرائيل الهمداني الكوفي
ونقال له البوذكي قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد حدثنا
الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان قال حدثنا بسير بن عمرو
بضم التحتية وفتح السين المهملة وسكون التحتية بعدها راء
ابن عمرو بفتح العين او ابن جابر الكوفي وقيل اصله اسير فصغرت
الهمزة وله رؤية قال قلت لسهل بن حنيف بفتح السين المهملة
وسكون الهاء وحنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون آخره فاء الانصاري
البدري هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الخوارج
شيئا قال سمعته يقول واهوى بيده مدها قبل العراق
بكسر العين وفتح الموحدة اي جهة وعند مسلم من طريق علي بن
مسهر عن الشيباني عن المقدم يخرج منه قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز
تراقيهم بالمثناة التحتية والقاف جمع ترقوة قال في القاموس العظم
ملتقى لغرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا يرفعها الله ولا
يقبلها لعلمه تعالى باعتقادهم غير مؤمنين من الاسلام مروق السهم

اي مكروه السهم من الرمية والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والنسائي
في فضايل القرآن باب قوله النبي صلي الله عليه وسلم لا تقوم
الساعة حتي تقتتل فيتان دعوتهما واحدة ولابي ذر دعواهما
بالف بعد الواو وبدل الفوقية ولبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفين بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تقوم
الساعة حتي تقتتل فيتان جماعتان جماعة علي دعواها معوية
دعواهما واحدة اي كل واحد منهما يدعي ان علي الحق وصاحبه
علي الباطل بحسب اجتهادهما والحديث بهذا السند من افراده بان
ما جا من الاخبار في حق المتاولين قال ابو عبد الله البخاري
وسقط قال ابو عبد الله لابي ذر قال الليث بن سعد بن عبد الرحمن
المهنمي الوارث المصري الامام المشهور فيما وصله الاسماعيلي عن
كاتب الليث عنه قال حدثني بالافراد يونس ابن يزيد الايلي عن
ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهري انه قال اخبرنا بالافراد عروة
ابن الزبير ابن العوام ان المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري ابي
عبد الرحمن له صحبة وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد التحتية
من غير همزة والقارة هم ولد الهون ابن خزيمة اخي اسد ابن
خزيمة ولد علي عهده صلي الله عليه وسلم لين له منه سماع ولا
رواية اخبراه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
سمعت هشام بن حكيم بفتح الحا المهملة ابن حزام الاسدي
يقرا سورة الفرقان في حياة رسول الله صلي الله عليه
وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرا علي حروف كثيرة لم تقرئنيها
رسول الله صلي الله عليه وسلم كذلك فكدت اساوره تضم
الهمزة بعدها سين مهملة اي اواثبه واعجل عليه وهو في الصلاة
فانتظرته حتي سلم فلببته بردائه ولابي ذر فلما سلم لببته بردائه
بتشديد الموحدة الاولي مفتوحة وسكون الثانية جمعتها
عند صدره وبالتحتية الضا او وداي شك من الراوي
فقلت من اقرأك هذه السورة قال اقرأنيها رسول الله
صلي الله عليه وسلم قلت ولابي ذر فقلت له كذبت فو الله

ان رسول

تر عبد الرحمن بن هرمز الذي يخطه
سليمان بن مهران موصوفا بما
هنا فان سليمان بن مهران
هو الاعمش لا الاعرج هو

ان رسول الله صلي الله عليه وسلم اقرأني هذه السورة
التي سمعتك تقرأها ولابي ذر تقرؤها بالواو وبدل الهمزة فيه
الحاق التكذيب علي غلبة الظن فان عمر انما فعل ذلك علي اجتهاد منه
لظنه ان هشاما ما الف الصواب قال عمر فما نظرت به اقوده
اجره برداية الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقلت له يا رسول
الله اني سمعت هذا هشام يقرا سورة الفرقان بما لم تقرئنيها
علي حروف لم تقرئنيها وانت اقرأتني سورة الفرقان فقال
رسول الله صلي الله عليه وسلم ارسله يا عمر بهمزة قطع اي
اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرا يا هشام فقرا عليه
القراءة التي سمعته يقرأها قال ولابي ذر فقال رسول الله صلي
الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم اقرا يا عمر فقرأت فقال هكذا انزلت ثم قال صلي الله
عليه وسلم تطييبا لقول عمر ليلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين
اي هذا القرآن انزل علي سبعة احرف اي لغات فاقرؤا
ما تيسر منه اي من المنزل ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان صلي الله عليه وسلم لو اخذ عمر بتكذيبه لهشام ولا يكونه
لبسه برداية واراد الالقاء به بل صدق هشاما فيما نقله وعذر عمر
في انكاره وسبق في باب كلام الخصوم بعضهم في بعض من كتاب الخصام
وبه قال حدثنا ولابي ذر وحدثنا اسحاق بن ابراهيم المشهور
بابن راهويه قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح
بفتح الجيم الرؤاسي بتحتية ثقيلة ولابي ذر وحدثنا يحيي بن موسي المعروف
بخت قال حدثنا وكيع عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم
النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله ابن مسعود رضي الله
عنه انه قال لما نزلت هذه الاية التي في سورة الانعام الذين
امنوا ولم يلبسوا ايمانهم اي لم يخلطوه بظلم شق ذلك علي اصحاب
النبي صلي الله عليه وسلم وقالوا ايننا لم يظلم نفسه فقال
رسول الله صلي الله عليه وسلم ليس كما تظنون انه الظلم مطلقا
انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم
عظيم لان تسوية من لا نعمة الا وهي منه وبين من له النعمة منه اصلا
ووجه المطابقة بين الحديث والترجمة من حيث ان صلي الله عليه وسلم
لم يواخذ الصحابة بحملهم الظلم في الاية علي عمومه حتي بينا وكل

معصية بل عذرهم لانه ظاهر في التاويل ثم بين لهم المراد بارفع الاشكال
والحديث سبق في اول كتاب استتابة المرتدين وبه قال حدثنا عبدان
هو لقب عبد الله ابن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله ابن
المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة
ابن راشد الازدي مولاهم ابو عروة البصري عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال اخبرني بالافراد محمود بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الخزرجي
الصحابي الصغير وكل رواته عن الصحابة قال سمعت ولابي ذر عن
الكشميهني سمع عتبان بن مالك بكسر العين وسكون الفوقية ابن
عمرو الانصاري الصحابي يقول عزا علي بتشديد التحتية رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيه حذف ذكره في باب المساجد في البيوت
من طريق عقيل عن الزهري بلفظ اني اتي عتبان الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد انكرت بصري وانا اصلي لقومي
فاذا كانت الامطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع
ان اتي مسجدهم فاصلي لهم ووددت يا رسول الله انك تاتيني
فتصلي في بيتي فاتخذه مصلى قال فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم سافعل ان شاء الله قال عتبان فغدا علي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر حين ارتفع النهار فاستاذن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال
اين تحب ان اصلي من بيتك قال فاشرت له الى ناحية من البيت
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى
ركعتين ثم سلم قال وحبسناه على خزيرة لصنعناها له فثاب
فثاب في البيت رجال من اهل الدار ذوو عدد فاجتمعوا
فقال رجل منهم اين مالك بن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون
الخاء وضم الشين المعجمتين اهم نوفل فقال رجل منا قيل هو عتبان
ابن مالك الراوي ذلك بالدال ولابي ذر باسقاطها اي ابن
الدخشن منافق لا يحب الله ورسوله فقال النبي صلى الله عليه
وسلم الا بتحقيق الدال بعد الهمزة المفتوحة تقولوه تظنون
تقول لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله والقول بمعنى
الظن كثير انشد سيبويه

٥ اما الرحيل فدون بعد غد ٥ فمتى تقول الدار تجمعنا ٥

يعني فمتى تظن الدار تجمعنا والبيت لعمر ابن ابي ربيعة المخزومي وقيل



مقتضى العياض تقولونه بالنون واجيب بانه جاء تخفيفا قالوا
حذف نون الجمع بلا ناصب وجازم لغة فصيحة او هو خطاب
لواحد والواو حدث من اشباع الضمة ولابي ذر عن الكشميهني
الا تقولونه باثبات الهمزة قيل لا ونون الجمع لابي ذر الصاعن
الكشميهني والمستملي لا للفظ الذي تقولوه بحذف النون قال في
الفتح الذي رايته لا تقولوه بغير الف اولا وهو موجه وتفسير
القول بالظن فيه نظر والذي يظهر ان بمعنى الرواية الاخرى ونقل
في التوضيح عن ابن بطال ان القول بمعنى الظن كثيرا بشرط كونه
في المخاطب وكونه مستقبلا ثم انشد البيت المذكور مضافا الى سيبويه
وللاصيلي عما في الفرع كاصله الاثبات الهمزة وتشديد اللام
تقولوه بحذف النون قال الرجل المتردد بعتبان فما قيل بلى قال
صلى الله عليه وسلم فانه لا يوافي بكسر الفاء وفي النونسية بفتحها
عبد يوم القيامة بذا اي بالتوحيد الا حرم الله عليه النار اذا
ادى الفرائض واجتنب المناهي او المراد بحرم الخلود جمعا بين الادلة
والحديث سبق في كتاب المذكور ومطابقته هنا للترجمة من حيث انه صلى
الله عليه وسلم لم يواخذ القائلين في حق ابن الدخشن فيما قالوا بل بين
لهم ان امر احكام الاسلام على الظاهر دون الباطن وبه قال حدثنا
يحيى ابن اسماعيل السبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ابو
الهذيل الكوفي عن فلان في رواية ابي ذر والاصيلي هو عمرو بن عبد
وكذا وقع في رواية هشيم في الجهاد وعبد الله ابن ادريس في الاستيذان
وهو سلمي كوفي يكنى ابا الجرة وكان زوج بنت ابن عبد الرحمن السلمي
تبعه في هذا الحديث انتهى قال سازع ابو عبد الرحمن عبد الله ابن
ربيعة بفتح الموحدة وتشديد التحتية السلمي الكوفي المقري المتوفى
بكنيته ولابيه صحبة وحبان بن عطية السلمي بكسر الحاء المهملة
وتشديد الموحدة وعند ابي ذر بفتحها وهو وهم قال في التقريب
لا اعرف له رواية وانما ذكر في البخاري وهو من الطبقة الثالثة
فقال ابو عبد الرحمن لحبان لعل علة الذي والد ابي ذر عن الكشميهني
والمستملي علة من الذي وله عن الكشميهني ما جرا بفتح الجيم والراء
المشددة والهمزة اقدم صاحبك على اراقة الدما اي دما المسلمين
يعني عليا رضي الله عنه قال حبان ما هو الذي جرأه لا ابا لك قال

في الكواكب جوز واهذا التركيب تشبيها بالمضاف والا فالقياس
لا ان لك وهو مما يستعمل دعامة للكلام ولا يراد به الدعا عليه
حقيقة المرمي وهي كلمة تقال عند الحث على الشيء والاصل فيه
ان الانسان اذا اوقع في شدة عاونه الوه فاذا قيل لا ابا لك فمعناه
ليس لك اب جد في الامر جد من ليس له معاون ثم اطلق في
الاستعمال في مواضع استعادها لصدور المخاطب من فعل او قول
قال ابو عبد الرحمن سبني جبراه بحمته يقوله صفة لسبني والضمير
المنصوب فيه يرجع الى شيء ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي يقول
بحذف ضمير النصب قال الحميدي ما هو اي ذلك الشيء قال ابو عبد
الرحمن قال علي بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم والزبير
ابن العوام وابا مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة كناز بفتح
الكاف والنون المشددة وبعد الالف زاي المفتوحة ثم بالغين المعجمة
والنون المفتوحتين وقوله والزبير نصب على لون الموقاية
لانه حلها النصب وفي شل هذا العطف خلاف بين البصريين
والكوفيين وشل فراة حمرة والارحام بالخفض عطفا على
الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار وهو مذهب كوفي
لا يجيزه البصريون وقد ذكرت مبحثه في كتابي الكبير في
القراءات الاربع عشر وسبق في غزوة الفتح من طريق عبيد
الله ابن ابي رافع عن علي ذكر المقداد بدل ابي مرثد فيحتمل ان
الله ثم لما توامع على فتى باب الحاسوس انا والزبير والمقدام
بالجيم قال في الكواكب ذكر القليل لا ينفي الكثير وكلنا فارس اي
راكب فرسا قال انطلقوا حتى تاتوا روضة حاج بحاء مهملة
وبعد الالف جيم موضع قريب من مكة او قرب المدينة نحو اثنتي
عشرة ميلا قال ابو سلمة موسى بن اسماعيل شيخ المولف هكذا
وقال ابو عوانة الوضاح حاج بالحا المهملة والجيم قال ابو ذر
كذا الرواية هنا والصواب خاخ بخاءين معجمتين قال النووي
قال العلما هو غلط من ابي عوانة وكانما تشبثه عليه بمكان
اخر يقال له ذات حاج بالحا المهملة والجيم وهو موضع بين
المدينة والشام يسلكه الحاج والاصح خاخ بمعجمتين فان فيها
امرأة اسمها سارة كما عند ابن اسحاق او كتود كما عند الواقدي
معها صحيفة فرحاطب بن ابي بلتعة بالحا والطا المهملتين



قوله نصب على نزع الخافض لان الخطاب
وفيه مسامحة اذ العطف انما هو على
يا المتكلم

بينهما الفي اخره موحدة وبلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح
المثناة الفوقية والعين المهملة الى المركبين عليه فاخرجن لها بالصيغة
فانطلقنا على افراسنا حتى ادركناها حيث قال لنا رسول الله
ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم كونها حيث علي بعير لها وكانت
ولابي ذر وقد كان ابي حاطب كتب الى اهل مكة صفوان بن امية
وسهيل بن عمرو وعكرمة بن ابي جهل بخبر بسير رسول الله صلى الله
عليه وسلم اليهم ولفظ الكتاب ذكرة في الجهاد وعند الواقدي
فاتاها حاطب فكتب معها كتابا الى اهل مكة اذ رسول الله صلى الله
عليه وسلم يريد ان يغزوكم فخذوا حذركم فقلنا لها اين الكتاب الذي
معك قالت ما معي كتاب فاخنا بها بعيرها فابتغينا فلم نر شيئا
فقر حلها فما وجدنا شيئا فقال صاحباي وفي نسخة صاحباي
الزبير وابو مرثد ما نرى معها ذلك بحق قال علي فظننت لهما لقد
علمنا ولابن ذر عن الكشميهني لقد علمتما ما كذب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم حلف علي رضي الله عنه والذي يحلف به فقال والله
لتخرجن الكتاب بضم الفوقية وكسر الراء والجيم او لاجردنك من
ثيابك وفي نسخة لتصيرن عريانة فاهوت مالت بيدها الى حجزتها بضم
الحا المهملة وسكون الجيم بعدها زاي مفتوحة ازارها وهي حجزة
بكسر ثم سكون ثم زاي في حديث انس عند ابن مردوية فقالت
ما سلبتك علي وسلمها زاد في حديث انس عند ابن مردوية فقالت
ادفعه اليكما على ان لا ترداني الى النبي صلى الله عليه وسلم واخلق
في اسلامها والاكثر على ان لا على دين قومها وقد عدت فيما هددني
النبي صلى الله عليه وسلم دمهم يوم الفتح لانها كانت تغني لاذايته
وفيها اصحابه فاخرجت الصحيفة فاتوا بها بالصحيفة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فغرت عليه فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله
لقد خان الله ورسوله والمومنين دعني فاضرب بالنصب عنقه
وفي غزوة الفتح دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا حاطب ما حملك على ما صنعت قال يا رسول
الله مالي ولابن ذر عن المستملي ما بي بالموحدة بدل اللام وهي اوجه
ان لا بفتح الهمزة اكون موحدا بالله ورسوله ولابي ذر برسوله وفي
رواية ابن عباس والله اني لناصح لله ورسوله ولكني اردت
ان يكون لي عند القوم مترك يحمي اهلي ومالي وليس احد

الاله هنالك اي بمكة ولابي ذر عن الكشميهني هناك باسقاط اللام
من قومه من يدفع الله به عن اهله وماله قال صلى الله عليه وسلم
صدق جاهد ويحتمل ان يكون عرف صدقه بما ذكره او توسم لا ولابي
ذر ولا تقولوا له الا خيرا قال علي فعاد عمر الى قوله الاول فقال
يا رسول الله قد خان الله ورسوله وانا مؤمنان دعني ولابن ذر
عن الكشميهني دعني فلاضرب عنقه بكسر اللام وانتصب قال في
في الكواكب وهو في تاويل مصدر محذوف وهو خبر مبتدا محذوف
اي ائذن لي لاضرب عنقه فان ذلك لي من اجل الضرب ويجوز بكسر
الباء والفاء زيدت على راي الاخفش واللام للامر ويجوز فتحها
على لغة تميم وتسكينها مع الفاء على لغة قريش وامر المتكلم نفسه
باللام فصيح قليل الاستعمال ذكره في مالك في قوم اوقاوله صلى
كلم وبالرفع اي فوالله لاضرب واستشكل قول عمر ثانيا دعني
اضرب عنقه بعد قول النبي صلى الله عليه وسلم صدق لا تقولوا
له الا خيرا واجيب بان عمر ظن ان صدقه في عذره لاسقوط عنه
ما وجب عليه من القتل قال صلى الله عليه وسلم او ليس من اهل
بدر استفهام تقرير وزاد الحربي عند ابي يعلى فقال عمر بلى ونشهد
انك وظاهر عداوته عليك فقال عليه الصلاة والسلام وما يدريك
يا عمر لعل الله اطلع عليهم على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم في رواية
فقد اوجبت لكم الجنة وفي غزوة الفتح فقال اعملوا ما شئتم فقد
غفرت لكم اي ان ذنوبكم تقع مغفورة حتى لو تركوا فرضا لكان لم يواخذوا
بذلك ولابي ذر حديث سهل بن الحنظلية في قصة الذي حرس ليلة
حنين فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل نزلت الليلة
قال لا الا لقضاء حاجة قال لا علمك ان لا تعمل بعدها والمتفق
عليه ان اهل بدر مغفور لهم فيما يتعلق بالاخرة اما الحدود في
الدنيا فلا فلو جد احدهم مسلما في قصة الافك فاعمر ورت
عيناه بالعين المهملة الساكنة والراء بينهما واو ساكنة ثم قاف
اي غرقت من الغرق اي امتلات عيناه من الدموع حتى كادتا
غرقت فقال عمر رضي الله عنه الله ورسوله اعلم قال ابو عبد الله
البخاري خاخ بالمعجمتين اصح ولكن كذا قال ابو عوانة الوضاح
خاج بالجاء المهملة ثم الجيم وحاج بالمهملة والجيم تصحيف وهو
موضع بين مكة والمدينة وهيئم بضم الهاء وبعد التحتية الساكنة

مسئلة

مسئلة كذا في الفرع ولعله سبق قلم والذي في اليونينية ووقفت
عليه من الاصول المعتمدة وهيئم بضم الهاء وفتح الياء المعجمة مصغر
ابن بشير الواسطي في روايته عن ابي حصين مما وصله في الجهاد بقوله
خاخ بالمعجمتين وقوله قال ابو عبد الله ثابت في رواية المستملي

بسم الله الرحمن الرحيم

## كتاب الاكراه

بكسر الهمزة وسكون الكاف وهو الزام المرء بما لا يريده وقول
الله تعالى في سورة النحل وقول بالجر عطفا على ما تقدم وتعطف الواو
ولغير ابي ذر بالرفع على الاستيناف الا من اكره استثناء متى تكفر
بلسانه في قوله من كفر بالله من بعد ايمانه ووافقت المكره بلفظ
مخرها ما نالي من الضرب والاذى وقلبه مطمئن ساكن بالايمان
بالله ورسوله وقال ابن جرير عن محمد الكريم الجزري عن ابي عبيدة
محمد بن عمار بن ياسر قال اخذ المشركون عمار بن ياسر فعذبوه حتى
قارب في بعض ما اراد وافشكى ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم كيف تجد قلبك قال مطمئنا بالايمان
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان عادوا فعد وادواه البيهقي بابسط
من هذا وفيه انه سب النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الهتهم بخير
وانه قال يا رسول الله ما تركت حتى سببتك وذكرت الهتهم بخير
قال كيف تجد قلبك قال مطمئنا بالايمان قال ان عادوا
فعد وفي ذلك انزل الله الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان
ومن ثم اتفق على انه يجوز ان توافي المكره على الكفر بقلبه المسمحة
والافضل والاولى ان يثبت الحمل على دينه ولو افضى الى قتله
وعند ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن حذافة السهمي احد
الصحابة رضي الله عنهم انه اسرته الروم فجاوا به الى ملكهم فقال
له تنصر وانا اشركك في ملكي وان وجدك ابقى فقال لو اعطيتني
جميع ما تملك وجميع ما تملك العرب على ان ارجع عن دين محمد
صلى الله عليه وسلم طرفة عين ما فعلت فقال اذا اقتلك قال
انت وذاك قال فامر به فصلب وامر الرماة فرموه قريبا من يديه
ورجليه وهو يعرض عليه دين النصرانية فيابى ثم امر به

قمر ان يوافق والموافقة هو اية
المطاوعة والموافقة هو اية

فانزل الله امر بقدر وقيل بقرعة من الناس فاصيب وجاء سهم
من المسلمين فالقاه ويقوم ينظر فاذا هو عظام يلوح وعرض عليه فابى
فامر بان يلقى فيها فرفع في الدار ليلقى فيها فبكى فطعن فمنعوه فقال
اني انما بكيت لان نفسي انما هي نفس واحدة تلقى في هذا القدر الساعة في
الله فاحببت ان يكون لي بعدد كل شعرة في جسدي نفس تعذب بهذا العذاب
في الله وروي انه قتل راسه واطلق واطلق معه جميع اساري المسلمين
عنده فلما رجع قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حق على كل مسلم ان يقبل
راس عبد الله بن حذافة وانا ابدا فقام فقبل راسه **ولكن من شرح**
**بالكفر صدرا** اي طاب نفسا واعتقده **فعليهم غضب من الله ولهم**
**عذاب عظيم** في الدار الاخرة لانهم ارتدوا عن الاسلام للدنيا **وقال**
جل وعلا في سورة ال عمران **الا ان تتقوا منهم تقاة** قال البخاري اخذنا
من كلام ابن عبيدة **وهي تقية** اي الا ان تخافوا من حمية الكافر فتامروا
تخافون الا ان يكون للكافر عليك سلطان فتخافه على نفسك فهذا الله
فحينئذ يجوز لك اظهار الموالاة وابطان المعاداة **وقال** تعالى في سورة النساء
**ان الذين توفاهم الملائكة** ملك الموت واعوانه وتوفاهم ماضيا او مقدرا
اصله تتوفاهم حذفت تاؤه ثانية تاء **ظالمي انفسهم** حال من ضمير المفعول
في توفاهم اي في حال ظلمهم انفسهم بالكفر وترك الهجرة **قالوا** اي الملائكة
توبيخا لهم **فيم كنتم** في اي شيء كنتم من امر دينكم **قالوا كنا مستضعفين في**
**الارض** عاجزين عن اظهار الدين واعلاء
كلمته اي قوله **واجعل لنا من لدنك نصيرا** كذا في رواية كريمة والاصيلي
والقابسي ولا خلاف في ما فيه من التغيير لان قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا
من اية اخرى متقدمة على الاية المذكورة والصواب ما وقع في رواية
ابي ذر الى قوله عمورا اي لعباده قبل انخلعتهم وقال تعالى والمستضعفين
مجرور بالعطف على في سبيل الله اي في سبيل الله وفي خلاص المستضعفين
او منصوب على الاختصاص اي واختص من سبيل خلاص المستضعفين
لان سبيل الله عام في كل خير وخلاص المستضعفين هنا المحبوسين من المؤمنين
الكفار من اعظم الخير واخصه والمستضعفون هم الذين اسلموا بمكة ولم يصدهم
المشركون عن الهجرة فيعوا بين ايديهم مستضعفين يلقون منهم الاذى
الشديد من الرجال والنساء والولدان بيانا للمستضعفين واغاد كر الولدان
مبالغة في الحث والتنبيه على تناهي ظلم المشركين بحيث بلغ اذاهم الصبيان
ارغاما لآبائهم وامهاتهم وعن ابن عباس كنت انا وامي من المستضعفين

من السا

من النساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم
اهلها الظالم وصف للقرية لانه في معنى الى اهلها فاعطى القرية اعراب القرية
لانه صفتها واجعل لنا من لدنك نصيرا نصرنا عليهم فاستجاب الله له
دعاءهم بان يسر لبعضهم الخروج الى المدينة وجعل لهم منهم وليا وناصرا
ففتح مكة على نبيه صلى الله عليه وسلم فتولاهم ونصرهم ثم استعمل
عليهم عتاب ابن اسيد فحاهم ونصرهم حتى صاروا اعز اهلها **تعذيرا لله**
**المستضعفين الذين لا يستطيعون من ترك ما امر الله به الا ان**
**يغلبوا والمكره** بفتح الراء **لا يكون الا مستضعفا** بفتح العين **غير**
**ممتنع عن فعل ما امر به** بضم الهمزة قال الكرماني غرضه ان المستضعف
لا يقدر على الامتناع من الترك اي تارك لامر الله وهو معذور
فكذلك المكره لا يقدر على الامتناع من الفعل فهو فاعل لامر المكره
فهو معذور اي كل منهما عاجز ان **وقال الحسن** البصري فيما وصله ابن
ابي شيبة عن وكيع عن هشام عنه **التقية** ثابتة **الى يوم القيامة**
لا تختص بعهده صلى الله عليه وسلم **وقال ابن عباس** رضي الله عنهما فيما
وصله ابن المنذر **فمن يكرهه** المنصوص بضم التحتية وكسر
الراء على طلاق امراته **فنطلقها ليس بشيء** فلا يقع طلاقه **وبه** قال
ابن الطلاق في ذلك **قال ابن عمر** رضي الله عنهما **وابن الزبير** عبد الله
وقد اخرجها الحميدي في جامعه والبيهقي من طريقه **والشعبي** عامر
ابن شراحيل فيما وصله عبد الرزاق بسند صحيح عنه **والحسن**
البصري فيما وصله سعيد ابن منصور **وقال النبي** صلى الله عليه وسلم
فيما وصله في الاعمال بفتح الهمزة **الاعمال** بدون انما **بالنية** بالافراد
فالمكره لا نية له على ما اكره عليه بل نية عدم الفعل وبه قال
**حدثنا يحيى بن بكير** بضم الموحدة قال **حدثنا الليث** بن سعد الامام
عن خالد بن يزيد من الزيادة الجمحي الاسكندراني **عن سعيد بن ابي هلال**
الليثي المدني **عن هلال ابن اسامة** بضم الهمزة هو هلال بن علي بن اسامة
العامري المدني **ان ابا سلمة ابن عبد الرحمن** بن عوف **اخبره ان ابا**
**هريرة** رضي الله عنه **ان النبي** صلى الله عليه وسلم **كان**
**يدعو في قنوت الصلاة** وفي نسخة سورة النساء انها صلاة الجهار
وفي كتاب الصلاة انه صلى الله عليه وسلم كان حين يرفع راسه وفي الادب
اذا رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه من الركوع قال **اللهم انج**
**عياش بن ابي ربيعة** اخا بني جمح لامه وهمزة انج همزة قطع مفتوحة

ترك الواو تخفيفا وهي في غير منسوخة
فحولة الصلاة عليه طرف منهم جائزة

سلمة بن هشام اخي ابي جهل والوليد بن الوليد ابن عم ابي جهل اللهم
اخ المستضعفين من المومنات من ذكر العام بعد الخاص ثم ذكر من
حال بينهم وبين الهجرة فقال اللهم اشدد وطأتك بفتح الواو وسكون
الطاء المهملة عقوبتك على كفار مضر اي قريش وابعث عليهم سنين
مجدبة كسني يوسف عليه السلام والمطابقة بين الحديث والترجمة
من حيث انهم كانوا مكرهين على الاقامة مع المشركين لان المستضعف
لا يكون الا مكرها كما مر ومعنى قوله ان الاكراه على الكفر لو كان كفر الحاق
دعائهم وسماهم مومنين والحديث سبق في مواضع كسورة النساء
وكتاب الادب باب من اختار الضرب والقتل والهوان على
الكفر وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح الحاء المهملة
والشين المعجمة بينهما واو ساكنة اخره موحدة الطائفي بالفاء نزيل الكوفة
قال حدثنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب
السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي عن انس رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث اي خصال
ثلاث صفة لمحذوف اوله ثلاث خصال مبتدا وسوغ الابتداء اضافته
الى الخصال والجملة بعده خبره وهي من كن فيه وجد احلاوة
الايمان باستلذاذ الطاعات والاجد ذلك الا ان يكون الله ورسوله
احب اليه مما سواهما وان مصدرية خبر لمبتدا محذوف اي اولى
الثلاثة كونهما الله ورسوله في محبته اياهما اكثر محبة من محبة سواهما
من نفس وولد ووالد واهل ومال وكل شيء وان يحب المرء لا يحبه
الا لله وان يكره ان يعود في الكفر زاد في كتاب الايمان بالكفر بعد اذ
انقذه الله منه كما يكره ان يقذف في النار وهذا هو المراد من الترجمة
فكونه سوى بين كراهة الكفر وبين كراهة دخول النار والعمل والضرب
والهوان اسهل عند المومن من دخول النار فكون اسهل هو الكفر
ان اختار الاخذ بالشدة قاله ابن بطال والحديث سبق في الايمان وبه قال
حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي الملقب بسعدويه قال حدثنا
عباد بفتح العين والموحدة المشددة ابن العوام بتشديد الواو الواسطي
عن اسماعيل بن ابي خالد انه قال سمعت نبيسا هو ابن ابي حازم بالحا
المهملة والزاي يقول سمعت سعيد بن زيد بكسر العين ابن عمرو ابن
نفيل العدوي احد العشرة المبشرة بالجنة وهو ابن عم عمر ابن الخطاب
وزوج اخته رضي الله عنه يقول لعتد رايتني بضم الفوقية اي

رايت

رايت تفسي وان عمر بن الخطاب رضي الله عنه موثقي بضم الميم وسكون
الواو وكسر المثلثة والقاف بحبل او وثاق على الاسلام كالاسير تضييقا
واهانة للكوفي اسلمت وفي باب اسلام عمر عن محمد بن المثنى عن يحيى ابن
سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد لو رايتني موثقي عمر على الاسلام
انا واخته وبالسلم وفي باب اسلام سعيد بن زيد عن قتيبة عن الثوري
عن اسماعيل قبل ان يسلم عمر ولو انفض بالنون الساكنة والفاء
والضاد المعجمة المشددة المفتوحة بين التقدم ولابي ذر عن الكشميهني
انفض بالفاء بدل القاف ان تفرق احد الجبل المعروف بالمدينة المرتفعة
على ساكنها افضل الصلاة والسلام وجعل وفاءها على الاسلام هو
والسنة في عافية للامة عما فعلتم بعثمان ان عفان يوم الدار
من القتل كان محموقا بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وقاف فيهما
واو ساكنة اي واجبا ان ينفض ان يتقدم ولابي ذر عن الكشميهني
ان ينفض بالفاء بدل القاف اي يتفرق اي ولو حركت القبائل للطلب ثار عثمان
لفعلوا واجبا والحديث ظاهر فمن حمر له لان سعيدا وزوجته
اخت عمر اختارا الهوان على الكفر وبه قال حدثنا مرثد هو بن مزاحم
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد انه
قال حدثنا نبيس هو بن ابي حازم عن خباب بفتح الخاء المعجمة
والموحدة المشددة وبعد الالف موحدة ثانية والارت بفتح الهمزة
والراء بعدها فوقية مشددة بن جندلة مولى حزاعة انه قال
شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه متوسد
بردة له كسا اسود مربع في ظل الكعبة فقلنا له يا رسول الله
الا تدعو للنا الا تستنصر لنا تطلب لنا من الله النصر على
الكفار وسقط لابي ذر الا تدعو لنا فقال صلى الله عليه وسلم
قد كان من قبلكم من الامم الماضية او عمم بقوله يوخذ الرجل منهم فيحفر له
في الارض حفرة فيجعل فيها فيجاء بضم التحتية وفتح الجيم ممدود
بالمنشار بكسر الميم وسكون التحتية بعدها شين معجمة وفي نسخة
بالنون بدل التحتية وهي الالة التي ينشر بها الاخشاب فيوضع
على راسه فيجعل بضم التحتية وفتح العين يصفني ويمشط بضم
التحتية وفتح الشين المعجمة بامشاط الحديد ما دون لحمه اي تحته
او عنده وعظمه فما يصده ذلك النشر والمشط عن دينه والله
ليتمن بفتح التحتية وكسر الفوقية وفتح الميم والنون مشددة ديني

واللام للتوكيد اي ليكملن هذا الامر بالرفع اي الاسلام حتى يصير الراكب
من صنعا قاعدة اليمن ومدينته العظمى بحضرموت بفتح الحاء المهملة وسكون
الضاد المعجمة وفتح الراء والميم وسكون الواو وبلدة باليمن الضا سنها وبين صنعا
مسافة بعيدة قيل اكثر من اربعة ايام لا يخاف الا الله والذئب على غنمه
نصب الذئب عطفا على الجلالة الشريفة ولكنكم تستعجلون ووجه دخول
هذا الحديث في الترجمة من الخلاف حساب العامة النبي صلى الله عليه
وسلم على الكفار دال على انهم لا ينبغي ان يعتد باعلمهم بالاذى ظلما وعدوانا
قال ابن بطال مما لخصه الحافظ بن حجر في فتحه اعلم ان يجب النبي صلى الله عليه
وسلم سوال اجابة ومن معه بالدعا على الكفار مع قوله تعالى ادعوني
استجب لكم وقوله قل ما يعبؤا بكم ربي لولا دعاؤكم الاية قد سبق العدد بما
جرى عليهم من البلوى ليوجر واعليها كما جرى به عادة الله في ابتلاء الانبيا
فصبروا على الاذى في ذات الله ثم كانت لهم العاقبة بالنصر وحزب الاحزاب
قال فاما عن الانبيا فوجب عليهم الدعا عند كل نازلة لانهم لم يطلعوا
على ما اطلع الله عليه النبي صلى الله عليه وسلم انتهى وتعقبه في الفتح
بانه ليس في الحديث ما يصرح بانه صلى الله عليه وسلم لم يدع لهم بل يحتمل انه دعا بعد ما قال
قد كان من تقدمكم يوخذ الى اخره تسلية لهم واشارة الى الصبر الى انقضاء
المدة المقدورة والى ذلك الاشارة بقوله في اخر الحديث ولكنكم تستعجلون
انتهى وتعقبه العيني فقال قوله وليس في الحديث ما يصرح بانه لم يدع لهم
لا يعتمل انه قد دعا هذا احتمال بعيد لانه لو كان دعا لهم لما قال قد كان من
قبلكم كذا الى اخره وقوله هذا تسلية لهم الى اخره لا يدل على انه دعا لهم بل يدل
على انهم لا يستجاب لهم في اجابة الدعا في الدنيا على ان الظاهر متروك
الاستعمال في هذا الوقت ولو كان يجاب لهم فيما بعد والحديث مضى في علامات
النبوة وفي صفة النبي صلى الله عليه وسلم هذا باب بالتنوين
في بيان بيع المكره بضم الميم وفتح الراء هو الذي عمل على بيع الشئ شا او ابى
ونحوه اي المضطر والحق العالي وغيره اي الخلاء او المراد بالحق الدين وبغيره
ما عداه مما يكون بيعه لازما او المراد بقوله وغيره الدين فيكون من
الخاص بعد العام وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثنا ولابن ذر حدثني بالافراد النسائي سعد الامام عن سعيد المقبري
بضم الموحدة عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
بينما نحن في المسجد اذ خرج علينا ولابي الوقت البنا رسول
الله ولابن ذر النبي صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فاتيناهم

منصرف

منقرف فخرجنا معه حتى جينا بيت المدارس بكسر الميم وسكون الدال
المهملة اخره سين مهملة موضع قراتهم التوراة واضاف البيت اليه
من اضافة العام الى الخاص قاله في الكواكب وقال في الفتح المدراس كمسجد
اليهود وسمي البيت اليه لان الذي كان يصاحب دراسته كنسهما اي قراتها
قال والصواب ان على حذف الموصول والمراد الرجل وفي كتاب الجزية
حتى جينا بيت المدارس بتاخير الراء عن الالف بصيغة المفاعلة وهو من
يدرس الكتاب ويعلمه غيره فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم
ولابي ذر عن الكشميهني فناداي يا معشر يهود اسلموا بكسر اللام تسلموا
بفتحها فقالوا له صلى الله عليه وسلم قد بلغت يا ابا القاسم فقال
صلى الله عليه وسلم ذلك البلاغ واعترافكم به اريد ثم قالها الثانية
يا معشر يهود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم ثم قال الثالثة
ولابي ذر في الثالثة فقال اعلموا ان الارض ولابي ذر عن الكشميهني انما الارض
لله ورسوله حكم فيها بما اراه الله للكونه المبلغ عنه تعالى التام شفيد
اوامره واني اريد ان اجليكم بضم الهمزة وفي اليونينية بفتحها وسكون
الجيم وكسر اللام الخفيفة من اجلاه من ارضه فمن وجد منكم بماله شيا فليبعه
ضمن وجد معنى بخل فعداه بالباا ووجد من الوجدان والسا
سببية فمن وجد منكم بما له شيا من المحبة كوهبي للمقابلة قال المهلب
استدل به البخاري على جواز بيع المكره وهو بيع المضطر اسئه واغا
المكره على البيع هو الذي عمل على البيع اراد او لم يرد واليهود لو لم
يبيعوا ارضهم لم يلزمهم ذلك واغا تحمل على امور الامم فاختار وا بيعها
فصاروا كما انهم اضطروا الى بيعها لمن رهقه دين فاضطر الى بيع ماله
فيكون جايزا ولو اكره عليه لم يجز انتهى قال في الفتح ان البخاري
لم يقتصر في الترجمة على المكره انما قال بيع المكره ونحوه في الحق فدخل
في ترجمة المضطر وكانه اشار الى الرد على من لا يصحح بيع المضطر
وقوله ولو اكره عليه لم يجز مردود لانه اكراه بحق والا بان لم يعد وا
شيا فاعلموا ان الارض وللكشميهني انما الارض لله ورسوله والحديث
سبق في الجزية واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج والنسائي
في السير هذا باب بالتنوين بذكر فيه لا يجوز نكاح المكره
بفتح الراء وقول تعالى ولا تكرهوا فتياتكم اماكم على البغا على الزنا
ان اردن تحصنا تعففا عن الزنا وانما قيده بهذا الشرط لان الاكراه
لا يكون الا مع ارادة التحصن فامروا بالمطيعة للبغا لا سيما مكرها ولا اثم

نحو حالة اي بدل حاله

اكراها ولانها نزلت على سبب فوقع الزجر عن تلك الصفة وفيه توبيخ بالموالي
اي اذا رغبن في التحصن فانتم اهون بذلك لتبتغوا عرض الحياة الدنيا
اي لتبتغوا باكراههن على الزنا اجورهن واموالهن ومن يكرههن فان الله
من بعد اكراههن غفور رحيم لهن واثمهن على من اكرههن وفي مسند
البزار عن الزهري قال كانت جارية لعبد الله ابن ابي يقال لها معاذة
يكرهها على الزنا فلما جاء الاسلام نزلت ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء
الى قوله فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم وعند النسائي عن
جابر انه كان يقال لها مسيكة وكان يكرهها على الفجور وكانت لاناس بها
فنابن فانزل الله هذه الآية ولا تكرهوا الآية الى آخرها وسقط لابن ز
من قوله ان اردن الى آخر الآية وقال بعد البغاء الى قوله غفور رحيم
واستكمل ذكر هذه الآية هنا واجيب بانه اذا نهى عن الاكراه فما لا
يحل فالنهي عن الاكراه فيما يحل بالطريق الاولى وبه قال حدثنا يحيى بن
قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة المخزومي قال حدثنا
ملك الامام عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم ابن محمد
ابن ابي بكر الصديق عن عبد الرحمن وبجمع بضم الجيم الاولى
وكسر الثانية المشددة بينهما جيم مفتوحة آخره عين مهملة ابني
بزيد ابن جارية بالجيم والراء بعدها تحتية الانصاريين عن خنساء بفتح
الخاء المعجمة وسكون النون وبعد السين المهملة الفوقية بنت خذام
بكسر الخاء وفتح الذال المخففة المعجمة ابن وديعة الانصارية الاوسية
ان اباها خذاما زوجها وهي ثيب فكرهت نكاحه فاتت النبي صلى الله عليه وسلم
فذكرت له ذلك فرد عليه الصلاة والسلام نكاحها فيه ان لا بد من
اذن الثيب في صحة النكاح وان نكاح المكره لا يجوز وقال الكوفيون
لو اكره على نكاح امرأة بعشرة الاف وصداق مثلها الف جاز النكاح
ولزمه الف ويبطل الزائد قال سحنون وكما ابطلوا الزائد على الالف
بالاكراه فكذلك يلزمهم ابطال النكاح بالاكراه وفي امره عليه الصلاة
والسلام باستيمار البنات في البضاع من دليل عليهم قال وقد اجمع اصحابنا
على ابطال نكاح المكره والمكرهة فلو كان راضيا بالنكاح واكره على
المهر لصح العقد اتفاقا ولزم المسمى بالدخول والحديث سبق في باب
اذا زوج ابنته وهي كارهة من كتاب النكاح وبه قال حدثنا محمد ابن

يوسف

ابن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري وعثمان بكسر المهملة
ابن محمد ابن ابي سليمان الاخنسي مولى بني امية المدني الاعرج
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن ابن ابي مليكة عبد الله المكي
بضم العين هو وكوان مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت قلت يا رسول الله يستامر النساء بضم التحتية
مبنيا للمفعول وفي بعض النسخ بالفوقية والضاد عن بضع الانثى
قال الكرماني جمع بضع بفتح تقتله فقال ليس كذلك وليس بجمع بل هو
بكسر الانثى من الجمع المرأة ايضا عاذا زوجها الثيب وقال
الجوهري بالضم النكاح عن ابن السكيت قال يقال لفلان بضع فلانة
والماضية المجامعة يعني يستشار النساء في عقد نكاحهن فقال صلى الله
عليه وسلم يستامر النساء في البضاع ايضا وظاهره ان ليس للولي تزويج
الثيب من غير استيذانها ومراجعتها والاطلاع على انها راضية بصريح
الاذن قالت عائشة قلت يا رسول الله فان البكر تستامر منساه
للمفعول تستشار فيمن تتزوج فتستحي بكسر الحاء ولابي ذر فتستحي
بسكون الحاء وزيادة ياء اخرى لفتاة عمرها فتسكت قال صلى الله
عليه وسلم سكاتها اذنها للاب وغيره مالم تكن قرينة ظاهرة في
المنع كصياح وضرب جدار وسبق الحديث في النكاح هذا باب
بالتنوين بتزويج الرجل حتى وهب عبدا او
باعه لم تصح الهبة ولا البيع وقال ولابي ذر وبه قال بعض الناس
قبل الحنفية فان نذر المشتري بكسر الراء المكره فيه في الذي
اشتراه نذر انهو اي البيع مع الاكراه جائز اي ماض عليه ويصح
البيع وكذا الهبة بزعمه اي عنده وكذلك ان دبره اي دبر العبد
الذي اشتراه مع المكره على بيعه فيمتنع التدبير قال في الكواكب
عرض البخاري ان الحنفية تنافضوا فان بيع الاكراه ان كان تاما قالوا للمالك
الى المشتري فانه يصح منه جميع التصرفات ولا يختص بالنذر والتدبير وان
قالوا ليس بتام قلنا لا يصح النذر والتدبير ايضا وحاصله انهم صححوا
التدبير والنذر بدون الملك وفيه تحكم وتخصيص بغير مخصص وبه
قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد ابن زيد
الازدي الجهضمي ابو اسماعيل البصري عن عمرو ابن دينار بفتح العين
عن جابر الانصاري رضي الله عنه ان رجلا من الانصار يقال
له ابو مذكور دبر مملوكا له اسمه يعقوب عليه عتقه بموته ولم يبن له

ترجمة بحكذا بخطه ولم يذكر المترجم به

ترجمة جابر اي لو اشتري بيتا كرها
وندر عتقه او تدبيره صح ونفذ
زعمه اي بعض الناس اي الحنفية

قال ابو مذكور لم يثبت ذكره في حديث المدبر
اخرجه مسلم من طريق ابي عاصم عن ابن جريج وجاء في
سائر الروايات غير مسمى

مال عنده فبلغ ذلك رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه
وسلم فقال من ثم يا ابي يعقوب المدبر مني فاشتراه منه بثمانين
بضم النون الاولى وفتح عينه المهملة وبعد الالف تحتية ساكنة ميم وفتح
نون الثاني وبالمهملة وبعد الالف ميم ثمانين غاية درهم قال عمرو
ابن دينار سمعت جابرا رضي الله عنه يقول كان يعقوب عبدا
قبطيا من قبط مصر مات عام اول بالفتح على البناء وهو من اضافة
الموصوف لصفته وهو جائز عند الكوفيين ممنوع عند البصريين فيؤول
على حذف مضاف اقيم المزمن الاول وجه ادخال الحديث في الترجمة
من جهة ان الذي دبره لما لم يكن له مال غيره وكان لا بد من رقها من فعله
رده صلى الله عليه وسلم وان كان ملكه للعبد صحيحا فمن لم يصح له ملكه
اذا دبره اولى ان يرد فعله والحديث سبق في العتق هذا باب
بالتنوين من الاكراه كره وكره بضم الكاف في الاول وضمها في الثاني ولابي
ذر بضم الكاف في الاول وفتحها في الثاني ونصب الهاء فيهما والمعنى واحد
او الفتح للاختيار والضم للمشقة وسقط هذا للنسفي وله قال حدثنا
حفص بن منصور بضم الحاء المهملة النيسابوري قال حدثنا اسباط بن محمد القرشي
مولاهم الكوفي قال حدثنا الشيبانيان بفتح الشين المعجمة سليمان بن فيروز
هو سليمان بن ابي سليمان ابو اسحاق الكوفي عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن
عباس قال ولابي ذر قال الشيبانيان وحدثني بالافراد عطا ابو
الحسن السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف همزة
الكوفي ولا اظنه الا ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها الاية قال كانوا
اي اهل الجاهلية اواهل المدينة او في الجاهلية واول الاسلام اذا
مات الرجل كان اولياؤه احق بامرأته ان شاء بعضهم تزوجها
ان كانت جميلة بصداقها الاول وان شاؤا زوجوها لمن اراد واخذوا
صداقها وان شاؤا لم يزوجوها ولم يعبسوها حتى تموت فترثوا لها او تفتدي
نفسها فهم اي اولياء الرجل احق بها من اهلها وفي اليونينية مصلح على
كشط وان شاؤا زوجوها وان شاؤا لم يزوجوها بالافراد فيهما في الموضعين
فنزلت هذه الاية بذلك ولابي ذر في ذلك وقال المهلب
فيما نقله العيني رحمه الله فالاية هذا الباب الترجمة بان كل من امسك
امرأة لاجل الارث منها طمعا ان تموت لاجل له ذلك بنص القرآن والحديث
سبق في تفسير سورة النساء هذا باب بالتنوين اذا استكرهت

المرأة

على الزنا فلا لانها مكرهة واستكرهت بضم الفوقية وسكون الكاف
وكسر الراء في قوله ولابي ذر بعد قوله تعالى ومن يكرههن اي الفتيات فان الله
من بعد اكراههن غفور رحيم لهن ولعل الاكراه كان وقت ما اعتبرت الرابعة
وهو الذي يخاف منه التلف فكانت امة ومناسبة الاية للترجمة من
حيث ان في الاية دلالة على ان الاثم على المكرهة على الزنا فيلزم ان لا
يجب عليها الحد وبه قال وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله البغوي
عن العلاء بن موسى عن الليث قال حدثني بالافراد ما قبح مولى بن عمر
ان صفية ابنة ولابي ذر بنت ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة
الثقفية ابنة عبد الله بن عمر اخبرته ان عبدا من رقيق الامارة
بكسر الهمزة من مال الخليفة عمر رضي الله عنه وقع على وليدة جارية
من المحمى الذي يتصرف فيه الامام اي زنا بها فاستكرهها حتى اقتضها
بالقاف والضاد المعجمة المشددة ازال بكارتها والقضه بكسر القاف
عذرة البكر فجلده عمر رضي الله عنه الحد ونفاه غربه فزاد من الجناية
نصف سنة لانه حده نصف حد الحر وفيه ان عمر كان يرى ان الرقيق
بقي كالحر ولم يجلد الوليدة من اجل انه استكرهها قال الحافظ
ابن حجر ولم اقف على اسم واحد منهما وعند بن ابي شيبة مرفوعا بسند
ضعيف عن وابل ابن حجر قال استكرهت امرأة في الزنا فدرأ رسول
الله صلى الله عليه وسلم عنها الحد قال ولابي ذر وقال الزهري
محمد بن مسلم في الامة البكر يغتر عنها بالغاء والعين المهملة هو
يقتضها المر يقيم بعوض الانتزاع ذلك الحكم بفتحتين اي الحاكم من هو
الامة العذراء تقدر قيمتها اي من المخترع دية الافتراع بنسبة قيمتها وهو
ارش النقص اي التفاوت بين كونها بكرا وثيبا ولابوي ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر بقدر عقرها وجلد وليس في الامة الثيب بالمثلثة
في قصاص الا جلد غرم بضم المعجمة وسكون الراء غرامة ولكن عليه الحد وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع قال حدثنا شعيب هو بن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هاجر ابراهيم خليل الله صلى الله عليه وسلم من الرقة الى الشام
او من بيت المقدس الى مصر بسارة زوجته ام اسحاق عليهما السلام دخل
بها قرية بتحتية حران بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وبعد الالف نون بين
دجلة والفرات وقيل الاردن وقيل مصر فيها ملك بكسر اللام من الملوك او جبار

ح عليها ح

ذكر بنسبة قيمتها اي نقدرنه
ما نقص باعتبار قيمتها ح

او جبار من الجبابرة يا مالك هذا الراوي فاين املك اليه الي الخليل عليه
الصلاة والسلام ان ارسل بهمزة قطع بعد سكون نون ان الي بتشديد يد اليا
الي سارة فارسل بها الخليل اليه بعد اكراه الجبار له علي ارسالها اليه
فقام اليها ليصيبها فقامت توضا اصله تتوضا فحذفت احدي التاءين
وتصلي فقالت اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك ابراهيم
اي ان كنت معتولة الايمان عندك فلا تسلط علي هذا الكافر الجبار
فغط بفتح الغاء وهم الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة اي
خنق وصرع حتي ركض حرك برجله ومناسبة هذه القصة
غير ظاهرة وليس فيها الا سقوط العلامة عن سارة في خلوة الجبار
بها لانها مكرهة لكن ليس الباب معقودا لذلك وانما هو معقود
لاستكراه المرأة علي ما قاله ابن المنير وقال ابن بطال وبتقدير وجه الترجمة دخوله
هنا مع ان سارة عليها السلام معصومة من كل سوء انما لامته علما
في الخلوة مكروهة فكذا المستكرهة علي الزنا لاحد عليها والحديث
سبق في اواخر البيوع واحاديث الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم
باب يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه القتل
بان يقتله ان لم يحلف اليمين الذي اكرهه الظالم عليها او نحو ذلك مما في اليد
لاحنث عليه كما قاله ابن بطال عن مالك والجمهور ولعلهم ذهب
مالك والجمهور الي ان من اكره علي يمين ان لم يحلفها قتل اخوه المسلم
لاحنث عليه وقال الكوفيون يحنث لانه كان له ان يوري فلما ترك
التورية صار قاصدا لليمين فيحنث واجاب الجمهور بانه اذا اكره علي
اليمين فنيته مخالفة لقوله والاعمال بالنيات ولذلك كل مكره بفتح
الراء خائف فانه اي المسلم يذب بفتح العجمة وضم الذال المعجمة يدفع
عنه الظالم بما قتل دونه اي عنه ولا خذل له بالذال المعجمة اي
لا يترك نصرته وان قاتل دون المظلوم اي عنه غير قاصد قتل
الظالم بل الدفع عن المظلوم فقط فاني علي الظالم فلا قود عليه
ولا قصاص هو تاكيد لانها عينان او القصاص اعم من النفس ودونها
والعمد في النفس غالبا وان قيل لا تشربن الخمر واكرهه علي ذلك
اولتاكلن الميتة واكرهه علي اكلها ولتبيعن عبدك واكرهه
علي بيعه او تهب بن فلان علي نفسك ليس عليك او لتهب هبة
بغير طيب نفس منك وكل بفتح الفوقية وضم الحاء المهملة فعل
مضارع عده بضم العين وسكون القاف اخره تاء تانيث فسرها

كالطلاق



كالطلاق والعتاق وفي بعض النسخ وكل عقدة بالكاف بدل الحاء
مبتدا مضاف لعقد وخبره محذوف اي كذلك او لتقتلن بنون قبل
القاف اباك او اخاك في الاسلام اعم من القريب وزاد ابو ذر عن
الكشميهني وما اشبه ذلك وسعد بكسر السين المهملة حاز لهم ذلك
ليخلصها اباه او اخاه المسلم لقوله النبي صلي الله عليه وسلم السابق
ذكره في باب الظالم المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه لتشربن
الخمر اولتاكلن الميتة اولتقتلن ابنك او اباك او ذا رحم
محرم بفتح الميم وسكون الحاء المهملة او بضم الميم والتشديد لم
يسعه لم يجز له ان يفعل ما امره به لان هذا ليس بمضطر في ذلك
لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه الي الانسان في خاصة نفسه
لا في غيره وليس له ان يفتدي الله حتي يدفع عن غيره بل الله سائل
الظالم ولا يواخذ المامور لانه لم يقدر علي الدفع الا بارتكاب ما لا يحل
له ارتكابه فليصبر علي قتل ابنه فانه لا اثم عليه فان فعل ياثم
وقال الجمهور لا ياثم ثم ناقض بعض الناس قوله هذا فقال ان قتل
له اي ان قال ظالم لرجل ليقتلن بنون بعد اللام الاولي اباك او
وليشيعن هذا العبد او لتعرين ولابني ذرا ولتعرن بدون ياء بين او لتهبن هبة
لزمه في القياس لما سبق انه يصبر علي قتل ابيه وعلي هذا ينبغي ان
يلزمه كل ما عقد علي نفسه من عقد ثم ناقض هذا المعني بقوله
ولا كتمان يمين ونقول البيع والهبة وكل عقدة تتم العين
في ذلك باطل فاستحسن بطلان البيع ونحوه بعد ان قال يلزمه
في القياس ولا يجوز له القياس فيما واجاب العيني بان المناقضة
ممنوعة لان المجتهد يجوز له ان يخالف قياس قوله بالاستحسان
والاستحسان حجة عند الحنفية قال البخاري رحمه الله تعالي
قرنوا اي الحنفية بين كل ذي رحم محرم وغيره من الاجنبي
بغير كتاب ولا سنة فلو قال ظالم لرجل لتقتلن هذا الرجل
الاجنبي او لتبيعن او تهبن فعل ذلك لشبهه من
القتل لزمه جميع ما عقد علي نفسه من ذلك ولو قيل له ذلك في
المحارم لم يلزمه ما عقده في استحسانه والحاصل ان اصل ابي
حنيفة المجزوم في المجمع قياسا لكنه يستثني من له منه رحم
استحسانا ورأي البخاري لا فرق بين القريب والاجنبي في ذلك
لحديث المسلم اخو المسلم فان المراد اخوة الاسلام لا النسب ثم استشهد

انتهى

قوله باطل هذا اخا قضه
لما قدمه المعتمد انه يلزمه

قوله بغير كتاب يخالفه بغير سنة

لذلك بقوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا
في احاديث الانبيا عليهم السلام قال ابراهيم صلى الله عليه
وسلم لامراته لما ظلمها الجبار ولابي ذر عن الكشميهني لسارة
هذه اختي قال البخاري وذلك في الله اي في دين الله لا
اخوة النسب اذ نكاح الاخت لم كان حراما في ملة ابراهيم وهذه
الاخوة توجب حماية اخيه المسلم والدفع عنه فلا يلزمه ما
عوقد من البيع ويحوه ووسعه الكذب والاكل ولا اثم عليه
في ذلك كما لو قيل له لتفعلن هذه الاشيا او لنقتلنك ووسعه
في قتله اثبارتا ولا يلزمه حكمها واحاب العيني بان الاستحسان
غير خارج عن الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى فبشر عباد
احسنه واما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم ما راه المومنون
حسنا فهو حسن عند الله وقال النخعي بفتح النون والخا المعجمة
ابراهيم فيما وصله محمد بن الحسن في كتاب الاثار عن ابي حنيفة
عن حماد عنه اذا كان المستحلف ظالما فنية الحالف وان كان
مظلوما فنية المستحلف قال في الكواكب فان قلت كيف يكون
المستحلف مظلوما قلت المدعي اذا لم يكن له بينة ويستحلف
المدعى عليه فهو مظلوم وعند المالكية النية نية المظلوم ابدا
وعند الكوفيين نية الحالف ابدا وعند الشافعية نية القاضي
وهي راجعة الى نية المستحلف فان كان في عمل القاضي فنيته
الحالف وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف
قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه سالما اخبره ان اباه
عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه بفتح اوله ولا يسلمه بضم
اوله اي ولا يخذله ومن كان في قضا حاجة اخيه المسلم كان
الله في قضا حاجته والحديث سبق في كتاب المظالم لهذا الاسناد
وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم الملقب بصاعقة المتوفى
بعد الموحدة المروف بصاعقة قال حدثنا سعيد بن سليمان
الواسطي وهو الضبي مشيخ الموطن قال حدثنا هشيم بضم الهاء
وفتح المعجمة بن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال
اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن ابي بكر بن انس عن جده انس

رضي الله عنه

رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر
اخاك المسلم ظالما او مظلوما فقال رجل لم اعرف اسمه يا رسول
الله انصره بهمزة قطع مفتوحة ودفع الراي اذا كان مظلوما
افرايت الغا طعنت على معتمد بعد الهمزة واطلق الرواية واراد
الاخبار والاستفهام واراد الامر اي اخبرني اذا كان ظالما كيف
انصره قال صلى الله عليه وسلم تحجزه بالحا المهملة الساكنة بعدها
جيم فزاي ولابي ذر عن الكشميهني تحجره بالوا بدل الزاي او قال
تمنعه من الظلم فان ذلك النصر منك يا راوي
والحديث سبق في المظالم

بسم الله الرحمن الرحيم

## كتاب الحيل

جمع حيلة وهو ما يتوصل به الى المراد بطريق خفي هذا باب
بالتنوين في ترك الحيل وفي نسخة على في بدل في باب مضاف
لتاليه وانما لكل امرئ ما نوى في الايمان بفتح الهمزة وغيرها ولابي
ذر عن الكشميهني وعيره بالتذكير على ارادة اليمين المستفاد من
صيغة الجمع وقوله وغيرها تقدما من البخاري لان الحديث وله
قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال حدثنا حماد ابن زيد
الازدي الجهضمي عن يحيى بن سعيد الانصاري وسقط لابي ذر ابن
سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص بتشديد
القاف الليثي المدني انه قال سمعت عمر ابن الخطاب رضي الله
عنه يخطب على المنبر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول يا ايها الناس انما الاعمال بالنية بالافراد والجملة معقول
المعقول وانما من ادوات الحصر قال السكاكي في المجاز القرآن
انما الواقع بعد انما اذا كان مبتدا وخبره المحصور الثاني فاذا
قلنا انما المال لزيد فالمال لزيد لا لغيره واذا قلنا انما لزيد المال
فالمحصور المال لتقدمه لا لغيره والاعمال مبتدا بتقدير مضاف
اي انما صحة الاعمال والخبر الاستقرار الذي تعلق به حرف الجر والبا
في بالنية للسببية اي انما الاعمال ثابتة لوجودها بسبب النية وافرد
لان المصدر المضاف يعم مقام الجمع وانما جمع لاختلاف الانواع

هـا

قوله اي انما الاعمال بحسب ظنه والاحوط والتقدير على ما ذكره
ان يقول اي انما صحة الاعمال ثابتة بسبب النية الا ان ما ذكره
فوات الثواب عند عدم النية مع الاجزاء كما قاله

واما لامرئ ما نوى وفي التعليق السابق كرواية اول الكتاب لكل امرئ
ما نوى فمن نوى بعقد البيع الربا وقع في الربا والخلاصة من الامر صورة
البيع وما نوى بعقد النكاح المحلل كان محللا ودخل في الوعيد
على ذلك باللعن والاخلاصة من ذلك صورة النكاح وكل شيء فصد
به تحريم ما احل الله او تحليل ما حرم الله كان اثما والاستدلال به
من قال ببطلان الحيل ومن قال باعمالها الا مرجع كل من الفريقين
الى نية العامل فان كان في ذلك خلاص مظلوم مثلا فهو مطلوب
وان كان فيه فوات حق فهو مذموم وقد نص ائمتنا انها فعلى
كراهة تنزيه وقال كثير من محققيهم كالغزالي هي كراهة تحريم وقد
نص صاحب الكافي من الحنفية على تحريمها وقال كثير من الحنفية منهم
محمد بن الحسن قال السيوطي اهلة والمومنين الوارم احكام الله باجمل
الموصلة الى ابطال الحق فمن كانت هجرته من مكة الى المدينة الى اسم
اي الى طاعة الله ورسوله وجواب الشرط قوله فهجرته الى الله ورسوله
ظاهره اتحاد الشرط والجزاء وهو كقولهم من اكل اكل ومن شرب روى
غير سعيد واجاب عنه بن دقيق العيد بان التقدير فمن كانت هجرته
الى الله ورسوله فصدا فهجرته الى الله ورسوله ثوابا واجرا قال ونحوه
هو كقولك لو مت مت على غير الفطرة قال بن خروف واعلم ان قصد
وبية يصح ان يكون خبر كانا اي ذات قصد وذات نية وتعلق
الى بالمصدر ويصح ان يكون الى الله الخبر وقصد مصدر وقع موقع
الحال واما قولهم ثوابا واجرا فلا يصح فيه الا الحالية المصدر في المعنى
انه مثبي وسبق من يزيد لذلك اول هذا الترجمة ومن هاجر الحديبية
بضم الدال وحكى بن قتيبة كسرها ولا ينون على المشهور لانها فعلى
من الدنو والتاء التانيث تمنع من الصرف وحكى تنوينها قال بن حبتن
وهي لغة نادرة والدنيا ما على الارض مع الجو والهوي او كل مخلوق
من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار الاخرة والمراد بها في الحديث
المال ونحوه يصيبها جملة من فعل وفاعل ومفعول في موضع
صفة لدنيا ومتى تقدمت النكرة على الظرف او الجرور انتصبت او الجملة
كانت صفات واذا تاخرت عرفت كانت احوالا او امراة ينزوجها
وجواب الشرط قوله فهجرته الى ما هاجر اليه ووجه مطابقته
الحديث للترجمة التي هي لترك الحيل ان صيام رام فيمن حمل البيض
حيلة في تزويج ام قيس والحديث سيمر ارارا باب بالتنوين

يذكر فيه

نذكر فيه محللا اي حيث لم يصح
به قصد العقد على وجه الشرط والاكان
العقد فاسدا كما هو معلوم من كتابه

اي كان ان
اي ليس في الامر من كتابه

صحة قاطع الحيل
في تقويته
صحة كتاب
سيد الحيل
صحيح

يذكر فيه بيان دخول الحيلة في الصلاة وبه قال حدثني بالافراد والباقين
ذر حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم
السعدي المروزي ويقال البخاري وكان نزل بمحلة بخارى بباب بني
سعد وسكنه حيدر وسقط لغير ابن ذر ابن نصر قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام الصنعاني معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد
عن همام بفتح الهاء وابي المشددة ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقبل الله صلاة احدكم
اذا احدث حتى يتوضا اي اذا احدث احدكم لا يقبل صلاته الى ان
يتوضا ولا يجوز نقدير ها الا المشددة لان الكلام يصير لا يقبل الله
صلاة احدكم الا ان يتوضا ومفهومه انه لو صلى قبل الوضوء توضا
قبلت فيفسد المعنى بتقدير ها ووجه تعلق الحديث بالترجمة قيل
لانه قصد الرد على الحنفية حيث صححوا صلاة من احدث في الجلسة
الاخيرة وقالوا ان التحلل يحصل بكل ما يضاد الصلاة فهم متحيلون
في صحة الصلاة مع وجود الحدث ووجه الرد انه محدث في صلاته
فلا يصح لان التحلل منها ركن منها كالحدث وتحليلها التسليم كما ان
التحريم بالتكبير ركن منها لكن الفصل الحنفية عن ذلك بان السلام
واجب لا ركن فان سبقه الحدث بعد التشهد توضا وسلم وان تعمده
قائما فسد وان وجد القطع انتهت الصلاة لكون السلام ليس ركنا
وقال بن بطال فيه رد على ابي حنيفة في قوله انا لمحدث في صلاته يتوضا
ويبني ووافقه ابن ابي ليلى وقال مالك والشافعي يبتدئ الصلاة
واحتجا بهذا الحديث وتعقبه في المصابيح فقال وفي الاحتجاج نظر
وذلك لان الغاية تقتضي ثبوت المغيا بعدها ولا يلزم ان ما
تقدم قبلها مثله وقعت بوجه مشروع وقبولها مشروط
بدوام الطهارة الى حين اتمامها او بتجديد الطهارة عند وقوع
الحدث في اثنائها واتمامها بعد ذلك فيقبل حينئذ ما وقع من
الصلاة قبل الحدث وما وقع بعدها مما يتم بها والحديث متفق على
هذا وليس فيه ما يدل على ان ما وقع قبل الحدث يكون ردا على ابي حنيفة فتامله

باب بالتنوين يذكر فيه بيان ترك الحيل في اسقاط الزكاة
واذا لابرة بضم اولهم وفتح ثالثه الحدد بن مجتمع بكسر الميم الثانية
ولا يجمع بغير تنوين وحشية الصدقة وبه قال حدثنا محمد ابن
عبد الله الانصاري قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابي

نذكر وقعته في المصابيح بحرفه نظره
اذ الصلاة حقيقة واحدة لا يطلق
بجزء منها والبناء على بعض اجزاء الماهية كذا

نذكر وجه المطابقة هو لحصله اعتباره
مورد الخبر من كتابه

عبد الله ابن المثنى ابن عبد الله ابن انس بن مالك رضي الله عنه
قال حدثنا ولابي ذر حدثني ثمامة ابن عبد الله ابن انس بضم
المثلثة وتخفيف الميم ان انسا رضي الله عنه حدثه ان ابا بكر
الصديق رضي الله عنه كتب له فريضة الصدقة التي
فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يجمع بضم اوله وفتح
ثالثه عطف على فريضة اي لا يجمع الممالك والمصدق بين متفرق
بتقديم الفوقية على القاف فلو كان لكل شريك اربعون شاة هو
فالواجب عليهما شاتان فاذا جمع خيل بتشقيص الزكاة اذ تصير
على كل واحد نصف شاة ولا يفرق بضم التحتية وفتح الراء مشددة
بين مجتمع بكسر الميم الثانية خشية الممالك كثرة الصدقة بنصب
خشية مفعول لاجله وقوله للفرق اي لو كان بين الشريكين اربعون
شاة لكل واحد عشرون حتى لا يجب على احد منهما زكاة ومطابقته
للترجمة ظاهرة وسبق في الزكاة وله قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء الثقفي مولاهم قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر الانصاري
المدني عن ابي سهيل بضم السين المهملة مصغرا نافع عن اخيه مالك
ابن ابي عامر عن طلحة بن عبيد الله بضم الطاء احد العشرة
المبشرة بالجنة رضي الله عنه ان اعرابيا اسمه ضمام بن
ثعلبة او غيره جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر
الرأس اي متفرقة من عدم الرفاهية فقال يا رسول الله
اخبرني ماذا فرض الله علي تشديدا لياء من الصلاة في
اليوم والليلة فقال صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس
الا ان تطوع شيئا وفي الايمان قال هل علي غيرها قال لا الا
ان تطوع فقال الاعرابي يا رسول الله اخبرني بما فرض الله
علي من الصيام قال صلى الله عليه وسلم شهر رمضان الا ان
تطوع شيئا وفي الايمان قال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع
قال اخبرني بما فرض الله علي من الزكاة قال فاخبره رسول
الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام ولابي ذر بشرايع هو
الاسلام بزيادة موحدة قبل المعجمة واجبات الزكاة وعزمها
قال الاعرابي والذي اكرمك اي برسالتك العاصم لا اتطوع
شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم افلح اي فاز الاعرابي ان صدق او دخل الجنة

ان صدق



ان صدق ولابي ذر عن الكشميهني او دخل الجنة بزيادة همزة مضمونة
وكسر الخاء المعجمة والشك من الراوي واستشكل اذ مفهومه ان
تطوع لا يفلح واجيب بان شرط اعتبار مفهوم المخالفة عدم مفهوم
الموافقة وههنا مفهوم الموافقة ثابت لان من تطوع يفلح
بالطريق الاولى ووجه ادخال هذا الحديث هنا ان المولف رحمه
الله فهم من قوله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق انه من رام ان
ينقص شيئا من فرائض الله جملة مما انه لا يفلح ولا يقوم له
بذلك عند الله عذر وما اجازه الفقهاء من قرض صاحب المال
في ماله قرب حلول الحول لم يرد وانه لذلك الفرار من الزكاة ومن
نوى ذلك فالاثم عنه غير ساقط قاله في المصابيح والحديث
سبق في الايمان وقال بعض الناس وهم الحنفية كما قيل فيما مر في عشرين
ومائة بعير خلفتان بكسر المهملة وتشديد القاف تثنية خلفة
وهي التي لها ثمان سنين فان اهلكها اي العشرين ومائة صفعدلا
بما ذهب منها او وهبهما او اتلفهما قبل الحول بيوم فرارا من الزكاة
فلا شيء عليه لان ذلك لا يلزمه الا بتمام الحول ولا يتوجه اليه
معنى قوله خشية الصدقة الا هنيئا وهذا التقصي على اصطلاح
المولف بارادة الحنفية اختصاصه بهم بذلك للشافعي وغيره
يقولون بذلك ايضا واجيب بان الشافعي وغيره وان قالوا لا
زكاة عليه لا يقولون لا شيء عليه لانهم يلومونه على هذه
النية لكن قال النووي انما يلام اذا كان حراما ولكن هو
مكروه وقال مالك من وقت ماله شيئا ينوي به الفرار من
الزكاة قبل الحول بشهر او نحوه لزمته الزكاة عند الحول لقوله
صلى الله عليه وسلم خشية الصدقة وبه قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد اسحاق هو بن راهويه كما جزم به ابو نعيم
في المستخرج قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا معمر هو بن راشد
الازدي مولاهم عروة البصري عن هشام هو بن منبه عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يكون كنز احدكم وهو المال الذي يجبا من غير ان يودي زكاته
يوم القيامة شجاعا بضم الشين المعجمة بعدها جيم ذكر الحيات
او الذي يعوم على ذنبه ولوائث الرجل والفارس وربما بلغ
الفارس اذا رمح لاستغرق على راسه لكثرة سمه وطول عمره يفر منه

صاحبه فيطلبه ولابي ذر ويطلبه بالواو بدل الفاء ويقول
انا كنزك فقال صلى الله عليه وسلم والله لن نزال ولابي ذر عن
الكشميهني لا نزال نطلبه حتى يبسط صاحب المال يده فيلطمها بضم
التحتية وفتح الميم فاه اي يلطم صاحب المال يده فمه في الشجاع وفي
رواية ابي صالح عن ابي هريرة في الزكاة فياخذ بلهزمتيه ياخذ
الشجاع بي صاحب المال بشدقيه وهما اللهزمتان وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسند السابق اذا ماربّ النعم
بفتح النون والمهملة وما زايدة اي اذا مالك الابل لم يعط حقها
اي زكاتها تسلط عليه يوم القيمة خبطه بفتح الفوقية وسكون
المعجمة وكسر الموحدة بعدها طاء مهملة ولابي ذر فتخبطه وهمه
باخفافها جمع خف وهو للابل كالظلف للشاة ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث ان فيه منع الزكاة باي وجه كان من الوجوه المذكورة
قال الداودي وقال في الفتح وفي رواية ابي صالح من اتاه الله مالا فلم
يود زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع فذكر نحو حديث الباب
قال وبه يظهر دخول هذه المسئلة في هذا الباب وبه يظهر وقال بعض
الناس يريد الامام ابا حنيفة في رجل له ابل حال الحول عليه
الصدقة فباعها بابل مثلها او بغنم او بيع او بدراهم فرارا من
الصدقة الواجبة قبل الحول بيوم احتيالا لاسقاط الزكاة ولا يبنى
شيء عليه وهو اي والحال انه يقول ان زكي ابله قبل ان
يحول الحول بيوم او بسنة ولابي ذر بستة بكسر السين بعدها
فوقية مشددة بدل النون جازت ولابي ذر عن الكشميهني اجزات
عنه التزكية قبل الحول فاذا كان المقدم على الحول يجزيا فليكن
التصرف فيها قبل الحول غير مسقط واجيب بان ابا حنيفة لم
يناقض في ذلك لانه لا يوجب الزكاة الا بتمام الحول ويجعل من قدم مما
كمن قدم دينا موجلا قبل ان يحل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنا
الليث هو بن سعد الامام المشهور عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة ابن
مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال استفتى
سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم في نذر صيام او عتق او صدقة او غيرها

كان على امه

كان على امه عمرة توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقضه عنها قال المهلب فيما نقله عنه في الفتح
فيه حجة على ان الزكاة لا يسقط بالعسلة ولا بالموت لانه لما لزم
الولي بقضاء النذر عن امه كان قضاء الزكاة اولى لتاكد فرضها الله تعالى
اشد وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة رحمه الله اذا بلغت
الابل عشرين ففيها اربع شياه فان وهبها قبل الحول او باعها
فرارا واحتيالا لا ولابي ذر واحتيالا لاسقاط الزكاة فلا شيء
عليه لانه زال عن ملكه قبل الحول وكذلك ان اتلفها فمات فلا شيء
في ماله لان الحال انما يجب فيه الزكاة ما دام واجبا في الذمة
وهذا الذي مات لم يبق في ذمته منه شيء يجب على ورثته
وفاؤه باب ترك الحيلة في النكاح ولغير ابي ذر بستتين
باب واسقاط تاليه وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين المروي انه قال
حدثني بالافراد نافع مولى بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه
وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى اي زجر
عن الشغار بكسر الشين وفتح الغين المعجمتين قال عبيد الله قلت
لنافع مستفهما له ما الشغار قال ينكح الرجل ابنة الرجل وينكحه
الاخر ابنته بغير صداق وينكح اخت الرجل وينكحه الاخر اخته
بغير صداق بل بضع كل واحدة منهما صداق الاخرى واختلف في
اصل الشغار في اللغة فقيل من شغر الكلب اذا رفع رجله ليبول
كان العاقد يقول لاخر ارفع رجل ابنتي حتى ارفع رجل ابنتك وقيل
ماخوذ من شغر البلد اذا خلا كانه سمي بذلك لشغوره من الصداق
وقال ابن الاثير كان يقول الرجل شاغرني اي زوجني لابنتك واختك
او من تلي امرها حتى ازوجك ابنتي او اختي ولا يكون بينهما
مهر وقيل الشغار البعد ومنه منزل شاغر اذا بعد عن الناس
والسلطان وكان هذا العقد بعد عن طريق الحق والحديث
سبق في النكاح وقال بعض الناس اي الامام ابو حنيفة رحمه الله
تعالى ان احتال حتى تزوج على الشغار فهو اي العقد جائز
والشرط باطل فيجب لكل واحدة منهما صهر مثلها وقال ابن بطال
قال ابو حنيفة نكاح الشغار منعقد ويصح الصداق المثل وكل
نكاح فسد من اجل صداق لا يفسخ عنده ويصح بمهر المثل وقال

الاعمة الثلاثة النكاح باطل لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة في المنعة
وهي ان تزوجها بشرط ان يمنع بها اياما ثم يخلي سبيلها النكاح فاسد
والشرط باطل وهذا مبني على قاعدة الماوة الحنفية وهي ان ما لم
يشرع باصله ووصفه باطل وما شرع باصله دون وصفه فاسد
فالنكاح مشروع باصله وجعل البضع صداقا وصف فيه فيفسد
الصداق ويصح النكاح فحله في المنعة فانها ثابت انها منسوخة
صارت غير مشروعة باصلها وقال بعضهم اي بعض الحنفية المنعة
والتغار كل منهما جائز والشرط باطل في كل منهما قال الحافظ بن حجر كانه
يشير الى ما نقل عن زفر انهما اجارا الموقت والغى الشرط لانه فاسد
والنكاح لا يبطل بالشروط الفاسدة ويعقبه العيني بان مذهب
زفر ليس كذلك بل عنده ان صورته ان يتزوج امراة الى مدة
معلومة فالنكاح باطل وبه قال حدثنا مسدد بالسين وبعدها
دالين اولاهما مشددة مبهملات بن مسرهد قال حدثنا يحيى ابن
سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر بضم العين فيهما العمري انه قال
الزهري محمد بن شهاب عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي بن
ابيهما محمد الحنفية ان اباه علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه
انه قيل له ان ابن عباس رضي الله عنهما لا يرى بمتعة النساء
باسا اي يصححها فقال علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها
اي تحريم يوم خيبر بالخاء المعجمة اخره راء وعن اكل لحوم الحمر الانسية
بكسر الهمزة وسكون النون وتطابق الحديث للترجمة غير ظاهرة
لان نطاق المنعة محمي عليه والحديث في النكاح وقال بعض الناس
ابو حنيفة رحمه الله ان اجلا الذي تمتع اي عقد نكاح متعة
فالنكاح فاسد والعقد عنده لا يوجب البطلان لاحتمال
اصلاحه بالغاء الشرط منه فيتحمل في تصحيحه بذلك كما قال
في بيع الربا الوحد في منه الزيادة صح البيع وقال بعضهم قيل
هو زفر النكاح جائز والشرط باطل وسقط هنا باب

صحيح واشتراط الاجل مبطل
وعند ابي حنيفة وصاحبيه
النكاح باطل

باب بيان ما يكره من الاحتيال في البيوع و باب بيان قوله
لا يمنع فضل الماء الزائد على قدر الحاجة ليمنع به فضل
الكلا بفتح الكاف واللام بعدها هزة بوزن الجبل وهو العشب
رطبا ويابسا وبمنع مبنيا للمفعول فيهما وبه قال حدثنا اسماعيل ابن
ابي اويس قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد مالك الامام

الاعظم

كتبه من الاحتيال في البيوع
كتبه من في قوله من الاحتيال

الاعظم عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يمنع بالبناء للمفعول فضل الماء ليمنع بالبناء للمفعول
ايضا به فضل الكلا بوزن الجبل واللام في ليمنع لام العاقبة والصيرورة
والعاقبة اذ من شق ماء فلاة وكان حول ذلك الماء كلا وليس حوله
ماء غيره ولا يوصل الى رعيه الا اذا كانت المواشي ترد ذلك
الماء فهي صاحب الماء ان يمنع فضله لانه اذا منعه منع رعي ذلك
الكلا والكلا لا يمنع لما في منعه من الاضرار بالناس ويلتحق به
الرعاء اذا احتاجوا الى الشرب لانهم اذا منعوا من الشرب امتنعوا
من الرعي هناك قال المهلب المراد رجل كان له بئر وحوله كلا مباح
فاراد الاختصاص به فيمنع فضل مائه ان برده لغير عذر للشرب
وهو لا حاجة به الى الماء الذي يمنعه وانما حاجته الى الكلا وهو
لا يقدر على منعه لكونه غير مملوك له فيمنع الماء ليتوفر له الكلا
لان النعم لا تستغني عن الماء فاذا رعت الكلا عطشت ويكون ما
عند البئر بعد انعامها فترعى صاحبها عوض ذلك الكلا فيتوفر لصاحب
البئر بهذه الحيلة انتهى ولم يتكلم المولف في الباب حديثا فمنه البيع
الترجم به ويحتمل ان يكون مما ترجم له ولم يجد فيه حديثا
على شرطه فيبني له ويعطف عليه ولا يمنع فضل الماء وذكر الحديث
المتعلق به والحديث سبق في كتاب الزكاة في باب ما يكره
من السخب بضم الجيم بعدها خاء معجمة وبه قال حدثنا قتيبة ابن
سعيد بكسر العين بن جميل بفتح الجيم من طريف الثقفي عن مالك الامام
الاعظم عن نافع مولى بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش اي تحريم وهو ان يزيد في الثمن بلا رغبة
بل ليغر غيره ومطابقته للترجمة ظاهرة ووجه دخوله في كتاب
الحيل ترجيح ان فيه لو عامل الحيلة لامرار الغير والحديث سبق في
كتاب البيوع باب ما ينهى من الخداع بكسر الخاء المعجمة وتفتح ولابي
ذر عن الكشميهني عن الخداع بالعين بدل الميم في البيوع ولابي ذر في البيع
وقال ايوب السختياني فيما وصله وكيع في مصنفه عن سفيان ابن
عيينة عن ايوب عاد عود الكاف ولابي ذر كما في الفرع كاصله عاد عود ادميا لو لون
الامر عيانا بكسر العين لو اعلنوا باخذ الزائد على الثمن معاينة
بلا تدليس كان اهون علي لانه ما جعل الدين آلة للخداع وبه قال

حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال ثنا ولابن ذر حدثني بالافراد
مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله ابن عمر رضي الله
عنهما ان رجلا اسمه حبان بفتح الحا المهملة وتشديد الموحدة ابن منقذ
بالقاف المكسورة والمعجمة بعدها الصحابي بن الصحابي وقيل هو
منقذ ابن عمرو وصحبه النووي في صحيحه ذكر للنبي صلى الله عليه
وسلم انه يخدع في البيوع بضم التحتية وسكون الخا
المعجمة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذا بايعت فقل لا خلابة
بكسر الخا المعجمة وتخفيف اللام لا خديعة في الدين لان الدين النصح
والحديث سبق في البيوع باب ما ينهى عن الاحتيال للولي في
البيعة الرغوبة التي ترغب ولها فيما وان لا يحمل بكسر الميم مشددة
صداقها ولابن ذر لها صداقها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال حدثنا ولابن ذر اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم قال كان عروة ابن الزبير يحدث ان
عائشة رضي الله تعالى عنها عن معنى قوله تعالى وان خفتم
ان لا تقسطوا في تكاح اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النسا اي
سواهن وسقط لابن ذر من النسا قالت عائشة رضي الله عنها هي
اليتيمة التي تكون الوها تكون في حجر وليها الفقير فيرغب
فيرغب في مالها وجمالها ويريد ان ينقص صداقها بادنى من سنة
نسائها متصور مثل اقاربها فنهوا بضم النون عن نكاحهن الا ان
يقسطوا اليهن بضم التحتية وسكون القاف اي يعدلوا لهن في
اكمال الصداق على عادتهن في ذلك ثم استفتى الناس رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد ما انزل الله تعالى في ذلك كما في احدى
الروايات فانزل الله تعالى ويستفتونك بالواو ولابن ذر
يستفتونك باسقاطها في النساء ذكر الحديث وفي باب الاكفا
من كتاب النكاح بلفظ الى قوله ترغبون ان تنكحوهن فانزل الله تعالى
ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ونبهوا
في اكمال الصداق واذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال
تركوها واخذ واغيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون
عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها
ويعطوها حقها الاوفى من الصداق وقال ابن بطال فيه انه لا يجوز
للولي ان يتزوج يتيمة حتى يأكل من صداقها ولا ان يعطيها من الزوج

في صداقها

ترك باخذ الخلابة الى فصل صلى الله عليه وسلم هذا القول بمنزلة شرط الخيار لمن يشتبه له الرأي اذا تبين الخديعة

في صداقها ما لا ينبغي بتيمة صداق مثلها ومطابقة الحديث للترجمة واضحة
هذا باب بالتنوين لم يذكر فيه اذا غصب رجل جارية
لغيره فادعى على سيدها انه غصبها فزعم انها ماتت فقضى عليه
بضم القاف وكسر المعجمة اي فقضى الحاكم عليه بقيمة الجارية المدعاة
في زعمه ثم وجدها صاحبها الذي غصبت منه حية فهل له
ويرد القيمة التي حكم له بها على الغاصب ولا تكون القيمة
ثمنا لها لانه انما اخذها لزعمه هلاكها فاذا تبين بطلانه رجع
الحكم الى الاصل وقال بعض الناس اي الامام الاعظم
ابو حنيفة رحمه الله الجارية المذكورة للغاصب لاخذه اي لاخذ
مالكها القيمة منه ايها الغاصب قال البخاري وفي هذا احتمال
لمن اشترى جارية رجل لا يبيعها فغصبها اصح منه واعدل ايتج
بانها ماتت حتى يؤدي مالكها قيمتها فطيب بفتح التحتية بعد القاف وكسر
الطا المهملة وسكون التحتية او ضم فتح وفتح بتشديد فيحل
للغاصب بذلك جارية غيره وكذا في مأكول او غرم ادعى فساده
او حيوانا مأكولا ذبحه ثم استدل البخاري لبطلان ذلك بقوله
قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله مطولا في اواخر الحج اموالكم
عليكم حرام قال في الكواكب فان قلت مقابلة الجمع تفيد التوزيع
فيلزم ان يكون مال كل شخص حراما عليه ثم اجاب بانه كقولهم
نبوا عليهم فقتلوا المنهم اي قتل بعضهم بعضا فهو مجاز للقرينة
الصارفة عن ظاهرها كما علم من القواعد الشرعية واجاب العيني
بان معناه اموالكم عليكم حرام اذ لم يوجد الترضي وههنا قد
وجد باخذ الغاصب القيمة وقال صلى الله عليه وسلم فيما وصله
في هذا الباب ولكل غادر بالغين المعجمة والدال المهملة لواء يوم
القيامة واجاب العيني ايضا بانه لا يقال للغاصب في اللغة
غادر لان الغدر ترك الوفا والغصب اخذ الشيء قهرا وعدوانا
وقول الغاصب ماتت كذب واخذ المالك القيمة رضى وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد
الله ابن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لكل غادر لواء يوم القيامة
اي علم يعرف به ولا ريب ان الاستدلال الصادر من الغاصب ان
الجارية ماتت غدر وخيانة في حق اخيه المسلم وقال ابن بطال خالف

ترك باخذ الغاصب القيمة صوابه باخذ المالك كما هو واضح كاتبه

خالف ابا حنيفة الجمهور في ذلك فاحتج هو بانه لا يجمع الحق وبدله في مال
شخص واحد واحتج الجمهور بانه لا يحل مال مسلم الا عن طيب نفسه ولان
القيمة انما وجبت بنا على صدق دعوى الغاصب ان الجارية ماتت
فلما تبين انها لم تمت وهي باقية على ملك المغصوب منه لانه لم يجد
بينهما عقد صحيح فوجب ان هو يرد الى صاحبها قال وفرقوا بين
الثمن المستهلك وكذا في البيع الفاسد والفرق بين الغصب و
والبيع الفاسد ان البيع رضي باخذ الثمن عوضا عن سلعته واذن
للمشتري بالتصرف فيها فاصلاح هذا البيع ان يأخذ قيمة السلعة
ان فاتت والغاصب لم يأذن له المالك فلا يحل ان يتملك الغاصب
الا ان يرضى المغصوب منه بقيمته والحديث حجة لما اراده هذا او

**باب** بالتنوين من غير ترجمة فهو كالفصل لما قبله
وسقط لفظ باب للنسفي والاسماعيلي وزاد قال **حدثنا** محمد بن كثير
بالمثلثة ابو عبد الله العبدي البصري اخو سليمان بن كثير **عن**
سفيان الثوري **عن هشام** عن ابيه **عروة** ابن الزبير **عن زينب**
**ابنة** ولابي ذر بنت **ام سلمة** واسم ابي زينب ابو سلمة بن عبد
الاسد **عن** امهما **ام سلمة** هند بنت ابي امية رضي الله عنها
**عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال انما انا بشر** يطلق على
الواحد كما هنا وعلى الجمع كقوله تعالى ان نقول الا بشر ولست انما افاد
للحصر التام بل لحصر بعض الصفات في الموصوف فهو حصر في
البشرية بالنسبة الى الاطلاع على البواطن ويسمى هذا عند اهل
البيان قصر قلب لانه الى رد اعتقاد من زعم ان من كان رسولا
يعلم الغيب ولا يخفى عليه المظلوم فاعلم صلى الله عليه وسلم
انه كالبشر في بعض الصفات الخلقية وان زاد عليهم بما اكرمه الله
به من الكرامات من الوحي والاطلاع على المغيبات في اماكن وانه
يجوز عليه في الاحكام ما يجوز عليهم وانه انما يحكم بينهم بالظواهر
فيحكم بالبينة واليمين وغيرهما مع جواز كون الباطن على
خلاف ذلك ولولا الله لاطلع على باطن امر المختصمين فحكم
بيقين من غير احتياج الى حجة من المحكوم له من بينة او يمين لكن
لما كانت امته مأمورين باتباعه والاقتداء باقواله وافعاله جعل
له من الحكم في اقضيته ما يكون حكما لهم في اقضيتهم لان الحكم
بالظاهر اطيب للقلوب واسكن للنفوس وقال صلى الله عليه

وسلم

وسلم ذلك توطئة لما يأتي بعد لانه معلوم انه صلى الله عليه وسلم بشر
**وانكم تختصمون** زاد ابو ذر عن الكشميهني الي فلعل بعضكم
امورهم كما هو مقتضى الحالة البشرية وانما الحكم بالظاهر **ولعل**
**بعضكم** ان يكون **الحن** بحجته بالحاء المهملة افعل تفضيل من لحن بكسر
الحاء اذا فطن لحجته اي السن وافصح وابين كلاما واقدر على
الحجة من بعض وهو كاذب **واقضي** عطف على المغصوب السابق
بالواو ولابي ذر فاقضي له بسبب بلاغته **على نحو ما** اي الذي
**اسمع** ولابي ذر عن الحموي والمستملي مما سمع **فمن قضيت له من**
**حق اخيه** وفي رواية بحق اخيه المسلم ولا مفهوم له لانه خرج
مخرج الغالب والا فالذمي والمعاهد كذلك وسقط لفظ حق
لابي ذر فيصير فمن قضيت له من اخيه **شيئا** بظاهر مخالف
الباطن فهو حرام **فلا ياخذ** باسقاط الضمير المنصوب اي فلا ياخذ
ما قضيت له ولابي ذر عن الكشميهني فلا ياخذه **فانما اقطع له**
**قطعة** بكسر القاف طائفة **من النار** ان اخذها مع علمه بانها حرام
عليه هذا من المبالغة في التشبيه حيث جعل ما تناوله المحكوم له بحكمه
صلى الله عليه وسلم وهو في الباطن باطل قطعة من النار وقال
في العمدة اطلق عليه ذلك لانه سبب في حصول النار له فهو من مجاز
التشبيه كقوله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون
في بطونهم نارا وحاصله انه اخذها ليوصل به الى قطعة من النار
فوضع المسبب وهو قطعة من النار موضع السبب وهو ما حكم
له به وفي الحديث ان حكم الحاكم لا يحل ما حرم الله ورسوله ولا يحرمه
فلو شهد شاهد زور لانسان بمال فحكم به لم يحل للمحكوم له ذلك
المال ولو شهد على قتل لم يحل للولي قتله مع علمه بكذبهما
وان شهد على امرأة طلق امرأته لم يحل لمن علم كذبها ان يتزوجها
فان قيل هذا الحديث ظاهره انه يقع منه صلى الله عليه وسلم حكم
في الظاهر يخالف الباطن وقد اتفق الاصوليون على انه صلى
الله عليه وسلم لا يقر على الخطأ في الاحكام فالجواب انه لا تعارض بين
الحديث وقاعدة الاصول لان مراد الاصوليين ما حكم فيه باجتهاد
هل يجوز فيه خطأ فيقر عليه او لا فالمجمعون على انه لا يقر عليه
خطأ فيه والمختلفون على انه لا يقر عليه اجماعا
واما الذي في الحديث فليس من الاجتهاد في شيء لانه
حكم بالبينة ونحوها فلو وقع منه ما يخالف الباطن لا يتغير الحكم

خطاب الحكم صحيح على ما استقر به التكليف وهو وجوب العمل بشاهدين
مثلا فان كان شاهد الزور واحدا فلك فالتنصيص منهما واما الحكم فلا حيلة
له فيه ولا يجب عليه بسببه مخالفة ما اداه اجتهاده والحديث سبق
في المظالم والشهادات وبيان ان شاء الله تعالى بقيته وتتمته في الاحكام هذا

**باب** بالتنوين تذكر فيه حكم شهادة الزور في النكاح وبه قال

حدثنا سليمان بن ابراهيم ابو عمر الواهبي الازدي مولاهم البصري
قال حدثنا هشام هو ابن ابي عبد الله سنبر بسين مهملة
مفتوحة فنون ساكنة فموحدة مفتوحة فراء وزن جعفر الدستوائي قال
حدثنا يحيى ابن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم ابو نصر اليمامي
عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال **لا تنكح** البكر بضم
الفوقية مبنيا للمفعول اي لا تزوج **حتى تستاذن** بالبناء للمفعول ايضا
اي يوجد منها الاذن **ولا الثيب** بالمثلثة زالت بكارتها **حتى تستامر**
بضم اوله يطلب امرها وفرق بينهما لان الامر لا يكون الا باللفظ والاذن
بلفظ وغيره **فيقال يا رسول الله كيف اذنها** اي اذن البكر **قال**
صلى الله عليه وسلم **اذا سكتت** بغير قيد لان الغالب من حالها اذا ظهر
ارادة النكاح حيا والحديث سبق في النكاح **وقال بعض الناس** هو الامام
ابو حنيفة رحمه الله **ان** ولابن ذر عن الحموي والمستملي اذا **لم** **تستاذن** **البكر**
بضم الفوقية مبنيا للمفعول **ولم تزوج** اصلة **تتزوج** فحذف احدى
التاءين تخفيفا **فجاء رجل فاقام** بالفاء **شاهدين** بزور بالاضافة **شاهدي**
للاصيلي ولابي ذر شاهدين زورا اي بشهادتهما زورا **انه قد زوجها برضاها**
**فاثبت القاضي نكاحها** بشهادتهما ولابن ذر عن الكشميهني نكاحه
**والزوج** اي والحال ان الزوج **يعلم ان الشهادة باطلة فلا بأس**
**ان يطأها** ولا يأثم بذلك **وهو قول بعض اصحابنا** لانه مذهب ابي حنيفة رحمه
الله ان حكم القاضي ينفذ ظاهرا وباطنا وبه قال **حدثنا علي بن عبد**
**الله** المديني وقع لابي ذر ابن عبد الله قال **حدثنا سفيان** بن عيينة
قال **حدثنا يحيى بن سعيد** بكسر العين الانصاري **عن القاسم**
ابن محمد بن ابي بكر الصديق **ان امرأة** لم تسم **من ولد جعفر** قال الحافظ ابن حجر
يغلب على الظن انها بنت ابي طالب قال الكرماني فقال المراد جعفر
الصادق بن محمد الباقر وكان القاسم بن محمد جد جعفر الصادق لامه
انتهى وعند الاسماعيلي من رواية ابن ابي عمر عن سفيان ان امرأة من آل

ابي جعفر

ذكر ابو عمر انه الغطه والذي
في التهذيب عمر وزيادة واو



ابي جعفر **تخوفت ان تزوجها وليها وهي** اي والحال
**انها كارهة فارسلت الى شيخين من الانصار عبد الرحمن ومجمع**
بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما جيم مفتوحة ثم راء
بعين مهملة **ابني جارية** بالجيم والراء والتحتية وهو جدهما وصحف
بعضهم بالحاء المهملة والمثلثة واسم ابيهما كما سبق في النكاح يزيد وزاد
في رواية ابن ابي عمر يخبرهما ان ليس لاحد من امري شيء **قالا فلا**
**تخشن** بفتح الخاء المعجمة على انه خطاب للمرأة المتخوفة ومن معها
وفي رواية ابن ابي عمر فارسلا اليها ان تحاشى قال في الفتح فدل على
انها خاطبا وربما كانت ارسلت اليهما او من ارسلا وعلى الحالين فكان
من ارسل في ذلك جماعة منوة وظن السفاقسي ان خطاب للمرأة
وحدها فقال الصواب فلا تخشين بكسر الياء وتشديد النون قال
ولو كان بلا تاكيد لحذفت النون انتهى **فان خنسا** بفتح الخاء المعجمة
وسكون النون وبالسين المهملة بعدها فوقية ممدود الانصارية
**فنكحها** بكسر الحاء المعجمة وفتح الذال المعجمتين وبعد الالف
ميم الانصارية الاوسية **فكنت انكحها ايوبها** احدهما من ودبضم فزجل
لم يسم لكن قال الواقدي انه من بني مزينة **وهي** اي والحال **انها كارهة**
ذلك زاد في النكاح فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند
عبد الرزاق انها قالت يا رسول الله ان ابي انكحني وان عمر ولدي
احب الي فرد النبي صلى الله عليه وسلم ذلك النكاح **قال سفيان**
ابن عيينة بالسند السابق **واما عبد الرحمن** بن القاسم بن محمد ابن
ابي بكر الصديق **فسمعته يقول عن ابيه القاسم ان خنسا لم**
يذكر عبد الرحمن بن يزيد ولا اخاه فارسله وبه قال **حدثنا** ابو نعيم
الفضل بن دكين قال **حدثنا** بفتح الثاني والجيم ابن عبد الرحمن
النحوي **عن يحيى** بن ابي كثير **عن ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **عن**
ابي هريرة رضي الله عنه انه **قال قال رسول الله** صلى الله عليه
وسلم **لا تنكح** بالبناء للمفعول **الايم حتى تستامر** اي يطلب امرها
والايم بفتح الهمزة وتشديد التحتية المكسورة بعدها ميم من لا زوج
لها بكرا او ثيبا لكن المراد هنا الثيب بقرينة المقابلة للبكر في قوله
**ولا تنكح البكر** بالبناء للمفعول **حتى تستاذن** بالبناء للمفعول ايضا
**قالوا يا رسول الله كيف اذنها** اي اذن البكر **قال** صلى الله عليه
وسلم **اذنها ان تسكت** غالبا وانما وقع السؤال عن الاذن مع ان حقيقة

معلومة لان البكر لما كانت تستحي ان تفصح باظهار رغبتها في
النكاح اجتزئ في كيفية اذنها وقال بعض الناس هو الامام
ابو حنيفة ان احتمال الشان بشاهدي زور على تزويج امراة
ثيب بامرها فاثبت القاضي نكاحهما اياه وانه تزوج لعلمه انه
لم يتزوجها قط فانه يسعه اي يجوز له هذا النكاح ولا ينبغي
له المقام معها بضم ميم المقام لان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا
عنده كما مر وقد تقدم الجملب اتفاق العلماء على وجوب استيذان
الثيب لقوله تعالى فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا
فدل على ان النكاح يتوقف على الرضى من الزوجين وامر النبي صلى
الله عليه وسلم باستيذان نكاح الثيب ورد نكاح من زوجت
كارهة فقول الامام ابي حنيفة خارج عن هذه الجملة ذكره في الفتح
وبه قال حدثنا الوعاصم الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة هو عبد الله ابن عبيد الله
ابن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير عن ذكوان مولى عائشة
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم البكر تستاذن قالت عائشة قلت يا رسول الله ان
البكر تستحي ان تفصح بذلك قال صلى الله عليه وسلم اذنها
صماتها بضم الصاد المهملة سكوتها والحديث سبق في النكاح وقد
بعض الناس هو ابو حنيفة الامام ان هوى بفتح الهاء وكسر الواو
اخب رجل ولابن ذرعن الحموي والمستملي انسان جارية فتية
من الفتيان يتيمة ولابن ذرعن الكشميهني تيتا بدل يتيمة او بكرا فابت
ان تتزوجه فاحتال لها بشاهدي زور على انه تزوجها هو
فادركت اي بلغت الحلم فرضيت اليتيمة بذلك فعلل القاضي
شهادة الزور ولابي ذرعن الحموي والمستملي لشهادة الزور
والزوج يعلم ببطلان ذلك بيا الجر ولابن ذر بطلان ذلك حل
له الوطء مع علمه بكذب الشاهدين في ذلك وظاهره انها بعد
الشهادة بلغت الحلم ورضيت وعلل انه يريد انه جاء شاهدين
على انها ادركت ورضيت فزوجها فيكون داخلا تحت الشهادة
وقال في الفتح ان الاستيلة ان لم يشترط في صحة النكاح ولو كان
واجبا وحينئذ فالقاضي انشا لهذا الزوج عقدا مستانفا فيصح
وهذا قول ابي حنيفة واصح باثر عن علي في نحو هذا قال فيه

شاهدا ك

قد تكون شهادة الزور بمعنى قولهم
لشهادة الزور على حق لا يراد
به حقيقة فان الذي في اليوم شبيه
بهم هو فيه

شاهد ان زوجاك وخالفوا صاحباه باب ما يكره من احتمال
المراة مع الزوج والضرائر هو جمع ضرة بفتح الضاد المعجمة والراء
المشددة وما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وبه
قال حدثنا عبد الله بن اسماعيل القرشي الهباري بفتح الهاء
والموحدة المشددة وبعد الالف راء مكسورة فتحتية قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يحب الحلوا بالمهملة والمد وتقصر فتكتب بالياء بدل الالف
وعند الثعالبي في فقه اللغة انها المعجمة بفتح الميم وكسر الجيم
بوزن عظيم وهو ممن يلحن بلين ويحب العسل افرده لشرفه
لما فيه من الخواص فهو كقوله تعالى وملائكته ورسله وجبريل
وكان اذا صلى العصر اجاز على نسائه بفتح الهمزة والجيم
وبعد الالف زاي اي يقطع المسافة التي بين كل واحدة والتي
تليها فيقال اجاز الوادي اذا قطعه وسبق في الطلاق من رواية علي
بن مسهر اذا صلى العصر دخل على نسائه قيد نوبتي فدخل يوم
حفصة ام المومنين بنت عمر رضي الله عنهما فاحتبس عندها
اكثر مما كان يحتبس اي اقام اكثر مما كان يقيم قالت عائشة
فسالت عن سبب ذلك الاحتباس فقالت ولابوي ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر فقيل لي اهديت امراة ولابن ذر عن
الكشميهني لها امراة من قومها لم اقف على اسمها عكة عسل
فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة وسبق
ان شربة العسل كانت عند زينب بنت جحش وهنا ان عند حفصة
وعند ابن مردويه عن ابن عباس انهن كان عند سودة فيحمل على
التعدد قالت عائشة فقلت اما انا فوالله لا اقول لك ولا لابي ذر امرها
عندها والله لنحتالن له اي لاجله والله ما ان في لنحتالن بالفتح
فذكرت ذلك لسودة بنت زمعة قلت ولابي ذر وقلت
لها اذا دخل عليك النبي صلى الله عليه وسلم فانه سيدنو منك فقولي له يا رسول الله اكلت مغافير بالغين المعجمة والفاء
قال في قيبة صمغ حلو له رائحة كريهة فانه سيقول لك لا فقولي
له ما هذه الريح زاد في الطلاق الذي اجد منك وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الريح الغير طيب

فانه سيقول لك سقاني حفصة شربة عسل فقولي له جرست
بفتح الجيم والراء والسين المهملة اي رعت عذاة العرفط بضم
العين المهملة والفاء بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة الشجر
الذي صمغه المغافير وسأقول انا له ذلك وقولي له يا
صفية بنت حيي فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
على سودة بنت زمعة قالت عائشة قلت ولابي ذر قالت
اي عائشة تقول سودة لي والذي لا اله الا هو لقد كدت
اقاربه ان اباديه من المبادرة وللاصيلي وابن ذر عن الحموي
والكشميهني ان اباديه بالموحدة من المباداة بالمهملة لابن عساكر
وابي الوقت وابن ذر عن المستملي اناديه بالنون بدل الموحدة
بالذي قلت لي وانى صلى الله عليه وسلم لعلى الباب
فرقا بفتح الراء فاعلت ظلما دنى قرب رسول الله صلى
الله عليه وسلم مني قلت له يا رسول الله اكلت مغافير
قال لا ما اكلت مغافير قلت فما هذه الريح زاد في الطلاق
التي اجد منك قال سقتني حفصة شربة عسل قلت
ولابي ذر عن الحموي قالت اي سودة جرست رعت نحلة
العرفط قالت عائشة فلما دخل علي قلت له مثل ذلك
القول الذي قلت لسودة ان تقول له ودخل على صفية
بنت حيي فقالت له مثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت له
يا رسول الله الا اسقيك منه بفتح الهمزة من العسل
قال لا حاجة لي به قالت عائشة رضي الله عنها تقول سودة
سبحان الله لقد حرمناه بتخفيف الراء اي منعناه صلى الله عليه
وسلم من العسل قالت عائشة قلت لها اسكتي لا تفطنوا ذلك
فيظهر ما دبرته لحفصة فان قلت كيف جاز على ازواجه رضي
الله عنهن الاحتيال اجيب بانه من مقتضيات الطبيعة للنساء
في الغيرة وقد عفي عنهن والحديث سبق في الاطعمة والاشربة
والطب والطلاق باب ما يكره من الاحتيال في الزواج
الطاعون لوزن قاعول وهو وخز اعداء الجن تموت في الحديث
وهذا لا يعارضه قول ابن سينا سببه دم رديء يتحيل الى
جوهر سمي يفسد العضو ويؤدي الى القلب كيفية رديئة فيحدث
القيء والغثيان والغشي لانه يجوز ان يكون ذلك تحدث من الطعنة

الباطنة

تم بحمد الله تعالى

آخره آخره والصواب كذا

الباطنة فيحدث منها المادة السمية فيخرج الدم بسببها وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الله بن عامر ابن ربيعة
العنزي حليف بني عدي ابن كعب المدني ولد على عهد النبي صلى
الله عليه وسلم ولابيه صحبة مشهورة ان عمر بن الخطاب رضي الله
عنه خرج الى الشام في ربيع الثاني سنة ثمان عشرة لغذا اقوال
الرعية فلما جاء سرغ بموحدة فمهملة مفتوحة وسكون الراء
بعدها غين معجمة غير منصرف وتصرف قرية بطرف الشام مما يلي
الشام ولابي ذر سرغ باسقاط الموحدة للغة ان الوبا بفتح الواو
والموحدة والهمزة ممدود وهو المرض العام والمراد هنا الطاعون
المعروف بطاعون عمواس وهي بالشام فعزم على الرجوع لعدم
ان اجتهد ووافقه بعض الصحابة ممن معه على ذلك فاخبره
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا سمعتم بارض ولابي ذر به اي بالطاعون
فلا تقدموا بفتح اوله وثالثه ولابي ذر فلا تقدموا بضم الاول
وكسر الثالث عليه لانه اقدام على خطر فاذا وقع الطاعون
بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه لانه فرار من القدر
فالاول تاديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم فرجع عمر من سرغ
وعن ابن شهاب الزهري بالسند السابق عن سالم بن عبد الله
ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انما انصرف من سرغ
في حديث عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه ودنه لعدم
خبر الواحد على القياس لان الصحابة اتفقوا على الرجوع اعتمادا
على خبر عبد الرحمن وحده اذ ان ركبوا المشعثة في المدينة من
المدينة الى الشام ورجعوا ولم يدخلوا الشام وروي ان انصرف
عمر انما كان رأي ابي عبيدة بن الجراح لانه استقاله فاقاله فجيء
باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلهم ارصاد في الطاعون
فقال عمر يا ابا عبيدة اشكلت فقال ابو عبيدة كان يعقوب اذ
قال لبنيه لانه خلوا من باب واحد فقال عمر والله لاد خلنها فقال
ابو عبيدة لانه خلها فرده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن
نافع قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب انه قال حدثنا ولابي ذر اخبرني

بالجاء المعجمة والافراد عامر ابن سعد بن ابي وقاص انه سمع اسامة ابن زيد
بضم الهمزة ابن حارثة يحدث سعدا هو ابن ابي وقاص والد عامر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع اي الطاعون فقال
رجز بالزاي عذاب او قال عذاب بالشك من الراوي عذب به
بعض الامم لما كثر طعنهم ثم بقي منه بقية فيذهب المرة وياتي
الاخرى فمن سمع بارض ولا يدرعن الكسيهني به اي بالطاعون بارض
فلا تقدمن بفتح اوله وثالثه او بضم اوله وكسر ثالثه عليه ومن كان
بارض وقع فيها فلا يخرج فرارا منه من الطاعون قال المهلب والتحيل
في الفرار من الطاعون بان يخرج في تجارة او لزيارة مثلا وهو يتوى
بذلك الفرار من الطاعون والحديث سيق في ذكر بني اسرائيل هذا

باب الهبة المجهول بالنون بذكر فيه ما يكره من الاحتيال في الرجوع
عن الهبة في الاحتيال في اسقاط الشفعة وقال بعض الناس
الامام ابو حنيفة ان وهب شخص هبة الف درهم او اكثر حتى
ملك بفتح الكاف وضمها بعد هاتين المسئلة التي الموهوب عنده
عند الموهوب له سنتين احتيال الواهب في ذلك بان لو ادعا
مع الموهوب له ان لا تصرف فيه قال في الفتح ثم رجع الواهب
فيها اي في الهبة ثلاث كاة على واحد منهما خالف في هذا الفاعل
الرسول اي ظاهر حديث الرسول صلى الله عليه وسلم في الهبة
المقتضي للنهي عن العود فيها واسقط الزكاة بعد ان حال عليها
الحول عند الموهوب له ووجوب زكاته عليه عند الجمهور واما
الرجوع فلا يكون الا في الهبة للولد واصح البخاري رحمه الله بقوله
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري
عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه زاد مسلم مرتين وانه الى
جعفر محمد بن علي الباقر عنه فيما كله ليس لنا مثل السوء بفتح السين
اي لا ينبغي لنا معشر الموحدين ان تتصور بصفة ذميمة يشبه بها
فيما اخس الحيوانات في احس احوالها وظاهر هذا المثل كما قاله
النووي تحريم الرجوع في الهبة بعد القبض وهو قول علي
هبة الاجنبي لا ما وهبه لولده وقال العيني لم يقل ابو حنيفة
هذه المسئلة على هذه الصورة بل قال ان للواهب ان يرجع

في هبته

في هبته اذا كان الموهوب له اجنبيا وقد سلمها له لان قبل التسليم
يجوز مطلقا واستدل للجواز الرجوع حديث ابن عباس عند الطبراني
مرفوعا من وهب هبة فهو احق بهبته ما لم يثب منها وحديث
ابن عمر مرفوعا عند الحاكم وقال صحيح على شرطهما قال ولم يذكر ابو
حنيفة حديث الباب في هبته كالكلب يعود في قيئه بل عمل بالحديثين
معا فحمل الاول في جواز الرجوع والثاني في كراهة الرجوع هو
واستقباحه لا في حرمته وفعل الكلب يوصف بالقبح لانه من الحرمة
والحديث سيق في الهبة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المعروف
بالمسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر
هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف
عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال انما جعل
النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة بضم الشين المعجمة وسكون الفاء
وحكي ضمها وهي لغة الضم وشرعا حق تملك قهري يثبت للشريك
القديم على الحادث فيما ملك لعوض في كل ما لم يقسم من العقار وما
موصول اسمي الذي والصلة جملة لم يقسم والعائد المفعول
الذي لم يقسم فاعله وهو هنا محذوف اي فيما لم يقسم من العقار كما مر
فاذا وقعت الحدود جمع حد وهو هنا ما يتميز به الاملاك بعد
القسمة وصرفت الطرق بضم الصاد وكسر الراء مشددة وبخفيفة
اي بينت مصارفها وشوارعها وجواب قاذا قوله فلا شفعة لانه
صار مقسوما وخرج عن الشركة فصار في حكم الجوار والمعنى في
الشفعة دفع ضرر مؤنة القسمة واستحداث المرافق كالمصعد
والمنور والبالوعة في الحصة الصائرة اليه وظاهره ان لا شفعة
للجار لانه نفى الشفعة في كل مقسوم وللحديث سبق في البيوع وقال
بعض الناس هو ابو حنيفة رحمه الله تعالى تشرع الشفعة للجوار
بكسر الجيم المجاورة ثم محمد بن الحسن اي عند ابي حنيفة الى ما شدده
بالشين المعجمة ولابن ذرعن الكشميهني الى ما سيدده بالسين المهملة
اي جر آثار الشفعة للجار كالشريك فاتطلع وقال اذا اشترى دارا
اي اراد شراءها كاملة فخاف ان ياخذها الجار بالشفعة فاشترى
منها سهما واحدا شائعا مع بائعه سهم فيصير سدسا يكمل لهما سهم
اشترى الباقي وكان بالواو وسقط لابن ذر للجار الشفعة في
السهم الاول فيصير احق بالشفعة من الجار لان الشريك احق من

تنبيه فاشترى منها سهما اي وتحاسل
الجار وله ياخذ بالشفعة حتى اشترى
الباقي هو كاتبه

الجار ولا شفعة اي للجار في بافي الدار وله اي للذي اشترى الدار
وخاف ان ياخذها الجار ان تعال في ذلك فنا قض كلامه لانه
اصح في شفعة الجار بحديث الجار احق بسقبه ثم عمل في اسقاطها
بما يقتضي ان تكون عن الجار احق بالشفعة من الجار وليس فيه
شيء مرفوع في السنة لكن المشهور عند الحنفية ان الحيلة المذكورة
لابن يوسف واما عمل ابن الحسن فقال بكره ذلك اشد الكراهة
لما فيه من الضرر لاسيما ان كان بين المشتري وبين الشفيع عداوة
وتضرر لمشاركته وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة بفتح الميم وكسر الياء
المهملة وسكون التحتية بينهما ثم قال سمعت عمرو بن الشريد
بفتح العين والشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة
ثم الدال المهملة الثقفي قال جا المسور بن مخرمة ان نوفل القرشي
رضي الله عنهما فوضع يده على منكبي بفتح الميم وكسر الكاف
فانطلقت معه الى سعد بسكون العين ابن ابي وقاص مالك
وهو خال المسور بن مخرمة فقال ابو رافع اسلم العتيق لرسول
رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسور بن مخرمة الا اثمنك هذا
يعني سعد بن ابي وقاص ان مشتري منزلي ببيتي الذي بالاغراد
ولابي ذر عن الكشميهني ببيتي بتشديد التحتية بعد فتح الفوقية
الذي بفتح الذال المعجمة وبعد التحتية نون على التثنية
في داري ولابي ذر في داره فقال سعد لا ازيده في الثمن على
اربعمائة اما مقطعة وانا منجمة اي موجلة على نجمات متتوقة
والنجم الوقت المعين والسهك عن الزهري قال ابو رافع اعطيت
بضم الهمزة خمسمائة مقطوعة فان لا عطيت نقدا فمنعته
البيع ولولا اني سمعت النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول الجار احق بصقبه بفتح الصاد المهملة والقاف
وكسر الموحدة يقربه او لقربه بان يتعهده ويتصدق عليه مثلا
قيل هو دليل لشفعة الجوار واجيب بانه لم يقل احق بشفعته
وهو متروك الظاهر لانه يستلزم ان يكون الجار احق من
الشريك وهو خلاف مذهب الحنفية ما بعتكه ولابي ذر عن
المستملي ما بعتك باسقاط الضمير وقالها اعطيتكه قال علي ابن
المديني قلت لسفيان بن عيينة ان معمرا فيما رواه عبد الله ابن

المبارك



المبارك عن معمر بن ابراهيم ابن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابيه اخرجه
المشايخ لم يقل هكذا قال في الكواكب اي ان الجار احق بصقبه
بل قال الشفعة وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال هذا الذي قاله
لا اصل له وما ادري مستنده فيه ولفظ رواية معمر الجار احق
بصقبه كرواية ابي رافع سواء فالمراد بالجار الشفيع على ما رواه معمر
عن ابن المصابيح بصعابين اخر وهو المعتمد قال سفيان لكنه اي
ابراهيم ابن ميسرة قال ولابن ذر عن الحموي والمستملي قال لي
هكذا وحكى الترمذي عن البخاري ان الطريقين صحيحان
وانما صححهما لان الثوري وغيره تابعا سفيان بن عيينة على هذا
الاسناد قال المهلب مناسبة ذكر حديث ابن رافع ان كلا ما جعله
النبي صلى الله عليه وسلم حقا لشخص لا يجوز لاحد ان ناله
بحيلة ولا غيرها وقال بعض العلماء وهو النعمان الضارحمه الله
اذا اراد ان يبيع ولابن ذر عن الكشميهني ان يقطع الشفعة
ورجحها القاضي عياض وقال الكرماني يجوز ان يكون المراد هو
يقوله ان يبيع الشفعة لازم البيع وهو الازالة عن الملك فلها
ان تمتنع حتى يبطل الشفعة فيذهب الطالب للشاري الدار وحده
بالحاء والدال المهملتين اي لصقوحدودها الذي يحدها وبين فمها
اي الدار اليه الي المشتري ويعوضه المشتري الف درهم
مثلا فلا يكون للشفيع فيها شفعة وانما سقطت الشفعة
في هذه الصورة لان الهبة ليست معاوضة محضة فاشبهت
الارث وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان
الثوري عن ابراهيم بن ميسرة الطائفي نزيل مكة عن عمرو بن
الشريد الثقفي عن ابي رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان سعدا هو ابن ابي وقاص ساومه بيتا باربعمائة مثقال
فقال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار
احق بصقبه بالصاد المهملة لما بفتح اللام وتخفيف الميم
ولابي ذر بسقبه بالسين بدل الصاد ما باسقاط اللام اعطيتك
عند ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني اعطيتكه وقال
بعض الناس الامام الوحنيفة رحمه الله ان اشترى بيت دار
فاراد ان يبطل الشفعة وهب ما اشتراه لابنه الصغير ولا
يكون عليه يمين في تحقيق الهبة ولا في جريان شروطها

وقيد بالصغير لان الهبة لو كانت للكبير وجب عليه اليمين
فتحمل في اسقاطها بجعلها للصغير ولو وهب لاجنبي فللشفيع
ان يحلف الاجنبي ان الهبة حقيقة وانما جرت بشروطها والصور
لا تعلق بالباب كراهية احتيال العامل الذي يتوصل في مآل
وعن لهدي لم بضم التحتية مبنيا للمفعول وبه قال حدثنا عبيد
ابن اسماعيل ابو محمد القرشي الهباري الكوفي من ولد هبار بن
الاسود واسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة ابن الزبير
ابن العوام عن ابي حميد بضم الحاء عبد الرحمن او المنذر الساعدي
الانصاري رضي الله عنه انه قال استعمل رسول الله صلى الله
عليه وسلم رجلا على صدقات بني سليم بضم السين وفتح اللام يدعى
الرجل ابن اللتبية بضم اللام وفتح المثناة وسكونها وكسر
الموحدة وتشديد التحتية عبد الله واللتبية اسم امه قال
ابن حجر لم اقف على تسميتها فلما جاء وفي الاحكام فلما قدم
حاسبه النبي صلى الله عليه وسلم اي امر من حاسبه قال هذا
مالكم وهذا اهدية اهديت لي فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم له فهلا ولابي ذر عن المستملي فهل باسقاط الالف وتخفيف
اللام جلست في بيت ابيك وامك حتى تاتيك هديتك
ان كنت صادقا ثم خطبنا صلى الله عليه وسلم فحمد الله عز وجل
واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد فاني استعمل الرجل منكم
على العمل مما ولاني الله فياتي فيقول هذا مالكم وهذا اهدي
اهديت لي افلا جلس في بيت ابيه وامه حتى تاتيه هديته
والله لا ياخذ احدكم شيئا من الصدقة بغير حقها الا لقي الله يحمله
يوم القيمة فلاعرفن احدا بوقوع التوكيد الثقيلة ولعبد اللام
همزة والله لاعرفن وفي نسخة قال اعرفن بالفاء بعد اللام ثم همزة
فلا ناهية للمتكلم صورة وفي المعنى نهي لمعلوم لاحد منكم
لقي الله حال كونه يحمل بعيرا على عنقه حال كونه له رغاء بضم
الراء وفتح الغين المعجمة وبالمد ممدود صوت لبعير اي صوت
او يحمل بقرة على عنقه لها خوار بضم الخاء المعجمة وفتح الواو
المخففة بعدها الفوقية اصوت ايضا او يحمل على عنقه شاة
لها بيعر بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح العين المهملة

بعدها

بعدها ارا تصورت ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه بالتثنية
والذي في اليونينية يده بالافراد حتى رؤي بزاي مضمومة فهمزة
مكسورة فتحتية ولابن ذر روي بكسر الراء بعدها تحتية ساكنة
فهمزة بياض ابطيه بالافراد وفي نسخة بالتثنية حال
كونه يقول اللهم هل بلغت مرتين بياء تصغير عبيد وسمع اذني
بفتح الموحدة وسكون الصاد المهملة وفتح الراء وسمع بفتح الذال
المعجمة وسكون الميم وفتح العين كذا في الفرع كاصله وضبطه
الكرماني كذلك فيما قاله القاضي عياض قال سيبويه العرب
تقول سمع اذن زيد او راي عيني تقول ذلك بضمهما
قال القاضي عياض واما الذي في كتاب الجمل فوجهه النصب
على المصدر لانه لم يذكر المفعول به وقال في الفتح ولبعض
الموحدة وضم الصاد وسمع بفتح السين وكسر الميم اي بلفظ الماضي
فيهما اي ابصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم تاطت
بالطاء المهملة اي لصقت افاديه وسمعت كلامه فيكون من قول ابي حميد وعلى القول
بانهما مصدران مضافان للمفعول بلغت ويكون من قوله رسول
الله صلى الله عليه وسلم لكن عند ابي عوانة من رواية بن جريج
عن هشام بصر عيناي ابي حميد وسمع اذناه وحينئذ يتعين ان يكون
بضم الصاد وكسر الميم وفي رواية مسلم من طريق ابي الزناد عن
عروة قلت لابي حميد اسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من فيه الي اذني ووضع عيني واذني بالافراد فيهما وفي مسلم
من طريق ابي اسامة بصر وسمع بالسكون فيهما والتثنية في اذني وعيني
وعنده من رواية ابن عيينة بصر عيناي وسمع اذناي قال المهلب
حيلة العامل ليهدي له تنفع باذن صاحب فرض من عليه فلذلك
قال هلا جلس في بيت ابيه وامه لينظر هل يهدي له وقال
في فتح الباري ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان عمله عما اهدي
اليه كان لعلة كونه عاملا واعتقد ان الذي اهدي له يتسبب
به دون اصحاب الحقوق التي عمل فيها فبين له صلى الله عليه وسلم
ان الحقوق التي عمل لاجلها هي السبب في الاهداء اليه والا لو اقام
في منزله لم يهد له شيء ولا ينبغي له ان يستحلها بمجرد كونها وصلت
اليه على طريق الهدية فان ذلك انما يكون حيث تتمحض الحقوق
والحديث سبق في الهبة والنذور والزكاة وبه قال حدثنا

ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن ابراهيم
ابن ميسرة الطائفي عن عمرو بن الشريد الثقفي عن ابي رافع اسمه
اسلم انه قال قال النبي ولابي ذر قال لنا النبي صلى الله عليه
وسلم الجار احق بصقبه ولابي ذر بسقبه قال بن بدل الصاد
اي احق بقربه بان يتعهده ويتصدق عليه مثلا وسقبها قيل
قريبا وقال بعض الناس الامام ابو حنيفة النعمان ان اشتري
اي ان اراد ان يشتري دارا بعشرين الف درهم مثلا فلا باس
ان يحتال على اسقاط الشفعاء حتى يشتري الدار بعشرين
الف درهم وبنقده بفتح التحتية اي بنقد البايع تسعة
الاف درهم وتسعمايه درهم وتسعة وتسعون وبنقده دينارا
بما اي بمقابلة ما بقي من العشرين الالف ولابي ذر الف بالقاط
اللام الف يعني مصارفة عنها فان طلب الشفيع اخذها
بسكون الخا بالشفعة اخذها بعشرين الف درهم وهي الثمن
الذي وقع عليه العقد والا بان لم يرض ان ياخذها بالعشرين
الفا فلا سبيل له على الدار لسقوط الشفعة لامتناعه من بذل
الثمن الذي وقع عليه العقد فان استحقت الدار بفتح الفوقية
وكسر الحا المهملة اي ظهرت مستحقة لغير البايع رجع المشتري على
البايع بما دفع اليه وهو تسعة الاف درهم وتسعمايه وتسعة
وتسعون درهما ودينارا لكون العقد الذي سلمه منه ولا
يرجع عليه بما دفع عليه العقد لان البيع اي المبيع حين
استحق بضم التاء مبنيا للمفعول للغير انتقض بالضاد المعجمة
العرف الذي وقع بين البايع والمشتري في الدينار ولابي ذر
في الدار فان وجد بفتح الواو يريد به الدار المذكورة عيبا ولم
تستحق بالبنا للمجهول اي والحال انها لم تخرج مستحقة فان
يرد هاعليه بعشرين الف درهم ولابي ذر بعشرين الفا وهذا
تناقض ظاهر لان الامة مجتمعة والوحنيفة معهم على ان
البايع لا يرد في الاستحقاق والرد بالعيب الا ما قبض فتدبر
الشفيع لا تشفع الا بعد عقد المشتري وما قبضه من البايع
لا بعد عقد واشار الى ذلك بقوله قال البخاري فاجازه اي
ابو حنيفة رحمه الله هذا الخداع بين الحاءين والخذاع بكسر
الخا المعجمة اي الحيلة في ايقاع الشريك في الغبن الشديد ان اخذ

بالشفعة

قوله في الدينار كذا الخط في
بالسواد والدينار بالحمرة تغاير الحبر

قوله بعشرين بفتح الواو
اي بعشرين الدينار في مقابلة
عشرة الاف درهم قال الامير
الجار العيبة والاستحقاق بابها
واحد هو كاتبه

بالشفعة او ابطال حقه بسبب الزيادة في الثمن باعتبار العقد
لو تركها وقال البخاري قال النبي صلى الله عليه وسلم وسقط واو
قال الاولى لابي ذر بيع المسلم لا آل ولا خبثة بكسر
الخا المعجمة وبضم وسكون الموحدة بعدها مثلثة بان يكون
المبيع غير طيب كان يكون من قوم لم يجل بيعهم لعدم علمهم
قاله ابو عبيدة قال السفاقسي وهذا في عمد الرقيق قال
في الفتح وانما حصته بذلك لان الخبث غالبا يرد فيه ولا غائلة
بالغين المعجمة همزة ممدود لا سرقة ولا اباق وهذا الحديث
سبق في اوائل البيوع في باب اذا بين البيعان ونصها بلفظ
ويذكر عن العدا ابن خالد قال كتب لي النبي صلى الله عليه
وسلم هذا ما اشترى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من
العدا ابن خالد بيع المسلم المسلم لا آل ولا خبثة ولا غائلة قال في
الفتح وسنده حسن وله طرق الى العدا ورواه الترمذي والنسائي
وابن ماجة موصولا لكن فيه ان المشتري العدا من محمد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسيأتي ذلك في الباب المذكور وبه قال
حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا يحيى ابن سعيد القطان
عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن ميسرة ضد
المحمنة الطائفي عن عمرو ابن الشريد بفتح العين والشين المعجمتين
اخره دال مهملة ان ابا رافع مولى رسول الله صلى الله عليه
وسلم واسمه اسلم سأوم سعد ابن مالك اباوقاص ابن وهيب
ابن عبد مناف احد العشرة واول من رمى بسهم في سبيل الله
بينا في داره بالمدينة منقال وقال ابو رافع بعد قوله اعطيت
خمسمايه نقدا فمنعتنيه لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول الجار احق بصقبه بالصاد ولابي ذر بالسين ما اعطيتك
البيت قال في فتح الباري قوله حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان الى
اخره كذا وقع للاكثر هذا الحديث وما بعده متصلا بباب
احتيال العامل والصنعة وقع هنا تقديم وتاخر فان الحديث
وما بعده يتعلق بباب الهبة والشفعة فانما جعل الترجمة متروكة
جمع بين مسايلها ومن ثم قال الكرماني اني من تصرف الفضلة وقد
وقع عند ابن بطال هنا باب بلا ترجمة ثم ذكر باب احتيال العامل
وعلى هذا فلا اشكال لانه حينئذ كالفصل من الباب ويحتمل ان يكون

في الاصل بعد قصة ابن اللتبية باب بلا ترجمة فسقطت الترجمة
فقط او بيض لها في الاصل ٥٥ ٥٥ ٥٥

بسم الله الرحمن الرحيم

ثبتت البسملة هنا للجميع ٥٥ ٥٥ ٥٥

## باب التعبير

اي تفسير الرويا وهو العبور من ظاهرها الى باطنها قاله الراغب
وقال في المدارك حقيقة عبرت الرويا ذكرت عاقبتها واخرامرها
كما تقول عبرت النهر اذا قطعته حتى تبلغ اخر عرضه وهو عبر
ونحو اولت الرويا اذا ذكرت ما آلت اليها وهو مرجعها وقال البيضاوي
عبارة الرويا الانتقال من الصورة الخيالية الى المعاني النفسانية
التي هي مثالها من العبور وهو المجاوزة انتهى وعبرت الرويا
بالتخفيف هو الذي اعتمده الاثبات وانكر التشديد لكن قال
الزمخشري عبرت على بيت انشده المبرد في كتاب الكامل له عن
الاعراب رايت رويا ثم عبرتها ٥ وكنت للاحلام عبارا ٥ وقال
غيره ٥ يقال عبرت الرويا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد
للمبالغة في ذلك ولابي ذر كتاب التعبير واول ما بدي به رسول
الله ولابن ذر عن المستملي باب بالتنوين اول ما بدي به رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الوحي اليه الرويا الصالحة اي الحسنة
او الصادقة والمراد بها صحتها والرويا كالرؤية عند اهل السنة مختصة
بما يكون في النوم ففرق بينهما بتا التانيث كالقربة والقرب
وقال الراغب بالها ادراك المرئي بحاسة البصر ويطلق على ما
يدرك بالتخيل نحو اري ان زيدا مسافر وعلى التفكر النظري
نحو اني ارى ما لا ترون وعلى الراي وهو اعتقاد احد النقيضين
عن غلبة الظن وقال ابن الانباري الرويا والحلم عبارة عما يراه النائم
في النوم من الاشياء لكن غلبت الرويا على ما يراه من الخير والحسن
وغلب الحلم على ما يراه من الشر والقبيح ومنه قوله
تعالى اضغاث احلام وتضم لام الحلم وتسكن وفي الحديث
الرويا من الله والحلم من الشيطان قال النووي بتي الحلم عند العرب
مستعمل استعمال الرويا والتفريق بينهما انما كان في الاصطلاح حادث

الزرعية

سنة

الزرعة التي لم ترد اليها حاجتهم بل سمنا صاحب الشرع للفصل
بين الحق والباطل لكانه كره ان يسمي ما كان من الله وما كان
من الشيطان باسم واحد فجعل الرويا عبارة عما كان من الله والحلم
عما كان من الشيطان لان الكلمة لم تستعمل الا فيما يخيل للحالم في منامه
من قضاء الشهوة مما لا حقيقة له قال صاحب فتوح الغيب
ولعل النووي بتي اراد بقوله ولم ترد اليها حاجتهم مما عرفها العلا
على ما نقله القاضي البيضاوي في تفسيره الرويا انطباع
الصورة المتخيرة من اقاصي المخيلة الى الحس المشترك الصادقة
منها اما تكون بانصال النفس الملكوت لما بينهما من التناسب عند
فراغها من تدبير البدن او في فراغ فتتصور بما فيها مما يليق بها
من المعاني الحاصلة هناك ثم ان المخيلة تحاكيه بصورة
تناسبه فترسلها الى الحس المشترك فتصير مشاهدة ثم ان
كانت شديدة المناسبة لذلك المعنى بحيث لا يكون التفاوت
الا بدون شيء استغنت الرويا عن التعبير والا احتاجت اليه
انتهى وقال من بينهم ابي الطب ان جميع الرويا تنسب الى الاخلاط
فيقول من غلب عليه البلغم راى الربيع في الماء ونحو ذلك
لمناسبة الماء طبيعة البلغم ومن غلبت عليه الصفرا راى النيران
والصعود في الجو وهكذا الى اخره وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
بضم الجيم وباسم ابيه عبد الله المخزومي المصري قال حدثنا
الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم قال المولف وحدثني بالافراد عبد الله
ابن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال
حدثنا ولابن ذر اخبرنا معمر بضم الميم وفتح العين وراسلنيه لفظ الحديث
له لالمعقيل قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فاخبرني بالافراد
عروة ابن الزبير ابن العوام القاف فاخبرني للعطف على
مقدر اي انه روى له حديثا وهو عند البيهقي في دلائله من
وجه اخر عن الزهري عن محمد بن النعمان بن راشد من سلالة ذكر
قصة بدء الوحي مختصرة ونزول اقرا باسم ربك الى قوله
خلق الانسان من علق قال محمد بن النعمان فرجع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بذلك قال الزهري فسمعت عروة بن الزبير
يقول قالت عايشة فذكر الحديث مطولا ثم عقبه بهذا الحديث

عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اول ما بدي بضم الموحدة
وكسر المهملة بعدها همزة به رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الوحي الرويا الصادقة التي ليس فيها ضغث او التي لا تحتاج
الى تعبير وفي التعبير القادر على الرويا الصادقة ما يقع بعينه
او ما يعبر في المنام او يخبر به من لا يكذب وفي باب كيف بدء الوحي
الصالحة بدل الصادقة وهما بمعنى واحد بالنسبة الى امور الاخرة
في حق الانبياء واما بالنسبة الى امور الدنيا فالصالحة في الاصل
اخص فرويا الانبياء كلها صادقة وقد تكون صالحة وهي الاكثر
وغير صالحة بالنسبة للدنيا كما وقع في الرويا يوم احد وقال
في النوم بعد الرويا المخصوصة بمزيادة الايضاح او لرفع
وهم من يتوهم ان الرويا تطلق على رؤية العين وهي ضعيفة
موضحة فكان صلى الله عليه وسلم لا يرى رويا الا جاءت ولابن قد
عن الحموي والمستملي الا جاءه مثل فلق الصبح قال القاضي
البيضاوي في سنة ما جاء في التعظيم وحيده في الخارج طبقا لما
راه في المنام بالصبح في انارته ووضوحه والفلق الصبح لكنه
لما كان مشتملا في هذا المعنى وفي غيره اضيف اليه للتخصيص
والبيان اضافة العام الى الخاص وقال في شرح المشكاة للطيبي
شان عظيم ولذا جاء وصفا لله تعالى في قوله فالق الاصباح وامر
بالاستعاذة برب الفلق لانه بيان عن استعاذ ظلمة عالم الشهادة
وطلوع بتباشير الصبح بظهور سلطان الشمس وانتشار ضيائها الافاق
كما ان الرويا الصالحة مبشرات تنبئ عن وقوع انوار عالم الغيب
وانارة مطالع الهدايات بسبب الرويا التي هي جزء يسير من اجزاء
النبوة فكان صلى الله عليه وسلم يا بي حراء بكسر الحاء المهملة وتخفيف
الراء ممدود مذكر منصرف على الصحيح وقيل مونث غير منصرف
فيتحنث بالحاء المهملة اخره مثلثة في غار فيه وهو اي التحنث
التعبد بالخلوة ومشاهدة الكعبة منه والتفكر او كان يا بي
اليه من المروة البياطي ذوات العدد مع ايامها والوصف بذلك واو
العدد يفيد التفصيل كرر اللوم معدودة وقال الكرماني يحتمل الكثرة
اذ الكثير يحتاج الى العدد وهو المناسب للمقام وانما كان يخلو عليه
الصلاة والسلام مرادوف عزم لانحيه عبد المطلب اولمن كان
يخلو فيه من قريش ولما نوا تعظمونه لجلالته وكبر سنه فتبعه على

ذلك

ذلك فكان يخلو صلى الله عليه وسلم بمكان جده وكان الزمن الذي
يخلو فيه شهر رمضان فان قريشا كانت تفعله كما كانت تصوم
شهر عاشورا ويتزود لذلك التعبد ثم يرجع اذا انقضى ذلك
الزاد الى خديجة رضي الله عنها فتزوده ولابن درعن الكشميهني
فتزود مثلها لمثلها حتى فجئه الحق بفتح
الفاء وكسر الجيم بعدها همزة اي جاءه الوحي بغتة وكانه لم يكن
متوقعا للوحي قاله النووي وتعقبه البلقيني بان في اطلاق
هذا النفي نظر فعند بن اسحاق عن عبيد بن عمير انه وقع في
المنام نظير ما وقعه في اليقظة من الغط والامر بالقراءة وعن
ذلك قال في الفتح وفي كون ذلك يستلزم وقوعه في اليقظة
حتى يتوجه نظر فالاولى ترك الجزم باحد الامرين وهو صلى
الله عليه وسلم في غار حرا فجاءه الملك جبريل عليه السلام فرقا فجاءه
تفسيرية او تعقيبية او سببية وحتى لانتهاء الغاية انتهى
توجيهه لغار حرا نعم جبريل قبله في الغار فقال اقرأ وهو لم
يكن قرأ قط اما لانه لا ظاهر لا ان المقصود اذ ذاك تفخيم الامر
وتهويله او ابتداء الله مرتبط بالبشر لا الملائكة ووقوعه
منهم على ابراهيم لانهم كانوا في صورة البشر فلا يرد هنا ولا سلاما
على اهل الجنة لان امور الاخرة مغايرة لامور الدنيا غالبا نعم
في رواية الطيالسي ان جبريل سلم اولا لكن لم يرد انه سلم عند
الامر بالقراءة قاله في الفتح فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
ما انا بقارئ ولغير ابي ذر فقلت ما انا بقارئ اي ما احسن
ان اقرأ فاخذني جبريل فغطني ضمني وعصرني حتى بلغ مني الجهد
بفتح الجيم ونصب الدال مفعول حذف فاعله اي بلغ الغط
مني الجهد وبضم الجيم ورفع الدال اي بلغ مني الجهد مبلغ
فاعل يبلغ ثم ارسلني اطلقني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ
فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال
اقرأ فقلت ما انا بقارئ فغطني ولابي ذر عن الكشميهني فاخذني
فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قال في شرح
المشكاة قوله ما انا بقارئ اي بحكمي كسائر الناس ان حصول
القراءة انما هو بالتعلم وعدمه بعده فلذلك اخذه وغطه
مرارا ليخرجه عن حكم سائر الناس ويستفرغ منه البشرية ويفرغ

فيه من صفات الملكية فقال حينئذ لما علم المعنى اقرأ باسم ربك
الذي خلق كل شيء وموضع باسم ربك النصب على الحال اي اقرأ
مفتتحا باسم ربك قل باسم الله ثم اقرأ احتى بلغ مالم يعلم ولابن
ذرعن بلغ علم الانسان مالم يعلم وفيه كما قال الطيبي اشارة
الى رد ما تصوره صلى الله عليه وسلم من ان القراءة انما تتيسر
بطريق التعلم فقط بل انها تحصل بواسطة المعلم وقد تحصل
بتعليم الله بلا واسطة فقوله علم بالقلم اشارة الى التعلم
التعليمي وقوله علم الانسان مالم يعلم اشارة الى العلم اللدني
ومصداقه قوله تعالى ان هو الا وحي يوحى علمه شديد القوى
فرجع بها بالايات المذكورة حال كونه ترجف تضطرب
بوادره جمع بادرة وهي اللحمة بين المنكب والعنق والمنكب وقال ابن
دريد هي ما بين المنكب والعنق ويعني انه لا اختص بعضو واحد
وانما رجفت بوادره لما فجئه من الامر المخالف للعادة لان
النبوة لا تنزل بطباع البشرية كلها حتى دخل على خديجة فقال
زملوني زملوني مرتين اي غطوني بالثياب والمزمل بتشديد الميم
فزملوه بفتح الميم حتى ذهب عنه الروع بفتح الراء اي الفزع
فقال ياخديجة مالي واخبرها ولابن ذرعن الكشميهني واخبر
الخبر وقال قد خشيت على نفسي ان لا اقوى على حمله ومنه هذا
الامر ولا اقدر على حمل اعباء الوحي فترهق نفسي ولابن ذرعن
الحموي والمستملي على تشديد الياء فقالت له خديجة كلا والله
اي لا اخاف عليك ابشر بخير او قالت رسول الله حقا فوالله
لا يخزيك الله ابدا بضم التحتية وكون الخاء المعجمة من الخزي
ولابن ذرعن الكشميهني لا يحزنك بالحاء المهملة والنون بدل المعجمة والزاي
من الحزن انك لتصل الرحم اي القرابة وتصدق الحديث
وتحمل الكل بفتح الكاف وتشديد اللام الثقل ويدخل فيه الانفاق
على الصبي والبهيم والعيال وغرمك وتقري الضيف بفتح
القاف من قرى يقرى اي تكرمه وتنزله وتعين على نوائب
الحق حوادثه الدالة انك لست ممن يصيبه مكروه لما جمع الله
فيك من مكارم الاخلاق ومحاسن الشمائل وفيه دليل على ان مكارم
الاخلاق وخصال الخير سبب للسلامة من مصارع السوء وفيه
مدح الانسان في وجهه في بعض الاحوال لمصلحة تظهر او فيه تأييد

من حصلت

من حصلت له مخافة من امر وفي دلائل النبوة للبيهقي من طريق ابي
مسرة مرسلا انه صلى الله عليه وسلم قص على خديجة ما راى في المنام
قالت له ابشر فان الله لا يصنع بك الا خيرا ثم اخبرها بما وقع له من
شق البطن واعادته فقالت له ابشر ان هذا والله خير ثم استعلنت
له جبريل فذكر القصة فقالت لها ان ذلك الذي رايت في المنام فانه
جبريل استعلنت لي بان ربي ارسله الي واخبرها بما اجابه فقالت
ابشر فوالله لا يفعل الله بك الا خيرا فاقبل الذي جاءك من الله
فانه حق وابشر فانك رسول الله ثم انطلقت به خديجة حتى
اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى
ابن قصي وهو اي ورقة ابن عم خديجة وهو اخو ابيها
ولابي عاصم فيما ذكره في الفتح اخي ابيها بالمرفي اخي صح للعم ووجه
الرفع خبر مبتدا محذوف وفائدته رفع المجاز في الالحاق الى العم وكان
ورقة امرأ تنصر دخل في دين النصرانية في الجاهلية قبل البعثة
المحمدية وكان يكتب الكتاب العربي وفي باب بدء الوحي العبراني
فيكتب بالعربية من الانجيل ما شاء الله ان يكتب اي الذي شاء
الله كتابته وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له ورقة خديجة
اي بن عم اسمع من ابن اخيك محمد صلى الله عليه وسلم فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم ورقة ابن اخي بنصب ابن منادى مضاف ماذا
ترى فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم ما راى وفي بدء الوحي خبر
راى فقال له ورقة هذا الناموس جبريل صاحب سر الخير
قال البرقي سمي به لان الله خصه بالوحي الذي انزل بضم النون
على موسى ابن عمران صلى الله عليه وسلم ولم يبعث عيسى مع كونه
نبيا لانه لم ينزل جبريل عليه متفق عليه عند اهل الكتاب في
بغاه وعيسى يا ليتني فيها في ايام النبوة مدتها جذعا بفتحتين شابا
قويا والجذع في الاصل للبدن وان قوي وهو هنا استعارة وهو بالجيم
والمعجمة المفتوحتين بالنصب لكان مقدرة عند الكوفيين او
على الحال من الضمير في فيها وخبر ليت قوله فيها اي ليتني كائن فيها
حال الشبيبة والقوة لانصرك وابالغ في نصرتك بالون وفي بدء
الوحي ليتني اكون حيا حين يخرجك قومك من مكة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم امعادي ومخرجي هم بتشديد
الياء المفتوحة وقال ذلك استبعادا للاخراج وتعجبا منه فيؤخذ منه

كما قاله السهيلي ان مفارقة الوطن على النفس شديد لا يظهر له على الصلاة والسلام الا ان عارج لذلك غلبه فحمله من ورقة من ابن الام ولكن يبهم له فقال ورقة له لم يات رجل قط بما ولابه ذر عن الكشميهني بمثل ما جيت به من الوحي الا عودي لان الاخراج عن الحالة سبب لذلك وانا يدركني يومك بجزم يدركني بان الشرطية ورفع يومك فاعل يدركني اي يوم انتشار نبوتك انصرك بالجزم جواب الشرط نصرا بالنصب على المصدرية موزرا اي قويا من الازر وهو القوة ثم لم ينشب بالشين المعجمة لم يلبث ورقة ان توفي بدل اشتمال من ورقة اي لم تلبث وفاته وفتر الوحي احتبس ثلث سنين او سنتين ولفظ فترة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم يكسر اي حزن فيما بلغنا معترض بين الفعل ومصدره وهو حزنا والقائل هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري من بلاغاته وليس موصولا ويحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور والمعنى ان في جملة ما وصل الينا من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه القصة وهو من بلاغات الزهري وليس موصولا ويحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور عند ابن مردويه في التفسير كما قاله قوله فيما بلغنا ولفظ فترة حزن النبي صلى الله عليه وسلم منها حزنا غدا يغدو من مجلة في الغين الذهاب غدوة في نسخة عدا بالعين المهملة من العدو وهو الذهاب بسرعة منه من الحزن مرارا كي يتردى ليسقط من رؤوس شواهق الجبال العالية فكلما اوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى تظاهر له جبريل فقال له يا محمد انك رسول الله حقا وفي حديث ابن سعد المذكور فبينا هو عامد لبعض تلك الجبال اذ سمع صوتا فوقف فرفع رأسه فاذا جبريل على كرسي بين السماء والارض مترجا يقول يا محمد انك رسول الله حقا

وانا جبريل

وانا جبريل فسكن لذلك جاشه بالجيم ثم الهمزة الساكنة ثم الشين المعجمة اضطراب قلبه وتقر بكسر القاف في الفرع وفي غيره بفتحها نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسي تبدى ولابن ذر عن الحموي والمستملي بدا اظهر له جبريل فقال له مثل ذلك يا محمد انك رسول الله حقا بتنبيه قال في فتح الباري قوله هنا فترة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا هكذا وما بعده من زيادة معمر على رواية عقيل ويونس وصنيع ابن اسحاق يوهم ان داخل في رواية عقيل وقد جرى على ذلك الحموي في جمعه فساق الحديث الى قوله وفتر الوحي ثم قال انتهى حديث عقيل المعلق عن ابن شهاب الى هنا وفي حديث ذكرناه وزاد عند البخاري في حديثه المقترن بمعمر عن الزهري فقال وفتر الوحي فترة حتى حزن فساقه الى اخره قال الحافظ ابن حجر والذي عندي ان هذه الزيادة خاصة برواية معمر فقد اخرج طريق عقيل الولفيم في مستخرجه من طريق ابن زنجلة الرازي عن يحيى بن بكير شيخ البخاري فيه في اول الكتاب بدونه واخرجه هنا برواية معمر وبين ان اللفظ لمعمر وكذلك صرح الاسماعيلي بان الزيادة في رواية معمر واخرجه احمد ومسلم والاسماعيلي وغيرهم والولفيم ايضا من طريق جمع من اصحاب الزهري غير عقيل ويونس انتهى وقال عياض ان قوله معمر في قصة الوحي في حزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغه حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رؤوس شواهق الجبال لا يعتد به في هذا الاصل اي ما قرره من عدم مرابات الزهري على الله عليه صلى الله عليه وسلم لقول معمر عنه فيما بلغنا ولم يسنده ولا ذكر رواية ولا من حدث به ولان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو لا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مثل هذا الامر جمعه صلى الله عليه وسلم مع انه قد عمل على انه كان اول الامر او انه فعل ذلك لما اخبره من تكذيب قومه له بعد لعلك باخع نفسك على اثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا انتهى وحاصله انه ذكر انه غير قادح في زوجين احدهما فيما يتعلق بالمتن وهو جملة قوله فيما بلغنا حيث لم يسنده وانه لا يعلم ذلك الا من جهة المقول عنه والثاني انه اول الامر وانه فعل ذلك لما اخبره من تكذيب قومه وفيه بحث اذ عدم اسناده لا يوجب قدحا في الصحة بل الغالب على الظن ان بلغ عن الثقات

لانه ثقة لاسيما ولم ينفرد معمر بذلك كما سبق وروينا الصحاح طريق
الدولابي عما في سيرة ابن سيد الناس عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن
وهب عن يونس ابن يزيد عن الزهري عن عروة عن عائشة الحديث
وفيه ثم لم تنشب ورقة ان توفي وفتر الوحي حتى حزن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا الى اخره فاعتضد بذلك رواية
يونس الاخرى وكلام الزهري ومعمر بقية وعلى تقدير الصحة لا يكون
قادحا كما ذكره عياض لكن لا بالنسبة الى ان اول الامر استمرار
الحال فيه مدة بل بالنسبة الى ما اخرجه من التكذيب اذ لا شيء فيه
قطعا بدليل قوله تعالى فلعلك باخع نفسك على اثارهم اي قاتل
نفسك اسفا وكان التقدير يعقوب حصل له ذلك كما اخرجه احمد
من قوله فقال لان الزمخ حال لكن لله تعالى ان يجدها من غير سبب
لانه من افعاله الاختيارية وحديث الباب اخرجه المولف في باب بدء
الوحي قال ولابن ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله
الطبري من طريق علي بن طلحة عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى فالق
الاصباح اي الاصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل
واعترض على المولف بان ابن عباس فسر الاصباح لا الفلق فالجواب
هو المراد هنا لان المولف ذكره عقب هذا الحديث لما وقع فيه فكان
لا يرى رويا الا جاءت مثل فلق الصبح والاصباح مصدر سمي به الصبح
اي شق عمود الصبح عن سواد الليل او فالق نور النهار ثم قال
مجاهد كما سبق في تفسير قل اعوذ برب الفلق الفلق الصبح ومر
الطبري عنه العناية في قوله فالق الاصباح قال اضاءة الصبح
وعلى هذا فالمراد بفالق الصبح اضافة الله سبحانه وتعالى لفالق
تدل على اظهاره عن غرة الصباح بعد ان كان مغمورا في بياض الوجود وستر الله تعالى
الظلم ومر في باب الليل وقول ابن عباس هذا اثبت في رواية ابن ذر
عن الحموي والكشميهني وكذا النسفي وزاد ابن زيد المروزي عن الجرجاني

## باب رؤيا الصالحين

والاضافة للفاعل في نسخة
الصالحة وعليها يحمل ان تكون الرؤيا بالترفع وقوله بالجر عطفا على
الباقي ولابن ذر وقول الله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا
اي صدقه في رؤياه ولم يكذبه تعالى الله عن الكذب وعن كل قبيح علوا
كبيرا وقال في فتح الغيب هذا صدق بالفعل وهو التحقيق اي
حقق رؤياه وحذف الجار واوصل الفعل كقوله صدقوا ما عاهدوا

الله عليه

الله عليه بالحق ملتبسا به فان ما راه كان لا محالة في وقته المقدر له
وهو العام القابل ويجوز ان يكون بالحق صفة مصدر محذوف
اي صدقا ملتبسا بالحق وهو القصد الى التمييز بين المومن المخلص
ومن هو في قلبه مرض وان يكون قسما اما بالحق الذي هو نقيض الباطل
او بالحق الذي هو من اسمائه وجوابه لتدخلن المسجد الحرام وعلى
الاول هو جواب قسم محذوف ان شاء الله حمايه من الله تعالى قول
رسوله لاصحابه وقصه عليهم او تعليم لعباده الا تقولوا في مثل
مثل ذلك متادبا بادب الله وتقييد الدخول بالمشيئة امتثالا حال
والشرط معترض محلقين حال من الضمير في امنين رءوسكم اي جميع
شعورها ومقصرين بعض شعورها لا تخافون حال موكدة فعلم
ما لم تعلموا من الحكمة في تاخير فتح مكة الى العام القابل فجعل من دون
ذلك من دون فتح مكة فتحا قريبا وهو فتح خيبر لتيسر فتحها اليه
قلوب المومنين الى ان يتيسر الفتح الموعود وتحققت الرويا في العام
القابل وقد روى ان صلى الله عليه وسلم اري وهو بالحديبية كما قال
اصحابه ابن رواحة فنزلت رواه الفريابي وعبد بن حميد والطبري
من طريق ابن ابي نجيح وسقط لابن ذر قوله محلقين الى آخرها
وقال بعد قوله امنين الى قوله فتحا قريبا وبه قال حدثنا عبد الله
بن مسلمة ابن قعنب القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن
اسحاق بن عبد الله ابن ابي طلحة الانصاري المدني عن انس
ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الرويا الحسنة اي الصالحة من الرجل الصالح وكذا المراة الصالحة
غالبا جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة مجاز الاحتقاقه
لان النبوة انقطعت بموته صلى الله عليه وسلم وفي رواية النبوة لا تكون
نبوة كما ان جزء الصلاة لا تكون صلاة لكن ان وقعت من النبي صلى
الله عليه وسلم فهي جزء من اجزاء النبوة حقيقة وقيل ان وقعت ممن
عرض عليه الاسلام فهي جزء من اجزاء علم النبوة لان النبوة وان انقطعت
فعلمها باق وقول مالك تمثيل لبعض الرويا لكل احد فقال ابا النبوة
تلعب ثم قال الرويا جزء من النبوة ولا يلعب بالنبوة اجيب عنه
بانه لم يرد انها نبوة بافية وانما اراد انها لما استحقت النبوة من جهة
الاطلاع على بعض الغيب لا ينبغي ان تكلم فيها بغير علم ولما وجه
كونها ستة واربعين جزءا فاية في بعضهم لها مناسبة وذلك ان الله

تدرا فيقول كذا بخطه والاولى
ان يقولوا

اوحي الى نبيه صلى الله عليه وسلم في المنام ستة اشهر ثم اوحي اليه بعد
ذلك في اليقظة بقية مدة حياته ونسبتها الى الوحي في المنام جزء
من ستة واربعين جزءا لانه على بعد النبوة ثلاثا وعشرين سنة
على الصحيح فالستة الاشهر نصف سنة فهي جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة وتعقبه الخطابي بانه قال على سبيل الظن اذ لم
يثبت في ذلك خبر ولا اثر ولئن سلمنا ان هذه المدة محسوبة من
اجزاء النبوة لكنه يلحقها سائر الاوقات التي كان يوحى اليه فيها
مناما في طول المدة كما ثبت كالرؤيا في احد وغيرها بمكة وحينئذ
فيتعلق من ذلك مدة اخرى تزاد في الحساب فتبطل القسمة التي
ذكرها واجيب بان المراد وحي المنام المتتابع كما وقع في بعض نسخ
وحي اليقظة فهو يسير بالنسبة الى وحي اليقظة جدا فهو معفو في جانب
وحي اليقظة فلم يعتبر به انتهى واما حصر العدد في الستة والاربعين
فقال المازري هو مما اطلع الله عليه نبيه صلى الله عليه وسلم
وقال ابن العربي اجزاء النبوة لا يعلم حقيقتها الا نبي او ملك واما
العدد الذي اراد صلى الله عليه وسلم ان يبينه ان الرؤيا جزء
من اجزاء النبوة في الجملة لان فيها اطلاعا على الغيب من وجه ما
واما تفصيل الستة فتختص بمعرفته درجة النبوة وقال المازري
ايضا لا يلزم العالم ان يعرف كل شيء جملة وتفصيلا فقد يعلم الشيء
يقف عنده فيه ما يعلم المراد به جملة دون تفصيل ومنه ما يعلمه جملة لا
بتفصيله وهذا من هذا القبيل وفي مسلم من حديث ابي هريرة جزء من
خمسة واربعين ولابن الضاعن ابن عمر جزء من سبعين جزءا وللطبراني عنه
جزء من ستة وسبعين وسنده ضعيف وعند ابن البر من طريق
عبد العزيز ابن المختار عن ثابت عن انس مرفوعا جزء من ستة
وعشرين وعند الطبري في تهذيب الاثار عن ابن عباس جزء من
خمسين وللترمذي من طريق ابي رزين العقيلي جزء من اربعين
وللطبري من حديث عبادة جزء من اربعة واربعين والمجموع ستة
واربعون ويمكن الجواب عن اختلاف الاعداد ان حسب الوقت
الذي حدث فيه صلى الله عليه وسلم بذلك كان يكون لما اكمل ثلاثا
وعشرة سنة بعد مجيء الوحي اليه حدث بان الرؤيا جزء من ستة وعشرين
ان ثبت الخبر بذلك وذلك وقت الهجرة ولما اكمل عشرين حدث
باربعين ولما اكمل اثنين وعشرين حدث باربعة واربعين ثم بعدها



بستة وارجعين ثم حدث بستة واربعين في اخر حياته واما ما عدا
ذلك من الروايات بعد فضعيف ورواية الخمسين يحتمل الجزء الكسر
ورواية السبعين للصالحين وما عدا ذلك لم يثبت انتهى وقيل ما يجب
ما قبل في حصر هذه الاجزاء لان وقع له الاصابة في بعضها لما تشعر به
الاحاديث المخرجة منها لم يسلم له ذلك في بقيتها والتعديد بالمصالح
جرى على الغالب فقد روي الصالح الاضعاف ولكنها دون الكثرة تمكن
الظفر منه بخلاف العكس وحينئذ فالناس على ثلاثة اقسام الانبياء
صلوات الله وسلامه عليهم ورؤياهم كلها صدق ورؤية يكون فيها ما
يحتاج الى تعبير والصالحون والاغلب على رؤياهم الصدق وهو
والاضغاث وهم على ثلاثة مستورون فالغالب استواء الحالين فيهم
وفسقة والغالب على رؤياهم الاضغاث ويقل فيها الصدق ويعاد ونادرا
في رؤياهم الصدق جدا قاله المهلب فما ذكره في الفتح فان قلت
لم عبر بلفظ النبوة دون لفظ الرسالة اجيب بان الرسالة تزيد على النبوة بالتبليغ فكل رسول نبي وليس كل نبي رسولا فالرؤيا اطلاع على بعض المغيبات
وكذلك الرؤيا والحديث اخرجه النسائي وابن ماجة في التعبير
وبالستين ذكر فيه الرؤيا من الله وسقط لفظ باب
لغير ابي ذر وقال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله ابن
يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا بالجمع ولابن ذر حدثني
يحيى ابن سعيد ولابي ذر وهو ابن سعيد ابي الانصاري قال
سمعت ابا سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف قال سمعت ابا قتادة
الحارث ابن ربعي الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال الرؤيا يراها الشخص في النوم من الله ولابي
ذر عن الحموي والمستملي الصادقة وله عن الكشميهني الصالحة والحلم من
الشيطان بضم الحاء المهملة وسكون اللام وقال الفاقهي بضمهما
وهو ما يراه النائم من الامور الفظيعة المهولة قال ابن نفيس في شامله
قد تحدث الاهوال مرارا في المأكول وذلك بان تكون كثيرة البخار
والدخين فاذا تصعد ذلك الى الدماغ وصادف انضغاط الفضل
الاوسط منه وهو مستعد ان يكون منفتحا حال النوم حرك ذلك
البخار والدخان ارواح الدماغ وغيرها عن اوضاعها فيعرض عن
ذلك ان تختلط الصور التي في مؤخر الدماغ بعضها من بعض
وتنفصل بعضها من بعض فيحدث من ذلك صور ليست على وفق

الصور الواردة من الحواس والقوة التي تدرك تلك الصور حينئذ
ويلزم ذلك ان يحكم على تلك الصور بعدم تناسبها فتكون تلك المعاني
لا محالة مخالفة للمعاني المعهودة فلذلك تكون الاحلام حينئذ مشوشة
فاسدة وقد عدت الاحلام لامور منها تفكر فيه في اليقظة فتستمر عليه
القوة المفكرة في ذلك فتكون الكرة ما دري متعلقاته وهذا مثل
الصنايع والفكر في الامور وكثيرا ما يكون الفكر صحيحا لان القوة تكون
حينئذ قد قويت بما عرض لها من الراحة والعمل لو في الارواح حينئذ على
القوى الباطنة فلذلك كثيرا ما يعمل حينئذ مسايل مشكلة وشئة معظلة
وكثيرا ما تستنبط الفكرة حينئذ مسايل لم تخطر ولا ببال وذلك لتعلقها
بالفكرة المتقدمة في اليقظة وهذه الوجوه من الاحلام لا اعتبار لها
في المعبرين واكثر ما يصدق احلامه من يجتنب الكذب فلذلك يكون غالبا
عادة بوضع الصور والمعاني الكاذبة ولذلك الشعراء اندر جدا صدق
احلامهم لانها كثيرا من عادتهم التخييل بما ليس واقعا واكثر فكره انما
هو في وضع الصور والمعاني الكاذبة انتهى واضافة الحلم الى الشيطان
لكونها على هواه ومراده اولان الذي يخيل انها ولا حقيقة لها في نفس
الامر اولان عرض لا الله يفعله اذ كل مخلوق لله تعالى واما اضافة
الرويا وهي اسم للمرئي المحبوب الى الله تعالى فاضافة تشريف وظاهره
ان المضافة الى الله لا يقال له الا الرويا الصالحة والمضافة الى الشيطان
لا يقال لها رويا وهو كذلك في شرعي والا فالكل يسمى رويا وفي حديث
اخر الرويا ثلاث فالطالق على كل رويا وحديث الباب سيرد في الطب
واخرجه مسلم والترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجة وبه قال
حدثنا عبد الله ابن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث ابن
سعد الامام قال حدثني بالافراد ابن الهاد بفتح تحتية بعد
الميم المهملة وهو يزيد بن عبد الله ابن اسامة ابن عبد الله ابن
شداد ابن الهاد الليثي عن عبد الله بن خباب بخاء معجمة مفتوحة
وموحدتين الاولى مشددة بينهما الف الانصاري عن ابي سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقول اذا راى احدكم في منامه رويا يحبها فانما هي من
الله فليحمد الله عليها وليحدث بها وفي مسلم حدث فان راى
رويا حسنة فليبشر ولا يخبر الا من يحب وفي الترمذي من حديث
ابي رزين ولا يقصها الا على واد وفي اخرى ولا يحدث بها الا لبيبا

اوحبيبا

اوحبيبا ولا تقص الرويا الا على عالم او ناصح قيل لان العالم يؤولها
على الخير مهما امكنه والناصح يرشد الى ما ينفع واللبيب العارف
بتاويلها والحبيب ان عرف حسن اقاله وان جهل او شك سكت ولا يبا
ة رعن المهوي والاحمالي ولمحدث بزيادة في اوله التحتية وفتح
الدال المهملة واذا راى غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان لانه الذي
يحبل فيها او انها تناسب صفة من الكذب والتهويل وغير ذلك بخلاف
الرويا الصادقة فاضيفت الى الله اضافة تشريف وان كان خلق
الله وتقدير كما ان الجميع عباد الله وان كان لهم اعصاه قال تعالى
ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وياعبادي الذين اسرفوا على
انفسهم فليستعذ بالله عز وجل من شرها من شر الرويا ولا يذكرها
لاحد وفي مستخرج ابي نعيم حديث واذا راى احدكم شيئا يكرهه
فليبصق ثلاث مرات وليتعوذ بالله من شرها وفي باب الحالم اذا كان
عند المولى فليبصق على يساره وعلم عن يساره حين يهب من نومه
ثلاث مرات وعند المولى في باب اذا راى ما يكره فليستعوذ بالله من
شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لا تضره
وحاصله ان الرويا الصالحة اذا رآها ثانيه فحمد الله عليها وان يستبشر
بها وان يحدث بها لكن لمن يحب دون من يكره وان الحالم اربع التعوذ
بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل حين يستيقظ من نومه
ولا يذكرها لاحد اصلا وفي حديث ابي هريرة عند المولى في باب
العقد في الحلم وليتم فليصل لكن لم تفرح البخاري بوصله وصرح
به مسلم وعند مسلم وليتحول عن جنبه الذي كان عليه والحكمة
في التفل كما قال بعضهم طرد الشيطان الذي حضر الرويا او اشارة الى
استقذاره والصلاة جامعة لما ذكر على ما لا يخفى وعند سعيد ابن
منصور وابن ابي شيبة وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن ابراهيم
النخعي قال اذا راى احدكم في منامه ما يكره فليقل اذا استيقظ اعوذ
بما عاذت به ملايكة الله ورسله من شر رويا هذه ان يصيبني فيها
ما اكره من ديني ودنياي وفي النسائي من رواية عمرو ابن شعيب عن ابيه
عن جده قال كان خالد بن الوليد يفزع في منامه فقال يا رسول الله
اني اروع في المنام فقال اذا اضطجعت فقل بسم الله اعوذ بكلمات
الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات
الشياطين وان يحضرون وحديث الباب اخرجه الترمذي

والمنامي في الرويا واليوم والليلة هذا باب بالتنوين يذكر
فيه الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة وبه
قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا عبد الله ابن يحيي
ابن ابي كثير اليمامي واثني عليه مسدد خيرا حال حدثه وقال
لقيته باليمامة ما التحفيش بين مكة والمدينة عن ابيه يحيي انه قال
حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي قتادة الحرث
ابن ربعي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرويا
الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم بفتح المهملة واللام
بوزن ضرب فليتعوذ بالله منه من الشيطان وليبصق طرد الشيطان
وتحمزا واستعذ الراوي عن شماله لانه محل الاقذار والمكروهات
قالها اي الرويا المكروهة لانه الله تعالى جعل ما ذكر من
التعوذ وغيره سببا للسلامة من المكروه المترتب على الرويا كما جعل
الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء قال النووي رحمه الله
تعالى وقد ورد النفث والتفل والبصق فقيل النفث والتفل
بمعنى ولا يكونان الا بريق وقال ابو عبيد يشترط في التفل ريق
يسير ولا يكون في النفث وقيل عكسه وقيل الذي يجيء الثلاثة الحمل
على التفل فانه ينفخ معه ريق كما في النظر الى النفخ قيل له النفث
وبالنظر الى الريق قيل له بصاق وبالسند السابق عن ابيه اي عن
ابي عبد الله وهو يحيي بن ابي كثير واسم ابي كثير صالح بن المتوكل
قال حدثنا عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحرث
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق واعترض
الزركشي في تنقيحه على البخاري حيث قال واد خالحديث ابي
قتادة في باب الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة
لا وجه له اخذه من قول الاسماعيلي ليس هذا الحديث من هذا
الباب في شيء واجاب عنه في المصابيح بانه لم يوجد ظاهرا وهو التنبيه
على ان هذا الكلام وان كان عاما فهو مخصوص بالرويا الصالحة
كما دلت عليه احاديث الباب قال واذا كان مخصوصا بالرويا
الصالحة اتجه ادخاله في باب الرويا الصالحة ظاهرا انتهى وهو مثل قول
الحافظ ابن حجر وجيه دخوله في هذه الترجمة اشارة الى ان
الرويا الصالحة انما كانت جزأ من اجزاء النبوة لكونها من
الله تعالى بخلاف التحزين الشيطان فانه ليس من

قوله وهو مخصوص بالرويا الصالحة فيه
تامل نعم فيه ذكرها حكايته

اجزاء النبوة

اجزاء النبوة لكونها من الله تعالى غالبا في التحزين الشيطان فانها ليست
من اجزاء النبوة وبه قال حدثنا محمد ابن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة المعروف ببندار قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن
انس بن مالك رضي الله عنه عن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رويا المومن جزء من ستة
واربعين جزأ من النبوة قد سبق ما في ذلك قريبا قال الغزالي لا تظن
ان التقدير تقدير النبي صلى الله عليه وسلم يجري على لسانه
كيف ما اتفق بل لا ينطق الا عن حقيقة الحق فقوله رويا المومن جزء
من ستة واربعين جزأ من النبوة تقدير يحقق لكن ليس في قوة
غيره ان يعرف علة تلك النسبة الا بتخمين لان النبوة عبارة
عما يختص به النبي ويفارق به غيره وهو مختص بانواع من الخواص
كل واحد منها يمكن انقسامه الى اقسام بحيث يمكننا ان نقسمها
الى ستة واربعين جزأ حيث تقع الرويا الصحيحة جزأ من جملتها
لكنه لا يرجع الا الى الظن والتخمين لان الذي اراده النبي صلى
الله عليه وسلم حقيقة تنبيه قال في فتح الباري خالف قتادة عنه
فلم يذكر واعبادة بن الصامت في السند والحديث اخرجه مسلم
في التفسير والترمذي والنسائي في الرويا وبه قال حدثنا يحيى
بن قزعة بفتح القاف والزاي الترشي المكي المؤذن قال حدثنا
ابو ابراهيم ابن سعد بكسر العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن
عوف الزهري ابو اسحاق المدني نزيل بغداد ثقة حجة تكلم فيه
بلا قادح عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رويا
المومن جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة هو نظير قوله صلى الله عليه
وسلم السمت الحسن والتودة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين
جزأ من النبوة اي من اخلاق اهل النبوة واما الحصر في الستة
والاربعين فالاولى ان يجتنب القول فيه ويتلقى بالتسليم لخبرنا عن
حقيقة معرفتها على ما تجيء عليه رواه اي الحديث السابق ولابن خزيمة
ورواه ثابت البناني فيما وصله الموفق عن معلى ابن اسد في باب
من راى النبي صلى الله عليه وسلم وحميد الطويل فيما وصله البغوي احمد
عن محمد بن ابي عدي عنه واسحاق ابن عبد الله بن ابي طلحة فيما

سبق قريبا وشعيب بن الحبحاب فيما وصله بن منده اربعتهم عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بغير واسطة لم يقل
عن انس عن عبادة بن الصامت كما في السابق وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم ابن حمزة بالحاء المهملة والزاي
ابو اسحاق القرشي قال حدثني بن ابي حازم بالمهملة والزاي
الضابسهما الن عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار والدراو ردي
عبد العزيز ابن محمد بن عبيد وهو نسبة الى دراورد قرية بخراسان
عن يزيد بضم عبد الله ابن خباب بالخاء المعجمة والموحدتين
المشددة اولاهما بينهما الف المعروف بابن الهاد عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الرؤيا الصالحة وفي رواية الصادقة وهي المطابقة للواقع جزء
من ستة واربعين جزءا من النبوة وقوله الصالحة تقييد لما اطلق
في الروايتين السابقتين وكذا وقع التقييد في باب رؤيا الصالحين
بالرجل الصالح هي التي تنسب الى اجزاء النبوة ومعنى صلاحها
انتظامها واستقامتها فرؤيا الفاسق لا تعد من اجزاء النبوة ولا
رؤيا الكافر فلا تعد اصلا ولو صدقت رؤياهم احيانا فذلك
كما يصدق الكذوب وليس كل حديث عن غيب يكون جزءا من
اجزاء النبوة كما لكاهن والمنجم وقد وقعت الرؤيا الصادقة
من بعض الكفار كما في رؤيا صاحب السجن مع يوسف عليه
السلام ورؤيا ملكيهما حدثنا ابو نعيم بضم النون بكر المجمة المشددة
جميع مبشرة وقول الحافظ بن حجر وهي البشرى وتعقبه صاحب باب المبشرات
عمدة القاري فقال ليس كذلك لان البشرى اسم بمعنى
البشارة والمبشرة اسم فاعل للمؤنث من البشر وهي ادخال
السرور والفرح على المبشر بفتح الجيم وعند الامام احمد
من حديث ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله لهم
البشرى في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال الرؤيا الصالحة
يراها المسلم او ترى له وعنده ايضا من حديث عبادة ان
الصامت انه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ارأيت قول الله تعالى لهم البشرى في الحياة الدنيا
وفي الاخرة فقال لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه احد من
امتي احد قبلك قال تلك الرؤيا الصالحة يراها الصالح

او ترى له

باب المبشرات ح

او ترى له وكذلك رواه ابو داود الطيالسي عن عمران القطان
عن علي بن ابي كثير به وعنده ايضا من حديث ابن عمر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال لهم البشرى في الحياة الدنيا قال
الرؤيا الصالحة يبشر بها المؤمن هكذا بسبعة واربعين جزءا من
النبوة فمن رأى تلك فليخبر بها ومن رآه سوءا فانما هو من الشيطان
ليحزنه فليبصق عن يساره ثلاثا وليستعذ ولا يخبر بها وعند ابن
جرير من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لهم البشرى
في الحياة الدنيا وفي الاخرة قال هي في الدنيا الرؤيا الصالحة يراها
العبد او ترى له وفي الاخرة الجنة وعنده ايضا عن ابي هريرة
موقوفا الرؤيا الحسنة هي البشرى يراها المسلم او ترى له وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد سعيد
ابن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة بلفظ الماضي والمراد
الاستقبال وفي حديث عائشة عند احمد لم يبق بعدي الا المبشرات
قال في المصابيح وحينئذ فيكون المقام مقتضيا للنفي بفتح لم
مما يدل على النفي في المستقبل كما ورد لن يبقى من بعدي من النبوة
الا المبشرات يعني ان الوحي منقطع بموته قلت ليحيى بعده ما يعلم به
اي يسكون غير الرؤيا الصالحة انتهى وقيل هو على ظاهره لانه
قاله ذلك في زمانه والمراد بالنبوة الجنس والمراد بنبوته اي لم
يبق بعد النبوة المختصة في الا المبشرات وفي حديث ابن عباس
عند مسلم قال ذلك في مرضه بموته وفي حديث انس عند ابي يعلى مرفوعا
ان الرسالة والنبوة قد انقطعت فلا بني ولا رسول بعدي ولكن
بقيت المبشرات قالوا يا رسول الله وما المبشرات قال صلى الله
عليه وسلم الرؤيا الصالحة اي يراها الشخص او ترى له والتعبير
بالمبشرات مزج مزج المقالات والا فمن الرؤيا ما يكون منذرا وهي
صادقة يريها الله تعالى لعبده المؤمن لطفا به فليستعد لما وقع
قيل وقوعه والحديث من افراده باب رؤيا يوسف والمضي
يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم خليل الرحمن وقوله تعالى
اذ قال يوسف بدل اشتمال من اذكر والمعنى اقصص ان جعل مفعولا او
منصوب باضمار اذكر والا يوسف عبري ولو كان عربيا لم يعلم

عن سبب آخر سوى التوفيق لابيه يعقوب يا ابت اني رايت من الرؤيا
لا من الرؤية لان ما ذكره معلوم انه منام احد عشر كوكبا روي ابن
جرير عن جابر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود يقال له
بستانة اليهودي فقال له يا محمد اخبرني عن الكواكب التي راها يوسف
انها ساجدة له ما اسماها قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم
يجبه بشيء ونزل جبريل عليه السلام فاخبره باسمائها فقال فبعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه فقال انهم جربان والطارق
والذيال وذو الكتفين وذو والقابس ووثاب وعمودان والفليق
والمصبح والضروح وذو الفرع فقال اليهودي اي والله انها لاسماؤها
ورواه البيهقي في الدلائل وابو يعلى الموصلي والبزار في مسنديهما
والشمس والقمر هما ابواه او ابوه وخالته والكواكب اخوته قيل
الواو بمعنى مع اي رايت الكواكب مع الشمس والقمر واجريت مجرى
العقلاء في رايتهم لي ساجدين لانه وصفها بما هو المختص بالعقلاء
وهو السجود وكررت الرؤية لان الاولى تتعلق بالذات والثانية
بالحال او الثانية كلام مستانف على تقدير سؤال وقع جوابا له
كان اباه قال له كيف رايتها فقال رايتهم لي ساجدين متواضعين وهو ابن
سنة اثنتي عشرة سنة توصيف قال يا بني صغره للشفقة او لصغر
سنه لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا جواب
النهي اي ان قصصتها عليهم كادوك فهم يعقوب عليه السلام
من رؤياه ان الله يصطفيه لرسالته وينعم عليه بشرف الدارين
فخاف عليه حسد اخوته وبغيهم ان الشيطان للانسان عدو
مبين ظاهر العداوة فيحملهم على الحسد والكيد وكذلك اي كما
اجتباك بمثل هذه الرؤيا الدالة على شرف وعز كذلك يجتبيك
ربك يصطفيك للنبوة والملك ويعلمك كلام مبتدا غير داخل في
حكم التشبيه كانه قيل وهو يعلمك من تاويل الاحاديث من تعبير
الرؤيا ويتم نعمته عليك بارسالك والايحاء اليك وعلى آل يعقوب
كما اتمها على ابويك من قبل اراد الجد وأب الجد ابراهيم واسحاق
عطف بيان لابويك ان ربك عليم بمن يستحق الاجتباء حكيم
يضع الاشيا في مواضعها وبعد ذكر قوله ان الشيطان الى آخره
وقال بعد ساجدين اي قوله عليم حكيم وقوله يا ابت هذا اي
سجودهم تاويل رؤياي من قبل التي كان قصها على ابيه اني رايت

احد عشر كوكبا

حسد اخوته

احد عشر كوكبا وكان هذا سائغا في شرعهم اذا سلموا على كبير سجدوا
له ولم يزل هذا جائزا من لدن آدم الى شريعة عيسى عليه السلام
فحرم هذا في هذه الملة المحمدية قد جعلها اي الرؤيا ربي حقا صادقة
واخرج الحاكم والطبري والبيهقي في شعب بسند صحيح عن سلمان
الفارسي قال كان بين رؤيا يوسف وعبارتها اربعون عاما وذكر
البيهقي له شاهدا عن عبد الله بن شداد وزاد واليها ينتهي امد
الرؤيا وعند الطبري عن الحسن البصري قال كانت مدة المفارقة
بين يعقوب ويوسف ثمانين سنة وفي لفظ ثلاثا وثمانين سنة
وقد احسن بي اذ اخرجني من السجن ولم يقل من الجب تكرما لئلا
تثريب عليكم اليوم وجاء بكم من البدو من البادية لانهم كانوا اصحاب
مواشي ينتقلون في المياه والمناجع من بعد ان نزغ الشيطان
بيني وبين اخوتي افسد بيننا واغرى ان ربي لطيف لما يشاء
انه هو العليم بمصالح عباده الحكيم في افعاله واقواله وقضائه
وقدره وما يختاره ويريده رب قد آتيتني من الملك ملك مصر
وعلمتني من تاويل الاحاديث تعبير الرؤيا فاطر السموات والارض
انت وليي في الدنيا والآخرة توفني مسلما طلب ذلك لقول
يعقوب لولده ولا تموتن الا وانتم مسلمون وانما دعى به ليقتدي
به قومه من بعده والحقني بالصالحين من آبائي او على العموم
قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله وثبت قوله وقال ابو عبد
الله لابي ذر فاطر والبديع والمبتدع بفوقية بعد الموحدة
ولابي ذر المبدع باسقاط الفوقية والبارئ بالراء والهمز ولابي
ذر عن الحموي والمستملي والبادي بالدال المهملة بدل الراء والخالق
الجملة معناها واحد ومراده تفسير الفاطر من قوله فاطر
السموات والارض ومراده ان الاسماء المذكورة ترجع الى معنى
واحد وهو ايجاد الشيء بعد ان لم يكن وقوله من البدو بفتح
الموحدة وسكون المهملة بعدها واو كذا في الفرع كاصله وفي
بعض النسخ بغير واو وهو اوجه لانه تفسير قوله وجاء بكم
من البدو بادية بالرفع لابن عساكر في الفرع وفي غيره بتركها اي جاء
بكم من البادية او مراده ان فاطر معناه البادي من البدء اي الابتدا
اي بادي الخلق بمعنى فاطر وبعضهم قوله قال ابو عبد الله الى آخره
للنسفي باب بيان رؤيا ابراهيم الخليل عليه السلام وسقط

لغة ابن ذر لغظ باب وقوله تعالى رفع وسقطت الواو في الفرع وثبتت
في أصله فلما بلغ معه السعي قال بلغ ان يسعى مع ابيه في الحمالم هو
وحوائجه ومعه لا تتعلق ببلغ لاقتضائه بلوغهما معا حد السعي
ولا بالسعي لاصلة المصدر لا تتقدم عليه فتعين ان يكون بيانا كانه
قال الما قال فلما بلغ معه السعي اي الحد الذي تقدر فيه على السعي
قيل قال مع ابيه وكان اذ ذاك ابن ثلث عشرة سنة والمعنى في
اختصاص الاب انه ارفق الناس به واعطفهم عليه وعبر عنا
عنى به في الاستعانة لانه لم يستحكم قوته قال يا بني
اني ارى اي اني رايت في المنام اني اذبحك ورويا الانبياء وحي
رواه ابن ابي حاتم عن ابن عباس مرفوعا اي كالوحي في اليقظة قلهته
قال اني ارى في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى من الراي على
وجه المشاورة لا من رؤية العين وانما شاوره ليأنس للذبح وينقاد
للامر به قال يا ابت افعل ما تؤمر به ستجدني ان شاء الله من
الصابرين على الذبح وعلى قضاء الله فلما اسلما خضعا وانقادا لامر
الله واسلم الذبح نفسه وابراهيم ابنه وتله للجبين صرعه
عليه ليذبحه من قفاه ولا يشاهد وجهه عند ذبحه ليكون اهون
عليه ووضع الكبش على قفاه فانقلبت السكين ولم تعمل شيئا لانها في
القدرة الالهية وفاديناه ان يا ابراهيم قد صدقت الرويا اي في
حققت ما امرناك به في المنام من تقديم الولد للذبح وجواب لما محذوف
تقديره كان ما كان مما ينطق به الحال ولا يحيط به الوصف من استبشار
وحمدهما الله وشكرهما على ما انعم عليهما من دفع البلاء العظيم بعد
حلوله انا كذلك اي كما جزيناك نجزي المحسنين لا نفعهم بامتثال
الامر بافراج الشدة عنهم قال مجاهد فما رصلة الرؤيا في غيره
في قوله تعالى قد صدقت الرؤيا فلما اسلما اي سلم ما امر به سلم الابن لقتل للذبح
والان الله وتله اي وضع وجهه بالارض لانه قال له يا ابت
لا تذبحني وانت تنظر في وجهي فيرحمني ولم يذكر البخاري رحمه الله
هنا حينئذ كالرحمة التي قبل بل اكتفى فيهما بما اورده من الايات
القرآنية ولعله لم يتفق له حديث فيهما على شرطه باب
التواطي اي توافق جماعة على الرويا الواحدة فان اختلفت
عبارا لهم وبه قال حدثنا عبد الله بن يكير بضم التحتية وفتح الكاف
قال حدثنا الليث بن سعد عن عقيل بضم العين بن خالد الايلي

عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر
والد سالم رضي الله عنه وعن ابيه ان اناسا بضم الهمزة وبالنون
وزعم الكرماني ان ناسا باسقاط الهمزة اروا في المنام ليلة القدر
بضم الهمزة واصله اريوا فاستثقلت الضمة على الياء وقبلها
كسرة فحذفت الضمة وبقيتها اليائية ضمت الراء لاجل الواو وهو
مبني لما لم يسم فاعله ومفعوله النائب عن الفاعل الضمير وهو
الواو والرؤية هنا اختلف فيها فقال بن هشام مصدر راى العلمية
عند بن مالك والحربري قال وعندي لا اختص بها لقوله تعالى
وما جعلنا الرويا التي اريناك الا فتنة للناس قال بن عباس هي
رويا عين فدل على انه مصدر العلمية والبصرية وقد الحق راى
العلمية براي البصرية في التعدي لاثنين انتهى وصحيحها الوقفا
وجماعة بصرية فعلى هذا التعدي لمفعول واحد وتنقله بالهمزة
الى الثاني فتكون الثاني هنا ليلة القدر وقد انتقل عن اصله
مع الظرفية الى المفعولية لانهم لم يروا فيها انما راوا نفسها يعني
ليلتها الله تعالى في قولهم في ليال البيع الاواخر من شهر رمضان
جمع اخرى وانا اناسا اخرين اروها في العشر الاواخر منه فقال
النبي صلى الله عليه وسلم التمسوها اطلبوا ليلة القدر في ليالي
البيع الاواخر صفة للبيع كالسابق واللاحق والبيع واقلة في العشر
فلما راى قوم انها في العشر واخرون انها في البيع كما بينا توافقوا
على البيع فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالتماسها في البيع
لتوافق الفريقين عليها فمن ثم بوب البخاري على عادته في ايثار الاخفى
على الاجلى فلم يذكر قوله اري رؤياكم قد تواطت في البيع الاواخر
السابق في اواخر الصيام باب رويا اهل السجون
جمع سجن بالكسر وهو الحبس ورويا اهل الفساد واهل الشرك
ولابن ذر مما ذكره في الغرر والشرك بضم المعجمة وتشديد الراجع
شارب بدل قوله والشرك والمراد شربه المحرم وعطف على اهل
الفساد من عطف الخاص على العام لقوله تعالى ودخل معه اي
مع يوسف السجن فتاه عبد الملك الوليد بن ريان ملك
مصر الاكبر احد نقباء جنوده والاصغر ساقي ابيه للآخر نهما بالنهار ان
انه يعصره قال احدهما هو الذي واسمه بنو وقيل هو ليس
اني ارى في المنام اعصر خمرا عنبا سميت لها يؤول اليه وقرأها

قوله والشراب بضم الشين مشددة
وفتح الراء كذا جمع شارب وهم
شربة الخمر

قوله ان يسماه اي به خلافا لما في كلام المؤلف هنا
كما في البيضاوي وغيره تأمل

قوله ينعصر
كذا في النسخ
وشرح المؤلف
ما بالهمز

ابن مسعود اني الاني اعصر عنبا وقال الاخر وهو الخباز يحملك بالحا
المجاعة وبعد اللام مثلثة وكيل لاسان اني الاني في المنام احمل فوق
راسي خبزا تاكل الطير منه نبئنا اخرقنا بتاويله بتعبيره
وتعبيره وما يوول اليه انا نراك من المحسنين الذين يحسنون عبارة الرويا
وتاويلها ان الانبياء يخبرون عما سيكون والرويا تدل على ما سيكون قال
لا ياتيكما طعام ترزقانه في نوم كما الا نبانكما بتاويله في اليقظة قبل ان
ياتيكما او لا ياتيكما في المنام طعام ترزقانه من منازلكما ترزقانه بطعامه
وتاكلانه الا اخبرتكما بقدره ونوعه وما لونه الذي يصل اليكما قبل ان
يصل واي طعام اكلتم ومتى اكلتم وهذا امثل معجزة عيسى حيث قال
وانبئكم بما تاكلون وما تدخرون في بيوتكم ذلكما التاويل والاخبار
بالمغيبات مما علمني ربي بالالهام والوحي ولم اقله عن تكهن ونجم
اني تركت ملة قوم لا يومنون بالله وهم بالاخرة هم كافرون
يحتمل ان يكون كلاما مستانفا وان يكون تعليلا للسابق اي علمني ذلك لاني
تركت ملة اولئك واتبعت ملة اباي ابراهيم واسحاق ويعقوب
وهي الملة الحنيفية وذكر الاباء ليعلمهما انه كما نبئت النبوة لنبوي دعوتهما
في الاسماع الله والمراد الترك انه الائق كان قبله ثم ترك لقوله
تحمن طريق الكفر والشرك وسلكت طريق اباي المرسلين صلوات الله
وسلامه عليهم وهكذا يكون حال من سلك طريق الهدى واتبع طريقة
المرسلين واعرض عن الضالين فانه يهدي قلبه ويعلمه ما لم يكن يعلم
ويجعله اماما يهتدي به في الخير وداعيا الى سبيل الرشاد ما كان لنا ما صح
لنا معاشر الانبياء ان نشرك بالله من شيء اي شيء كان صنما او غيره ذلكم
اي التوحيد من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن اكثر الناس لا يشكرون
فضل الله فيشكروه به ولا ينتبهون ثم دعاهما الى الاسلام واقبل عليهما
وكان بين ايديهما اصنام يعبدونها من دون الله فقال ارباب متفرقون
يا صاحبي السجن يا ساكنيه او يا صاحبي فيه واضافهما اليه اعلاما
الاشباع ارباب متفرقون شتى متعددة متساوية وقال الفضل
ابن عياض رحمه الله لبعض الاتباع ياعبد الله ولا يقل عبدي وقال الفضل
عند قوله يا صاحبي السجن ارباب متفرقون خير ام الله الواحد
القهار الذي ذل كل شيء لعزته وعظم سلطانه ولا يغالب ولا يشارك
في الربوبية ما تعبدون خطاب لهما ولمن كان على دينهما من اهل مصر
من دونه تعالى الا اسماء لا حقيقة لها سميتموها انتم واباؤكم الهة

ثم طفقتم

ثم طفقتم لتعبدونها فكانكم لا تعبدون الا الاسماء لامسمياتها ما انزل
الله بها بتسميتها من سلطان حجة ان الحكم في امر العبادة والدين الا لله امر
على لسان انبيائه ان لا تعبدوا الا اياه بيان لقوله ان الحكم ذلك
الذي ادعوكم اليه من التوحيد واخلاص العمل هو الدين القيم الحق
المستقيم الذي امر الله به وانزل به الحجة والبرهان ولكن اكثر الناس لا يعلمون
فكذلك كان اكثرهم مشركين ثم عبر الرويا فقال يا صاحبي السجن اما
احدكما يعني الساقي فيسقي ربه سيده خمرا كما كان يسقيه قبل
واما الاخر يعني الخباز فيصلب فتاكل الطير من راسه فقال الكذبنا
فقال يوسف قضي الامر الذي فيه تستفتيان فيه وقع لا محالة
فان الرويا على رجل طائرا ولم تعبر فاذا عبرت وقعت وفي مسند ابن
يعلى الموصلي عن انس مرفوعا الرويا لاول عابر وقال للذي ظن انه
ناج منهما الظان يوسف عليه السلام ان كان تاويله عن اجتهاد وان
كان عن وحي فالظان الكائن او الظن بمعنى اليقين وما تقدم في
قوله قضي الامر تقضي اليقين اذكرني عند ربك اذكر قصتي
عند سيدك وهو الملك لعله تخلصني من هذه الورطة وقال
ابو حيان رحمه الله انما قال يوسف للساقي ذلك ليتوصل الى هداية
ربه بالله كما توصل الى اصلاح الحق للساقي ورفعته فانساه الشيطان
اي انسى الساقي ذكر ربه ان يذكر يوسف للملك وقيل فانسى يوسف ذكر
الله حتى ابتغى الفرج من غيره واستعان بمخلوق وعند ابن جرير
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم يقل يعني يوسف
التي قال ما لبث في السجن طول ما لبث حيث يبتغي الفرج من عند غير الله
وهذا الحديث ضعيف جدا فان في اسناده سفين بن وكيع وهو ضعيف
والراهيم ابن يزيد الجوهري وهو اضعف من سفين فالصواب ان الضمير
في قوله فاساه الشيطان عائد على الناجي كما قاله مجاهد وغير واحد
فلبث يوسف عليه السلام في السجن بضع سنين ما بين الثلاث الى السبع
قال وهب ملك يوسف سبعا وقال الضحاك عن ابن عباس ثنتي عشرة
سنة وقيل اربع عشرة سنة وقال الملك ملك مصر الريان ابن الوليد
اني ارى في المنام سبع بقرات سمان خرجن من نهر يابس يا كلهن سبع
اي سبع بقرات عجاف صمهما رجل واري سبع سنبلات خضر قد انعقد
حبها وسبعا اخر يابسات قد ادركت فالتوت اليابسات على الخضر
حتى غلبن عليها فاستعبرها فلم يجد في قومه من يحسن عبارتها فقيل له ان



ترجمة وقال النفيس اي ان النفيس خاطب بعض تلامذته الذي اسمه عبيد الله وكنيته ابو محمد يا عبيد الله يا محمد اذا اسمه او كنيته من جملة عبيد الله ومكاتبته

ابتدا بالاسئلة عن حال يوسف عليه السلام في الرؤيا ثم كان سبب نجاته انها الرؤيا
فلما خرج رأي الملك هذه الرؤيا التي هالته فجمع اعيان العلماء
والحكماء من قومه وقص عليهم رؤياه فقال يا ايها الملا افتوني في رؤياي
عبروها ان كنتم للرؤيا تعبرون ان كنتم عالمين بعبارة الرؤيا واللام
في للرؤيا للبيان قالوا اضغاث احلام اي هذه اضغاث احلام وهي
تخاليطها وما نحن بتاويل الاحلام بعالمين نعتون بالاحلام المتلمات
المخاطلة اي ليس عندنا تاويل انما التاويل للمنامات الصحيحة واعتذروا
بقصورهم عليهم وانهم ليسوا في تاويل الاحلام بمجربين وقال الذي نجا
من القتل منهما وهو الساقي وادكر بعد امة للملك التي جمعهم
انا انبئكم بتاويله من هو عنده علم بتعبير هذا المنام فارسلون
فاسئلون اليه لاسالهم عنها فارسلوه الى يوسف في السجن فاتاه فقال
يوسف ايها الصديق البالغ في الصدق افتنا في رؤيا سبع بقرات سمان
ياكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر واخر يابسات لعلي ارجع الى
الناس الى الملك ومن عنده لعلهم يعلمون تاويلها او فضلك او
مكانك من العلم فيطلبوك ويخلصوك من محنتك فذكرهن في تعبيرها
من غير تعنيف لذلك الفتى في نسيانه ما وصاه به ومن ثمة سئل
للخروج قبل ذلك بل قال تزرعون سبع سنين دابا بكون ٢ الا
وحده ينعتهما الفتان في مصدر دأب يدأب اي دام على الشيء ولازمه
وهو هنا نصب على المصدر بمعنى دائبين فما حصدتم فذروه
في سنبله اي فزراعكم الباقي له وما يؤكل منه فكلوا الا قليلا مما تاكلون
في تلك السنين فعبر البقرات السمان بالسنين المخصبة والسنابل
الخضر بالزرع ثم امرهم بما هو الصواب نصيحة لهم ثم يأتي من بعد ذلك
سبع شداد يأكلن ما قدمتم لهن هو من الاسناد المجازي جعل اكل اهلهن
مسندا الى الاقل لاما تحصنون تحرزون ثم يأتي من بعد ذلك اي
من بعد اربع عشرة سنة عام فيه يغاث الناس من الغيث اي يمطرون
او من الغوث وهو الفرج فهو في الاولى من الثلاثي وفي الثاني من
الرباعي يقال غاثنا الله من الغيث واغاثنا من الغوث وقيه يعصرون
فتاول البقرات السمان والسنبلات الخضر سنين مخاصب والعجاف واليابسات
سنين مجدبة ثم بشرهم بعد الفراغ من تاويل الرؤيا بان العام الثامن
يجيء مباركا كثير الخير عزيز الغيث وذلك من جملة الوحي فرجع الساقي واخبر
الملك بتعبير رؤياه وقال الملك بعد ان رجع اليه الساقي واخبره بتعبير

رؤياه

رؤياه ايتوني به فلما جاءه الرسول ليخرجه من السجن امتنع من الخروج
ليتحقق الملك ورعيته براءته ونزاهته مما نسب اليه فزجره
امرأة العزيز وان سجنه لم يكن عن امر يقتضيه بل كان ظلما وعدوانا
قال ارجع الى ربك اي سيدك يوسف الملك فما له ما بال النسوة اللاتي
قطعن ايديهن الآية وقط لابن دريد هو قوله قال احمد هما الى افوههم وقال
بعد هو قولهن قتيان الى قوله ارجع الى ربك وادكر بالدال المهملة انتقل
من ذكر ولابن درعن الحموي والحملي ذكرت بالمعجمة الرافادعم
التاني الذال فحولت والاسهملة تعليلة امة اي قرن فالجلابي در
ولغيره بالرفع وقيل حين وعن سعيد بن جبير بعد سنتين وبعدا
امه بفتح الهمزة واليم وكسر الهاء مشددة اي بعد نسيان ونسبة
هذه القراءة لابن عباس وهي شاذة وقال ابن عباس نعما وصله ابن ابي
حاتم يعصرون اي الاعناب والدهن بضم التحتية اي يعتصرون منه قال
حدثنا عبد الله محمد بن اسما الضبعي قال حدثنا جويرية بن اسما
وهو عم المالقي عن مالك الامام عن الزهري محمد بن مسلم ان سعيد
ابن المسيب وابا عبيد بضم العين مصغر سعد بن عبيد مولى عبد
الرحمن بن الازهر بن عوف اخبراه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لبثت في السجن ما لبث
يوسف اي مدة لبثه ثم اتاني الداعي من الملك يدعوني اليه لاجبته
مسرعا وفي هذا من التنويه بشرف يوسف وعلو قدره وصبره مالا
يخفى صلوات الله وسلامه عليه وعند عبد الرزاق عن عكرمة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه
والله يغفر له حين سيل عن البقرات العجاف والسمان ولو كنت مكانه
ما اجبتهم حتى اشترط ان يخرجوني ولقد عجبت من يوسف وصبره
وكرمه والله يغفر له حين اتاه الرسول ولو كنت مكانه لبادرت الباب
ولكنهم لكنه اراد ان يكون له العذر هذا حديث مرسل فان
قلت ان نبينا صلى الله عليه وسلم انما ذكر هذا الكلام على جهة المدح
ليوسف عليه السلام فما بالك هو مذهب ينفي عن حاله فيمدح بها
غيره اجيب بانه صلى الله عليه وسلم انما اخذ لنفي التوهم وجها
اخر من الراي له وجه الضاد المعجمة اي لو كنت انا البادرت الخروج
ثم حاولت بيان عذري بعد ذلك وذلك ان هذه القصص والمقالات
انما هي معرضة ليقتدي الناس بها الى يوم القيامة فاراد صلى الله عليه وسلم

فرصة المزوج في ذلك السجن ربما يفتح له من ذلك الباقي في سجنه
وان كان يوسف عليه السلام امن من ذلك بعلمه من الله فغيره من الناس
لا يامن من ذلك فالحالة التي ذهب اليها نبينا صلى الله عليه وسلم حالة حازم
ومدح وما فعله يوسف عليه السلام صبر عظيم وقال بعضهم حبس يوسف عليه
السلام انخرج من اليمن فينال من الملك مرتبة ويسكت عن امرأة نبلم
صغيرا فيراه الناس بتلك المنزلة ويقولون هذا الذي راود امرأة مولاه
فاراد ان يبين براءته تحقيقا ومنزلته من العفة والحديث سبق في التعبير
واحاديث الانبياء ومطابقة الترجمة للايات ظاهرة وكذا الحديث **باب**
**من راى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام** وبه قال **حدثنا**
**عبدان** هو عبد الله ابن عثمان المروزي قال **اخبرنا عبد الله**
ابن المبارك عن **يونس** ابن يزيد الايلي **عن الزهري** محمد بن مسلم ابن
شهاب انه قال **حدثني** بالافراد **ابو سلمة** ابن عبد الرحمن بن عوف
**ان ابا هريرة** رضي الله عنه **قال سمعت النبي** صلى الله عليه وسلم
**يقول من راني في المنام فسيراني في اليقظة** بفتح القاف يوم هو
القيامة رؤية خاصة في القرب منه ومن راني في المنام ولم يكن
هاجر يوفقه الله للهجرة الي والتشرف بلقائي ويكون الله تعالى اجعل
رؤيته في المنام علما على رؤياه في اليقظة قال في المصابيح وعلى القول
الاول ففيه بشارة لرائيه بانه يموت على الاسلام وفي رواية بشارة
وذلك لانه لا يراه في القيامة تلك الرؤية الخاصة باعتبار المرئي منه
الا من تحققت منه الموافاة على الاسلام رحقق الله لنا ولاحبابنا
وللمسلمين عنه وكرمه امين **ولا يتمثل الشيطان بي** هو كالتتميم للمعنى
والتعليل المحكم اي لا يفعل الداعي الشيطان مثال صوري ولا يتشبه بي
فكما منع الله الشيطان ان يتصور بصورته الكريمة في اليقظة
كذلك منع في المنام ليلا يتشبه به الحق بالباطل **قال ابو عبد الله**
البخاري رحمه الله تعالى فيما وصله اسماعيل بن اسحاق القاضي من
طريق حماد بن زيد عن ايوب **قال ابن سيرين** محمد لا لعينين وبينه صلى
الله عليه وسلم الا **اذا رآه** الرائي **في صورته** التي وصفه بها في
حياته ومقتضاه انه اذا راه على خلفها كانت رؤيا تاول للحقيقة
والصحيح انها حقيقة سواء كان على صفته المعروفة او غيرها **قال**
**ابن عون** رؤيته صلى الله عليه وسلم بصفته العلوية **ادراك**





على الحقيقة ورؤيته على غيرها ادراك للمثال فان الصواب ان
الانبيا لا تتغير هم الارض وتكون ادراك الذات الكريمة حقيقة وادراك
الصفات ادراك المثال قال وبذلك بعض الصالحين فزعم انها لقع
يعني الراس حقيقة في اليقظة انتهى وقد ذكرت مباحث ذلك في كتاب
المواهب اللدنية بالمنح المحمدية وقد نقل عن جماعة من الصوفية انهم
رواه صلى الله عليه وسلم في المنام ثم رواه بعد ذلك في اليقظة وسالوه
عن اشيا كانوا منها صحفين فارشدهم الى طريق تفريجها في الامور كذلك
وفيه بحث ذكرته في المواهب ومن فوائد رؤيته صلى الله عليه وسلم
تسكين شوق الراي لكونه صادقا في رؤيته ليعمل على مشاهدته
وسقط قوله قال ابو عبد الله الى اخره لابن ذر وله قال **حدثنا معلى ابن**
**اسد** العمي بفتح المهملة وتشديد الميم ابو الهيثم البصري **قال حدثنا**
**عبد العزيز** بن **ابن مختار** الدباغ البصري مولى حفصة بنت سيرين قال
**حدثنا ثابت البناني** بضم الموحدة **عن انس** رضي الله عنه
انه **قال قال رسول الله** صلى الله عليه وسلم **من راني في المنام فقد راني**
فانه لا يمكن ان قلت الشرط والمخبر الخبر اصحد ان فهما معناه واجاب بانه
في معنى الاختيار اي من راني فاخبر بانه رؤيته حق ليست من اضغاث
الاحلام وقال في شرح المشكاة اي من راني فقد راني حقيقة على كمالها
لا بشبهة ولا بتشابه بغيري **فان الشيطان لا يتخيل بي** فان قيل كيف
يكون ذلك وهو في المدينة والراي في المشرق او المغرب اجيب بانه
الرؤية امر يخلقه الله تعالى ولا شرط فيها عقلا مواجهة ولا مقابلة
ولا مقارنة ولا خروج شعاع ولا غير ذلك احازان يرى احمي العين بعينه
اليسرى فان قلت كثيرا ترى على خلاف في صورته المعروفة ويراه شخصا
في حالة واحدة في مكانين والجسم الواحد لا يكون الا في مكان واحد
اجيب بانه يقع في صفاته لا في ذاته فيكون ذاته عليه الصلاة
والسلام مرئية وصفاته متمثلة غير مرئية فالادراك لا يشترط
فيه تحديق الابصار ولا قرب المسافة فلا يكون المرئي مدفونا في الارض
والظاهر اعلمها وانما يشترط كونه موجودا ولو راه بامر قبل من يحرم قبله
كان هذا الصفات المتمثلة لا المرئية **ورؤيا المؤمن جزء من ستة**
**واربعين جزءا من النبوة** لانها من الله تعالى فاحترز عن الشيطان
فانها ليست من اجزاء النبوة وفيه مباحث سبقت في بدا الوحي **وقطب**
الرواة قوله ورؤيا الابن ذر وله قال **حدثنا يحيى** بن **بكير** بضم الموحدة

وقف بيبرس

قد يرد فان قيل فيه ان الرؤيا من علم
المثال فلا حاجة لما اطال به في الجواب
فتدبره كتبه عروسي عفى عنه

وهو جد عيي واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث ابن سعد الامام
عن عبيد الله بضم العين ابن ابي جعفر الاموي القرشي انه قال
اخبرني يا الافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي قتادة
ابن الحارث رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
الرويا الصالحة من الله والحلم من الشيطان واضافة الرويا الصالحة
الى الله اضافة تشريف واضافة الحلم الى الشيطان لانها صفته من
الكذب والتمويل وان كانا بخلق الله تعالى وتقديره فمن راى شيئا
يكرهه فلينفث بكسر الفاء بعده مثلثة اي فلينفخ نفخا لطيفا من غير
ريق عن شماله طرد اللحلم للشيطان واظهار الاحتقاره ولا بد للتاكيد
وخص الشمال لانها محل الاقذار ولستعوذ بالله من الشيطان فانها
لا تضره لان الله تعالى جعل ذلك سببا للسلامة وان الشيطان
لا ينتبه يا بني بالاي المهملة اي لا يتصدى لان يصير مربيا بصورتي
ولا بي ذر لا يترائي بالراء المهملة والحديث سبق في الطب والتعبير
وبه قال حدثنا خالد بن علي بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام المخففة ولبعضهم
النحيبة ابو القاسم الحمصي قاضيها من افراد البخاري قال
حدثنا محمد بن حرب ابو عبد الله النشائري قال حدثني
بالافراد الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد بن عامر الثقفي الحمصي
عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب انه قال قال ابو سلمة ابن عبد
الرحمن قال ابو قتادة الحارث ابن ربعي رضي الله عنه انه
قال النبي صلى الله عليه وسلم رايتني في منامة فقد راى الحق اي فقد راى
رويتي الحق لا الباطل تابعه اي تابع الزبيدي في روايته عن الزهري
يونس ابن يزيد وابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم وصله
مسلم بن الحجاج في صحيحه من طريقهما وساقه على لفظ رواية يونس
واحال على رواية ابن اخي الزهري عليه وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني
بالافراد ابن الهاد يزيد ابن عبد الله بن اسامة عن عبد الله بن خباب
بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه كان يقول النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من رآني فقد رآى الحق سواء راه على صفتي الممدوحة
او غيرها لكن يكون في الاول مما لا يحتاج الى تعبير والثانية مما
يحتاج الى التعبير قال الشيطان لا يتلعبني اي لا يتكون كوني

تحذف المضاف

فحذف المضاف ووصل المضاف اليه بالفعل بمعنى ان الله تعالى
وان امكنه من التصور في اي صورة اراد فانه لم يمكنه من التصور
في صورة النبي صلى الله عليه وسلم والحديث من افراده باب رويا
الشخص في الليل هل سيأتي رويا بالنهار او بيقاوتان رواه اي
حديث الرويا لليل سمع ابن جندب الصحابي المشهور الآتي حديثه
في اواخر كتاب التعبير ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا احمد ابن
المقدام بكسر الميم وسكون القاف بعدها مهملة قال لقد فهم الفخاري
قال حدثنا محمد ابن عبد الرحمن الطفاوي بضم الطاء المهملة
وتخفيف الفاء وبعد الالف واو ومكسورة نسبة الى بني طفاوة
او الى الطفاوة موضع قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد
هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم اعطيت بضم الهمزة مفاتيح الكلم بنصب مفاتيح
مفعول ثان لاعطيت قال الكرماني وتبعه البرماوي اي لغة قليل
لفظه معاني كثيرة وهذا غاية البلاغة وبعد ذلك القليل مفاتيح
الخزائن التي هي آله للوصول الى مخزونات متكاثرة وعند الاسماعيلي
عن ابن بشار وعبد الله بن ياسين كلاهما عن احمد ابن المقدام
اعطيت جوامع الكلم والحاصل انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالكلام
الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني وقيل المراد بجوامع الكلم القرآن
ومن امثلة جوامعه قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب
لعلكم تتقون وقوله تعالى ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه
فاولئك هم الفائزون ومن ذلك من الاحاديث النبوية حديث
انما الاعمال بالنيات كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وحديث كل شرط ليس في كتاب
الله فهو باطل متفق عليهما ونصرت بالرعب بضم النون والرعب
بضم الراء وسكون العين المهملة اي الفزع يقذف في قلوب
اعدائي وزاد في التيمم مسيرة شهر اي لمن يرد من عسكر الاسلام فيحصل
الضبط ولا يفرقون منهم وسميا بالميم اي قائم البارحة اسم للملة هي
الماضية وان كان قبل الزوال اذ اوتيت بمفاتيح خزائن الارض
كخزائن كسرى وقيصر اومعادن الارض التي منها الذهب والفضة
حتى وضعت في يدي حقيقة او مجازا فيكون كناية عن وعد
الله عما ذكر انه يعطيه امته ولكنه ان كان فتح لامته ممالك كثيرة
فتملكوا اموالها واستباحوا خزائن ملوكها قال ابو هريرة

رضي الله عنه بالسند السابق فذهب رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي توفي وانتم تنتعلونها بالغاف المكسورة من النعل من
مكان الى مكان هذه رواية ابي ذر عن المستملي وله عن الحموي
تنتلونها بالمثلثة بدل الغاف تخرجونها كما ستخرجهم لحزا بن
كري ودفاين قيصر وفي بعض الروايات تنتغلونها بالغاء بدل
الغاف اي تفتشونها والحديث مر في فرضه وبه قال حدثنا عبد
الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن نافع عن
مولاه عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اراني الليلة عند الكعبة بضم همزة اراني والليلة
نصب على الظرفية فرايت رجلا ادم بمد الهمزة اسمر كاحسن
ما رايت من ادم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال المهملة من
سمرهم له لمة بكسر اللام وتشديد الميم شعر يجاوز شحمة اذنه
كاحسن ما انت راء من اللمم بكسر الميم الضا قد رجلها بفتح الرا
والجيم المشددة واللام سرحها حال كونها تقطر ماء من الما الذي
سرح به سئوه حال كونه متكيا على رجلين او قال على عواتق
رجلين بالشك من الراوي واضنو عواتق وهو جمع الذي على
حد فقد صغت قلوبكما لعدم الالتباس والعاتق ما بين المنكب
والعنق يطوف بالبيت الحرام فسالت من هذا فقيل لي هو المسيح
ابن مريم عليه السلام اذا او لابي ذر واذا او لغير ابي ذر ثم اذا
انا برجل جعد بفتح الجيم وسكون العين غير سبط او قصير
قطط شديد جعودة الشعر اعور العين اليمنى كان اشبه
عينه عنبة طافية بالمثناة التحتية بارزة ومر هم فراق طفيت
كما يطفي الرائح اي ذهب يطوفها فسالت من هذا فقيل لي هذا
المسيح الدجال فان قلت الدجال لا يدخل مكة والحديث انه كان
عند الكعبة اجيب بان المنع عزة وقوله مكة انما هو عند خروج
واظهار شوكته والحديث مر في احاديث الانبيا وعزها وبه
قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث ابن
سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عبيد بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود ان
ابن عباس عبد الله رضي الله عنهما قال كان عندك ان رجلا
قال ابن هجر لم اقف على اسمه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد



سلم منصرفه من احد وحينئذ فمن مرسل لان ابن عباس كان صغيرا
مع ابويه بمكة لانه مولده قبل الهجرة بثلاث سنين على الصحيح
وكانت في سؤال في الثانية فقال يا رسول الله اني اريت بهمزة
مضمومة ثم راء مكسورة ولله صلى رايت براء ثم همزة مفتوحة
الليلة في المنام وساق الحديث الاتي ان شاء الله تعالى في باب من
يرى الرويا الاول عابرا ذا لم يصب بعد خمسة وذلك اني يا ابا عن يحيى اذ
بكير بهذا الستة بتمامه ولفظه ان رجلا اتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اني رايت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن
والعسل فارى الناس يتكففون منها فالمستكثر والمستقل الحديث
الى اخره وتابعه اي تابع الزهري محمد بن مسلم فيما رواه عن عبيد
الله بن عبد الله سليمان بن كثير فيما وصله مسلم وسقطت واو تابع
لابن عساكر وتابع ايضا ابا اخا الزهري محمد بن ابن عبد الله ابن مسلم
فيما وصله الذهلي في الزهريات وعقيل بن خالد الواسطي فيما
وصله الامام احمد عن الزهري محمد ابن مسلم عن عبيد الله ابن عبد الله
ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال
الزبيدي بضم الزاي محمد ابن الوليد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد
الله بضم العين بن عبد الله ابن عتبة ان ابن عباس او ابا هريرة
رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بالشك فقال ابن
عباس او ابا هريرة ولابن عساكر وصله مسلم وابا هريرة يعني ان كلا منهما
رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير شك وسقط قوله عن كليهما
صلى الله عليه وسلم لابن عساكر وقال شعيب اي ابن ابي حمزة الحمصي
واسحاق بن يحيى الكلبي الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم كان ابو
هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله الذهلي
في الزهريات وكان معمر هو ابن راشد لا يسنده اي الحديث المذكور حتى
كان بعد يسنده وصله اسحاق ابن راهويه في مسنده عن عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري كرواية يونس لكن قال عن ابن عباس كان
ابو هريرة يحدث قال اسحاق قال عبد الرزاق كان معمر يحدثنا فيقول
كان ابن عباس يعني ولا يذكر عبيد الله بن عبد الله في السند حتى
حاه زمعة بكتاب فيه عن الزهري عن ابن عباس وكان لا يشك فيه
بعد قال في الفتح والمحفوظ قول من قال عن عبيد الله بن عبد
الله بن عتبة باب حكم الرويا الواقعة بالنهار ولابن ذر رما

ليس في البوشية باب رويا النهار وقال ابن عوف بفتح العين المهملة
وسكون الواو هو عبد الله فيما وصله علي بن ابي طالب الفقيرواني
في كتاب التعبير له من طريق مسعدة بن اليسع عن عبد الله ابن
عون عن ابن سيرين محمد رويا النهار مثل رويا الليل وثبت قوله
رويا الثانية في رواية ابي ذر عن المحوي وقال اهل التعبير رويا
النهار بالعكس لان الارواح لا تحول اصلا والشمس في اعلا الفلك
وذلك ان قوتها تمنع ظهار امر الارواح وتضعف منها فما ظهر فيه
وقيل ان رويا النهار اقوى من رويا الليل وانم في الحال لان النوم
سابق لكل ظلمة والنور يسرح في الضياء ما لا يسرح في سائر الظل
والارواح تتعارف في الضوء ما لا تتعارف في غيره واما الوقت
التي تكون الرويا فيه اصح والتي تكون فيه فاسدة فمما لو انكون
صحيحة في ايام الربيع في نهار ذلك وقت دخول الشمس
الحمل وهو ابتداء الزمان الذي خلق فيه ادم عليه السلام والوقت
الذي سلك فيه الروح وهو وقت تكون الرويا فيه كما لا اخذ
باليد وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا
مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله ابن ابي طلحة الانصاري
انه سمع انس ابن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يدخل علي ام حرام بالحاء والراء المهملتين المفتوحتين
بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة وكانت خالة
صلى الله عليه وسلم من الرضاع وكانت تحت عبادة بن الصامت
اي زوجته فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم يوما فاطعمته
وجعلت تفلي راسه بفتح الفوقية وسكون الفاء وكر الله م
تغلي شعر راسه لتستخرج هوامه فنام رسول الله صلى الله
عليه وسلم عندها ثم استيقظ وهو اي والحال انه يضحك
فرحا وسرورا قالت ام حرام فقلت له ما يضحكك بابي انت يا رسول الله
قال ناس من امتي عرضوا علي بفتح العين المهملة وكسر الراء مخففة
حال كونهم غزاة في سبيل الله يركبون بتخ هذا البحر عبيلة وموجه
مفتوحتين اخر جيم وسطا او هولا ملوكا على الاسرة قال ابن
عبد البر في المحة وقال النووي اي يركبون مراكب الملوك في
الدنيا لسعة حالهم واستقامة امرهم ونصب ملوكا بنزع الخافض
او قال مثل الملوك على الاسرة شك اسحاق ابن عبد الله ابن ابي

لحمة



طلحة قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم
فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بك ثم وضع راسه فنام
ثم استيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس
ولابي ذر عن الحموي ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما
قال في الاول من الرؤيا ولكن قيل اي يركبون في البر قالت فقلت
يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين
بكسر اللام الذين يركبون بتخ البحر فركبت البحر في زمان غزوة
معوية بن ابي سفين رضي الله عنهما في خلافة عثمان مع زوجها
في اول غزوة غزاها معاوية الى الروم فصرعت عن دابتها حين خرجت من
البحر فهلكت في الطريق لما رجعوا من غزوهم من غير مباشرة للقتال
والحديث سبق في الجهاد والاستيذان واخرجه مسلم في الجهاد باب
رويا النسا قال علي بن ابي طالب المديني في كتاب التعبير له
لا فرق في حكم العبارة بين النساء والرجال واذا رات المراة ما كتب
له اهلا فهو لزوجها وبه قال حدثنا سعيد ابن عفير بضم العين وفتح
الفاء حدثني الليث قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد
وللاربعة عن عقيل عن ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهري انه قال
اخبرني بالافراد حارثة بن زيد ابن ثابت احد الفقهاء السبعة ان امه
ام سعد بنت المرزبان بن ثابت بن حارثة بن لعلبة امراة من الانصار
بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته اي اخبرت
خارجة انهم اقتسموا اي اقتسم الانصار المهاجرين قرعة اي بالقرعة
في منزلهم عليهم وسكناهم في منازلهم حين قدموا المدينة مهاجرين من مكة
قالت ام العلا فطار لنا وقع في سهمنا عثمان بن مظعون بفتح الميم
وسكون الظاء المعجمة بعدها مهملة فواو ساكنة فنون فمهملة
وانزلناه بالواو في ابياتنا فاقام عندنا مدة فوجع بكسر الجيم ووجع
بفتحها اي مرض مرضه الذي توفي فيه فلما توفي وغسل وكفن في اثوابه دخل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه فقلت رحمة الله عليك يا ابا
السايب بالسين المهملة وهي كنية عثمان بن مظعون شهادتي عليك اي
لك مبتدا وعليك صلته والجملة الخبرية خبره وهي قوله لقد
اكرمك الله اي بسبب شهادتي عليك بتوفي لقد اكرمك الله وشك هذا
التركيب عرفا مستعمل ويراد به معنى القسم كانها قالت اقسم بالله

لعله اكرمك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك يكر
الكاف اي من اين علمت ان الله اكرمه فقلت بابي انت ومن
اوافديك يا رسول الله فمن يكرمه الله اذ لم يكن هو من اهل الكرامة
مع ايمانه وطاعته الخالصة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اما هو بتشديد الميم اي عثمان فوالله لقد جاءه اليقين
وهو الموت وقسم اما هو قوله والله اني لارجو الخير ووالله
ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم وهذا قاله
قبل نزول اية الفتح ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر وقال
في الكواكب فان قيل معلوم ان صلى الله عليه وسلم مغفور له ما تقدم
وما تاخر ولهذا ما ان الموجودة ما ليس لغيره قلت هو لفي للدراكم
التفصيلية والمعلوم هو الاجمالي فقالت ام العلا والله لا ازكي
بعده احدا ابدا او به قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بهذا
اي الحديث المذكور وقال صلى الله عليه وسلم ما ادري ما يفعل به
اي بابن مظعون قالت ام العلا واخزني ذلك فمت وانا اعد
لعثمان انه مضطجع عيناجري فاخبرت رسول الله صلى الله عليه
وسلم بما رايت فقال ذلك بكسر الكاف لموتك ويجوز الفتح والابي ذر
عن المستملي والكشميهني ذاك عملة باسقاط لام ذلك اي يجري له
لانه كان لم يبقى من عمله يجري له ثوابها فقد كان له ولد صالح يدعو له
سمد بدا هو الباب ويحتمل ان يكون ذلك عثمان كان مرابطا في سبيل
الله فيكون ضمن يجري له عمله لحديث فضالة ابن عبيد مرفوعا
كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمى له عمله الى
يوم القيمة هذا باب بالتنوين بتكرفيه الحلم من الشيطان
بضم الحاء واللام وتسكن فاذا حلم بفتح الحاء واللام الخفيفة والحموي
والمستملي بالواو وكسر بدل الفا فليبصق عن يساره بالصاد المهملة وتسقد
بالله عز وجل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح
الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن
خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف
ان ابا قتادة الانصاري رضي الله عنه وكان من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم المشهورين وفرسانه المعتبرين وقال تعظيما له
وافتخارا وتعليما للجاهل به انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم

ولم يقل الرويا المحبوبة ترى في المنام من الله عز وجل والحلم
وهو المكروه يرى فيه من الشيطان لكونه على طبعه وكل من الله عز وجل
فاذا حلم بفتح الحاء واللام احدكم الحلم يكرهه فليبصق عن يساره
بالصاد في رواية فلينفث وهو بثباء بالنفخ وافل من النفل يكون
معه ريق وفي اخرى فليتفل وهذه حالات متفاوتة فينبغي ان يفعل
الجامع ليتحقق الموعود به من عدم الضرر ان شاء الله تعالى وليستعذ
بالله منه من الشيطان فلن يضره باب اللبن اذا راى في المنام
ما يعبر به قال حدثنا عبد الله هو لقب عبد الله ابن عثمان المروزي
قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس
ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
حمزة بن عبد الله بالحاء المهملة والزاي ابن اياه ابن عمر رضي الله عنهم
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا بفتح الموحدة
انا نايم اثبت بضم الهمزة بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى
الري بفتح الراء وتشديد التحتية
يخرج من اظفاري في موضع نصب مفعول ثاني لارى ان قدرت
الرؤية على المعنى المعلوم او حالا ان قدرت على الابصار واللام في لاري للتاكيد
فاعطيت فضلي قلت الري لاري اجيب بانه نزل منزلة المرئي فهو استعارة وفي رواية
الاصيلي وابن عساكر وابوي الوقت وذر في اظفاري ثم اعطيت
فضلي الذي فضل من لبن القدح الذي شربت منه يعني عمر ابن الخطاب
كذا في بعض روايات شك وفي رواية صالح ابن كيسان فاعطيت فضلي عمر
ابن الخطاب بالجزم من غير شك قالوا اي من حولي من الصحابة فما اولته
يا رسول الله قال اولته العلم لانه اثر اللبن والعلم في كل منهما
النفع بما هو مبين الصلاح ذلك في الاشباع والاغراق في الارواح وقال
القاضي ابو بكر بن العربي الذي خلص الدين من بين فرث ودم قال وان
خلق الموضع من بين شك وحيرة وفي رواية ابي بكر ابن سالم انه صلى الله
عليه وسلم قال لهم اولوها قالوا يا نبي الله هذا علم اعطاكه الله فملكت
منه فمضلت فضلة فاعطيتها عمر قال اصبتم قال في الفتح ويجمع بان
هذا وقع اولا ثم احتمل عندهم ان يكون عنده فوتا وللهبان يدل
على ذلك فقالوا لما اولته الى اخره لكن خص الدين المذكور
هنا باللبن الابل وانك اريد مال حلال وعلم قال ولبن البقر خصب
السنة وما يحدث له وقطر ايضا ولبن الشاة مال وسرور وهي

جسم والماء الوحش شك في الدين والبان السباع عن محمودة الا ان
لبن الشاة مال مع عداوة لذي امر وقال ابو سهل الصبح لبن الاسد
يدل على الظفر بالعدو ولبن الكلب يدل على الخوف ولبن الانسان يدل
يدل على المرض ولبن الحمر يدل على اظهار العداوة والحديث مضى في العلم

باب بالتنوين بين كم قميصه اذا راى الشخص في منامه اني
جري اللبن في اظفاره او اظافيره ولابن عساكر والكشميهني اظافيره وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم
قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن
عوف عن صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
حدثني بالافراد حمزة ابن عبد الله ابن عمر انه سمع اباه عبد الله
ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم بينا بفتح ميم انا نايم وحواه بينا قوله اتيت بقدح
لبن فشربت منه حتى اني بكسر همزة اني لاوقن عيها بعد حتى الاتية
لاري الري يخرج وفي نسخة يجري من اظافري وفي كتاب العلم في اظفاري
فيحتمل ان يكون في بمعنى على ويكون المعنى يظهر على اظفاري
والظفر حيث المخرج او ظرفية فاعطيت فضلي عمر بن الخطاب
فقال من حوله صلى الله عليه وسلم من الصحابة فما اولت ذلك
يا رسول الله قال اولته العلم وعند سعيد بن منصور من طريق ابن
ابن عيينة عن الزهري ثم ما اولته قال الحافظ
ابن حجر وظاهره ان السائل عمر وفي اعطاء صلى الله عليه وسلم فضله
عمر الاشارة الى ما حصل له من العلم بالله بحيث كان لا ياخذه في الله
لومة لائم باب رؤية القميص بفتح القاف وكسر الميم ولابن
ذر عن الكشميهني القمص بضمها في المنام وتعبيره وبه قال حدثنا علي ابن
عبد الله المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثني
بالافراد ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن
صالح ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني
بالافراد ابو امامة اسعد بن سهل بكون الهاء بعد فتح ابن حنيف
الانصاري ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجتمع منه انه سمع ابا
سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بينا بالميم انا نايم رايت الناس من الرؤيا الحلمية
على الاظهر او من البصرية فتطلب مفعوله واحدا وهو الناس وحينئذ

مفعوله

فمفعوله يعرضون بضم اوله وفتح ثالثه حملة حالية او علمية مرادي فتطلب
مفعولين وهما الناس ويعرضون على اي يظهرون لي وعليهم قمص بضم
القاف والميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم المثلثة وكسر المهملة
وتشديد التحتية والمراد قصر جدا بحيث لا يصل الى الحق الحكومة
بل فوقها ولغير ابي ذر بفتح المثلثة وسكون المهملة ومنها ما يبلغ دون
ذلك فلم يصل الى الثدي لقلته او المراد دون مرتبة الثدي فيكون
اطول وفي رواية الحكيم الترمذي من طريق اخرى عن ابن المبارك عن يونس
عن الزهري في هذا الحديث فمنهم من كان قميصه الى سرته ومنهم من كان
قميصه الى ركبته ومنهم من كان قميصه الى الصفاق ساقيه ومر على عمر
ابن الخطاب وعليه قميص يجره لطوله قالوا اي الصحابة فما اولت
ذلك يا رسول الله ولابي ذر عن المحوي والكشميهني ما اولته يا رسول الله
قال اولته الدين لان القميص ستر العورة في الدنيا والدين ستر لها
في الاخرة وعجمها عن كل مكروه وفيه فضيلة عمر رضي الله عنه ولازم
منه تفضيله على ابي بكر ولعل السر في السكوت عن ذكره الاكتفاء علم
من تفضيله او ذكر وذهل الراوي عنه وليس في الحديث التصريح باحضار
ذلك في عمر رضي الله عنه فالمراد التشبيه على انه ممن حصل له الفضل
البالغ في الدين والحديث سبق في الاعان باب جر القميص في المنام
وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء قال حدثني
الليث ابن سعد الامام قال حدثني الكاف عقيل بضم العين المهملة وفتح
القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد ابو امامة اسعد بن سهل اي ابن حنيف عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
بينا بغير ميم انا نايم وجئ ببينا قوله رايت الناس عرضوا علي
بضم العين وكسر الراء وتشديد التحتية مرعلي وعليهم قمص جمع قميص
منها ما يبلغ الثدي بفتح المثلثة وسكون المهملة ولابن ذر الثدي بضم
ثم كسر ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي بتشديد الياء عمر ابن
الخطاب وعليه قميص يجره بكون الجيم بعدها فوقية مفتوحة
ولابن عساكر يجر بضم الجيم واسقاط الفوقية قالوا فما اولته يا رسول
الله قال الدين وفي نوادر الاصول للترمذي الحكيم ان السائل عن ذلك
هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه واتفق على ان القميص يعبر بالدين
فان طوله يدل على بقاء اثار صاحبه من بعده وهذه اعم امثلة ما يحمد في

المنام ولينم في اليقظة شرعا اذ اجر القميص ورد الوعيد على تطويله

باب رؤية الخضر في المنام بضم الخاء وفتح الضاد المعجمتين وفي فتح الباري بضم الخاء وسكون الضاد جمع اخضر قال وهو اللون المعروف في الثياب وغيرها قال ووقع في رواية النسفي الخضرة بسكون الضاد وبعد الراء تاء تانيث وكذا في رواية ابي احمد الجرجاني ورواية الروضة الخضراء في المنام ايضا وبه قال حدثنا عبد الله ابن محمد المسندي بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الدال المعروف بالمسندي قال حدثنا هرمي بن عمارة بفتح الهاء والراء المهملتين وكسر الميم وعمارة بضم العين وتخفيف الميم قال حدثنا قرة بن خالد السدوسي عن محمد بن سيرين انه قال قال لي ابن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة اهزه دال مهملة البصري التابعي الكبير ليس لصحابي كنت في حلقة بسكون اللام فيها سعد بن مالك هو سعد ابن ابي وقاص وابن عمر عبد الله رضي الله عنهم فمر عبد الله بن سلام بضم الميم وتخفيف اللام الاسرائيلي فقالوا في انفسهم هذا رجل من اهل الجنة فقام له صلى الله عليه وسلم الا ان قال ان شاء الله اهـ الحديث يموت عبد الله وهو اخذ بالعروة الوثقى قال فلقيت له عبد الله بن سلام فقلت له انهم قالوا كذا وكذا قال ابن سلام منتحبا من قولهم سبحان الله ما كان ينبغي لهم ان يقولوا ما ليس لهم به علم وفي رواية خرشة عند مسلم فقال الله اعلم باهل الجنة واثار عليهم الجزم ولم ينكر اصل الاخبار عليه من اهل الجنة وهذا شان الملاقيين الخالعين الموا ضعين انما رايت في المنام كانما عمود وضع في وسط روضة خضراء وسبق في المناقب رايته كاين في روضة ذكر من سعتها وخضرتها فنصب بضم النون وكسر الصاد المهملة بعدها موحدة العمود فيها في الروضة وفي رواية ابن عون العمود فيما في وسط الروضة وفي رواية المستملي والكشميهني فبضت بقاف وموحدة مفتوحتين فضاد معجمة ساكنة فتاء مثناة فوق وفي راسها اي راس العمود عروة بضم العين وسكون الراء المهملتين والعمود مذكر انثه باعتبار الدعامة وفي رواية ابن عون في اعلاه العمود عروة وفي رواية في المناقب ووسطها عمود من حديد اسفله في الارض واعلاه في السما في اعلاه عروة وفي اسفلها منصف بكسر الميم وسكون النون وفتح الصاد المهملة قال ابن سيرين والمنصف الوصيف في مسلم فجاء في منصف قال ابن عون والمنصف الخادم قال ابن سلام

فقيل لي ارقه فرقيت في العمود بكسر القاف على الافصح ولابن ذر فرقيته بزيادة ضمير المفعول حتى اخذت بالعروة وفي رواية هـ حرشة عند مسلم فقال لي اصعد فوق هذا قال قلت كيف اصعد فاخذ بيدي رجل بن وهو بين اي وجيم اي رجفني فاذا انا متعلق بالحلق ثم ضربت العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلق حتى اصبحت فقصصتها اي الرويا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يموت عبد الله اي بن سلام وهو اخذ بالعروة الوثقى تانيث الاوثق الاشد الوثيق من الحبل الوثيق المحكم وهو تمثيل للمعلوم بالنظر والاستدلال بالمشاهد المحسوس حتى يتصوره السامع كانه ينظر اليه بعينه فيحكم اعتقاده والمعنى فقد عقد لنفسه من الدين عقدا وثيقا لا علة بعده وزاد في رواية ابن عون فقال تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى لا تزال متمسكا بالاسلام حتى تموت وعند مسلم من حديث خرشة بن الحر قال وقدمت المدينة فنزلت الى جنبة فخلت في سحيد النبي صلى الله عليه وسلم فجا شيخ بيتوكا على عصا له فقال القوم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الي فاقبل فقام خلف سارية فصلى ركعتين فقمت اليه فقلت له قال بعض القوم كذا وكذا فقال الجنة بين خلتا من بني وافي رايت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رويا رايت كانه رجلا اتاني فقال انطلق فذهبت معه فمر بي على منهج عظيم فمررت في طريق عن يساري فاردت ان اسلكها فقال انك لست من اهلها ثم عرضت طريقا عن يميني فسلكتها حتى انتهيت الى جبل زلق فاخذ بيد رجل بن فاذا انا على ذروته فلم اتقار ولم اتماسك فاذا عمود حديد في ذروة حلقة فذهب رجل بن يدي حتى اخذ بالعروة فقال استمسك فقلت نعم فضرب العمود برجله فاستمسكت بالعروة فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رايت خيرا اما المنهج العظيم فالمحشر واما الطريق التي عرضت عن يسارك فطريق اهل النار ولست من اهلها واما الطريق التي عرضت عن يمينك فطريق اهل الجنة واما الجبل الزلق فمنزل الشهداء واما العروة التي استمسكت بها فعروة الاسلام فاستمسك بها حتى تموت قال فانا ارجو ان اكون من اهل الجنة قال فاذا هو عبد الله ابن سلام وهكذا ارويه

في بعض النسخ الخضرة بسكون الضاد وبعد الراء تاء تانيث وكذا في رواية ابي احمد الجرجاني ورواية الروضة الخضراء

في بعض النسخ فبضت بقاف وموحدة مفتوحتين فضاد معجمة ساكنة فتاء مثناة فوق

في بعض النسخ فقيل لي

النسائي وابن ماجه ومسلم في صحيحه باب كشف المرأة اي كشف
الرجل المرأة في المنام وبه قال حدثنا بالجمع ولابوي ذر حدثني عبيد
ابن اسحاق بضم العين الهباري العرقي الكوفي وكان اسمه عبد الله
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة ابن
الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اريتك بضم الهمزة في المنام مرتين زاد مسلم او
ثلثا فاذا لك فضل من هشام وافقه البخاري على المحفوظ وهو المراد
اذا رجل اي جبريل في صورة رجل يحملك في سرقة بفتح السين والراء
المهملتين والقاف قطعة من حرير وذكر الحرير تاكيد للسرقة والا فقد
لا تكون الا من حرير قال في الصحاح السرق شقق الحرير الواحدة
منها سرقة وتبعه من قوله من حرير لابي ذر عن الكشميهني فيقول
الرجل المعبر جبريل هذه امراتك زاد ابن حبان في الدنيا والاخرة
فاكشفها فاذا هي انت لاعتراك فالمراد انه راها في المنام كما راها
في اليقظة فاقول ان يكن هذا الذي رايته من عند الله يمضه
بضم اوله وكسر ثالثه من الامضاء قال في شرح المشكاة وهذا
الشرط مما يقوله المحقق لثبوت الامر المستدل به بعينه لتقرير
الوقوع الهم او تحقيقه ونحوه قول السلطان لمن هو بغتة قهره
ان كنت سلطانا انفذ منك اي السلطنة مقتضيه لله ينفذها
وسبق الحديث في النكاح باب رؤية النساء في المنام
وسقط لابن عساكر لفظ باب وبه قال حدثنا محمد زاد ابو ذر عن
الحموي والكشميهني هو ابو بكر يب محمد بن المقدمي ولابن ذر عن الحموي
المقدمي محمد بن سلام وقال الكلاباذي هو محمد بن سلام او محمد بن
المثنى قال اخبرنا بالجمع ولابن عساكر اخبرني ابو معاوية محمد بن خازم
بالخاء والزاي المعجمتين قال اخبرنا هشام بن عروة ابن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اريتك بضم الهمزة وكسر الراء هنا مبنيا للمفعول قبل انه
اتى وجاءك في المنام مرتين رايت الملك جبريل عليه السلام يحملك في
سرقة من حرير لعلمك له لجبريل اكشف اي الرقعة فكشفت فاذا
هي ولابن عساكر وابن ذر عن الحموي والكشميهني فاذا هو انت
وفي الرواية السابقة فاكشفها وفي النكاح فقال لي هذه امراتك
فكشفت عن وجهك فيفهم ان الكاشف هو رسول الله صلى الله عليه

وسلم وفي حديث هذا الباب ان الكاشف الملك واجيب بان نسبة
الكشف اليه صلى الله عليه وسلم لكونه الآمر والذي يباشر الكشف هو
الملك فقلت ان يكن بتونين بعد الكاف هذا من عند الله يمضه
بفتح الضاد وبتشديد الميم المضمومة على الرواية المكسورة
المرة الثانية يحملك الملك في سرقة من حرير فقلت للملك اكشف فكشف
فاذا هي ولابن عساكر وحده فاذا هو اي فاذا الشخص الذي في
السرقة انت فقلت ان يك بفتح نون بعد الكاف هذا من عند
الله يمضه واعاد صورة المنام ثلاثا لقوله اريتك مرتين وفي
رواية حماد بن سلمة اتيت بعبارة في سرقة من حرير بعد وفاة خديجة تقييد
ان هذه الرؤيا كانت بعد المبعث واستشكل قوله فان يكن من
عند الله يمضه اذ ظاهره الشك ورؤيا الانبياء وحي واجيب
بانه لم يشك ولكنه اتى بصورة الشك وهو نوع من انواع البديع
عند اهل البلاغة يسمى مزاج الشك باليقين او قال لعل ان يعلم
ان رؤيا الانبياء وحي او المراد ان يكن الرؤيا على وجهها في ظاهرها
لا تحتاج الى تعبير وتغيير فيمضه الله وينجزه فانك عابد على
الرؤيا على ظاهرها لا تحتاج الى تعبير وخرج عن ظاهرها او المراد
ان كانت هذه الزوجة في الدنيا عصمها الله فانك انها زوجتك
في الدنيا ام في الجنة قاله عياض قلت يا رب مع ما عندي فحسبان في
رواية هذه امراتك في الدنيا والاخرة باب رؤية المفاتيح
في اليد في المنام وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير
ابن عفير بن مسلم زنبل في عفير ابن سلمة بن يزيد ابن الاسود الانصاري
مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
عقيل بضم العين عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد
سعيد ابن المسيب بفتح التحتية ان ابا هريرة رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعشت بجوامع
الكلم ونصرت بالرعب بكون العين وضمها اي الخوف يقع في قلب
من اقصده من اعدائي وهو في مسيرة شهر مني نصرا من الله لي في ذلك
وبينما بفتح الميم انا نايم اتيت بضم الهمزة مزيدا واوضحه المخلص
مفاتيح خزائن الارض قال الخطابي يريد بخزائن الارض ما فتح الله
على امته من الغنائم وخزائن كسرى وقيصر وغيرهما فوضعت بضم الواو
وكسر الضاد المعجمة وفتح المهملة بعدها اي المفاتيح في يدي حتى

او مجازا باعتبار الاستيلاء عليها قال محمد ولابي ذر قال ابو عبد الله
بدل قوله قال محمد في فتح الباري عن رواية محمد للكرمية والاخرى
لابي ذر قيل المراد البخاري لان اسمه محمد وكنيته ابو عبد الله قال
الحافظ بن حجر والذي يظهر لي ان الصواب رواية كريمة فان الكلام
ثبت عند الزهري واسمه محمد بن مسلم وقد ساق المؤلف هنا مرارا فلا
يبعد ان ياخذ كلامه فينسبه لنفسه وكان بعضهم لما قال محمد ظن ان
البخاري قاله فاراد تعظيمه وكفاه فاحظا لان محمد اهو الزهري وكنيته
ابو بكر لا ابو عبد الله انتهى وبلغني ان جوامع الكلم التي نعت بها
صلى الله عليه وسلم تغيرها ان الله تعالى جمع له الامور الكثيرة
التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين او نحو
ذلك وحاصله ان صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل
اللفظ الكثير المعاني وجزم عياض الزهري بان المراد بجوامع الكلم القرآن
اذ هو الغاية المقصوى في ايجاز اللفظ واتساع المعاني وعلى تعين
واصفيائه عينه بقيتي الزمان وفيه مالم يوصف ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله اتيت مفاتيح خزائن الارض وقد قال اهل التعبير
مرارا ان بيده مفاتيح فانه يصيب سلطانا ومرارا انه فتح بابا او
بمفتاح فانه يظفر بحاجته بعضهم كزلة عالم والحديث مر في الجهاد

## باب التعليق بالعروة الوثقى والحلقة في المنام وبه قال

حدثنا ولوتر ابن ذر بالافراد عبد الله ابن محمد المسندي قال حدثنا
ازهر بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الهاء بعدها راء ابن سعد السمان
البصري عن بن عون بن عبد الله ح للتحويل فرسند الى آخر قال المؤلف
بالسند اليه وحدثني بالافراد خليفة بن خياط بالخاء المعجمة المضمومة
والتحتية المشددة البصري العصفري صاحب كتاب الطبقات والتاريخ
بقال له شباب قال حدثنا معاذ هو بن معاوية العنبري قال حدثنا
ابن عون عبد الله عن محمد هو بن سيرين انه قال حدثنا قيس
ابن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة الثانية وسبق ذكره في منام ابي
عبد الله بن سلام بهذا الحديث وحديث آخر في تفسير سورة الحج وفي
غزوة بدر وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين عن عبد الله
ابن سلام بالتخفيف انه قال رايت في المنام كاني في روضة وسط
الروضة وذلك صيلم وابن ذرع الكيمي ووسط الروضة عمود في اعلا
العمود عروة فقيل لي ارقه بها الكلت اصعده قلت لا استطيع

رقيه

رقيه فاتاني وصيف خادم فرفع في نسخة برفع ثاني فرقيت بكسر
القاف فاستمسكت بالعروة فانتبهت وانا مستمسك بها اي
حال استمساكي بالعروة والا فلكني يستمسك بعد الانتباه وحمل
المعبرون العروة على صالحة فقصصتها على النبي صلى الله عليه
وسلم فقال تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود
الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى المذكورة في قوله تعالى فقد
استمسك بالعروة الوثقى لا تزال مستمسكا بالاسلام حتى تموت
ولابي ذر عن الكيمني بها بدل قوله الاسلام وقد قال المعبرون الحلقة
والعروة المجعولة بدل لمن تمسك بها على قوله في دينه واخلاصه فيه

## باب رؤية عمود الفسطاط بضم الفاء وتكسر وسكون المهملة

بعدها طاء ان مهملتان بينهما الف وقد تبدل الطاء الاخيرة سينا مهملة
وقد تبدل الطاء تاء مثناة فوقية بينهما وفي احدهما وقد تبدل غير التاء الاول
في السين المهملة والسين المهملة في آخر كل وهو الخيمة العظيمة والعمود
بفتح اولى بخط وسادته في المنام وعند السفي عند بدل خط ولم
يذكر هنا حديثا ولعل اثار بهذه الترجمة الى ما اخرجه يعقوب بن
سفيان والطبراني والحاكم وصححه من حديث عبد الله بن عمرو ان
ابا بكر الصديق سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم
رايت عمود الكتاب احتمل من تحت راسي فابتعته بصري فاذا هو قد
عمد به الى الشام الا وان الايمان حين تقع الفتن بالشام وراد يعقوب
والطبراني من حديث ابي امامة بعد من لم يعبر فاذا هو نور ساطع
ممتد حتى ظننت انه قد هوى به فعمد به الى الشام واني اولت ان الفتن
اذا وقعت ان الايمان بالشام وسنده ضعيف وعند ابن الدبري عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رايت عمود الكتاب احتمل
من تحت راسي فظننت انه مذهوب به فاتبعته بصري فعمد به
الى الشام رواه احمد ويعقوب والطبراني بسند صحيح وهذا الحديث
كما قال في الفتح افرد الى شرط البخاري لانه اخرج لرواته الا انه من
اخبار فاعلى يحيى بن حمزة في نسخة هل هو لوين بن يزيد او يزيد بن
واقد وهو غير قادح لان كلا منهما ثقة من شرط فلعله كتب الترجمة
وبيض للحديث فاختزمته المنية وعن عبد الله بن حوالم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال رايت اخر بني عمود ابيض كانه كوكب
الملائكة فعلت ما تحملون قالوا عمود الكتاب امرنا ان نضع بالشام

لي
لتفات تنبيه على هذا الشيء عشرة
وهو كما قال الحجر السيوطي قاتيه يوم

كال وبينا انا نائم رايت عمود الكتاب اختلس من تحت رسادتي فظننت
ان الله تخلى عن اهل الارض فاتبعته بصري فاذا هو نور ساطع
حتى وضع بالشام والحديث بطرق اخرى يقوي بعضها بعضا وعمود
الكتاب عمود الدين وقال المجد رحمه الله في منامه عمود اقامة يعبر
بالدين واما السقاط فمن راى انه ضرب عليه سقاط فانه يبتلى
سلطانا بعدله واخلاصه ملكا فتفطن باب رؤية الاستبرق
وهو غليظ الديباج في المنام ورؤية دخول الجنة في المنام ايضا
وبه قال حدثنا معلى ابن اسد بفتح الميم المشددة العمي البصري
اخو بهز بن اسد قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد
البصري عن ايوب السختياني عن نافع مولى بن عمر عن بن عمر رضي الله
عنهما انه قال رايت في المنام كان في يدي سرقة بفتحات حرير
وفي الترمذي من طريق اسماعيل ابن علية عن ايوب كاني في يدي قطعة
استبرق فكان التجاري اشار الى رواية في الترمذي لا هوي
بفتح الهمزة وقال العيني كابن حجر بضم الهمزة من الاهواء وهو الشيء
هوي اي سقط وقال الاصمعي اهويت ما لي اذا اومأت اليه
بها مالرقة الى مكان في الجنة الاطراف بن الينمكا تمالي مثل عجاج
الطير للطائر فقصتها على حفصة بنت عمر ابن الخطاب ام المؤمنين
فقصتها حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها
صلى الله عليه وسلم ان اخاك رجل صالح او قال ان عبد الله اخاك
رجل صالح كذا ما لك من الراوي قال في الفتح وزاد الكشميهني في روايته
عن الزهري لو كان يصلي من الليل وفي مسلم من رواية عبيد الله
ابن عمر عن نافع عن بن عمر قال نعم الفتى او قال نعم الرجل لو كان
يصلي من الليل قال بن عمر وكنت اذا نمت لم اقم حتى اصبح وحدث
النبي بعني في صلاة الليل باب رؤية القيد في المنام اذا راى
شخص انه تعيد به فيه ما يكون تعبيره وبه قال حدثنا عبد
الله بن صباح بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف
مهملة العطار البصري قال حدثنا معتمر هو بن سليمان قال سمعت
عوفا بفتح العين المهملة وبعد الواو الساكنة فا ابن ابي جميلة بفتح
الجيم الاعرابي العبدي البصري انه قال حدثنا محمد بن سيرين انه
سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اقترب الزمان بان يعتدل ليله ونهاره وبت

اعتدال

اعتدل الطبائع الاربع غالبا لها وانتفاء الازهار وادراك الثمار
لم تكد تكذب رؤيا المؤمن لكن الصحيح ان المؤمن يقرب على تاويل
الاقتراب بالاعتدال تعتضد عدمه فكيفي نفسر الاول بالثاني
وصوب ابن بطال ان المراد باقتراب الزمان انتهاء دولة اذ دون
قيام الساعة كما في الترمذي من طريق معمر عن ايوب في هذا الحديث
في اخر الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن واصدقهم رؤيا اصدقهم
حديثا قال معلى هذا فيما اذا اقترب الساعة وقبض الكتبة
اهل العلم ودرست معالم الديانة بالهرج والفتنة فكان الناس على
مثل الفترة محتاجين الى مذكر ومجدد كما ذكر في الدين كما كانت
الامم قبل ان يذكر بالاقلام كان نبيا خاتم الانبياء وما بعده من الزمان
شبه زمن الفترة عرصوا عن البنوة بالرؤية الصالحة الصادقة
التي هي جزء من اجزاء النبوة الاتية بالبشارة والنذارة وقيل
المراد بالتقارب نقص الساعات والايام والليالي بسراع مرورها
وذلك قرب قيام الساعة ففي سلم تتقارب الزمان حتى تكون السنة
كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة
كاحتراق السعفة قيل ويدل ان ذلك يكون من خروج المهدي عند
بسط العدل وكثرة الامن وبسط الخير والرزق فان ذلك الزمان
يقصر لاستلذاذه فتتقارب اطرافه واشار عليه الصلاة والسلام
بقوله لم تكد تكذب رؤيا المؤمن الى غلبة الصدق على الرؤيا لكن الراجح
في الكذب عنها اصلا لانحراف النفي الداخل على كاد نفي قرب حصول
والنافي لقرب حصول الشيء ادل على نفي نفسه ويدل عليه قوله تعالى
اذا اخرج يده لم يكد يراها قاله في شرح المشكاة وبالاول جزم الكشميهني
لم تكد رؤيا المؤمن تكذب بالتعديم والتاخير ورؤيا المؤمن بواو العطف
على المرفوع السابق وهو مرفوع ايضا جزء من ستة واربعين جزءا من
النبوة اي من علم النبوة وما كان من علم النبوة فانه لا يكذب وهذا
ثابت للرؤيا دون الوقت والاصيلي وابن عساكر وظاهر ايراده هنا انه
مرفوع لكن قال في الفتح ان في بعثة النقاد لابن المواق ان عبد الحق
اغفل التنبيه على ان هذه الزيادة مدرجة فانه لا شك في ادراجها
فعلى هذا يكون قول بن سيرين لا مرفوعة قال محمد اي ابن سيرين
وانا اقول هذه اي الامة الصادقة رؤياها صادقة كلها صالحها وبخاجرها
فيكون مرتصدق رؤياهم قال بن سيرين بالسند السابق وكان يقال

والاصل فيه ان الرؤيا الصالحة تقع في مقابلة المكاشفة

القائل هو ابو هريرة الرويا لغة واخرجه الترمذي والنسائي من طريق
سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الرويا لغة حديث النفس وهو ملهمان
في اليقظة كمن يكون في امر او عشق صورة فتري ما تعلق به في اليقظة
من ذلك الامر وهيمنوم في المنام هذه لاعتبار ما في التغيير نحو
كاللاحقم هي المذكورة في قوله وتعوذ في الرؤيا من الحلم وهو الحلم المكروه
بان يريه ما يحزنه وله مكايد يحزن بها بني ادم انما النجوى من الشيطان
ليحزن الذين امنوا ومن لعب الشيطان به الاحتلام لموجب الغسل
وليس اي من الله يا بنيه بها ملك الرويا من نسخة ام الكتاب فمن راي شيئا
يكرهه في منامه فلا يقصص على احد بضم الصاد المهملة المشددة وسكون
القاف وفي باب الحلم من الشيطان فليبصق عن يساره وليستعذ بالله
منه فلن تضره قال الطيبي والصلاة مجمع البصق عند المخضة
والنفخ قيل النواة عند بن ماجه بسند حسن عن جابر بن مالك
مرفوعا الرويا يلابسها اهاويل من الشيطان ليحزن بني ادم ومنها
ما يهم به الرجل في يقظته فيراه في منامه ومنها جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة قال بن سيرين وكان ابو هريرة رضي الله عنه
يكره الغل في النوم وليس ابن ذر بكره بضم او لنبنيا للمفعول الغل
بالرفع مفعول ناب عن فاعله والغل بضم المعجمة الحديدة يجعل في
العنق وهو من صفات اهل النار قال تعالى اذ الاغلال في اعناقهم
وكان يعجبهم القيد بلفظ الجمع وبالافراد في قوله يكره الغل قال في
شرح المشكاة قوله قال وكان يكره الغل يحتمل ان يكون مفعول الكراهة
ابن سيرين فيكون اسم كان ضمير ابن سيرين وان يكون مفعوله لان
سيرين فاعله ضمير المخبر به وكذا قوله ويقال ولابن ذر عن الحموي
وقال القيد براه الشخص في رجله شاة في الدين من اقوال المعبرين
ولفظ بعضهم القيد ثبات في الامر الذي يراه الراي بحسب ما يرى
ذلك له وروى قتادة بن دعامة مما وصله مسلم والنسائي من رواية
هشام الدستوائي عن ابيه عن قتادة وربوس بن عبيد احد ائمة الثقة
فيما وصله الترمذي في مسنده وهشام هو بن حسان الازدي فيما وصله
الامام احمد وابو عوانة محمد بن سلم بضم السين المهملة الواسطي اربعتهم
اربعتهم اصل الحديث عن بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد ربوس لابن ذر عن الحموي والمستملي وادرج

اي جعل

اي الجعل بعضهم كلمة المذكور من قوله الرويا لغة الى في الدين في الحديث
مرفوعا قال البخاري وحديث عوف الاعرابي ابين اي اظهر حيث
فصل المرفوع من الموقوف ولا سيما تصريحه بقول بن سيرين وانا اقول
هذه قاعدة الاصلي لاختصاصها بخلاف ما قال فيه وكان يقال فان
فيها الاحتمال عليه في اول الحديث فانه صرح برفعه وقال لوسن بن عبيد
راى حسنا اي لا احسبه الذي ادرج بعضهم الاعن النبي صلى الله
عليه وسلم في الغيبة بمعنى ان شكي في رفعه قال القرطبي هذا الحديث وان
اختلف في رفعه فان معناه صحيح لان العبد في الرجل تثبت للعبد
في مكانه فاذا راه على من هو على حال كان ذلك ثبوتا على تلك
الحال من ما كراهة الغل فان محله الاعناق لما لا عقوبة وقهرا
واذلالا وقد يسحب الى وجهه وجر على قفاه ونحو ذلك مذموم شرعا
وغالب رؤيته في العنق دليل على ومنع حال سيئة للراي تلازمه
ولا تنفك عنه وقد يكون ذلك في دينه كواجبات فرط فيها او
معاصي ارتكبها او حقوق لازمة لم يوفها اهلها مع قدرته وقد يكون
في دنياه لشدة تحزنه ان تلازمه قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله
رد اعليه اقال كابن علي القابل وصاحب الحكم الغل يجعل في العنق
والقيد يجعل في الرجل قلت في العنق لا تكون الاغلال الا في
الاعناق وهذا فيه نظر فليتامل مع قول البخاري هذا اثابت
في رواية ابي ذر عن الكشميهني باب رؤية العين الحارية في
المنام رؤية قال حدثنا عبد الله بن عثمان
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
معمر هو بن راشد الازدي مولاهم عن الزهري محمد بن مسلم عن خارجة
بن زيد بن ثابت الانصاري المدني الفقيه عن ام العلاء
بضم العين المهملة والممدود بنت الحارث بن ثابت بن خارجة واسمها
كنيتها قال الزهري وهي امراة من نسائهم اي من نسا الانصار
بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت طار لنا اي وقع
في سهمنا عثمان بن مظعون بالظا المعجمة الخالية في السكن حين
اقترعت الانصار ولابي ذر عن الحموي والمستملي حين اقرعت الانصار
باسقاط المفعول بعد القاف على سكنى المهاجرين لما قدموا
مكة الى المدينة فاشتكى اي مرض عثمان بعد ان اقام مدة فمرضا
شديدا الزمه فمات في مرضه حتى توفي فغسلناه ثم حملناه

في الثوب اي كفنه فيها فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فغلت
رحمة الله عليك يا ابا السايب وهي كنية بن مظعون فشهادتي
عليك اي لك لقد اكرمك الله اي اتم لقد اكرمك الله قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وما يدريك بكسر الكاف اي من اين علمت زاد في باب
ردها الشاة ان الله اكرمه قلت لا ادري والله قال صلى الله عليه
وسلم اما شديد الميم هو اي عثمان فقد جاه اليقين اي الموت
اني لارجو له الخير فمن الله والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل
بي ولابي ذر عن الحموي والمستملي به بالباء بدل الفوقية اي بعثمان
ولا بكم قالت ام العلا رضي الله عنها فوالله ما ازكي احدا بعده
قالت ورايت ولابن ذر وابن عساكر ورايت بتقديم الهمزة مضمومة
على الواو المكسورة لعثمان بن مظعون في النوم عينا تجري فجيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك الذي رايته له فقال
الصلاة والسلام ذاك عمله الذي كان عمله في حياته كصالح
جاريته تجري له لتوالها بعد موته وكان عثمان من الاعنيا فاحب ان
يكون له صدقة اخرى بعد موته وقد كان له ولد صالح الصنا وهو
السايب والحديث سبق في باب رؤية النساء وعن باب رؤية
نزع الماء استخراجه من البير للاستقا حتى يروي الناس بفتح الواو وضم
الناس على الفاعلية رواه اي نزع الماء من البير ابو هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كما يأتي ان شا الله تعالى في الباب
التالي لهذا موصولا وبه قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم ابن
كثير الدورقي قال حدثنا شعيب ابن حرب بالحا المهملة والرا
الساكنة المدايني ابو صالح قال حدثنا صخر بن جويرية بالصاد
المهملة المفتوحة بعدها معجمة ساكنة وجويرية بضم الجيم مصغرا
قال حدثنا نافع مولى بن عمر ان ابن عمر رضي الله عنهما حدثه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا نعتر ميم انا على بير ابن عم
استخرج منها الحا بالمثلثة الدلو اذ جا ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب
رضي الله عنهما فاخذ ابو بكر الدلو فنزع اي استخرج من البير ذنوبا
او ذنوبين بفتح الذال المعجمة الدلو العظيمة التي ماوالك من الراوي ونزعه ضعف بفتح الضاد المعجمة وتضم لغتان فغفر الله له ولين
في قوله ضعف حط من قدر الرفيع وانما هو اشارة الى قصر مدة
خلافته ولابي ذر يغفر الله له ثم اخذها اي الدلو عمر ابن الخطاب

من يد

في يد ابي بكر في قوله في يد ابي بكر اشارة الى ان عمر يأتي الخلافة في زمان ابي بكر بعهد
منه عليها في ابي بكر فلم تكن خلافة بعهد صريح منه صلى الله عليه وسلم
ولهذا لم يقل في يدي ثم وقعت عدة اشارات الى ذلك فيما مر
يترجح بذلك الصريح قوله فاستحالت اي تحولت الدلو في يده في يد عمر رضي الله
عنه غربا بفتح الغين وسكون الراء بعدها موحدة دلوا عظيما
متخذة من جلود البقر فلم ار عبقريا بفتح المعين المهملة وسكون الموحدة
وفتح القاف بعدها راء مكسورة فتحتية مشددة كل ملاحاذ قد
في عمله من الناس يفري بفتح اوله وسكون القاف بعدها راء مكسورة فرية
بفتح الفا وتشديد التحتية اي لعمل عملا جيدا اصلا حاذقا حتى
ضرب الناس بعطن بفتحتين اي رويت ابلهم حتى تركت واقامت
في مكانها والمعنى ان الناس انبسطوا في ولاية عمر وعموا البلاد
حتى تعموا الممالك بالصاع والحديث سبق في فضايل ابي بكر رضي
الله عنه باب رؤية نزع الذنوب والذنوبين من البير في الغنام
يغضف اي مع ضعف وسقط لابي ذر من البير وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي الدمشقي اليربوعي الكوفي واسم ابيه عبد الله وتنيس الحوت
لجده قال حدثنا مالك بن انس بضم الزاي وفتح الهمزة ابن معوية الحميري قال
عن سالم عن ابيه بضم العين وسكون القاف ولبث بن جمعة
لابي ذر عن سالم ابي عبد الله عبد الله بن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه
عن رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في ما يتخلق خلق فتى ابي بكر وعمر
رضي الله عنهما قال رايت الناس في النوم اجمعوا على بير فقام
ابو بكر فنزع من ما البير ذنوبا او ذنوبين بالشك من الراوي وفي
نزعه ضعف والله يغفر له ليس فيه تنقص له ولا اشارة الى ان
وقع منه ذنب وانما هي كلمة كانوا يقولونها بغير قصد بها الكلام ونعم
الدعابة ثم قام عمر بن الخطاب عمر رضي الله عنه فاخذها من ابي بكر
فاستحالت غربا اي انقلبت من الصغر الى الكبر فما رايت عبقريا من الناس
ولابي ذر عن الكشميهني في الناس يفري فريه بكسر الراو وتشديد التحتية حتى ضرب الناس
ولابي ذر عن يفري فريه بكسر الراو وتشديد التحتية حتى ضرب الناس
بعطن موضع بروك الابل بعد الورد قال ابن الانباري معناه
حتى وردوا وارووا وابلهم وابركوها وضربوا عطنها وقال القاضي
عياض من ظاهر حديث الباب ان المراد خلافة عمر وقيل بل هو لهما معا
معا لان ابا بكر جمع شمل المسلمين واطفا بدع اهل الردة وابتدا الفتوح في

حدثنا موسى بن عقبة

زمانه ثم عهد الى عمر فكثر في خلافته الفتوح واتسع امر الاسلام واستوت
مواعده وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفاء
قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد سعيد بكسر العين ابن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا بفتح
ميم انا نايم رايتني على بئر بضم القاف وكسر الهمز وبعد التحتية الساكنة
موحدة بئر لم تطو وعليها دلو فنزعت يكون الفعل المهملة
منها من البئر ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة ابو بكر فنزع منها
ابي بكر خافت عثمان فنزع منها من البعد ذنوبا او ذنوبين دلوا
او دلوين والشك من الراوي وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم
استحالت تحولت الدلو غربا دلوا عظيما كما في المجمل والصحاح فاخذها
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم ار عبقريا فاعلا فاعلا فاز الناس ينزع نزع عمر بن
الخطاب حتى ضرب الناس بعطن قال بعضهم العطن ما حول
الحوض والبعير من مبارك الابل للشرب علا بعد نهل ومعلى ضربت
بعطن بركت وقال ابن الاعرابي اصل العطن الموضع الذي تناخ فيه
الابل قرب الماء اذا شربت لتعاد اليه ان اردت ذلك وقال الخويي
وقال النووي قالوا هذا المنام مثال ما مر في الخلفاء من ظهور آثارها
الصالحة وانتفاع الناس بها وكل ذلك ماخوذ من النبي صلى الله عليه
وسلم لانه صاحب الامر فقام به اكمل القيام وقرر قواعد الدين ثم
خلفه ابو بكر فقاتل اهل الردة وقطع دابرهم ثم خلفهم عمر فطالت
مدة خلافته عشر سنين واتسع الاسلام في زمنه فيشبه امر الخلفاء
بطيب هذا الماء الذي فيه حياتهم وصلاحهم ولغزارهم المستقى لهم منها
وسعته في حياته بصالحهم لكان عبقريا لم يسبق لعمل عمله وفيه
ان مزداي ان يستخرج ما من بئر فانه يكبر ولابد حليلة وتكون مدة
ولايته بقدر ما استقى وان كان فقير استغنى وان كان عزبا
تزوج وان كانت تحته زوجة حاملا اتت بولد خصوصا اذا استقى
بدلو والاحصل له بسبب يستغني به وان كان طالب حاجة
قضت حوائجه باب الاستراحة في المنام وبه قال حدثنا اسحق
ابن ابراهيم ابن راهويه او هو اسحاق بن نصر المروزي قال حدثنا
عبد الرزاق بن همام الصنعاني عن معمر هو بن راشد عن همام هو

ابن منبه

ابن منبه ان سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بينا بفتح ميم انا نايم رايتني على حوض من الاحواض ولابن
ذرعن الحموي والكشميهني على حوضي بيا المتكلم اسقي الناس في الرواية
السابقة على بيدي هنا كان على حوض فعقل في الحج بسببها ان الحوض
هو الذي يجعل بجانب البئر لتشرب منه الابل قال منا قاة وكانه
علامة البئر فينكب في الحوض والناس يتشاولون الماء بانفسهم
وليها بهم فاتاني ابو بكر الصديق فاخذ الدلو من يدي ليريحني
من كده الدنيا وتعبها فنزع ذنوبين بالتثنية فمن نزعه ذنوبين وفي
نزعه ضعف والله يغفر له قال ابن ابي الخطاب فاخذ منه الدلو
فلم يزل ينزع يستخرج الماء من البئر بالدلو حتى تولى الناس اي
اعرضوا والحوض اي والحال ان الحوض يتحلب بتشديد منه الماء
ويسيل وقد اولوا الذنوبين بالسنتين اللتين وليهما الصديق
واشتد بعدهما وانقضت ايامه في قتال اهل الردة ولم يتسع
لافتتاح الامصار وجباية الاموال فذلك ضعف نزعه في قوله
ليريحني اشارة الى ان الدنيا للصالحين دار نصب وتعب وان
في الموت على الصلاح والدين راحة منها وشبه الوالي عليهم والعامل
بامورهم بالنازع الذي يستقي واول بعضهم الحوض بانه معدن
العلم وهو القرآن الذي يغترف الناس منه حتى يروون دون
ان ينتقص باب رؤية العين في المنام وبه قال حدثنا سعيد
ابن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء
الانصاري مولاهم المصري قال حدثني بالافراد الليث حدثنا
عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال بينا بفتح ميم نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا
بفتح ميم ايضا انا نايم رايتني بضم الفوقية اي رايت نفسي
في الجنة فاذا امراة اسمها ام سليم وكانت اذ ذاك في عقد
الحباة توضا الى جانب قصر قال في المصابيح عن الخطابي انه يحمل لاحد
الوضوء الشرعي فنسب الراوي الى الوهم قال لانه لا عمل في الجنة وانما
هو امراة سوها لكن الكاتب اسقط بعض حروفها فصار متوضا
واجاب البدر الدماميني فقال قلت وهذا انما يتكلم في الرواية بالراي
ونسبة الصحيح منها الى الغلط بمجرد خيال مبني على امر غير لازم

وذلك انه سماه على الوضوء المكلف به في دار الدنيا ومن ان لم يذلك
ولم لا يجوز ان يكون من الوضوء اللغوي المراد به الوضاءة وتكون
توضوها سببا لازدياد حسنها واشراق نورها ولسيما اذا زاحم
درن ولا سيما من الاقذار فان هذا مما تشتهي الجنة عنه انتهى
وفيه انها من اهل الجنة ويوافق قول جمهور المفسرين ان من
رأى انه دخل الجنة فانه يدخلها قال صلى الله عليه وسلم فقلت
للملائكة لمن هذا القصر قالوا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وسقط
لابن ذر ابن الخطاب زاد في المكان فاردت ان ادخله فذكرت
غيرته بفتح الغين مولية مدبرا ولابن ذر عن الحموي فوليت منها
مدبرا قال المهلب فيه الحكم لكل رجل بما يعلم من خلق الانثى انه
عليه السلام لم يتخلف القصر مع علمه بان عمر لا يغار عليه لانه ابو
المومنين وكلهن ابنوه من الحياء فحسبه وتعجبه فعلطاي في
ابو المومنين مع ان الله تعالى تعبدهن بما كان يحل ابا احد من رجالهن
وقال عليه الصلاة والسلام انما انا لكم بمنزلة الوالد ولم يقل انا لكن
اب ولم يات في ذلك حديث صحيح ولا ضعيف مما يصلح للدليل انتهى
واجيب بان معنى الاية اي لكم يا ايها رجل منكم حقيقة حتى تثبت
بينه وبينه ما ثبت بين الاب وولده من حرمة المصاهرة وغيرها
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو امته فيما يرجع الى وجوب
التوقير والتعظيم له عليهم ووجوب الخشية والنصيحة لهم
عليه لا في سائر الاحكام الشاملة بين الاباء والابناء انتهى من الكشاف
ولا يثبت له علة الابوة المجازية وقال في الروضة قال بعض
اصحابنا لا يجوز ان يقال الكواكبي موسى اي في الحرمة انتهى وقال النبوي
كان النبي صلى الله عليه وسلم ابا الرجال والنساء جميعا قال ابو هريرة
رضي الله عنه بالسند السابق فبكى عمر بن الخطاب لما سمع ذلك
سرورا وتشوقا اليه ثم قال اعليك يهمز الاستفهام وسقطت لابوذر
عن الكشميهني افديك بابي انت وامي يا رسول الله اغار قيل هذا من
القلب والاصل اعليها اغار منك قال في الكواكب لفظ عليه ليس متعلقا
باغار بل المقدر مستعليا عليك اغار منها قال قوعرفي القتيلي الحاكرة
ممنوعة اذ لا يخرج ارتكاب القلب مع وضوح المعنى به وله وجه ان
يكون الطلاق على واراد من كما قيل ازهر في الحر لتناوب انتهى وقد جا
على بعض من كقوله تعالى اذا اكتالوا على الناس يستوفون وفي وضوء

وعموي

المراة

المراة المذكورة الى جانب قصر عمر اشارة الى انها تدرك خلافته وكان كذلك
وبه قال حدثنا عمرو ابن علي بفتح العين وسكون الميم بن بحر ابن كثير
ابو حفص الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا معتمر ابن سليمان
ابن طرخان البصري قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر ابن حفص
ابن عاصم ابن عمر بن الخطاب عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخلت الجنة في المنام فاذا انا بقصر فذهب فقلت
لجبريل ومن هذه القصر فقال لرجل من قريش وفي الرواية
الاتية قالوا لعمر ابن الخطاب فما منعني ان ادخل يا ابن الخطاب
الا ما اعلم من غيرتك قال صاحب الكواكب علم النبي صلى الله عليه وسلم
ان عمر بن الخطاب بالوحي او بالقرائن قال عمر وعليك اغار يا رسول الله
بواو العطف وهمزة الاستفهام بعدها قال المجد وردة القصر في
المنام عمل صالح لاهل الدين ولغيرهم حبس وضيق وقد يعبر
دخول القصر بالتزوج باب رواية الوضوء في المنام وبه قال
حدثني بالافراد يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير القريشي
المخزومي مولاهم البصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين وفتح القاف بن خالد بن شهاب بن محمد بن مسلم الزهري انه
قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب بفتح الغين المشددة
او كسرها العوفي بسبب الله من سبيتي ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال بينا بالميم نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم هو
قال ببينا بغير ميم انا نايم رايتني اي رايت نفسي في الجنة
فاذا امراة هو ام سليم وكان هذا في حال حياتها تتوضا الى جانب
قصر فقلت للملائكة لمن هذا القصر فقالوا لعمر فذكرت
ان ادخله فذكرت غيرته بضم الغين وفي النكاح وهو في المجلس
فوليت مدبرا فبكى عمر سرورا لما منحه الله او وشوقا
اليه وقال عليك اغار باسقاط الاستفهام بابي انت وامي
يا رسول الله اغار جملة معترضة اي انت مفدي بابي واي وسقط
لفظ انت لابي ذر وطابق بعض الحديث للترجمة في قوله فاذا امراة
تتوضا وقد قيل انما ذكر الوضوء اشارة الى ان محل الوضوء يوصل الى
الجنة والى ذلك المنعم المتقن وقال اهل التعبير الوضوء في المنام
وسيلة الى عمل فان اتمه في النوم حصل مراده في اليقظة وان تعذر

لهم الحاويوضاعا الايجوز فلا والوضو للخائف امان ودليل على حصول
الثواب وتكفير الخطايا باب الطواف اي من راى انه يطوف
بالكعبة في المنام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع قال اخبرنا
شعيب هو بن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
سالم بن عبد الله ابن عمر ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا بفتح فيهما انا نايم رايتني
اي رايت نفسي اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم اسمر سبط الشعر
بكسر الموحدة اوكرها اي مسترسله وقد رجل بضم الراء وكسرها يتمشى
بين رجلين ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها يقطر راسه ماء
بالنصب على التمييز فقلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليه
السلام فذهبت التفت فاذا رجل احمر اللون جسيم جعد الراس
اعور العين اليمنى كان عينه عنبة طافية بارزة عن نظائرها
قلت من هذا قالوا هذا الدجال اقرب الناس به شبها
ابن قطن بفتح القاف والطاء المهملة ولد عبد العزى واسم
جده عمرو وابن قطن رجل من بني المصطلق بسكون الصاد
وفتح الطاء المهملتين ابن سعد وبعد اللام المكسورة قاف اخو خزاعة
بالخاء والزاي المعجمتين وفي باب واذكر في الكتاب مريم مزاحما لعيسى
الا بنا قال الزهري رجل من خزاعة هلك في الجاهلية قيل في
الحديث ان الدجال لا يدخل مكة ولا دون المدينة لان الملائكة الذين
على اقبابها يمنعونهم من دخولها ورده بعضهم بان الحديث
لا دلالة فيه على ذلك والنهي الوارد بانه لا يدخلها محمول على
الزمن الاتي وقت ظهوره وكثرته لا السابق ومطابقة الحديث
في قوله رايتني اطوف قال المهلب رؤية الطواف بالبيت تنصرف
على وجوه فمن راى انه يطوف فانه يحج وعلى التزويج وعلى امر
مطلوب من الامام لان الكعبة امام الخلق كلهم وقد يكون
تطهيرا من الذنوب لقوله وطهر بيتي للطايفين وقد يكون لمن
يريد السرى والتزوج بامراة حسناء ودليل على تمام ارادته
وهذا الحديث سبق في احاديث الانبيا هذا باب بالتنوين
اذا راى الشخص ان اعطي فضلة من اللبن يعبره في المنوم قال
حدثنا يحيى بن بكير المخزومي مولاهم ونسبه جده واسم ابيه
عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم اوله ابن

خالد



خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد حمزة
ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول بينا بفتح فيهما انا نايم اتيت بضم الهمزة بعدم لبن
بالاضافة اي بقدح فيه لبن فشربت منه حتى ابن بكسر الهمزة
لاري الري يجري زاد في الرواية السابقة فريا من اطرافي وفي العلم
وفي المغازي واري بفتح الهمزة والري بكسر الراء وتشديد التحتية
اي ما بين وفي به وهو الذين او هو اطلاق على سبيل الاستعارة
واسناد الري اليه قرينة وقيل الري اسم من اسماء اللبن قاله في
الكواكب ثم اعطيت فضلي اي فضل اللبن عمر بن الخطاب
وسقط لابن عساكر لفظ فضلة قالوا فما اولته يا رسول الله
قال اولة العلم قال المهلب رؤية اللبن في النوم تدل
على السنة والفطرة والعلم والقرآن لانه اول شيء يناله المولود
من طعام الدنيا وهو الذي يفتق امعاءه وبه تقوم حياته كما يقوم
بالعلم حياة القلوب فهو ستاكمل العلم فهذا الوجه وتدل
على الحياة لانها كانت به في الصغر وانما اولها الشارع في عمر العلم
والله اعلم لعلم صحة فطرته ودينه والعلم زيادة في الفطرة انتهى
واللبن يدل على الحما ولهور الاسوار والعلم والتوحيد وعلى الدوا
للاد وا والدين الرايب هم والمخيض اشد غلبة منه ولبن ما لا يوكل
لحمه مال حرام ودبوب وامراض وتخاوف على قدر حوض الحيوان
وسبق مزيد لذلك في باب اللبن باب رؤية الامن وذهاب
الروع بفتح الراء المخوف في المنام وبه قال حدثني بالافراد ولابن ذر بالجمع
عبيد الله ابن سعيد بضم العين في الاول وكسرها في الثاني
ابو قدامة السرخسي قال حدثنا عفان بن مسلم الصفار البصري قال
حدثنا صخر بن جويرية بضم الجيم مصغرا ابن نافع مولى بني تميم
او بني هلال قال حدثنا نافع ان مولاه بن عمر عبد الله ابن عمر
رضي الله عنهما قال ان رجالا ممن اسلموا من اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم كانوا يرون الرويا على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيقصونها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول
فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من العبر ما شاء الله وانا غلام
حديث السن اي صغيره ولابي ذر عن الكشميهني حديث سن وبيتي
المسجد اوي اليه قبل ان انكح اي اتزوج فقلت في نفسي لو كان

فلك خبرية ولابي ذر حتى لرأيت مثل ما يرى هولاء لما اضطجعت
لينام ولابي ذر عن الحموي والمستملي فإذا ليلة وفي الفتح
عزو هذه للكشميهني قلت اللهم ان كنت تعلم في سبيدي التحتية
خيرا فاريني في منامي رويا فبينا بفتح ميم انا كذلك اذ جاءني
ملكان قال الحافظ بن حجر لم اقف على اسمهما ويحتمل ان يكون
احتراز انهما ملكان في يد كل واحد منهما مقمعة بكسر الميم
الاولى وسكون القاف واحدة المقامع وهي سياط من حديد
رؤسها معوجة يقبلان بضم التحتية وسكون القاف وكسر
الموحدة وبعد اللام الف موحدة فتحتية هزا لاقبال ضد
الادبار ولابي ذر وابن عساكر يقبلان بي الى جهنم وانا بينهما
ادعوا الله اللهم اعوذ وللاصيلي اني اعوذ بك فرجهنم من ارائي
بضم الهمزة لغياثي ملك في يده مقمعة من حديد فقال لي
لن تراع بضم الثلثة وفتح الفوقية ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم ترع
جزم بلم بالميم اي لم تخرع وليس المراد انه لم يقع له فزع اصلا
كان الذي فزع منه لم يستمر فكانه لم يفزع وعلى الاول فالمراد
لا روع عليك بعد ذلك نعم الرجل انت لو تكثر بمثلثة ولابي ذر
الكشميهني لو كنت الصلاة فانطلقوا بي حتى وقفوا بي على سفير
جهنم فاذا هي مطوية كطي البير ولابي ذر حتى وقفوا وجهنم
مطوية فاسقطني على خبر وقوله فاذا هي وزاد واذا
فيها جهنم له ولابي ذر عن الكشميهني لها بضم الميم قرون
كقرون البير وهي حوابيها التي تبنى من خشب توضع عليها
الخشبة التي فيها البكرة والعادة لكل بير قرنان بين كل قرنين
ملك بيده مقمعة من حديد واذا بضم الهمزة بهما في جهنم
رجالا معلقين بفتح اللام المشددة بالسلاسل رؤسهم اسفلهم
اي مختلطين منكسين عرفت فيها رجالا من قريش قال في الفتح
لم اقف في شيء من الطرق على تسمية احد منهم فانطلقوا
اي الملائكة بي عن ذات اليمين اي عن جهة اليمين فقصصتها
بعد ان استيقظت من منامي على حفصة فقصتها عمر ام المؤمنين
رضي الله عنها فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عبد الله اي ابن عمر رجل
صالح زاد اليوقد عن الكشميهني لو كان يصلي من الليل فقال ولابي

عاكر

عاكر قال نافع مولى ابن عمر لم ولابي ذر فلم يزل بعد ذلك
عبد الله بن عمر يكثر الصلاة قال ابن بطال في هذا الحديث ان
بعض الرويا لا يحتاج وانما فسر في اليوم فهو لغيره في التيقظ
لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يزد في تفسير قول الملك نعم
الرجل انت لو كنت تكثر الصلاة وفيه ان اهل التعبير من قبل
الانبياء ولذا تمنى ابن عمر ان يرى رويا فيعبرها له النبي صلى الله
عليه وسلم لكون ذلك عنده اصلا واصل التعبير توقيف
من قبل الانبياء عليهم السلام لكن الوارد عنهم في ذلك وان كان
اصلا فلا يعم جميع المرائي فلا بد للحاذق في هذا الفن ان يستدل
بحسن نظره فيرد ما لم ينص عليه الى حكم التمثيل وعلم له بحكم
التنبيه الصحيح فيجعل اصلا يلتحق به غيره كما يفعل الفقيه
في فروع الفقه انتهى وقال ابو سهل عبيد بن يحيى الفيلسوف
العالم اعلم ان لكل علم اصولا لا تتغير وقضية مطردة لا تضطرب
الا تغيير الرويا فانها تختلف باختلاف احوال الناس وهيأتهم
وصناعاتهم ومراتبهم ومقاصدهم وملابسهم وادياتهم وتخلقهم
وميلهم وعاداتهم وربما توخذ تعبير الرويا من الامثال
والاشباه والعكوس والاضداد وكل صاحب صناعة وعلم فانه
يستغني بالات صناعته وادوات علمه عن الات صناعته
واسباب علم اخر الا صاحب التعبير فانه ينبغي له ان يكون مطلعا
على جميع العلوم عارفا بالاديات والعلل والهواجس والعادات
المتصرفة فيما بين الامم عارفا بالامثال والتوادر وياخذ
اشتقاق الالفاظ وان يكون فطنا ذكيا حسن الاستنباط
جيد الحدس الفراسة وكيفية الاستدلال على الهيات الخلقية على
الصفات الخلقية حافظا للامور التي تختلف باختلاف
تعبير الرويا من امثلة عجيب الالفاظ المشتقة ان رجلا راى
في منامه انه ياكل السوسمل فقال له المعبر ستفك لك سفرة عظيمة
لان اول حرفي السوسمل فهو السفر ورأى رجلا ان رجلا اعطاه
عضما فاعتصر فاعطاه السوس فقال له المعبر يصيبك سعر هذا
المعطي سوء بقي في ورطة سنة لان السوء دل على الشر والسنة
اسم للعام الذي اتانا عن ثمر لكن قال الميهي اذ هذا التعبير
الذي بحسب الاشتقاق للالفاظ العربية انما يفسرها العرب

قوله وفيه ان اهل التعبير لعله اهل التعبير ه

ومن في بلادهم دون غيرهم لان للعرجل والسوسك اسما اخر لا تدل
على هذا التعبير فالعرجل والسوسنة لا يدل على الشر والسوء
حتى من لا يكون في الحرب ولا يتوطن دار الحرب ولكن يجعل اشتقاق
الالفاظ وكيفية الاستعمال منها على التعبير قانونا ودستورا مستعملا
في سائر اللغات وشتى في سائر اللغات من الالفاظ والاسماء المستعملة
فيها ما يوافق معنى الاشتقاق من تلك اللفظ ورد غيرها كما
اذا راى فارسي في نومه انه ياكل العرجل فيدل على صلاح زمانه
وانتظام احواله ولا يدله على الغنى في حقه لان اسم العرجل في
لغة الفرس انما هو لاي وهذه الهيئة اسم للحنزلة انتهى باب
الاخذ على اليمين في النوم وبه قال حدثني بالافراد ولابن ذر بالجمع
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني
قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن
راشد الازدي مولاهم البصري نزيل اليمن عن الزهري محمد بن مسلم
ابن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب ابن عبد الله ابن الحرث
القرشي ابو بكر الفقيه الحافظ المتفق على جلالته واتقانه
عن سالم عن عمر ابيه رضي الله عنهما انه قال كنت غلاما شابا
عزبا بفتح العين المهملة والزاي والموحدة مز لا زوجة له
في عهد النبي ولابن ذر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت
انت في المسجد فنه انى لاكراهة في النوم في المسجد وكان نوم
العطف ولابن ذر وكان فرايت منامًا قصصته على النبي صلى الله
عليه وسلم فقلت اللهم ان كان لي عندك خير فارني منامًا يعبره
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية وفتح العين وتشديد الموحدة
المكسورة يقال عبر الرويا يعبرها وعبرها يخفف ومثقل
والتخفيف اكثر فنمت فرايت في منامي ملكين اتياني بالتوحيد
فانطلقا بي بالموحدة فلقيهما ملك آخر فقال لي لن تراع ع
نصب بلن اي لا يروع عليك ولا ضرر وللاصيلي وابن عساكر
وابي ذر عن الحموي والمستملي لم تزع جزم بلم اي لم تفزع انك
رجل صالح والصالح القايم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد
فانطلقا بي بالموحدة الى النار فاذا هي مطوية كطي البير
بالمجارة والاجر فاذا فيها اي في النار ناس قد عرفت بعضهم
فاخذ بي بالموحدة الملكان ذات اليمين طريق اهل الجنة فلما





اصبحت ذكرت ذلك الذي رايته في المنام لحفصة بنت عمر ابن
الخطاب فزعمت حفصة انها اي قالت انها قصتها اي رويته
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله رجل صالح
لو كان يكثر الصلاة في الليل فيه الوعيد على ترك السنن وجواز
وقوع العذاب على ذلك قاله ابن بطال لكن قال في الفتح انه
مشروط بالمواظبة على الترك رغبة عنها فالوعيد والتعذيب
انما يقع على المجرم وهو الترك بعد الاعراض قال الزهري
محمد ابن مسلم بالسند السابق وكان بالواو ولابن ذر فكان فعبد
الله بن عمر بعد ذلك اي بعد قوله صلى الله عليه وسلم ان عبد
الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من الليل والحديث سبق قريبا
في الباب الذي قبل هذا باب رؤية الوجه نعطاه الجل
في النوم وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد الثقفي البوجاني البغلاني
بفتح الموحدة وسكون المهملة قال حدثنا الليث بن سعد الامام ولابن
ذر لابن عن عقيل بضم العين بن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن حمزة ابن عبد الله عن ابيه عبد الله ابن عمر ابن الخطاب
رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول بينا نحن نيام اثنا نايم اتيت بضم الهمزة بقدح لبن
بالاضافة اي يقدح فيه لبن فشربت منه ثم اعطيت فضلي
الذي يعني اللبن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قالوا فما اولته
يا رسول الله قال اولته العلم لانه اكثرهما في كثرة النفع فاللبن عند
الاطفال وسبب صلاحهم وقوة الابدان بعد ذلك ولذلك العلم
سبب لصلاح الدنيا والاخرة وسبق الحديث مرارا هكذا باب
بالتنوين لمن رقيه اذا هاله الذي رآه في المنام يعبر حسب ما يليق به وبه قال حدثني بالافراد ولابن ذر
الحرمي بفتح الجيم وسكون الراء الكوفي ونسبه لابيه عبد الله
الحرمي لابن ذر قال حدثنا هشوذ بن الراهيم قال حدثنا
ابي الراهيم ابن سعد ابن الراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف
عن صالح هو ابن كيسان عن ابن عيينة بضم العين اسمه عبد الله
ابن ميمون بفتح النون وكسر المهملة وبعد التحتية الساكنة نطا
مهملة وللكشميهني عن ابن عيينة بلفظ الكنية قال في الفتح والصواب
ابن قال قال عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعو

سالت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن رويا رسول الله
صلى الله عليه وسلم التي ذكر ولابي ذر مبنيا للمفعول فقال ابن
عباس ذكرني بضم اوله مبنيا للمفعول وعدم ذكر الصحابي غير قادح
للاتفاق على عدالة الصحابة كلهم رضي الله عنهم وقد ظن اناسهم هذا ابو هريرة
ولفظ قال ابن عباس فاخبرني ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال بينا بفتح ميم اتانا نائم وجواب بينا قوله رايت ولابي ذر
اريت بتقديم الراء المكسورة على الواو وضمها اتي وضع بضم الواو في يدي
بالتثنية سوارات من ذهب ولابي ذر اسوارا ان بهمزة مكسورة
فثقل الذال فنفختهما بفاء العطف ثم قاف وآخر مضمومة ثم فتح
وكسر الظاء المعجمة المشالة استعظمت امرهما وكرههما لكون
الذهب من حلية النساء وتمامهم على الرجال وقال بعضهم مرادي
عليه سوارين من ذهب اصابه ضيق في ذات يده فان كان من
فضة فهو خير من الذهب وليس يصلح للرجال في المنام من الحلي الا
التاج والقلادة والعقد والخاتم فاذن في بضم الهمزة وكسر
المعجمة ان النفخ السوارين فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين يخرجان
اي تظهر سوكتهما ومحاربتهما فقال عبيد الله بن عبد
الله المذكور في السند احدهما العنسي بفتح المهملتين وكسر النون
المهملتين بينهما نون ساكنة واسمه الاسود الصفاني فكانا يقولان
ذو الخمار لانه علم حمارا اذ اقال له اسجد يخفض راسه وهو الذي
قتله فيروز الديلمي باليمن والاخر مسيلمة الكذاب بن حبيب الحنفي
اليمامي وكان صاحبة نهر يجان وفي قوله فنفختهما فطارا اشارة الى
حقارة امرهما لان شان الذي ينفخ فيذهب بالنفخ ان يكون في غاية
الحقارة تعقبه بن الوزير بانه يكون بان امرهما كان في غاية الشدة
واجاب في الفتح بان الاشارة انما هي للحقارة المعنوية لا المحسوسة
وفي طي النفخ اشارة الى اضمحلال امرهما ومناسبة هذا التاويل
لرؤيا آرويا ان اليدين تمثلتا للبدين والسوارين تمثلا للكذابين
وكونهما من ذهب اشارة الى ما زخرفا به والزخرف انما هو الذهب
وقد قال المعبر ان رأى انه يطير الى السماء ولم يرجع مات فان رجع افاق من مرضه فان طار وعرضنا
سافر ونال رفعة لقدر طيرانه والحديث سبق في قصة العنسي في
اواخر المغازي هذا باب بالتنوين بتذكير فيه اذا راى ضغث

في ضمنا ماه

قوله وضمها
بياض باصله

في منامه بفتح البحر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد
ابن العلاء الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة عن بريد بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله عن جده ابي بردة
الحرث او عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري قال
البخاري سماع الراي عن ابي موسى اراه بضم الهمزة اظنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم وقد رواه مسلم وغيره عن ابي كريب محمد ابن
العلاء بالسند المذكور لكن دون قوله اراه باخر موابرفعه الى النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال رايت في المنام اني اهاجر بضم الهمزة
من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بفتح الواو والهاء
وبسكون الهاء وفتح الميم اي انها اليمامة بفتح التحتية وتخفيف
الميم بلاد الحجر بن مهرة واليمن لعبت بجارية زرقا كانت تبصر
الراكب من مسيرة ثلاثة ايام فقتل الحمرن زرقا اليمامة او هجر
بفتح الهاء والجيم غير مصروف قاعدة ارض البحرين اولها بالبحرين
ولابن ذر والاصيلي وابن عساكر البحرين بزيادة ال قاذا هي المدينة
لين بفتح اللام وكسر النون اسمها في الجاهلية يثرب بالمثلثة ورايت فيها
في الرؤيا بقرا بفتح الباء الموحدة والقاف زاد احمد فزحدث جاء وتنحر ولبعضهم
الزيادة بفتح الباء المعانقة بين الحديث والترجمة وتم تاويل ارويا
والله خير مبتدا وخبر اي ثواب الله للمقتولين خير لهم من
مقامهم في الدنيا او ضنع الله خير لكم قيل والاولى ان يقال
ان من جملة آرويا والنائكة يسمعها عند رويا البقر قاذا هم
اي البقر الموصوفون المؤمنون قتلوا يوم غزوة احد بضم الهمزة والحا
المهملة واذا الخير هم اي الذي جاء الله من الخير وثواب الصدق
الذي اتانا الله بعد هزمة اتانا اي اعطانا الله بعد يوم
بدر فيه تثبيت قلوب المؤمنين لان الناس جمعوا لهم فزادهم
ايمانا وتفرق العدو منهم ستة او المراد بالخير الغنيمة وبعد اي
بعد الخير والثواب والخير حصله في يوم بدر قاله الكرماني قال
في الفتح وفي هذا السياق استعارة بان قوله في الخير والله خير من
جملة آرويا والذي يظهر ان لفظة لم يتحرر اراده وان رواية ابي
اسحاق هي المحررة وانه راى بقرا وراى خيرا قاول البقر على من قتل
من الصحابة يوم احد واول الخير عليهم حصل لهم من ثواب الصدق
في القتال والصبر على الجهاد يوم بدر وما بعده الى فتح مكة والمراد

بالعدية على هذا الاخص بما بين لابتيها واحد منه عليه بن بطال وعيمل
ان مولد بيد ولابتيها الموعد لا الوقت المتوسط السابقة على احد قال
بدر الموعد كانت بعد احد ولم يقع بينهما قتال وكان المشركون بما رجعوا
من احد قالوا موعدكم العام المقبل بدر تخرج اليكم صلى الله عليه وسلم ومن ق
انكذب معه الى بدر ولم يخرج المشركون فحينئذ بدر الموعد فاشار بما بعد
الى انهم صدقوا الوعد ولم يخلفوه فاثابهم الله على ذلك بما فتح عليهم
بعد ذلك من قريظة وخيبر وما بعدهما انتهى وقوله بعد يوم بدر بتقيد
دال بعد وحرمهم يوم باضافة يوم الى بعد كذا في الفرع وغيره وقال
الكرماني في بعضها بعد بالضم اي بعد احد يوم نصب على الظرفية وعن
هذه في الصحيح لرواية الجمهور وقال المهلب وهذه الرؤيا فهمها من عبارة
من التاويل فيها الرؤيا على حسب ما رؤيت وهو قوله اهاجر الى ارض ذات
نخل وكذا هاجر فخرج على ما راى وتهاضرب المثل لانه راى بقرا تنحر
فكانت البقر اصحابه ففسر عليه الصلاة والسلام عن حاله الحرب
بالبقر من اجل ما لها من الخير الناجح لشبه القرائن بالرجحان لان طبع البقر الحلم
والدفع عن القوم بقرونها كما يفعله رجال الحرب وشبه عليه السلام بقر
بالفضل انتهى وقال بن ابي طالب الهاء اذا دخلت البقر الشيء حسنا
في منفى وخاوان كانت سمحا فاكانت شدادا باب رؤيا
في المنام وبه قال حدثني بالافراد ولابن ذر حدثنا اسحاق بن ابراهيم
الحنظلي المعروف بابن راهويه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق
ابن همام بن نافع الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني قال اخبرنا معمر
هو بن راشد عن همام بن منبه بتشديد الميم والموحدة المكسورة
انه قال هذا ما حدثنا به ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الآخرون زمانا
في الدنيا السابقون يوم القيامة اهل الكتاب وغيرهم منزلة وكرامة يوم القيامة
وقد كرر البخاري ايراد هذا القدر في بعض الاحاديث التي
اخرجها من صحيفة همام من رواية معمر عنه وهو اول حديث في
النسخة وبقية احاديثه لمعمر وقع عليه وكان اسحاق اذا اراد
التحديث بشيء منها ابتدا بقوله من الحديث الاول وعطف عليه ما
يريده كما قال هنا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا
انا نايم اذا اتيت بخزائن الارض فوضع
بضم الواو وحينئذ فالميم فاعله في نسخ سوار اه بالتثنية رفع بالا
مفعول

ابن المنذر بن المغيرة الحزامي بالزاي قال حدثني بالافراد ابو بكر
ابن ابي اويس هو عبد الحميد ابن عبد الله ابن ابي اويس الاصبحي قال
حدثني بالافراد ولابي ذر والجمع سليمان بن بلال عن موسى ابن عقبة
الاسدي عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال رايت في المنام امراة سوداء ثائرة الراس خرجت
من المدينة حتى قامت بمهيعة وزاد ابو ذر وهي الجحفة
فاولت ذلك ان وبا المدينة ينقل الى مهيعة وهي الجحفة ولابي ذر
نقل الى الجحفة ولابن عساكر نقل اليها وثوران الراس كما قال بعضهم مولد
بالحمى لانها تثير المدد بالاحتشاد وبارتفاع الراس هذا باب
بالتنوين في ذكر فيه اذا راى الشخص انه هز سيفا في المنام عاذا
بعبر وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة مصغرا ابن ابي
بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن جده ابي بردة عن ابي
موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه اراه بضم
الهمزة اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال رايت في رويا
ولابن ذر ورياي بزيادة تحتية بعد الالف اني هززت سيفا فوقع في
الفقار بفتح الفاء والقاف الاولى وسكون الثانية بعدها قاف ثانية
فانقطع صدره فاذا هو اي تاويله ما اصيب من المومنين في القتل
يوم غزوة احد ثم هززته هزة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا
هو اي تاويله ما جاء الله من الفتح وجماعة المومنين واصلاح
حالهم قال المهلب هذه الرويا من ضرب المثل ولما كان صلى الله عليه
وسلم ممنوعا من الدخول بنفسه عن اهله وعشيرته كلهم بالحرب
وعن القطع فيه بالقتل فيهم وفي الهزة الاخرى لما عاد الى الحالة
من الاستواء عوضه عن اجتماعهم والفتح عليهم وقد قال المعبرون
من تقلد سيفا فانه ينال سلطانا ولاية او وجد نعمة لطالما او زوجة
ينكحها ان كان عزبا او ولدا ان كانت تزوجته حاملا وان جرد سيفا
واراد قتل شخص فهو لسانه يجرده في خصومة والحديث سبق في علامات
النبوة تاسع من هذا باب اثم من كذب في حلمه بضم الحاء واللام
وضمها في الفتح وعزم بسكون اللام وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
ابن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب السختياني عن عكرمة
مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم



انه قال من تحلم متشددا للام من باب التفعيل بحلم بضم اللام وسكونها
لم يره ضغث لعوله بحلم وجزاء الشرط قوله كلف بضم الكاف وتشديد
اللام المكسورة وزاد الترمذي من حديث علي لونهى العامة ان يعقد
بين شعيرتي لحيته شعيرة ولا يقدر ان يفعل وذلك لان الصال
احدهما بالاخرى عند تمكن عادة وهو كناية عن استمرار التعذيب
ولاد لالة فيه على جواز التطيق فيما لا طاقة لانه ليس في دار التكليف
وعند احمد من رواية عباد بن عباد عن ايوب عذب حتى يعقد بين
شعيرتين وليس عاقدا وعنده في رواية هما عن قتادة من تحلم كاذبا
دفع اليه شعيرة وعذب حتى يعقد بين طرفيهما وليس بعاقد وفي
اختصاص التعبير بذلك دون غيره لما في الحمار من الشعور عادل عليه
فحصلت المناسبة بينهما من جهة الاشتقاق وان اشد الوعيد قد ذلك
مع ان الكذب في اليقظة قد يكون اشد مفسدة منه او قد تكون
سيما دونه في قبل احد لان الكذب في المنام كذب على الله اياراه عالم بره
والكذب على الله اشد من الكذب على المخلوق ثم قال تعالى ويعقوب
الاسباط هم الذين كذبوا على ربهم الاية وانما كان كذبا على الله لحديث
الرويا جزء من النبوة وما كان من اجزاء النبوة فهو من قبل الله قاله
الطبري فيما نقله عنه في الفتح ومن استمع الى حديث قوم وهم له
اي استمع كارهون لان يريدون استماعه او يفرون منه بذلك من الراوي وعند
احمد من رواية عباد بن عباد وهم يفرون ولم يشك بضم الميملة
وتشديد الموحدة في اذنه الانك بفتح الهمزة المدودة وضم النون
بعدها كاف الرصاص المذاب يوم القيمة جزاء حسنا عليه ومن صور
صورة حيوانة عذب وكلف ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها اي وليس
قادرا على النفخ فتعذيبه ليس لانه نازع الخالق في قدرته قال سفيان
ابن عيينة وصف اي الحديث المذكور لنا ايوب السختياني المذكور وقال
قتيبة ابن سعيد حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة
ابن دعامة عن عكرمة عن علي عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي
قول ابن هريرة من كذب في رويا وهذا وصله في نسخة قتيبة عن ابي
عوانة ورواية النسائي عنه من طريق علي بن محمد الفارسي عن محمد ابن
عبد الله ابن نمير كما حكوه عن النسائي بلفظ عن ابي هريرة قال من
كذب في رويا كلف ان يعقد بين طرفي شعيرة ومن استمع الحديث ومن
صور الحديث ووصله ابو نعيم في المستخرج ومن طريق خلق ان هنا من

ابي عوانة بهذا السند كذلك موقوفا وقال شعبة ابن الحجاج فيما وصله
الاسماعيلي من طريق عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة
عن ابي هاشم بالف بعد الياء التحتية ابن دينار ولابن ذر عن الحموي والمستملي
عن ابي هشام بالف بعد الشين قال في الفتح وهو غلط الرمان بضم
الراء وفتح الميم المشددة وبعد الالف نون كان ينزل قصر الرمان بواسط
سمعت عمر يقول قال ابو هريرة رضي الله عنه قوله من صور زاد
ابو ذر صورة ومن تحلم اي كاذبا كما في الرواية التي قدمتها ومن استمع
اي الى حديث قوم الى آخره وله قال حدثنا اسحق هو بن شاهين ان
الحارث الواسطي البوشنجي قال حدثنا خالد هو بن عبد الله الطحان
عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال من استمع
ومن تحلم ومن صور نحوه اي نحو الحديث السابق وقد اخرجه الاسماعيلي
من طريق وهب ابن منبه عن خالد ابن عبد الله فذكره بمدة الى
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فرفعه ولفظه من استمع الى
حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنه الانك ومن تحلم كلف ان
يعقد شعيرة فلن يعقد بها وليس بفاعل ومن صور صورة عذب
حتى ينفخ فيها وليس بنافخ وقد تابع خالدا الحذاء
هشام هو بن حسان القردوسي بضم القاف والمهملة بينهما راء ساكنة
وبعد الواو سين مهملة عن عكرمة عن ابن عباس نحوه اي من قوله موقوفا
عليه وهذه المتابعة الموقوفة لم يرها الحافظ بن حجر كما قاله في المقدمة
والمطابقة في قوله ومن تحلم لكنه قال في الترجمة من كذب في حلمه اشارة
الى ما ورد في بعض طرقه عند الترمذي عن علي رفعه من كذب في حلمه كلف
يوم القيمة عقد والحديث اخرجه ابو داود في الادب وبه قال
حدثنا علي ابن مسلم الطوسي نزيل بغداد قال حدثنا عبد الصمد
ابن عبد الوارث بن سعد قال حدثنا عبد الرحمن ابن عبد الله ابن
دينار مولى بن عمر صدوق تخطئ ولم يخرج له البخاري شيئا الا لاصل
فيه متابع او شاهد عن ابيه عبد الله ابن دينار العدوي مولاهم
المدني الثقة عن بن عمر رضي الله عنهما انه رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من ولابن ذر وابن عساكر ان من اعرى العين المعجمة الاولى
بعدها همزة مفتوحة في الاولى وكسرها في الثانية مع التصغير جمع فرية
الكذبة العظيمة التي يتعجب منها اي اعظم الكذب ان يري الكحل
بضم التحتية وكسر المهملة عينيه بالتثنية منصوب بالياء مفعول

يري

يري ما لم ترى ولابن عساكر ما لم يره ان ينسب الى عينيه انها رأتا وبخير
عنهما بذلك والحديث مر في قرابة هذا باب بالتنوين اذا
رأى الشخص في منامه ما يكره فلا يخبر بها بالرؤيا احدا ولا
يذكرها لاحد وبه قال حدثنا سعيد ابن ابي مريم الهروي لبيع الشاء
الهروي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد ربه ابن سعيد
الانصاري انه قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يقول لقد
كنت ارى الرؤيا ولابن عساكر اري يعني الرؤيا فتمرضني بضم الفوقية
وسكون الميم وكسر الراء وضم الضاد المعجمة حتى سمعت ابا قتادة
الحارث وقيل النعمان وقيل عمر الانصاري يقول وانا كنت لأرى الرؤيا
ولابن ذر عن الحموي والكشميهني اري الرؤيا في منامي تمرضني حتى سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الحسنة من الله فاذا
رأى احدكم في منامه ما يحب فلا يحدث به الا من يحب للانه الحبيب
ان عرف خيرا قالوا وانجهل او شك سلت تخلف عزه فانه يسرها لله بغير
ما يحب لقضا وحسدا فربما وقع ما فسرته اذا الرؤيا لاول عابر وفي
الترمذي لا يحدث بها الا لبيبا او حبيبا واذا رأى غير ذلك مما يكره فليقم
وليصل ولا يحدث بها الناس ولا يضرها اي الرؤيا ومن شر الشيطان
وليتفل بضم الفاء ولغة ابن ذر يكررها اي عن يساره ثلاثا اي ثلاث
مرات استقذارا للشيطان واحتقارا لذلك فعل الانسان عند الشيء
المقذور ليراها ويذكره ولابي ذر عن الشيطان فامروا بالتفل عند ذكره
وكونه ثلاثا صالح في احتماله ولا يحدث بها احدا فانها اي
الرؤيا المكروهة لن تضره لان ما ذكر من التعوذ ودفع سبب للسلامة
من ذلك وبه قال حدثنا ابراهيم ابن حمزة بالحاء المهملة والزاي
ابن عمر ابن حمزة ابن مصعب ابن الزبير ابن العوام ابو اسحاق القرشي
الاسدي الزبيري المدني قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالحاء المهملة
والزاي سلمة بن دينار ووالد ورد ي عبد العزيز بن محمد عن زيد بن زيادة
ولابن ذر عن الحموي زيادا بن عبد الله ابن اسامة ابن الهاد الليثي
بالمثلثة عن عبد الله بن خباب بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الاولى
عن ابي سعيد الخدري بالدال المهملة رضي الله عنه انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأى احدكم الرؤيا يحبها فانما
هي من الله فليحمد الله عليها وليتحدث بها اي الرؤيا ولابي ذر عن الحموي والمستملي
عليه اي على المرئي وليحدث بها اي بوجوبه واذا رأى غير ذلك مما يكره

قد يقول من هنا الى آخر الكتاب
قبول على ما نقل عن خطاط المؤلف رحمه الله

بفتح التحتية وسكون الكاف فاعاهي من الشيطان اي من طبعه وعلى وفق
رضاه فليستعذ اي بالله من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لا تضره
نصب بان ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا تضره قال الداودي يريد ان
من الشيطان واما ما كان من خبر او شر فهو واقع لا محالة كرؤيا النبي صلى
الله عليه وسلم البقر والسيف قال وقوله ولا يذكرها لاحد يريد لئلا ان ذكرت
فربما امرت كان قلت قد ترى الرؤيا قد تكون منذرة ومنبهة للخير
على استعداد البلاء قبل وقوعه رفقا من الله بعباده ليلا يقع على غرة
فاذا وقع على مقدمة وتوطين كان اقوى للنفس والبعد لها من اذى
البغتة فاوحيه كما انها اجيب بانه اذا اخبر بالرؤيا المكروهة فسوء
حاله لانه لم يامن ان تقوله بالمكروه فيستحق الم ويعذب بها وبين ان
وقوع المكروه فسوء حاله ويغلب عليه التاسي من الخلق ص من شرها
ويحمل ذلك نصب عينه وقد كان صلى الله عليه وسلم راى هذا من شرها
البلاء الذي محله لنفي بما امر به من كتمانه والتعوذ بالله من شرها واذا لم
تقوله بالمكروه بقي من الطمع والرجا فلا يزعج لانها قبل التطاه اولا يتحدث
لها قبل ولا اخر محبوبا فاراد صلى الله عليه وسلم ان لا تتعذب امته بانتظار
حزوهما بالمكروه فلو اخبرته لكن كله دهرها من الاهتمام بما لا يدري
اكثره هذه حكمة بالغة فجزاه الله عنا ما هو اهله والحديث سبق في باب
الرؤيا من الله باب من لم ير الرؤيا لاول عابر اذا لم يصب في العبارة
اذ المدار على اصابة الصواب في حديث الرؤيا لاول عابر المروي عن انس
مرفوعا معناه اذا كان العابر الاول عالما فقبر واصاب وجه التعبير
والا فربما اصاب بعده لكن يعارضه حديث ابن سيرين فقيل ان الرؤيا
اذا عبرت وقعت الا ان يدعي تخصيص عبرت بان يكون عابرها عالما
مصيبا ويحكم عليه قوله في الرؤيا المكروهة ولا يحدث بها احدا فقيل في
حكمة النهي انه ربما فسرها تفسيرا مكروها على ظاهرها مع احتمال
ان تكون محبوبة في الباطن فتقع على ما فسر واجيب باحتمال ان تكون
تتعلق بالراي فله اذا قصها على احد فسرها له على المكروه
الذي يبادر غير عمن يصيب فيسأله فان قصر الراي فلم يسأل الثاني
وقعت على ما فسر الاول وبه قال حدثنا يحيى ابن بكير هو يحيى
ابن عبيد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري بالميم ونسبه لجده قال
حدثنا الليث ابن سعد المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد ابن مسلم الزهري عن عبيد الله بالتصغير ابن عبد الله بن عتبة

ابن مسعود



ابن مسعود ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يحدث ان رجلا
قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفي مسلم من طريق سليمان بن كثير عن الزهري ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان مما يقول لاصحابه من راى منكم رويا فليقصها
اعبرها فجاء رجل وعند ه في رواية سفيان بن عيينة جاء رجل الى النبي صلى
الله عليه وسلم منصرفه من احد فقال يا رسول الله اني رايت الليلة في
المنام ظلة بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام سحابة لانها تظل ما تحتها وزاد
الداري من طريق سليمان بن كثير وابي عاصم من طريق سفيان بن عيينة
بين السماء والارض تنطف بكسر النون وضم الطاء المهملة من كسرها
تقطر السمن والعسل فارى الناس يتكففون اي ياخذون باكفهم
منها فالمستكثر اي فمنهم المستكثر في الاخذ ومنهم المستقل منه اي منهم
الاخذ كثيرا والاخذ قليلا واذا سبب اي حبل واصل من الارض الى السماء
فاراك يا رسول الله اخذت به فعلوت وفي رواية سليمان ابن كثير
المذكورة فاعلاك الله ثم اخذ به رجل ثم اخذ به رجل ولابن عساكر ثم اخذه رجل آخر
فعلا به ثم اخذ به ولابن عساكر الضائع اخذه رجل آخر فعلا به
ثم وصل بضم الواو وكسر الصاد فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه
يا رسول الله بابي انت دعني والله لاعبرنها بفتح اللام للتاكيد والدال
والعين وكسر الموحدة المشددة لتثنية كني فاعبرها بضم الموحدة وفتح
الراء وزاد سليمان في روايته وكان من اعبر الناس للرويا بعد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها عبر ولابي ذر
اعبرها بالقصر المحذوف قال ابو بكر اما الظلة والادم لان الظلة لغة
من الله على اهل الجنة وكذلك كانت على بني اسرائيل وكذلك كان
صلى الله عليه وسلم تظله الغمامة قبل نبوته وكذلك الاسلام لحق الاذى
وينعم به المؤمن في الدنيا والاخرة واما الذي تنطف من العسل والسمن
فالقرآن حلاوته تنطف قال تعالى في العسل شفاء للناس وفي القرآن
شفاء لما في الصدور ولا ريب ان تلاوة القرآن تحلو في الاسماع كحلاوة
العسل في المذاق بل احلا فالمستكثر من القرآن والمستقل منه فاما
السبب الواصل من السما الى الارض فالحق الذي انت عليه تاخذ به
فيعليك الله اي يرفعك به ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به فسر
ابو بكر الصديق رضي الله عنه لانه يعوم بالحق بعده صلى الله عليه وسلم
في امته ثم ياخذ رجل ولابي ذر ياخذ به رجل آخر هو عمر بن الخطاب فيعلو

بد ثم ياخذ ولابي ذر عن الكشميهني ثم ياخذ بيد رجل اخر هو عثمان
ابن عفان رضي الله عنه فينقطع به ثم يتوصل بالتخفيف
والذي في اليونينية ثم يوصل لم يعلموا به يعني ان عثمان كاد ينقطع
عن اللحاق بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك القضايا التي انكروها
فعبر عنها بالانقطاع لانقطاع الجمل ثم وقعت له المهادنة فاتصل قال التيمي
بهم فاجزني بكسر الموحدة وسكون الزاي يا رسول الله بابي انت مفيد
اصبت في هذا التعبير ام اخطات قال النبي صلى الله عليه وسلم
له اصبت بعضا واخطات بعضا قيل خطاه في التعبير لكونه عبر
بحضرته صلى الله عليه وسلم اذ كان ينبغي ان لا يعبر الا باذنه صلى الله عليه وسلم
وقيل اخطا عبارة تعبيرها قبل ان يامره به وتعقب بانه
عليه الصلاة والسلام اذن له في ذلك وقال اعبرها واجيب
بانه لم ياذن له ابتدا بل ما درهو السوال قبل ان ياذن له في
تعبيرها فاذن له وقيل قال اخطات في مبادرتك للسوال
ان تتولى تعبيرها لكن في اطلاق الخطا على ذلك نظر قال الطيبي
انما اراد الخطا في التعيين لا لكونه التمس التعبير وقال الخويي
انما اخطا لكونه اقسم ليعبرها بحضرته صلى الله عليه وسلم
ولو كان اخطا في التعبير لم يقره عليه وقيل اخطا لكونه عبر
بالعمل بالقران فقط وهما شيئان وكان مرجحا ان
يعبرهما بالقران والسنة لانهما بيان للكتاب المنزل عليه وبهما
تتم الاحكام كتمام اللدة وقيل وجه الخطا ان الصواب في
التعبير ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الظلة والسمن
والعسل القران والسنة وقيل يحمل بان يكون السمن والعسل
العلم والعمل وقيل الفهم والحفظ ويتعقب ذلك في المصابيح
فقال لا يكاد يقتضي المحبر هو لا الذين لم ترضوا الى نبيني
الخطا في هذه الواقعة مع سكوت النبي صلى الله عليه وسلم
عن ذلك وامتناعه منه بعد سوال ابي بكر له في ذلك حيث
قال فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطات فيه وشت
فقوله يا رسول الله لابي ذر وابن عساكر قال صلى الله عليه وسلم
لا تقسم فكيف لا يسع هو له من السكوت ما وسع النبي صلى الله
عليه وسلم وما ذاك الا من باب علي ذلك من الغايته قال كوت عن
ذلك هو المتعين انتهى وحكي ابن التين ان بعضهم سيل عن

بيان

بيان الوجه الذي اخطا فيه ابو بكر فقال هو الذي يوهم ولئن كان
تقدم ابي بكر بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم للتعبير خطا
فالتقدم بين يدي ابي بكر للتعبير بين خطاه اعظم واعظم فالذي
تعاضيه الدين الكلي عن ذلك واجاب في الكواكب بانهم قدموا
علي تبيين ذلك مع ان صلى الله عليه وسلم لم يبينه لان هذه
الاحتمالات لا يلزم منها او كان يلزم في بيانه مفاسد للناس واليوم
زال ذلك ارشاد قال الحافظ ابن حجر ائابه الله جميع ما ذكر من لفظ الخطا
ونحوه انما احكيه عن قائليه ولست راضيا باطلاقه في حق الصديق
رضي الله عنه انتهى وتوله عليه السلام لا تقسم بعد اقسام ابي بكر رضي
الله عنه اي لا تكرر يمينك قال النووي قيل انما لم يعبر النبي صلى الله
عليه وسلم قسم ابي بكر لان ابرار القسم مخصوص عباذا لم يكن هناك مفسدة
ولا مصلحة ظاهرة قال ولعل المفسدة في ذلك ما علمه من الله طلاع
السبب بعثمان وهو قتله وتلك الحروب والفتن المترتبة فاخره
ذكرها خوف شيوعها والحديث اخرجه مسلم في التعبير وابو داود في
الادب والنسائي وابن ماجة في الرويا باب جواز تعبير
الرويا بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس او استحبابها لمن لم يحضره صاحبها
لما فيه من الرد بعد ذلك بها ومعرفة ما يستبشر به من الخير او يحذر من الشر المحذور
وهو العابر وقيله شغله بالتفكر في معاشه قاله المهلب وفيه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا مومل بن هشام ابو هشام يالي بعد
اللام فيهما وعند ابن ذر ابو هشم وقال صوابه ابو هشام اي يالي بعد
الثلاثين موافقة كنيته لاسم ابيه ومومل بفتح الميم الثانية بوزن محمد
البصري ختن اسماعيل بن علية روى عنه البخاري هنا وفي
الزكاة والحج والتهجد وبدء الخلق وتفسير براءة قال حدثنا اسماعيل ابن
ابراهيم المعروف بابن علية امه قال حدثنا عوف الاعرابي قال حدثنا
ابو رجاء عمران العطاردي قال حدثنا سمرة بن جندب بضم الدال وفتحها
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يكثر
ولابي ذر عن الكشميهني بعني مما يكثر ان يقول لاصحابه هل راى احد منكم
من رويا قال في شرح المشكاة مما قرائنه فيه مما حاء كان ومما موصولة
ويكثر صلته والضمير الراجع الى ما فاعل يقول وان يقوله فاعل يكثر وهل
راى احد منكم هو المقول اي رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحاف النفر
الذين لم منهم هذا القول فوضع ما وضع تفخيما وتعظيما لجانبه كقولهم شاع

والسما وما بناها وسحان ما سخرك لنا وغيره كان رسول الله صلي الله عليه
وسلم يحدث بهذه الرويا وكان له مساهمة فهم لان الاكثار من هذا القول لا يصد
والا من تدرب فيه ويلتبس باصابته كقولك كان زيد من العلما والنحو منه
قول صاحبي السجن ليوسف عليه السلام يبينا يتاويله انا نراك من المحسنين
اي المجيدين في عبارة الرويا وعلماذا لك مما رايا تقص عليه بعض اهل السجن
هذا من حيث البيان واما من طريق النحو فيحتمل ان يكون قوله هل راي احد
منكم من رويا مبتدا والخبر مقدم عليه علي تاويل هذا القول بما يكون رسول
الله صلي الله عليه وسلم ان يقوله ولكن ابن الثريا من الثري انهل فاثار
يقوله ولكن ابن الثريا كما قال في الفتح الي ترجيح الوها لسابق والمتبادر هو
الثاني وهو الذي التفت عليه اكثر الشارحين قال سمرة بن جندب يقص
عليه صلي الله عليه وسلم عما شا الله ان يقص بفتح الياء وضم القاف
فيهما كذا في رواية السنجي مزيا النون ولغيره ما وهي المخصوص ومن للتبعيض
وانه قال كنا لفظ لنا ثابتة في بعض الاصول المعتمدة ساقطة من
اليونينية وان عداه لفظ الذات منهم او هو من اضافة المسمى الي اسمه
انه اتانا في الليلة اتيان بمد الهمزة وكسر الفوقية وفي حديث عمي عند
ابن ابي حاتم ملكان وفي الجنائز من رواية جرير انهما جبريل وميكايل وهما
اتيا اي عموحدة ساكنة وفوقية ففتحتين مهملتين فمثلثة وبعده
الالف نون ارسلاني ولابن ذر عن الكشميهني انبعثا بنون مفتوحة وبعد
الالف موحدة وانهما قالا لي انطلق بكسر اللام مرة واحدة
وانى انطلقت معهما معطوف علي قوله وانهما قالا لي اي حصل
منهما القول ومني الانطلاق وزاد جرير بن حازم في روايته الي
الارض المقدسة وفي حديث علي فانطلقا بي الي السما وانا انتنا علي
رجل مضطجع وفي رواية جرير مستلق علي قفاه قال الطيبي
وذكر عليه الصلاة والسلام ان الموكلة اربع مرات تحقيقا لما
راه وتقريرا لقوله الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من
النبوة واذا رجل اي قايم عليه بصخرة واذا هو يهوي بفتح
الياء وكسر الواو وبينهما ها ساكنة ولابي ذر يهوي بضم اوله وفتح الواو
بالصخرة لراسه فيثلغ بفتح التحتية وسكون المثلثة وبعد
اللام المفتوحة غين معجمة اي فيشدخ راسه والشدخ كسر الشي
الاجوف فيتهده هد بتحتية فمفوقة فيهما مفتوحات فالذي
سمعناه في الاولى منهما ساكنة بينهما ها مفتوحة ولابي ذر عن

المستملي

المستملي فيتهدده بزيادة همزة اخره وفي الفرع كاصله علامة ابن
عساكر فوق الهمزة لكنه ضبب علي العلامة المذكورة وللكشميهني
فيتدادا بدل الذي بينهما الف واخري من غير همز ولاها وله مما في
الفتح بتدادا بهمزتين الاولى ساكنة والهمزة بتدل من ها وكتب
ولابن ذر عن الحموي فيتدهده بدل الذي بينهما ساكنة واخره ها
اخري فيتدحرج الحجر او يندفع من علو الي اسفل هاهنا اي الي الجهة
الضارب فيتبع بالتخفيف الرجل القايم الحجر فياخذه ليصلحه
به كما صنع اولا فلا يرجع اليه اي الذي ثلغ راسه حتي يصح
راسه كما كان ثم يعود الرجل عليه علي المضطجع فيفعل به
مثل ما فعل المرة الاولى ولابن ذر مرة الاولى قال صلي الله عليه وسلم
قلت لهما اي للملكين سحان الله ما هذان الرجلان قال عليه
السلام قالا لي امشي امشي انطلق انطلق بالتكرار مرتين لابن ذر
في الفرع كاصله وفي الاول بغير تكرار وقال في الفتح بالتكرار في
المواضع كلها وسقط في بعضها التكرار لبعضهم قال عليه السلام
فانطلقنا فاتينا علي رجل مستلق لقفاه واذا رجل اخر قايم
عليه بكلوب من حديد بفتح الكاف وتضم وضم اللام المشددة له شعب
تلتقي بها اللحم واذا هو اي الرجل القايم بان احد شقي وجهه اي
وجه المستلقي لقفاه فيشرشر بمعجمتين وراين قال صاحب العين
فشرشر اي فيقطع شدقه بكسر المعجمة والافراد باعتبار فمه الي
قفاه وينقطع منخره بفتح الميم وكسر الخا المعجمة الي قفاه هو
وعينه الي قفاه بافراد العين كالمنخر قال وربما قال ابو رجا
العطاردي فيشق بدل فيشرشر قال ثم يتحول الي الجانب الاخر
فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الاول فما يفرغ من شقه ذلك الجانب
حتي يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود الرجل عليه فيفعل
به مثل ما فعل المرة الاولى قال قلت لهما سحان الله ما هذان
الرجلان ما شانهما قال قالا لي انطلق انطلقت بالتكرار مرتين
لابن ذر وكذا في نسخة لابن عساكر فانطلقنا فاتينا علي مثل
التنور بفتح الفوقية وتشديد النون المضمومة الذي يخبز
فيه وفي رواية جرير في الجنائز فانطلقت فاتيت الي ثقب
مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نارا قال
الداودي ولعل ذلك التنور علي جهنم قال قاحسب بالفا ولابن ذر عن

واحسب انه كان يقول فاذا فيه لفظا بالمجهة ثم المهملة حلبه
وصبحة لا يفهم معناها واصوات قال فاطلعنا فيه في الثعب
قاذ أفيه رجال ونساء راذا هم يأتيهم لهيب بفتح اللام وهو لسان
النار او شدة اشتعالها من اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهيب
ضوضوا بضادين معجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة
اخره واو اخرى ساكنة ايضا بلا همز بلفظ الماضي صاحوا
قال قلت لهما ولابن ذرلهم ما هؤلاء الرجال والنساء العراة قال
قالا لي انطلق انطلق مرتين قال فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت
انه كان يقول احمر مثل الدم واذا في النهر رجل سابح يسبح عائم
يعوم واذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة واذا
ذلك السابح يسبح ما يسبح بصيغة المضارع فيهما وفي الفتح فتحتين
وتحتاني الموحدة في الثاني ثم يأتي ذلك الرجل الذي قد جمع عنده
الحجارة فيفغر بتحتية مفتوحة ففا ساكنة فغين معجمة
مفتوحة فيفتح له فاه فيلقمه حجرا بضم التحتية فينطلق
يسبح في النهر ثم يرجع اليه كلما ولابن ذرعن الحموي والمستملي
كما رجع اليه فغر فتح له فاه فالقمه حجرا قال قلت لهما ما
شان هذا ان الرجل قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين
قال فانطلقنا فاتينا على رجل كريه المنظر كاكره بفتح الهاء وكسر الراء
ما انت راء رجلا مرآة هـ بفتح الميم واذا عنده نار يحشها
يحاصبها وشين مشددة مضمومتين بحركها ويوقدها ولابن
ذر واثن عاكرا له يحشها ويسعى حولها قال قلت لهما ما هذا
الرجل قال قالا لي انطلق انطلق بالتكرار مرتين فانطلقنا
فاتينا على روضة معتمة بضم الميم وسكون العين المهملة
بعدها فوقية فميم مشددة مفتوحة فحاء ساكنة فموحدة اخره تاء تانيث طويلة
النبات وقيل غطاها الخضب والكلا كالعمامة على الراس وضبطها
بعضهم بكسر الفوقية وتخفيف الميم قال السفاقسي ولا يظهر له
وجه واجاب في المصابيح فقال يلوح لي فيه وجه مقبول
وذلك ان حضرة الربيع اذا اشتدت وصفت بما يقتضي الجواد
كقوله تعالى والذي اخرج المرعى فجعله غثاء احوى وقد يذهب
الرجاج الى ان احوى حال من المرعى اخر عن الجملة المعطوفة

قوله ما شان تقدير لفظ شان فيه تغيير للاعراب فكان الاولى حذفه هـ

قوله وسكون الراء وتخفيف الكاف هاهنا

وان المراد

وان المراد وصفه بالسواد لاجل خضرته فلذلك تقول وصفة
الروضة لشدة خضرتها بالسواد فعل معتمة من قولك اعتم
الليل اذا اظلم فتامله انتهى وبه قال الحافظ بن حجر ولعظم الذي
نظهر لي انه من العمة وهي شدة الظلمة هو فوصفها بشدة الخضرة
كقوله مدهامتان فيهما في الروضة من كل نور الربيع بفتح النون
اي زهره ولابي ذر عن الحموي والمستملي من كل لون الربيع واذا بين
ظهري الروضة بفتح الواو وكسر التحتية تثنية ظهر اي وسطها رجل
طويل لا اكاد ارى راسه طولا في السما ينتصب طولا على التمييز هـ
واذا حول الرجل من اكثر ولد ان رايتهم قط قال في شرح المشكاة اهل
التركيب واذا حول الرجل ولد ان ما رايت ولد انا قط اكثر منهم
ولما كان هذا التركيب متضمنا معنى النفي جاز زيادة من وقط
التي تختص بالماضي المنفي قال قلت لهما ما هذا الرجل الطويل
ما هؤلاء الولدان قال الطيبي ومرجع الظاهر ان يقول
من هذا فكانه صلى الله عليه وسلم لما راى حاله من الطول المفرط له
حق عليه انه من راى حتى هو استفهم ملكا ام غيره لذلك وسقط
لابي ذر ما هذا قال قالا لي انطلق انطلق مرتين قال فانطلقنا
حتى انتهينا الى روضة عظيمة لم ار روضة قط اعظم منها ولا هو
احسن وعند الامام احمد والنسائي الى دوحة بدل روضة وهي
الشجرة الكبيرة قال قالا لي ارق فيها اي في الشجرة قال فارتقينا
فيها وفي رواية الامام احمد والنسائي فصعدت بي في الشجرة
فانتهينا الى مدينة مبنية بلبن ذهب بكسر اللام وفتح الموحدة وفتح
اللام من بلبن ذهب ولبن فضة جمع لبنة واصلها ما يبنى به
مربعا فانتهينا باب المدينة فاستفتحناها ففتح لنا بضم الفاء
مبنيا للمفعول فدخلناها فتلقانا فيها رجال شطر من
خلقهم بفتح الخاء وسكون اللام بعدها قاف اي هيئتهم كاحسن
خبر قوله شطر والكاف زايدة ما انت راء بهمزة ممدودة ولابن ذر راي
بتحتية ساكنة بعد الميم والجملة صفة رجال وشطر كابيض ملاين
راء ولابن ذر راي ويحتمل ان يكون بعضهم موصوفين بان
خلقتهم حسنة وبعضهم قبيحة وان يكون كل واحد منهم بعضه
حسن وبعضه قبيح قال قالا لي انطلق انطلق فانطلقنا حتى
اتينا على نهر اذهبوا فقعوا في ذلك النهر لتغسل تلك الصفة القبيحة بهذا الماء الخالص قال

قوله وقط هو كما قال ابن مالك جا استعمال فقط في الماضي من هذه الوجوه الاربعة وهو جايز وغفل بعضهم عن ذلك وخصه بالماضي المنفي هـ

واذا النهر معترض يجري عرضا كان ماء المحض بالحا المهملة والقاف
المجمة اللبن الخالص في البياض فذهبوا فوقعوا فيه في النهر ثم
رجعوا الينا حال كونهم قد ذهب ذلك السوء عنهم وهو
القبح فصاروا في احسن صورة قال عليه الصلاة والسلام
المدينة جنة عرتة اي اقامة وهذا كم منزلكما قال صلوات الله وسلامه
عليه فسما بفتح المهملة والميم مخففة اي نظر بصري صعدا بضم المهملتين
وتنوين الدال المهملة ارتفع كثيرا فاذا قصر مثل الربابة بفتح
الراء والموحدة بين سمنا الى البيضا قال قالا لي هذا كم منزلكما
قال قلت لهما بارك الله فيكما ذرا بفتح المجمة والراء المخففة اتركا بن
فادخله جواب الامر منصوب بتقدير ان او مجزوم على الجواب قال
اما الان فلا وانت داخله في الاخرى وفي رواية جرير في الحنايز
قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك وقد قبل ان
صلى الله عليه وسلم رفع لعد موته الى الجنة وعورض بقوله صلى الله عليه
عليه وسلم انا اول من تنشق عنه الارض فانه يجمع بانه في قبره الشريف
واجيب باحتمال ان لروحه الشريفة انتقالات فزمكان الى اخر وانه قادر
في الكون كيف شاء الله قال قلت لهما فاني قد رايت منذ الليلة عجبا
عجبا سقط لابن ذرقما هذا الذي رايت قال قالا لي اما
بفتح الهمزة والميم المخففة انا مكسر الهمزة وتشديد النون سنخبرك
عنه اما بالتشديد الرجل الاول الذي اتيت عليه يثلغ راسه بالحجر
فانه الرجل ياخذ القرآن فيرفضه بضم الفا الثانية وكسرها يتركه ونبا
عن الصلاة المكتوبة قال حملت العقوبة في براسه لنومه عن الصلاة
والنوم موضع الراس واما الذي اتيت عليه يشرشر بفتح
الشينين ثم كم بكسر الثاني الى قفاه ومنخره الى قفاه وعينه الى
قفاه فانه الرجل يغدو بالغين المجمة يخرج من بيته مبكرا فيكذب
الكذبة بفتح الكاف وسكون الذال المجمة تبلغ الافاق زاد في الحنايز
فيصنع به الى يوم القيامة وانما استحق التعذيب لما شاع عن تلك
الكذبة من المفاسد وهو فيها غير مكره وقالا ان الذين في ثقبه
الكاذب انزال المعصية بمحل المعصية وقال ابن شهين لما كان الكذب
يباعد الفهم وعينه لسانه على الكذب تزويح باطله ووقعت المشاركة
بينهم في العقوبة واما الرجال والنساء العراة الذين في مثل بنا التنور
فانهم الزناة والزواني ومناسبة العري لانا عادتهم الستر بالجلوة

فمروقبوا



فمروقبوا بالتحريك ولما كانت جنايتهم في اعضائهم السفلى ناسب
ان يكون عذابهم من جنسهم واما الرجل الذي اتيت عليه يجر في
النهر ويلقم الحجر بضم التحتية وفتح القاف والحجر نصب
مفعول ثاني ولابن ذر وابن عساكر الحجارة بالجمع فانه اكل الربا
يعبد النهر اكل وكر يكثر في القامة الحجارة اشارة الى انه لا يغني عنه
شيئا كما ان المرابي يحيل ان ماله يزداد والله يمحقه واما الرجل ذو
الكرة المرآة بفتح الميم وسكون الراء بالمد الذي عند النار
ولابن ذر عن الكشميهني عنده النار بزيادة الضمير والرفع يحسها
ويسعى حولها فانه مالك خازن جهنم واما الرجل الطويل الذي في الروضة
فانه ابراهيم صلى الله عليه وسلم واما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على
فكل مولود مات على الفطرة الاسلامية قال بعض
فقال بعض المسلمين قال في الفتح لم اقف على اسماء يا رسول
الله واولاد المركين الذين ماتوا على الفطرة داخلون في زمرة
هؤلا الولدان سقطت الواو الاولى من قوله واولاد لابن عساكر
فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم يحيى واولاد المشركين منهم
وظاهر الحكم لهم بالجنة ولا يعارضه قوله انهم مع ابائهم لان ذلك
في الدنيا واما القوم الذين كانوا شطر منهم حسنا ولابن ذر شطرا
منهم حسن بنصب الاول ورفع الثاني ولابي ذر وابن عساكر
برفع شطر وحسن وشطر منهم قبيحا ولابن ذر وابن عساكر بنصب
الاول ورفع الثاني وفي نسخة ابي ذر والصواب بشطر وشطر
بالرفع كذا رايته في حاشية الفرع مستوبا بالتنوين ثم رايته فيها
كذلك والمثنى والاسماعيلي بالرفع في الجميع على ان كان تامة
والجملة حالية فانهم قوم خلطوا بتخفيف اللام عملا صالحا واخر
سيا تجاوز الله عنهم خاتمة وفي اداب المعمرين اخرجه
عبد الرزاق عن معمر انه كتب الى ابن سوي اذا راى احدكم رويا
فقصها على اخيه فليقل خيرا لنا وشرا لاعدائنا ورجاله ثقات
لكن سنده منقطع وعند الطبراني والبيهقي في الدلائل فرحديث
ابن رمل الجمحي وهو بكسر الزاي وسكون الميم بعدها لام قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح قال هل راى احد
منكم شيأ قال ابن رمل فقلت انا يا رسول الله قال خير القاه

قوله شطر اي وعليه فشطر
بدل بعض من ولو كانوا وحسنا
خبر كان ه

قوله وعند الطبراني في حديث
ذكره في الجمع عند من رواية ابن رمل بطوله
بصورة المصغر وقال وفيه عطاء بن سليمان
القرشي وهو ضعيف ه

رشدا نتوقاه وخير لنا وشر علي اعدائنا والحمد لله رب العالمين
اقتص رؤياك الحديث وكنده ضعيف جدا وينبغي ان يكون
العابر بنا حافظا لقتاد اعلم وصيانة كاتما لاسرار الناس في رؤيا
وان يستغرق السوال مزائل وان يرد الجواب علي قدر السوال
للشرفي والوضيع ولا يعبر عند طلوع الشمس ولا عند غروبها
ولا عند الزوال ولا في الليل ومن ادب الرائي ان يكون صادقا للهيئة
وان ينام علي وضوء علي جنبه الايمن وان يقرا والشمس والليل والتين
وسورة الاخلاص والمعوذتين ويقول اللهم اني اعوذ بك من
سيئ الاحلام واستجيرك من تلاعب الشيطان في اليقظة والمنام
اللهم اني اسالك رؤيا صالحة صادقة نافعة حافظة غير مغيبة
اللهم ارني في منامي ما احب ومن اراني لا يقصها علي امرأة ولا علي
عدو ولا علي جاهل هذا آخر كتاب التعبير فرغ منه يوم الاثنين
العشرين من رمضان سنة خمسة عشر وستمائة ٥٥ ٥٥

## كتاب الفتن

٦

بكسر الفاء وفتح القوقية جمع فتنة وهي المحنة والعذاب والشدة
وكل مكروه وآثامه اليه كالكفر والاثم والفضيحة والحشر والجهنم
وغيرها من المكروهات فان كانت من الله فهي علي وجه الحكمة
وان كانت من الانسان لغير امر الله فهي مذمومة فقد ذم الله
الانسان بايقاع الفتنة كقوله تعالي والفتنة اشد من القتل
وان الذين فتنوا المومنين الاية بسم الله الرحمن الرحيم
قال في الفتح كذا في رواية الاصيلي وكريمة تاخير البسملة وكذا رايتها
تقديمها والذي في الفرع كاصله رقم عليه علامة ابن ذر بعد
التصحيح وعلامة التقديم والتاخير علما لابن عساكر ماجاء
ولابن ذر باب ما جاء في بيان قول الله تعالي واتقوا فتنة
لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة اي اتقوا ذنبا لحكم اثره
كاقرار المنكرين ظهركم والمداهنة في الامر بالمعروف والاقتراف
الكلمة وظهور البدع والتكاسل في الجهاد علي ان قوله لا تصيبن
اما جواب الامر علي معني ان اصابتكم لا تصيب الظالمين منكم نو
خاصة وفيه ان جواب الشرط متردد فلا يليق به النون المؤكدة

لكنه

لكنه لما تضمن معني النهي ساغ فيه كقوله ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم
واما صفة لفتنة ولا للنفي وفيه نظر وذلك ان لا الداخلة لا تدخل النفي
في غير القسم وللنحاة علي ارادة القول كقوله حتي اذا جاءنا الله ما
واختلط جاوا بمذق هل رايت الذيب قط واما جواب قسم
محذوف كقراءة من قرا لتصيبن وان اختلفا في المعني ويحتمل ان
تكون لتعد الامر بالتقا الذنب عن التعرض للظلم فان وباله يصيب
الظالم خاصة ويعود عليه ومن في منكم علي الوجه الاول
للتبعيض وعلي الاخيرين للتبيين وفائدة التنبيه علي ان
الظالم منكم اقبح من غيركم قاله في اسرار التنزيل وروي احمد
والبزار من طريق مطرف ابن عبد الله بن الشخير قال قلنا للزبير
يعني في قصة الجمل يا ابا عبد الله ما جاء بكم تركتم الخليفة الذي
قتل يعني عثمان بالمدينة ثم جيتم تطلبون بدمه يعني هنا
بالبصرة فقال الزبير انا قرانا علي عهد رسول الله صلي الله عليه
وسلم واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة لم نكن حسبنا
انا اهلها حتي وقعت منا حيث وقعت وعند احمد بسند حسن
من حديث عدي بن عميرة سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقول ان الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتي يروا المنكر بين
ظهرانيهم وهم قادرون علي ان ينكروه فلا ينكروه فاذا فعلوا ذلك
عذب الله الخاصة والعامة وبيان ما كان النبي صلي الله عليه
وسلم يحذر بتشديد الجيم من الفتن في احاديث الباب وغيره
المتضمنة للوعيد علي التبديل والاحداث لان الفتن غالبا انما
تنشا عن ذلك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا بشر ابن السري بكسر الموحدة وسكون المعجمة وبفتح السين
المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية البصري سكن مكة وكان يلقب
بالافوه قال حدثنا نافع بن عمر ابن عبد الله القرشي المكي عن ابن
ابي مليكة عبد الله واسم ابي مليكة زهير ابن قال قالت اسما
بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما عن النبي صلي الله عليه
وسلم انه قال انا علي حوضي يوم القيامة انتظر من يرد علي ٥
بتشديد الياء اي من يحضرني ليشرب فيوخذ بناس من دوني اي
يا رب مني فاقول امتي وفي باب الحوض من الرقاق فاقول
يا رب مني ومن امتي فيقول اني فنقول الله ولابي ذر وابن عساكر

فيقال لا تدري يا محمد مشوا على القهقرى بفتح القافين بينهما هاء
ساكنة مقصور الرجوع الى خلف اى رجعوا الرجوع المعروف بالقهقرى
اى ارتدوا عما كانوا عليه قال ابن ابي مليكة عبد الله بالسند السابق
اللهم انا نعوذ بك ان نرجع اى نرتد على اعقابنا او نفتن زاد فى باب
الحوض عن دينا وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل المنقرى بكسر الميم
وسكون النون وفتح القاف الوسلمة التبوذكى بفتح المثناة وضم
الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة منسوب بكنيته واسمه قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكرى عن مغيرة ابن المقسم بكسر الميم الضبى
الكوفى عن ابي وايل شقيق بن سلمة قال قال عبد الله ابن مسعود رضى
الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم انا فرطكم بفتح الفاء والراء بالطا
المهملة انا اتقدمكم على الحوض لاهيئه لكم لترفقوا اى لتظمئون ولابن
ذر تظمأون فعل الى تشبه بدا الرجال منكم لاراهم حتى اذا هويت ملت
لانا ولهم اختلجوا بكسر الخا المعجمة وضم الفوقية وكسر اللام وضم
الجيم اجتذبوا واقتطعوا دوني فاقول اى يا رب اصحابي اى
امتي يقول الله تعالى انك لا تدري ما احدثوا من الارتداد عن الاسلام
او من المعاصي الكبيرة البدنية الاعتقادية بعدك وبه قال حدثنا عياش
ابن بكير المحزمي وهي ونسبة بجدة واسم ابيه عبد الله قال حدثنا يعقوب
ابن عبد الرحمن القاري بتشديد التحتية عن ابي حازم سلمة ابن دينار
انه قال سمعت سهل بن سعد بسكون العين الساعدي الانصاري
يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض
بفتح الفاء والراء اى اتقدمكم فعل عمن فاعل وفي المعالم الطفل بالمثلثة
اللهم اجعله لنا فرطا اى اجرا يتقدمنا حتى نزود علمه من ولابن ذر حتى
ورده شرب منه بلفظ الماضي ولابن ذر عن الكشميهني بلفظ المضارع
ومن شرب منه لم يظمأ اى لم يعطش بعده ابدا وسقط لفظ ابدا
لابن ذر ليردن ولابن ذر ليردن علي بتشديد التحتية اقوام اعرفهم
ويعرفوني ولابن ذر ويعرفوني بنونين ثم يحال بيني وبينهم
قال ابو حازم سلمة بالسند السابق فسمعني النعمان ابن ابي
عياش بالتحتية والشين المعجمة الزرقي وانا احدثهم هذا الحديث
فقال هكذا سمعت سهلا الساعدي وانا اسمعت منفوحة وهو
استفهام حذفت اداته قال ابو حازم فقلت نعم سمعته قال النعمان
وانا اشهد على ابي سعيد الخدري رضي الله عنه لسمعته يزيد

فيه قال

فيه قال انهم اى الذي يحال بينه وبينهم مني من امتي فيقال
انك لا تدري ما احدثوا بعدك وفي حديث ابي ذر عن الكشميهني ولفظه انهم
بدلوا بعدك فاقول سحقا سحقا بعدا بعدا لمن بدل دينه
بعدي اى بعد الله وليس فيه دلالة على ان لا يشفع لهم بعد لان
الله تعالى قد يبقي لهم ذلك في قلبه وقت البعاقبهم بما شاء الى وقت يشاء
ثم يعطف قلبه عليهم فيشفعه لهم ففي الحديث شفاعتي لاهل الكبائر من
امتي اى ما عدا الشرك والحديث اخرجه مسلم في فضل النبي صلى الله
عليه وسلم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار
سترون بعدي في امورا تنكرونها وقال عبد الله بن يزيد اى ابن عاصم
العاصمي مما وصله المولف في كتاب المغازي في غزوة حنين قال النبي
صلى الله عليه وسلم للانصار اصبروا على ما تكرهون بعدي من
الاثرة حتى تلقوني على الحوض وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى ابن سعيد القطان بنون الفطان لابن
ذر قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا زيد ابن
وهب ابو سليمان الهمداني الجهني الكوفي في عضرم ثقة جليل لم يصح ان
قال في حديثه قتل قال سمعت عبد الله ابن مسعود بن غافل الهذلي
رضي الله عنه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون
من امرائكم بعدي اثرة بفتح الهمزة والمثلثة والراء وبضم الهمزة وسكون
المثلثة استيثارا واختصاصا مغلوطة ومنونة يأثرون ما غيركم
وامورا تنكرونها من امور الدين وسقطت الواو الاولى من وامورا لابن
عساكر وحينئذ فقوله امورا بدل من اثرة قالوا فما تامرنا يا رسول الله
ان نفعل اذا وقع ذلك قال اوو اليهم اى الى الامراء هم الذين لهم
المطالبة به وفي رواية الثوري عن الاعمش في علامات النبوة تؤدون
الحق الذي عليكم اى بدل المال الواجب في الزكاة والنفس والخروج
الى الجهاد عند التعيين ونحوه وسلوا الله حقكم وفي رواية الثوري
وتسألون الله الذي لكم اى بأخذ بأيديهم ايضا فكم ويبيد لكم خبر امرهم
وقال الداودي سلوا الله ان يأخذ لكم حقكم ويقيض لكم من يؤديه
اليكم وقيل سلوا الله ان يسلمكم الاثم ان سألوه جهارا ادى الى الفتنة
وظاهر هذا الحديث العموم في المخاطبين كما قاله في الفتح قال ونقل
السفاقسي عن الداودي انه خاص بالانصار وكانه اخذه من مذهب
عبد الله بن زيد الذي جعله ولا يلزم من مخاطبة الانصار بذلك ان

نخيص بهم فقد ورد ما يدل على التعميم وفي حديث عمر في حديثه للدعا
من طريف ابي سلم المخولاني عن ابن عبيدة بن الجراح عن عمر رفعه
قال اتاني جبريل فقال ان امتك معتشة من بعدك فقلت
من اين قال من قبل امرائهم وقرائهم تمنع الامر الناس الحقوق
فتطلب حقوقهم فيقتتلون ويتبع الرجل الهوا الامر فيقتتلون
قلت فكيف يسلم من يسلم منهم قال بالكف والصبر ان اعطوا الذي لهم
اخذوه وان منعوه تركوه وحديث الباب سبق في علامة النبوة
وبه قال حدثنا مسدد ابو الحسن الاسدي البصري بن مسرهد ابن
مغرد عن عبد الوارث بن سعيد ولاني عاصم حدثنا عبد الوارث
عن الجعد بفتح الجيم وسكون المهملة ابو عثمان الصيرفي عن
ابي رجاء عمران العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من كره من اميره شيئا من امر الدين
فليصبر على ذلك المكروه ولا يخرج عن طاعة السلطان فانه من
خرج من السلطان اي من طاعته شبرا اي قدر شبر كناية عن معصية
السلطان ولو بادنى شيء مات ميتة جاهلية بكسر الجيم كالجلسة
بيان لهيئة الموت وحالته التي يكون عليها اي كما تموت اهل الجاهلية
من الضلالة والفرقة وليس لهم امام يطاع ولعل المراد انه يموت
كافرا بل عاصيا وفي الحديث ان السلطان لا ينقرا بالفسق اذ في عزله
سبب للفتنة وارافة الدماء وتفريق ذات البين فالمفسدة في عزله
اكثر منها في بقائه والحديث اخرجه البخاري في الاحكام ايضا وسلم
في المغازي وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
البصري قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء المهملة والميم المشددة ابن
درهم الازدي الجهضمي عن المعبد ابن خالد بن دينار البكري بضم الموحدة
مفتوحة فسكون معجمة ساكنة وكاف مضمومة البصري انه
قال حدثني بالافراد ابو رجاء بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام
بعدها حاء مهملة العطاردي قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ترى من اميره شيئا
يكرهه فليصبر عليه فانه فان الشان من فارق الجماعة اي جماعة
الاسلام وخرج عن طاعة الامام شبرا اي ولو بادنى شيء فمات
مات ميتة جاهلية اي فمات على هيئة كان موت عليها اهل الجاهلية
لانهم كانوا لا يرجعون الى طاعة امير ولا يتبعون هدى امام بل كانوا

مستنكفين

مستنكفني عن ذلك مستبدين بالامور ومن استفهامية والاستفهام
انكاري فحكم حكم النفي فكانه يقول ما فارق احد الجماعة شبرا الا مات
ميتة جاهلية او حذف ما النافية فمعنى مقدارها والا زايدة او عاطفة
على راي الكوفيين وفي هذه الاحاديث حجة في ترك الخروج على ائمة
الجور ولزوم السمع والطاعة لهم وقد اجمعوا على انه لا يجوز
تلزم طاعتهم ما اقاموا الجماعات والجهاد الا اذا وقع منهم كفر صريح فلا تجوز
طاعة في ذلك بل يجب مجاهدتهم لمن قدر عليه قال حدثنا اسماعيل ابن
ابي اويس قال حدثني بالافراد بن وهب عبد الله الحري عن عمرو بفتح
العين بن الحرث عن بكير بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله بن الاشج
عن بسر بن سعيد بكسر المهملة وبسر بضم الموحدة وسكون السين
المهملة مولى الحضرمي عن حنادة بن ابي امية بضم الجيم وتخفيف النون
الدوسي واسم ابي امية كثير انه قال دخلنا على عبادة ابن الصامت
وهو ابي والحال انه مريض فقلنا له اصلحك الله في جسمك
لعافي من مرضك او اعم حدث نا حديثا ينفعك الله به سمعته
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دعانا النبي صلى الله عليه وسلم
فبايعناه فبايعنا بفتح الدال اي صلى الله عليه وسلم وروي فبايعنا
بالتشديد اي فبايعنا النبي صلى الله عليه وسلم ولا يذرو الاصلي ما
بايعناه بالثناة ضمير المفعول فقال صلى الله عليه وسلم فيما اخذ
علينا اي فيما اشترط علينا ان بايعنا بفتح الهمزة والعين مفسرة
على السمع والطاعة له في منشطنا ومكرهنا بفتح الميم فيهما وبالجيم
بعد النون الساكنة في الاول وسكون الكاف في الثاني مصدران بمعنى
اي في حالة نشاطنا والحال التي نكون فيها عاجزين عن العمل عائقون له
وعسرنا ويسرنا واثرة علينا بفتحات او بضم الهمزة وسكون المثلثة
اي ايثار الامراء علينا ظلما واختصاصهم اياها بانفسهم وان لا ننازع
الامر اي الملك اهله قال في شرح المشكاة وهو كالبيان لما قبله لان معنى
عدم المنازعة هو الصبر على الاثرة وزاد احمد من طريق عمير بن هانئ
عن عبادة وان رايت ان لك اي وان اعتقدت ان لك في الامر حقا فادفع
تعمل بذلك الامر بالسمع والطاعة الى ان يصل اليك بغير فروج عن الطاعة
وعند ابن حبان واحمد من طريق ابي النضر عن عبادة وان اكلوا مالك
وضربوا ظهرك الا ان تروا فاما قلت كان المناسبان يقال الا ان نرى
بنون المتكلم اجيب بان التقدير بايعنا قائلا الا ان نرى اكفرا بواحا

بفتح الموحدة والواو والحا المهملة ظاهرا بحر ويصرح به عندكم من الله
قبله برهان بضم من قران او خبر صحيح لا يحتمل التاويل فلا يجوز الخروج
على الامام ما دام فعله يحتمل التاويل والحديث اخرجه مسلم في الامارة
ولم قال حدثنا محمد بن عرعرة البصري قال حدثنا شعبة ابن الحجاج
عن قتادة ابن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه عن اسيد
ابن حضير بضم المهملة وفتح الضاد المعجمة مصغرين ابن
سماك بن عتيك ابو عبيد الانصاري الاشهلي ان رجلا هو اسيد
الراوي اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استعملت
فلانا هو عمرو بن الهاصي ولم تستعملني قال عليه الصلاة والسلام
سيلقى المستولي انكم سترون بفتح الفوقية بعدي اثرة بضم المثلثة
وسكون المثلثة اي استيثار الحظ الدنيوي فاصبروا اذا وقع لكم
ذلك حتى تلقوني وانما اجاب بهذا لعلمه ان انكم سترون اشارة الى ان استعمال
فلان المذكور ليس لمصلحة خاصة بل ذلك وقع لجميع العمال والحديث سبق
في فضائل الانصار باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
هلاك امتي على يدي بالتثنية اغيلمة بضم المعجمة وفتح التحتية
المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام وفتح الميم بعدها هاء تانيث صبيان
او الصغار العقول والتدبير والدين ولو كانوا بالغين زاد في بعض
النسخ عن ابن ذر من قريش سفهاء وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا عمرو ابن يحيى بفتح العين بن سعيد بن عمرو ابن سعيد
بكسر عين سعيد بهما وفتح عين عمرو وسقط لابن عساكر ابن عمرو بن سعيد قال
اخبرني بالافراد جدي سعيد بن عمرو ابن سعيد بن العاص الاموي المدني نزيل
الدشتي ثم الكوفي قال كنت جالسا مع ابي هريرة رضي الله عنه في مجلس
النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة زمن معوية رضي الله عنه ومعنا
مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية الذي ولي الخلافة بعد قال ابو هريرة
سمعت الصادق في نقله المصدوق عند الله صلى الله عليه وسلم يقول
هلكة امتي على يدي بفتح الدال تثنية يد ولابن ذر عن الحموي
والكشميهني الدي بزيادة هاء بصيغة الجمع غلمة بكسر المعجمة وسكون
اللام من قريش زعتر احمد والنسائي من رواية سماك عن ابن ظالم عن
ابي هريرة ان قتادة امال على يدي غلمة سفهاء من قريش وبزيادة سفهاء تقع
الخطابية بين الحديث والترجمة وعند ابن ابي شيبة من وجه اخر عن ابي
هريرة رفعه اعوذ بالله من امارة الصبيان قال ان اطاعوهم هلكتم

اي في دينكم

اي في دينكم وان عصيتموهم اهلكوكم اي في دنياكم بازهاق النفس
او باذهاب المال او بهما وعند ابن ابي شيبة ان اباهريرة كان يتقي
في السوق يقول اللهم لا يدركني سنة ستين ولا امارة الصبيان
قالوا وما امارة الصبيان وقد استجاب الله دعاء ابي هريرة فمات
قبلها بسنة قال في الفتح وفي هذا اشارة الى ان اول الاغيلمة كان
سنة ستين وهو كذلك فان يزيد بن معوية استخلف فيها وبقي الى سنة
ستين فمات ثم ولد ولده معوية ثم مات بعد اشهر فقال مروان ابن الحكم
المذكور لعنة الله عليهم غلمة بالنصب على الاختصاص فقال
ابو هريرة رضي الله عنه لو شئت ان اقول بني فلان وبني فلان
لفعلت وكان اباهريرة كان يعرف اسماءهم وكان ذلك من المحاب
الذي لم يبينه فلم يبين اسامي امراء الجور واحوالهم ثم كان يكنى عن
بعضه ولا يصرح به خوفا على نفسه وقد ورد احاديث في لعن الحكم
وابنه مروان وما ولداه اخرجها الطبراني وغيرها غالبها قنه مقال
وبعضها جيد قال عمرو بن يحيى فكنت اخرج مع جدي سعيد ابن
عمرو الى بني مروان ابن الحكم حين ملكوا ولوا الخلافة بالشام
وغيرها ولابن ذر حين ملكوا بضم الميم وكسر اللام مشددة فاذا
رايهم غلمانا احداثا جمع حدث اي شبانا ما واولهم يزيد ولابن عساكر
فاذا احداث قال لنا عسى هؤلاء يكونوا منهم فقال اولاده
واتباعه ممن سمع منه ذلك فقلنا له انت اعلم وانما نردد عمرو في الانم
المراد بحديث ابن هريرة من وجه كون ابن هريرة لم يفصح باسمائهم
شبيه قال القسطلاني وقد اختلفوا في جواز لعن يزيد ابن معوية
فقال في الخلاصة وغيرها انه لا ينبغي اللعن عليه ولا على الحجاج لان
النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لعن المصلين ومن كان من اهل القبلة
واما ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم من اللعن لبعض اهل القبلة
فلعلمه ان يعلم من احوال الناس ما لا نعلمه نحن وبعضهم اطلق اللعن عليه
لما انه كفر حين امر بقتل الحسين رضي الله عنه وانفقوا على جواز اللعن
على من قتله او امر به او اجازه او رضي به قال والحق ان رضى يزيد
بقتل الحسين رضي الله عنه واهانة اهل البيت النبوي انه مما
تواتر معناه وان كانت تفاصيله احادا فنحن لا نتوقف في شانه
بل في ايمانه لعنة الله عليه وعلى انصاره واعوانه والحديث سبق في
علامات النبوة واخرجه مسلم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

تعقبه ابن ابي الصاحو الذي يخطه
ابنه ابن الصاحو وهو سبقهم؟

وويل للعرب من شر قد اقترب وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابن زياد
ابن درهم ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا ابن عيينة سفيان انه
سمع الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن زينب بنت ام
سلمة عن ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان ام المومنين عن زينب ابنة
جحش ام المومنين رضي الله عنهن ولابي ذر بنت جحش انها قالت استيقظ
النبي صلى الله عليه وسلم من النوم حال كونه محمرا وجهه وفي اخر الغسل
من طريق بن شهاب عن عروة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها
يوما فزعا فتحمل انه دخل عليها بعد ان استيقظ من نومه فزعا وكانت
حمرة وجهه من ذلك الفزع وعند ابي عوانة من طريق سليمان ابن كثير
عن الزهري فزعا محمرا وجهه اي حال كونه يقول لا اله الا الله ويل لكمة
يقال لمن وقع في هلكة للعرب من شر قد اقترب اراد به الاختلاف
الذي ظهر بين المسلمين من وقعة عثمان رضي الله عنه وما وقع بين
علي ومعوية رضي الله عنهما وخص العرب بالذكر لانهم اول من دخل
في الاسلام وللآن ارباب الفتن اذا وقعت كان الهلاك اليهم
اسرع فتح اليوم بضم القاميين للمفعول ونصب اليوم على الظرفية
من ردم يأجوج ومأجوج من سدهما الذي بناه ذو القرنين بيننا
وبينهم مثل هذه بالرفع مفعول ناب عن فاعله وعقد سفيان ابن
عيينة تسعين بان جعل طرف اصبعه السبابة اليمنى في اصل بطن
ومنها اصغر كما عيث انطوت عقدتها حتى صارت كالحلقة المطوقة
او عقد مائة بان عقد التسعين لكن بالخنصر اليسرى وعلى هذا
فالتسعون والحلقة متقاربان ولذا اوقع فيهما الشك قيل وفي اي
الفتن قالت زينب فقلت يا رسول الله انهلك بكسر اللام وفينا
الصالحون قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا كثر الخبث بفتح المعجمة
والموحدة بعدها مثلثة اي الزنا واولاد الزنا والفسوق والفجور
وفي الفتح مرجح الاخير قال لانه قابله بالصلاح وفي الحديث
ثلاث صحابيات * زينب بنت ام سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه
وسلم * وام حبيبة رملة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وام المومنين
* زينب بنت جحش واخرجه ابو نعيم في مستخرجه من طريق الحميدي
فقال في روايته عن حبيبة بنت ام حبيبة عن امها ام حبيبة وقال
في اخره قال الحميدي قال سفيان احفظ في هذا الحديث وقال الحميدي
قال سفيان حفظت عن الزهري اربع سنوة قد راين النبي صلى الله عليه

وسلم

تنبيه سقط البعض سقط
من قلم المولف لفظ البعض

بنت ام حبيبة كذا
بخط ولعله سقط من قلمه
بنت ام حبيبة فصحفه
بنت ام حبيبة على اسماء

وسلم ثنتان من ازواجه ام حبيبة وزينب بنت جحش وثنتين ربيباته
زينب بنت ام سلمة وحبيبة بنت ام حبيبة ابوها عبد الله ابن
جحش فزاد حبيبة كالنسائي وابن ماجة وحديث الباب سبق في احاديث
الانبياء وعلامة النبوة واخرجه بقية الائمة الا ابا داود وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة ابن الزبير وسقط عن عروة
لعثمان بن عاصم قال الحولاني وحدثني بالافراد محمود هو بن غيلان
قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام ابن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني
احد الاعلام قال اخبرنا معمر هو بن راشد الازدي مولاهم عن الزهري
عن عروة عن اسامة ابن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابن حبه رضي الله عنهما انه قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم
اي اطلع من علو على اطم بضمتين حصن او قصر من اطام المدينة
عند الهمزة والطاء مهملة فيهما فقال عليه الصلاة والسلام هل ترون
ما ارى قالوا لا يا رسول الله قال فاني ارى الفتن اي يبصري
اياها تقع خلال بكسر الخاء المعجمة اوساط بيوتكم او تقع مفعول ثان لوقع المطر بكون
فاعل لوقع ولابن عساكر وابي ذر عن الحموي المطر بالميم بدل القاف
وهما بمعنى وفيه اشارة الى قتل عثمان رضي الله عنه بالمدينة
وانتشار الفتن في غيرها فما وقع من القتال بصفين والجمل كان
بسبب قتل عثمان والقتال بالمدينة وان كان بسبب التحكيم بصفين
فكل قتال وقع في ذلك العصر انما تولد عن شيء من ذلك او عن شيء
تولد عنه والحديث سبق في الحج والمظالم وعلامات النبوة واخرجه
مسلم في الفتن عن ابن بكر بن ابي شيبة **باب ظهور الفتن**
وبه قال حدثنا عباس بن الوليد بتشديد التحتية اخر مجمة الرقام
النصري قال اخبرنا عبد الاعلى ابن عبد الاعلى الساسي بالسين
المهملة البصري قال حدثنا معمر بفتح المعجمين بن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن سعيد بكسر العين بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يتقارب الزمان بان
يعتدل الليل والنهار او يدنو فيقام الساعة او لقصر الايام والليالي
او يتقارب في الشر والفساد حتى لا يجيء من يعمل الله الله او المراد
بتقاربه تسارع الدول في الانقضاء والعروج الى الانقراض فتقارب

زمانهم وقد ان ايامهم او تقارب احوالهم في اهلة في قلة الدين
حتى لا يكون فيهم من يامر بمعروف ولا ينهى عن منكر لغلبة العسق
وظهور اهله او المراد قصر الاعمار بالنسبة الى ما سبق قال الطيبي
اقصر اعمارا من الطعنة الاخيرة التي يقتل بها وفي حديث انس عند الترمذي
مرفوعا الا تقوم الساعة حتى تتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر
والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون
الساعة كاحتراق السعفة وما تضمنه هذا الحديث قد وجد في هذا
الزمن فانا لله نرى سرعة الايام ما لم تكن نجده في العصر الذي قبله
والحق ان المراد نزع البركة من كل شيء حتى في عمر الزمان وهذا من
علامات قرب الساعة وقال النووي المراد ببعضه عدم البركة فيه
وان اليوم مثلا يصير الانتفاع به بقدر الانتفاع بالساعة الواحدة
ولابن درعن الحموي والمستملي تقارب الزمن باسقاط الالف بعد
الميم وهي لغة فيه شاذة لان فعله ثلاثي بالفتح لا يجمع على افعال الا نادرا
كبيرة وزمن وازمن وجبل واجبل وعصب واعصب وينقص العلم
بتحتية مفتوحة فنون ساكنة فقاف مضمومة وصاد مهملة
والعلم بالعين والميم بعدها لام ولابن ذر عن الكشميهني عما هو في
فرع اليونينية كاصلها وينقص العلم بضم التحتية بعدها قاف
ساكنة فوحدة فضاد معجمة والعلم بتقديم اللام على الميم وقال
في فتح الباري قوله وينقص العلم يعني بالموت والصاد المهملة
كذا للاكثر وفي رواية المستملي والكشميهني العمل بعني بدل العلم
قال ومثله في رواية شعيب عن الزهري عن حميد عن عبد الرحمن
عن ابي هريرة عند مسلم انتهى وقد قيل ان نقصان العمل الحسي
ينشأ عن نقص الدين ضرورة واما المعنوي فبسبب ما يدخل من
الخلل بسبب سوء المطعم وقلة المساعد على العمل والنقص ميالة الى
الراحة وتحن الى الحسنى وللكثرة شياطين الانس الذين هم اضر
من شياطين الجن ويلقى الشح بتشليث الثاء وهو اسوأ البخل في قلوب
الناس على اختلاف في احوالهم حتى يبخل العالم بعلمه فيترك التعليم
والفتوى ويبخل الصانع لصناعته حتى يترك تعليم غيره فيقل
الغني عالم حتى يهلك الفقير وليس المراد اصل الشح لانه لم يزل
موجودا فالمراد غلبته وكثرته وليس بينه وبين قوله في كتاب
الانبياء ويفيض المال حتى لا يقبله احد تعارض اذ كل منهما في زمان

غير زمان

قوله وقد وجد الذي يخطه وقد
وجد مبنيا على ما دوده الاولى
اسقاطه

قوله وهي لغة هو في الصحاح الزمن والزمان
اسم لقليل الوقت وكثيره ويجمع على ازمان
وازمنة وازمن هو فيه خطه

قوله من شياطين كذا بخطه باسقاط الجر

قوله وبعد الميم الفا على ما في الفتح
ووقعت للاكثر بغير الف بعد
الميم

غير زمان الاخر وقوله ويلقى بضم فسكون ففتح وقال الحميدي لم
يضبط الرواة هذا الحرف ويحتمل ان يكون بتشديد القاف بمعنى يتلقى
ويتعلم وسواعي به ويدعي اليه من قولهم يقاسي وما يلقاها الا الصابرون
اي ما يعلمها ويتبينه عليها ولو قيل يلقى بتخفيف القاف لكان ابعد
لانه لو القي لترك ولم يكن موجودا انتهى قال في المصابيح وهذا
غير لازم اذ يمكن ان المراد يلقى الشح في القلوب اي يطرح فيها فيكون
مع وجوده الا بعد وما وتظهر الفتن اي كثرتها وهذا موضع
الترجمة ويكثر الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم قال
يا رسول الله ايهم بفتح الهمزة وتشديد التحتية وفتح الميم مخففة
اي اي شيء هو اي الهرج والا كثر على حذف الالف بعد ميمها ولابن
ذر ايما بضم التحتية وبعد الميم الف وضبط بعضهم بتخفيف التحتية
اي بحذف الياء الثانية كما قالوا ايش في موضع اي شيء وفي رواية
عتبة بن خالد عن يونس عند ابي داود قيل يا رسول الله ايش هو
قال هو القتل القتل بالتكرار مرتين وقال شعيب هو من ابي حمزة
مما وصله المولف في الادب ويونس بن يزيد مما وصله مسلم في
صحيحه بلفظ ويقبض العلم ويقدم وتظهر الفتن ويلقى الشح
ويكثر الهرج قالوا وما الهرج قال القتل ولم يكرر لفظ القتل والليث
ابن سعد الامام فيما وصله الطبراني في الاوسط وابن اخي الزهري
محمد بن مسلم مما وصله في الاوسط ايضا كلاهما عن الزهري محمد بن مسلم
عن حميد بضم الحاء وفتح الميم ابو عبد الرحمن الزهري عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني ان هولاء
الاربعة خالفوا معمرا في قوله في الحديث الثابت عن الزهري عن
سعيد فخالفوا شيخ الزهري محمدا الاسعد او ضبط المولف رحمه
الله يقتضي ان الطريقين صحيحان قائم وصله طريق معمر هنا ووصل
طريق شعيب في الادب كما مر ولعله راى ان ذلك غير قادح لان
الزهري صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين والادعم
من ذلك اطراده في كل من اختلف عليه في شيخه الا ان يكون مثل
الزهري في كثرة حديثه وسعة حفظه قال ابن بطال وجميع ما تضمنه هذا
الحديث من الاشراط قد راينا هاعيانا وقد ينقص العلم وظهر الجهل
والشح في القلوب وعمت الفتن وكثر القتل قال في الفتح الذي
يظهر ان الذي شاهده كان منه الكثير مع وجود مقابلة والمراد

من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى ما يقابله الا النادر والواقع ان
الصفات المذكورة وجدت مبادئ ظاهر بعد الصحابة ثم صارت تظهر
في بعض الامكنة دون بعض وكلما مضت طبقة ظهر البعض الكثير
في التي تليها وبه يلتئم قوله في حديث الباب التالي لا يأتي زمان
الا والذي بعده شر منه وحديث الباب اخرجه مسلم في القدر وابن
ماجه في الفتن وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابو
محمد العبسي الحافظ احد الاعلام وفي نسخة معتمدة بخطي في الفتح حدثنا
مسدد حدثنا عبيد الله بن موسى وسقط في غيرها وقال عياض ثبت
للقابسي عن ابن السكوني وسقط مسدد وللباقين وهو الصواب قال
الحافظ ابن حجر وعليه اقتصر اصحاب الاطراف انتهى وفي هامش الفرع
مما عزاه للاصل وفي نسخة ابي ذر حدثنا مسدد صح قال في الحاشية
سقط ذكر مسدد في نسخة واسقاطه صواب وهو في نسخة عند
الاصيلي انتهى قلت وكذا رأيته في اليونينية وعبيد الله يروي
عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق بفتح المعجمة ابو وائل ابن
سلمة انه قال كنت مع عبد الله هو ابن مسعود وابن موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنهما فقال لا قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة لايام ينزل فيها الجهل ويرفع
فيها العلم بموت العلماء كلما مات عالم تنقص العلم بالنسبة الى فقد
حامله وبشياع ذلك الجهل عالما ان ذلك العالم تفرد به عن بقية
العلماء وليثبتن فيها الهرج والهرج هو القتل وبه قال حدثنا عمر ابن
حفص بضم العين قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا
الاعمش سليمان قال حدثنا شقيق ابو وائل قال كنا عند عبد الله ابن
مسعود وابو موسى الاشعري فجعل يحدثنا فقال ابو موسى قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة اي قربها لهرجا بفتح الهاء
والتنوين للتقليل والنحوي والمتعلق لايام بزيادة اللام يوضح ذلك
العلم بموت العلماء وينزل فيها الجهل بظهور الحوادث المقتضية
لترك الاشتغال بالعلم وليثبتن فيها الهرج والهرج القتل يحتمل ان
يكون مرفوعا وهو الظاهر وان يكون من تفسير الراوي وظاهره
ان القائل هو ابو موسى وجزم غير واحد في الرواية الباقية فالبقية صريحة
في ان ابا موسى وابن مسعود قالاه وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابو عبد الحميد عن الاعمش سليمان



ابن مهران عن ابي وائل شقيق بن سلمة انه قال اني لطالر مع عبد الله
ابن مسعود وابي موسى الاشعري رضي الله عنهما فقال ابو موسى سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث السابق والهرج
بلسان الحبشة ولابي ذر وابن عساكر بلسان الحبش القتل قال
القاضي عياض وهذا وهم من بعض الرواة فانها عربية صحيحة
انتهى وبيان ما فيه في الحديث الاتي قريبا ان شاء الله تعالى واصل
الهرج في اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واضطربوا
فعلوه والهرج الى آخره ادراج من ابي موسى كما صرح به في الحديث التالي
وبه قال حدثنا محمد ولابي ذر زيادة بن سلام بالموحدة والمعجمة
المكدة وهو المعروف بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن واصل هو بن حيان بالحاء المهملة المفتوحة
والتحتية المفتوحة المشددة الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهم قال ابو وائل واحسبه
اي احسب عبد الله بن مسعود رفع الحديث الى النبي صلى الله
عليه وسلم قال بين يدي الساعة ايام الهرج بإضافة ايام لتاليها
يرفع العلم بزوال اهله ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر بزول
فيها اي في ايام الهرج العلم وتظهر فيها الجهل لذهاب العلماء
والاشتغال بالفتن عن العلم قال ابو موسى الاشعري والهرج القتل
بلسان الحبشة قال في الفتح اخطأ من قال ان القتل الهرج بلسان
الحبشة وهم من بعض الرواة ووجه الغلط انها لا تستعمل في اللغة
العربية بمعنى القتل الا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاضطراب
يقتضي كثرة القتل وكثيرا ما يحذف الناس من كلامهم ما يؤول اليه
واستعمال الهرج في القتل بطريق المعنى هو لسان الحبشة فلعل بعض
نقلة ابي موسى الاشعري توهم في تفسير لفظ لغوية فلا الصواب معه
واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة وقال
ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن عاصم هو بن ابي
النجود احد القراء السبعة المشهورين عن ابي وائل شقيق عن الاشعري
ابن موسى رضي الله عنه انه قال لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه
تعلم الايام التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ايام الهرج عنوه اي
نحو الحديث المذكور بين يدي الساعة ايام الهرج قال ولابي ذر وقال
ابن مسعود عبد الله السابق سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول

من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء وعند مسلم من حديث
ابن مسعود ايضا مرفوعا لا تقوم الساعة الا على شرار الناس
وروى الصائم من حديث ابن هريرة رفعه ان الله يبعث ريحا من اليمن
الين من الحرير فلا تدع احدا في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته
وله ايضا لا تقوم الساعة على احد يقول لا اله الا الله وفي رواية
قول صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي على الحق حتى تقوم
الساعة ظاهره انها تقوم على قوم صالحين اجيب عمل المغايبة
منه على وقت هبوب الريح الطيبة التي تقبض روح كل مؤمن وسلم
فلا يبقى الا الاشرار فعليهم تقوم الساعة علمه نفيسة **باب** بالتنوين
ذكر فيه **لا يأتي زمان الا الذي بعده شر منه** وبه قال **محمد**
**ابن يوسف** الفريابي قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن الزبير** بضم
الزاي **ابن عدي** بفتح العين وكسر الدال المهملتين الكوفي الهمداني
بسكون الميم من صغار التابعين ليس له في البخاري الا هذا الحديث
انه **قال اتينا انس بن مالك** رضي الله عنه **فشكونا** ولابن ذر
عن الكشميهني **فشكوا اليه ما نلقى** ولله صبايا ما يلقوا ولابن ذر وابن
عساكر ما يلقون **من الحجاج** بن يوسف الثقفي الامير المشهور بظلمه
وتعديه وفي قول **فشكونا اليه ما يلقون** النقاب **فقال انتي** بضم الواو
عليه **قائر لا يأتي عليكم زمان الا الذي بعده شر منه حتى تلقوا**
**ربكم** اي حتى تموتوا وعند الطبراني بسند صحيح عن ابن مسعود
قال امس خير من اليوم واليوم خير من غد وكذلك حتى تقوم الساعة
ولابن ذر وابن عساكر **شر منه** بوزن افعل على الاصل لان افعل تفضيل
لكن تجنبه لذلك قليل وعند الاسماعيلي من رواية محمد بن القاسم الاسدي
عن القاسم الثوري وملك بن معول ومسعر وابن سنان الثلاثة
اربعتهم عن الزبير بن عدي بلفظ لا يأتي على الناس زمان الا والذي
بعده شر منه **سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم** واستدل
بهذا الاطلاق بان نفس الازمنة قد يكون فيه الشر اقل من سابقه
ولو لم يكن الازمن عمر بن عبد العزيز وهو بعد زمن الحجاج بيسير
واجاب الحسن البصري بانه لا بد للناس من تنفيس فجعله على الاكثر
الاغلب واجاب غيره بان المراد بما ذكر تفضيل مجموع العصر على
مجموع العصر فان عصر الحجاج فيه كثير من الصحابة في الاحياء وفي زمن عمر ابن
عبد العزيز انقرضوا والزمان الذي فيه الصحابة خير من الزمان

الذي بعده

ذكر محمد بن يوسف هذا قال العيني محمد بن يوسف
البيكندي ويوسف بن عيينة وقال انه
جده سفيان هو الثوري ومقتضاه ان
محمد بن يوسف هو الفريابي لان البيكندي
انما يروي عن ابن عيينة هو عنه

قوله لا بد للناس من تنفيس كذا
بخطه والاولى لا بد للزمان

الذي بعده لقوله صلى الله عليه وسلم المروي في الصحيحين خير القرون
قرني وحديث الباب اخرجه الترمذي في الفتن وله قال **حدثنا ابو اليمان**
**الحكم بن نافع** قال **اخبرنا شعيب** هو ابن ابي حمزة **عن الزهري** محمد ابن
مسلم بن شهاب **ح** لتحويل السند قال البخاري **وحدثنا اسماعيل**
ابن ابي اويس قال **حدثني** بالافراد اخي **ابو بكر** عبد الحميد **عن سليمان**
ولابن ذر زيادة **ابن بلال** **عن محمد بن ابي عتيق** هو محمد بن عبد الله
ابن ابي عتيق **محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر** التيمي المدني نسبة لجده
**عن ابن شهاب الزهري عن هند** بنت **الحارث** الفراسية بكسر
الفاء والسين المهملة نسبة الى بني فراس بطن من كنانة وهم اخوة قريش
قيل انا لهند هذه صحبة **ان ام سلمة** زوج النبي صلى الله عليه وسلم
**قالت استيقظ** بفتح التاء **النبي** صلى الله عليه وسلم فزعا من نومه
وليست التي في استيقظ للطلب **ليلة** بضم اللام وفتحها حال
كونه **فزعا** بفتح الفاء وكسر الزاي اي خائفا حال كونه **يقول سبحان**
**الله ماذا انزل الله** من الخزائن **من الخزائن** كخزائن فارس والروم مما فتح على
الصحابة وقوله سبحان الله ماذا استفهام بمعنى التعجب ولابن عساكر
اي سقط ليلتئذ واسم الحجرة التي فتح منها انزل الله ولابن ذر عن
الكشميهني انزل بضم الهمزة وكسر الزاي الليلة من الخزائن جمع خزانة
وهو ما يحفظ فيه الشيء **وماذا انزل من الفتن** بضم الهمزة **من يوقظ**
اي من يتسبب فيتي فتح **صواحب الحجر** بضم الحاء المهملة وفتح الجيم
والذي في اليونينية بضم اولها **يريد** صلى الله عليه وسلم **ازواجه** رضي
الله عنهن **لكي يصلين** ويستفدن مما اراده الله من الفتن النازلة
كي يرافقن المرسومة الاجابة وحضهن لانهن الحاضرات حينئذ **رب**
**كاسية في الدنيا** بالثياب الفواخر **عارية في الاخرة** من الثواب
لعدم العمل في الدنيا او كاسية بالثياب الشفافة التي لا تستر العورة
عارية في الاخرة من اعلى ذلك او كاسية من نعم الله عاريه من الشكر الذي
تظهر ثمرته في الاخرة بالثواب او كاسية من خلع الزوج عاملة العمل الصالح
عارية في الاخرة من العمل الذي ينفعها صلاح زوجها وهذا وان ورد
في امهات المؤمنين فالعبرة بعموم اللفظ وفيه اشارة الى تقدم
المرء ما يفتح عليه من خزائن الدنيا للاخرة يوم يحشر الناس فيه عراة
فلا يكسى الا الاول فالاول في الطاعة والصدقة والانفاق في سبيل الله
والحديث سبق في باب العلم والحفظ بالليل من كتاب العلم **باب قوله**

النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح وهو اعم للحربي
من اتى الحديد فليس منا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد
الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس
الاصبحي الامام عن نافع المفقيه مولى بن عمر من ائمة التابعين
واعلامهم عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وسقط لابن عساكر
لفظ عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح
مستحلا لذلك فليس منا بل هو كافر بما فعله من استحلال ما هو مقطوع
بتحريمه ويحتمل ان يكون غير مستحل فتكون المراد بقوله فليس منا
اي ليس على طريقتنا لقوله عليه الصلاة والسلام ليس منا من شق الجيوب
وما اشبهه وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في المحاربة
وبه قال حدثنا محمد بن العلا ابو كريب الهمداني الكوفي مشهور بكنيته
ابن كريب قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة
وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء
واسمه عامر او الحرث عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حمل علينا السلاح فليس منا
بفتح حق ولمسلم من حديث سلمة ابن الاكوع من سل علينا السيف وعند
البزار من حديث ابن بكرة ومن حديث سمرة ومن حديث عمر وابن عوف
من شهر علينا السلاح وفي سند كل منها لين لكنها يعضد بعضها
وفي حديث ابي هريرة عند احمد من رمانا بالنبل بالنون والموحدة
فليس منا لما في ذلك من تخويف المسلمين وادخال الرعب عليهم
وكانه كنى بالحمل عن المقاتلة او القتل للملازمة الغالبة ومن حق
المسلم على المسلم ان يبغضه ويقاتله دونه لان يروعه بحمل السلاح عليه
لارادة قتاله او قتله والقصد بالجميع محمول على ان الخوارج مرتكبة
المعاصي وان الايمان لا يزيله الا الشرك بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم
المذكور في هذا الحديث لا يتناول من قاتل البغاة من اهل الحق فيحمل
على القتال ظالما والاولى عند كثير من السلف اطلاق
لفظ الخبر من غير تعرض لتاويل ليكون ابلغ في الزجر كما حكاه في الفتح
وغيره وهذا الحديث اعني حديث محمد بن العلاء عند ابن عساكر في
نسخة وليس في الاصل وقد اخرجه مسلم في الايمان والترمذي وابن
ماجة في الحدود وبه قال حدثنا محمد غير منسوب بخرام الحاكم فيما
ذكره الجياني بانه محمد بن يحيى الذهلي وقال الحافظ بن حجر يحتمل ان يكون

هو ابن رافع

هو بن رافع فان مسلما اخرج هذا الحديث عن محمد بن رافع عن عبد
الرزاق ونعمته العيني فقال هذا الاحتمال بعيد فان اخراج مسلم
عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لا يستلزم اخراج البخاري كذلك
قال اخبرنا عبد الرزاق ابو بكر بن همام بن نافع الصنعاني احد
الاعلام عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم
ابن منبه انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح بالثناة
التحتية بعد الجيم من قولهم لا يشير بفتح الياء وكسر الشين المعجمة
بلفظ النهي قال في الفتح وكذا هما جاء بن قال اي الذي يشير لا يدري لعل
الشيطان ينزع في يده بفتح التحتية وكسر الزاي بسهم او نحو سكينة
اخرج عن مهملة اي يقلعه من يده فيصيب به الاخر او شدة يده بنصبه
ولابي ذر عن الكشميهني ينزع بفتح الزاي بعدها غين معجمة اي يعلق بعضهم
على بعض بالفساد فيقع في معصية يقضي به الى ان يقع في حفرة
من النار يوم القيامة وفيه النهي عن ما يفضي الى المحذور وان لم يكن
المحذور محققا سواء كان ذلك في جد او هزل وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الادب وبه قال حدثنا علي بن عبد الله ابن المديني قال حدثنا
سفيان ابن عيينة قال قلت لعمرو هو بن دينار يا ابا محمد سمعت بفتح
التاء جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول مر رجل
بسهام فاسمه بسهام في المسجد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
امسك بهمزة قطع مفتوحة وكسر السين بنصالها جمع نصل وهو حديد
السهم وجمع القلة على نصول قال عمرو بن دينار جوابا لسؤال سفيان ان
دينارا يعد سمعته يقول ذلك وسقط قوله ثم في باب يأخذ بنصول
النبل اذ امر في المسجد من كتاب الصلاة وقول بن بطال حديث جابر لا
يظهر فيه الاسناد لان سفيان لم يقل ان عمرا قال له ثم فبان قوله ثم في
الرواية الاخرى اسناد الحديث قال في الفتح هذا اسبابي على المذهب
المرجوح في اشتراط قول الشيخ ثم اذا قال له القارئ مثلا احدث
فلان والمذهب الراجح الذي عليه اكثر المحققين ان ذلك لا يشترط
بل يكفي سكوت الشيخ اذا كان مستيقظا وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد اي بن درهم الامام
ابو اسماعيل الازدي الازرق احد الاعلام ان رجلا مر في المسجد السنوي
بسهام جمع سهم في القلة وفيه دلالة على ان قوله في الاول بسهام انما

سهام قليله فجاءي اي اظهر نصولها وللاصيلي وابي ذر عن
الكشميهني لذ نصولها فاهوى صلى الله عليه وسلم الرجل اذ ياخذ
ينصولها اي يقبض عليها بكفه كما في الرواية اللاحقة وفي نسخة
فاهوى بضم الهمزة لا تخدش سلما بضم الفوقية وسكون الخاء المعجمة
من خدش يخدش اي لا تقشر جلد مسلم والخدش اول الجراح وهذا
تقليل للامر بالامساك عن النضال وبه قال حدثنا محمد بن العلاء
ابو كريب الهمداني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
بضم الموحدة بن عبد الله عن جده ابي بردة عن ابيه ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا مر احدكم في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل بفتح النون وسكون
الموحدة السهام العربية لا واحد لها من لفظها والنبل للنوع لا لشك
والواو في قوله ومعه للحال فليمسك على نصالها عداه بعلى للمبالغة
والا فالاصل فليمسك بنصالها او قال صلى الله عليه وسلم فليقبض
بكفه عليها وليس المراد خصوص ذلك بل الحرص على ان لا يصيب مسلما
بوجه من الوجوه كما دل عليه التعليل بقوله ان يصيب بفتح الميم
اي كراهية ان يصيب وليس له يصيب بها احدا من المسلمين منهم علي
ولابي ذر والاصيلي بشيء بزيادة مر في الجهاد باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض
وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا
شقيق ابو وائل بن سلمة قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم بكسر السين وتخفيف
الموحدة مصدر مضاف للمفعول يقال سب يسب سبا وسبابا قال
ابراهيم الحربي السباب اشد من السب وهو ان يقول في الرجل ما فيه
وما ليس فيه يريد بذلك عيبه وقال غيره السباب هنا مثل القتال
يقتضي المقاتلة ولاحمد عن عتبة عن سفيان سباب المؤمن فسوق
وهو في اللغة الخروج وفي الشرع الخروج عن طاعة الله ورسوله
وهو في الشرع اشد العصيان قال تعالى وكره اليكم الكفر
والفسوق والعصيان ففيه تعظيم حق المسلم والحكم على فاعله
بغير حق بالفسوق وقال مقاتلته كفر ظاهره غير مراد فلا تتمسك
به الخوارج لانه لما كان القتال اشد من السباب لانه مفض الى ازهاق

الروح

قد ابدى ج

قوله بضم التحتية كذا اغفله وفيه قطع
في المصباح خدشته من باب ضربته جرحته
في ظاهر الجلد سواء دمي الجلد ام لا ثم استعمل
المصدر اسما وجمع على خدوش ع ح

قوله ان يصيب اي منكم وقوله فقالوا بينه لكم ان
تقتلوا وفيه ثلاثة اوجه اظهرها ان مفعول
الفعل محذوف وان تقتلوا مفعوله والجملة علة حذف
مضاف تقديره كراهية اصابتكم اعم القتل او ان
يقتلوا اي في حكمها وهذا التقدير الاخير الذي
قال الكسائي والفراء وغيرهما من الكوفيين ان الاخفش
يعدان والتقدير ليلا يقتلوا قال الواحدي وحذف لا
سائغ كقوله تعالى ما راينا ما اي البحار فما لنا
عليها ان تتابعنا اي الا اتباعه وقال ابو اسحاق
الزجاج هو كقولك اني اراك تسكت اي عن الرد
ان تزولا اي لئلا تزولا وقال ابو عبيد وغيره
لكراهية ان عن لا يدعوا احدكم على ولده ان
وافق من الله اجابة فاستعمل اي ليلا يوافق قال
النحاك والمعنى عند ابي عبيدة ليلا يوافق دعاؤه اجابة
وهذا القول الثاني عند البعض خطا لانهم لا يجيزون حذف
لا والمعنى عندهم بين الله لكم كراهة ان تقتلوا احدا
كما قال واسال القرية وكذا اعترض الحديث اي كراهة ان
يوافق من الله اجابة ورجح الثاني بقول المبرد باب حذف
المضاف اشيع من حذف لان فيه ان لك انه مفعول
بين والمعنى بين الله لكم العلة التي من اجلها
لانه اذا بين الشر اجتنب واذا بين الخير ارتكب هر عفه

بضم العين وفتح الراء المشددة السدوسي قال حدثنا ابن سيرين محمد
عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابن بكرة نفيع بضم النون
وفتح الفاء ابن الحرث الثقفي وسقط لابن عساكر عن ابن بكرة وعن رجل اخر
هو حميد بن عبد الرحمن كما في كتاب الحج في باب الخطبة ايام منى
قال الكرماني هو بن عوف وقال الحافظ بن حجر هو الحميري هو
وكلاهما سمع من ابن بكرة وسمع منه محمد بن سيرين هو اي حميد
افضل في لقي من عبد الرحمن بن ابي بكرة لانه دقل في الولادة
وكان حميد ناهدا عن ابن بكرة نفيع رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر بمنى فقال
الا ترون بتشديد اللام اي يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم
قال حتى ظننا وفي باب الخطبة ايام منى من كتاب الحج فسكت حتى
ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال اليس يوم النحر بالموحدة قبل
العشية في يوم قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم وابن
ذر فقال اي بلد هذا الا تذكر ليست بالبلدة ولابن ذر عن
الحموي زيادة الحرام بباء البلدة وتذكير الحرام الذي هو صفتها وذكر
ان لفظ الحرام اضمحل منه معنى الوصفية وصار اسما والبلد قائما
خاصا عليه وهي المراد بقوله انما امرت ان اعبد رب هذه البلدة
الذي حرمها وخصها من بين سائر البلاد باضافة اسمه اليها لانها
احب بلاده اليه واكرمها عليه واشار اليها اشارة تعظيم لها والاعلى
انها موطن نبيه ومهبط وحيه قلنا بلى يا رسول الله قال صلى الله
عليه وسلم فان دماءكم واموالكم واعراضكم جمع عرض بكسر العين وهو
موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه او في سلفه واباءكم
بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها ميم آباء ظاهر جلدة الانسان
والمعنى فان انتهاك دمائكم واموالكم واعراضكم واسارتكم
عليكم حرام اذ لا يجوز حق حرمة يومكم هذا يوم النحر في شهركم
هذا ذي الحجة في بلدكم هذا مكة وشبه الدماء والاموال والاعراض
والاسارة في حرمة بالثلاثة لاستمرار الحرمة فيها عندهم
والا فالمشبه انما يكون دون المشبه به ولهذا اقدم السؤال عنها مع
علمه بها لان تحريمها ثبت في نفوسهم اذ هي عادة سلفهم الخير وتعريف
الشرع طاري وحينئذ فانما استبشع الشيء مما هو اعلى منه باعتبار ما
هو مقرر عندهم وهذا اوانما كان سبق في موطنين العلم والحج فذكره

هنا لبعد

هنا البعد المهدية وقال في اللامع كالكواكب لم يتكرر في هذه الرواية
اي شهركم مع انه قال بعد في شهركم هذا كما نبه لتقرير ذلك عندهم وحرمة
البلد وان كانت مقررة ايضا لكن الخطبة كانت بمعنى وربما قصد
به دفع وهم من يتوهم انها خارجة عن الحرم او من يتوهم ان البلدة لم
تبق حراما لعدم تعاطي صلى الله عليه وسلم فيها يوم الفتح واختصره
الراوي اعتمادا على سائر الروايات مع ان لا بد ام ذكر في صحة التشبيه
انتهى وسقط لابن عساكر لفظ هذا من قوله لوسكم هذا ثم قال
صلى الله عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام يا قوم هل بلغت
ما امرت به قلنا نعم بلغت قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد
اي الحاضر هذا الممكن الغائب عنه وهو نصب مفعول سائم
فان رب مبلغ بفتح اللام المشددة بلغ كلامي بواسطة يبلغه غيره
بكسرها كذا في الفرع بفتح ثم كسر وعليه جرى في الفتح وقال في الكواكب
بكسرهما وضبطه بالعيني متعقبا لابن حجر قلت كذا هو في اليونينية
بكسر اللام ضبطا والضمير الراجع الى الحديث مفعول اول من بفتح اللام
ولابي ذر عن الكشميهني لمن هو اوعى احفظ له من بلغ مفعول ثان
فقال محمد بن سيرين فكان كذلك اي وقع التبليغ كثيرا من الحافظ الى
الاحفظ والذي يتعلق له رب محذوف تقديره لوجد او يكون
قال صلى الله عليه وسلم بالسند السابق مرارا ثم تحدث بن سيرين عن
عبد الرحمن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة لا ترجعوا بالصوت او بعدي بعد
موتي او بعد موتي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب
ومر تمامه قريبا قال عبد الرحمن بن ابي بكرة فلما كان يوم حرق
بضم الحاء المهملة ابن الحضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة
وفتح الراء عبد الله ابن عمرو وقول الدماميني ان الصواب احرق
بالهمزة المضمومة تعقبه في الفتح بانه اهل اللغة جوزوا بانهما
لغتان احرق وحرق والتشديد للتكثير وتعقبه العيني فقال
هذا منك مرمى لا يذوق من معاني التراكيب شيأ وتصويب الدماميني
باب الافعال لكون المقصود حصول الاحراق وليس المراد المبالغة فيه
حتى نذكر باب التفعيل حين حرقه جاريته بجوزه حاء بن قدامة
بالجيم والتحتية وقدامة بضم القاف ابن مالك ابن زهير ابن الحصين
التميمي السعدي وكان السبب في ذلك ان معونة كان وجد من الخمر في
الى البصرة يستغرهم علي فقال علي رضي الله عنه فوجد علي جارية

ترك تعقبه العيني محله نظر لا يخفى على من له ادنى اطلاع لانه حيث ثبت ان يقال احرق وحرق فما المانع من قصد المبالغة واي دليل على قصد اصل الفعل دون المبالغة فيه حتى يستصوب فتعين باب التفعيل من قبح التعصب كما هو مسطور

ابن قدامة فخرج فتحصن منه ابن الحضرمي في دار فاحرقها جارية
عليه ذكره العسكري وقال الطبري في حوادث سنة ثمان وثلاثين
من طريق ابي الحسن المدايني وكذا اخرجه عبد بن ابي شيبة في
اخبار البصرة ان عبد الله بن عامر لما ولي البصرة
واستخلف زياد بن سمية على البصرة فارسل معونة عبد الله بن
عمرو بن الحضرمي ليأخذ له البصرة فنزل في بني تميم وانضمت اليه
اليمانية فكتب زياد الى علي يستمده فارسل اليه اعانه ابن
صبيحة الصاهلي فقتل عنه ونعت على بعده جارية ابن
قدامة فحصر بن الحضرمي في الدار التي نزل فيها ثم احرق الدار
عليه وعلى من معه وكانوا سبعين رجلا او اربعين وجواب
لما قوله قال جارية الجيشة ابرقوا بفتح الموحدة وسكون
الراء بعدها قاف وبالمد ابرقوا بضم الهمزة وسكون
الراء بعدها قاف وبالمد ابرقوا بكسر الهمزة وفتح القاف
هل هو على الاستفهام او الانكار ام لا قال فقوله هذا ابو
بكرة فيك اي وما اصنعت بابن الحضرمي وربما انكر عليك بكلام او
سلاح قال عبد الرحمن ابن ابي بكرة بالسند السابق في اول الباب
هالت سنة غلظ المجلة كما ذكره خليفة بن خياط وقال ابن سعد اسمها
هولة عن ابي بكرة نفيع انه قال لما سمع قولهم ربما انكر عليك سلاح وكان
وكان في علية له لو فتحوا علي داري ما بهست بفتح الموحدة والهاء وسكون
الراء المهملة بعدها فوقية ولبعضهم والمستملي ما بهست بكسر الهاء الفتان
اي ما دام فيهم بقصبة كانه قال ما مددت يدي الى فضة ولا ذهب
لادافع بها عني لان لا اراني فحقال المهلبي فكيف اقاتلهم بسلاح
والحديث مر في الحج وبه قال حدثنا احمد بن الحكم بكسر الهاء وسكون
الراء المهملة وبعد الالف موحدة معروف الصغار الكوفي قال
حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة عن ابيه وفضيل ابن
غزوان بفتح الغين وسكون الزاي المعجمتين عن عكرمة مولى ابن
عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم لا ترتدوا او في الجمع وجد اخر عن فضيل لا ترجعوا بعدي
كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض من حزم يضرب اوله على الكفر
الحقيقي الذي فيه ضرب الاعناق ويحتاج الى التاويل بالمستحل مثلا
ومن رفعها فكانه اراد الحال او الاستئناف فلا يكون متعلقا بما قبله
وعلى كل قال في الفتح ان يكون متعلقا به وجوابه ما تقدم والحديث

تقدم

تقدم من وجه اخر بابتم من هذا في الحج وبه قال حدثنا سليمان ابن حرب
الازدي الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن علي بن مدرك بضم الميم وكسر الراء بينهما مهملة ساكنة النخعي
الكوفي انه قال سمعت ابا زرعة هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير عن جد
جرير بفتح الجيم ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع عند جمرة العقبة
واجتماع الناس للرمي وغيره استنصت الناس ثم قال صلى الله
عليه وسلم بعد ان انصتوا لا ترجعوا او لا ترجعن عاكر وابي ذر عن
الكشميهني لا ترجعن بنون مثقلة بعد العين المضمومة بعدي
كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض اي لا تكن اعمالكم شبيهة اعمال
الكفار في ضرب رقاب المسلمين وصرح ما قبل غير ذلك وقال
المظهري يعني اذا فارقت الدنيا فاثبتوا بعدي على ما انتم
عليه من الايمان والتعاون ولا تظلموا احدا ولا تحاربوا المسلمين
والحديث سبق في العلم هذا باب بالتنوين ذكر فيه
تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم وبه قال حدثنا محمد
ابن عبيد الله بضم العين بن محمد بن زيد مولى عثمان ابن عفان
الاموي ابو ثابت القرشي المدني المعتنه قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بسكون العين عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن عمه ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال ابراهيم ابن سعد وحدثني بالافراد صالح ابن
كيسان بفتح الكاف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد ابن
المسيب سقط لابن عساكر لفظ سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن تكن
الفاء وفتح الفوقية بصيغة الجمع ولابوذر عن المستملي فتنة بالافراد
القاعد فيها اي القاعد في زمن الفتن او الفتنة عنها خير من
القايم والقايم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي
والمراد ان يكون صابرا لها في الاحوال كلها يعني ان بعضهم في ذلك
اشد من بعض فاعلهم الساعي فيها بحيث يكون سببا لاثارتها
ثم من يكون قاعدا سببا لها وهو الماشي ثم من يكون مباشرا لها
وهو القايم ثم من يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد كذا
قرره النووي من تشرف بفتح الفوقية والجيم والراء المشددة

ويعودها فاي تطلع لهما بان يتصدي ويتعرض لها ولا تعرض عنها
تستشرفه بالجزم تهلكه بان يشرفها على الهلاك يقال
اشرف المريض اذا اشفى على الموت فمن وجد فيها ولابي ذر عن الكشميهني
منها ملجا بفتح الميم والجيم بينهما لام ساكنة اخره همز موضع
يلجا اليه من شرها او معاذا بفتح الميم وبالذال المعجمة وضبطه
السفاقسي بضم الميم وهو بمعنى الملجا فليعذ به اي ليعتزل
فيه لسلم من الفتنة وهذا الحديث اورده المصنف هنا من رواية
سعد بن ابراهيم عن ابيه عن ابي سلمة ومن رواية بن شهاب عن ابن
سلمة ولم يذكر لفظ رواية سعد ابن ابراهيم عن ابي سلمة وذكرها
مسلم من طريق ابي داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد وفي اوله
تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من
القاعد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف ان ابا هريرة رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتن
القاعد فيها خير من القائم والقائم خير من الماشي في الرواية الاولى
والقائم فيها والماشي فيها خير من الساعي وزاد الاسماعيلي من
طريق الحسن بن اسماعيل الضبي عن ابراهيم بن سعد في اوله النائم
فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد والحسن
ابن اسماعيل وثقه النسائي وهو من شيوخه وعند احمد وابي
داود من حديث بن مسعود النائم فيها خير من المضطجع وهو المراد
باليقظان في الرواية السابقة وفيه والماشي فيها خير من الراكب
والمراد بالافضلية في هذه الخبرية ان يكون اقل شرا ممن فوقه على
التفصيل السابق من تشرف لها تستشرفه قال التوربشتي اي من
تطلع لها دعته الى الوقوع فيها والتشرف التطلع واستشرفتها
للاصابة سبرتها واريد به النهاية عوه الى زيادة النظر اليها وقيل
انه من استشرفت الشيء اي علوته يريد من اتهيب لها صرعته وقيل
هو من المخالمرة والاشتفاء على الهلاك اي من ابعثي فيها اهلكته قال
الطيبي ولعل الوجه الثالث اولى لما يظهر من معنى الدم في لها
وعليه كلام الفائق وهو قوله من غالبها غلبته فمن وجد ملجا او
معاذا فليعذ به بفتح الميمين ومعناهما واحد كما مر وفيه

التحذير من الفتن وان شرها يكون بسبب الدخول فيها والمراد بالفتن
جميعها او المراد ما نشا عن الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم
المحق من المبطل وعلى الاول فقالت طائفة يلزم البيوت وقال
اخرون بالتحويل عن بلد الفتنة اصلا ثم اختلفوا فمنهم من قال
اذا هجم عليه في شيء من ذلك يلقى بيده ولو قتل ومنهم من قال
يدافع عن نفسه وماله واهله وهو معذور ان قتل او قتل اهذا
باب بالتنوين لذكر فيه او الذي الملمان بسببهما
فالقاتل والمقتول في النار وبه قال حدثنا عبد الله ابن عبد
الوهاب ابو محمد الحجبي بفتح الحاء المهملة والجيم والموحدة
المكسورة البصري قال حدثنا حماد بفتح الحاء المهملة والميم المشددة
ابن زيد بن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق عن رجل لم
يسمه حماد قال الحافظ بن حجر هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان
سيء الضبط هكذا احزم الجزم في المبهم في هذا
الموضع وجوز عبرة كمغلطاي ان يكون هو هشام بن حسان
الذي تقدم وفيه لعبد انبي عن الحسن البصري انه قال خرجت
بسلاحي ليالي الفتنة التي وقعت بين علي ومعاوية وهي وقعة
الجمل ووقعة صفين فاستقبلني ابو بكرة بفتح الجيم الثقفي
سقط الاحنف هنا في قيس بين الحسن وابي بكرة كما يأتي قريبا
ان شاء الله تعالى فقال لي اين تريد زاد مسلم يا احنف قلت له
اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
لي يا احنف ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما بفتح الفاء بعدها حتية
ساكنة اي حمل كل منهما وجه الاخر اي ذاته فكلاهما القاتل
والمقتول من اهل النار اي يستحقانها وقد يعفو الله عنهما او ذلك
محمول على من استحل ذلك ولابي ذر عن الكشميهني في النار قيل
فهذا القاتل يستحق النار فما بال المقتول فاذنبه حتى هو
يدخلها والقاتل فذلك هو ابو بكرة قال صلى الله عليه وسلم انه
اراد ولابي الوقت قد اراد قتل صاحبه وفي الايمان ان كان
حريصا على قتل صاحبه اي حاز ما بذلك معتمدا عليه كذا استدل
من قال بالمؤاخذة بالعزم وان لم يقع الفعل واجاب من لم يقل
بذلك ان في هذا افعاله وهو المواجهة بالسلاح ووقع القتال

ء بفتح علي رضي الله عنه قال ابو اسامة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صح

نسخة

ولا يلزم من كون القاتل والمقتول في النار ان يكونا في مرتبة واحدة
فالقاتل يعذب على القتال والقتل والمقتول يعذب على القتال
فقط فلم يقع التعذيب على المجرد وبالسند السابق هاهنا
قال حماد بن زيد فذكرت هذا الحديث لايوب السختياني
ويونس بن عبيد بضم العين بن دينار العبدي البصري وانا اريد ان
يحدثاني به فقالا انما روى هذا الحديث الحسن البصري عن الاحنف بفتح
الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح النون بعدها فا ابن قيس
السعدي التميمي البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه وشهر به
عن ابي بكرة نفيع يعني ابن الحارث بن كلدة بن عمرو بن علاج بن عبيد الذي لم يسم في السند السابق
اخا صفية اسقط الاحنف بين الحسن وابي بكرة كما تقدم وافقهم قتادة
كما عند النسائي من وجه اخر عنه عن الحسن عن ابي بكرة انه اقتصر لحديث
دون القصة قال في الفتح فكان الحسن كان يرسله عن ابي بكرة
فاذا ذكر القصة اسنده وسقط قول الحديث من قوله هذا الحديث
لابي عاكر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن
زيد بن درهم بهذا الحديث المذكور على الموافقة لرواية حماد بن
زيد عن ايوب ويونس بن عبيد وقال موصل بالهمز وفتح الميم الثانية
المشددة قال العيني كالكرماني هو ابن هشام ابو الوليد الطيالسي بمثناة وتحتية
ابو هشام البصري وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة والشيخ هو ابن اسماعيل
ابو عبد الرحمن البصري نزل مكة ادرك البخاري ولم يلقه لانه مات
سنة ست ومائتين وذلك قبل ان يرحل البخاري ولم يخرج عنه الا
تعليقا وهو صدوق كثير الخطأ قال ابو حاتم الرازي قال وقد
وصل هذه الطريق الاسماعيلي من طريق ابن موسى محمد بن المثنى قال
حدثنا ايوب السختياني ويونس بن عبيد وهشام هو ابن حسان الازدي
مولاهم الحافظ وعلي بن زياد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام
المشددة العرشي عن الحسن البصري كلهم الاحنف بن قيس عن ابي بكرة نفيع
عن النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه الامام احمد عن موصل عن حماد
عن الاربعة قال البخاري اشار الى هذا الطريق قال في الفتح

ورواه اي الحديث المذكور معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة
ابن راشد الازدي مولاهم عن ايوب السختياني فيما وصله مسلم والنسائي
والاسماعيلي بلفظ عن ايوب عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي
بكرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث دون

القصة

القصة ورواه بكار ابن عبد العزيز عن ابيه عبد العزيز
ابن عبد الله بن ابي بكرة وليس له ولابيه بكار في البخاري الا هذا
الحديث عن ابي بكرة نفيع ووصله الطبراني بلفظ سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان فتنة كائنة القاتل والمقتول في النار وان
المقتول قد اراد قتل القاتل وقال محمد بن جعفر حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حواش بكسر الحاء المهملة
اخره شين معجمة والمراد تخفيف الاعور الغطفاني الثعلبي الكوفي ثقة
وسقط بن حراش لابي عاكر عن ابي بكرة نفيع عن النبي صلى الله
عليه وسلم ووصله الامام احمد مرفوعا بلفظ اذا التقى المسلمان حمل
احدهما على صاحبه السلاح فهما على جرف جهنم فاذا قتله
وقعا فيها جميعا ولم يزده سفين المزني عن منصور اي بن المعتمر
بالسند المذكور الى النبي صلى الله عليه وسلم ووصله النسائي
بلفظ قال اذا حمل الرجلان المسلمان السلاح احدهما على الاخر
فهما على جرف جهنم فاذا قتل احدهما الاخر فهما في النار ولا يلزم
من ذلك استمرار البقاء في النار وهذا الوعيد المذكور محمول
على من قاتل بغير تاويل وكل سايغ للمجتهد طلب الملك وعند النزاع
في حديث القاتل والمقتول في النار زيادة وهي اذا اقتتلتم
على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار هذا باب بالتنوين
ذكر هذه كيف الامر اذا لم يكن ثم جماعة مجتمعون على خليفة
وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي قال حدثنا الوليد
ابن مسلم الحافظ الدمشقي عالم اهل الشام قال حدثنا
جابر عبد الرحمن ابن يزيد قال حدثني بالافراد بسر ابن عبيد الله
بضم الموحدة وسكون السين المهملة وضم العين المحضرمي بفتح
الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة انه سمع ابا ادريس عائذ الله
الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو انه سمع حذيفة ابن اليمان
يقول كان الناس يسئلون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الخير وكنت اسئله عن الشر مخافة ان يدركني قال في شرح المشكاة
اي الفتنة وهو من عرى الاسلام واستلا الضلال ومثوى البدع
مخافة اي لاجل مخافة ان يدركني وكلمة ان مصدرية فقلت يا
رسول الله انا كنا في الجاهلية وشر فجاء نا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير
من شر قال نعم قلت فهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن
قلت وما دخنه قال قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر
فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم
من اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم من
جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا قلت فما تامرني ان ادركني ذلك قال
تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام
قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى يدركك
الموت وانت على ذلك

قواعد الكفر والضلال فهل بعد هذا الخير الذي نحن فيه من شر
قال صلى الله عليه وسلم نعم قال الحذيفة قلت وهل بعد ذلك
الشر من خير قال صلى الله عليه وسلم نعم وفيه دخن قلت بفتح الجيم
والجيم بعدها نون مصدر وخفت النار تخن اذا الفي عليها حطب
رطب فانه يكثر دخانها وتفسد اي فساد واختلاف وفيه اشارة الى
كدر الحال وان الخير الذي سيكون بعد الشر ليس خالصا بل فيه كدر قال
حذيفة قلت يا رسول الله وما دخنه قال قوم يهدون
بفتح اوله بغير هدي بخمسة واحدة منونة ولابن ذر عن الحموي والمستملي
هدين بزيادة يا الاضافة بعد الاخرى اي بغير سنتي وطريقتي تعرف
منهم وتنكر فتقبل الشر وتنكر وهو المقابلة المعنوية قال القاضي عياض
المراد بالشر الاول الفتن التي وقعت بعد عثمان والخير الذي بعده
ما وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز وبالذي تعرف منهم وتنكر الامراء
بعده فكان فيهم من يتمسك بالسنة والعدل وفيهم من يدعو الى البدعة
ويعمل بالجور ويحتمل ان يراد بالشر زمان قتل عثمان وبالخير بعده زمان
خلافة علي رضي الله عنه وبالدخن الخوارج وانكر بعده زمان الذين
يلصقون بعلي الحنابر وقيل فتنكر خيرا بعيني الامر الذي انكرناه ليس هم
صيد وبالخير عنهم قال الحذيفة قلت يا رسول الله فهل بعد ذلك الخير
من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم بضم الدال المهملة اي جماعة
يدعون الناس الى الضلالة ويصيدونهم عن الهدى بانواع من التلبيس
واطلق عليهم ذلك باعتبار ما يؤول اليه حالهم كما يقال لمن امر بعمل
محرم وقف على شفير جهنم اجابهم اليها قذفوه بالتالي المحرمة فيها في النار
قال الحذيفة قلنا يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا بكسر
الجيم وسكون اللام من انفسنا وعشيرتنا وينطقون بالسنتنا اي من
العرب ويتكلمون بلغتنا وفيه رد على من زعم ان في الناس من لا نسب له
قلت يا رسول الله فما ترى ان ادركني ذلك قال عليه الصلاة
والسلام تلزم جماعة المسلمين وامامهم بكسر الميم اي وان
جار وعند مسلم من طريق ابي الاسود عن حذيفة تسمع وتطيع وان
ضرب ظهرك واخذ مالك وعند الطبراني من رواية خالد ان سبع
فان رأيت خليفة تلزمه وان ضرب ظهرك قلت فان لم يكن لهم جماعة
ولا امام قال صلوات الله وسلامه عليه فاعتزل تلك الفرق كلها
ولو ان تعض باصل شجرة بفتح الفوقية والعين المهملة والضاد



المجمة المسددة قال التوربشتي اي تمسك بما يصبرك وتقوى به نفسك
عن تمنيك على اعتزال الامم ولو بالآكاد يصح ان تكون متمسكا وقال
الطيبي هذا شرط تعقب به الكلام تتميما وتمثيلا فتح اي اعتزل الناس
اعتزالا لا غاية بعده ولو قنعت منه بعض الشجرة افعل فانه خير لك
حتى يدركك الموت وانت على ذلك العض وهو كناية عن شدة
المشقة كقولهم فلان يعض على الجارة من شدة اللحم او الم او للزوم
كقوله في الحديث الآخر عضوا عليها بالنواجذ والمراد كما قال الطبري
من الخبر لزوم الجماعة للذين في طاعة من اجتمعوا على تاميره فمن نكث
بيعته خرج من الجماعة فان لم يكن ثم امام وافترق الناس فرقا
فليعتزل الجميع ان استطاع خشية الوقوع في الشر وهذا الامر للندب
او الاباحة الذي لا يجب لاحد من العلماء خلافه لحديث ابن ماجة عن
انس مرفوعا ان بني اسرائيل افترقت على احدى وسبعين فرقة
وان امتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة
وهي الجماعة والجماعة التي امر الشارع بلزومها جماعة العلماء
لان الله تعالى جعلهم حجة على خلقه والسبب تفرع العامة في دينهم
على المتفقهين بقوله ان الله لا يجمع امتي على ضلالة وقال اخرون
هم جماعة الصحابة جماعة الذين قاموا بالدين وقاموا باعماده وثبتوا
اوتاده وقال اخرون جماعة اهل الاسلام اذا كانوا مجتمعين على
امر واجب على اهل الملل اتباعه فاذا كان فيهم مخالف منهم فليسوا
مجتمعين والحديث سبق في علامات النبوة واخرجه مسلم في الفتن
وكذا ابن ماجة باب من كره ان يكثر سواد المسلمين
سواد الخارجي من اهل الفتن او الخارجي من اهل الظلم وبه قال حدثنا عبد
الله بن يزيد المقري النخبي قال حدثنا حيوة بفتح المهملة
والواو وتشديد التحتية ابن شريح وغيره قالا حدثنا ابو الاسود
محمد بن عبد الرحمن الاسدي يتيم عروة واما اللهيم في قول وغيره فقال
في الفتح لم اتبين لي صحبته فانه رواه عن ابي الاسود وقال الليث
ابن سعد الامام عن ابي الاسود قال اي ابو الاسود قطع بضم
القاف وكسر الطاء المهملة اي افرد على اهل المدينة بعث بفتح الموحدة
وسكون العين المهملة جيش عسكر من عشرة هم للغزو ليقاتلوا اهل
الشام في خلافة عبد الله بن الزبير على مكة فاكتتب فيه في البعث
واكتتب بضم الفوقية مبنيا للمفعول فلقيه عكرمة مولى ابن عباس

فاخبره انى اكتب فى ذلك البعث فنهانى عن ذلك اشد النهى ثم
قال اخبرنى ابن عباس رضى الله عنهما ان اناسا من امة من المسلمين
منهم عمر بن امية ابن خلف والحرث بن زمعة وغيرهما مما ذكر ته
فى تفسير سورة النساء كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتى السهم فيرمى
بضم الحاء المهملة وفتح الميم ثم قيل هو فى المعلوم اى فيرمى بالسهم
فيأتى وعمل ان يكون الفا الثانية زائدة كما فى سورة الصافات يأتى
السهم يرمى به فيصيب احدهم فيقتله اويرمى به فيقتله وقوله
اويرمى به عطف على فيأتى لا على فيصيب والمعنى يقتل اما بالسهم
واما بغرب السيف لما يصيب تكثيره سواد الكفار وانما كانوا
يخرجون مع المشركين لا لقصد قتال المسلمين بل لابهام كثرتهم فى عين
المسلمين فلذا حصلت لهم المواخذة فراى عكرمة ان من خرج من
جيش يقاتلون المسلمين بانهم وان لم يقاتلوا لاتوى ذلك فانزل
الله تعالى ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى انفسهم يعنى بخروجهم
مع المشركين وتكثير سوادهم حتى قتلوا معهم وهذا الحديث كما قال
مغلطاى المصرى فيما نقله فى الكواكب مرفوع لان تفسير الصحابى
اذا كان مستندا الى نزول الآية فهو مرفوع اصطلاحا وعند البخارى
تعليقا من حديث ابن مسعود مرفوعا من كثر سواد قوم فهو منهم
ومن رضى عمل قوم كان شريك من عمل به فمن جالس اهل البدع
شك كارهها ام لا وعلمهم ولم يستطع مفارقتهم خوفا على نفسه
او لعذر منعه فنرجو له النجاة من اثم ذلك شك والحديث
مر فى التفسير واخرجه النسائى فى التفسير ايضا هذا باب
بالتنوين ذكر فيه اذا بنى المسلم فى حائط من الحوائط بضم
الحاء المهملة بعدها همزة خفيفة فالف فلام فيما قاله ابن الدين
لاخبرهم ضمير وجوان اذا محذوف اى ماذا يصنع وله قال
حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدى قال اخبرنا وقال ابن عساكر
حدثنا سفيان الثورى قال حدثنا الاعمش سليمان الكوفى عن
زيد بن وهب بفتح الواو وسكون الهاء الجهنى قال حدثنا حذيفة
ابن اليمان رضى الله عنه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم حديثين فى ذكر الامانة ورفعهما رايت احدهما وانا انتظر
الآخر حدثنا صلى الله عليه وسلم ان الامانة المذكورة فى قوله

تعالى

عم باب التوب بفتح العين المهملة وضم الراء المشددة بعدها موحدة الاقامة بالبادية والتغلب فى صيرورته اعرابيا ولا يخرج
التترب بالغين المعجمة فى الغنمة ولكن يحتمل التغرب بالعين المهملة والراء وهو ظاهر وفى المجاعات والجهالة ويسكن البادية قال
صاحب المطالع وحدثنا بخط ابى ذر الهجار بكسر الراء وآخره ان يكون وحاويا قال حدثنا
حاتم بالحاء المهملة وبعد الالف تاء مثناة فوقية مكسورة ابن اسماعيل الكوفى عن بكير بن مسمار من الزيادة ابن ابى عتبة بفتح العين المهملة وسكون
ابن الاكوع عن سلمة بن الاكوع الاسلمى انه دخل على الحجاج بن يوسف الثقفى لما ولى امر العراق فقال حدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخى قال حدثنا
فقال لم ارتد اعرابيا بعد اسلامه ولكن خرج الى البادية فاستوخم المدينة
والوخم بالخاء المعجمة ثقل الجسم وكراهة الطعام وقد وخم بالكسر يوخم بالفتح
وكانت منزل الحجاج بعد الهجرة فغير عنوة جعله كالبادية واخرجه
الحديث وفيه والمرتد بعد توبته اعرابيا وكان ذلك منه تجاجا
فيه حيث خاطب جعفر الصحابى الجليل رضى الله عنه بهذا الخطاب
القبيح من غير ان يستفسر عن عذره وقيل اراد قتله فيمن
الاعراب التى يرى ان عليه ان يهاجر اليها فان لم يهاجر لم
يكن له حكم المهاجر فى ان لا يقتل بالاسلام وقيل ان هذا
الاعرابى ارتد بعد ان هاجر ولكنه يبعد مع هذا التقدير
ان يقتل بالاسلام وقيل ان هذا كان قبل ان يعلم ان
الاعراب لا هجرة عليهم وقيل ان هذا كان قبل ان
يسلم ويصح اسلامه فلا يخرج بالارتداد عن حكم الاسلام
وقيل ان الحجاج لم يقتله بل عزره وهجنه
وقيل ان الحجاج لم يقتله بل عزره وهجنه

الانصاري ثم المازني عن ابيه عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي
الحرث ابن ابي صعصعة وسقط الحرث هنا من الرواية عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لكل بكسر الكاف المجمة وفتحها قال الجوهري لغة ردية اي
يقرب ان تكون حرف مال المسلم غنم نكرة موصوفة مرفوعة
على الاشهر في الرواية اسم يكون مرفوعا وخبر مال المسلم خبرها
مقدما وفائدة تقديم الخبر الاهتمام اذ المطلوب حينئذ
الاعتزال ولين الكلام في الغنم فلذا اخرها يتبع بها بكون
الفوقية اي يتبع بالغنم شعف الجبال بفتح الشين المجمة
والعين المهملة والفاء رؤسها للمرعى واعالي مواقع القطر
بالقاف المفتوحة المطر في الاودية والصحاري اي المعشب
والكلا حال كونه يفر بدينه اي بسبب دينه من الفتن وفيه
فضيلة العزلة لمن خاف على دينه فان لم يكن فالجمهور على ان
الاختلاط اولى لاكتساب الفضائل الدينية والجمعة والجماعة
وغيرها كاعانة واغاثة وعيادة وقال قوم العزلة افضل لتحقق
السلامة فيها وقد معرفة ما يتقين واختار النووي المخالطة لمن لا اطلع
على ثلمة الوقوع في المعصية فان اشكل الامر فالعزلة وتختلف
بختلاف الاشخاص والاحوال والحديث اخرجه مسلم
في المغازي والنسائي في السير باب التعوذ من الفتن
وبه قال حدثنا معاذ ابن فضالة بفتح الفاء والمعجمة الزهراني
البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة ابن دعامة
عن انس رضي الله عنه انه قال سألوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى
احفوه بالمسألة بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الفاء والواو
الواو اي الحوا عليه في السؤال وبالغوا فصعد بكسر العين النبي
صلى الله عليه وسلم ذات يوم المنبر لابي ذر على المنبر فقال لا
تسألوني اي اليوم كما في الرواية الاخرى في كتاب الدعوات عن شيء
من الغيب الا بينته لكم قال انس فجعلت انظر الى اصحابه
يمينا وشمالا فاذا كل رجل حاضر صنهم راس لابي ذر عن
الكشميهني لاق راسه بالنون بعد اللام وتشديد الفاء ونصب راسه
في ثوبه يبكي فانشا رجل بدا بالكلام فعال اذ الاحي بفتح
الحاء المهملة جادل وخاصم احدا لديحي بضم التحتية وسكون الدال

وفتح

وفتح العين المهملة بن يشب الى عز ابيه فقال يا نبي الله من
ابي فقال عليه الصلاة والسلام ابوك حذافة بضم الحاء
المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الالف فاء فتاء تانيث اي بن قيس وسلم
الرجل ظل يدن بحذافة وقيل خارجة وقيل عبد الله قال في الفتح وهو
المعروف قلت وصرح به البخاري في باب ما يكره من كثرة السوال
من كتاب الاعتصام ثم انا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فعارا اي
ما في وجه النبي صلى الله عليه وسلم من الغضب فقال فتغة على
الحكاية رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه
وسلم رسولا اي رضينا عا عندنا من كتاب الله وسنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم واكتفينا به عن السوال نعوذ بالله من سوء الفتن
بضم السين المهملة تعذها واو ساكنة فهمزة ولابي ذر عن الكشميهني
من شر الفتن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما رايت في الخير
والشر كاليوم قط انه بكسر الميم صورت لي الجنة والنار حتى رايتهما دونه
اي بيني وبين الحائط وهو حائط بحرابه صلى الله عليه وسلم وسقط
لابي ذر عن الكشميهني قال قتادة ابن دعامة بالسند السابق
بذكر بضمها وله وفتح الكاف عند الحديث رفع ولابي ذر عن الكشميهني
فكان قتادة يذكر هذا الحديث بفتح الباء من يذكر وبضم الكاف
والحديث نصب على المفعولية عند هذه الاية يا ايها الذين
امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم الاية اي للسوال او رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن اشياء ان تظهر لكم تسؤكم وان تسالوا عنها
في زمان الوحي تظهر لكم وهما مقيدان بفتحات ما منع السوال
وهو انه مما يغمهم والعاقل لا يفعل ما يغمه وقال عباس بالموحدة
والمهملة بن الوليد بن نضر الباهلي النرسي بالنون المفتوحة
والراء الساكنة والسين المهملة المكسورة مما وصله الوليم في صحيح
مسلم حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد هو ابن
ابي عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة ان انسا رضي الله عنه حدثهم
ان نبي الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث السابق وقال انس كل
رجل كان هناك حال كونه لافا راسه في ثوبه يبكي خوفا
من عقوبة الله لكثرة سوالهم له صلى الله عليه وسلم ولعصمتهم عليه
ففيه زيادة قوله لافا راسه فدل على ان زيادتها في الاول وهم

من الكشميهني قاله في الفتح وقال اي ابن كل رجل منهم عايذا بالله اي
حال كونه مستعيذا بالله من سوء الفتن بالسين المهملة والواو ثم الهمزة
ولابن عساكر من شر الفتن بالشين المعجمة والراء وقال اعوذ بالله
من سوء الغسق بضم السين وسكون الواو ولابن ذر من سواي الغسق
بفتح المهملة وبعد الواو الف ثم همزة مفتوحة ثم مهملة قال في
فتح الباري بين انه في رواية سعيد بالك في سواو سواي قال
المؤلف وقال لي خليفة بن خياط في المذاكرة حدثنا يزيد بن زريع
قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة ومعمر عن ابيه سليمان ابن
طرخان عن قتادة بن دعامة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله
عليه وسلم بهذا الحديث وقال عايذا بالله من شر الفتن بالشين
المعجمة والراء المشددة واستعاذته صلى الله عليه وسلم من الفتن
تعليم لامته وفيه منقبة لعمر ابن الخطاب رضي الله عنه باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق بكسر القاف
وفتح الموحدة اي من جهة المشرق وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف
الصنعاني عن معمر بفتح الميمين بن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قام في الجنب المنبر وفي الترمذي من طريق عبد الرزاق
عن معمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال الفتنة
هنا الفتنة ها هنا بالتكرار مرتين من حيث يطلع قرن
الشيطان بضم اللام من يطلع ولمسلم من طريق فضيل ابن غزوان عن
سالم بلفظ ان الفتنة تجيء من ها هنا واومأ بيده نحو
المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان وقد قيل انه له قرنين على
الحقيقة وقيل ان قرنيته ناحيتا راسه او هو مثل اي حينئذ يتحرك
الشيطان ويتسلط او قرن لاهل حزبه او قال من قرن الشمس اي
اعلاها وقيل ان الشيطان لقرب راسه بالشمس عند طلوعها تقع
سجدة عبدتها له والحديث اخرجه الترمذي في الفتن وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا الليث
هو ابن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه مستقبل
المشرق بالنصب ولابن ذر المشرق بالجر يقول الا بفتح الهمزة وتخفيف



اللام ان الفتنة ها هنا من واحدة من عنزي كرر مرتين حيث يطلع قرن
الشيطان من عنزي تركت نحاه في الاوطاء وانما اشار عليه الصلاة
والسلام الى المشرق لان اهله يومئذ اهل كفر فاخبر ان الفتنة
تكون من تلك الناحية وكذا وقع فكانت وقعة الجمل ووقعة صفين
ثم ظهور الخوارج في ارض نجد والعراق وما وراءها من المشرق وكان
اصل ذلك كله وسببه قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه وهذا من
اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه
وهذا من اعلام نبوته صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا النضر بن سعد بفتح
النون والضاد المعجمة بينهما زاي ساكنة اخره دال سعد بسكون العين المهملة
من بن عون بفتح المهملة وسكون الواو بعدها نون عبد الله وسلم
جده ارطبان البصري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه
قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الذال المعجمة والكاف اللهم
بارك لنا في شامنا بهمزة ساكنة اللهم بارك لنا في يمننا قالوا
وفي نجدنا ولابي ذر قالوا يا رسول الله وفي نجدنا بفتح النون وسكون
الجيم قال الخطابي نجد من جهة المشرق ومن كان بالمدينة كان نجده بادية
العراق ونواحيها وهي مشرق اهل المدينة واصل النجد ما ارتفع من
الارض وبهذا يعلم ضعف ما قاله الداودي ان نجدا من ناحية العراق
فانه يوهم ان نجدا موضع مخصوص وليس كذلك بل كل شيء ارتفع بالنسبة
الى ما يليه يسمى المرتفع نجدا والمنخفض غورا قال اللهم بارك لنا في
شامنا اللهم بارك لنا في يمننا تكرر اللهم اربعا قالوا يا رسول الله
وفي نجدنا قال ابن عمر فاظنه صلى الله عليه وسلم قال في الثالثة
هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان ولابي ذر عن الكشميهني
يطلع قرن الشيطان بيدا من المشرق ومن ناحيتها يخرج ياجوج وماجوج
والدجال وبها الداء المضل وهو الهلاك في الدين وانما تركه الذي
لاهل المشرق لضعفهم عن الي الذي هو موضع في جهتهم لاستيلاء
الشيطان بالفتن والحديث سبق في الاستسقاء واخرجه الترمذي في
المناقب وقال حسن صحيح غريب وبه قال حدثنا اسحاق الواسطي
ولابن عساكر اسحاق بن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد كذا للاربعة
في النونية وهو ابن عبد الله الطحان وفي نسخة ابن ناخلق قال العيني
ما اظن صحته عن بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة وبعد الالف

نوذ بن بش بكسر الموحدة وسكون المعجمة الاحمي عن وبرة ابن عبد
الرحمن بفتح الواو والموحدة والراء الحارثي عن سعيد ابن جبير
انه قال الحرب علينا عبد الله بن عمر ونحن بمنى فقال عبد الله لاني
عاكف فرحونا ان يحدثنا حديثا حسنا يشتمل على ذكر الرحمة والرخصة
قال فنا دربنا بفتح الراء فعل ومفعول الله رجل اسمه حكيم فقال
يا ابا عبد الرحمن هي كسنة بن عمر حدثنا بكسر اللام وسكون المثلثة
عن القتال في الفتنة والله تعالى يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة
ساقها للاحتجاج على مشروعية القتال في الفتنة ورد اعلى من ترك
ذلك كابن عمر فانه كان يرى ترك القتال في الفتنة ولو ظهر ان احدى
الطائفتين محقة والاخرى مبطلة فقال اني في عمر هل تدري ما الفتنة
تكلتك بفتح المثلثة وكسر الكاف اي عدمتك امك فظاهره الدعا
وقد يرد للزجر كما هنا انما كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين
يعني ان الضمير في قوله وقاتلوهم للكفار قاموا المومنين بقتال الكفار حتى
لا يبقى احد يفتن عن دينه الاسلام ويرتد الى الكفر وكان الدخول في
دينهم فتنة سبق في سورة الانفال من رواية زهير بن معاوية عن ابي اسحاق
فكان الرجل يفتن عن دينه اما يقتلونه واما يعذبونه حتى كثر الاسلام
فلم تكن فتنة اي فلم يبق فتنة من احد من الكفار لاحد من المومنين
وليس كغزاكم ولابي ذر وابن عساكر بعثنا كم على الملك بضم الميم وسكون
اللام اي في طلب الملك كما وقع لبني مروان ثم آيته عبد الملك وبني ابي
الزبير وما اشبه ذلك والحديث سبق في التفسير باب الفتنة
التي تموج كموج البحر وقال ابن عيينة سفيان مما وصله
البخاري في تاريخه الصغير عن عبد الله بن محمد المسندي حدثنا سفيان
ابن عيينة عن خلف ابن حوشب بفتح المهملة والمعجمة بينهما واو ساكنة
آخره موحدة لوثن جعفي ادرك بعض الصحابة ولم تعلم روايته
عن احد منهم وهو من اهل الكوفة ووثقه العجلي وليس له في البخاري
الا هذا الموضع كائن اي الفتن يستحبون ان تمثلوا بهذه الابيات
عند نزول الفتن قال امرؤ القيس ابن حجر بن الحارث الكندي كان
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كما في رواية ابن ذر قال امرؤ القيس
والمحفوظ ان الابيات المذكورة لعمرو بن معدي كرب بفتح عين عمرو وكسر
ابو العباس المبرد في الكامل والسهيلي في روضه والابيات في الحرب
اول ملكوت الحرب مؤنثة قال الخليل تصغيرها هريب بلاها قال



الحاذق لانه في الاصل مصدر وقال المبرد قد يذكر الحرب فتيلة بفتح الفا
وكسر العوقية مشددة قال في المصابيح ويروى فتية بضم الفاء
مصغر اي شابة ويجوز فيه اربع اوجه الاول رفعها ولم ولنصب
فتية وهو الذي في الفرع مثل زيد اخطب ما يكون يوم الجمعة
فالحرب مبتدا اول وقوله اول ما يكون مبتدا ثان وفتية حال سادة
مسد الخبر والجملة المركبة من المبتدا الثاني وخبره خبر عن المبتدا
الاول والمعنى الحرب اول اكوانها اذا كانت فتية الثاني نصب
اول ورفع فتية على البدل ووجهه ظاهر وهو ان يكون الحرب مبتدا
خبره فتية واول ما يكون ظرف عامله الخبر ويكون ناقصة اي الحرب
في اول احوالها فتية الثالث رفع اول ونصب على ان الحرب مبتدا واول
بدل منه وفتية خبره وما مصدرية وتكون تامة اي اول مبتدا ان وفتية
خبره وانت بالجمع الخبر مع ان المبتدا الذي هو اول مذكر لانه مضاف الى
الاكوان الرابع لتضمنها جميعا على ان اول ظرف وهو خبر المبتدا الذي هو
الحرب وتكون ناقصة وفتية منصوب على الحال من الضمير المستكن في الظر
المستقر اذ الحرب موجودة في اول اكوانها على هذه الحالة والخبر عنها قوله
فتية اي الحرب في حال ما هي فتية اي في وقت وقوعها تغر من لم
تجربها حتى يدخل فيها كم بزينها لكل جهول بكسر الزاي وسكون
التحتية بعدها نون ففوقية ورواه ابو ذر بضم الزاي مشددة
مفتوحة ففوقية والضمير للباس الجميل حتى اذا اشتعلت بالنون
المهملة والعين المهملة اي هاجت واذا شئ طبية وحواليها ولت او نخذون
كما في المصابيح ويجوز ان يكون قرفية وشب بفتح المعجمة والموحدة المشددة
ضرامها بكسر الضاد المعجمة بعدها راء فالف فميم اتقد وارتفع التهابها
ولت حال كونها عجوزا غير ذات حليل بالحا المهملة اي لا يرغب
احد في تزوجها ويروى بالخا المعجمة شمطا بالنصب نعت لعجوز والشمط
بفتح الشين المعجمة اختلاط الشعر الابيض بالشعر الاسود ينكر بضم التحتية
وفتح الكاف كونها ولابن ذر تنكر بالفوقية بدل التحتية اي تعدلت
عن نفسها قبحا وتغير حال كونها مكروهة للسمع والتقبيل لانها
في هذه الحالة مظنة للبخر فوصفها به مبالغة في التنفير منها والمراد انهم
يتمثلون بهذه الابيات ليستحضروا ما شاهدوه وسمعوه من احوال
الفتنة فانهم يتذكرون بانشادها ذلك فيصدهم عن الدخول فيها
حتى لا يقعوا بظاهر امرها او لابوه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث



تذ ر ساده صد الخبر عبارة المصابيح
ساده صد خبر المبتدا الثاني ه

تذ ر وما مصدرية وتكون تامة كذا بخطه
وهي زيادة على عبارة المصابيح وقوله
تذكروه ناقصة كذا بخطه وهي زيادة
على عبارة المصابيح كذلك ه

تذ ر حرب اول ما يكون مؤنثة وحرب بموحدة
قال الخليل مصغر هاجر شبه بلاها
قال الحاذق في لانه في الاصل مصدر
وقال المبرد قد يذكر حرب فتيلة

قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال
حدثنا شقيق ابو وايل بن سلمة قال سمعت حذيفة بن اليمان يقول
بينا يونس نحن جلوس عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ايكم يحفظ قول النبي صلى الله عليه وسلم في الفتنة قال
قال حذيفة قلت هي فتنة الرجل وفي علامات النبوة من طريق
شعبة عن الاعمش قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة الرجل
في اهله بالمشي يأتي بسببها عما لا يحل له وفتنة في ماله بان
يأخذه من غير حله ويصرفه في غير حله وفي ولده بالغرط في تأديبه
له والاشتغال به عن كثير من الخيرات وفي جاره بالحسد والمخاصمة
وكلها تكفرها الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
اي تكفر الصغائر فقط لحديث الصلاة الى الصلاة كفارة لما بينهما
ما اجتنبت الكبائر وعسى ان يكون كل واحد من الصلاة وما بعدها
مكفرا للمذكورات كلها لا لكل واحد منها وان تكون من باب اللف
والنشر بان الصلاة مثلا للفتنة في الاهل وهلم الى اخره وخص
الرجل بالذكر لانه في الغالب صاحب الحكم في داره واهله والاولاد والنساء
شقائق الرجال في الحكم قال عمر رضي الله عنه لحذيفة ليس عن هذا
الذي ذكرت اسألك ولكن التي تموج كموج البحر يضطرب كاضطرابه عند هيجانه كناية عن شدة
المخاصمة وما نشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة وفيه دليل على
جواز اطلاق اللفظ العام وارادة الخاص اذ تبين ان عمر لم يسأله
الا عن فتنة مخصوصة وفي رواية ربعي بن حراش عن حذيفة عند
الطبراني فقال حذيفة سمعته يقول لتأتينكم بعدي فتن كموج البحر
يدفع بعضها بعضا ويوخذ منها كما في الفتح جمعه المسبب بالموج
وانما لبس المراد منه الكثرة فقط فقال حذيفة لعمر رضي الله
عنهما ليس عليك منها يا امير المومنين ان بينك وبينها بابا
مغلقا بضم الميم وسكون المعجمة وفتح اللام بالنصب ضفة
لبابا اي لا يخرج شيء منها في حياتك قال بن المنير انما حذيفة
الحريص على حفظ السر فلم يصرح لعمر رضي الله عنه مما سأل عنه
وانما كنى عنه كناية وكانه تحاماه وفاله في مثل ذلك وقال ان
بقاءه وانما عد لحذيفة حين سأله عمر عن الاخبار بالفتنة الكبرى
اي الاخبار بالفتنة الخاصة ليلائمه ويشغل باله ومن ثم قال له

ان بينك

ان بينك وبينها بابا مغلقا او لم يقل له انت الباب وهو يعلم اني الباب
فعرض له بما فهمه ولم يصرح وذلك من حسن ادبه قال عمر رضي الله
عنه مستفهما اذا حذيفة افيكسر الباب ام لا يفتح قال حذيفة بل
لا يفتح بضم اوله وكسر ثالثه اي لا يكسر قال عمر اذا لا يغلق
ابدا وفي الصيام ذلك احرى ان لا يغلق يوم القيامة ويحتمل ان يكون كناية عن الموت بالفتح وعن القتل
بالكسر قال حذيفة قلت اجل بالجيم واللام المخففة اي نعم قال
سفيان فلما حدث حذيفة اكان عمر يعلم الباب قال حذيفة نعم
يعلمه كما اعلم ولا بي ذر عن الحموي والمستملي يعلم ان دون غد ليلة
اي اعلمه علما حاضرا ضروريا مثل هذا وذلك ان حدثه حديثا ليس
بالاغاليط جمع اغلوطة بالفتح المعجمة واللام المهملة ما يغالط به اي
حدثه حديثا صدقا محفوظا من حديثه صلى الله عليه وسلم لا على اجتهاد
ولا على راي قال سفيان فهبنا بضم الهاء وفتح الموحدة اي خفنا ان نسأل حذيفة من الباب
اي من هو الباب فاسرنا بكسر الراء مسروقا هو بن الاجدع ان يسأله
فسأله فقال اي مسروق لحذيفة من الباب قال عمر رضي الله عنه
وقد مر الحديث سبق في باب المواقيت من الصلاة وفي الزكاة والصوم وعلامة
النبوة وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد
ابن سالم بن ابي مريم الجمحي بالولاء قال اخبرنا محمد ابن جعفر
واسم جده بن ابي كثير المدني عن شريك ابن عبد الله بن ابي نمر المدني
عن سعيد بن المسيب بن حزن الامام ابو محمد المخزومي عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات
ولابي ذر يوما الى حائط وفي حوائط المدينة لحاجته هو بستان
اريس لبئر معروفة داخل قباء مملوكة لسعد فيها مياه يجوز فيها
الصرف وغيره وهو قريب من قباء وفي بيوت قط خالفه النبي صلى الله
عليه وسلم من اصبع عثمان رضي الله عنه وخرجت في اثره فلما دخل
الحائط اي البستان المذكور جلست على بابه وقلت لاكونن اليوم
بواب النبي صلى الله عليه وسلم يا مرين بان اكون بوابا لكن سبق
في مناقب عثمان انه صلى الله عليه وسلم امره بذلك فيحتمل انه لما حدث
نفسه بذلك صادف امره صلى الله عليه وسلم بذلك فذهب النبي
صلى الله عليه وسلم وقضى حاجته وجلس على ولابي ذر عن الحموي
والمستملي في قف البئر بضم القاف وتشديد الفاء اي تمها او الدكة التي

ذكر فهبنا بقي الالف في السورة

حولها فكشف عن ساقيه ودلاهما في البير فجاء ابو بكر رضي الله عنه
حال كونه يستاذن على رسول الله ﷺ فالذي ليذخل فقلت له ايت ابا بكر
وقف كما انت حتى استاذن لك النبي صلى الله عليه وسلم فوقف
فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله ابو بكر يستاذن
عليك فقال ائذن له وبشره بالجنة فاذا في المناقب فاقبلت حتى قلت
لابي بكر ادخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبشرك بالجنة
فدخل فجاء ولابي ذر عن الكشميهني فجاء عن يمين النبي صلى الله عليه
وسلم فكشف عن ساقه ودلاهما في البير موافقة له عليه الصلاة
والسلام وليكون ابلغ في بقايه عليه السلام على حالته وراحته
تخلافا لما اذا لم يفعل ذلك فربما استحيا منه فرفع رجليه فجاء عمر رضي
الله عنه اي يستاذن ايضا فقلت على رسلك حتى استاذن لك
فاستاذنت له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ائذن له وبشره
بالجنة فجاء عمر رضي الله عنه وجلس عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم
فكشف عن ساقيه فدلاهما في البير فامتلأ بالقاف ولابي ذر عن
الكشميهني وامتلأ القف به صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فلم يتحد منه
بجلس ثم جاء عثمان رضي الله عنه فقلت كما انت حتى استاذن
لك استاذن له فاستاذنت فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ائذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه وهو قتله في الدار قال
ابن بطال انما خص عثمان بذكر البلاء مع ان عمر اضا قتل ايضا لان عمر لم
يمكن بمثل ما امكن عثمان من تسلط العوجاء الذين ارادوا منه
ان يخلع من الامامة بسبب ما نسبوه اليه من الجور مع تنصله من
ذلك واعتذاره من كل ما نسبوه اليه ثم هجموا عليه داره وهتكوا
ستر اهله فكان ذلك زيادة على قتله وفي رواية احمد باسناد صحيح
من طريق كليب بن وايل عن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه
وسلم فتنة فمر رجل فقال يقتل فيها هذا يومئذ مظلوما قال فنظرت فاذا هو
عثمان فذكر رضي الله عنه قال فلم يجد مجلسا فتحول حتى جاء
مقابلهم على شفير البير بفتح الشين المعجمة والفاء المخففة فكشف عن
ساقيه فدلاهما في البير قال ابو موسى فجعلت اتمنى اخائي هو بوضوء
عامدا والله يريد بهم خيرا ويدعوا الله ان يأتي قال ابن المسيب فاولت
ذلك اي اجتماعهم الصاحبين معه صلى الله عليه وسلم وانفراد عثمان فبوروهم اجتمعت

هاهنا



هاهنا وانفرد عثمان عنهم في البقيع والمراد بالاجتماع مطلقا لا
خصوص كون احدهما عن يمينه والاخر عن شماله كما كانوا على البير
وفيه ان التمثيل لا يستلزم المساواة ثم اخرج الو نعيم عن عائشة
في صفة العشرة الثلاثة ابو بكر عن يمينه وعمر عن يساره فغيه
التصريح بتمام التشبيه لكن سنده ضعيف وعارضه ما هو اوضح منه
وعند ابن داود والحاكم من طريق القاسم بن محمد قال قلت لعائشة
يا امتاه اكشفي عن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه
فكشفت لي الحديث وفيه فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذا ابو بكر راسه بين كتفيه وعمر راسه عند رجلي النبي صلى
الله عليه وسلم وحديث الباب سبق في فضل ابي بكر واخرجه مسلم في
الفضايل وبه قال حدثنا بالافراد بشر بن خالد بكسر الموحدة
وسكون المعجمة العسكري قال اخبرنا محمد ابن جعفر الهذلي
مولاهم البصري الحافظ غندر عن زوج امه شعبة بن الحجاج عن
سليمان ابن مهران الاعمش انه قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة قال
سمعت اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله
عنه الا يتحفنا بكلام هذا اي عثمان ابن عفان رضي الله عنه
فيما انكر الناس عليه من توليته اقاربه وعنه ذلك مما اشتهر وقال
المهلب في شان احنه لامه الوليد بن عقبة وما ظهر عليه من سكره
الخمر قال اسامة فكلمته في ذلك فما زاده ان افتح بابا
من ابواب الانكار وهو الاعلان به على الكون اولى من يفتحه بصيغة
المضارع ولابي ذر عن الكشميهني ففتحه بالكلمة على سبيل التصحيح
والادب او الاعلان بالانكار على الائمة مما ادى الى افتراق الكلمة
كما وقع ذلك من تفرق الكلمة بمواجهة عثمان بالنكير فالتلطف
والنصيحة سرا اجدر بالقبول وتقول المهلب ان المراد الوليد
ابن عقبة ليس فيه العيني بل صرح بانه في مسلم ولفظه وقد بينه
في رواية مسلم قيل له الا تقل على عثمان وتكلمه في شان الوليد
ابن عقبة وما ظهر منه من شرب الخمر انتهى وقد رايت الحديث
في باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومخالفته وليس فيه ما
قاله العيني وقال الحافظ بن حجر تعقبها المهلب بزعمه باب
المراد الوليد بن عقبة ما عرفت مستنده فيه وسياق مسلم من طريق
جرير عن الاعمش بلفظه ولفظه عن ابي وايل كنا عند اسامة

منقبا

ابن زيد فقال له رجل ما يمنعك ان تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع
قال وساق الحديث بمثله الزهري قلت وقوله بمثله اي بمثل الحديث الذي
ساقه اول الباب من طريق ابن معاوية عن الاعمش بلفظ قيل له الا تدخل
على عثمان فتكلمه فقال انهم يرون اني لا اكلمه الا اسمعكم والله لقد
كلمته فيما بيني وبينه ما دون ان افتتح امرا لا احب ان اكون اول من
فتحه ولا اقول لاحد يكون امير علي يصحبه في السر جميعه فقال
وما انا بالذي اقول لرجل بعد ان يكون اميرا علي رجلين انت
خير من الناس ولابن ذر عن الكشميهني ايت بميم مكسورة وفتحتية
ساكنة فعل امر من الاتيان خير نصب على المفعولية بعد ما اي بعد
الذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجاء بضم الياء
برجل فيطرح في النار فيطحن فيها كالحمار برحاه بفتح الباء من فيطحن
قال في الفتح وفي رواية الكشميهني كما يطحن كذا لابي ذر في نسخة معتمدة
بضم اوله على البناء للمجهول وفتحها اوجه في رواية يمان وابن
مقولة فيندلق اقتابه فيدور بها كما يدور الحمار والاقتاب الامعاء
والله لاتيها خير لها بسرعة النهي والذي رأيته في فرع اليونينية عن
ابن ذر عن الكشميهني كما يطحن بفتح الياء مبنيا للفاعل الحمار برحاه فيطحن
به اهل النار يجتمعون حوله فيقولون له ايفعلان ما شانك اليس
كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى اني كنت امر بالمعروف ولا افعله واتهى
المنكر وافعله وقول المهلب ان السبب في قتل اسامة بذلك ليتبين
ما ظنوا به من كونه على عثمان في احنه الوليد بن عقبة تعقبه في
الفتح بانه ليس واضحا بل الذي يظهر ان اسامة كان يخشى على من ولي
ولاته ولو ضعف لرأى انه من تمام الرعية بالمعروف وبنهاهم
عن المنكر لا يأمن ان يقع منه تقصير فكان اسامة يرى انه لا ينبغي امر
على احد وابى ذلك اشارة بقوله لا اقول لك ما لا تراني خير الناس اي بل
غايته ان يكون كفافا والحديث سبق في صفة النار واخرجه مسلم في باب
الامر بالمعروف كما سبق باب بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثنا
عثمان بن الهيثم موذن البصرة قال حدثنا عوف بفتح العين بعد
الواو الساكنة هو الاعرابي عن الحسن البصري عن ابن بكرة بفتح الموحدة
رضي الله عنه انه قال لقد نفعني الله عز وجل بكلمة اياما وقعت الجمل
بالجيم التي كانت بين علي وعائشة بالبصرة وكانت عائشة على جمل فلما
وقعت اليه لما تبدد الجيم بالخ النبي صلى الله عليه وسلم ان فارسا

بالمعروف

ما الحرف في جميع النسخ بخط الحافظ ابن حجر الاصيلي وابن ذر والهروي والاصل
المسموع على ابن الوقت وفي اصل ابي القاسم الدمشقي غير مصروف وقال
ابن مالك كذا وقع مصروفا والصواب عدم صرفه وقال في الكواكب
يطلق على الفرس وعلى بلادهم فعلى الاول يجب الصرف الا ان يقال
المراد القبيلة وعلى الثاني يجوز الامران كما والبلاد ملكوا النسبة كري
بن ابرويز بن هرمز وقال الكرماني كسري بفتح الكاف وكسرها
ابن قباد بفتح القاف وتخفيف الموحدة واسم انشه نوران بضم
الموحدة وسكون الواو وبعد هاء الف فنون وكانت مدة ولايتها
سنة وستة اشهر قال لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة واخبر به من منع
قضا المراة وهو قول الجمهور وقال الموحنيفة تقضي فيما يجوز فيه
شهادتهن وزاد الاسماعيلي من طريق المقبري عن عوف في آخره
قال ابو بكرة فعرفت ان اصحاب الجمل لن يفلحوا والحديث سبق في الجهاد
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا يحيى بن آدم
سليمان الكوفي قال حدثنا ابو بكر بن عياش بالتحتية المشددة والشين
المعجمة راوي عاصم المقري قال حدثنا ابو حفص بفتح المهملة وكسر القاف
المعجمة بن عثمان بن عاصم الاسدي قال حدثنا ابو مريم عبد الله ابن
زياد الاسدي بفتح الزاي والمهملة قال لما سار طلحة ابن عبيد الله
والزبير ابن العوام وعائشة ام المومنين رضي الله عنهم الى البصرة
وكانت عائشة تحمل فقتلوا عثمان رضي الله عنه فحضت الناس
على القيام بطلب دم عثمان وكان الناس قد بايعوا عليا بالخلافة
وهن بالبصرة طلحة والزبير واساقا عليا في العرة فخرجا الى مكة فلما
عايشة ذلك اتفقا معها على طلب دم عثمان حتى يقتلوا قتلته فسارت
عايشة حتى اسمعت عسكر اشواه لها يعلي بن امية ومروان من عربية
عثمان دينارا في ثلاث الف رجل الذين من مكة والمدينة ومعها طلحة والزبير
فلما نزلت بعض مياههن غار نبحت عليها الكلاب فقالت اي ماء
هذا قالوا الحوأب بفتح الحا المهملة وسكون الواو بعدها همزة ثم
مفتوحة فموحدة فقالت ان الناس صلى الله عليه وسلم قال لنا ذات
يوم كيف باحداكن تنبح عليها كلاب الحوأب وعنده النوار فحدث ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لنسائه ايتكن صاحبة الجمل الادبب
الادبب بضم الهمزة مفتوحة وبالمهملة ساكنة فموحدة بين عرج حتى تنبحها
كلاب الحوأب تصل عن يمينها وعن شمالها قتلى كثيرة وتنجو بعد ما كادت

نور الادبب بضم الهمزة مفتوحة
ودال المهملة ساكنة فموحدة بين

وخرج علي رضي الله عنه من المدينة لما بلغه ذلك حتى في الفتنة في
اخر شهر ربيع الاول سنة ست وثلاثين في ستة ماية راكب وتلاقيهم
البصرة قال له قيس بن عباد وعبد الله بن الكوا اخبرنا عن مسيرك
فذكر كلاما طويلا ثم ذكر طلحة والزبير فقال يا بعاين بالمدينة وخالفا
بالبصرة وكان قد نعت علي رضي الله عنه عمار بن ياسر وحسن ابن
علي بن فاطمة يستقرآن الناس فقدما علينا الكوفة فدخلا
المسجد فصعد المنبر فكان الحسن ابن علي فوق المنبر في اعلاه
لانه ابن الخليفة وابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولانه كان
الامير علي من ارسلهم علي وان كان في عمار ما يقتضي رجحانه فضلا
عن مساواته او فعل عمار لو اضعاوا كراما لجده عليه الصلاة واللام
وقام عمار على المنبر اسفل من الحسن فاجتمعنا اليه فسمعت عمار يقول
ان عايشة قد سارت الى البصرة قال ابو مريم فوالله ما رأيت
بينكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله تبارك وتعالى
ابتلاكم بها ليعلم اياه تعالى تطيعون ام تطيعوها وقيل الضمير في اياه لعلي والمناسب ان يقول او اياها لاهي وقال
في المصابيح فيه نظر من حيث ان ام فيه متصلة فتقضي تعادل
بين المعطوفين بها ان يقال ام اياها انتهى واجاب الكرماني بان الضمير
يقوم بعضا مقام بعض قال في الفتح وهو على بعض الاراء وجنح
الاسماعيلي من وجه اخر عن ابن بكير بن عبد الله صعد عمار المنبر فحض
الناس في الخروج الى قتال عايشة وفي رواية ابن ابي ليلى في القصة
المذكورة فقال الحسن ان عليا يقول ان اذكر الله رجلا رعى الله حقا
الا نفر فان كنت مظلوما اعانني وان كنت ظالما اخذ مني والله ان
طلحة والزبير لاول من بايعني ثم نكثا ولم استأثر بمال ولا ادلت
كما قال فخرج اليه اثنا عشر الفا رجل وعند ابن ابي شيبة فرطن بهم
ابن عطية عن عبد الله بن زياد قال قال عمار ان امنا سارت مسيرها
هذا واياها والله زوجها محمد صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة
ولكن الله تعالى ابتلاكم ليعلم اياه تطيع واياها ومراد عمار بذلك ان
الصواب في تلك القصة كان مع علي وان عايشة مع ذلك لم تخرج
بذلك عن الاسلام ولا ان لا تكون زوجة النبي صلى الله عليه وسلم
في الجنة وكان ذلك بعد من الصاف عمار وشدة ورعه وتحريه هو الحق
وقال ابن هبيرة في هذا الحديث ان عمار اكان صادق اللهجة وكان له

تحقه

تحقه الخصوصة التي تنقص حظه فان تحمد لعائشة بالفضل التام
مع ما بينهما من الحرب وقوله ليعلم بفتح الياء مبنيا للفاعل في الفرع قال
في الكواكب والمراد به العلم الموقوع او تعليق العلم او اطلاقه على سبيل
المجاز عن التمييز لان التمييز لازم للعلم والا فالله تعالى عالم ابدا وازلا
لا انه كان وما يكون باب بالتنوين بلا ترجمة وسقط في رواية
ابي ذر وهو المناسب اذ الحديث اللاحق طرفا من سابقه وان كان
في الباب زيادة تعويله له لان ابن ابي مريم مما انفرد به عنه
البوحصين وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا ابن ابي غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد
الحتية عبد الملك بن حميد الكوفي اصله من اصبهان وليس له في
الجامع الا هذا او لابي ذر عن بن ابي غنية عن الحكم بفتح المهملة
والكاف ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابي
وايل شقيق بن سلمة انه قال قام عمار وهو بن ياسر على منبر
الكوفة فذكر عايشة رضي الله عنها اذكر مسيرها ومن معها الى
البصرة وقال انها زوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة
ولكنها مما ابتليتم مبنيا للمفعول امتحنتم بها وبه قال حدثنا
بدل بن المحبر بفتح الموحدة والدال بعدها لام مخففا والمحبر
بضم الميم وفتح الحاء المهملة والموحدة المشددة بعدها راء البرنوعي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين
ابن مرة قال سمعت ابا وايل شقيق بن سلمة يقول دخل ابو موسى
عبد الله بن قيس الاشعري وابو مسعود عقبة بن عامر البدري
الانصاري على عمار هو بن ياسر رضي الله عنه حين بعثه علي رضي الله عنه الى اهل الكوفة يستنفر
لهم يطلب منهم الخروج الى البصرة لقتال علي عايشة رضي الله عنهما
فقالا اي ابو موسى وابو مسعود لعمار ما رأيناك اتيت امرا اكره
عندنا من اسراعك في هذا الامر منذ اسلمت فقال عمار ما رأيت
منكما منذ اسلمتما امرا اكره عندي من ابطائكما عن هذا الامر
قال ابن بطال فيما اراه بينهما لا لترجيح احد الطائفتين كان
مجتهدا وان الصواب معه وكساها اي ابو مسعود كما صرح
في الرواية الملحقة لانه حلة حلة والحلة اسم للثوبين ثم
راحوا الى المسجد وعند الاسماعيلي ثم خرجوا الى الصلاة يوم الجمعة

ثم لا ان ابا مريم الذي يخطئ ابن مريم
والذي في المتن حدثنا ابن ابو مريم
وليس في التقريب ابن مريم فحرره

واعاكسي عمار تلك الحلة ليشهد بها الجمعة لانه كان في بيان السعر
وهيئة الحرب فكره ان يشهد الجمعة في تلك البيان وكره ان يكسوه
بحضرة ابن موسى ولا يكسوا ابا موسى فكساه ايضا قال ابن بطال
وبه قال حدثنا عبد ان هو ابن عبد الله بن عثمان بن جبلة ابن
ابن رواد العتكي المروزي الحافظ عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي
محمد بن ميمون السكري بحدث مرو عن الاعمش سليمان بن مهران
عن سميع ابن سلمة انه قال كنت جالسا مع ابن مسعود عتبة
ابن عامر وابن موسى الاشعري وعمار هو ابن ياسر رضي الله عنهم
فقال ابو مسعود لعمار ما رايت اصحابك احدث الا لوثا لعلك
فيه عتبك وما رايت منك شيئا منذ صحبت النبي صلى الله
عليه وسلم اعيب عندي بفتح الهمزة وسكون العين المهملة
وبعد التحتية المفتوحة موحدة افعل تفضيل من العيب وبنى
رد على القائل ان افعل التفضيل من الالوان والعيوب لا يبنى
من لفظه من استسرعك في هذا الامر وانما قال ذلك لانه
راى ابن موسى في الكف عن القتال تمسكا بالاحاديث الواردة فيه
وما في حمل السلاح على المسلم من الوعيد قال عمار يا ابا مسعود ما
رايت منك ولا من صاحبك هذا شيئا منذ صحبتما النبي صلى
الله عليه وسلم اعيب عندي من ابطائكما في هذا الامر لما في الابطا
من مخالفة الامام وترك امتثال قوله فقالوا الذي ينبغي فكان عمار على راي
علي في قتال الباغين والناكثين والمارقين بقوله تعالى فقاتلوا التي
تبغي في حمل الوعيد الوارد في القتال على من كان متعمدا على صلحبه
فتحمل الابطاء والاسراع عيبا لما يقتضيه فقال ابو مسعود وكان
موسرا يا غلام هات بالسر الفوقية حلتين فاعطى احديهما ابا موسى
والاخرى عمار ابن في هذه ان فاعل كسي في الرواية الباقية هو
ابو مسعود كما مر وقال لهما روحا فيه بالتذكير مصححا عليه في الفرع
الى صلاة الجمعة وذكر عمر بن شبة بسنده ان وقوع الجمل كانت
في النصف من جمادى الاخرة سنة ست وثلاثين وذكر ايضا من رواية
المدايني عن العلاء بن محمد عن ابيه قال جاء رجل الى علي وهو بالزاوية
فقال علي مر تقاتل هواه قال على الحق قال فانهم يقولون انهم
على الحق قال اقاتلهم على الخروج عن الجماعة ونكث البيعة وعند
الطبري ان اول ما وقعت الحرب ان صبيان العسكرين تشاجروا ثم

تل اعوا

تراموا ثم تبعهم العبيد ثم السفها فنشب الحرب وكانوا اخذوا على
البصرة فقتل قوم وخرج آخرون وغلب اصحاب علي ونادى منادي
لا تتبعوا مدبرا ولا تجهزوا جريحا ولا تهتكوا ستيرا ولا تدخلوا دارا فجمع الناس
وبايعهم واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع الى الكوفة وعند ابن ابي
شيبة بسند جيد عن عبد الرحمن بن ابزى قال انتهى عبد الله
ابن بديل بن ورقا الخزاعي يوم الجمل وهي في الهودج فقال يا ام
المومنين انقلعن ابن اختك عند ما فعل عثمان فعلت ما تامرني
فعلت الزم عليا فسكتت فقال اعقروا الجمل فعقروه فقالت انا
واخوها محمد فاحتملنا هودجها فوضعناه بين يدي علي فامرها
فادخلت بيتا وعند ابن شيبة والطبري من طريق عمر ان جارية
عن الاحنف فكان اول قتيل طلحة ورجع الزبير فقتل وقال
الزهري ما شهدت وقعة منها فتن فيها الكماة وزعزعت سيوف العرب فحملوه الى البصرة
فمر بالزبير فقتل بوادي السباع وحانت طلحة بسهم غرب فحملوه الى البصرة
فمات وهكي سنين كان قتلى الجمل عشرة الاف نصفهم من اصحاب
علي ونصفهم من اصحاب عايشة وقيل قتل من اصحاب عايشة ثمانية
الاف وقيل ثلثة عشر الفا ومن اصحاب علي الف وقيل من اهل البصرة
عشرة الاف ومن اهل الكوفة ستة الاف هذا باب بالتنوين
اذا انزل الله بقوم عذابا لم ينكر جواب اذا الكفاعما في المحدثت
وبه قال حدثنا عبد الله بن عثمان ان لم تعت عبدان قال
اخبرنا عبد الله ابن المبارك قال اخبرنا يونس ابن يزيد الايلي
عن الزهري بحمل بن سلم بن سمان انه قال اخبرني بالافراد حمزة ابن
عبد الله بن عمر بالحا المهملة والزاي انه سمع اباه عمر بن الخطاب رضي الله
عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم
عذابا اي عقوبة لهم على سيئاتهم اصاب العذاب من كان فيهم
من لم يعمل السوء على صنيعهم ومن من صيغ العموم فالمعنى ان العذاب
يصيب حتى الصالحين منهم وعند الاسماعيلي من طريق ابي النعمان
عن ابن المبارك اصاب به من بين اظهرهم ثم يبعثون بضم الموحدة
على حسب اعمالهم ان كانت صالحة فصالحا ومن صالحة والا
فسيئة فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الفاسق وعن
عايشة مرفوعا ان الله تعالى اذا انزل سطوته باهل ثغة وفيهم
الصالحون فقبضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم واعمالهم صححه

ابن حبان واخرجه البيهقي في شعبه فلا يلزم من الاشتراك في الموت
الاشتراك في الثواب او العقاب بل يجازى كل احد بعمله على حسب
نسبه وهذا من الحكم فيهما اصابهم من بلاء كان تكفيرا لما قد موه من
عملهم وكترك الامر بالمعروف وفي السنن الاربعة من حديث ابي بكر
الصديق رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
الناس اذا راوا المنكر فلم يغيروه اوشك ان يعمهم الله بعذاب
وكذا رواه ابن حبان وصححه وكان العذاب المرسل في الدنيا
على الذين ظلموا بتيا ول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك
هزالهم على مداهنتهم كوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله
فاما من امر ونهى ولا يرسل الله عليهم العذاب بل يدفع الله بهم
العذاب وليديده قوله تعالى وما كنا مهلكي القرى الا واهلها
ظالمون وبيده على التفهم لمن نهيته عن المنكر وان كان لا يسعها
قوله ولا تقعد وا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلهم
ويستفاد منه مشروعية الهجر وقت الظلمة لان الاقامة معهم مظنة
القاء النفس الى المهلكة قال الدربي لجة النفوس قال وفي الحديث تحذير
عظيم لمن سكت عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي وكيف بمن
اعان بسال الله العافية والسلامة وعند ابن ابي الدنيا في كتاب
الامر بالمعروف عن ابراهيم ابن عمرو الصنعاني قال اوحى الله الى
يوشع بن نون اني مهلك من قومك اربعين الفا من خيارهم
وستين الفا من شرارهم قال يارب وهؤلاء الاشرار فما بال الاخيار
فقال انهم لم يغضبوا لغضبي وكانوا يواكلوهم ويشاربوهم
وقال مالك بن دينار اوحى الله الى ملك من الملائكة اقلب مدينة
كذا وكذا على اهلها قال يارب ان فيهم عبدك فلانا ولم يعصك
طرفة عين فقال اقلبها عليه وعليهم فان وجهه لم يتمعر في ساعة
قط ورواه الطبراني وغيره من حديث جابر مرفوعا والمحفوظ كما
قال البيهقي ما ذكر واعلم انه قد تتقرر لكرة رؤية المنكرات مقام
ارتكابها في سلب القلوب نور التمييز والانكار لان المنكرات اذا كثرت على
القلب ورودها وتكررت على العين شهودها هانت عظمتها من القلوب
شيئا فشيئا الى ان يراها الانسان ولا يظن بالله انها منكرات ولا يعد
بنكره انها معاصي لما احدث تكرارها من تالف القلوب بها وفي
القوت لابي طالب المكي عن بعضهم الزم بيتك يوما في السوق فرايت

بدعة فنال الدهر من شدة انكارها له تقلبه وتغير مزاجه فروينا
فلما كان اليوم الثاني مر فراها فنال دما صافنا فلما كان اليوم الثالث
مر فراها فنال لا يولي اعتماد لان حدة الانكار التي اثرت في بدنه
ذلك الاثرة هبت فعاد المزاج الى حاله الاول وصارت البدعة
كانها ما لوفة عنده معروفة وهذا امر مستقر لا يمكن جحوده
والله اعلم وحديث الباب اخرجه مسلم **باب قول النبي**
**صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي** رضي الله عنهما **ان ابني**
**هذا السيد** واللام للتاكيد ولابي ذر عن الكشميهني سيد باسقاطها
**ولعل الله ان يصلح به بين فيتين من المسلمين** وبه قال **حدثنا**
**علي بن عبد الله المديني** قال **حدثنا سفيان** ابن عيينة قال
**حدثنا اسرائيل** ابن موسى **ابو موسى** البصري نزيل الهند وهو من
رافع كنيته اسم ابيه قال سفيان **ولقبه** بالكوفة والجملة
حالية **جا** ولابي ذر روجا **الي بن شبرمة** بضم المعجمة والراء بينهما
موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة في خلافة ابي جعفر
المنصور **فقال له ادخلني على عيسى** ابن موسى بن محمد بن علي
ابن عبد الله بن عباس بن اخي المنصور وكان امير على الكوفة اذ
ذاك **فاغظه** بفتح الهمزة وكسر العين المعجمة ونصب الظاء
المعجمة المثالثة من الوعظ **فكان** بالهمزة وتشديد النون **ابن**
**شبرمة خافه عليه** على اسرائيل من تبطئ عيسى لان اسرائيل كان
يصدع بالحق قوما لا يتلطف في الوعظ بعيسى فينبطئ له لما
عنده من حدة الشباب وعزة الملك **فلم يفعل قال اسرائيل حدثنا**
**الحسن البصري قال لما سار الحسن بن علي** رضي الله عنهما **الى معاوية**
ابن ابي سفيان **بالكتائب** بفتح الكاف والمثناة الفوقية وبالهمزة
المكسورة بعدها موحدة جمع كتيبة بوزن عظيمة فعيلة بمعنى
مفعولة وهي طائفة من الجيش تجمع وسميت لان امير الجيش اذا
رتبهم وجعل كل طائفة على حدة كتبهم في ديوانه وكان ذلك بعد
قتل علي رضي الله عنه واستخلاف الحسن وعند الطبري بسند
صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري ان عليا جعل على مقدمة
اهل العراق قيس بن سعد بن عبادة وكانوا اربعين الفا بايعوه له
على الموت فلما قتل علي بايعوا الحسن وامده بالخلافة وكان لا يحب القتال
ولكن كان يريد ان يشترط على معاوية لنفسه فعرف ان قيس بن سعد لا يطا

وعه

على الصلح فنزعه وعند الطبراني بعث الحسن قيس ابن سعد على مقدمة
في اثني عشر الفا يقيمون الاربعين فسار قيس الى جمعة الشام وكان
معوية لما بلغه قتل علي خرج في عساكره من الشام وخرج الحسن حتى
نزل المدائن قال عمرو بن العاص لمعوية ارى كتيبة لا تولي
اللام المكسورة لانه يرجى تدبير اخراها التي تقابلها وهي التي
لم تضع بهم او الكتيبة الاخرة التي لا تعلمهم ومن ورائهم اي لا يهزمون
اذ عند الانهزام يرجع الاخر اولا قاله في الكواكب وقال في المصابيح
تدبر فعل مضارع مبني للفاعل من الادبار اي حتى يجعل اخراها
من تقدمه مهاد من الهلاك اي تخلفها وتقوم مقامها وفي الصلح ان لا يرى
كتائب لا تولي حتى تقتل اخراها قال معوية لعمرو من لهذه الازد
العلمين بالذال المعجمة وتشديد التحتية اي من يكفيهم ان قتل اباهم
فقال ابنا الكفلهم قال في الفتح ظاهر قوله ابنا يوهم ان المجيب عمرو
ابن العاص ولم ار في طرق الحديث ما يدله على ذلك فان كانت
محفوظة فلعلها كانت فقال ابن تشديد النون المفتوحة والالف
عمرو على سبيل الاستجواد فقال عبد الله بن عامر واسم جده لوذ
العيطة وعبد الرحمن بن سمرة وكلاهما من قريش من بني عبد شمس
تلقاه بالقاف اي يجد معوية فنقول له الصلح اي نحن لطلب
الصلح وفي كتاب الصلح ان معوية هو الذي ارسلهما الى الحسن يطلب
منه الصلح فتحمل الامر عرضا النفسهما في افهمهما قال الحسن البصري
بالسند السابق ولقد سمعت ابا بكرة نفيعا رضي الله عنه قال
بينا بفتح ميم النبي صلى الله عليه وسلم يخطب جا الحسن ابن علي
رضي الله عنهما زاد البيهقي في دلائله من رواية علي بن زيد عن
الحسن فصعد المنبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابني هذا سيد
فاطلق الابن على بن البنت ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من
المسلمين طائفة الحسن وطائفة معوية رضي الله عنهما واستعمل لعل
استعمال عسى لاشتراكهما في الرجاء والاشهر في خبر لعل بغير ان
كقوله تعالى لعل الله يحدث وفيه ان السيادة انما يستحقها من
يتسع به الناس لكونه خلق السيادة بالاصلاح وفيه علم من
اعلام نبينا صلى الله عليه وسلم فقد ترك الحسن الملك ورعاورغبة
فيما عند الله ولم يكن ذلك لقلة ولا لعلة ولا لذلة بل اصلاح
معوية رعاية للدين وتسكينا للفتنة وحقن دماء المسلمين ورفقا

ان اصحاب

اصحاب الحسن قالوا له يا عار المومنين فيقول العار خير من النار وفي
الحديث ايضا دلالة على رافضة معوية بالرعية وشفقته على المسلمين
وقوة نظره في تدبير املاكه ونظره في العواقب وحديث الحسن سيد
في الصلح تام من هذا الوجه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان ابن عيينة قال قال عمرو بفتح العين ابن دينار
اخبرني بالافراد محمد بن علي اي ابن الحسين بن علي ابن جعفر الباقر
ابن حرملة بفتح الحا المهملة وسكون الراء مولى اسامة ابن زيد
وهو مولى زيد بن ثابت ومنهم من فرق بينهما احفره قال عمرو
هو ابن دينار وقد رايت حرملة المذكور اي وكان يكنى ابا حفر
عنه لكني لم اسمع منه هذا قال اي حرملة ارسلني اسامة
ابن زيد من المدينة الى علي رضي الله عنه يا لكوفة يسالني سيارة
المال وقال اسامة انه اي علي رضي الله عنه سيمالك الان
فيقول ما خلفني صاحبك اسامة عن مساعدتي في وقعة الجمل
وصفين علم ان عليا كان ينكر علي من تخلف عنه لاسيما اسامة
الذي هو من اهل البيت فقال له اي لعلي وفي الفرع مصلحا علي
كسط صحيحا عليه فقلت له والذي في اليونينية مصلح علي
كسط فقال له يقول لك اسامة لو كنت بنا الخفان في سد في
الاسد بكسر الثين المعجمة وقد تفتح وسكون الدال المهملة بعدها
قاف اي خابن فيه فرد داخل لاحببت ان اكون معك فيه كناية
عن الموافقة في حالة الموت لان الذي يقتربه الاسد غيث
يجعله في سد فمي في عداد من هلك ومع ذلك فقال لو وجدت
الى هذا المقام لاحببت ان اكون معك فيه مواساة لك بنفسي
ولكن هذا اي قتال المسلمين امر لم اره لانه لما قتل مرداسا ولامه
النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك الى علي فخشي ان لا يقاتل مسلما
ابدا قال حرملة فذهبت الى علي فبلغته ذلك وعند الاسماعيلي
من رواية ابن ابي عمر عن سعيد فجيت بها اي المقالة فاخبرته فلم
يعطني شيئا وفي هامش اليونينية صوابه فلم يعطني شيئا قال
الخفاجي انما لم يعط لانه لعله سالني شيئا من مال الله لا يتحكم في
المقال معه قال حرملة فذهبت الى حسن وحسين وابن جعفر
هو عبد الله بن جعفر بن ابي طالب فاوقروا بفتح الهمزة وسكون
الواو وفتح القاف بعدها راء اي حملوا الكيرا حلتيهما ما طاقت حمله

لانهم لما علموا ان عليا لم يعط شيئا وانهم كانوا يرونه واحدا منهم لانه صلى
الله عليه وسلم كان يجلسه على فخذه ويجلس الحسن على الفخذ الاخرى
ويقول اللهم اني احبهما فاحبهما وعوضه من اموالهم من ثياب ونحوها قدر ما
حمل راحلته التي هو راكبها والحديث من افراده هذا باب
بالتنوين يذكر فيه اذا قال احد عند قوم شيئا ثم خرج فقال لم اقل فيه
وبه قال حدثنا سليمان ابن حرب الواشحي حدثنا حماد بن زيد اي
ابن ودرهم الازدي الجهضمي عن ايوب السختياني عن نافع مولى بن عمر انه
قال لما خلع اهل المدينة يزيد ابن معوية وكان بن عمر لما مات
معوية كتب الى يزيد يبيعه وكان السبب في خلعه ما ذكره الطبري
ان يزيد بن معوية كان امر على المدينة ابن عمه عمار بن محمد بن ابي سفين
فاوفد الى يزيد جماعة من اهل المدينة منهم عبد الله بن غسيل الملائكة
وعبد الله بن ابي عمرو المخزومي في اخرين فاكرمهم واجازهم فرجعوا
فاظهروا عيبه ونشوه الى شرب الخمر وعشرة الكلب ثم وثبوا على عمار
فاخرجوه وخلعوا يزيد فلما وقع ذلك جمع بن عمر حشمه واهله
ثم المجهة المفتوحتين جماعته الملازمين لخدمته وولده فقال اني
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ينصب بضم المثناة وسكون
النون وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة لكل غادر بالغين
المجمة والدال المهملة من الغدر لواء بالرفع مفعول نائب عن فاعله
اي راية يشهر بها على رؤوس الاشهاد يوم القيامة بقدر غدرته
وانا قد بايعنا هذا الرجل يزيد بن معوية على بيع الله ورسوله
اي على شرط ما امر الله من بيعة الامام وذلك ان من بايع اميرا
فقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطية فكان كمن باع سلعة
واخذ عنها وان لا اعلم غدرا بضم الغين المهملة وسكون
الدال المجمة في الفرع اصلها وفي اليونينية وغيرها غدرا بفتح
الغين المجمة وسكون الدال المهملة اعظم من ان يبايع بفتح التحتية
قبل الغين رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وفي
رواية صخر بن جويرية عن نافع عند احمد وان من اعظم الغدر بعد
الاشراك بالله ان يبايع الرجل رجلا على بيع الله ثم ينكث بيعته
وان لا اعلم احدا منكم خلعه اي خلع يزيد ولا بايع احدا
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا تابع بالفوقية والموحدة بدل
الموحدة والتحتية في هذا الامر الا كانت الفيصل بالفاء مفتوحة

بعدها

بعدها تحتية ساكنة وصاد مهملة مفتوحة فلام المقاطعة بيني
وبينه وفيه وجوب طاعة الامام الذي انعقدت له البيعة والمنع
من الخروج عليه ولو جار وانه لا ينخلع بالفسق ولما بلغ يزيد ان اهل
المدينة خلعوه جهز لهم جيشا مع مسلم بن عقبة المري وامره ان يدعوهم
ثلثا فان رجعوا والا فيقاتلهم وان اظهر بيعة المدينة للجيش ثلثا
ثم يكفهم فتوجه اليهم فوصل في ذي الحجة سنة ثلث فحاربوه وكانوا
قد اخذوا واختندقوا وانهزم اهل المدينة وقتل حنظلة راجع مسلم
ان عقبة المدينة ثلثا فقتل جماعة من بقايا المهاجرين والانصار
وخيار التابعين وهم النفي وسبعمائة وقتل من اخلاط الناس عشرة الاف
سوى النساء والصبيان وقتل بها جماعة من حملة القرآن وقتل جماعة صبرا
منهم معقل ابن سنان ومحمد بن ابي الجهم بن حذيفة وجالت الخيل في
مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايع لها على انهم خول ليزيد
واخرج يعقوب بن سفين في تاريخه بسند صحيح عن بن عباس قال
جاء تأويل هذه الاية على راس ستين سنة ولو دخلت عليهم من اقطارها
ثم سئلوا الفتنة لاتوها يعني ادخال بني حارثة اهل الشام على اهل
المدينة في وقعة الحرة قال يعقوب وكانت وقعة الحرة في ذي القعدة
سنة ثلث وستين وذكر ان المدينة خلت من اهلها ونبتت ثمارها
للعوافي والطير والسباع كما قال عليه الصلاة والسلام ثم ترجع
الناس اليها ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان في القول في الغيبة
خلاف المحضور يقع عذر وحديث الباب سبق في الجزية واخرجه مسلم
في المغازي وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن
يونس اليربوعي قال حدثنا ابو شهاب عبد ربه بن نافع الحناط
بالمهملة والنون عن عوف بفتح المعين المهملة آخره فا الاعرابي
عن ابي المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلمة انه قال لما
بتشديد الميم كان بن زياد بكسر الزاي والتحتية
المخففة ابن ابي سفين الاموي ومروان بن الحكم بن ابي العاص بن عمر
عثمان بالشام وقد كان ابن زياد اميرا بالبصرة ليزيد بن معوية فلما
بلغه وفاته ورضي اهل البصرة بن زياد ان يسمر امير عليهم حتى يجتمع
الناس على خليفة فمكث قليلا ثم اخرج من البصرة وتوجه الى
الشام وثبت مروان بها على الخلافة ووثب ابن الزبير عبد الله
على الخلافة ايضا بمكة وسقطت الواو الاولى من ووثب لابن ذر

وانبانها اوجه والاقتصر ظاهره ان وثيب بن الزبير وقع بعد
قيام بن زياد ومروان بالشام وليس كذلك وانما وقع في الكلام
حذف يبينه ما عند الاسماعيلي من طريق يزيد بن زريع عن عوف
قال حدثنا ابو المنهال قال لما كان زمن ابن الحارث بن زريع عن عوف قال
حدثنا ابو المنهال قال لما كان زمن ابن الحارث بن زياد يعني من البصرة
وثب مروان بالشام ووثب بن الزبير بمكة ووثب علينا نحن
العراق وهم الخوارج بالبصرة وجواب قوله لما من قوله لما كان زياد
قوله وثب على رواية حذف الواو واما على رواية اثباتها فتقول
ابن المنهال فانطلقت مع ابي سلامة الرياحي الى ابي برزة
بفتح الموحدة والزاي بينهما راء ساكنة نضلة بالنون المفتوحة
والضاد المعجمة الساكنة الاسلمي الصحابي حتى دخلنا عليه في
داره وهو اي والحال انه جالس في ظل عليه بضم المعجمة وكسرها
وتشديد اللام مكسورة والتحتية غرفة له من قصب زاد
الاسماعيلي من طريق يزيد بن زريع في يوم حار شديد الحر فجلسنا اليه فانشأ ابي يستطعمه الحديث ولابي ذر بالحديث
عن الكشميهني اي يستفتح الحديث ويطلب منه الحديث فقال
يا ابا برزة الا ترى ما وقع فيه الناس ولابي ذر الناس فيه فاول
شيء سمعته تكلم به اني بفتح الهمزة وفي اليونينية بكسرها
احتسبت بفتح السين المهملة اخره موقية بعد الموحدة
الثانية ولابي ذر عن الكشميهني احتسب بكسر السين واسقاط
الفوقية اي اني اطلب عند الله اني ولابي ذر عن الكشميهني ان
اصبحت ساخطا على احياء قريش اي على قبايلهم انكم تأتون
الرديء كنتم على الحال الذي علمتم من الذلة والقلة والضلالة
وان الله انقذكم بالاسلام والذال المعجمة من ذلك بالاسلام بمحمد
صلى الله عليه وسلم حتى بلغ بكم ما ترون من العزة والكثرة
والهداية وهذه الدنيا التي افسدت بينكم ان ذاك الذي
بالشام يعني مروان بن الحكم والله ان بكسر الهمزة وسكون النون
يقاتل الا على الدنيا وان بتشديد النون هؤلاء الذين بين
اظهركم وفي رواية يزيد بن زريع ان الذين حولكم يزعمون انهم
قراؤكم والله ان يقاتلون الا على الدنيا وان ذاك الذي بالشام
يعني عبد الله بن الزبير والله ان يقاتل الا على الدنيا ومولدان

هؤلاء

هؤلاء الى اخره ثابت في رواية ابن ذر ساقط لغيره ومطابقة الحديث
للترجمة من جهة ان الذين عابهم ابو برزة كانوا يظهرون انهم
يقاتلون لاجل الغنائم وامر الدين ونصر الحق وكانوا في الباطن
انما يقاتلون لاجل الدنيا وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس ابو الحسن
العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
واصل الاحدب بن حيان الاسدي الكوفي عن ابي وائل شقيق ابن
سلمة عن حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بضم المهملتين
المهملتين اخره لام العبسي بالموحدة رضي الله عنه انه قال
ان المنافقين اليوم شر منهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
كانوا يومئذ يسرون اليوم شرهم الى علانيتهم واليوم
علانيتهم الى سرهم قلت ما ذاك قال انما كان
ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما اليوم فانما هو
نفاق فسعدي شرهم لعلانيتهم وعند البزار من طريق عاصم عن ابي وائل
قلت لحذيفة ما النفاق اليوم شرام على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال فضرب بيده هكذا على جبهته وقال اوه هو اليوم هكذا
ثم كانوا يعرفون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم المدبر
وهطابقة الحديث للترجمة من حيث ان جميعهم يا النفاق وسيم الناس
على الناس هو القول عليه في زمانه لوه من الطاعة حتى يايعوا
اولا من خرجوا عليه اخرجه ابن بطال والحديث اخرجه النسائي
في التفسير وبه قال حدثنا خلف بفتح المعجمة وتشديد اللام ابن
يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي قال حدثنا مسعر
بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام الكوفي
عن حبيب بن ابي ثابت بالحاء المهملة المفتوحة واسم ابي ثابت
قيس بن دينار الكوفي عن ابي الشعثاء بفتح الشين المعجمة وسكون
العين المهملة بعدها مثلثة فهمزة ممدودة سليم بفتح السين ابن
اسود المحاربي عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال انما كان
النفاق موجودا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاما اليوم
بالنصب فانما هو الكفر بعد الايمان وفي رواية فانما هو الكفر او الايمان
وحكى الحميدي في جمعه انهما روايتان قال النفاق كان المنافقون
على عهده صلى الله عليه وسلم اسوأ بالسنتهم ولم تؤمن قلوبهم واما من
ما نجدهم فانه ولد في الاسلام على فطرته فمن كفر منهم فمن تغير منه
ومراد حذيفة نفي النفاق الحكمي لا نفي الوقوع اذ وقوعه ممكن في كل عصر

واما اختلف لان الذي كان بينا لهم فيقبل ما اظهروه من الاسلام عن ذلك
الحكم بعده وقيل ان المراد ان التخلق عن بيعة الامام جاهلية ولا
جاهلية في الاسلام ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان المنافق في
هذه الازمان قال بكلمة الاسلام بعد ان ولد فيه ثم اظهر الكفر فصار
مرتدا فدخل في الترجمة من جهة قوليه المختلفين هذا باب
بالتنوين يذكر فيه لا تقوم الساعة حتى يغبط اهل القبور بضم
التحتية وسكون المعجمة وفتح الموحدة والطاء مهملة والغبطة
تمني حال المغبوط مع بقائها له وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس بن مالك الاصبحي ابو عبد
الله المدني امام دار الهجرة رحمه الله تعالى عن ابي الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز المكي عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم
الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه اي كنت
ميتا وذلك عند ظهور الفتن وخوف ذهاب الدين لغلبة الباطل
واهله وظهور المعاصي او لما وقع لبعضهم من المصيبة في نفسه واهله
او دينه وان لم يكن في ذلك شيء يتعلق بدينه وعند مسلم من طريق
ابن جابر عن ابي هريرة لانه هب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر
فيتمرغ عليه ويقول يا ليتني مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين
الا البلاء الحديث وعن ابن مسعود وقال سيأتي عليكم زمان لو وجد
احدكم الموت يباع لاشتراه وعليه قول الشاعر ٥٥
٥٥ وهذا العيش ما لا حين فيه ٥٥ الا يا ليت ما فيه يباع ٥٥
وسبب ذلك ان يقع البلاء والشدة حتى يكون الموت الذي
هو اعظم المصائب اهون على المرء فيتمنى اهون المصيبتين
في اعتقاده وذكر الرجل في الحديث للغالب والا فالمرأة كذلك
ان تتمنى الموت لذلك ايضا سأل الله العافية والحديث اخرجه مسلم
في الفتن باب تغير الزمان عن حاله الاول حتى يعبدوا
الاوثان باسقاط النون لغة جائزة لغة وفي الفرع حتى يعبد
بالتحتية المفتوحة وضم الموحدة ونصب الدال واسقاط الواو
وليست هذه في اليونينية ولابي ذر تعبد بضم الفوقية وفتح الموحدة
مبنيا للمفعول الاوثان رفع صح وثن وهو معروف وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري

محمد بن سلم



محمد بن سلم انه قال قال سعيد بن المسيب اخبرني بالافراد ابو هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا الوقت
والوقت ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا تقوم الساعة حتى تضطرب بتحرك اليات بفتح الهمزة والكاف
والتحتية جمع الية وهي العجيزة نساء دوس بفتح المهملة وسكون الواو
بعدها سين مهملة على ذي الخلصة قال ابن دحية بضم الخاء المعجمة
واللام في قول اهل اللغة والسير وبفتحها قيدناه في الصحيحين ولكنا
قال ابن هشام وقيده ابو الوليد الوقشي بفتح الخاء وسكون اللام اي
لا تقوم الساعة حتى تتحرك اعجاز نساء دوس من الكواعب حول ذي
الخلصة يكفرن ويرجعن الى عبادة الاصنام وعند الحاكم عن عمر لا تقوم
الساعة حتى تلتقي مناكب نساء بني عامر على ذي الخلصة وذو الخلصة
هي او فيها طاغية دوس بالطاء المهملة والغين المعجمة اي ان ذا الخلصة هي
طاغية دوس اي صنمها لكن سبق في اواخر المغازي ان ذا الخلصة موضع
ببلاد دوس فيه صنم اسمه الخلصة وحينئذ فليس ذا الخلصة اي فيها
طاغية دوس فيها اثنان او واحد التي كانوا يعبدون من دون الله
قال في الكواكب علمية قال ابن بطال وهذا الحديث وما اشبهه ليس المراد به ان الدين
ينقطع كله في جميع الارض حتى لا يبقى منه لانه بنيان الاسلام يبقى الى
قيام الساعة الا انه يضعف ويعود غريبا كما بدا او الحديث مخرج مخرج الزجر
قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد
سليمان ابن بلال عن ثور بفتح المثلثة وسكون الواو بعدها راء ابن زيد
الديلي عن ابي الغيث بالغين المعجمة والمثلثة اخر سالم مولى عبد الله
ابن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق
الناس بعصاه ولابن ذر عن المستملي والحموي يعصي وقحطان بفتح القاف
والطاء المهملة بينهما حاء مهملة ساكنة قال في الفتح ولعل هذا الرجل
المحتفان هو الرجل الذي يقال له الجهجاه المذكور في الحديث الاخر عند
مسلم واصل الجهجهة الصياح بالسبع يقال جهجهت بالسبع اي زجرته
بالصياح وهذه الصفة لم تقف ذكر العصاه وتعقبه في الفتح
بان الظاهر كونه قحطان ظاهره انه من الاحرار وتقييده بان الجهجاه
من الموالي يرد ذلك وقوله يسوق الناس بعصاه كناية عن انقيادهم
اليه ولم يرد نفس العصاه وانما ضرب بها مثلا لطاعتهم له واستيلائه

هذا الطابع يشير الى ان هذا الكتاب من مقتنيات خزانة الخليفة

عليهم الا ان في ذكرها دليل على حسن ظنه عليهم وعسفة لام وقد
قيل انه سوقهم بعصاه كما شاق الابل والماشية وذلك لشدة
عنفه وعدوانه وسبق في باب ذكر قحطان من مناقب قريش ما
رواه نعيم بن حماد في الفتن من طريق ارطاه ابن المنذر احد
التابعين من اهل الشام ان القحطاني يخرج بعد المهدي ويسير
على سيرة المهدي واخرج ايضا من طريق عبد الرحمن ابن يزيد
ابن جابر الدمشقي عن ابيه عن جده مرفوعا يكون عند المهدي
القحطانين والذي نعتني بالحق ما هو دونه قال الحافظ بن حجر
وهذا الثاني مع كونه مرفوعا ضعيف الاسناد والاول مع كونه
موقوفا اصح اسنادا منه فان ثبت ذلك فهو في زمن عيسى ابن
مريم لان عيسى انما ينزل بعد المهدي امام المسلمين وفي مرويات
ابن المنذر ان القحطاني يعيش في الملك ستين سنة واستشكل ذلك
بانه كيف يكون في زمن عيسى يسوق الناس بعصاه والامر انما هو
لعيسى واجيب بجواز ان يقيمه نائبا عنه في امور مهمة عامة
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان سوق القحطاني الناس انما
هو في تغير الزمان وتبدل احوال الاسلام لان هذا الدين ليعود
قريش الذين فهم الملك فهو من فتن الزمان وتبدل الاحكام
والحديث سبق في مناقب قريش واخرجه مسلم في الفتن باب
خروج النار من ارض الحجاز وقال النبي رضي الله عنه قال
النبي صلى الله عليه وسلم اول اشراط الساعة ينبح الهمزة علامتا
قيامها وانتهاؤها الدنيا وانقضاؤها نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب
وهذا سبق موصولا في اسلم عبد الله بن سلام من طريق حميد في
اواخر باب الجمعة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب بضم الشين المعجمة بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
قال سعيد بن المسيب المخزومي احد الاعلام الاثبات الفقهاء الكبار
اخبرني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز اي تتفجر
من ارض الحجاز تضيء اعناق الابل ببصرى بضم الموحدة وفتح الواو
مقصور ونصب اعناق مفعول تضيء على انه سببي والفاعل
النار اي يجعل على اعناق الابل ضوءا وبصرى مدينة حوران معروفة بالشام
وهي بدينة حوران بينها وبين دمشق ست تلك مراحل وفي كامل ابي

عدي

عدي من طريق عمر بن سعيد النوفلي عن ابن عيينة عن ابي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رفعه لا تقوم الساعة حتى يسيل واد من اودية الحجاز نارا تضيء لها اعناق الابل ببصرى قال في الفتح وعمر ذكره بن حبان في الثقات ولينه بن عدي وبالنار الذكورة التي ظهرت بالمدينة في المائة السابعة وتعدد منها كما قال القطب القسطلاني رحمه الله في كتابه جمل الايجاز في الاخبار عن نار الحجاز زلزلة اضطراب الناقلون في تحقيق البحر الذي ابتدأ فيه فالاكثر ان ابتداءها كان يوم الاحد مستهل جمادي الاخرة من سنة اربع وخمسين وستمائة وقيل ابتداءها ثالث الشهر وجمع بان القليل يلغى لاول قال كانت خفيفة الى ليلة الثلاثاء بسوهما ثم ظهرت ظهورا اشتركت فيه الخاص والعام واشتد حرها وعظمت رجفتها وارتجت الارض عن علوها وعجت الاصوات لباريها فسئل ان يظهر لها ودامت حركته بعد حركة حتى ان اهل المدينة بالهلكة وزلزلوا زلزالا شديدا فاما كان ليلة الجمعة في نصف النهار رئي نار في الجو دخان منكر امره يتفاقم ثم شاع شعاع النار وعلا حتى غشي الابصار وقال القرطبي في تذكرته وهاز لزلة عظيمة ليلة الاربعاء ثالث جمادى الاخرة سنة اربع وخمسين وستمائة الى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت بعد ان بقيت عنق قاع التنعيم بطرف الحرة تري في صورة البلد العظيم لها سور محيط بها عليه شرافات كشرافات الحصون وابراج ومآذن وتري رجال يعدون بها لا تمر على جبل الا دكته واذا انه وخرج من مجموع ذلك نار احمر وابيض ازرق له دوي كدوي الرعد يأخذ الصخور والجبال بين يديه وتنساق الى محط الركب العراقي فاجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم وانتهت النار الى حرة بني المدينة وكان بين المدينة وبين حرة بني صلى الله عليه وسلم نهار يوم وبات هذه النار عليها ان كفلتان احمر وابيض انتهت الى حرة بني قريظة من قري اليمن فاحرقتها وقال لي بعض اصحابنا الذي رايتها صاعدة في الهواء من عقبة ايام من المدينة وسمعت انها ارتفعت من مكة ومن جبال بصرى وقال ابو شامة وردت كتب من المدينة في بعضها انه ظهر نار بالمدينة الخرقت من الارض وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل احد وفي اخر سال منها واد يكون مقداره اربعة اسخ وعرضه اربعة اميال يجري على وجه الارض يخرج منه سمك وجبال صغار وقال في جمل الايجاز وحكي لي جمع ممن حضر ان النفوس سكنت من حلول الوجل وفشت من ارتقاب نزول الاجل ومع هذا

ان ينظر

في المجاورة بالاستغفار وعزموا على الاقلاع عن الاصرار والتوبة عما
أحبن خواطر الاوزار وفزعوا الى الصدقة بالاموال فصرفت عنهم
النار ذات اليمين وذات الشمال وظهر حسن بوكة بيننا صلى الله عليه
وسلم في امته وبمن طلعته في رفقته بعد فرقته فقد ظهر ان النار
المذكورة في حديث الباب هي النار التي ظهرت نواحي المدينة كما
فسره القرطبي وغيره وبقي النظر هل هي من داخل كالنقص او من
خارج كصاعقة نزلت والظاهر الاول ولعل النقص حصل من
الارض لما ان زلزلت وتزايلت عن مركزها الاول وتخلخلت وقد
تضمن الحديث في ذكر النار ثلثة امور عظيمة احدها الحجاز وسيأتي
وامنه بالنار وقد وجد واما الثالث وهو اصناف اعناق الابل
ببصري فقد جاء من اخبر به فاذا ثبت هذا فقد صحت الامارات ونمت
العلامات وان لم يثبت فيحمل اضاءة اعناق الابل ببصري على وجه المبالغة
وذلك في لغة العرب سائغ وفي باب التشبيه في البلاغة بالغ وللعرب
في الفرق في المجاز ما يقضي للفقها السبق في الاعجاز وعلى هذا يكون
المقصد بذلك التعظيم لشانها والتفخيم لمكانها والتحذير من فورانها
وغليانها وقد وجد ذلك على وفق ما اخبر وقد جاء من اخبر انه
ابصر ها من يمن وبصري على مثل ما هي من المدينة في البعد فتامل
انها المراد وارتفع الشك والعناد واما النار التي تحشر الناس فنار اخرى
وحديث الباب مر افراده وبه قال حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي
بكسر الكاف وسكون النون ابو سعيد الاشج مر وفي بكنيته وصفته
قال حدثنا عفة ابن خالد السكوني الحافظ قال حدثنا عبيد الله
ابن عمر بن حفص بن عاصم بن الخطاب العمري عن حبيب بن عبد الرحمن
بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة موحدة اخرى
ابن حبيب بن يساف الانصاري عن جده حفص بن عاصم اي بن عمر
ابن الخطاب والعمر لعبيد الله بن عمر لانه حفده عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك بكسر المعجمة
يقرب القرآن الفرد المحمود وناوه مجرورة على المشهور ان يحسر بفتح
الحتية وسكون الحاء وكسر السين المهملة اي اخرج وانكشف عن كنز
من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيأ يجزم فلا يأخذ على الامر
وانما الذي عن الاخذ منه لما ينشأ عن اخذه من الفتنة والقتال
عليه وفي سلم يحسر القرات عن جبل من ذهب فيقبل عليه الناس فيقتل

من مائة



من مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو
والاصل ان يقول انا الذي افوز به فعدل الى قوله انجو لانه اذا نجا
من القتل تفرد بالمال وملكه والحديث اخرجه مسلم في الفتن وابو داود
في الملاحم والترمذي في صفة الجنة قال عفة ابن خالد السكوني
بالسند المذكور وحدثنا عبيد الله بضم العين العمري المذكور قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله مثل الحديث السابق الا انه قال الخراساني الفرات عن جبل من
ذهب بدل قوله عن كنز وشاركه ايضا ابو اسيد عبيد الله العمري
فيه اسنادين باب بالتنوين بلا ترجمة فهو كالفصل من
سابقه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثنا عميلة بضم العين
والموحدة بينهما ميم ساكنة بن خالد الفاهمي قال سمعت
فاختة بن وهب بالفاء المهملة والمثلثة الخزاعي رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لصدقوا
فيأتي على الناس زمان يمشي الرجل بصدقته والكيمي يمشي الرجل
بصدقته فلا يجد من يقبلها زاد في باب الصدقة قبل اليوم من الزكاة
يقول الرجل لو جيت بها بالامس لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لي بها
وهذا انما يكون من الوقت الذي يستغني الناس فيه عن المال
لاشتغالهم بانفسهم عند الفتنة وهذا قد من الدجال او لكون ذلك
لفرط الامن والعدل البالغ بحيث يستغني كل احد بما عنده عما عند
غيره وهذا يكون في زمن المهدي وعيسى اما عند خروج النار
التي تسوقهم الى المحشر فلا يلتفت احد الى شيء بل يقصد نجاة نفسه
ومن استطاع من اهله وولده ويحتمل ان يكون يمشي يصدقته الى
آخره وقع في خلافة عمر بن عبد العزيز فلا يكون من اشراط الساعة
وفي تاريخ يعقوب بن سفيان من طريق ابن اسيد بن عبد الرحمن بن زيد
ابن الخطاب بسند جيد قال لا والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى
جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فنقول اجعلوا هذا حيث ترون
في الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله فيتذكر من يضعه فيهم فلا يجده
فيرجع به قد اغنى عمر بن عبد العزيز الناس وبسبب ذلك بسط عمر بن
عبد العزيز العدل وابصال الحق لاهلها حتى استغنوا قال ولابي

ذر وقال سدد المذكور حارثة بن وهب اخو عبيد الله بضم العين
ابن عمر لامه هي ام كلثوم بنت جرول بن مالك بن المسيب بن ربيعة ابن
اصرم الخزاعية ذكرها ابن سعد قال وكان الاسلام فرق بينها وبين عمر
قاله اي قول سدد وهذا ابو عبد الله ما البخاري بفتح وهذا اي
قوله قال ابو عبد الله ثابت في رواية ابن ذر عن المستملي وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة قال
حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز هو
الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة ودعواهما
واحدة كل واحدة منهما تدعو الى الاسلام وتتاول كل فرقة انها
على الحق ولو خذ منه الرد على الخوارج ومن معهم في تكفير هم
ولازم الطائفتين وفي رواية دعواهما واحدة اي دينهما واحد
والكل مسلمون بدعوة الاسلام عند الحرب وهي شهادة ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان سبب قتال
الطائفتين ما اخرجه يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهري قال
لما بايع معاوية علي علي المجد دعي الى الطلب بدم عثمان فاجابه
اهل الشام فسار على اليه والتقيا بصفين وذكر يحيى بن سليمان
المعيطي احد شيوخ البخاري في كتاب صفين من تالفه بسند جيد عن ابي
سلمة الهوزاني انه قال لمعاوية انت تنازع عليا وانت مثله
قال لا وانك لا تعلم انه افضل مني واحق بالامر ولكن السهم لعثمان
ان عثمان قتل مظلوما وانا ابن عمه ووليه اطلب بدمه فائتوا عليا
فقولوا له يدفع الينا قتلة عثمان فنقتلهم به فان فعل فانا اول من يدخل في
البيعة ويحاكمهم الي فامتنع معاوية فسار علي والجيوش من العراق
حتى نزل صفين وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك في المحرم
سنة سبع وثلاثين فتراسلوا فلم يتم لهم امر فوقع القتال
الى ان قتل من الفريقين وعند ذلك سعد اللهم افتنلوا في غيره صفوفهم
فلما كاد اهل الشام ان يغلبوا رفعوا المصاحف يستشيرون عمرو
ابن العاص ودعوا الى ما فيها فقال الاشعري الى الحكمين وهو ما جرى
من اختلافهما واستبداد معاوية على اهل الشام واشتغال علي

بالخوارج



بالخوارج ولا تقوم الساعة حتى يبعث نحو ثلاثين دجالون كذابون
المهملة والجيم المشددة جمع دجال يقال دجل فلان الحق
بالباطل اي غطاه ومنه اخذ الدجال ودجله سحره وقيل سمي
الدجال دجالا لتمويهه على الناس وتلبيسه يقال دجل اذا موه
وليس والدجال ينطلق في اللغة على اوجه كثيرة منها الكذاب
كما قال هنا دجالون كذابون ولا يجمع ملكان على فعال جمعا تكسير
وعندهما هي النحاة لبلاذ هب سيبويه الى انها الفرقة منه فلا يقال
الا دجالون كما قال عليه الصلاة والسلام وان كان قد جاء مكسرا
في نوشاذ كما قال مالك بن انس رحمه الله في محمد بن اسحاق انما
هو دجال من الدجاجلة قال عبد الله بن ادريس الاودي
وما علمت ان دجالا اجمع على دجالة حتى سمعتها من مالك
ابن انس وهؤلاء الكذابون عددهم قريب من ثلاثين وفي حديث
حذيفة عند ابن نعيم قال حديث غريب تفرد به معولة ابن الحجاج
يكون في امتي دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم اربع
نسوة واخرجه احمد بسند جيد وفي حديث ثوبان عند ابي
داود والترمذي وصححه بن حبان وانه سيكون في امتي كذابون
ثلاثون كلهم يزعم انه رسول الله زاد في رواية ابي داود وانا خاتم
النبيين لا نبي بعدي ولا تزال طائفة من امتي على الحق ظاهرين
او اكثر وعند الطبراني لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون
كذابا وسندهما ضعيف وعلى تعدد الثلاثين فيحمل على المبالغة
في الكثرة لا التحديد واما رواية الثلاثين بالنسبة لرواية سبع وعشرين
فعلى طريق جبر الكسر وقد ظهر ما في هذا الحديث فلو عد من
ادعى النبوة من زمنه صلى الله عليه وسلم حتى الآن لبلغ
جماعة على ضعف له لوجد هذا العدد ومن طالع كتب الاخبار
والتواريخ وجد ذلك والفرق بين هؤلاء وبين الدجال الاكبر
انهم يدعون النبوة وذلك يدعي الالهية مع اشتراك الكل في
التمويه وادعا الباطل الفظيع ولا تقوم الساعة حتى يقبض العلم
بقبض العلماء وقد وقع ذلك فلم يبق الا رسمه وتكاثر الزلازل
وقد كثر ذلك في البلاد الشمالية والشرقية والغربية حتى قيل
انها اسمرت في بلدة من بلاد الروم الان للمسلمين ثلاثة عشر شهرا وفي
حديث سلمة بن نفيل عند احمد وبين يدي الساعة سنوات الزلازل

ويتقارب الزمان عند زمان المهدي لوقوع الامن في الارض
فيستلذ العيش عند ذلك لانبساط عدله فتستقصر مدته لا انه
يستقصر ويمدة ايام الرخاء وان طالت وبسطيلود ايام الشدة
وان قصرت او المراد سيتقارب اهل الزمان في الجهل ضد يولد كلهم جهلا
او المراد الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار دائما بان تنطبق منطقة
البروج على معدل النهار وتظهر الفتن اي تكثر وتشتهر فلا تكتم ويكثر
الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم وهو القتل في رواية ابن ابي شيبة
قالوا يا رسول الله وما الهرج قال القتل وهو صريح في ان تفسير الهرج
مرفوع ولا يعارضه كونه جاء موقوفا في غير هذه الرواية ولا كونه
بلسان الحبشة وحتى يكثر فيكم المال ويفيض بالنصب عطفا
على سابقه اي يكثر حتى يسيل حتى يهم بضم الفوقية وكسر الهاء وتشديد
الميم يحزن ربا المال هالكه من اي الذي يقبل صدقته ويرق مفعول
يهم والموصول مع صلته فاعل وحتى ابتدئ به قال الطيبي مفعول
يهم محذوف اي مقدار المعطى حتى يهم صاحب المال
في طلبه حتى يجده وحتى يعرضه فيقول ولابي ذر عن الحموي والمستملي
يعرضه عليه فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب اي لا حاجة لي به قال
القرطبي في تذكرته هذا لم يقع بل يكون فيما يأتي وقال في الفتح
التقييد بقوله فيكم يشعر بانه في زمن الصحابة فهو اشارة الى ما فتح
لهم من الفتوح واقتسامهم اموال الفرس والروم وقوله فيفيض
الى آخره اشارة اليها وقع في زمن عمر بن عبد العزيز ان الرجل كان
لا يجد من يقبل صدقته كما مر وقوله حتى يعرضه الى آخره اشارة
الى ما سيقع زمن عيسى فيكون فيه اشارة الى ثلاثة احوال
الاول كثرة المال فقط في زمن الصحابة الثانية فيضه بحيث
يكثر وعصل استغناء كل احد عن اخذ مال غيره ووقع ذلك
في زمن عمر بن عبد العزيز الثالثة كثرته وحصول الاستغناء
عنه حتى لهم صاحب المال لكونه لا يجد من يقبل صدقته ويزداد
بانه يعرضه على غيره ولو كان يستحق الصدقة فيأبى اخذه هو
وهذا في زمن عيسى عليه السلام ويحتمل ان يكون هذا الاخر
عند خروج النار واشتغال الناس بالحشر وحتى يتطاول الناس
في البنيان بالغ كل من يبني يريد ان يكون ارتفاع عمله اعلى من
ارتفاع الاخر او المراد المباهاة به في التزيين والزخرفة او اعم

من ذلك وقد وجد الكثير من ذلك وهو في ازدياد وحتى يعز
الرجل بفتح الزاي فيقول يا ليتني مكانه لما يرى من عظم البلاء
ورياسة الجهلا وخمول العلما واستيلاء الباطل في الاحكام وعموم
الظلم واستحلال الحرام والتحكم بغير حق في الاموال والاعراض
والابدان كما في هذه الازمان فقد علا الباطل على الحق وتقلب
العبيد على الاحرار من ساداتهم الخلق فباعوا الاحكام ورضي بذلك
منهم الحكام فلا حول ولا قوة الا بالله ولا ملجا ولا منجا من الله الا
اليه ولا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت
ورآها الناس يعني امنوا اجمعون بذلك حين لا ينفع نفسا
ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا وفي هذه
الاية مجون حسنة تتعلق بعلم الرؤية وعليها ينبني مسايل من
اصول الدين وذلك ان المعتزلي يقتضي مجرد الايمان الصحيح لا
يكفي بل لابد من انضمام عمل يقترن به ويصدقه واستدل بظاهر
هذه الاية كما قال في الكشاف لم تكن امنت من قبل صفة لمحذوف
وقوله او كسبت في ايمانها خيرا عطف على امنت والمعنى ان اشراط
الساعة اذا جاءت وهي ايات ملجية مضطرة ذهب اوان التكليف
عندها لم ينفع الايمان حينئذ نفسا غير مقدمة ايمانها قبل ظهور
الايات او مقدمة ايمانها غير كاسبة خيرا في ايمانها فلم يفرق كما يرى
بين النفس الكافرة اذا امنت في غير وقت الايمان وبين النفس
التي امنت في وقتها ولم تكسب خيرا لتعلم ان قوله الذين امنوا وعملوا
الصالحات جمع بين قرينتين لا ينبغي ان تنفك احداهما عن الاخرى
حتى يفوز صاحبهما وسعده والا فالاستقامة والهلاك انتهى وقد
اجيب عن هذا الظاهر بانا نحمل الاية الكريمة اذا اتى بعض
الايات لا ينفع نفسا كافرة ايمانها الذي اوقعته اذ ذاك لا ينفع نفسا
ايمانها وما كسبت قبله خيرا فقد علق نفي الايمان باحد
وصفين اما نفي سبق الايمان فقط واما سبقه مع نفي كسب الخير
ومفهومه انه ينفع الايمان السابق وحده او السابق ومعه الخير
ومفهوم الصفة قوي فيستدل بالاية لمذهب اهل السنة فقد
قلبوا الدليل عليهم وقال ابن المنير ناصر الدين هو بروم الاستدلال
على ان الكافر والعاصي في المشيئة سواء حتى سوى في الاية بينهما
في عدم الانتفاع بما يتذكر كائنا بعد ظهور الايات ولا يتم ذلك





ثم ويتقارب الزمان وقد اختلف فيه فقيل
على حقيقته فتقصر حسي فتقصر ساعات النهار
والاسبوع بقدر قيام الساعة وقيل معنوي بمعنى
نزع البركة من كل شيء حتى من الزمان وهذا
مازحه النووي تبعا للقاضي عياض قال ع شي
وعلى القول بانه نقص حقيقي ينبغي ان يحمل
في اليوم والليلة الصلوات الخمس وتقسم ازمانها
على اوقاتها الخمس بنسبة بعضها الى بعض الايام المتعاهدة
الان فيعتبر في كل زمان ما يليق به مما هو مقدر

فان هذا الكلام في البلاغة يليت بالفوا واصله يوم يأتي بعض ايات
ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن مومنة قبل اتيانها بعد ولا تفسا لم تكسب
خيرا قبل ما تكسبه من الخير بعد فاق الكلام ان لحظها الحاكم واحدا ايجازا
وبلاغة ونظم بنه لك انها لا تحالي من مذهب فلا ينفع بعد ظهور الايات
اكتساب الخير وان نفع الايمان من تحقق الخلود فهي بالرد على مذهب
اولي من ان تدل له وعند بن مردوية عن عبد الله ابن ابي اوفى قال
سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ليأتين علي الناس ليلة
تعدل ثلاث ليال من ليالكم هذه فاذا كان ذلك يعرفها المتغفلون يقوم
احدهم فيتراخر به ثم يناوم ثم يقوم فيتراخر به ثم يقوم فبينما هم كذلك
هاج الناس بعضهم في بعض فقالوا ما هذا فنفزع عوذ الي اساجدهم
فاذا هم بالشمس قد طلعت من مغربها فضج الناس ضجة واحدة ٥
حتي اذا صارت في وسط السماء رجعت وطلعت من مطلعها قال حينئذ لا ينفع
نفسا ايمانها قال بن كثير هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس هو في
شيء من الكتب الستة **ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما**
بينهما بفتح نحتية بعد الموحدة في توبهما ليتبايعانه **فلا يتبايعانه**
وعند الحاكم من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم عليكم بخيل الساعة سحابة سوداء من قبل المغرب مثل الترس تجيء
تزاي ترتفع حتي عملا السماء ثم ينادي منادي يا ايها الناس اتاكم ثم يقول في
الثالثة اتي امر الله قال والذي نفسي بيده ان الرجلين ليتشارات
الثوب بينهما فما يطويانه الحديث **ولتقومن الساعة وقد انصرف**
الرجل بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء مهملة ٥
واللقحة بالمثلثة من النوق **فلا يطعمه** اي فلا يشربه **ولتقومن**
**الساعة** بلبيط بضم التحتية وكسر اللام بعدها تحتية ساكنة فطا
مهملة اي يصلح بالطين موضعه فسيد يتشوفه ليملاه وليسقي منه ٥
دوابه **فلا يسقي فيه** اي تقوم القيامة قبل ان يسقي فيه **ولتقومن الساعة**
**وقد رفع اكلته** بضم الهمزة لقمته **الي فيه** اي فمه **فلا يطعمها** اي تقوم
الساعة قبل ان يضع لقمته في فيه او قبل ان يمضغها او يبتلعها وعند
البيهقي عن ابي هريرة رفعه تقوم الساعة علي رجل اكلته في فيه بلوكها
فلا يسيغها ولا يلفظها وهذه اكلة اشارة الي ان القيامة تقوم بغتة
واسرعها رفع اللقمة الي الفم والحديث مزافراده **باب ذكر الدجال**
بتشديد الجيم فقال مز النبنية المبالغة اي يكثر منه الكذب والتلبيس

تنبيه حيث اذا صارت في وسط السماء كان ذلك في الضحوة
وبه يعلم ان بدء خروجها الظهر وختمه العصر لانه بمنزلة
غروب الشمس ووقت العصر اذا صار ظل كل شيء مثليه
والمغرب بعيد وبا وفي هذا الحديث ان ليلة يطلع فيها
من مغربها قدرها بقدر ثلاث ليال من ليالينا فالله
بعد مضي الانبياء وعلي الناس فيتسنى قياس
ما بقي في التنبيه الاتي انه يذر بها فقط لكن ان
الزايد ليلتان فيقدر انها عن يوم وليلة
وواجبها الخمس ٥

وهو الذي يظهر

وهو الذي يظهر في اخر الزمان يدعي الالهية يبتلي الله به عباده واقد
علي ايثارهم مخلوق قاته كما حيا الميت الذي يقتله ويعطاه الهما وابنا يا
الارض باموره ثم يخرج الله بعد ذلك فلا يقدر علي شيء ثم يقتله عيسي عليه
السلام وفتنته عظيمة جدا تذهل العقول وتحير الالباب ولهذا قال
**حدثنا مسدد** هو بن مسرهد قال **حدثنا يحيي** بن سعيد القطان
قال **حدثنا اسماعيل** ابن ابي خالد قال **حدثني** بالافراد قيس هو بن
ابي حازم قال **قال لي المغيرة ابن شعبة** رضي الله عنه **ما سال**
**احد النبي صلي الله عليه وسلم عن الدجال ما سالته** ولابن
ذر الكثر ما سالته **وانه** صلي الله عليه وسلم **قال لي ما يضرك منه**
اي من الدجال **قلت** يا رسول الله المخيفة منه **لانهم** ولابن ذر عن الحموي
انهم **يقولون ان معه جبل خبز** بضم الخاء المعجمة وسكون
الموحدة بعدها زاي اي معه من الخبز قدر الجبل وعند مسلم من رواية
هشيم جبال خبز ولحم **ونهرا** بفتح النون والهاء وتشكن **قال** صلي
الله عليه وسلم **هو اهون علي الله** من ان يجعل شيئا من ذلك اي علي
عباده ثم لا يسعهم وقد جعل الله فيه اية ظاهرة في كذبه وعجزه يعرفها
من عرف ومن لم يعرف زيادة علي شواهد كذبه من حديث ونقصه بالعور
وليس المراد ظاهره وانه لا يجعل علي يديه شيئا من ذلك بل هو علي التاو
الماكور والحديث اخرجه مسلم وابن ماجة في الفتن وبه قال **حدثنا**
**سعد بن حفص** بسكون العين الطلحي مولاهم ابو محمد الكوفي وزيادة
التحتية بعد العين عز نيف قال **حدثنا شيبان** بالمثلثة بن عبد الرحمن المقدم
بعدها تحتية ساكنة فموحدة فالف فنون بن عبد الرحمن التميمي ٥
المؤدب التميمي مولاهم البصري ابو معوية **عن يحيي** بن ابي كثير **عن اسحاق**
ابن عبد الله بن ابي طلحة **عن عمه** انس **ابن مالك** رضي الله عنه
انه **قال قال النبي صلي الله عليه وسلم يحرج الدجال** مز ارض بالمشرق
يقال لها خراسان **حتي ينزل في ناحية المدينة** ولابن ماجة تنزل
عند الطريق الاحمر عند منقطع السبخة ثم ترجف المدينة **ثلاث رجفات**
بفتح الجيم **فيخرج اليه كل كافر وكافق** قيل والمراد بالكافر غلاة
الروافض لانهم كفرة والحديث مزافراده وبه قال **حدثنا عبد العزيز**
ابن عبد الله الاويسي قال **حدثنا ابراهيم** ابراهيم **ابن سعد** بلوت
العين **عن ابيه** سعد **عن جده** ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
**عن ابي بكرة** نفيع رضي الله عنه **عن النبي صلي الله عليه وسلم انه**

قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال المسيح بالحاء المهملة لا بالجيم وقال صاحب القاموس انه اجتمع له من الاقوال في سبب تسميته المسيح خمسون قولا ونها اي المدينة يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان زاد الحاكم من رواية الزهري عن طلحة بن عبيد الله بن عوف عن عياض بن مسافع عن ابي بكرة بذبان عنه رعب المسيح وهذا الحديث ثابت هنا في رواية ابي الوقت وابن ذر عن الحمويي وحده ساقط لغيرهما وبه قال حدثنا عوي بن اسماعيل البتوذكي الحافظ قال حدثنا ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال البخاري اراه يضم الهمزة اظنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسقط قوله اراه الى آخره للمستملي وابن زيد المروزي وابي احمد الجرجاني فيصير موقوفا لكنه في الاصل مرفوع كما في مسلم قال ان الدجال اعور عين اليمنى من اضافة الموصوف الى الصفة على راي الكوفيين او ماول على الحذف اي اعور عين الجهة اليمنى كانها عنبة طافية بلا همز تاتية ولم يذكر الموصوف بذلك ومثله عند الاسماعيلي لكنه قال في آخره يعني الدجال وهذا الحديث ساقط هنا لغير المستملي وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة العبدي قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره راء ابن كدام الكوفي قال حدثنا سعد بن ابراهيم بسكون العين عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي بكرة بفتح رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يحرسونها منه وهذا الحديث ثبت للمستملي وحده وقال ابن اسحاق وهو محمد صاحب المغازي فيما وصله الطبراني في الاوسط عن راوية محمد ابن مسلمة الحراني عنه عن صالح بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه قال قدمت البصرة فقال لي ابو بكرة بفتح سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اي اصل الحديث السابق وتمامه كما في الطبراني بعد قوله فاتيت ابا بكرة فقال اسمعه ابني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكل قرية يدخلها فزع الدجال الا المدينة يأتيها ليدخلها فيجد على ابوابها ملكا مصلتا بالسيف فيرد عنها قال الطبراني لم يروه عن ابن صالح الا ابن اسحاق وارادا الموكف

بذكر

---

هكذا بالجيم للمراعاة موافقة الرواية والاوفق بقواعدنا بالمهملة لانه ممنوع العين كما نقله صاحب تحفة المنهاج ه

---

بذكر هذا هنا ثبوت لغير ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف لابن بكرة لان ابراهيم مدني وقد تستكن روايته عن ابي بكرة لانه نزل البصرة من عهد عمر الى ان مات وهذا التعليق كما ثبت في روايتي المستملي والكشميهني وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم ابن سعد عن صالح هو بن كيسان عن ابن شهاب محمد ابن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال لانا نذركموه بضم النون وكسر المعجمة وما من نبي الا وقد انذر قومه قومه تحذير الهم من فتنة وفي حديث ابي عبيدة بن الجراح عند ابي داود وحسنه الترمذي لم يكن نبي بعد نوح الا وقد انذر قومه الدجال وعند احمد من وجه آخر عن ابن عمر لقد انذره نوح امته والنبيون من بعده وانما انذر نوح وغير امته به وان كان انما يخرج بعد وقائع وان غيبه بتقدير لانهم انذروا به انذارا عاما غير معين لوقت خروجه فحذروا قومهم فتنته وليس في قوله نبينا صلى الله عليه وسلم في بعض طرق الحديث انذركم وانا بين ظهرانيكم فانا حجيجه فقد عملوه على انه ان كان قبل ان يعلم وقت خروجه وعلامته فكان صلى الله عليه وسلم يجوز ان يكون خروجه في حياته صلى الله عليه وسلم ثم اعلمه الله بعد ذلك فاخبر به امته وخص نوحا بالذكر لانه مقدم المكاشفين من الانبياء فخص بالتقديم في قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي اوحينا اليك ولكشميهني ولكن سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه والسر في تخصيصه عليه الصلاة والسلام بذلك لان الدجال انما يخرج في امته دون غيرها من الامم انه اعور وان الله ليس باعور تحقيقا ان احدا من الانبياء عند نبينا لم يخبر بانه اعور او اخبر ولم تعد له ان يخبر به كرامة لنبينا صلى الله عليه وسلم حتى يكون هو الذي يبين هذا الوصف وهو حجته الداحضة ويبرأ من هو مال العور قضلا عن ذوي الالباب والافهام وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري ونسبه جده قال حدثنا الليث ابن سعد الامام الفقيه الفهمي ابو الحرث المصري عن عقيل بضم العين وفتح القاف بن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر

رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا يعني بينهم انا نايم
اطوف الليلة في المنام بين رايتي الطوف بالكعبة فاذا رجل ادم عند الكعبة
اسمر سبط الشعر بفتح المهملة وسكون الموحدة وبكسر مسترسله غير جعد
يهراق بضم الطا المهملة في الفرع وفي الفتح بكسرها يقطر وقال ابن التين
بفتح الها وضم التحتية والاول هو الذي راسه ماء وفي رواية عبد الملك له
لمة قد رجلها اي تقطر ماء واللمة بكسر اللام شعر الراس وكانه يقطر من الذي
سرحه به او ان المراد الاستعارة وكني بذلك عن مزيد النظافة والنضارة
قلت من هذا قالوا ابن مريم عيسى عليه السلام ثم ذهبت التفت
فاذا رجل جسيم احمر اللون جعد شعر الراس بفتح الجيم وسكون
العين المهملة احمر الوبر كانه عبد ناتئة طافية بارزة وهي عند
المحسوحة وهي بغير همز على الراجح ولبعضهم بالهمز في ذهب صوبها قال
القاضي عياض رويناه عن الاكثر بغير همز وهو الذي صححه الجمهور وجزم
به الاخفش ومعناه انها ناتية تنوء اي تميل العنب من بين اخواتها وسبقي
بعضهم بالهمز وانكره بعضهم ولا وجه لانكاره فقد جاء في احاديث
ممسوحي العين مطموسة وليست عمراء ولا ناتية رواه ابو داود وهذه
صفة حبة العنب اذا سال ماوها وقال في الفتح والضوابط تغير
همز لانه قيده في رواية الباب بانها اليمنى ومر في حديث ابن مغفل وسيأتي
بان اليسرى ممسوحة والطافية البارزة قال والعنب ممن يجوز الهمز فيه
مع نضاد المعنى في حديث واحد فلو كانا ذلك في حديثين لسهل الامر وزنا
في رواية حنظلة اليمنى وكذا في رواية شعيب عند المولف في التعبير
وفي مسلم عن حذيفة اعور عين اليسرى ومقتضاه ان الكل من عينه عوراء
وفي حديث حذيفة ايضا مطموس العين عليها ظفرة غليظة وفي حديث سعيد
عند احمد والطبراني اعور عينه اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة
تغشى العين اذا نام تقطع عين العين وفي حديث عبد الله بن مغفل
عند الطبراني ممسوح العين وفي حديث ابن سعيد عند احمد وعينه
اليمنى عوراء جاحظة كانها عاءة في اصل حائط مجصص وعينه اليسرى
كانها كوكب دري فوصف عينيه معا والمراد توصيفها بالكوكب شدة
اتقادها وعند احمد والطبراني من حديث ابن بن كعب احدى عينيه كانها
زجاجة خضراء وهو لا يوافق وصفها بالكوكب وظاهر هذه الروايات
التضاد لكن وصف اليمنى بالعور ارجح لاتفاق الشيخين عليه من حديث
ابن عمر وعجل ان يكون ذلك من غير عينيه عورا فاحداهما عاء اصابها من





الظفرة الغليظة المانعة لكمال ادراك والاخرى من اصل الخلقة فيكون
الدجال اعمى اعور بيمانه لكن وصف احديهما بالكوكب الدري يرد
هذا الاحتمال فالاقرب ان الذي ذهب ضوئها هي المطموسة
الممسوحة والاخرى معيبة بارزة معيبا بعا ضوء فلا ينافي ان كلا منهما
ممن عبد لله تنوء بمعاه الادراك فيكون الدجال من هذا القبيل
وعند الطبراني من حديث عبد الله بن مغفل انه ادم فيجمع بينه وبين
وصفه هنا بانه جعد بان ادمته صافية ولا ينافي ان يوصف مع ذلك
بالحمرة لان كثيرا من الادم قد تحمر وجنته قالوا هذا الدجال قال في
الفتح لم اقف على اسم القائل لهما نعم اقرب الناس به شبها بفتح المعجمة
والموحدة ابن قطن بفتح القاف والطا المهملة بعدها نون واسمه
عبد العزى ابن قطن بن عمرو بن جندب ابن سعيد بن عائذ ابن مالك
ابن المصطلق واسم هالة بنت حويلة قاله الدمياطي والمحفوظ انه
هلك في الجاهلية كما قال الزهري رجل من خزاعة والحديث سبق
في التعبير وبه قال حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله ابن يحيى ابن
عمرو بن اويس الاويسي المدني قال حدثنا ابراهيم بن سعد بكون
النون الثقفي عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عروة ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله في صلاتهم من فتنة الدجال
تعليما لامته اذ لا فتنة اعظم من فتنته والحديث سبق في الصلاة
وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي مولاهم
المروزي قال اخبرني بالافراد ابن عثمان عن شعبة بن الحجاج عن عبد
الملك ابن عمير اللخمي عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة ابن حراش
بكسر الحا المهملة وآخره شين معجمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في شان الدجال ان معه ماء
الدجال ان معه ما وناره ناره الذي يراه الرائي نارا ماء بارد في نفس
الامر وماوه الذي يراه ماء نار في نفس الامر فمن ذلك راجع الى اختلاف
المرئي بالنسبة الى الرائي فيحتمل ان تكون الدجال ساحرا فيخيل الى
بصيرة عكسه وقال في الكواكب فان قلت النار كيف تكون ماوها
حقيقتان مختلفتان واجاب بان المعنى هاء صورته نقمة ورحمة فمن
بالحقيقة ممن مال اليها النقمة واما الكشي وفي رواية ابن مالك الاتي
عن ربعي عند مسلم فاما ادركن احد فليات النهر الذي يراه نارا

وليغض ثم ليطامل راسه فيشرب منه فانه ماء بارد وفي رواية
شعيب ابن صفوان عن عبد الملك عن ربعي عن عقبة بن عمرو وابن
مسعود الانصاري عند مسلم فمن ادرك ذلك منكم فليتفع في الذي
يراه فان رائفا ماء عذب طيب وفي مسلم ايضا عن ابي هريرة انه يجيء معه
مثل الجنة والنار فالتي يقول انها جنة هي النار وهذا من فتنته
التي امتحن الله بها عباده فيحق الحق ويبطل الباطل ثم يفضحه
ويظهر للناس عجزه قال ابن مسعود عبد الله انا سمعته من رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذا في الفرع ابن بالنون بعد الموحدة
مصلحة على كتط والذي في اليونينية وغيرها ابو مسعود بواو
بدل النون وهو عقبة بن عامر الجهني الانصاري وهذا هو
الصواب فقد رواه مسلم عن ربعي عن عقبة بن عمرو وابن مسعود
الانصاري قال الظلعت معه الى حذيفة فقال له عقبة حدثني
ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدجال الحديث
وفي اخره قال عقبة وانا قد سمعته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم تصدقه حذيفة وعنده ايضا عن ربعي قال اجتمع حذيفة
وابو مسعود فقال حذيفة لانا يعلم الدجال اعلم منه الحديث
ثم قال في اخره قال ابو مسعود هكذا سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا
شعبة ابن الحجاج عن قتادة ابن دعامة عن انس رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما بعث نبي بضم الموحدة
مبنيا للمفعول الا انذر امته الاعور الكذاب الا ان المسيح الدجال
وتخفيف الله مرجرف تشبيه انه اعور وان ربكم ليس باعور انما
اقتصر على وصف الدجال بالعور مع ان ادلة الحدوث كثيرة ظاهرة
لان العور اثر محسوس يدركه كل احد فيدعواه الربوبية مع نقص
خلقته علم كذبه لان الاله يتعالى عن النقص وان بين عينيه مكتوب
كافر برفع مكتوب فاسم ان محذوف وهو ضمير نصب اما ضمير الشان
او عائد على الدجال وبين عينيه مكتوب جملة هي الخبر وكافر خبر
مبتدا محذوف اي بين عينيه شيء مكتوب وذلك ان الله وكلمة
كافر ولابي ذر والاصيلي مكتوبا بالنصب قال في المصابيح فالظاهر
جعله اسم ان وكافر على طبقي ولا احتاج مع هذا الى ان يرتكب حذف
اسم ان مع كون ضمير الشان ضعيفا او قليل انتهى وقوله في الفتح واما

حال قال



حال قال العيني ليس صحيحا بل قوله كافر مبتدا محذوف خبره مكتوب او زاد ابو ذر
عند بن ماجة يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب وهذا اخبار
بالمغيب لان الادراك في البصر خلقه الله للعبد كيفي شاء ومتى
شاء فيحمله على راه المؤمن بعين بصره ولو كان لا يعرف الكتابة ولا يراه
الكافر ولو كان يعرف الكتابة فيه اي في الباب ابو هريرة وابن عباس
اي يخرج فيه حديثهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فاما حديث
ابي هريرة فسبق في ترجمة نوح في احاديث الانبياء واما حديث ابن
عباس ففي صفة موسى وقد وصف صلى الله عليه وسلم الدجال
وصفا لم يقع معه كذلك لبعد الاشكال وتلك الاوصاف كلها ذميمة
تبين لكل ذي حاسة سليمة كذبه فيما يدعيه وان الايمان لم يحقت
وهو مذهب اهل السنة خلافا لمن انكر ذلك من الخوارج وبعض
المعتزلة ووافقنا على اثبات بعض الجهمية وغيرهم لكن زعموا انها
عنده مخاريق وحيل لانها لو كانت امورا صحيحة لكان ذلك الباسا
للكاذب بالصادق وحينئذ لا يكون فرق بين النبي والمتنبي وهذا
هذيان لا يلتفت اليه ولا يعرج عليه فانا هذا انما كان يلزم لو ان
الدجال يدعي النبوة وليس كذلك فانه انما يدعي الالهية ولهذا قال
عليه الصلاة والسلام ان الله ليس باعور ينبهنا للمعقول على حدوثه
ونقصه واما الفرق بين النبي والمتنبي لانه يلزم منه انقلاب دليل
الصدق دليل الكذب وهو محال وقولهم ان الذي يأتي به الدجال حيل
ومخاريق فمقبول معزول عن الحقائق لان ما اخبر به النبي صلى الله
عليه وسلم من ذلك الامور حقائق لا تقبل الا حمل شيء منها فوجب اتفاقها
على حقايقها انتهى ملخصا من الذكرة هذا باب ما ينوين
بتذكير فيه لا يدخل الدجال المدينة النبوية وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي
الله عنه قال حدثنا رسول الله وللابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم
يوما حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما حدثنا به انه قال يأتي
الدجال الى ظاهر المدينة وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة
بكسر النون جمع نقب بفتحها وسكون القاف مثل جبل وجبال
وكلب وكلاب طريق بين الجبلين او بقعة بعينها فينزل ايانقا ولابي
ذر عن الحموي والمستملي ينزل بعض السباخ بكسر السين المهملة وتخفيف

الموحدة وبعد الالف خاء معجمة جمع سبخة ارض لا تنبت شيئا لملوحتها
خارج المدينة من غربيها المرة وهي التي تلي المدينة من جبل الشام
فيخرج اليه من المدينة يومئذ رجل هو خير الناس او من خير الناس
قيل هو الخضر فيقول اشهد انك الدجال الذي حدثنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم حديثه وفي رواية عطية عن ابي سعيد
عند ابن ماجه والبزار فيقول انت الدجال الكهان الذي انذرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد فيقول له الدجال لتطيعني
فيما امرك به او لاشقنك شقتين فتنادي يا ايها الناس هذا المسيح
الكذاب فيقول الدجال اي لاوليائه كما في رواية عطية ارايتم
ان قتلت هذا الرجل الذي مزج المدية ثم احييته هل تشكون في
الامر اي الذي هو غيه من الالهية فيقولون اي اولياؤه ما ازداد
لا فيقتله ثم يحييه وفي حديث عطية فيامر به فيمد رجليه ثم
يامر حديده فتوضع على عجب ذنبه ثم يشقه شقتين ثم قال الدجال
لاوليائه ارايتم ان احييت لكم هذا المسلم تعلمون ان ربكم فيقولون
نعم فاخذ حصاة فضرب احدى شقتيه فاستوى قائما فلما رأى
ذلك اولياؤه صدقوه وايقنوا انذاك انه ربهم وعطية ضعيف
وفي حديث عبد الله بن معتمر بسند ضعيف حذاء ثم يمر برجل شابا
بروحتى فيامر به فيقتل ثم يقطع اعضاءه كل عضو على حدة فيفرق
بينها حتى يراه الناس ثم يجمعها ثم يضربه بعصاه فاذا هو قائم فيقول
انا الله الذي امنت به حتى قال وزد ذلك كله سوء بصيرا عن الناس
ليس يعمل من ذلك شيئا وفي رواية ابي الوداك عن ابي سعيد عند
مسلم فيامر به الدجال فيشبح فيقول خذوه وعجموه فيوسع ظهره
وبطنه ضربا فيقول اما تؤمن بي فيقول انت المسيح
الكذاب قال فيؤمر به فيوسر بالمنشار من مفرقه حتى يفرق بين رجليه
قال ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم
يقول له انؤمن بي فيقول الرجل والله ما كنت فيك اشد بصيرة
مني اليوم فيقول الدجال يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي باحد من الناس وفي رواية ابي الوداك ما ازددت فيك الا بصيرة ثم
يقول يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي باحد من الناس وفي رواية عطية
فيقول له الدجال انا الآن اشد بصيرة فيك مني ثم نادى يا ايها
الناس هذا المسيح من اطاعه دخل في النار ومن عصاه دخل في الجنة

فيريد

فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه وفي رواية ابي الوداك فيأخذه
الدجال ليذبحه فيجعل ما بين رقبته الى ترقوته نحاس فلا يستطيع اليه
سبيلا وفي صحيح مسلم عقب رواية عبد الله بن عبد الله بن عتبة
قال ابو اسحاق يقال ان هذا الرجل هو الخضر وابو اسحاق هو ابراهيم
ابن محمد بن سفيان الزاهد راوي صحيح مسلم عنه لا السبيعي كما ظنه
القرطبي قال في الفتح ولعل مستنده في ذلك ما في جامع معمر بعد
هذا الحديث قال معمر بلغني ان الذي يقتله الدجال هو الخضر وكذا
اخرجه ابو حيان من طريق عبد الرزاق عن معمر قال كانوا يرونه
انه الخضر وقال ابن العربي سمعت من يقول ان الذي يقتل الدجال
هو الخضر وهذه دعوى لا برهان لها قال الحافظ ابن حجر قد يتمسك
من قاله بما اخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عنبسة ابن الجارود
رفعه في ذكر الدجال لعله يدركه بعض من رآني او سمع كلامي الحديث
ويعكر عليه قوله في رواية لمسلم شابا ممتلئا شبابا ويمكن ان يجاب بأن
من جملة خصائص الخضر انه لا يزال شابا ويحتاج الى دليل انتهى وتقول
النطافي وقد سئل عن هذا فيقال كيف يجوز ان يجري الله عز وجل اية
على يدي اعدائه واحيا الموتى اية عظيمة فكيف يمكن منها الدجال وهو
كذاب مفتر على الله والجواب ان ذلك على جهة المحنة لعباده اذا
كان معه ما يدل على انه مبتلى عند تحقق في دعواه وهو انه اعور مكتوب
على جبهته كافر يراه كل مسلم قد عواه داحضة تقتيه في المصابيح
فقال هذا السؤال ساقط وجوابه كذلك اما السؤال فلان
الدجال لم يدع النبوة ولا حال حول احداها حتى تكون تلك الاية دليل
على صدقه وانما ادعى الالوهية وايتانها لمن هو متسم بسمات
الحدث وهو من جملة المخلوقين لا يمكن ولو اقام ما لا يحصر من الايات
اذ حدوثه قاطع ببطلان الوهيته فما تضمنته الايات والخوارق
واما الجواب فلانه مع عمل المستدل لدعواه كونه اعور مكتوبا بين عينيه
كافر ونحن نقول ببطلانه دعواه مطلقا سواء كان هذا معه ام لم
يكن لما قرر قاده انهي والحديث سبق في اخر باب الحج وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة ابن قعنب ابو عبد الرحمن القعنبي الحارث
المدني سكن البصرة عن امام دار الهجرة والائمة مالك الاصبحي عن نعيم
ابن عبد الله بضم النون وفتح الدال المهملة المجمر بضم الميم وسكون
الجيم بعدها ميم ثانية مكسورة قرشي صنع نعيم لابيه وكان عبد الله

بيجز المسجد النبوي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم على انقاب المدينة طبية
بهزة مفتوحة وسكون النون طرفها ملايكة لا يدخلها
الطاعون ولا الدجال المسيح وقد عدد دخول الطاعون
من خصائصها وهو من لازم دعايه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة
والحديث سبق في الطب وبه قال حدثني بالافراد ولابن ذر حدثنا
يحيى بن موسى ابن عبد ربه المشهور بخت بالحاء المهملة والقوقية
قال حدثنا يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم ابو خالد
الواسطي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن
انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال المدينة طابة يابتها الدجال يدخلها فيجد الملايكة
اي على انقابها يحرسونها فلا يقربها الدجال قال ولا يدخلها الطاعون
ان شاء الله عز وجل وهذا استثنا قيل للتبرك فيشملهما وقيل
للتعليق وانه مختص بالطاعون وانه يجوز دخول الطاعون المدينة
وسبق في الطب مجث ذلك والله الموفق باب ذكر ياجوج
وماجوج بغير همز وبه قال قرا السبعة الا عاصما فهمز كتبة
اسمان مشتقان من اججت النار اي ضوءها ووزنهما يفعول ومفعول
منعا من الصرف للتانيث والعلمية اسما قبيلتين وعلى تركه اي ترك
التانيث فاعجميان منعا من الصرف للعجمة والعلمية ووزنهما فاعول
كطالوت وجالوت وعربيان مشتقان من خفقا تا لابيال وهما من
نسل ادم عليه السلام كما في الصحيح والعول بانهم خلقوا من مني
ادم المختلط بالتراب ولبسوا من حواء من غير سبب جدا لا دليل على ذلك ولا
يعتمد عليه كثير مما حكيه بعض اهل الكتاب لما عندهم من الاحاديث
المختلقة كما قاله ابن كثير وروى بن مردويه والحاكم من حديث
حذيفة مرفوعا ياجوج وماجوج قبيلتان من ولد يافث بن نوح
لا يموت احدهم حتى يرى الف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح
لا يمرون على شي الا خرجوا الا كلوه ويا كلون من مات منهم وفي
التيجان لابن هشام ان امة منهم امنوا بالله فسكنوا وراء السد
لما بنى السد بارمينية فسموا الترك لذلك وعند ابن ابي حاتم
من طريق عبد الله بن عمر وقال الجن والانس عشرة اجزا فتسعة
اجزا ياجوج وماجوج وجزء سائر الناس وعن كعب قال لهم ثلثة

اصناف



اصناف جنس اجسادهم كالارز وهو شجر كبار جدا وصنف اربعة اذرع
في اربعة اذرع وصنف يفترشون اذانهم ويلتحفون الاخر وعند
الحاكم عن ابن عباس يا جوج وماجوج ثنيا اثنيا واثنين اثنين واطولهم
ثلثة اشبار قال الحافظ بن كثير روى بن ابي حاتم احاديث غريبة
في اشكالهم وصفاتهم ومنازلهم وقصر بعضهم واذا نهم لا تصلح اسانيد
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ح لتحويل الاسناد قال
البخاري وحدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد
اخي عبد الحميد عن سليمان ابن بلال عن محمد بن ابي عتيق
هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر عن
ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير ان زينب ابنة ولابي
ذر بنت ابي سلمة حدثته عن ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان
صخر بن حرب زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن زينب ابنة ولابي
ذر بنت جحش الاسدية ام المومنين رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما بعد ان استيقظ من نومه
وهو يا كل الزاي هنا بغاها حال كونه يقول ويل للعرب من شر قد اقترب
خص العرب بالذكر لانذارهم بان الفتن اذا وقعت كان الاهلاك
فيهم اسرع واشار بيده الى ما وقع بعده من قتل عثمان ثم تولت الفتن
حتى صارت الحرب بين الامم كالمقصة بين الاكلة فتح اليوم
بضم الفا من ردم ياجوج وماجوج اي الذي شاهدته والردم بين
الزبر الحديد وهي القطع منه كالمسنة ويقال ان كل لبنة زنة
قنطار بالدمشقي ويزيد عليه وقوله مثل هذه بالرفع وحلق
باصبعيه الابهام والتي تليها وسبق اوايل كتاب الفتن وعند
ابي داود والترمذي وحسنه وابن حبان وصححه عن ابي هريرة رفعوه في البسد يحفرونه كل يوم حتى
اذا كادوا ان يخرقوه قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا فيعيده
الله كاشد ما كان حتى اذا بلغ مدتهم واراد الله ان يبعثهم على
الناس قال الذي عليهم ارجعوا فستخرقونه غدا ان شا الله واستثنى
قال فيرجعون فيجدونه كهيئته حين تركوه فيخرقونه ويخرجون على
الناس قالت زينب ابنة ولابي ذر بنت جحش رضي الله عنها
فقلت يا رسول الله افنهلك وفينا الصالحون قال

صلى الله عليه وسلم نغم اذا كان الحديث بفتح الخاء والموحدة والذال
في النونية بضم ثم سكون وهو المنسوق او الزنا وهذا الحديث
رجال اسناده محدثون وهو انزل من الذي قبله بدرجتين هو
ويقال انه اطول مسند في البخاري فانه ستاسي وفيه ثلاث صحابيات
لا اربعة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا
وهيب بضم الواو ابن خالد قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن
ابيه طاوس عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال يفتح الروم بالرفع نائب الفاعل روم ياجوج وماجوج ج
مثل هذه وعقد وهيب هو ابن خالد المذكور تسعين بان جعل
طرف ظفر الابهام بين عقدتي السبابة من باطنها وطرف السبابة
عليها مثل ناصف الدينار عند العقد وفي حديث النواس ابن سمعان
عقد الامام احمد بعد ذكر الدجال وقتله عليه عيسى عند باب
لد الشرقي قال فبينما هم كذلك اذ اوحى الله تعالى الى عيسى عليه
السلام اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لك بقتالهم فحرز
عبادي الى الطور فيبعث الله ياجوج وماجوج وهم كما قال الله
تعالى من كل حدب ينسلون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون
ما فيها ويمر اخراهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ماء وعند احمد عن
ابن مسعود مرفوعا لا يأتون على شيء الا اهلكوه ولا على ماء الا
شربوه ورواه ابن ماجة وفي مسلم فيقولون لقد قتلنا من في الارض

هلم

هلم فلنقتل من في السماء فيرمون نشابهم الى السماء فيردها الله عليهم
مخضوبة دما وعند ابن جرير وابن ابي حاتم عن كعب ولغير الناس
منهم نزاع يقولهم لهم نبي ثم يرسون نبيهم الى السماء فترجع مخضبة
بالدماء فيقولون قتلنا اهل الارض واهل السماء الحديث وفي تذكرة
القرطبي وروي انهم ياكلون جميع حيوانات الارض غير الحيات والعقارب
وكل ذي روح مما خلق في الارض وفي غير اخر لا يمرون بفيل ولا
خنزير الا اكلوه ويأكلون مزمان منهم معتد منهم بالشام وسائهم
بمراسان يشربون انهار المشرق وبحيره طبريه فيبعث الله من
شاء والمدينة ونبي الله عيسى هذا آخر كتاب الفتن

بسم الله الرحمن الرحيم

## كتاب الاحكام

بفتح الهمزة جمع حكم وهو عند الاصوليين خطاب الله وهو كلامه
النفسي الازلي المسمى في الازل خطابا بالمتعلق بافعال المكلفين وهي
الباقية في الحال او تكون عن حيث الام مكلفون وخرج بفعل المكلفين خطاب
الله المتعلق بذاته وصفاته وذوات المكلفين والجمادات كقوله الله لا اله
الا هو خالق كل شيء وقد خلقناكم وبوم تسير الجبال ولا يتعلق الخطاب
بفعل كل بالغ عاقل لامتناع تكليف الغافل والملجأ والمكره واذا تقرر ان
الحكم خطاب الله فالحكم الاصلي خلافا للمعتزلة القائلين بتحكيم العقل
قول الله تعالى ولابن ذريان قوله الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولي الامر منكم الولاة والامراء والعلماء الذين يعلمون الناس
دينهم لان امرهم ينفذ على الامراء وهذا اقوى المعنى والضحاك ومجاهد
ورواه محيي السنة عن ابن عباس ودليله ولو ردوه الى الرسول والى اولي
الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم وقيل فان تنازعتم اي انتم واولوا
الامر منكم في شيء من امور الدين وهذا يؤيد ان المراد باولي الامر امراء
السرايا اذ ليس كل مجتهد ان تنازع المجتهد في حكمه يخل في المروءة الان
يقال الخطاب لاولي الامر على طريق الالتفات اي تنازعتم في شيء فرده
العلماء الى الكتاب والسنة ولم تقبل واطيعوا اولي الامر لورودهم بانه لا استقلال
لهم في الطاعة استقلال الرسول ودلت الاية على ان طاعة الامراء واجبة
اذا وافقت الحق فاذا خالفته فلا طاعة لهم لقوله عليه الصلاة والسلام

لا طاعة لمخلوق في معصية وسقط الباب لغير ابي ذر قال تعالى رفع
وبه قال حدثنا عبد الله بن عثمان قال اخبرنا عبد
الله ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من اطاعني فقد اطاع الله لان لا امر الا عما امر الله به فمن
فعل ما امره به فانما اطاع من امره من ان امره ومن عصاني فانما امر به
به او نهاه فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد اطاعني
ومن عصى اميري فقد عصاني قال الخطابي كانت قريش ومن
يليهم من العرب لا يدينون لغير رؤسائهم فانما كان الاسلام ورد
عليهم الامر انكرته نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة فاعلمهم
صلى الله عليه وسلم بان طاعتهم مربوطة بطاعته ليطيعوا من امره
عليهم صلوات الله والسلام عليهم ولا تستعصوا عليه لئلا تتفرق
الكلمة والحديث سبق في المغازي وبه قال حدثنا اسماعيل ان ابا
اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الا بالتخفيف كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته قال
محيي السنة الراعي الحافظ المؤتمن على ما يليه فامره صلى الله عليه
وسلم بالنصيحة فيما ائتمنه وحضه على الصيانة فيه باجتنابه ويحيط من
ورائهم وليتم فيهم الحدود والاحكام وهو مسئول عن رعيته هو
والرجل راع على اهل بيته يقومهم على الحق في النفقة وحسن
العشرة وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية على اهل بيت
زوجها بحسن التدبير في امر بيته والتعهد لخدمته واصنافه وولده
بحسن تربيته وتهذيبه وهي مسئولة عنهم اي عن بيت زوجها
وولده وغلب العقلاء فيه على غيرهم وعبد الرجل راع على مال
سيده بحفظه والقيام بشغله وهو مسئول عنه الا بالتخفيف
فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فجعل صلى الله عليه وسلم
كل واحد في حق غيره راعيا له فاذا تعذر مراعاة غيره ممن يلزمه
الهلاك قال ورعي الشاة يحمي الذئب عنها فكيف اذا الذئب لها راعيا
وقال في شرح الاشكال قوله الا فكلكم راع تنبيه مضمر الاداة اي كلكم
مثل الراعي وقوله وكلكم مسئول عن رعيته هل عمل فيه معنى التنبيه

وهذا

وهذا مطرد في التفصيل ووجه التنبيه حفظ النبي وحسن التعهد
لما استحفظ وهو المقدر المحذوف في التفصيل وفيه ان الراعي ليس
بمطلوب لذاته وانما القيم بحفظ ما استرعاه المالك فعلى السلطان حفظ
الرعية فيما يعنن عليه من حفظ سرح النعم والذب عنها لاده خال واطراد
فيها وتحريق لها انها او اهمال حدودهم او تضييع حقوقهم وترك
حمايتهم من عدوهم ومجاهدة عدوهم فلا تصرف في الرعية الا باذن
الله ورسوله ولا يطلب اجر الا من الله وهذا مثل لا يرى في ثيابه
الطين منه ولا اجمع ولا ابلغ منه ولذلك اجمل اولا ثم فصل ثم اتى
بحرف التنبيه وبالعهد لكنه كالخاتمة فالفاء في قوله الا فكلكم راع جواب
شرط محذوف في العهد لكنه وهي التي يأتي بها المحاسب بعد التفصيل
ويقول لك لذا او كذا اضبط للحساب وابعد عن الزيادة والنقصان
فيما فصل انتهى وقال بعضهم ينبغي في هذا العموم الخروج الذي لا
بد منه له ولا خاطر فانه يصدق عليه انه راع على جوارحه حتى
يعمل الامور الآ وعيبة المنهيات فعلا ونطقا واعتقاد الجوارحه
ونواهيه وحواسه رعية ولا يلزم من الاتصاف بكونه راعيا ان لا يكون
مرعيا باعتبار اخر والحديث سبق في باب الجمعة في القرى والمدن من
كتاب الجمعة هذا باب بالتنوين نذكر فيه الامر الكائن من
قريش ولابن عساكر عن الكشميهني الائمة من قريش قال في الفتح والاول
هو المعروف وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال كان محمد
ابن جبير بن مطعم بضم الجيم وكسر العين بينهما طاء مهملة ساكنة القرشي
حدث انه بلغ معوية بن ابي سفيان وهو عنده اي والحال ان
محمد بن جبير عند معوية ولابن ذر عن الحموي والمستملي وهم عنده
بالجمع بدل الواو في وفد من قريش اي محمد بن جبير ومن كان معه من
الوفد الذين ارسلهم اهل المدينة الى معاوية ليبايعوه وذلك حين
بويع الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما قال
الحافظ بن حجر لم اقف على اسم الذي بلغ ولا على اسم الوفد ان عبد الله
ابن عمرو بفتح العين بن العاص وهو في موضع نصب على بلغ
وقوله بحدث انه اي الشان سيكون ملك من قحطان فغضب
معوية من ذلك فقام خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله ثم
قال اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون ولابن ذر عن الكشميهني

يحدثون بزيادة فوقية بعد التحتية المفتوحة احاديث جمع حديث
على غير قياس قال العزيزي ان واحد الاحاديث احدوثة بضم
حملوه هنا على الحديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر بضم اوله مبنيا
للمفعول ولا تنقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد
بكتاب الله القرآن وهو كذلك فليس فيه تنصيص على ان شخصا
بعينه او بوصفه يتولى الملك في هذه الامة المحمدية ولم يصرح
بذكر عمر بل قال بلغني ان رجالا منكم على الابهام ومراده عبد الله
ابن عمر ومن ثم قال منه الحديث به لك مراعاة لخاطر عمر واولئك
الذين يحدثون بامور الغيب من غير اسناد الى الكتاب والسنة جهالكم
بضم الجيم وتشديد الهاء جمع جاهل فاياكم والاماني تشديد
التحتية وتخفف احذروها الاماني التي تضل اهلها بضم
الفوقية وكسر الضاد المعجمة واهلها نصب على المفعولية صفتي
للاماني فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان هذا الامر اي الخلافة في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله
على وجهه اي القاه ولابن ذرين النار على وجهه اي القاه نهما
وهو من الغرائب اذ اكب لازم وكب متعد عكس المشهور والمعنى
لا ينازعهم في امر الخلافة احد الا كان مقهورا في الدنيا معذبا في الاخرة
ما اقاموا الدين ما مصدرية والوقت مقدر وهو متعلق بقوله
كبه الله اي مدة اقامتهم امور الدين فاذا لم يقيموه خرج الامر عنهم
هذا مفهومه وذكر محمد بن اسحاق في كتابه الكبير قصة سقيفة بني ساعدة
وبيعة ابي بكر وفيها فقال ابو بكر وان هذا الامر في قريش ما اطاعوا
الله واستقاموا على امره ومن ثم لما استخلف الخلفاء امر الدين ثلاثة
اموالهم بحيث لم يبق لهم الخلافة الا الاسم فلا حول ولا قوة الا بالله
وقول السفاقسي احسبوا ان الخليفة اذا دعى الى كفر او بدعة يقام
عليه لتعذر بان المأمون والمعتصم والواثق كلهم دعوا الى البدعة
القول بخلق القرآن وعاقبوا العلماء بسبب ذلك بالضرب والقتل والحبس
وغيرها ولم يقل احد منهم بوجوب الخروج عليهم بسبب ذلك بينته
سبق في باب تغيير الزمان حتى تعد الآن ان حديث ابن هريرة مرفوعا
لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه وفيه
اشارة الى ان ذلك القحطاني يقع في آخر الزمان عند قبض العلماء
فان كان حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي مرفوعا موافقا

لحديث

لحديث ابي هريرة فلا معنى لانكاره اصلا وان كان لم يرفعه وكان
فيه قرينة ان ابا هريرة لم يقل ذلك برأيه فالاحتمال ان يكون في اوائل الاسلام مما هو
معذور في انكاره وقد يكون معناه ان قحطانيا يخرج في ناحية من
النواحي فلا يعارض حديث معوية قاله في فتح الباري تابعه اي تابع
شعيبا ليث هو ابن سعد عن ابن الهاد عن عبد الله عن معمر بفتح الميمين
بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن محمد
ابن جبير وهذه المتابعة وصلها الطبراني في معجمه الكبير والاوسط
مثل رواية شعيب الا انه قال بعد قوله فغضب فقال سمعت ولم
يذكر ما قبل سمعت وقال في روايته كبه على وجهه بضم الكاف وانما ذكرها
البخاري رحمه الله تقوية لصحة رواية الزهري عن محمد بن جبير حيث
قال كان محمد بن جبير حفظ قال صالح جزرة الحافظ لم يقل احد في
روايته عن الزهري عن محمد بن جبير الا ما وقع في روايتهم ان
حماد عن عبد الله بن المبارك قال صالح ولا اصل له وحديث ابن
المبارك وكانت عادة الزهري اذا لم يسمع الحديث يقول لكان وكذا
حديث وتعقبه البيهقي بما اخرجه من طريق يعقوب بن سفيان عن
هجاج بن ابي منيع الرصافي عن جده عن الزهري عن محمد بن جبير
ابن مطعم واخرجه الحسن بن سفيان في مسنده من طريق عبد الله ابن
وهب عن ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري عن محمد بن جبير قال الحافظ في
الفتح وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله ابن
يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت ابي
محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب يقول قال جدي ابن عمر
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا
الامر الخلافة في قريش يلونها ما بقي منهم اثنان قال النووي في
الحديث ان الخلافة مختصة بقريش لا يجوز عقدها لغيرهم وعلى هذا
انعقد الاجماع في زمن الصحابة ومن بعدهم ومن خالف في ذلك من
اهل البدع فهن محجوج باجماع الصحابة قال في المنبر وجه الدلالة من
الحديث ليس فيه ما يدل على تخصيص قريش بالذكر فانه يكون من مفهوم اللقب
لا حجة فيه عند المحققين وانما الحجة وقوع المبتدأ معرفا باللام
الجنسية لان المبتدأ اذا احتمل هنا هو الواقع صفة لهذا
وهذا الاول صفة الا بالحسن فمقتضاه حصر جنس الامر في قريش
فيصير كأنه قال لا امر الا في قريش وهو كقولهم الشفعة فيما لم يقسم

والحديث وان كان بلفظ الخبر فهو بمعنى الامر كانه قال ايمو القريش
خاصة وقوله ما بقي منهم اثنان ليس المراد به حقيقة العدد وانما
المراد انتفاء ان يكون الامر في غير قريش وهذا الحكم مستمر الى يوم القيمة
ما بقي من الناس اثنان وقد ظهر مما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم
في زمنه الى الان لم تزل الخلافة فيه قريش من غير مزاحمة لهم على ذلك
ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لا تسمى انه الخليفة فيه قريش وانما يقع
ان ذلك بطريق النيابة عنهم انهي ويحتمل ان يكون بقاء الامر في قريش
في بعض الاقطار فان في البلاد اليمنية طائفة من ذرية الحسن بن علي
لم تزل تحكم بعضهم من اواخر المائة الثالثة واول من ذرية الحسن
ابن علي وليسوا والمدينة من ذرية الحسين بن علي وان كانوا من جملة
قريش لكنهم غلبت حكم غيرهم من ملوك مصر قال ابن حجر ولا شك في كون
الخليفة بمصر قرشيا من ذرية العباس ولو فقد قرشي فكنانيا ثم رجل من
بني اسماعيل ثم اعجمي على ما في الهذيب او هو هي على ما في النهاية
ثم رجل من بني اسحاق وان يكون شجاعا لبيبا ويتبعه بقايا الجيوش
ويقوي على فتح البلاد ويحمي البيضة وان يكون اهلا للقضاء
بان يكون مسلما مكلفا حرا عدلا ذكرا مجتهدا اذا راى وسمع وابصر
ونطق وتنعقد الامامة ببيعة اهل الحل والعقد والحل العلماء ووجوه
الناس الميسر اجتماعهم وباستخلاف الامام من عينه في حياته ونيابته
القول في حياته ليكون خليفة بعد موته وباستيلاء متغلب عاص
الامامة ولو غير اهل لها كقهر وامرأة بان قهر الناس بشوكته
وجنده وذلك ليستظم بملكه والحديث سيق في المواهب وامر
مسلم في المغازي باب اجر من قضى بالحكمة وسقط لفظ
اجر لابي ذر المروزي اي من قضى بحكم الله تعالى قلو قضى بغير
حكم الله فسق لقوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الفاسقون الخارجون عن طاعة الله وقال الومنصور رحمه
الله يجوز ان يحمل على الجحود في الثلاثة يعني قوله ومن لم يحكم بما انزل
الله فاولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الفاسقون
فيكون ظالما كافرا فاسقا لان الفاسق المطلق والظالم المطلق هو
الكافر وقيل التعريف فيه للعهد قال ابن بطال مفهوم الاية ان من حكم
بما انزل الله استحق هذه الاوصاف به قال حدثنا اسماعيل بن عياد بضم
العين المهملة وتشديد الموحدة الرواسي العقيلي العبدي الكوفي

قال حدثنا البراهيم

قال حدثنا ابراهيم بن محمد بضم الهاء ابن عبد الرحمن الرواسي العبدي
الكوفي عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس هو بن ابي حازم عن عبد
الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا حسد لا غبطة الا في اثنتين اي
خصلتين رجل بالرفع على الاستثناء اتاه الله مالا فسلطه
على هلكته بنحو انفاقه اهلا كه اي انفاقه في الحق ورجل اخر
اتاه الله حكمة بكسر الحاء وسكون الكاف علما يمنعه عن الجهل ويزجر
عن القبيح فهو يقضي بها بالحكمة بين الناس ويعلمها اليهم وفيه
الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم وقيل ان فيه تخصيصا
للاباحة فرع من الجسد وان كانت جملته محظورة وانما رخص فيهما
لما يتضمن مصلحة الدين قال ابو عمر وما حاسد في المكروهات
كحاسد وقيل معناه لا غبطة الحسد في موضع الا في هذين الموصوفين
وقال الطيبي اثبت الحسد في الحديث لان المراد الغبطة في تحصيل التمنين
الخطرين بعني ولو حصلنا بهذا الطريق المرسوم فينبغي ان
يجتهد ويجتهد في تحصيلها فانه الطريق المحمودة وكمل لا وكل واحد
من الخصلتين بلغت غاية لا احد فوقها واذا اجتمعتا في امرء بلغ
من العلياء كل مكان قال ابن المنير ليس المراد بالحسد جميعه والا لزم ارتكاب
المحظور لان الناس حسدوا في عشرها بين الخصلتين وغبطوا من فعلهما
سواهما فليس هو خبرا والمراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا
من الضبط في هاتين الخصلتين فكانه قال فما اكد العزمات التي يغبط
بها وفيه الحث على التنافس في ولاية القضاء لما فيه من جمع شمل وعلم وقوي على اعمال
الحق ووجد له اعوانا لما فيه من الامر بالمعروف ونصر المظلوم واداء
الحق لمستحقه وكف يد الظالم والاصلاح بين الناس وغير ذلك كله من
القربات وهو من مرسلات صلى الله عليه وسلم وعند ابن ماجة عن ابن
ابي اوفى مرفوعا الله مع القاضي ما لم يجر فاذا جار تخلا عنه ولزمه
الشيطان وحديث الباب سبق في العلم والزكاة باب وجوب
السمع والطاعة للامام الاعظم وتاييده ما لم تامر بمعصية
اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وبه قال حدثنا مسدد بضم
الميم وفتح المهملة بعدها مهملتان ابن مسرهد بن مسربل الاسدي
البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان وسقط
ابن سعيد لغير ابي ذر عن شعبة بن الحجاج عن ابن التياح بالمثناة فوقية

ثم التحتية المشددة وبعد الالف حاء مهملة بن بدين حميد الضبعي البصري
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل بضم الفوقية وكسر
الميم مبنيا للمفعول عليكم عبد حبشي برفع عبد نايب الفاعل على
وحبشي صفته وقيل معناه وان استعمله الامام الاعظم على الصوم
لان العبد الحبشي هو الامام الاعظم فان الائمة من قريش او المراد به
الامام الاعظم على سبيل الفرض والتقدير وهو مبالغة في الامر
بطاعته والنهي عن شقاقه ومخالفته وعند مسلم من حديث ام
الحصين اسمعوا واطيعوا ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله
ولابي ذر عن المستملي وان استعمل اي الامام عليكم عبدا
حبشيا بالنصب على المفعولية والحبشة حمل مرو في من السودان
وسبق في الصلاة انه صلى الله عليه وسلم قال لابي ذر اسمع واطع
ولو لحبشي كان راسه زبيبة بزاي مفتوحة وموحدتين بينهما
تحتية ساكنة واحدة الزبيب المأكول المعروف الكائن من العنب
اذا جف وشبه راس الحبشي بالزبيبة لتجمعها وسواد لونها
وركن الحبشة لوصف بالصغر وذلك يقتضي الحقارة وبشاعة
الصورة وغدم الاعتماد بها فهو على سبيل المبالغة في الحض على
طاعتهم مع حقارتهم وقد اجمع على ان الامامة لا تكون في العبد
ويحتمل ان يكون سماه عبدا تنفيرا لهم كما قيل العتق ثم لو
تغلب عبد حبشي بشرائط البيعة وجبت طاعته اتحاد الفتنة
مالم يامر بمعصية وسبق الحديث في الصلاة وبه قال حدثنا سليمان ابن
حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو بن زيد عن المعد بفتح الميم
وسكون العين بعدها دال مهملتين ابو عثمان بن دينار النكري
بالنون المفتوحة بعدها كاف ثم حجة ساكنة وكاف مضمومة البصري
عن ابن رجا عمران العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كونه
يرويه اي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم من راى من اميره شيا يكرهه ولابي ذر عن الكشميهني
يكرهه فليصبر على جوره وظلمه والامر بالصبر يستلزم وجوب
السمع والطاعة فيحصل المطابقة فانه ليس احد يفارق الجماعة
شبرا اي قدر شبر فيموت بالرفع في الفرع كاصله ويجوز النصب
نحو ما تاتينا فتحدثنا اي فيموت على ذلك من مفارقته الجماعة

الامان

الامان مية جاهلية بكسر الميم كالعتلة بكسر القاف اي الحالة
التي يكون عليها امير ولا يتبعون هدي امام بل كانوا مستنكفين
على ذلك مستبدين في الامور لا يجتمعون في شي ولا يتفقون على
راي وليس المراد انهم يكونون كافرا بذلك والحديث سبق في اوائل الفتن
وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا يحيى ابن سعيد
القطان عن عبيد الله بضم العين بن عمر العمري قال حدثني بالافراد
نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم وعن ابيه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال السمع والطاعة ثابتة اوواجبة
للامام اونايبه على المرء المسلم فيما احب وكره ولابي ذر او كره
مالم يؤمر اي المرء المسلم من قبل الوالي عليه بمعصية فاذا امر
بضم الهمزة بمعصية فلا سمع ولا طاعة حينئذ يجب بامره ذلك
على القادر وهذا التقييد لما اطلق في الحديثين الباقيين من
الامر بالسمع والطاعة ولو لحبشي وفي الصبر على ما يقع من تكره
والوعد على مفارقة الجماعة والحديث سبق في الجهاد واخرجه
مسلم في المغازي وابو داود في الجهاد وبه قال حدثنا عمر بن حفص ابن
غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان ابن
مهران قال حدثنا سعيد بن عبيدة بكون العين في الاول
وضمها مع فتح الموحدة في الثاني ابو حزرة بالزاي ختن ابن عبد الرحمن
عن ابن عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي لابيه صحبة عن علي رضي
الله عنه هو بن ابي طالب انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
سرية فعطم من الجيش بكون ثلثمائة او اربعمائة بسبب ناس كن آثروا
اهل جدة سنة تسع وامر عليهم رجلا من الانصار اسمه عبد
الله بن حذافة السهمي المهاجر وذلك يجاز اذ يكون بالمعنى الاعم من
كونه ممن نصر النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة او كان الضارب
بالمجاز لغة وفي ابن ماجة وعند الامام احمد تعيين عبد الله ابن
حذافة وانه ابو سعيد كان من جملة المامورين وامرهم عليه السلام
ان يطيعوه فغضب عليهم ولعلهم فاغضبوه في شي وقالوا
اليس قد امر النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني قالوا
بلى قال عزمت ولابي ذر قد عزمت عليكم لما بتخفيف الميم
جمعتم حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبا فاوقدوا
زاد الكشميهني نارا فقال ادخلوها وقيل انما امرهم بذلك ليختبر

عالامان من الجور والعدل انها جاهلية كما جاهلية
حتى لا يرجعون الى طاعة امير ح

حالهم في الطاعة او فعل ذلك اشارة الى ان نحو الغيبة توجب
دخول النار واذا استوى عليكم دخول هذه النار فكيف تصبرون
على النار الكبرى ولو راى منهم الجد في ولوجها منعهم فلما هموا
بالدخول فيها فقام بالافراد ولابن ذرعن الكشميهني فقاموا
ينتظر بعضهم الى بعض زاد في المغازي وجعل بعضهم يمسك
بعضا قال بعضهم انما سعينا النبي صلى الله عليه وسلم لنحجز
من النار بكسر الحاء فتدخلها بهمزة لاستهام فسبقنا بالميم
هكذا لك اذ جذبت النار بفتح الجيم والميم وتكسر الظاء
لبيبها ولكن عضبه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
لو دخلوها اي لو دخلوا النار التي اوقدوها ظانين انهم
بسبطا عنهم امرهم لا لضرهم ما خرجوا منها ابدا اي لماتوا
فيها ولم يخرجوا منها مدة الدنيا ويحتمل ان يكونوا لعصمتهم في منها
لنار الاخرة والتاييد محمول على طول الاقامة لاعلى البقاء المتمد
دايما من غير انقطاع لانهم لم يكفروا بذلك فيجب عليهم الخلود
انما تجب الطاعة في المعروف لا في المعصية والحديث مر في المغازي
باب بالتنوين لذكر فيه من سال الامارة اعانه
الله زاد ابو ذر عليها وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون
النون الانماطي البصري قال حدثنا خزيم بن حازم بالحا المهملة
والزاي الازدي عن الحسن البصري عن عبد الرحمن بن سمرة ابن
حبيب بن عبد شمس اسلم يوم الفتح رضي الله عنه قال قال النبي
ولابن ذر قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسال
الامارة بكسر الهمزة فانك ان اعطيتها عن مسالة عن سوال
وكلت اليها ويحتمل ان تكون عمنى الباء اى بسبب مسالة او عمنى بعد اى
بعد مسالة كقولهم لتركبن طبقا عن طبق اى بعد طبق وقول
النجاح ومتمل وردته عن متمل اى بعد متمل وجواب الشرط قوله
وكلت اليها بضم الواو وكسر اللام مخففة وسكون اللام وضمت
اليها ولم تعن عليها فراجع حتى واذا اعطيتها بضم الهمزة من
غير مسالة وجواب الشرط قوله اعنت عليها وحتى انس رفع
من طلب القضا واستعان عليه بالشفعا وكل الى نفسه ومن اكره
عليه انزل الله عليه ملكا يسدده اخرجه ابن المنذر والترمذي
وابو داود وابن ماجة وفي معنى الاكراه عليه ان يدعى اليه ولا يرى

نفسه

اهلا لذلك هيبة له وخوفا من المحذور في الوقوع فانه يعان عليه
اذا دخل فيه ويسدد قاله المهلب واذا حلفت على يمين فرايت
غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك هو بالنصب على المفعولية ولابن ذر عن عبدك وايت الذي هو خير
واتفق على ان الكفارة انما تجب بعد الحنث فقال بالجواز ابن
عمر وجماعة من الصحابة قال مالك والشافعي واسحق التكفير
بالصوم لانه عبادة بدنية فلا تقدم قبل وقتها ومناسبة الجملة
لسابقتها ان الممنوع من الامارة قد تودي به الحال الى الحلف على عدم
القبول مع كون المصلحة في ولايته والحديث سبق في الايمان باب
بالتنوين لذكر فيه من سال الامارة وكل اليها وكل بالتخفيف ولم
يعن عليها وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد البصري
قال حدثنا عبد الوارث ابن سعيد التنوري البصري ابو عبيدة
الحافظ قال حدثنا يونس ابن عبيد الابلي عن الحسن البصري قال
حدثني بالافراد عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال
الامارة اي الولاية ولابن ذر عن الكشميهني لا تتمنين الامارة فان
اعطيتها عن مسالة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسالة
اعنت عليها واذا حلفت على يمين اي حلفت على محلوف يمين
فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا
عليه والا فقبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة
ويحتمل ان تكون على معنى الباء ولبويه رواية النسائي اذا حلفت
بيمين لكن قوله فرايت غيرها خيرا منها فات الذي هو خير
وكفر عن يمينك يدل على الاول لان الضمير لا يصح عوده على
اليمين بمعناها الحقيقي ولذا رجح في الكشاف الاول فقال في قوله
تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم اي حاجزا لما حلفتم عليه وسمي
المحلوف يمينا لتلبسه باليمين كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد
الرحمن بن سمرة اذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها فات
الذي هو خير اي على بمعنى عن كما تحلف عليه باب ما يكره على
من الحرص على طلب الامارة وبه قال حدثنا احمد بن يونس
شبه جده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد ابن
عبد الرحمن المدني عن سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة

ولا تقدم على اليمين واحلف
فيخير سيطان بين اليمين والحنث

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انكم
ستحرصون بكسر الراء وضمها على الامارة الامامة العظمى او الولاية
بطريق النيابة وستكون ندامة لمن لم يعمل بها بما ينبغي يوم القيمة
وفي حديث عوف بن مالك عن البزار والطبراني باسناد صحيح
اولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة الا من عدل
وعن ابي هريرة في اوسط الطبراني الامارة اولها ندامة واوسطها
غرامة واخرها عذاب يوم القيمة فنعم المرضعة الولاية فانها تدر
عليه المنافع واللذات العاجلة وبئست الفاطمة عند الفصال
عنها بموت او غيره فانها تقطع عنه تلك اللذائذ والمنافع وبئس علم
الحرة والتبعة والحقت التاء في بئست دون نعم والحكم فيهما اذا كان
فاعلهما مونثا جواز الالحاق وتركه فوقع النعت في هذا الحديث بالجنس
ذلك وقال في المصابيح شبه على سبيل الاستعارة ما يحصل من نفع الولاية
حال ملابستها بالرضاع وشبه بالعظام انقطاع ذلك عنها عند
الانفصال عنها اما بموت او بغيره فالاستعارة في المرضعة والفاطمة
بقية فان قلت هل من لطيفة تتعلق في ترك التاء من فعل المدح وانباتها
مع فعل الذم اجيب قلت ارضاعها الخ بان ارضاعها هو احد حالتيها
الى التعين وفطامها اسبق الحالتين على التعين والثانية احد حالتي
حالتي الفعل وتركه اشرف حالتيه اذ هي حالة التذكير وهو اشرف
من التانيث فان استعمال اشرف حالتي الفعل مع الحالة المحمولة التي
هي اشرف حالتي الولاية واستعمال الحالة الاخرى وهي التانيث
مع الحالة الثانية على التعين وهي حالة الفطام عن الولاية لمكان
المناسبة في المحلين فهذا امر قد يتخيل في هذا المقام فتامله انتهى وقال
في شرح المشكاة اعلم ان لحق التانيث لان المرضعة مستعارة لتلك مرة وهي
وان كانت مونثة الا ان تانيثها غير حقيقي والحقها بيبيس نظرا الى كون
الامارة حينئذ داهية دهياء وفيه ان مامنا الا له المرضعة الباساء
والضراء بلغ واشده مامن الدرة التمام لسراء وانما اتي بالتاء في المرضع
والعالم دلالة على تصوير تينك الحالتين المحددتين في الارضاع
والافطام فعلى العاقل ان لا يلم بلذة تتبعها حسرات وفي حديث
ابي هريرة عند الترمذي وقال حديث غريب ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لعلي اقض وانت تضا بين الناس فقد ذبح
بغير سكين فان فيه زيادة تعذيب للمذبوح بخلاف الذبح بالسكين

فتمله راحة

فتمله راحة له بتعجيل ازهاق الروح وقيل ان الذبح لما كان في العرف بالسكين
عدل صلى الله عليه وسلم الى غيره ليعلم ان المراد ما يخاف عليه من هلاك
دينه دون بدنه قال البوريني وشتان ما بين الذبحين فان الذبح
بالسكين صناعة والاعناء عمره او المراد انه ينبغي ان يموت جميع واعضاه
المخبثة وسهوا ترك الروية فمات مذبوحا بغير سكين وعلى هذا في القضا
من عوقب فيه وعلى ما قبله فالمراد التحذير منه قال المظهر وخطر القضا
كثير وضرره عظيم لانه قل ما عدل القاضي بين الخصمين لان الغنى
مائل الى من يحبه او من له منصب يتوقع جاهه او يخاف سلطنته وربما
يميل الى قبول الرشوة وهذا الداء العضال وما احسن قول ابن الفضل
في هذا المعنى

ولما ان توليت القضايا ... وفاض الجور من كفيك فيضا
ذبحت بغير سكين وانا ... لنرجو الذبح بالسكين ايضا

والحديث اخرجه النسائي في اليمين والسير والقضا قال البخاري باسناد
اول هذا التعليق اليه وقال محمد بن بشار بالموحدة والثاء المثلثة
وهو المعروف ببندار حدثنا عبد الله بن عمران بضم الحا المهملة وسكون الميم
بعدها راء فالف الاموي مولاهم البصري قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر
ابن عبد الله بن الحكم بن رافع الانصاري المدني وسط بن جعفر لقبان ابن در
عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكم بضم عين الاول وفتح المهملة والكاف في
الثاني ابن ثوبان المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه قوله اي موقوفا
عليه وقد ادخل عمر بن الحكم بن سعيد المقبري وابي هريرة رجلا في الطريق
السابقة وبه قال حدثنا محمد بن العلا بن كريب الهمداني الحافظ ابو كريب
مشهور بكنيته قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة
عامر او الحارث عن جده ابن بردة عن ابيه ابي موسى عبد الله ابن
قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال دخلت على النبي صلى الله عليه
وسلم انا ورجلان من قومي لم يسميا لنا في معجم الطبراني الاوسط ان احدهما
ابن عمه فقال احد الرجلين امرنا بفتح الهمزة وكسر الميم الممدودة اي ولنا
يا رسول الله موضعا وقال الاخر مثله فقال صلى الله عليه وسلم انا لا نولي
هذا الامر من سالنا ولا من حرص عليه بفتح المهملة والراء والحرص على الولاية
هو السبب في اقتتال الناس على الدنيا حتى سفكت الدماء واستبيحت الاموال
والفروج وعظم الفساد في الارض قاله الحلب باب ذكر من استرعي
بضم الفوقية وكسر العين اي ولاه استرعاه الله رعية فلم ينصح لها وبه قال

حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابو الاشهب بفتح الهمزة
وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء بعدها موحدة جعفر بن حيان السعدي
العطاردي البصري وهو مشهور بكنيته عن الحسن البصري ان عبيد الله
بضم العين ابن زياد بكسر الزاي بعدها تحتية امير البصرة في زمن
معوية وولده عاد معقل بن يسار بكسر القاف وبسار بالتحتية
والسين المهملة المخففة المزني الصحابي في مرضه الذي مات فيه
وكانت وفاته في خلافة معوية فقال له معقل اني محدثك حديثا
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ما من عبد استرعاه اسم مفظه اي
ذر والاصيلي يسترعيه الله رعية فلم يحطها بفتح التحتية وضم
الحاء وسكون الطاء المهملتين اي فلم يحفظها ولم يتعهد امرها بنصيحة
بفتح النون وبعد الصاد المهملة المكسورة تحتية ساكنة وتنون
اخر ولابي ذر عن المستملي بالنصحة بزيادة ال كذا في الفرع كاصله
وفي الفتح بضمه بضم النون وهما لغتان وقال كذا للاكثر وللمستملي
بالنصحة اللهم عبد رائحة الجنة اذا كان مستحلا لذلك او لانه جمع بين
الفعلين الاولين لانه ليس حراما في جميع الازمان او خرج مخرج التغليظ
وزاد الطبراني وعزاها لرجل يوم القيمة من مسيرة سبعين عاما وفي رواية
لابي ذر والاصيلي لفظ الامن فقط الا لم يجد قال في الكواكب فيصير معنى
الحديث انه يجدها على المقصود واجاب بان الا مقدر اي الا لم يجد او الحين
محذوف اي ما من عبد كذا الا لم يرح الله عليه الجنة ولم يجد رائحة الجنة
استيناف كالمعلل له او ما لبيت للنفي وجاز زيادة من للتاكيد في الاثبات
عند بعض النحاة وقد ثبتت الا في بعض النسخ انتهى وفي البونينية سقى
لابي ذر والاصيلي قال في الفتح لم يقع الجمع بين اللفظين المذكورين انما في طريق
واحدة فمن لم يجد رائحة الجنة وقع في رواية ابن الاشهب ومن لم يرح الله
عليه الجنة وقع في رواية هشام اي التالية لهذه فكانه اراد ان الاصل
في الحديث الجمع بين اللفظين فحفظ بعض هؤلاء لفظ بعض وهو عجيب لكن
الظاهر ان كل لفظ واحد تفرد فيه تفرد الرواة وفي الكبير للطبراني من وجه
اخر عن الحسن قال قام علينا عبيد الله بن زياد وامير امرة علينا معوية
غلاما سفيها سفوكا للدماء سفاكا سندينا وفينا عبد الله بن مغفل المزني
فدخل عليه ذات يوم فقال له انه عما اراك تصنع فعل هذا فقال له وما
انت وذاك قال ثم خرج الى المسجد فقلنا له ما كنت تصنع بكلام هذا

التسفيه

السفيه علي رؤوس الناس فقال اني كان عندي علم فاحببت ان لا اموت حتى
احدث به علي رؤوس الناس ثم قام فما لبث ان مرض مرضه الذي توفي فيه
فاتاه عبيد الله بن زياد يعوده فذكر نحو حديث الباب قال الحافظ بن حجر
فيحتمل ان تكون القصة وقعت للصحابيين وحديث الباب اخرجه مسلم
في الايمان وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور الكوسج او نعيم بن المنذر ابو
احمد الحافظ المروزي
اخبرنا حسين بضم الحاء المهملة بن علي الجعفي قال قال زائدة بن قدامة
ذكره اي الحديث الاعمش عن هشام اي بن حسان عن الحسن البصري انه قال
اتينا معقل بن يسار نعوده اي في مرضه الذي مات فيه فدخل عبيد
الله ابن زياد ولابي ذر عن الكشميهني فدخل علينا عبيد الله فقال له معقل
احدثك بضم الهمزة ورفع المثلثة حدثنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال ما من وال وفي رواية ابن عساكر عن اسحاق بن راهويه عند مسلم ما من امير
من امراء المسلمين يموت الغافه وفي فلم يحطها في الحديث الى اخره كالدم في قلم
فالتقط الى فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا قاله الطيبي قال في المدارك
اي ليصير الامر الى ذلك لانهم اخذوه لهذه الاغراض لا ليموت ما التقاط الوالدة
وهي لم تلده لان يموت وله ها ولكن المصير الى ذلك كذا قاله الزجاج وعن
هذا قال المبرد ان هذه لام العاقبة والصيرورة وقال في الكشاف
هي لام الذي معناها التعليل لكنه جيء بها هنا للتعليل فيما
هو وارد على طريق المجاز لان ذلك لما كان نتيجة التقاطهم لم يسند بالداعي
الذي يفعل الفاعل الفعل لاجله وهو الالتقام الذي نتيجته المجي وقوله
وهو غاش لهم الاحرم عليه الجنة بفتح الغين المعجمة وبعد الالف شين
معجمة حال مؤكد للفعل مقصود بالذكر يعني ان الله تعالى انما ولاه هو
واسترعاه على عباده ليديم النصيحة لهم لا ليغشهم فيموت عليه فاما
قلب القضية استحق ان لا يجد رائحة الجنة وقال القاضي عياض رحمه الله
من قلده الله تعالى شيئا من امر المسلمين واسترعاه عليهم ونصبه لمصلحتهم
في دينهم او دنياهم فاذا خان فيما اؤتمن عليه فلم ينصح فقد غشهم حرم الله
عليه الجنة انتهى وهذا وعيد شديد على آية الجور فمن ضيع فيما استرعاه
توجه اليه الطلب عظائم العباد يوم القيمة وكفى بهذا قادرا على التقلل ثم يجوز
ان تتفضل الله عليه فيرضي عنه اخصامه فهو الجواد الرؤوف الرحيم
هذا الباب بالتنوين لترجمته من شاق علي الناس بان ادخل
عليهم المشقة شق الله عليه حزاه وفاقا لاعمالهم وبه قال حدثنا اسحاق
ابن شاهين الواسطي الوبش قال حدثنا خالد هو بن عبد الله الطحان

الجعفي

طها

عن الحريري بضم الجيم وفتح الراء نسبة الى حرير بن عباد واسمه سعيد بن اياس
عن طريف بالطاء المهملة آخره فاء وزن عظيم ابن عمية بالعين المعجمة
وزن عظمة ابن محالد بضم الميم وتخفيف الجيم الجعفي بضم الجيم مصغر
نسبة الى بني الجعم بطن من تميم وكان مولاهم انه قال سمعت صفوان
ابن محرز بن زياد الباهلي البصري وعبد بالضم الجيم والدال المهملة بينهما
نون ساكنة بن عبيد الله البجلي الصحابي المشهور واصحابه اي اصحاب
صفوان وهو اي صفوان بن محرز يوصيهم بسكون الواو وعند
الكرماني الضمير راجع الى جندب وكذا هو في الاطراف للهروي ولفظه
سمعت صفوان واصحابه وجندب يوصيهم فقالوا اي صفوان هو
واصحابه لجندب هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا
قال نعم سمعته صلى الله عليه وسلم يقول من سمع سمع الله به
يوم القيمة بفتح السين والميم المشددة اي من عمل للسمعة يظهر
الله للناس سوء نيته وعمله اسماعهم بما ينطوي عليه وقيل سمع الله به
اي يفضحه يوم القيمة وقيل معناه من تسمع بعيوب الناس واذاعها
اظهر الله عيوبه وقيل اسمعه المكروه وقيل اراه اللسوء ذلك من
غير ان يعطيه اياه ليكون حسرة عليه وقيل من اراد ان يعلمه الناس
اسمعه الله الناس وكان ذلك حظه قال عليه الصلاة والسلام ومن يرائي
فق ولابن ذر عن الكشميهني باسقاط احدى القافين اي يظهر الناس
ويعلمهم عليها سمع من الامر او يقول فهم امرا قبيحا ويكشف عن
عيوبهم ومساويهم يشقق الله عليه يعذبه يوم القيامة
ويشاقق ويشقق بلفظ المضارع وفك القاف فيهما فقالوا له
اوصنا فقال جندب اذا اول ما ابتن بضم التحتية وسكون النون
وكسر الفوقية قال في الصحاح بتن الشيء وابتن بمعنى وهو متن
ومتن بكسر الميم ابتاعا للكسرة التاء والبتن الراعية الكريهة من
الانسان لعدم وتنه فمن استطاع ان لا يحل الا طيبا اي حلالا
فليفعل ومن استطاع ان لا يحال بضم التحتية وفتح الحاء المهملة
مبنيا للمفعول وللاصيلي وابن ذر عن الكشميهني ان لا يحول بينه وبين
الجنة ملء كفه كذا للكشميهني ملء بغير حرف الجر ورفع ملء على انه
فاعل بفعل محذوف دل عليه المتكلم عول بينه وبين الجنة ملء
كفه ولابن ذر عن الحموي والمستملي يحال ملء بغير ضمير ومن بيانية
اهراقه صبه بغير همز فليفعل وهذا الحديث وان كان ظاهره

ان موقوف



انه موقوف فهو في حكم المرفوع لانه لا يقال بالرأي فهو وقع من عاند الطراني
من طريق الاعمش عن ابي كعمة بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يحول بين احدكم وبين الجنة فذكر نحوه ولابي ذر الخزري قال الغربري قلت
لابن عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري من يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم جندب قال نعم جندب وفي الفرع كاصله بسقوط قوله
قلت الى آخره لابن ذر وقال في الفتح وقد حذفت رواية النسفي من ذلك
باب جواز القضاء والفتيا حال كونهما في الطريق وهو من اشعب
الباب بالقضاء اذا كان سائرا اذ لم يستفله عن الفهم قال الشافعي
لا يجوز فيهما ان يكون غامضا وقضى يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما
عين مهملة ساكنة التابعي المشهور قاض مرو في الطريق كما وصله
ابن سعد في طبقاته ووضع الثوبي بفتح المثلثة وسكون المهملة
وبالموحدة المكسورة عامر بن سراحيل على باب داره وصله الضياء ابن
مسعود به قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة اخو ابو بكر قال حدثنا
جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم ابن
ابي الجعد رافع الاشجعي مولاهم الكوفي الغطفاني قال حدثنا انس بن مالك
رضي الله عنه قال بينا بالميم انا والنبي صلى الله عليه وسلم خارجان
من المسجد فلقينا رجل بكسر القاف وفتح التحتية عند سدة المسجد
بضم السين وفتح الدال المشددة المهملة اي المظلة على بابه لوقاية
المطر والشمس او الباب او عتبته او الساحة امام بابه والرجل قال ابن
بطال لم اعرف اسمه لكن في الدارقطني انه ذو الخويصرة التميمي فقال يا رسول
الله متى الساعة تقوم قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اعددت
لها ما اعددت لها من عمل فكان الرجل امسك افتعل من السكون فتكون
الفاء خارجة عن القياس وقيل ان استفعل من الكون اي التمكن من كون الشيء
كون كما قالوا استحال اذا انتقل من حال الى حال وقوته المعنى لو بدا الاول
اذ الاستكانة هي الخضوع والانقياد وهو مناسب للكون والخروج عن
القياس لضعفه والقياس توبيد المثال وقوة المعنى لضعف اذ ليس
بينهما بعد بين المشتق والمشتق منه مناسبة ظاهرة فيحتاج ابتاتها
الى تكلف وقيل هو مشتق من الكين وهو لحم باطن المرج اذ هو في اذل
المواضع اي صار مثله في الذل وقيل كان يكين بمعنى خضع وذل
والوجه بناؤه على هذا هو الثاني اذ لا يلزم الخروج عن القياس ولا عدم
المناسبة ولو كانت هذه اللغة مشهورة لكان احسن الوجوه قاله

في المصابيح ولابي ذر عن الكشميهني قد استكان ثم قال يا رسول الله
ما اعددت بالهمز كالسابقة ولابي ذر عن الكشميهني ما عددت
بغير همز وقال في الفتح وهو بالتشديد مثل جمع ما لا وعدده
انتهى وقال المتسرون جمع ما لا وعدده اي اعده لنوائب الدهر
مثل كرم واكرم وقيل احصى عدده قاله السدي وقال الخفاجي والكلمي
بتخفيف الدال اي جمع ما لا وعدد ذلك المال والمعنى هنا ما هيأت
لها كبير صيام بالباء الموحدة وبعضهم بالمثلثة ولا صلاة ولا
صدقة ولكني بكسر النون المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ولكن بكون النون مخففة احب الله ورسوله قال صلى الله عليه
وسلم له انت في الجنة مع من احببت فالمعنى كن نيته فرغبه
زيادة عمل باصحاب الاعمال الصالحة وقال ابن بطال فيه جواز
سكوت العالم عن جواب السايل والمستفتي اذا كانت المسالة لا
تعرف او كانت مما لا حاجة بالناس اليها وكانت مما يخشى منها الفتنة
او سوء التاويل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله عند الشدة قاله
المهلب الغنيا في الطريق وعلى الدائم ونحو ذلك من المواضع
فانها نافعة للضعيف في وحدته وانها كانت لشخص من اهل البيت
او من يخشى قدره لكن اذا حشى من الثاني ضرر وجب لتامن
شره والحديث سبق في الادب في باب هل يحب من احب الله باب
ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب راتب
لمنع الناس من الدخول عليه وبه قال حدثنا اسحاق ولابي ذر
والاصيلي اسحاق بن منصور اي ابن ابراهيم الكوسج ابو يعقوب
المروزي قال اخبرنا ولابي ذر والاصيلي حدثنا عبد الصمد بن
عبد الوارث قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ثابت البناني
بضم الموحدة وفتح النون عن انس بن مالك رضي الله عنه ولابي
ذر قال سمعت انس بن مالك لقيل لامراة من اهله تعرفين
ولد نه لم يعين الحافظ على اسم المراتين قالت نعم اعرفها قال وان
النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي اي والحال انها تبكي عند
قبر فقال لها اتقي الله بتاء التانيث لتقوم واصبري بكسر الموحدة
اي لامر الله وخاتي غضب الله واصبري حتى تثابي فاجابت
فقالت له اليك اي تنح والمد عني فانك خلو بكسر المعجمة وسكون
اللام خال من مصيبتي وعند ابي يعلى من حديث ابي هريرة انها

قالت

قالت يا عبد الله اني انا الحرة الثكلى ولو نزلت مصابا عذرتني قال
انس فجاوزها صلى الله عليه وسلم ومضى فمر بها رجل هو الفضل
ابن العباس فقال لها ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
ما عرفته قال انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم زاد مسلم
في روايته فاخذها مثل الموت اي من شدة الكرب الذي اصابها لما
عرفت انه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انس فجاءت اي المراة الى
بابه صلى الله عليه وسلم فلم تجد عليه بوابا اي رابتا لوصفها عنده صلى الله عليه
وسلم فلا يعارض هذا حديث ابن موسى انه كان لنوابا له عليه الصلاة
والسلام لما جلس على المقعد وحديث عمر لما استاذن في قصة
حفصة ان لا يدخل على نسايه شهرا لانه صلى الله عليه وسلم كان في خلوة
فلم يتخذ البواب واختلف في مشروعية الحجاب للحاكم فقال اصحابنا
الشافعي لا ينبغي اتخاذه لدو قال اخرون بالجواز وقال اخرون يستحب
للترتيب الخصوم ومنع المستطرق ودفع الضرر ويكره دوام الاحتجاب لما
وقد حرم في ابي داود والترمذي بسند جيد عن ابي مريم الازدي مرفوعا
من ولاه الله امر الناس شيئا فاحتجب عن حاجتهم احتجب الله عن
حاجته يوم القيمة وقال في شرح المشكاة قاليه قوله فلم يجد عنده لوابا
اي لما قيل لها انه رسول الله صلى الله عليه وسلم استشعرت خوفا وهيبة
في نفسها منه صورة انه مثل المملوك له حاجب ولوابن يمنع الناس من الوصول
اليه فوجدت الامر غير ما تصورته فقالت يا رسول الله ما عرفتك
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها ان الصبر عند اول صدمة
ولابي ذر عن الكشميهني عند اول الصدمة بالتعريف والمعنى اذا وقع
الثبات اول شيء يرد على القلب من مقتضيات الجزع فالصبر الكامل
الذي يترتب عليه الاجر فالمراد بالصبر على المصيبة لانها ليست من
صنعه وانما الصبر على حسن كتبته وجميل صبره وسبق الحديث في الجنايز
في باب زيارة القبور باب ذكر الحاكم عليكم بالقتل على من وجب
عليه القتل دون الامام الذي فوقه اي الذي ولاه من غير احتياج
الى استيذانه في خصوص ذلك وباب مضاف لتاليه في الترجم وقال
الخليل ليس مضافا فاوان قوله الحاكم مرفوع بالابتدا وقوله عليكم بالقتل
خبره وقال في الكواكب وتبعه البرماوي قوله دون هو اما بمعنى عند
واما بمعنى غير لكن الحديث الثاني يدل على انه بمعنى غير لكن الاول
يحتملهما وبه قال حدثنا احمد بن خالد هو محمد بن يحيى ابو عبد الله

ابن خالد بن فارس الذهلي بضم المعجمة وسكون الهاء وكسر اللام وسقط
الذهلي لابن ذر قال حدثنا الانصاري محمد بتقديم النسبة
على الاسم وهي رواية ابن زيد المروزي كما في الفتح ولابن ذر حدثنا
محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثنا بالجمع ولابن ذر حدثني
ابي عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس عن عمه ابنه ثمامة
بضم المثلثة وتخفيف الميم الاولى والثانية بينهما الف عن انس
رضي الله عنه ان قيس بن سعد قال في الفتح وزاد في رواية المروزي
ابن عبادة اي الانصاري الخزرجي لقيس بن سعد بن معاذ ولابي
ذر عن انس بن مالك قال ان قيس بن سعد كان يكون بين يدي
النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرطة الامير
بضم المعجمة وفتح الراء بعدها طاء مهملة وزاد الاسماعيلي عن
الحسن بن سفيان عن محمد بن مرزوق عن الانصاري فما ادري
الانصاري من كلامه كما بينه الترمذي لما نقده من امور
والشرطة اعوان الامير الذين يتصرفون في التهديد بامره والمراد
بصاحب الشرطة كبيرهم فيقتل سموا بذلك لانهم يُعَدُّون للتهديد
اولانهم الاشد الاقوياء من الجند قال الازهري سرطي كل شيء خياره
ومنه الشرطة لانهم نخبة الجند وقيل هم اول طائفة تتقدم الجيش
وتسمى الوقعة وقيل ما خوذ من الشريط وهو الحبل الذي يشد به
مرائط الدواب وفي الحديث تشبيه ما معناه تما حدث بعده لان صاحب
الشرطة لم يكن موجودا في العهد النبوي عند احد من العمال وانما
حدث في دولة بني امية فاراد انس تقريب حال قيس ابن
سعد عند السامعين فشبهه بما يعهدونه وفيه تكرار لفظ
الكون في قوله كان يكون ببيان الدوام والاستمرار كما قاله في الكوكب
وقوله في الفتح انه وقع في الترمذي وغيره من طرق عن الانصاري
كان قيس بن سعد من النبي صلى الله عليه وسلم قال فظهر ان ذلك
كان من تصرف الرواة وتعقبه العيني بان رواية الترمذي وغيره
لا تستلزم نفي رواية كان يكون فانه كان لا يروي الا ما ضبطه فعدم
النسبة الى تصرف الرواة اولى لكونهم يتصرفون في ذلك من انفسهم
ومفهوم التكرار وزيادة الاسماعيلي ان كان لا تعمم على سبيل الوظيفة
الراتبة لكن يعكر عليه ما ذكره الاسماعيلي بلفظ قال الانصاري
ولا اعلمه الا عن انس انما قدم النبي صلى الله عليه وسلم كان قيس بن

سعد

سعد في مقدمته بمنزلة صاحب الشرطة لهذا الامير فكلم سعد النبي
صلى الله عليه وسلم في قيس ان يصرفه من الموضع الذي وضعه فيه
فكانه ان يقدم على شيء فصرفه عن ذلك ثم اخرجه الاسماعيلي من
وجه اخر عن الانصاري بدون تلك الزيادة التي في اخره قال وكان ذلك
في كون عن اينما فكان الانصاري كان يتردد في وصلها قال الحافظ
ابن حجر وعلى تقدير ثبوت هذه الزيادة فلم يقع ذلك لقيس بن سعد
الا في تلك المرة ولم يستمر مع ذلك فيما يوهم قال حدثنا مسدد وهو ابن
مسرهد قال حدثنا يحيى زاد ابو ذر هو القطان عن قرة ولابي
ذر زيادة بن خالد اي المسدوسي انه قال حدثني بالافراد حميد
ابن هلال العدوي البصري قال حدثنا ابو بردة بضم الموحدة عامر
او الحرث عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري ان النبي صلى الله
عليه وسلم بعثه ارسله الى اليمن فاصغيا وابتعه معاذ بهمزة وقطع
وسكون الفوقية ومعاذ هو ابن جبل وهذا قطعة من حديث سبق
في باب حكم المرتد والمرتدة من استتابة المرتدين بهذا السند وما ولاه عن
ابي موسى قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من
الاشعريين احدهما عن يميني والاخر عن يساري ورسول الله صلى الله عليه
وسلم يستاك فكلاهما سال فقال يا اباموسى او قال يا عبد الله بن
قيس قال قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما
وما شعرت انهما يطلبان العمل فكانني انظر الى سواكه تحت شفته قلصت
فقال لي او لا نستعمل على عملنا من اراده ولكن اذهب انت يا اباموسى
او يا عبد الله بن قيس الى اليمن ثم اتبعه معاذ ابن جبل ثم ذكر قصة
اليهودي الذي اسلم ثم ارتد وعليها اقتصر هنا في الحديث التالي
لهذا اولا قال حدثني بالافراد عبد الله بن الصباح بفتح المهملة
والموحدة المشددة وبعد الالف مهملة العطار البصري قال
حدثنا محبوب بن الحسن القرشي البصري قيل اسمه محمد ومحبوب لقبه
قال حدثنا خالد الحذاء عن حميد بن هلال العدوي عن ابي بردة
عامر عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان رجلا لم اعرف اسمه
اسلم ثم تهود فاتاه معاذ بن جبل وهو عند ابي موسى فقال
معاذ لابي موسى ما لهذا الرجل الموثق قال اسلم ثم تهود وفي رواية
البيان المذكور في استتابة المرتدين ثم اتبعه معاذ بن جبل فلما قدم
عليه القى له وسادة قال انزل واذا رجل عنده موثق قال ما هذا

تحريم عمالا على ايجاد سال الاجارة
حيث كالاولى على معجزة والاول انه
فعله خرق للعادة قد تقصد نبينا الله والعاد
المطلقة انزوة ولا تقصد

179

قال كان يهوديا فسلم ثم مر فقال اجلس قال لا اجلس حتى
اقتله هذا قضاء الله وقضاء رسوله صلى الله عليه وسلم
زاد في الاستتابة فامر به فقتل وبذلك يتم مراد الترجمة ويحصل
الرد على من زعم ان الحدود لا يقيمها عمال البلاد الا بعد اذن
الامام الذي ولاهم هذا باب بالتنوين يذكر فيه هل
يقضي الحاكم ولابن ذر عن الحموي والمستملي القاضي اي بين
الناس او ينهى وهو غضبان وبه قال حدثنا آدم ابن ابي
اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب عبد بن الحجاج قال حدثنا عبد الملك بن
عمير بضم العين وفتح الميم الكوفي قال سمعت عبد الرحمن ابن
ابي بكرة بفتح المثنى قال كتب ابو بكرة الى ابنه بالتنوين
وولده عبيد الله بالتصغير وكان عبيد الله قاضي سجستان
بكسر المهملة والجيم على الصحيح غير منصرف للعلمية والعجمة وفيه
الزيادة والتانيث احدى مدن العجم وهي خلف كرمان مسيرة
مائة فرسخ منها اربعون مفازة لمن يريدها وهي الى ناحية الهند
بان لا تقضي بين اثنين وفي عمدة الاحكام كتب ابي وكتبت
له الى ابنه عبيد الله وهو موافق لرواية مسلم الا انه زاد لفظ امه
والضمير في ابنه عايد الى ابي بكرة وصرح في بعض الروايات فقال
وكتبت له الى ابنه عبيد الله بن ابي بكرة والحاصل ان ابا بكرة ابن
ابن لعبيد الله وهو المكتوب اليه وان اخر يسمى عبد الرحمن
راوي الحديث الذي كتب الى ابنه عبيد الله وهذا الترتيب
محتمل ان يكون ابو بكرة كتب بنفسه الى ابنه عبيد الله وكتب عبد
الرحمن الى اخيه عبيد الله مثل ما كتب ابو بكرة ولكن عبد الرحمن
انما كتب لاجل ابيه اي لاجل امره وطواعيته ويحتمل ذلك فعبيد
تنازع بين كتب وبين كتبت في المعقول وهو ان لا تحكم بين اثنين
وفي الجار والمجرور وهو الى ابنه ويكون قد اعمل احدهما واضمر في
الاخر ولكل فضله ولعمقته في الفتح سماه لا يعقل ذلك بل هو
الذي يظهر ان قوله كتب ابن اي امر بالكتابة وقوله وكتبت له اي
باشرت الكتابة التي امر بها والاصل عدم التعدد ولعمقه
انصبني فقال الاصل عدم التعدد والاصل عدم ارتكاب المجاز
والعدول عن ظاهر الكلام لا لعلة وما المانع من التعدد انتهى
او يكون المراد كتب ابي الى ان اكتب لابنه ولكن حذف المعمول

وهو



وهو المجرور بالي ثم قال وكنت له الي اي بذلك اي لاجل امره
لي بان اكتب وعلى هذا فلا تنازع في المجرور بل في المفعول
الذي هو المصدر المنسبك من ان لا تحكم الى اخره واعمل احدهما
وحذف الاخر لانه عن عمدة على ما سبق او يكون المراد ان كلا من ابي
بكرة وعبد الرحمن كتب الى عبيد الله وكتابة ثانيهما الله تاكيد
الكتابة الاولى وكتابة عبد الرحمن انما كانت لاجل ابي بكرة على معنى
انه كتب ذلك عن ابيه لا من قبل نفسه او يكون ابو بكرة امر بالكتابة
فنسب الكتابة اليه اذ كتب تجوزا بالسبب عن السبب وفيه نظر لرواية الثقفي
قال عبد الرحمن بن ابي بكرة كتب الى ابي بكرة يقول سمعته رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول الخ وفي رواية مسلم ان لا تحكم بين
اثنين وانت غضبان جملة في موضع الحال وغضبان لا تصرف
والغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام وعند الترمذي
عن ابن سعيد مرفوعا الاوان الغضب جمرة في قلب ابن ادم اما
ترون الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول الخ فاني بتيه لا يقضين بتشديد
النون تاكيد للنهي حكم بفتحتين اي حاكم بين اثنين وهو
غضبان ان الغضب قد يجاوز بالحاكم الى غير الحق وعداه الفعل
بنفسه الى كل ما يحصل به التغير للمكروه كجوع وشبع مرض وبرء
نوم وفوق مزعج وفرح شديد وغلبة نعاس وهو مضجر ومدافعة
حدث وحر مزعج وبرد مبكي وسائر ما يتعلق به القلب تعلقا يشغله
عن استيفاء الفكر وعن ابي سعيد عند البيهقي بسند ضعيف مرفوعا
لا يقضي القاضي الا وهو بحالة رياضة واقتصر على ذكر الغضب
لاستلزامه على النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره ثم ان غضبه
لله فغي الكراهة وجهان قال البلقيني المعتمد عدم الكراهة واستبعد
غيره ذلك لقوة ظواهر الحديث وللمعنى الذي لاجله نهي عن الحكم حال
الغضب ولو خالف وحكم وهو غضبان نحو ان صادف الحق لم تكره
وعن بعض الحنابلة لا ينعقد الحكم في حال الغضب لثبوت النهي عنه
والنهي تقتضي الفساد وفصل بعضهم بين ان يكون الغضب طرا عليه
بعد ان ابتدا النظر للحكم فلا يكره والا فيكره ومحل الخلاف في الحديث
اخرجه مسلم في الاحكام
وابو داود في القضاء والترمذي في الاحكام والنسائي في القضاء وابن ماجة في الاحكام
وبه قال حدثنا احمد بن مقاتل المروزي المجاور قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك

قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس ابن ابي
حازم ابو عبد الله البجلي التابعي الكبير قاله الصحة بليال عن
ابن مسعود عقبة ابن عمرو بفتح العين وسكون الميم الانصاري الخزرجي
البدري انه قال جاء رجل لم يسم او هو سليم بن الحرث الى رسول الله
ولابي ذر والى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني والله
لاتاخر عن صلاة الغداة الصبح ولا اصليها مع الامام من اجل فلان
هو معاذ بن جبل او ابي بن كعب كما في مسند ابي يعلى مما يطيل بنا
فيها في صلاة الغداة ومن ابتدائية متعلقة بتاخر قال ابو مسعود
فما رايت النبي صلى الله عليه وسلم قط اشد غضبا في موعظة منه
يومئذ وفيه وعيد شديد على من يسعى في تخلق الغير عن الجماعة
ثم قال صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ولابي ذر عن الحموي والمستملي
ايها الناس باسقاط حرف النداء ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس
فليوجز بسكون اللام وبالجيم المكسورة بعدها زاي وماصلة موكدة
لمعنى الابهام في اي وصلي فعل شرط وقلوجز جوابه كقوله تعالى اياما
تدعوا فله الاسماء الحسنى فان فيهم الكبير والضعيف وذا الحاجة
والحديث سبق في العلم في باب الغضب في الموعظة وفي كتاب الصلاة في باب
تخفيف الامام في القيام وبه قال حدثنا محمد ابن ابي يعقوب اسحاق
الكرماني بفتح الكاف عند المحدثين واهلها بكسرونها قال حدثنا حسان
ابن ابراهيم بكسر الهمزة المشددة الكرماني القنري قاضي كرمان قال
حدثنا يونس بن يزيد الايلي قال محمد ولابي ذر حدثنا محمد هو الزهري
قال اخبرني بالافراد سالم اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره
انه طلق امراته اهنة بضم الهمزة وكسر الميم بنت غفار بالغين المعجمة
المكسورة والفاء وهي حايض قولها والحال من امراته او من ضمير الفاعل فذكر
عمر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه اي غضب فيه اي في الفعل
المذكور وهو الطلاق ولفظ مطابع غضبه فتغيظ ولابي ذر عن الكشميهني
عليه اي علي بن عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لعمر لعله
يكون ثم هنا بمعنى الواو لان قوله تعارن تغيظه وعلمل ان تكون على
بابها واي قوله لعله زوال الغيظ واللام في قوله ليراجعها لام الامر
والفعل مجزوم وكذا قوله ثم ليمسكها ويجوز في المعطوف الرفع على
الاستيناف اي ثم هو يمسكها والامر للندب في قول امامنا الشافعي وابي
حنيفة واحمد وقيل المحدثين وللوجوب عند مالك واصحابه والظاهر

له عن

له عن الموجود قوله تعالى فامسكوهن بمعروف او فارقوهن بمعروف
وغيرها من الايات المقتضية للتخيير بين الامساك بالرجعة او الفراق
بتركها وسلم ثم ليمسها حتى تطهر ثم تحيض حيضة اخرى فتطهر منها
فان بدا له بعد طهرها من الحيض الثاني ان يطلقها فليطلقها قبل ان
يجامعها قال البيضاوي في الحديث فوايد حرمة الطلاق في الحيض
بتغيظ صلى الله عليه وسلم فيه وهو لا يتغيظ الا في حرام والتنبيه
على ان علة التحريم تطويل العدة عليها وان العدة بالاطهار لا بالحيض
والحديث سبق في الطلاق باب من راى من الغها القاضي ان
يحكم بعلمه في امر الناس دون حقوق الله كالحدود اذا لم يخش القا
الظنون والتهمة بفتح الهاء اي يحكم بشرطين عدم التهمة ووجود
السمة كما قال صلى الله عليه وسلم لهند حين قضى لها على زوجها
ابي سفيان بن حرب شحي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف وذلك
اذا كان امرا مشهورا ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر اذا
كان امرا مشهورا بالنصب خبر كان اي اذا كان مشهورا كقصة
هند في زوجيها ابي سفيان ووجوب النفقة عليه وقال المالكية
لا يحكم بعلمه في امور من الامور الا في التعديل والتجريح لان القاضي هو
كاحد الشهود فيما قالوا لانه وان لم يحكم بعلمه في الحد لا فتقر الى
حد ثبت اخرين وهكذا فيتسلسل وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال
حدثني بالافراد ولابي ذر قال اخبرني بالافراد ايضا عروة ابن الزبير
ان عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند بالعرف وعدمه لسكون
ظ بنت عتبة بن ربيعة ابن عبد شمس بن عبد مناف القرشية
العبشمية والدة معوية ومتعلق لابي ذر بن ربيعة الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الارض
اهل خباء بكسر الخاء المعجمة والمد احب الي ان يذلوا بفتح
التحتية وكسر الجيم من اهل خبائك اراد ت ببيته صلى الله عليه وسلم
فكنت عنه باهل الخباء اجلالا له او اراد ت اهل بيته او صحابته فهي
من المجاز والاستعارة وما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء
احب الي ان يعزوا بفتح التحتية وكسر العين المهملة وتشديد الزاي
من اهل خبائك ثم قالت يا رسول الله ان ابا سفيان صخر بن حرب
زوجي رجل مسيك بكسر الميم واليا المهملة المشددة بصيغة

ذكر بالعرف وعدمه هنا انقطع النظر عن سياق
الحديث فان لفظ موصوف بشح فلا يتوهم

صح

الحبا المفوّه من مسك اليد يعني بخيل جدا ويجوز فتح الميم وكسر السين مخففة بوزن امير وهو اصح عند اهل العربية والاول هو الاشهر في رواية المحدثين ورجل خير ان ولو قالت ان اباسفين مسك صح وحصلت القايدة الان ذكر الموصوف مع صفته يكون لتعظيمه نحو رايت رجلا صالحا او لتحقيره نحو رايت رجلا فاسقا ولما كان البخل مذموما قالت رجل وفي رواية شحيح بدل مسك وهو اشد البخل وقيل الشح الحرص على ما ليس عنده والبخل بما عنده وقال رجل لابن عمر اني شحيح فقال له ان كان شحك لا عمرك على ان تاخذ ما ليس لك فلست بشحيح بالسنة الي امواتهم وولده لا مطلقا لان الانسان قد يبخل هذا جميع اهل بيته لانه يرى عيبا وعارا وحرجا واولى والا فابو سفين لم يكن معروفا بالبخل فلا يستدل لهذا الحديث على ان بخيل مطلقا فمثل علي تشديد الياء مزحرج اي ان المعيب الذي ولابن قدعن المستملي من الذي له عيالنا ونفقة اطعم مضمومة قال صلى الله عليه وسلم لها لا حرج لا اثم عليك ان تطعميهم من معروفي اي الاطعام المتعارف هو المروف فيما لا يكون فيه اسراف ونحوه وفي هذا ان للقاضي ان يحكم بعلمه لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم انباز وجة ابي سفين ولم يكلفها البينة لان علمه اقوى من الشهادة لانه يتيقن ما علمه والشهادة قد تكون كذبا وبان ان شاء الله تعالى عند المولف في باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء من لخزين من اهل العراق ان يقضي بعلمه لانه موتمن وانما اراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه اكثر من الشهادة واستدل المالكية بالمعروف من القضاء بالعلم بقوله في حديث ام سلمة انما اقضي له بما اسمع ولم يقل بما اعلم وقال للخضري شاهداك او يمينه ليس لك الا ذلك ويحتمل من قضاة السنوان عكرم احدهم عباشا ويحمل على علمه وتعقب ابن المنير البخاري بانه لا دلالة في الحديث للترجمة لانه خرج مخرج الفتيا قال وكلام المهلب يتنزل على انه ترجمة انباء المستفتى فكانه قال ان ثبت انه يمينك حقك جاز لك اخذه واجاب بعضهم بان الاغلب من اقوال النبي صلى الله عليه وسلم الحكم والالزام فيجب تنزيل المطلق عليه وبانه لو كانت فتيا لقال مثلا لك ان تاخذي قلت ابن بصيغة الامر بقوله خذي كما في الرواية الاخرى دل على الحكم وبان مزيد له لك ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في باب القضاء على الغايب في باب الشهادة تكون عنده للحاكم في ولاية القضاء بينة لو سمعت البينة

مثلا بخلاف

عدم

ص

مثلا بخلاف ما يعلمه علما حسيا كمشاهدة او سماع يقينا او ظنا بحيث يجز له ان يحكم بما قامت به البينة ونقل بعضهم فيه الاتفاق وان وقع الاختلاف في القضاء بالعلم والحديث سبق في المقدمات باب حكم الشهادة على الخط المختوم انه خطه فلان وقال المختوم لانه اقر بالعلم بتزوير الخط وفي رواية ابن ذرعن الكشميهني المحكوم بالحاء المهملة بدل الخاء المعجمة والكاف بدل الفوقية والمحكوم به وما يجوز من ذلك اي من الشهادة على الخط ولم يضيق عليهم وللاصيلي زيادة فيه فلا يجوز لهم الشهادة به ولابي ذر عليه اي الشاهد فالتعويل بذلك ليس على العلم اثباتا ونفيا بل لانه مطلقا لما فيه من تضييع الحقوق ولا يعمل به مطلقا اذ لا يومن من التزوير وحكم كتاب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد الميم وفي الفرع كاصله الى عامله بلفظ الافراد وكتاب القاضي الى القاضي وقال بعض الناس الوحنيفة واصحابه كتاب الحاكم جايز الا في الحد ودمي قاض بعض الناس حيث قال اذا كان الفصل خطا فهو اي كتاب الحاكم جايز لان هذا اي قتل المطالبي نفس الامر مال بن عمه بضم الزاي وفتحها وانما كان عنده ما لا لعدم القصاص فيه فيلحق سايرالاموال في هذا الحكم ثم ذكر المولف وجه المناقضة فقال فان حاصر قتل المطالبي ما لا احد ان يثبت ولابي ذر ان يثبت القتل عند الحاكم فالخطا والعمد في اول الامر حكمهما واحد لا تفاوت في كونهما احدا وقد كتب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الى عامله في الحدود بالحاء والدال التي المهملات والعامل المذكور هو ابو موسى بن اسيد عامله على اليمن كتب اليه في قصة رجل غنى بامراة مضيفة ان كان عالما بالتحريم فحده وللاصيلي وابن ذرعن الكشميهني والكشميهني في الجارود بالجيم بعد الالف راء مفتوحة فدال مهملة ابن المعلى بن المنذر العبدي وله قصة مع قدامة ابن مظعون عامل عمر على البحرين ذكرها عبد الرزاق بسند صحيح من طريق عبد الله بن عامر بن ربيعة قال استعمل عمر قدامة ابن مظعون فقدم الجارود بسبب عبد القيس على عمر فقال ان قدامة شرب فسكر فكتب عمر الى قدامة في ذلك فذكر القصة بطولها في قدوم قدامة وشهادة الجارود وابي هريرة عليه بما هيجاج قدامة بابرة المحاية وفي رد عمر عليه وجلده الحد وكتب عمر بن عبد العزيز رضي الله الى عامله زريق بن حكيم في شان ص كسرت بضم الكاف وكسر السين وهذا وصله ابو بكر الخلال في كتاب القضاء من الديات

من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم بن زريق بن حكيم عن ابيه بلفظ
كتب الي عمر ابن عبد العزيز كتابا اجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت
وقال ابراهيم النخعي تجوز شهادته وصله بن ابن شيبة عن عباد بن لوبن عن عبيدة
عنه كتاب القاضي الى القاضي جائز اذا عرف القاضي المكتوب
اليه الكتاب والختم الذي ختم به عليه بحيث لا يطمئن ان يغيرهما وكان
الشعبي عامر بن شراحيل مما وصله بن ابن شيبة من طريق عبيدة بن ابي
عزة يجيز الكتاب المختوم بما فيه من القاضي ويروي عن عمر رضي
الله عنهما نحوه اي نحو ما روي عن الشعبي قال في فتح الباري ولم
يتبين لي هذا الاثر عن عمر الى الان وقال معوية بن عبد الكريم الثقفي
المعروف بالضال بضاد معجمة ولام مشددة سمي به لانه ضل في طريق مكة
شهدت اي حضرت عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة الليثي
التابعي ولاه عليها يزيد بن هبيرة لما ولي العراق قبل يزيد بن عبد الملك
ابن مروان كما ذكره عمر بن شبة في اخبار البصرة وشهدت اياس ابن
معوية بكسر المهملة وبعض التحتية المثناة ابن قرة بضم القاف وتشديد الراء
في خلافة عمر بن عبد العزيز من قبل عدي بن ارطاة عامل عمر ابن عبد
العزيز عليها والحسن البصري وكان قد ولي القضاء بالبصرة قبله
وولاه عدي بن ارطاة عليها وتمام يا عبد الله ابن انس اي ابن مالك
وكان قاضي البصرة في اواخر خلافة هشام بن عبد الملك وولاه خالد
القسري وبلال بن ابي بردة بضم الموحدة عامر الحرث بن ابي موسى
الاشعري وولاه خالد القسري قضاء البصرة وعبد الله بن بريدة
بضم الموحدة الاسلمي التابعي المشهور وولي قضاء مرو وعامر بن عبيدة
بفتح العين وكسر الموحدة بعدها تحتية مصحح عليه في الفرع واصله
وزاد في فتح الباري عبده وبفتح العين وسكون الموحدة وفتحها
وقال ذكره بن ماكولا بالوجهين وعامر هو الواسطي البجلي الكوفي وعباد
ابن منصور بفتح العين والموحدة المشددة الناجي بالنون والجيم
يكنى ابا سلمة الثمانية حال كونهم يجيزون كتب القضاة بغير محضر
من الشهود بضم الشين ولابن ذر من الحي عمود بزيادة ميم وسكون الشين
فان قال الذي جيء عليه بالكتاب بكسر الجيم وسكون التحتية
بعدها همزة انه اي الكتاب زور قبل اذا ذهب فالمتمسك محترز
من ذلك بفتح الميم والراء اسم مكان اي الطلب الخروج من
عهدة ذلك اما بالفتح في البينة بما يقبله القاضي المكتوب اليه

فتبطل

فتبطل الشهادة واما ما يدل على البراءة من المشهود به وقال الحنفية
اذا احكم كتاب رجل قاض الى قاض اخر جمع شاهدين فانه يعتمد على ما يشهد
به الشاهدان ولو خالفا ما في الكتاب وقيد ذلك في الجواهر بما اذا لم يقل
شهادتنا الدعوى قال ولو شهدا بما فيه وهو صحيح جاز وتذبذب حتم
ولم يعد وهذه فلا بد من شهود بانه هذا الكتاب كتاب فلان القاضي
واذا اشهد ويشهد وان اشهدهم بما فيه انتهى واجيب بانه لم يشترط في
الاشهاد بانه صلى الله عليه وسلم كتب الي اعلموا ولم ينقل انه اشهد احدا
على كتابه واجيب بانه لما حصل في الناس الفساد احتيط للدماء والاموال
قال البخاري واول من سأل على كتاب القاضي البينة بن ابي ليلى
محمد بن عبد الرحمن قاضي الكوفة واول ما ولي في زمن يوسف بن
عمر الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد وهو صدوق وفي كتبه الغفلة
ضعف حديثه لسوء حفظه ورسوار بن عبد الله بفتح الراء المهملة
والواو والمشددة وبعد الالف راء الضبي قاضي البصرة من قبل المنصور
قال البخاري بالسند اليه وقال لنا ابو نعيم الفضل بن دكين من ذكرني مذاكرة
حدثنا عبيد الله بضم العين ابن محرز بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء
بعدها زاي الكوفي قال حيث لكتاب من موسى بن انس اي بن مالك
التابعي قاضي البصرة وكنت اتهمت عنده البينة ان لي عند فلان
دينا ولذا وهو اي هذا ابا ض يا صلة بالكوفة وجيت به بالواو
ولام صيلي واي ذرفيت به اي بالكتاب القاسم بن عبد الرحمن ابن
ابي عبد الله بن مسعود المسعودي التابعي قاضي الكوفة زمن عمر
ابن عبد العزيز فاجازه بجيم وزاي امضاه وعمل به وكره الحسن
البصري وابو قلابة الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء وكسر الميم ان
يشهد بفتح اول الشاهد على وصية حتى يعلم ما فيها لانه لا يدري لعل فيها جورا
اي باطلا وقال الداودي من المالكية وهذا هو الصواب
وتعقبه بان الدين باطلا اذا كان فيها جور لم يجمع التحمل لان الحاكم قادر
على رده اذا وجب حكم الشرع رده وما عداه يعمل به قلت ويحتمل
الجور فيها ما لغير من التحمل واما المانع المجمل عما يشهد به ومذهب مالك
رحمه الله جواز الشهادة على الوصية وان لم يعلم الشاهد ما فيها
وكذا الكتاب المختوم ويقول الشاهد ان الحاكم يشهد على اقراره
بما في الكتاب لانه صلى الله عليه وسلم كتب الى عماله في عنوان كتبها علامة
يعلمها وهي مشتملة على الاحقاف والسن وان الحسن وصله الدارمي

بلفظ لا تشهد علي وصية حتى تعرفها علمك ولا تشهد علي من لا تعرف وابن
ابن ثلابة في الرجل يقول اشهد واعلي ما في هذه الصحيفة قال لا حتى
تعلم ما فيها زاد يعقوب وقال لعل فيها جورا وفي هذه الزيادة بيان
السبب في المنع المذكور وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم الي اهل
جنبن في قصة حويصة ومحيصة امر بكسر الهمزة وتشديد الميم
ان بنة فلا بالموقية والتحتية صاحبكم عبد الله بن سهل اي تطلبوا
ديته واضافه اليهم لكونه وجد قتيله بين اليهود بخيبر والاضافة
تكون بادني ملابسة وهذا ان كان ندوا بالخطاب وان كان بالتحتية
فظاهر ولهما ان تاذنوا بحرب اي تعلموا به وهذا طرف من حديث
سبق في باب القسامة وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فيما وصله
ابو بكر بن ابي شيبة في شهادة ولا بين ذر في الشهادة على المراة من وراء
الستر بكسر السين ان عرفتها فاشهد عليها والا اي وان لم تعرفها
فلا تشهد ومقتضاه انه لا يشترط ان يراها حالة الاشهاد بل تكفي
معرفتها باي طريق كان وقال الشافعية لا تصح شهادة على منتقبة
اعتمادا على صوتها فان الاصوات تتشابه فان عرفها بعينها او باسم
ونسب وامسكها حتى شهد عليها جاز التحمل عليها منتقبة وادى على عينها
من ذلك فيشهد في الحال بعينها عند حضورها وفي العلم باسمها ونسبها
عند غيبتها لا بمعرفة عدل او عدلين انها فلانة بنت فلان ان ظن عدم تزوير
التحمل عليها بذلك وهذا ما عليه الاكثر والتحمل بخلافه وهو المعتمد عليها
بذلك وقال المالكية لا يشهد على منتقبة حتى يكشف ويجمعها بعينها
عند الاداء ويعرفها عن غيرها وان اجره عنها رجل بنى به او امراة
جاز له ان يشهد ولكن لا يعتمد النساء اذا شهدن عنده انها فلانة بنت
اذا وقع عنده العلم بشهادتهن وجوز مالك شهادة الاعمى في الاقوال كما
يقربني لان الصحابة رووا عن امهات المومنين من وراء حجاب ويميز
باصواتهن وقال الشافعي ضعيفة ولا تقبل شهادة اعمى لعدم كفاية
واقرار الحواس سماع الاصوات وقد يحكي الانسان صوت غيره فيشتبه
به الا ان يقر شخص في اذنه بخطاب او عتق او مال لرجل معروف
الاسم والنسب فيمسكه حتى يشهد عليه عند قاض او يكون عماه بعد
تحمله والمحمود له والمحمود عليه معروفي الاسم والنسب فيقبل لحصول
العلم بانه المحمود عليه وبه قال حدثني بالافراد ولابن ذر بالجمع محمد ان
بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر

قال

قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس ابن
مالك رضي الله عنه قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب
الي اهل الروم في سنة ست قالوا انهم اي قال الصحابة له صلى الله عليه
وسلم ان الروم لا يقرون كتابا الا ختموه ولم اعرف القابل بعينه فاتخذ
النبي صلى الله عليه وسلم خاتما بفتح التاء وكسرها من فضة كان
انظر الي بياضه بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة
صاد مهملة اي لمعانه ويريق ونقشه محمد رسول الله ويستفاد
منه ان الكتاب اذا لم يكن مختوما فالحجة فيه قاعرة لكونه صلى الله
عليه وسلم اراد ان يكتب اليهم وانما اتخذ الخاتم لعلمه انهم لا يقبلون
الكتاب الا اذا كان مختوما فدل على ان كتاب القاضي حجة مختوما
كان او غير مختوم وفي الباب العمل بالشهادة على الخط وقد اجازها
مالك وخالفه ابن وهب فيه وقال الطحاوي يخالف ملكا جميع الفقها
في ذلك لان الخط قد يشبه الخط وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم
لا يقضى في دهرنا بالشهادة على الخط لان الناس قد احدثوا خبرا وبا
من التجور وقد قال فيما مضى يجيزون الشهادة على خاتم القاضي ثم
راى مالك ان ذلك لا يجوز هذا باب بالتنوين ملكي
يستوجب الرجل القضا اي متى يستحق ان يكون قاضيا وقال في
الكواكب اي متى يكون اهلا للقضا انهي وقد اشترط الشافعية
كونه اهلا للشهادات بان يكون مسلما مكلفا حرا ذكرا عدلا سميعا بصيرا
ناطقا كافيا لامر القضا ولا يولاه كافر وصبي ومجنون ومن به رق
وانثى وخنثى وفاسق ومن لم يسمع واعمى واخرس وان فهمت اشارته
ومغفل ومتحير النظر بكبر او مرض لنقصهم وان يكون مجتهدا وهو
العارف باحكام القرآن والسنة وبالقياس والواعيا في انواع القرآن
والسنة العام والخاص والمجمل والمبين والمطلق والمقيد والنص
والظاهر والناسخ والمنسوخ ومن انواع السنة المتواتر والاحا
والمتصل وغيره ومن انواع القياس الاولى والجلي والادون
كقياس الضرب للوالدين على التافيف لهما وقياس احراق مال
اليتيم على اكله في التحريم فيهما وقياس النفاع على البر في الربا جامع
الطعم وحال الرواة قوة وضعفا فيقدم عند التعارض الخاص على
العام والمقيد على المطلق والنص على الظاهر والمحكم على المتشابه
والناسخ والمتصل والقوي على مقابلها ولسان العرب لغة ونحوا وصرفا

واقوال العلما اجماعا واختلافا فلا يحكم الفهم في اجتهاده فان فقد الشرط
المذكور بان لم يوجد رجل متصف به فقولي السلطان ذو شوكة مسلما عند
اهل كفاسق ومقلد وصبي وامراة نفذ قضاوه للضرورة لئلا
تتعطل مصالح الناس والقضا بالمد مصدر قضى يقضي لان لام
الفعل يا اذا اصله قضي بفتح الياء قلبت الفا فحركت كما وانفتاح ما
قبلها ومصدره فعل بالتحريك كطلب ظلبا فتحركت الياء ايضا
والفتح ما قبلها فقلبت الفا فاجتمع الفان فابدلت الثانية
همزة فصار قضاما ممدودا وجمع القضا اقضية كغطا واغطية
وهو في الاصل احكام الشيء وامضاوه والفراغ منه وتكون ايضا
بمعنى الامر قال تعالى وقضى ربك ان لا تعبدوا الا اياه وبمعنى
العلم تقول قضيت لك بكذا اعلمتك به والانعام قال تعالى فاذا قضيتم
الصلاة والفعل قاض ما انت قاض والارادة قال تعالى فاقض ما انت
قاض امر او الموت قال تعالى ليقض علينا ربك والكتابة قال تعالى
وكان امرا مقضيا اي مكتوبا في اللوح المحفوظ والفصل قال تعالى
وقضي بينهم والخلق قال تعالى فقضاهن سبع سموات في يومين
وقال الحسن البصري واخذ الله على الحكام بضم الحا المهملة وتشديد
الكاف جمع حاكم ان لا يتبعوا الهوى اي هوى النفس في قضاياهم ولا
تخشوا الناس خشية سلطان ظالم او خشية اذيته احد ولا تشتروا به
باياتي ولا تبيعوا ربايا تكم ثمنا قليلا وهو الرشوة وابتغا الجاه ورضى
الناس ثم قال الحسن يا داود انا جعلناك خليفة في الارض لتدبر امر
الناس فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى ما هوى النفس
فيضلك الهوى عن سبيل الله اي عن الدلايل الدالة على توحيد الله
ان الذين يضلون عن سبيل الله عن الايمان بالله لهم عذاب شديد
بما نسوا بسبب نسيانهم يوم الحساب المرتب عليه تركهم الايمان طمعا
ليتقوا يوم الحساب لا منفعة في الدنيا قال ابن كثير هذه وصية من الله
عز وجل لولاة الامور ان يحكموا بين الناس بالحق المنزل من عنده
تبارك وتعالى ولا يعدلوا عنه فيضلوا عن سبيله وقد توعد سبحانه
من ضل عن سبيله وتناسى يوم الحساب بالوعد الاكيد والعذاب
الشديد وقرا الحسن ايضا انا انزلنا التوراة فيها هدى يهدي الى
الحق ونور يكشف ما استبهم من الاحكام يحكم بها النبيون الذين
اسلموا انقادوا لحكم الله وهو صفة اجريت للنبيين على سبيل المدح

للذين



للذين هادوا تابوا من الكفر والربانيون والاحبار الزهاد والعلما
معطوفان على النبيون بما استحفظوا اي استودعوا من كتاب الله
من للبيان والضمير في استحفظوا للانبيا والربانيين والاحبار والاضافة
من الله اي كلفهم الله حفظه وكانوا عليه شهداء رقبا لئلا يبدلوا فلا
تخشوا الناس واخشون لا تخشوا غير الله في حكوماتكم
ولا تداهنوا فيها خشية ظالم او كبير ولا تشتروا باياتي ولا تبيعوا
باحكامي التي انزلتها ثمنا قليلا ورشى تحكم بما انزل الله مستهينا به
فاولئك هم الكافرون قال ابن عباس من حكم بجاحدا لما انزل الله فهو كافر وان لم
يكن جاحدا فهو فاسق ظالم بما استحفظوا استودعوا من كتاب الله
وهذا ثابت في رواية المسلمي وسقط لابن ذر قوله بحكم بها النبيون الى
آخره ومن الحسن ايضا وداود وسليمان اي واذكرهما اذ يحكمان في الحرث
الزرع او الكرم اذ نفشت فيه غنم القوم اي رعته ليلا بلا راع بان
انفلتت قائدة وسائقة وافسدته وكنا لحكمهم اراد هما والحكام من البهما وانسحب
ضمير الجمع لاثنين شاهدين اي بحاليهما ومراحهما وكان داود عليه السلام
قد حكم بالغنم لاهل الحرث وكانت قيمة الغنم على قدر النقصان في الحرث
فقال سليمان عليه السلام وهو ابن احدى عشرة سنة غير هذا ارفق
بالفريقين فعزم عليه ليحكمن فقال ارى ان تدفع الغنم الى اهل الحرث
فينتفعون بالبانها واولادها واصوافها والحرث الى رب الغنم حتى
يصلح الحرث ويعود كهيئته ثم ارسلهم بين اداود فقال القضا ما
قضيت وامضى الحكم بذلك ففهمناها اي الحكمة سليمان وكلا منهما
اتينا حكما نبوة وعلما موفقا بموجب الحكم قال الحسن فحمد الله تعالى
سليمان لموافقته الاجر ولم نلم داود بفتح الحا وضم اللام
من اللوم لموافقته الراجح وقال الصيني وفي نسخة ولم يذم بالذال المعجمة
من الذم ويصعب بان يقول الحسن هذا لا يليق بمقام داود فقد جمعهما
الله تعالى في الحكم والعلم ومن سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد على
العلم والاصح ان داود اصاب الحكم وسليمان ارشد الى الاصح قال
الحسن ولولا ما ذكر الله من امر هذين النبيين لرايت بفتح الراء
والهمزة جواب لو واللام فيه للتاكيد ولابن ذر عن الكشميهني لرئيت
بضم الراء وكسر الهمزة مسندة بعدها تحتية ساكنة مبنيا للمفعول
وسقط لابن ذر امر ان القضاة اي قضاة زمنه هلكوا لما تضمنه قول
تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون الشامل للعامد

والمخطئ قال تعالى اثنى على هذا سليمان بعلمه وعذر هذا داود باجتهاده
وفيه جواز الاجتهاد للانبياء وهل اذا قلنا بجواز الاجتهاد لهم هل
يجوز عليهم الخطأ فيه واتفق الفريقان انه لو اخطأ في اجتهاده لم يقر
على الخطأ وقال مزاحم بن زفر بضم الميم وفتح الزاي المخففة وبعد
الالف حاء مهملة وزفر بضم الزاي وفتح الفا الكوفي قال لنا عمر ابن عبد
العزيز ابن مروان الاموي امير المؤمنين المحمود من الخلفا الراشدين
حمى من الضلال اذا اخطأ القاضي مني خصلة ولابن ذرعن الحموي
والمستملي خطة بجا عجمة مضمومة وطا مهملة مفتوحة مشددة
كانت ولابن ذر الصاغاني الكشميهني خصلة كان فيه وصمة بفتح الواو
وسكون الصاد المهملة بوزن عمرة اي عيب ان يكون فيها بكسر الها
وللمستملي فيها والاولى اوفى حليما يمضي على ما يؤديه ولا يبادر
بانتقامه عفيفا يكف عن الحرام صليبا بفتح المهملة وكسر اللام مخففة
وبعد التحتية الساكنة موحدة بوزن عظيم من الصلابة اي قويا
شديدا وقافا عند الحق لا يعدل الى الهوى ويستخلص الحق من المبطل ولا
يحابيه ولا يناقي هذا قوله حليما لان ذاك في حق نفسه وهذا في حق غيره
عالما بالحكم الشرعي ويدخل فيه قوله فقيها فهما اولى من فقيها كما صرح
سؤولا على وزن فعول اي كثير السؤال عن العلم وهذا وصله
سعيد بن منصور في سننه وابن سعد في طبقاته وقوله سئولا من
تتمة الخامس لان كمال العلم لا يحصل الا بالسؤال لانه قد يظهر له ما
هو اقرب مما عنده **باب رزق الحكام** جمع حاكم من اضافة
المصدر الى الفاعل **ورزق العاملين عليها** على المحكومات او العا
على الصدقات وصوب بعضهم ذكر الرزق والعاملين والرزق
ما يثبته الامام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين وقال في
المفرد الفرق بين الرزق والعطا ان الرزق ما يخرج للجندي من
من بيت المال في السنة مرة او مرتين والعطا ما يخرج له كل شهر وكا
يزيح بضم الزاي المعجمة اخرجها مسلمة بن الحرث بن قيس النخعي الكوفي
القاضي بالكوفة عن عمر بن الخطاب وهو من المخضرمين على ما قيل ان له
صحبة روى ابن السكن انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله ان لي اهل بيت ذوي عدد باليمن قال اخي لهم قال لي في الاسلام
والنبي صلى الله عليه وسلم قد قبض وعنه انه قال وليت القضا لعمر
وعثمان وعلي فمن بعدهم الى ان استعفيت من الحجاج وكان له يوم

استعفى

استعفى مائة وعشرين سنة وعاش بعد ذلك سنة وقال ابن معين كان
في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه **ياخذ على القضا**
اجرا بفتح الهمزة وسكون الجيم وهذا وصله عبد الرزاق وسعيد ابن
منصور والجواز اخذ القاضي الاجرة على الحكم ذهب الجمهور من
اهل العلم من الصحابة وغيرهم لانه يشغله الحكم عن التكسب لعياله
وكرهه طائفة كراهة تنزيه مسروق ورخص فيه الشافعي واكثر
اهل العلم وقال صاحب الهداية من الحنفية واذا كان القاضي فقيرا
فالافضل بل الواجب اخذ كفايته وان كان غنيا فالافضل له
الامتناع عن اخذ الرزق من بيت المال رفقا ببيت المال وقيل
الاخذ هو الاصح صيانة للقضا عن الهوان ونظرا لمن ياتي بعده من
المحتاجين ويأخذ بقدر الكفاية له ولعياله وعن الامام احمد لا يجبر
وان كان فقيرا بقدر عمله مثل ولي اليتيم **وقالت عائشة** رضي الله عنها
**يأكل الوصي** من اليتيم **بقدر عمالته** بضم العين وتخفيف الميم اجرة عمله
بالمعروف بقدر حاجته وصله ابن ابي شيبة عنها في قوله تعالى ومن كان
فقيرا فليأكل بالمعروف قالت انزل ذلك في مال اليتيم يقوم عليه بما
يصلحه ان كان محتاجا يأكل منه **وأكل ابو بكر** الصديق رضي الله عنه
لما استخلف بعد ان قال لقد اخرجه ابو بكر بن ابي شيبة قد علم قومي ان
حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة اهلي وقد شغلت بامر المسلمين واستده هو
النجادي في البيوع وبقيته فسيأكل آل ابو بكر من هذا المال **وكذا اكل**
**عمر** ابن الخطاب رضي الله عنه هو واهله لما ولياها وقال فيما رواه
ابن ابي شيبة وابن سعد ابن انزلت نفسي من مال الله منزلة قيم
اليتيم ان استغنيت عنه تركت وان افتقرت اليه اكلت بالمعروف
وسنده صحيح وبه قال **حدثنا ابو اليمان** الحكم بن نافع قال **اخبرنا**
**شعيب** بضم الشين المعجمة وفتح العين مصغرا ابن ابي حمزة الحافظ الكبير
الحمصي مولى بني امية **عن الزهري** محمد بن مسلم انه قال **اخبرني** بالافراد
**السايب بن يزيد** هو ابن زيادة بن سعيد بن ثمامة الكندي او الازدي
الصحابي بن الصحابي ابن اخت نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها
راء **ابن حويطب** بضم الحا المهملة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة طا
مهملة مكسورة فموحدة **بن عبد العزى** بضم العين المهملة وفتح الزاي
المشددة الصنم المشهور العامري من مسلمة الفتح المتوفى بالمدينة سنة
اربع وخمسين هو ابن اربع ومائة سنة وعشرين سنة **اخبره ان عبد الله**

ابن عبد شمس واسم ابيه عمرو بن السعدي واسمه وقدان وقيل له
السعدي لانه استرضع في بني سعد اخبرنا انه قدم على عمر في خلافته
فقال عمر الم احدث بضم الهمزة وفتح الحاء والدال المشددة المهملتين
اخرجه مثلثة انك تلي من اعمال الناس اعمالا بفتح الهمزة ولايات
كاية ومرة وقضاة فاذا اعطيت العمالة بضم العين اجرة العمل ولفتحهما
نفس العمل كرههما فقلت له بلى وفي الجزء الثالث من فوائد ابي
بكر النيسابوري من طريق عطاء الخراساني عن عبد الله بن السعدي
قال قدمت على عمر فارسل الي بالف دينار فرددتها وقلت انا انما اعمل
تقال عمر الي ما ولابي ذر فما تريد الى ذلك اي ما غاية قصدك بهذا
الرد قلت ولابي الوقت فقلت ان لي افراسا واعبدا بالموحدة
المضمومة جمع عبد ولابن ذر عن الكشميهني واعتد ابالمثناة بدل
الموحدة جمع عتيد مالا مدخرا وانا بخير واريد ان تكون عمالتي
صدقة على المسلمين تفسير لقوله فما تريد قال لي عمر لا تفعل ذلك
الرد فاني كنت اردت بالضم الذي اردت بالفتح من الرد وكان
في اليونينية فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني
العطاء المال الذي يقسمه في المصالح فاقول يا رسول الله اعطه بقطع
الهمزة الممدودة افقر اليه مني حتى اعطاني مرة مالا فقلت
اعطه افقر اليه مني وضبب في اليونينية على قوله حتى اعطاني
مرة مالا ابي افقر فقال النبي ولابي ذر له النبي صلى الله عليه وسلم
خذه فتموله وتصدق به امر ارشاد على الصحيح وهو يدل
على ان المتصدق به انما يكون بعد القبض لانه اذا ملك المال
وتصدق به طيبة به نفسه كان افضل من المتصدق به قبل قبضه
لان الذي يحصل بيده هو احرص ممن لم يدخل في يده فما اجاءك من
هذا المال وانت غير مشرف بضم الميم وسكون المعجمة بعدها
راء مكسورة ففاء غير طامع ولا ناظر اليه ولا سائل ولا طالب له
فخذه ولا ترده والا فلا تتبعه نفسك بضم الفوقية الاولى
وسكون الثانية وكسر الموحدة وسكون العين اي انك لم تجيء الينا
فلا تطلبه بل اقبله ان جاءك الا لضرورة والاصح تحريم الطلب على القادر
على الكسب وقيل يباح بشرط ان لا يذل نفسه ولا يلح في الطلب
ولا يؤذي المسؤول فان فقد شرط من الثلاثة حرم اتفاقا وهذا
الحديث فيه ارتقى من الصحابة واخرجه مسلم والنسائي وابو داود

في الزكاة

في الزكاة وعن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بالسند السابق انه قال
حدثني بالافراد سالم ابن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر قال
سمعت عمر رضي الله عنه زاد ابو ذر بن الخطاب يقول كان النبي صلى الله
عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول اعطه لمن يقطع الهمزة افقر اليه مني
حتى اعطاني مرة مالا فقلت له يا رسول الله اعطه من اي الذي
هو افقر اليه مني قال في الكواكب فصل بين افعل وبين كلمة من لان
الفاصل ليس اجنبيا بل هو الصق به من الصلة لانه محتاج اليه
بحسب جوهر اللفظ والصلة محتاج اليها بحسب الصيغة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به علي مستحقه قال ابن
بطال اشار صلى الله عليه وسلم على عمر بالافضل لانه وان كان ماجورا
بايثار العطاء على نفسه من هو افقر اليه فان اخذه للعطاء مشروعة
الصدقة بنفسه اعظم لاجره وهذا يدل على عظم فضل الصدقة بعد
التمول لما في النفوس من الشح على المال فما جاءك من هذا المال وانت
غير مشرف فانظر اليه ولا سائل فتخذه وما لا فلا تتبعه نفسك
وزاد سالم في رواية مسلم فمن اجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل احدا شيئا
ولا يرد شيئا اعطيه قال في الفتح وهذا المتوهم ظاهر في انه كان
لا يرد ما في نفسه شيء وقد ثبت انه كان يقبل هدايا المختار ابي
عبيد الثقفي وكان المختار غلب على الكوفة وطرد عمال عبد الله
ابن الزبير واقام امراءها مدة في غير طاعة خليفة وتصرف فيما
يحصل منها من المال على ما يراه ومع ذلك فكان ابن عمر يقبل هداياه
وكان مستنده ان له حقا في بيت المال فلا لفرم علي اي كيفية
وصل اليه او كان يرى ان التبعة على الاخذ الاول وان المعطي
المذكور مالا آخر في الجملة وحقاق المال المذكور فلما لم يتميز واعطاه
له عن طيب نفس دخل في عموم قوله ما اتاك من هذا المال من غير
سؤال ولا استشراف فخذه فراى انه لا يشترط في ذلك الا ما
كان حراما محضا انتهى **باب** من قضى في المسجد ولاعن
حكم بايقاع الملاعن بين الزوجين في المسجد والظرف يتعلق
بالقضاء والملاعن فيه من باب تنازع الفعلين او يتعلق بقضى
لدخول لاعن فيه فانه من عطف الخاص على العام ولاعن اي وقضى
بالملاعن بين الزوجين عمر في المسجد عند منبر النبي صلى الله
عليه وسلم فيه مبالغة في التغليظ وقضى شريح القاضي فيما وصله

ابن ابي شيبة و كذا قضى الشعبي عامر بن شراحيل فيما وصله سعيد
ابن عبد الرحمن المخزومي في جامع سفيان ويحيى بن يحمد بفتح التحتية
والميم فيما وصله ابن ابي شيبة الثلاثة في المسجد وكان قضاء الشعبي
جلد يهودي وقضى مروان بن الحكم على زيد بن ثابت باليمين عند
المنبر ولابي ذر عن الكشميهني على المنبر وهذا الطرف من اثر سبق في
اليمين دار وكان الجعد البصري وزنارة بضم الزاي بعدها راء ثم
بينهما الف ابن اوفى بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة العامري قاضي
البصرة فيما اخرجه ابن ابي شيبة من طريق المثنى بن سعيد قال
رأيتهما يقضيان في الرحبة الباحة والمظلة تكون خارجا من المسجد
ولفظ ابن ابي شيبة يقضيان في المسجد والراجح ان للرحبة حكم المسجد
فيصح فيها الاعتكاف وهي في الرفع بكون الحاء وفي غيره بفتحها
قالوا بسكون بها مدينة مشهورة قال في الفتح والذي يظهر من مجموع
هذه الآثار وان المراد بالرحبة هنا الرحبة المسقوفة للمسجد
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن
ابن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم عن سهل بن سعد بكون الهاء
والعين فيهما الساعدي الانصاري رضي الله عنه انه قال سمعت
جهرت الملاعنان بفتح النون عويمر وخولة بنت قيس وانا ابن
خمس عشرة فرق بينهما بضم الفاء وكسر الراء مشددة ولابي ذر عن
الكشميهني خمس عشرة سنة وفرق بينهما والحديث اخرجه في اللعان
مطولا وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر بن اعين السكندي او هو
يحيى ابن موسى ابن عبدربه المشهور بخت قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز ابو
الوليد والوخالد القرشي مولاهم المكي الفقيه احد الاعلام قال
اخبرني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سهل اي ابن سعد
اخي بني ساعدة اي واحد منهم وساعدة بنت الساعدة ابن كعب
ابن الخزرج ان رجلا من الانصار اسمه عويمر جاء الى ابي النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ارايت رجلا الهمزة للاستفهام ورايت
العلمية بمعنى اخبرني وله لك يجوز في الهمزة من رايت السهل قال
ارايت ان جاء به املود اي مرجلا ويلبس البرود اي ثم قال
في المجيد ونص سيبويه والاخفش والفراء والفارسي وابن كيسان
وغيرهم على ان ارايت وارايتك بمعنى اخبرني وهو تغير معنوي

قالو

قالوا فتقول الوجب ارايت زيدا ما صنع فيلزم المفعول الاول النصب
ولا يرفع عملي تعليق ارايت لانها بمعنى اخبرني واخبرني لا تعلق والجملة
الاستفهامية في موضع المفعول الثاني بخلافها اذا كانت بمعنى علمت
يجوز تعليقها اي اخبرني عمر رجل وجد مع امراته رجلا ايقتله تلا عنا
في المسجد وانا شاهد فيه جواز اللعان في المسجد وانما كان الاولى
صيانة المسجد وقد استحب القضاء في المسجد طائفة وقال مالك هو الامر
القديم لانه يصل الى القاضي فيه المرأة والضعيف واذا كان في منزله
لم يصل اليه الناس لامكان الاحتجاب وكرهت ذلك طائفة وقال
امامنا الشافعي احب الي ان يقضي في غير المسجد والحديث سبق مطولا ه
باب من حكم في المسجد من غير ان يكره ذلك حتى ان ابن علي حد
من الحدود اما اذا يخرج من استحق الحد من المسجد الى خارجه فيقام
عليه الحد ثم خوفوا ذي من با المسجد وتعظيم المسجد وقال عمر بن الخطاب رضي
الله عنه فيما وصله ابن ابي شيبة وعبد الرزاق بسند على شرط الشيخين
اخرجاه اي الزجر وجب عليه الحد خارج المسجد زاد ابو ذر وضربه اي امر
بضربه وبكر بضم اوله وفتح الكاف بصيغة المرفوض عن علي هو ابن ابي
طالب بكوه اي كوى ما ذكر عن عمر وصله ابن ابي شيبة بسند فيه مبهم قال
عمر مجعل بالعين والقاف للفظ ان رجلا جاء الى علي فشاره فبشر آخر
من المسجد فاقام عليه الحد ونبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى
ابن عبد الله ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المصري قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح
القاف بن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة ابن عبد
الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب بن حزن الامام الوتمحل المخزومي
سيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتى رجل
اسلم ماعز رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو المجد حال من
رسول الله وجملة فناداه عطف على اتى وفاعل فناداه ضمير الرجل
وضمير المفعول يعود على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اني زنيت متعول للعقل وانسم المزين بها فاطمة وبنت منيرة وصلهم بين
فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم كراهية سماع ذلك وسترا
له اذ لم يحضر وشهد عليه فلما شهد اي اقر على نفسه اربعا قال
صلى الله عليه وسلم له انك جنون بهمزة الاستفهام ومجنون مسندا
والمجرور متعلق بالخبر والمسوغ للابتدا بالنكرة تقدم الخبر في الظرف

وهمزة الاستفهام قال لا ليس بي جنون قال صلوات الله وسلامه
عليه اذهبوا به من المسجد فارجموه لانه كان محصنا وفي رواية
امر بي في الحدود قال فهل احصنت قال نعم والثاني به للمقدمة او الحال
اي اذهبوا به مصاحبين له رواه امر باخراجه من المسجد لان اقامة الحد
يحتاج الى قدر زايد من جفر وغيره مما لا يناسب المسجد فلا يلزم من تحريم
فيه ترك اقامة غيره من الحدود فليتامل مع الترجمة وقد ذهب
الى المنع من اقامة الحدود في المسجد الكوفيون والثافعي واحمد وعندهما
ابو حنيفة من حديث واتلة جنبوا مساجدكم اقامة حدودكم الحديث
ورجح من المحدود فيتلوث المسجد وقال مالك لا باس بالقرب
بالسياط اليسيرة فاذا كثرت الحدود فخارج المسجد قال ابن شهاب
محمد بن مسلم بالسند المذكور فاخبرني بالافراد من سمع جابر ابن عبد
الله الانصاري والذي اخبرني ابن شهاب ابو سلمة بن عبد الرحمن كما
وقع التنبيه عليه بالحدود انه قال كنت فيمن رجمه يا المصلى مكان
صلاة العيد والجنائز رواه اي الحديث يونس بن يزيد ومعمر هو ابن
راشد فيما وصله عنهما المولف في الحدود وابن جريج عبد الملك فيما
وصله الثلاثة الضافيه عن الزهري عن ابن سلمة بن عبد الرحمن
عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجم فيما يعتمله في العمل
فانه جمل اصل الحديث من رواية ابي سلمة عن ابي هريرة وهو لا يعتمله
من رواية جابر باب موعظة الامام للخصوم عند الدعوى
وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ابو عبد الرحمن الحارثي
القعنبي عن مالك الامام الاعظم عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
زينب ابنته ولابي ذر ابنت ابي سلمة عن ام سلمة هند ام المومنين
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما انا
بالنسبة الي الاطلاع على بواطن الخصوم بشر لا بالنسبة الي كل شيء فان
له صلى الله عليه وسلم اوصافا اخر والحصر مجازي لانه حصر خاص اي
باعتبار علم البواطن ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم بشر وانما قال
ذلك توطئة لقوله وانكم تختصمون الي بتشديد الياء فلا اعلم لبواطن
امركم كما هي مقتضى اصل الخلقة البشرية ولعل بعضكم ان يكون
الحن بالحا المهملة ابلغ في الايمان بحجته من بعض وهو كاذب
فاقضي اي له بسبب كونه الحن بحجته نحو ما اسمع منه ولابي ذر عن
الحموي على نحو ما اسمع فمن قضيت له بحق اخيه اي المسلم وكذا الذي

ومن في قوله

ومن في قوله فمن قضيت شرطية ولابن ذر عن الحموي والمستملي من حق اخيه شيا
فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار اي فانما اقضي له
بشيء حرام يوول الى النار كما قال تعالى انما ياكلون في بطونهم نارا وفيه ان
عليه الصلاة والسلام لا يعلم بواطن الامور الا ان يطلعه الله على ذلك
وانه يحكم بالظاهر ولم يطلعه الله تعالى على حقيقة الامر في ذلك حتى
لا يحتاج الى بينة ويمين تعلما لمعتدي به امته فانه لو حكم في القضايا
بيقينه الحاصل من الغيب لما امكن الحاكم امته من دعوى ولا امكان الحكم
بعده مما لا يليق بمنصبه اهر في احكامه على الظاهر ولمراعاته بالاقتداء به
فاذا حكم بما يخالف الباطن لا يجوز للمقضي له اخذ ما قضي له به وفيه رد
على صحنون حيث ذهب ملك وابو حنيفة واحمد وجماهير علما الامصار ان حكم
الحاكم انما ينفذ ظاهرا لا باطنا وانه لا يحل حراما ولا يحرم حلالا له خلافا
لابي حنيفة حيث قال ان حكم ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ
وسياتي لنا عودة الى مباحث ذلك ان شاء الله تعالى في باب من قضى له
بحق اخيه فلا ياخذه بعون الله كما نه ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة فينبغي للحاكم ان يعظ الخصمين ويحذرهما الظلم وطلب الباطل
اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح وفي الحديث ان التمسك في
البلاغة بحيث يحصل اقتدار صاحبها على تزيين الباطل في صورة الحق
وتحسينه مذموم ولو كان ذلك في التوصل الى الحق لم يذم وانما يذم
من ذلك ما يتوصل به الى الباطل في صورة الحق فالبلاغة اذا لا تذم هي
لذاتها وانما تذم بحسب التعلق الذي قد يمدح بسببه وهي في حد ذاتها
ممدوحة وهذا كما يذم صاحبها اذا اطلع عليه بسببها الاعجاب وغيره
غيره مما لم يصل الى درجته لا سيما اذا كان الغرض اهل الصلاح فان
البلاغة انما تذم من هذه الحيثية بحسب ما تشتمل عليه من الامور الخارجة
عنها ولا فرق في ذلك بين البلاغة وغيرها بكل قطعة لو وصل الى المطلوب
ممدودة فيحمد اذا وقد تذم او تمدح بحسب متعلقها واختلفوا في تعريف
البلاغة فقيل ان يبلغ بعبارة لسانه كنه ما في قلبه وقيل الوصال المعنى
الى النفس باحسن لفظ او هي الايجاز مع الافهام والتعرف من غير اصمات
او هي قليل لا يسام وكثير لا يسام او هي اجمال اللفظ واشباع المعنى وقيل
هي النطق في موضع والسكوت في موضع وهذا كله عن المتقدمين
وعرف اهل المعاني والبيان البلاغة بانها مطابقة الكلام لمقتضى
الحال مع الفصاحة وهي خلوه من التعقيد باب حكم الشهادة

التي تكون عند الحاكم في زمان ولايته للقضا ولابي ذر في ولايته القضا
او قبل ذلك اي قبل ولايته القضا للخصم متعلق بالشهادة اي للخصم له
الذي هو احد الخصمين جعل يقضي له على خصمه لعلمه بذلك او يشهد له
عند قاض اخر وقال شريح القاضي وسأل رجل انسان شهادة على شيء
كان اشهده عليه ثم جا فخاصم اليه فقال لا يشرح ولابي ذر قال
ايت الامير حتى اشهد لك عليه عنده ولم يحكم فيما يعلمه وهذا
وصله سفين الثوري في جامعه عن عبد الله بن شبرمة عن الشعبي
عنه ولم يسم الامير وقال عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما فيما
وصله الثوري القضا وابي الهيثمية عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة
قال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه لعبد الرحمن بن عوف رضي الله
عنه وكان عند عمر شهادة في اثم او هي الشيخ والشيخة اذا زنيا
فارجموهما كذا لامر الله الناهز القرآن فلم يلحقها في الصحيفة شهادة
وحده او رأيت رجلا بفتح الشين على حد زنا او سرقة وانت
امير اكنت تقيمه عليه قال لا حتى تشهد معي غيري فقال عمر لعبد الرحمن
سمعا ذلك شهادة رجل وعدل احد من المدينين قال الصدف قد قال
عمر رضي الله عنه منصبا ما لعلة لكونه لم يلحق آلة الرجم بالمعهود
عليه وحده لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله للكتبت آية
الرجم بيدي في المصحف قال راى لي ان ذلك من قطع الذرائع لعلا يجد حكام
السوء سبيلا الى ان يدعوا العلم لمن احبوا او الحاكم يشهد وحده قال عمر هو
طرف من حديث اخرجه مالك في موطاه وعكرمة لم يدرك عبد الرحمن
ابن عوف فصله عن عمر وهو منقطع واقر ماعز عند النبي صلى
الله عليه وسلم بالزنا اربعا اي اقر اربع مرات فامر برجمه ما قراره ولم
يذكر بضم التحتية وفتح الكاف ان النبي صلى الله عليه وسلم شهد
على ما عز بن مالك وقد سبق موصولا في غير ما موضع واشار به الى
الرد على من قال لا يقضي باقرار الخصم حتى يشهد عليه شاهدين يحضر اقراره
وقال حماد هو ابن ابي سليمان فقيه الكوفة اذا اقر زان مرة واحدة
عند الحاكم رجم بغير بينة ولا اقرار اربعا وقال الحكم بفتحتين ابن
عتيبة فقيه الكوفة ايضا لا يرجم حتى يقر اربعا وصل القول الاول ابن
ابي شيبة من طريق شعبة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
الليث امام مصر لابي ذر الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد الانصاري
عن عمر بضم العين بالكنية بالمثلثة مولى ابي اللحم الانصاري عن ابي محمد

نافع

نافع مولى ابي قتادة ان ابا قتادة الحارث الانصاري الخزرجي
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين
بضم الحا المهملة وفتح النون اولها مفتوحة بينهما غين ساكنة هزاله
بينة على قتيل قتله فله سلبه بفتح السين المهملة واللام بعدها موحدة
ما معه من المال من الثياب والاسلحة وغيرها قال ابو قتادة فجئت
لالتمس لاطلب بينة على قتيل قتلته ولابي ذر على قتيلي بتحتية
ساكنة بعد اللام فلم ار احدا يشهد لي على قتله فجلست ثم بدا لي
فذكرت امره الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل من
جلسايه لم يسم او هو اسود بن خزاعي الاسلمي كما عند الواقدي
سلاح هذا القتيل الذي يذكر قتادة عندي وفي لمسلم من الجهاد فقال
رجل صدق يا رسول الله وسلبه عندي قال صلى الله عليه وسلم للرجل
فارضه منه بفتح الضاد المعجمة وكسر الراء ولابي ذر عن الكشميهني مني فقال
ابو بكر الصديق رضي الله عنه كلا بكاف مكسورة ولام مشددة
لا يعطه بفتح التحتية وكسر الطا المهملة والها ابو قتادة اجميع قريش بضم الجيم وفتح
الصاد المهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مكسورة فمثناة تحتية
منصوب مفعول ثان ليعطي نوع من الطير وبنات صعنق كاثام
ولابي ذر اصبع كذا في اليونينية بالصاد المهملة والموحدة والمعنى المهملة المضمومة
العدوة في اليونينية تصغير الضبع ويبع اسد امن اسد الله
بضم الهمزة وسكون السين المهملتين وكانه لما عظم ابا قتادة بانه اسد
من اسد الله صغره ذاك القرشي وشبهه بالاجبع لضعف افتراسه
بالنسبة الى الاسد يعاتل عن الله ورسوله في موضع نصب مفعول
اسد قال ابو قتادة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذي
عنده السلب ولابي ذر عن المروزي والكشميهني فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني فحكم رسول الله صلى الله عليه
وسلم اي ان السلب لي فاداه الي بشد الياء فاخذته فبعته
من خياط بن ابي بلتعة بيع اواقي فاشتريت منه مخرفا بكسر الخا
المعجمة وفتح الراء فعجمة ونعد الالف فاسا ما فكان هو اول مال
تاثلته عملة مشددة المثناة اصل المال واقتنيته واتاحكم صلى
الله عليه وسلم بذلك مع قوله اولا البينة لان الخمس اعترف مع ان المال
لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيه مرتبا والحديث سبق في البيوع
والخمس قال الموكى قال عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد وللكشميهني

قال ابو عبد الله عن الليث بن سعد الامام فقام النبي صلى الله عليه
وسلم فاداه اي السلب الي نشد يد الياء وفيه تنبيه علي ان رواية قتيبة
لو كانت صحيحة لذكر رواية عبد الله بن صالح معني قال بعضهم ح
وليس في اقراره عنده صلى الله عليه وسلم ولا حكمه بالرجم دون ان يسمعه
من غيره ولا في اعطاء السلب لابي قتادة حجة للقضاء بالعلم لان ما عز
انما اقر لحضور الصحابة اذ من المعلوم انه صلى الله عليه وسلم لا يعقد مجلس
فلم يجئ صلى الله عليه وسلم ان يسمعهم علي اقراره لجماعتهم منه ذلك وكذلك
قصة ابي قتادة وقال اهل الحجاز مالك ومن تبعه في ذلك الحاكم لا
يقضي بعلمه سمعه بذلك في وقت ولايته او قبلها لوجود
التهمة ولو فتح هذا الباب لوجد قاضي السوء سبيلا الي قتل عدوه
وتفسيقه والتفرق بينه وبين من يحبه ومن ثم قال الشافعي لولا
قضاة السوء لقلت ان للحاكم ان يحكم بعلمه ولو اقر الخصم عنده وعند
الحاكم لا رجحت في مجلس القضاء انه لا يقضي عليه بفتح التحتية
وكسر الضاد المعجمة في قول بعضهم حتي يشهد عليه الحاكم بشاهدين
فيحضرهما اقراره اي اقرار الخصم وهذا قول ابن القاسم واشهب
وقال بعض اهل العراق الوهم منه ومن تبعه بجمع القاضي اقراره
في مجلس القضاء قضي به والا فلا وفي غيره غير مجلس القضاء
فيه الا بشاهدين يحضرهما اقراره ووافقهم مطرف وابن الماجشون
واصبغ وسحنون من المالكية وقال اخرون منهم من اهل العراق ابو
يوسف ومن تبعه بل يقضي به بدون شاهدين لانه مؤتمن بفتح الميم
الثانية وانما لابن ذرع الكسر في الميم وانه يراد من الشهادة موفرة الحق
فعلمه اكثر من الشهادة اكثر بمثلثة وقال بعضهم اي بعض اهل العراق
يقضي القاضي بعلمه في الاموال ولا يقضي بعلمه في غيرها قلت
راي رجلا من بني مثلا لم يقض بعلمه حتي تكون بينة تشهد بذلك
عنده وهو منقول عن ابي حنيفة وابي يوسف وقال القسم ابن محمد
ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم لانه اذا اطلق يكون المراد لكن رايته
في هامش فرع اليونينية واصلها انه ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن
مسعود فيما قاله ابو ذر الحافظ وقال في الفتح كنت اظنه بن محمد ابن
ابي بكر لانه اذا اطلق في الفروع الفقهية انصرف الذهن اليه لكن
رايت في رواية عن ابن ذر انه بن عبد الرحمن بن عبد الله ابن مسعود
فان كان كذلك فقد خالف اصحابه الكوفيين ووافق اهل المدينة

نوهنا

في هذا الحكم وتعقبه العيني فقال الكلام في صحة رواية ابي ذر علي
ان هذه المسالة فقهية وحيثما اطلق المراد به بن محمد بن ابي بكر ولئن
سلمنا صحة رواية ابن ذر فاطباق الفقهاء علي انه اذا اطلق يراد به ابن
عبد الرحمن ارجح من كلام غيرهم كذا قال فليتامل ومعوله قول القسم
ولا ينبغي للحاكم ان يقضي بضم التحتية وسكون الميم ولابن ذر عن
الحموي والمستملي ان يقضين بفتح التحتية وبالقاف بدل الميم قضا
بعلمه دون علم غيره مع ان عليه الاكثر بالمثلثة مرسما عن غيره
ولكن بتشديد النون فيه اي في القضا بعلمه دون بينة توضا
لهم به عند الحمامي وايقاعا لهم في الظنون الفاسدة له
وايقاعا بنصب عطفا علي توضا ولابي الوقت ولكن بالتحقيق فنه
توضا بالرفع مستانفا اخبره قوله فيه معدما وايقاع عطف علي
توضا او نصب علي انه مفعول معه والعامل فيه متعلق الظرف
وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم الظن فقال في الحديث اللاحق
اياكم والظن فانه صفيه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
وسقط الاويسي لغير ابي ذر قال حدثنا ابراهيم بن سعد بكون
العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسقط بن سعد لغير ابن ذر
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن علي بن حسين بضم الحا بن علي
بن ابي طالب الملقب زين العابدين التابعي ان النبي صلى الله عليه
وسلم ابته صفية بنت حيي رضي الله عنها وهو معتكف في المسجد
تزوره فلما رجعت انطلق معها عليه الصلاة والسلام فمر برجلان
من الانصار لم يسميا فدعاهما صلى الله عليه وسلم فقال لهما انما هي
صفية قالا سبحان الله يجيا حيث قال عليه السلام ان الشيطان
يجري من ابن ادم مجري الدم يوسوس فخشيت ان يوقع في قلوبكما شيا
من الظن الفاسد فتاثمون فعلله دفعا لذلك وعند الشافعي انه قال
استفتح عليهما من الكبر لو ظنا به ظن التهمة وهذا الحديث مرسل
لان عليا تابعي ولذا اعضله المولف بقوله رواه شعيب بضم الشين
ابن ابي حمزة مما رواه المولف في الاعتكاف والادب وابن مسافر
هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي مولاهم الليث بن سعد مما
وصله في الصوم وفرض الخمس وابن ابي عتيق هو محمد بن عتيق
الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق مما وصله في الاعتكاف
واسحاق بن يحيي الحمصي فيما وصله الذهلي في الزهريات اربعتهم

عن الزهري محمد ابن مسلم عن علي يعني ابن حسين وسقط لابي ذر يعني
ابن حسين عن صفية عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عن لا
الزهري ايضا معمر فاختلف عليه في وصله وارساله فنسق موصو
في صفة البلين ومرسلا في الخمس فان قلت ما وجه الاستدلال
بحديث صفية على منع الحكم بالعلم اجيب من كونه صلى الله عليه
وسلم كره ان يقع في قلب الانصاريين من وسوسة الشيطان شيء
فراعاة نفي التهمة عنه مع عصمته تقتضي مراعاة نفي التهمة عمن
هو دونه **باب** امر الوالي اذا وجه اميرين الى موضع ان
يتطاوعا ولا يتفاضيا بعين وصاد مهملتين وعجمة قال في
الفتح ولبعضهم بمعجمتين وموحدة وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي قال حدثنا العقدي
بفتح العين والقاف عبد الملك بن عمرو ابن قيس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن سعيد بن ابي بردة بكسر العين في الاول وضم الموحدة
وسكون الراء قال سمعت ابي ابا بردة عامر بن عبد الله بن موسى
الاشعري التابعي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا
ابا موسى الاشعري ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما قاضيا الى
اليمن قبل حجة الوداع زاد في بعث ابي موسى ومعاذ اواخر المغازي
وبعث كل واحد منهما على عمل اق قال واليمن مخلاف فقال صلى الله
عليه وسلم لهما يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا والاخوة
باليسر عن ترك العسر وبشرا عافيه تطييب النفوس ولا تنفرا
وهذا من باب المقابلة المعنوية اذ الحقيقة ان يقال مبشرا ولا
منذرا وانسا ولا تنفرا الجمع بينهما لتمام البشارة والانذارة والتانيس
والتنفير فهو من باب المقابلة المعنوية قاله في شرح المشكاة وسبق
بالمغازي مزيد لذلك وتطاوعا يعني كونا متفقين في الحكم ولا تختلفا
فان اختلافكما يودي الى اختلاف اتباعكما وحينئذ تقع العداوة
والمحاربة بينهم وفيه عدم الحرج والتضييق في امور الملة الحنيفية
السمحة كما قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج فقال له اي
للنبي صلى الله عليه وسلم ابو موسى رضي الله عنه يا رسول الله
افتنا بصيغ يا رضنا باليمن البتع بكسر الموحدة وسكون الفوقية
بعدها عين مهملة نبيذ العسل فقال صلى الله عليه وسلم
كل مسكر حرام والحديث مرسل لان ابا بردة تابعي كما مر والحديث



سبق في اواخر المغازي ولكونه مرسلا عقبه المولف بقوله وقال
النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة بن شميل المازني وابو داود
سليمان بن داود الطيالسي ويزيد بن هارون الواسطي ووكيع
بكسر الكاف بن الجراح الاربعة عن شعبة بن الحجاج عن سعيد ولابن
ذر زيادة بن ابي بردة بعد ابي سعيد عن ابيه عن جده ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواية الاولين
والاخير في اواخر المغازي ورواية من وصلها ابو عوانة في صحيحه
**باب** اجابة الحاكم الدعوة بفتح الدال الى الوليمة وهي الطعام
الذي يعمل في العرس وقد اجاب عثمان بن عفان رضي الله عنه
عبد الله بن سمي المغيرة بن شعبة دعاه وهو صائم وقال اردت ان
اجيب الداعي وادعو بالبركة كذا وصله ابو محمد بن صاعد في زوائد
البر والصلة لابن المبارك بسند صحيح وسقط بن عفان لغير ابي ذر
وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد منصور هو ابن
المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فكوا العاني وهو الاسير في ايدي
الكفار واجيبوا الداعي الى الطعام وظاهره الوجوب في العرس وغيره
وفي ابي داود من حديث بن عمر اذا دعا احدكم اخاه فليجب عرسا كان
او غيره وبه قال بعض الشافعية وهل الاجابة لوليمة العرس سنة
او واجبة الصحيح عند الشافعية انها سنة وقيل واجبة فان قلنا
بالوجوب فهل هو عين او كفاية لكن قال العلماء لا يجيب الحاكم دعوة
شخص بعينه دون غيره من الرعية لما فيه من كسر قلب من لم يجبه
الا ان كان له عذر في ترك الاجابة كرؤية منكر لا يقدر على ازالته
فلو كثر بحيث يشغله ذلك عن الحكم الذي تعين عليه ساغ له ان
لا يجيب ونقل بن بطال عن مالك انه لا ينبغي للقاضي ان يجيب الدعوة
الا في الوليمة خاصة وكره مالك لاهل الفضل ان يجيبوا كل من
دعاهم **باب** حكم هدايا العمال بضم العين وتشديد الميم وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن
عيينة عن الزهري محمد بن مسلم انه سمع عروة ابن الزبير يقول اخبرنا
ابو حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم عبد الرحمن او المنذر الساعدي
رضي الله عنه انه قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا

من بني اسد وللاصيلي من بني الاسد بالالف واللام وفتح السين
فيهما في الفرع والذي في الاصل السكون فيهما وقال في الفتح قوله
رجلا من اسد بفتح الهمزة وسكون السين نسبة الى بني اسد خزيمة
القبيلة المعروفة او الى بني اسد عبد العزى بطن من قريش وليس
كذلك قال وانما قلت الذي يظهر لان الازد ملازمة الالف واللام في
الاستعمال اسما وانسابا فيخلص في بني اسد فيتعين الف ولام في الاسم هـ
وللاصيلي هنا بزيادة الالف واللام ولا اشكال فيها مع سكون السين
وفي البيهقي استعمل رجلا من الازد اي بالزاي وذكر ان اصحاب الانساب
ذكروا ان في الازد بطنا يقال لها بنو الاسد بالتحريك ينسبون الى
اسد ابن شريك بالمعجمة مصغرا ابن مالك بن نصر وبينه مالك ابن فهم وبنو
فهم بطن شهير من الازد فيحتمل ان يكون في الانتسابة كان منهم فيصح
ان يقال فيه الازدي بكون الزاي والاسدي بكون السين وبفتحها
من بني اسد بفتح السين ومن بني الازد والاسد بالكون فيهما اعتبر
انتهى والرجل يقال له بن الاتبية بضم الهمزة وفتح الفوقية وكسرها
وكسر الموحدة وتشديد التحتية قيل هو اسم امه واسمه عبد الله
فيما ذكره بن سعد وغيره على صدقة اي صدقات بني سليم كما بينتها
في الزكاة وقال العسكري انزلت على صدقات بني ذبيان فعمل فيها ابن
على العدايين فلما قدم اي جاء الى المدينة من عمله حاسبه صلى الله عليه
وسلم قال هذا لكم وهذا اهدي لي بضم الهمزة فقام النبي صلى
الله عليه وسلم على المنبر قال سفيان ابن عيينة ايضا يعني صعد
بكسر العين بدل قوله الاول فقام المنبر فحمد الله واثنى عليه
ثم قال ما بال العامل نبعثه على العمل فيأتي يقول ولابي ذر عن
المحوي والمستملي فيقول هذا لكم بلفظ الافراد وهذا لي فهلا
جلس في بيت ابيه وامه وفي البيهقي او بيت امه فينظر يرفع الراء
ولابي ذر بنصبها اليدي له بفتح الهمزة وضم الحتية وفتح الدال
ام لا والذي نفسي بيده لا يأتي بشيء من مال الصدقة يعوز
لنفسه وفي البيهقي لا يأخذ احد منه شيئا الا جاء به يوم القيمة حمال
كونه يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء بضم الراء وفتح الغين
المعجمة ممدودا له صوت او كان انما هو بقرة لها خوار بخاء معجمة مضمومة
فمهملة وفي رواية بالحاء المهملة بعدها واو صوت او كان شاة تيعر
بمثناة فوقية مفتوحة فتحتية ساكنة فعين مهملة مفتوحة

تصوت تصويتا شديدا ثم رفع صلى الله عليه وسلم يديه حتى رأينا عفر ابطيه
بضم العين المهملة وسكون الفاء وفتح الراء والباء الموحدة وفتح الطاء المهملة
بالتثنية فيهما بياض هما المشوب بالسمرة يقول الا بلغت
الهمزة وتخفيف اللام هل بلغت بتشديد اللام اي قد بلغت حكم الله
الحكم او هل للاستفهام التقريري للتاكيد ليبلغ الشاهد الغايب قال
الاهل بلغت ثلاثا قال سفيان ابن عيينة بالسند السابق بقصه اي الحديث
علينا الزهري محمد بن مسلم وزاد هشام عن ابيه عروة ابن الزبير وهو
من معقول سفيان ايضا عن ابي حميد الساعدي انه قال سمع اذناي هـ
بالتثنية وابصرته عيناي بالافراد اي اعلمه علما يقينا لا شك فيه
وسلوا بفتح المهملة وضم اللام وبسكون المهملة بعدها هشم زيد ابن
ثابت فانه سمعه ولابي ذر سمع مني بفتح السين وكسر الميم على هـ
الروايتين قال سفيان ايضا ولم يقل الزهري محمد بن مسلم سمع اذني قال
المولف خوار بالخاء المعجمة المضمومة صوت والجار بضم الجيم وهمزة
مفتوحة اخر راء من نحار وزن صوت البقرة وفي رواية البقر
عند ابن التاقال تعالى بالعذاب اذا هم يجأرون اي يرفعون اصواتهم
قاله ابو عبيدة والحاصل ان بالجيم للبقر والناس وبالخاء للبقر وغيرها من
الحيوان وهذا ثابت في رواية الكشميهني دون غيره وفي الحديث ان ما
يهدي للعمال وخدمة السلطان بسبب السلطنة يكون كسبت العمال الا
ان اباح له الامام قبول الهدية لنفع كما في قصة معاذ الآتية التنبيه
عليها في الهبة باب استعضاء الموالي اي لتوليتهم القضاء واستعمالهم
على البلاد وبه قال حدثنا عثمان ابن صالح السهمي المصري قال
حدثنا عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد ابن جريج عبد
الملك ان نافعا مولى بن عمر اخبره ان مولاه بن عمر عبد الله
رضي الله عنهما اخبره قال كان سالم هو بن عبيد او ابن معقل
مولى ابي حذيفة ابن عتبة بن ربيعة القرشي قال البخاري في تاريخه
لا يعرف به ومولاته امرأة من الانصار يوم المهاجرين الاولين الذين
سبقوا الى العقبة بالاجر الى المدينة واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في
مسجد قبا بالصرف فيهم ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وابو
سلمة ابن عبد الاسد المخزومي وحي زوج ام سلمة ام المومنين قبل
النبي صلى الله عليه وسلم وزيد اي بن حارثة قال في الفتح وقال في
الكواكب هو زيد بن الخطاب العدوي من المهاجرين الاولين قال في عمدة

القاري والظاهر ان الصواب وعامر ابن ربيعة العنزي بفتح المهملة هم
والبتون بعد هاز اي موتى عمر رضي الله عنهم وكان زيد اكبرهم قرانا
وفي البخاري وسلم والترمذي والنسائي عن عبد الله بن عمرو انى العاص
رفعه خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وسالم مولى ابي حذيفة
وابي بن كعب ومعاذ بن جبل ومن طريق ابن المبارك في كتاب الجهاد له عن
حنظلة ابن ابي سفين عن بن سابط ان عائشة رضي الله عنها احبست
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما حبسك قالت سمعت قارئا يقرأ
فذكرت من حسن قراءته فاخذ رداءه وخرج فاذا هو سالم مولى ابي حذيفة
فقال الحمد لله الذي جعل في امتي مثلك واخرجه احمد والحاكم في مستدركه
فكان سبب تقديمه في امامة الصلاة مع كونه من الموالي على من ذكر القراءة
ومن كان مرضيا في امر الدين فهو مرضي في امور الدنيا فيجوز ان يولى
القضاء والامرة على الحرب وجباية الخراج لا الامامة العظمى اذ شرطها
كون الامام قرشيا والحديث حجة في افراده وسبق ما فيه في باب امامة
الموالي من الصلاة ولم يقل هناك منهم ابو بكر الى اخره فاستشكل التقييد
هناك بان ذلك كان قبل مقدمه صلى الله عليه وسلم المدينة وكان ابو بكر
رضي الله عنه فلعل ذكره فيهم واجاب البيهقي باحتمال ان يكون
سالما اسلم على الصلاة بعد ان تحول النبي صلى الله عليه وسلم الى
المدينة ونزل بدار ابي ايوب فتبنى مسجده لها فيحتمل ان يقال كان
ابو بكر يصلي بغلمة اذا جاء الى فناء قال في الفتح ولا يخفى ما فيه **باب**
**العرفاء للناس** بضم العين وفتح الراء بعدها فاء جمع عريف الذي يتعرف
امر سياسة القوم وحفظ امورهم وسمي به لانه يتعرف امورهم حتى يعرف بها
من هو فيهم عند الحاجة لذلك وبه قال **حدثنا اسماعيل** ابن ابي اويس
بضم الهمزة وفتح الواو قال **حدثني** بالافراد **اسماعيل بن ابراهيم**
ابن عقبة بن ابي عياش **عن عمه موسى بن عقبة** انه قال **قال** ابن
**شهاب** محمد بن مسلم الزهري **حدثني عروة بن الزبير** ابن العوام
**ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه** كلاهما **ان**
**رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين جاء اذن له** المسلمون
اي حين اذن المسلمون له صلى الله عليه وسلم ومن معه او من
اقامه في عتق سبي **هوازن** وكانوا جاؤه مسلمين وسالوه
ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لاصحابه اني قد رايت ان ارد اليهم
سبيهم فمن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول



ما ينبغي الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك فقال انى لا
ادري من اذن منكم ممن لم ياذن في ذلك ولابي ذر عن الكشميهني فيكم
ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس
فكلمهم عرفاؤهم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الوفا
فاخبروه ان الناس قد طيبوا ذلك واذنوا له صلى الله عليه
وسلم ان يعتق السبي وطيبوا بتشديد التحتية اي حملوا انفسهم
على ترك السبايا حتى طابت بذلك وفيه كما قاله ابن بطال مشروعية
اقامة العرفا لان الامام لا يمكنه ان يباشر جميع الامور بنفسه فيحتاج الى
اقامة من يعاونه ليكفيه ما يعجز عنه والحديث سبق في المغازي **باب**
**ما يكره من** ثنا احد من الناس **على** السلطان عند حضرته **واذا خرج** ذلك
الممثي من عنده **قال** عنبر ذلك من اللهجو والمساوي وبه قال **حدثنا**
**ابو نعيم** الفضل بن دكين قال **حدثنا عاصم ابن محمد بن زيد ابن عبد**
**الله بن عمر عن ابيه محمد بن زيد انه قال قال الناس لابن عمر منهم عروة**
ابن الزبير كما في حديث ابن مسعود بن الزيات والبو اسحاق السبيعي والبو
الشعثا كما عند الطبراني في الاوسط **انا ندخل على سلطاننا** بالافراد
هو الحجاج بن يوسف كما في الغيلانيات والطيالسي عن عاصم
**على** ما في بعض نسخنا بالجمع **فنقول لهم** من الثنا عليهم **خلاف ما**
**نتكلم به** فيهم من الذم **اذا خرجنا من عندهم** وعند ابن
ابي شيبة من طريق ابي الشعثا قال دخل قوم على ابن عمر فوقعوا في
بن يد ابن معوية فقال القائلون هذا في وجوههم قالوا بل نغتابهم
ونثني عليهم وفي رواية عروة بن الزبير عند الحرث بن ابي اسامة
والبيهقي قال امية بن عمر فقلت انا نجلس الى اعيننا هؤلاء فنتكلم
بشيء نظن ان الحق غيره فنصدقهم **قال كنا نعدها** بضم العين
اي الغفلة ولابي ذر عن الكشميهني نعد هذا اي الغفل نفاقا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه الطان امروا بامرهما خر ولا تواد
به انكر ولا يعارضه قوله عليه الصلاة والسلام للذي استاذن
عليه بيس اخو العشيرة ثم تلقاه بوجه طلق وترحيب اذ لم يقل له
خلاف ما قاله عند دخوله لقاه على القول الاول عند السامع قصيرا
للاعلام بحاله ثم تفضل عليه بحسن اللقا للاستيلاف وبه قال **حدثنا**
**قتيبة** ابن سعيد قال **حدثنا الليث** ابن سعد الامام **عن يزيد ابن**
**ابي حبيب** بفتح الحا المهملة المصري فرصفار التابعين **عن عراك**

بكسر العين المهملة وتخفيف الراء ابن ملك الغفاري المدني عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان شر الناس ذو الوجهين الذي ياتي هولاء بوجه وهولاء بوجه وفي الترمذي من طريق ابي معوية
ان من شر الناس ولمسلم من رواية بن سمعان عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة بحذف من شر الناس ذا الوجهين فرواية ان شر
الناس محمولة على الذي فيه امر شر الناس ووصفه بكونه شر الناس
او من شر الناس مبالغة في ذلك قال القرطبي انما كان ذو الوجهين
شر الناس لان حاله حال المنافق وهو تملق بالباطل وبالكذب
مدخل للفساد بين الناس وقال النووي هو الذي ياتي كل طائفة
بما يرضيها فيظهر لها انه منها ويخالف لضدها وصنيعه نفاق
محض وكذب وخداع ويحمل على الاطلاع على اسرار الطائفتين
وهي حد اهنة محرمة قال فاما من يقصد بذلك الاصلاح بين
الطائفتين فهو محمود انتهى وقوله ذو الوجهين ليس المراد به الحقيقة
بل هو مجاز عن المحتال مثل الخدعة والخديعة قال تعالى واذا لقوا الذين
امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزؤن
اي اذا لقوا هولاء المنافقون الموصوفين اظهروا لهم الايمان واذا لقوا اصحابهم
عزوا انهم للمومنين ونفاقا وتقية واذا انصرفوا الى شياطينهم هم
سادتهم وكبراهم ورؤساهم من احبار اليهود ورؤس المشركين وانما
قالوا انا معكم اعا نحن مستهزؤن ساخرون بالقوم والحديث اخرجه
مسلم **باب القضاء على الغايب** في حقوق الادميين دون
حقوق الله اتفاقا وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي
البصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سفين بن عيينة عن هشام عن
ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان هند بغير صرف
للتانيث والعلمية ولابي ذر بالصرف لكون الوسط نبت عتبة
ابن ربيعة بن عبد شمس قالت للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول
الله ان ابا سفين صخر ابن حرب زوجها رجل شحيح بخيل مع حرص
وهو اعم من البخل يختص بمنع المال والشح بكل شيء واحتاج بفتح الفوقية
ان اخذ من ماله جناحا يكفيني وولدي قال صلى الله عليه وسلم لها
خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف من غير اسراف في هو
الاطعام وقد استدل بجمع من العلماء من اصحاب الشافعي وغيرهم بهذا الحديث

على القضاء

على القضاء على الغايب قال النووي ولا يصح هذا الاستدلال
لان هذه القصة كانت بمكة وابو سفين حاضر وشرط القضاء
على الغايب ان يكون غايبا عن البلد او مستترا لا يقدر عليه او
متعذرا ولم يكن هذا الشرط في ابي سفين موجودا فلا يكون قضاء
على الغايب بل هو افتاء وفي طبقات بن سعد بسند رجاله رجال
الصحيح من مرسل الشعبي ان هند انما بايعت رجاء قوله ولا يسرقن
قالت كنت اصيب من مال ابي سفين فما ادري ما اصبت من مالي
هو حلال لي فقيه ان ابا سفين كان حاضرا معها في المجلس لكن قال
في الفتح ويمكن تعدد القصة وان هندا وقع لها بايعت ثم جاءت مرة
اخرى فسالت عن الحكم ويكون فهمت من الاول احلال ابي سفين لها
ما يعطيها فسالت عما يستقبل لكن يعكر عليه ما في الحرفة لابن منده
قالت هند لابي سفين اني اريد ان ابايع المحمدي وفيه فما فرغت قالت
يا رسول الله ان ابا سفين رجل يخيل الي ان قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
ما تقول يا ابا سفين قال يا بسافله واما رطبا فاحله قال في الفتح
والظاهر ان المولف لم ير ان قصة هند كانت قضاء على ابي سفين
وهو غايب بل استدل بها على صحة القضاء على الغايب ولو لم يكن ذلك
قضاء على الغايب لشرطه بل لما كان ابو سفين غير حاضر معها في المجلس
واذن لها ان تاخذ من ماله تعين اذنه فقد كفاها ذلك في ذلك فتبع قضاء
على الغايب فيحتاج من منع ان يجيب عن هذا او التقدير بقوله خذي
بحق انه كان قضاء لا فتيا لكن تعويض تقدير الاستحقاق اليها بقوله ما
يكفيك لا يرجح لانه كما ان فتوى ولو كان قضاء لم يفوض الى المدعي وقد
احاز مالك والشافعي وجماعة الحكم على الغايب وقال ابو حنيفة لا
يقضى عليه مطلقا والحديث سبق قريبا **باب من قضي له** بضم
القاف وكسر المعجمة **بحق اخيه** اي حصة مسلما كان او ذميا او معاهدا
او مرتدا فالاخوة باعتبار البشرية **فلا ياخذه** فان قضا الحاكم لا
يحل حراما ولا يحرم حلالا لابه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
العامري الاويسي الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بكوف
العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح اي بن كيسان عن
ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير
ابن العوام ان زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته ان ام سلمة
هند زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم الزبير خصومة ببان جرية منزل ام سلمة وعند ابي داود من
طريق عبد الله بن رافع عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلان يختصمان في مواريث لهما لم يكن لهما بينة الا دعواهما وفي رواية
له قال يختصمان في مواريث وانا قد درست وعند عبد الرزاق
في مصنفه انهما كانتا في ارض هلك اهلها وذهب من يعلمها ولم يسم
المختصمين فخرج اليهم صلى الله عليه وسلم فقال انما انا بشر اي انا ممن
يجري به الظهور بشرية دون ما عداه من الحيوان اي انما انا بشر مشارك
لكم في البشرية بالنسبة لعلم الغيب الذي لم يطلعني الله عليه وقال
ذلك توطية لقوله وانه يأتيني الخصم فلا اعلم باطن امره ه
فلعل بالفا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولعل بعضكم ان يكون
ابلغ افصح في كلامه واقدر على اظهار حجته من بعض فاحسب
بكسر السين وتفتح انه صادق وهو في الباطن كاذب فاقضي فاحكم
له بذلك اذ الذي ادعاه لظني صدقه فمن قضيت له بحق مسلم
ذكر المسلم لكون الحكم يجري له لان وعيد غيره معلوم من باب اولى
فذكر المسلم تنبيها على انه في حقه اشد فانما هي اي المحكوم له او الحالة
تقطع له قطعة من النار تمثيل يفهم منه شدة التعذيب على من يتعاطاه
فهو من مجاز التشبيه فلا ياخذها وليتركها امر تهديد له لا تخيير
فهو كقوله فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر كذا قرره النووي وغيره
ويتعجب بانه ان اريد به ان كلا من الصيغتين للتهديد فمسلم وان
قولها وليتركها للوجوب في كل مر طويل سبق في كتاب المظالم وليراجع
فحكم الحاكم ينفذ ظاهرا لا باطنا فلو قضى بشيء ربيب على اصل
كاذب بان كان باطن الامر فيه بخلافه ظاهره نفذ ظاهرا لا باطنا
فلم حكم بشهادة زور بظاهري العدالة لم يحصل بحكمه الحل باطنا
سواء المال والنكاح وغيرهما اما المرتب على اصل صادق فينفذ
القضاء فيه باطنا ايضا قطعا ان كان في محل اتفاق المجتهدين
وعلى الاصح عند النووي وغيره ان كان في محل اختلافهم
وان كان الحكم لمن لا يعتقده لتتفق الكلمة ويتم الانتفاع
فلو قضى حنفي لشافعي بشفعة الجوار بالارث بالرحم حل له
الاخذ به وليس للقاضي منعه من الاخذ بذلك ولا لمن ادعى
به اذا اراد اعتبارا بمعتقده الحاكم لان ذلك مجتهد فيه
والاجتهاد الى القاضي لا الى غيره ولهذا جاز للشافعي ان يتعاطى

بذلك

بذلك عند من يرى جوازه وان كان خلاف اعتقاده ولو حكم
القاضي بشيء واقام المحكوم عليه بينة تنافي دعوى المحكوم له سمعت
وبطل الحكم وفي الحديث حجة على الحنفية حيث ذهبوا الى انه ينفذ
ظاهرا وباطنا في المعقود والمنسوخ حتى لو قضى بنكاح امراة
بشاهدي زور حل وطؤها واجاب بعض شراح المشارق منهم عن
الحديث بانه قاله في الرواية الاخرى فاقضي له بنحو ما اسمع منه
ظاهره يدل على ان ذلك فيما كان بسماع الخصم من غير ان يكون
هناك بينة او يمين وليس الكلام فيه وانما الكلام في القضاء بشهادة
الزور وبان قوله صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له بحق مسلم الى آخره
شرطية وهي لا تقتضي صدق المقدم فيكون من باب فرض المحال
نظرا الى عدم جواز اقراره على الخطا ويجوز ذلك اذا تعلق به
فرض كما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين والفرض
فيما نحن فيه التهديد والتحريج على اللسن والاقدام على تلحين الحجج في
اخذ اموال الناس وبان الاحتجاج به يستلزم انه صلى الله عليه
وسلم يقر على الخطا لانه لا يكون ما قضي به قطعة من النار الا اذا اثم
الخطا والاثم فرض ان يطلع عليه فانه يجب ان يبطل ذلك الحكم ويرد
المحل محمدة وظاهر الحديث خلاف ذلك فاما ان يسقط الاحتجاج
به وهو دليل على ما تقدم واما ان يستلزم التقرير على الخطا وهو
باطل انتهى واجيب عن الاول بانه خاص في الظاهر وكذا الثاني
واما الثالث فان الخطا الذي لا يقر عليه هو الحكم الذي صدر
عن اجتهاد فيكون لم يوح الله فيه وليس النزاع فيه وانما النزاع
في الحكم الصادر منه بناء على شهادة زور او يمين فاجرة فلا يسمى
خطا للاتفاق على وجوب العمل بالشهادة وبالايمان والا لكان
الكثير من الاحكام يسمى خطا وليس كذلك وفي الحديث امرت ان
اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني
دماءهم واموالهم فحكم بالاسلام من تلفظ بالشهادتين ولو كان في نفس
الامر يعتقد خلاف ذلك وحديث ابن اومر بالتنقيب على قلوب
الناس وحينئذ فالحجة من الحديث ظاهرة في شمول الخبر الاموال
والعقود والمنسوخ ومن ثم قال الشافعي انه لو قر في دعوى حل
الزوجة لمن اقام بزوجيتها شاهدي زور وهو يعلم بذلك لما وبين
من ادعى على خزانة ملك واقام بذلك شاهدي زور وهو يعلم

حر بنيه فاذا احكم له حاكم بانه ملكه لم يحل له ان يسترقه هو
بالاجماع وقال القرطبي تسنعوا على العامل بذلك قديما وحديثا
لخالفته للحديث الصحيح ولان فيه صيانة المال وابتذاله
المزوج وهي احت ان يحتاط لها وتصان انتهى والحديث سبق
في المظالم والكفالة والاحكام وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي
اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام الاعظم
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة ابن الزبير بن العوام
عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت
كان عتبة ابن ابي وقاص بضم العين وسكون المثناة الفوقية
بعدها موحدة ووقاص بتشديد القاف اخو سعد مهملة وعتبة
هو الذي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم في وقعة احد
ومات كافرا عهد اي اوصى الى اخيه سعد ابن ابي وقاص
احد العشرة ان ابن وليدة زمعة بن قيس مبني بفتح الزاي
وسكون الميم وفتح بعدها عين مهملة مفتوحة اي جارية
ولم يسم واسم ولدها عبد الرحمن بن زمعة فاقبضه اليك
بهمزة وصل وكسر الموحدة قالت عائشة فلما كان عام الفتح اخذه
اخذه سعد فقال هو ابن اخي عتبة قد كان عهد الي
ان استلحقه له فقام اليه اخي سعد فقال هو اخي وابن وليدة
ابي اي وابن جاريته ولد على فراشه فنساوقا مع الساوق وهو
بمعنى واحد بعد واحد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة كان عهد الي فيه ان
استلحقه به وقال عبد بن زمعة هو اخي وابن وليدة ابي
ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اي الولد
لك اي اخوك يا عبد بن زمعة بضم عبد اسم علم منادى وابن
زمعة نعت واجب النصب لانه مضاف وعبد يجوز فتحه لانه
منصوب بابن مضاف الى علم ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الولد للفراش اي لصاحب الفراش زوجا كان او سيدا حرة
كانت او امة لكن الحنفية يخصونه بالحرة ويقولون ان ولد
الامة المستفرشة لا يلحق سيدها ما لم يعترف به وللعاهر اي الزاني
الحجر الحيبة ولا حق له في الولد او الرجم بالحجارة وضعف بانه
لا يرجم بالحجر الا ان كان محصنا ثم قال صلى الله عليه وسلم لسودة



بنت زمعة ام المومنين احتجبي منه اي من ابن زمعة المتنازع فيه با
للاحتياط وقد ثبت نسبه واخوته لها في ظاهر الشرع لما با لتخفيف
راي عليه السلام من شبهه بعتبة فما راها عبد الرحمن حتى لقي
الله تعالى ومناسبة الحديث لما سبق ان الحكم بحسب الظاهر حيث
حكم صلى الله عليه وسلم بالولد لعبد بن زمعة والحقه بزمعة ثم لما راي
شبهه لعتبة امر سودة ان تحتجب منه احتياطا قال الكرماني
الى اني صلى الله عليه وسلم حكم في ولدة زمعة بالظاهر ولو كان
في نفس الامر ليس من زمعة والا يمتي ذلك خطا في الاجتهاد ولا هو
من نوادر الاختلاف والحديث سبق في البيوع واحاديثين والفرائض

## باب الحكم في البير ونحوها كالحوض والدار وبه قال

حدثنا اسحاق ابن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر بالصاد المهملة
المروزي وقيل البخاري قال عبد الرزاق بن همام الصنعاني قال
اخبرنا سفين الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان
ابن مهران كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة انه قال قال عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحلف
احد على موجب بعين صبر بفتح ونون وتحتية عين على الاضافة لتاليها
فيه في الفرع كاصله مصححا عليه كما بينهما من المناسبة السابقة
ونون فصبر صفة لعلى السنب اي ذات صبر وبعين الصبر
هي التي يلزم الحاكم الحكم بها وجملة يقتطع بها مالا في موضع صفة
ثانية ليمين وفي رواية اخرى يقتطع بها مال امرء مسلم وهو فيها
فاجر كاذب والجملة في موضع الحال من فاعل حلف او من ضمير هو
يقتطع او صفة ليمين لان فيها ضميرين احدهما اللحالف والاخر للمين
فبذلك صلحت ان تكون حالا لكل واحد منهما الا لقي الله عز وجل
يوم القيمة وهو عليه غضبان بدون صرف للصفة وزيادة الفي في
والتوكيد والشرط هنا موجود وهو التقافعلا نحو وجوفعلى
وذلك في صفات المخلوقين وغضبه تعالى مراده ما اراده من
العقوبة اعوذ بوجه الله تعالى من عقابه وغضبه فانزل الله
تعالى زادني الاعمش في الايمان تصديقها ان الذين يشترون بعهد الله
وايمانهم ثمنا قليلا الاية وسقط لابي ذر لفظ ابن ذر قوله وايمانهم
الى اخرها لحا الاشعث بن قيس الكندي وعبد الله بن مسعود يحدثهم
زادني في الايمان فقال ما يحدثكم عبد الله قالوا له ان كان ليحدثنا

لكذا وكذا قال الاسمعي في تشديد اليا نزلت هذه الاية
وفي رجل اسمه المجشش بالجيم والحا والخا وبالسينين المهملتين بينهما
تحتية ساكنة المحرمي او الكندي وقيل اسمه جرير خاصمته في بئر
كانت بينا فجحدني فقال النبي صلى الله عليه وسلم له الك بينة
قلت لا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فليحلف بالخرم ولابن
ذرعن الكشميهني فيحلف باسقاط اللام والرفع اذا يا رسول الله اذا
حلف اذا احرف جواب وهي تنصب الفعل المضارع بان تكون اولا
فلا تعتمد ما بعدها على ما قبلها رفعت نحو قولك انا اذا اكرمك
وان تكون مستقبلا قلو كان حالا وجب الرفع نحو قولك لمن قال
جا الحاج اذا افرح تريد الحال التي انت فيها وان لم يفصل بينها وبين
الفعل بفاصل ما عدا القسم والنداء والا فان دخل عليها حرف
عطف جاز في الفعل وجهان الرفع والنصب والرفع اكثر نحو قوله
تعالى واذا لا يلبثون خلفك الا قليلا والفعل هنا في الحديث ان اريد
به الحال فهو مرفوع وان اريد به الاستقبال فهو منصوب هذا
والوجهان في الزعم صحيح عليهما وزاد في رواية احمد ولابي عوانة في
ان الذين يشترون بعهد الله الاية وفي الحديث كما قال ابن دقيق
ان حكم الحاكم في الظاهر لا يحل الحرام ولا يبيح المحظور لانه صلى
الله عليه وسلم حذر امته عقوبة من اقتطع من حق اخيه شيئا
بيمين فاجرة والاية المذكورة من اشد وعيد جا في القرآن والحديث
سن في الترجمة باب القضا بالقرعة في كثير المال وقليله
المال وقليله ولابي ذر باب بالتنوين القضاء في كثير المال وقليله
سوا بالبنات للخبر المحفوظ في غير روايته وقال بن عيينة هو
سفيان عن بن شبرمة بضم المعجمة وسكون الموحدة بينهما موحدة ساكنة
عبد الله قاضي الكوفة القضا في قليل المال وكثيره سوا
وقال العيني وهذا ذكره سفين في جامعه عن بن شبرمة وقال
الحافظ بن حجر ولم يقع في هذا الاثر موصولا وبه قال حدثنا
ابو الوليد الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني عباد بن خالد عن عروة ابن الزبير ان
المسور ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته عن ام سلمة ام سلمة
هند رضي الله عنها انها قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم
جلبة خصام بفتح الجيم واللام والموحدة اختلاط الاصوات

ولمسلم

تنبيه رفعت هو هذا في خطه ولا تغلطوا
من تأمل اذا اول لا يعلم سقط من قلمه
شيء قبل قوله رفعت نحو قولك انا اذا اكرمك
وان لم يفصل حقه ان يقال وان لا يفصل

ولمسلم جلبة خصم عند بابه منزل ام سلمة فخرج عليهم ولابن ذرعن
الكشميهني اليهم فقال لهم انما انا بشر البشر الحاق بالحا المعجمة
والواحد وانما هي انه منهم وان زاد عليهم بالمثناة الفوقية وضم الدال
من زعم ان من كان رسولا فانه يعلم كل غيب حتى لا يخفى عليه المظلوم من الظالم
وانما يحكم بينكم بالظاهر وفي ترك الجمل من رواية سفين الثوري وانكم
تختصمون الي فلعل بعضكم ان يكون ابلغ اي اقدر على الحجة
من بعض فاقضي له ذلك ولابي داود على نحو ما سمع منه واحسب
انه صادق فمن قضيت له بحق مسلم وكذا ذمي فانما هي اي المحكوم به
قطعة من النار وللطحاوي والدارقطني فانما اقطع له بها قطعة من
النار اسطاما يأتي بها في عنقه يوم القيمة والاسطام بكسر الهمزة وسكون
السين وفتح الطا المهملتين القطعة قالها للتاكيد ولابن ذرعن الحموي
والمستملي من نار فليأخذها او ليدعها امر تهديد ومطابقة الترجمة
من قوله فمن قضيت له اذ هو يتناول القليل والكثير والحديث مر قريبا
باب حكم بيع الامام على الناس من السفيه والغايب لدين قبله
دينه او امتنع منه اموالهم وضياعهم عقارهم وغير ذلك وهو من
عطف الخاص على العام وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم عبد بر١
بتشديد الموحدة المفتوحة من نعيم بن النحام بفتح النون والحا
المهملة المشددة وهو نعيم بن عبد الله بن اسيد ابن عبيد بن عوف
ابن يموح بن عدي بن كعب القرشي العدوي المعروف بالنحام قتل لم
ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم قال له دخلت الجنة فسمعت
نحمة من نعيم والنحمة السلمة او النخمة الحمد وداخرها وسقط
قوله مدبرا للحموي والمستملي قال العيني ولفظ الابن زايد وقال
ابن عمر ابن عبد البر نعيم بن عبد الله النحام القرشي العدوي وبه
قال حدثنا ابن نمير هو محمد بن عبد الله بن نمير بضم النون مصغرا
قال حدثنا محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون الاولى المجمة العبدي
الكوفي الحافظ قال حدثنا اسمعيل ابن ابي خالد الكوفي الحافظ
قال حدثنا سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الها ابو يحيى الحضرمي من
علما الكوفة عن عطا هو بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما وسقط في عبد الله لغير ابي ذر انه قال بلغ النبي صلى
الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه هو المومن كور اعتق غلاما اسمه
يعقوب كما في مسلم عن ولابوي ذر والوقت له عن دير بضم الدال

تنبيه بفتح النون من واي وقال الجوهري الغام بضم النون
وتخفيف الحا حرجه

قوله ابي السيد بفتح الهمزة وكسر السين
وعبيد بفتح العين وكسر الموحدة ثم تحتية ساكنة

والموحدة اي علق عتقه بعد موته ولابي ذر عن الكشميهني عن دبن
بفتح الدال وسكون الموحدة بعدها نون وهي تصغير والمملوك
الاولى لم يكن له مال غيره فباعه النبي صلى الله عليه وسلم
من نعيم بن النحام بثمان مائة درهم ثم ارسل عليه السلام بثمنه
اليه الى الذي علق عتقه واغا باعه عليه لانه لم يكن له مال غيره
فلما راه انفق جميع ماله وان لم يعرض بذلك للمملوك نقض عليه
فعله ولو كان لم ينفق جميع ماله ولم ينقض فعله فكانه كان في
حكم السفيه فلذا باع عليه ماله والحديث سبق في البيوع ثم
واخرجه ابو داود والنسائي في العتق وابن ماجه باب من
لم يكتف بالمملوك بالمملوك النفقة ثم المملوك بينهما رامكوز من لم يبال
ولم يلتفت للطعن فيه ولابي الوقت لطعن من لا يعلم بفتح التحتية
في الامر احد شأنه فيه الواقع فلو طعن بعلم اعتد به وان كان بامر
محتمل رجع الى راي الامام وسقط قوله حدثنا لابوي الوقت
وذر والاصيلي وقال قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
الحافظ قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي البصري قال
حدثنا عبد الله بن دينار احد بن مولى ابن عمر قال سمعت بن عمر
رضي الله عنهما يقول ولابي ذر قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعثا اي جيشا الى ابناء لفرس والروم ٢ زيد
ابن حارثة وكان في ذلك البعث رؤس المهاجرين
العمران وامر عليهم اسامة ابن زيد اي بن حارثة وكان ذلك في
مرضه صلى الله عليه وسلم الذي توفي فيه فطعن بضم الطاء
المهملة في امارته بكسر الهمزة وقالوا استعمل صلى الله عليه وسلم
هذا الغلام على المهاجرين والانصار وقال صلى الله عليه وسلم
لما بلغه ذلك ولابي ذر فقال بالفاء بدل الواو ان تطعنوا بضم العين
في الفرع وزاد في اليونينية فتحها قال المزركشي رجح بعضهم هنا
ضم العين في امارته اي في امارة اسامة فقد كنتم تطعنون
في امارة ابيه زيد من قبله واستشكل بان النحاة قالوا الشرط
سبب للجزاء متقدم عليه وههنا ليس كذلك واجاب في الكواكب
بان شكله يؤول بالاخبار عندهم اي طعنتم فيه فاخبرتم بانكم طعنتم
من قبل في ابيه وليه زمه عند الميانجي ان طعنتم فيه تاتمم بذلك
لانه لم يكن حقا وايم الله بهمزة وصل ان كان زيد لخليقا بالامارة

والقاف

والقاف لجديرا ومستحقا للامرة بكسر الهمزة وسكون الميم ولابي ذر
عن الكشميهني للامارة بفتح الميم والف بعدها فلم يكن لطعنكم فكذا
لا اعتبار لطعنكم في امارة ولده وان كان زيد لمن احب
الناس الي بتشديد التحتية وان ابنه اسامة هذا لمن احب الناس
الي بعده واستشكل كون عمر بن الخطاب عزل سعدا عن قدفة اهل
الكوفة بما هو منه بري ولم يعزل صلى الله عليه وسلم اسامة واباه بل
بين فضلهما واجيب بان عمر لم يعلم من مغيب سعد ما علمه صلى الله
عليه وسلم من زيد واسامة فكان سبب عزله قيام الاحتمال او لان عمر
انما عزل سعدا لما رآه من فتنة يثيرها من قام عليه من اهل الكوفة
والحديث سبق في بعث النبي صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد واخر
المغازي باب اللد بفتح اللام والدال المهملة
الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة وفسره المؤلف بقوله وهو الدائم في
الخصومة ٢ الشديد الخصومة في الخصم في جميع انواعه
فيحتمل الكثرة او الكثرة وقال تعالى وهو الد الخصام اي شديد
الجدال والعداوة للمسلمين والخصام المخاصمة والاضافة بمعنى في اي ذو
تقول بعضهم الى ما هو بعضه تقول زيد افضل القوم ولا يكون
الشخص بعض الحدث فتقديره الد في الخصومة او الخصام جمع خصم
كصعب وصعاب والتقدير وهو الد الخصوم خصومة لد اعوجاجا بفتح
اللام وتشديد الدال عوجا بضم العين وسكون الواو وبعدها جيم
ولابي ذر عن الكشميهني الد بزيادة قبل اللام المفتوحة اعوج لهمزة هو
مفتوح وسكون العين مزيد لتغيير قوله تعالى في سورة مريم وتنذر به
قوما لدا قال بن كثير الى الحق قطا اي عوجا عن الحق ما يكون الى الباطل وقال
ابن ابي نجيح عن مجاهد لا يستقيمون وقال الضحاك الالد الخصم وقال
الترطبي الالد الكذاب وقال الحسن صما قال في الفتح وكانه تفسير بالمعنى
لان من اعوج عن الحق كان كانه لم يسمع وعن بن عباس فجارا وقيل
جدلا بالباطل وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن بن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن
قال سمعت بن ابي مليكة عبد الله حدث عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض الرجال
الكفار الى الله الكافر الالد الخصم بفتح المعجمة وكسر المهملة الحاذق
او ابغض الرجال المخاصمين اعم من ان يكون كافرا او مسلما فان كان مسلما

فافعل المتفضل على حقيقتها في المجوز وان كان سلما فسبب
البغض لكثرة المخاصمة لانها تقتضي غالبا الى ما تدم صاحبه
والحديث سبق في المظالم والمغصب باب بالتنوين اذا قضى
الحاكم بجور اي بظلم او خلاف اهل العلم فهو اي قضاؤه مرده
اي مردود وبه قال حدثنا محمود هو بن غيلان بالمعجمتين لغين
المعجمة المفتوحة ابو احمد المروزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بن خالد عن الزهري
محمد بن مسلم عن سالم عن بن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث
النبي صلى الله عليه وسلم خالدا وسقط لابي ذر قوله عن الزهري
الى آخره صح لتحويل السند قال البخاري وحدثني بالافراد نعيم ابن
حماد بضم النون وفتح العين الرفا بالراء والفا المشددة المروزي
الاعور ولابي ذر وحدثني ابو عبد الله نعيم بن حماد ولغير ابن ذر
قال ابو عبد الله البخاري حدثني نعيم قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا
عبد الله ابن المبارك قال اخبرنا معمر اي بن خالد عن الزهري
عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بعث
النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه الى بني
جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة وفتح الميم قبيلة من عبد
قيس داعيا لهم الى الاسلام لا مقاتلا فدعاهم الى الاسلام فلم
يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فقالوا صبانا صبانا لعدم سكنة
فيهما اي خرجنا من الشرك الى دين الاسلام فلم يكفف خالد الا بالتفريع
شكر الاسلام وفهم عنهم انهم عدلوا عن التصريح النفر منهم ولم
ينقادوا فجعل خالد يقتل منهم ويأسر ويكره الذين ودفع الى كل رجل
منا اسيره فامر كل رجل منا ان يقتل اسيره قال ابن عمر فقلت
والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي من المهاجرين
والانصار اسيره فقدمنا فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد بن الوليد مرتين
الذي قالوا صبانا قبل ان يستفسروهم عن مرادهم بذلك قال
عليه الصلاة والسلام اللهم اني ابرأ اليك مما صنع خالد مرتين واما
لم يعاقبه لانه لم يجتهد او اتفقوا ان القاضي اذا قضى بجور او
خلاف ما عليه اهل العلم فحكمه مردود فان كان على وجه الاجتهاد
في قتل فالدية في بيت المال ضد ابي حنيفة واحمد وعلى عاقلته عندنا

في

وابن يونس ومحمد والحديث سبق في المغازي باب الامام
يأتي قوما فيصلح ولابي ذر عن الكشميهني ليصلح بالام بدل الفا اي
لاجل الاصلاح بينهم وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل
قال حدثنا حماد هو بن زيد قال حدثنا ابو حازم بالحا المهملة
والزاي سلمة المديني بالتحتية بعد الدال ولابي ذر الحذاء باسقاطها
وفتح الدال عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال
كان قتال بالتنوين بين بني عمرو بفتح العين بن عوف بالفا قبيلة
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الظهر ثم اتاهم يصلح
بينهم فلما حضرت العصر فاذن بلال سقط لفظ بلال لابي ذر
واستشكل الاتيان بالفا في قوله فاذن لانه ليس موضعها سواء كانت
لما شرطية او ظرفية واجيب بان الجزا محذوف وهو حان المؤذن
والفا للعطف عليه وعند ابي داود عن عمرو بن عوف عن حماد ان
صلى الله عليه وسلم قال لبلال ان حضرت صلاة العصر ولم آتك
فمر ابا بكر فليصل بالناس فلما حضرت العصر اذن بلال واقام
الصلاة وامر ابا بكر رضي الله عنه ان يصلي بالناس كما امره
النبي صلى الله عليه وسلم فتقدم ابو بكر وصلى لهم وجا النبي
صلى الله عليه وسلم وابو بكر في الصلاة فشق الناس حتى قام
خلف ابي بكر فتقدم في الصف الذي يليه وليس هو من المنهي عنه
لان الامام مستثنى من ذلك لاسيما الشارع اذ ليس لاحد التقدم
عليه ولانه ليس بحركة مغيرة الا ولنا فيها مصلحة وسنة تفعل كما
قاله سهل وصفح القوم بفتح الصاد المهملة والفا المشددة
بعدها حا مهملة اي صفقوا تنبيها لابي بكر على حضور صلى الله
عليه وسلم وكان ابو بكر اذا دخل في الصلاة لم يلتفت حتى يفرغ
منها فلما راى التصفيح لا يمسك عليه بضم التحتية وسكون
الميم مبنيا للمفعول التفت رضي الله عنه فرأى النبي صلى الله
عليه وسلم خلفه فاراد ان يتاخر فاومأ اليه النبي صلى الله عليه
وسلم تراد الوقوف ربيده اي اشار اليه بها ان امضه امرا بالمضي
والها للسكت اي امض في صلاتك واومأ بيده هكذا اي اشار
اليه بالمكث في مكانه وثبت ابو بكر في مكانه هنيهة بضم الها وفتح
النون والتحتية المشددة زمانا يسيرا هال كونه يحمد الله ولابي
ذر عن الكشميهني فحمد الله على قول النبي صلى الله عليه وسلم

ثم مشى العنبري رجع الى حلفه فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الذي فعله ابو بكر تقدم الى موضع الامامة فصلى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس فلما قضى صلاته قال يا ابا بكر ما منعك
اذ يكون الذال او ما اشرت اليك ان تمكث في مكانك اذ لا
تكون مضيت في صلاتك فقال ابو بكر رضي الله عنه لم يكن
لابن ابي قحافة ان يوم النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعلم بكينه
ولا لابي بكر هضم النفس ولو اضعفوا ابو قحافة كنية والد ابي بكر رضي
الله عنهما وقال صلى الله عليه وسلم للعنبر اذا نابكم امر او اصابكم
ولا لوي ذر والوقت والاصيلي رابكم اي سبح لكم فليسبح الرجال اي
يقولوا سبحان الله وليصفح النساء اي ليصفقن بان يضربن باليد لان
على ظهر الكفري وفي الحديث جواز مباشرة الحاكم الصلح بين الخصوم
وجواز ذهاب الحاكم الى موضع الخصوم للفصل بينهم اذا اضطر
الامر لذلك والحديث سبق في الصلاة في باب من دخل ليؤم الناس باب
ما يجب للكاتب للحاكم ان يكون اجيرا في كتابته بعيدا من
الطمع معتمدا على اجر المثل عاقلا غير مغفل ليلا يخدع ولذا قال
حدثنا محمد بن عبيد الله بضم العين محمد بن زيد ابو ثابت مولى
عثمان بن عفان القرشي المدني الفقيه قال حدثني ابراهيم
ابن سعد بكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد بن السباق بضم العين
في الاول وفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف قاف الثقفي
عن زيد بن ثابت الانصاري الخزرجي كاتب الوحي رضي الله عنه
انه قال بعث الي ابو بكر الصديق رضي الله عنه
لمقتل ولابي ذر عن الحموي مقتل باسقاط اللام والكتيب اهل
اليمامة من اليمن وبها قتل مسيلمة ومن القراء جون او سبع مائة وعند
عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فقال لي ابو بكر ان عمر اتاني فقال
ان القتل قد استحر بالسين المهملة الثانية بعدها فوقية فخا مهملة
فراء مشددة اشتد وكثر يوم اليمامة بقراء القرآن وسقط للكشميهني قد
من قوله استحر وابن اخي شهاب ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
في الحواشي كلها فيذهب قرآن كثير وانا ارى ان تامر بجمع القرآن
قال ابو بكر لعمر قلت لعمر كيف افعل شيأ لم يفعله رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لي عمر هو اي جمعه والله خير وسكت

التعبير

التعبير بخير الذي هو افعل التفضيل لانه يلزم من فعلهم هذا ان
يكون خيرا من تركه في الزمن النبوي واجيب بانه خير بالنسبة
لزمانهم والترك كان خيرا في الزمن النبوي لعدم تمام النزول
واحتمال النسخ اذ لو جمع بين الدفتين وسارت به الركبان الى
البلدان لم يسلم لادي ذلك الى اختلاف عظيم قال ابو بكر فلم يزل
عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر
عمر ورايت في ذلك الذي راى عمر قال زيد قال لي ابو بكر رضي
الله عنه وانك يا زيد ولكسميهني انك رجل بإسقاط الواو واثبات
بقوله شاب الوحدة نظم وتوة ضبط عاقل لا تتهمك قد كنت
تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له اربع صفات
مقتضية لخصوصيته بذلك كونه شابا فيكون انشط لذلك
وكونه عاقلا فيكون اوعى له وكونه لا يتهم فتركن النفس اليه وكونه
كان كاتب الوحي فيكون اكثر ممارسة له وقوله ابن بطال عن
المهلب انه يدل على ان العقل افضل الخصال المحمودة لانه لم يوصف
زيد بافضل من العقل وجعله سببا لايتمانه ورفع التهمة عنه تعقبه
في المنحة بان ابا بكر ذكر عمت الوصف المذكور وقد كنت تكتب الوحي
فيه اكثر الوصف بالعقل لانه لو لم تثبت امانته وكفايته وعقله لما
استكتبه النبي صلى الله عليه وسلم الوحي وانما وصف بالعقل وعدم
الاتهام دون ما عداها اشارة الى استمرارة ذلك له والا فالمجرد قوله
لا تتهمك مع قوله عاقل لا يكفي في ثبوت الامانة والكفاية فكم من بارع
في العقل والفهم وجدت منه الخيانة فتتبع القرآن فاجمعه بالعين
والياء ذر واجمعه قال زيد فوالله لو كلفني ابو بكر نقل جبل من
الجبال ما كان ثقله بانقل علي بتشديد اللام مما كلفني به
ابو بكر من جمع القرآن قلت اي لكل من الامرين كيف تفعلان شيأ لم
يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر رضي الله عنه
هو والله خير فلم يزل يحيث بالمثلثة بعد المهملة المفتوحة ولابي
ذر يحيث مراجعتي بالموحدة بدل المثلثة وضم اول حتى شرح الله
صدري للذي شرح الله له صدر ابي بكر وعمر ورايت في ذلك
الذي رايا فتتبعت القرآن حال كوني اجمعه من العسب
بضم العين والسين المهملتين آخره موحدة هو ما يكتب فيه اولا الرقيق المهيأ
عند للكشميهني الخوص المكتوب فيه والرقاع بالراء المكسورة والقاف وبعد

من رسالة كتبها عمر الى عامل من عماله نسبت
اليه من المنصورة

الالواح عن مسهلة جمع رقعة من جلد او ورق وفي رواية اخرى وقطع
الادم واللخاف بالكسر المشددة المكسورة والمعجمة وبعد الالف فاء
الحجارة الرقيقة او المدورة كما في هذ الباب وصدور الرجال الذين
يحفظونه وجمعوه في صدورهم في حياته صلى الله عليه وسلم كما مر لخباب
ابن كعب ومعاذ بن جبل فوجدت اخر سورة التوبة لقد جاءكم
رسول من انفسكم الى اخرها مع خزيمة ابن ثابت بن الفاكه بالفا
والكاف المكسورة الانصاري الاوسي الذي جعل النبي صلى الله
عليه وسلم شهادته شهادة رجلين او ابي خزيمة بن اوس بن يزيد
وهو مشهور بكنيته الانصاري النجاري بالنون وعند احمد
والترمذي من رواية عبد الرحمن بن مهدي عن ابراهيم ابن سعد
مع خزيمة بن ثابت وفي رواية شعيب في اخر سورة التوبة مع خزيمة
الانصاري وفي مسند الشاميين من طريق ابي اليمان عند الطبراني
خزيمة بن ثابت الانصاري لكن قول من قال مع ابي خزيمة اصح وقد
اختلف فيه على الزهري فمن قائل مع ابي خزيمة ومن قائل مع خزيمة
ومن شاك فيه يقول لخزيمة او ابي خزيمة الارجح ان الذي وجد معه
اخر سورة التوبة هو خزيمة بالكنية والذي جعله شهادة الاكثر ابو خزيمة
وعند ابن ابي داود في كتاب المصاحف من طريق يحيى بن اسحاق وحدثني
يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبد الله ابن الزبير قال اتيا خزيمة
ابن خزيمة الى عمر بهاتين الايتين لقد جاءكم رسول من انفسكم الى اخر
السورة فقال اشهد انى سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ووعيتهما فقال عمر وانا اشهد لقد سمعتهما ومزيمة قال في الاصابة
بفتح المعجمة والزاي بن عدي بن ابي غنم بن سالم المزني ثم النجاري كما نصاري
فالحقهما في سورتها وكانت الصحف التي كتبوا فيها القرآن ولابن
ذرعن الكشميهني وكانت بالفاء بدل الواو عند ابي بكر رضي الله عنه
حياته حتى توفاه الله عز وجل ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله
ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنهما قال محمد بن عبيد الله
بضم العين بن محمد بن زيد مولى عثمان بن عفان شيخ البخاري
المذكور اول هذ الباب اللخاف المذكور في الحديث يعني به الحجر
بالخا والزاي المعجمتين ثم فا وفي الحديث اتخاذ الحاكم الكاتب وان يكون
الكاتب عاقلا فطنا مقبول الشهادة ومراجعة الكاتب الحاكم في الرأي
ومشاركته له فيه والحديث سبق في براءة وغيرها باب كتاب



الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد الميم عامل وهو من ولاه على بلد
يجمع خراجها او زكواتها ونحو ذلك وكتاب القاضي الى امنائه
بضم الهمزة جمع امين وهو من ولاه في ضبط اموال الناس كالحياة وله
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي ثم الدمشقي الكلاعي الحافظ
قال اخبرنا مالك هو ابن انس الامام عن ابي ليلى بفتح اللامين
بينهما تحتية ساكنة ح للتحويل قال المؤلف حدثنا ولابن ذر
والاصيلي وحدثنا لواو العطف اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي ليلى بن عبد الله بن عبد
الرحمن بن سهل بسكون الهاء بعد فتح الانصاري المدني ويقال
اسمه عبد الله عن سهل بن ابي حثمة بفتح الحا المهملة وسكون
المثلثة بن ساعدة ابن عامر الانصاري الخزرجي المدني صحابي صغير
انه اخبره هو ورجال من كبراء قومه اي عظمائهم ان عبد الله ابن
سهل اي بن زيد بن كعب الحارثي ومحيصة بضم الميم وفتح الحا
المهملة وتشديد التحتية المكسورة وفتح الصاد المهملة بن مسعود
ابن كعب الحارثي خرجا الى خيبر من جهد فتشديد اصابهم
الجهد اي تعمر قاما خيبر بضم الهمزة وكسر الموحدة محيصة ان عبد
الله بن سهل فقيل وطرح بضم اولهما في قليب بضم القاف الفاء وكسر
اللام اي حفيرة قال في الصحاح والقليب حفير تحفر حول النخلة
اذا غرست تقول منه قربت للودية تقليبا او قال طرح في عين
بالشك من الراوي وعند محمد بن اسماق فوجد في عين فذكرت
عنقه وطرح فيها فاتى محيصة اليهود فقال لهم انتم والله قتلتموه
قالوه لعمر ان قامت عنده او نقل الله بخبر يوجب العلم قالوا
مقابلة للتيمين بالتيمين ما قتلناه والله ثم اقبل محيصة حتى
قدم على قومه فذكر لهم ذلك واقبل ولابن ذر فاقبل بالفا
بدل الواو ومحيصة هو واخيه حويصة بضم الحا المهملة وفتح
الواو وتشديد التحتية مكسورة بعدها صاد مهملة على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو اي حويصة اكبر منه اي من اخيه
محيصة وعبد الرحمن بن سهل اخو المقتول فذهب اي لمحيصة
ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال محيصة ولغير ابي ذر فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لمحيصة وفي رواية اخرى فذهب عبد الرحمن
يتكلم فيجوز ان يكون كل من عبد الرحمن ومحيصة اراد ان يتكلم

فقال عليه الصلاة والسلام كبر كبر اي قدم الاكبر بدليل السن
فتكلم حويصة الذي هو اسن ثم تكلم محيصة اخوه وفي العسامة
فقالوا يارسول الله الطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اما ان يدوا صاحبكم بفتح التحتية
وتخفيف الدال المهملة اي اما ان يعطي اليهود دية صاحبكم واما ان
يؤذنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم بذلك اي
الى اهل خيبر بالخبر الذي نقل اليه فكتب بضم الكاف في الفرع كاصله
وفي غيرها بفتحها قال في الكواكب اي كتب الحي المسمى باليهود قال
وفيه تكاتف وقال في الفتح اي الكاتب عنهم لان الذي يباشر الكاتب
واحد قال العيني وفيه تكاتف ولاصيلي وابي ذر عن الكشميهني ه
فكتبوا اي اليهود ما قتلناه وهذه الرواية اوجه وعلى رواية
كتب بالضم ما قتلناه في موضع رفع وزاد في رواية ولا علمنا قاتلا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد
الرحمن اهي المقتول اتحلفون بهمزة الاستفهام وتستحقون دم
صاحبكم اي بدل دم صاحبكم فحذف المضاف اليه او صاحبكم مقحم
غير بكم فلا يحتاج الى تقدير والجملة فيها معنى التعليل لان المعنى ه
اتحلفون لتستحقوا وقد جاءت الواو بمعنى التعليل في قوله تعالى او
يوبقهن بما كسبوا ويعف عن كثير المعنى ليعفو واستشكل عرض اليمين
على المدعين واغا هي لاهل المقتول خاصة واجاب في الكواكب بانه كان
معلوما عندهم الاختصاص به واغا اطلق الخطاب لانهم لانه كان لا يعمل
الا بمشورتهما اذ هو كالوالد لهما قالوا ولابي ذر فقالوا لا نحلف قال
صلى الله عليه وسلم لهم افتحلف لكم يهود انهم ما قتلوه قالوا يارسول
الله ليسوا بمسلمين وفي الاحكام فقالوا لا نرضى باعان اليهود وفي
رواية ابي قلابة ما يبالون ان يقتلنا جميعا ثم يحلفون فوداه
بتخفيف الدال المهملة من غير عندهم فاعطى ديته رسول الله صلى الله
عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى ادخلت الدار
قال سهل اي ابن ابي حثمة فركضتني منها ناقة وفي رواية محمد بن
اسحاق قال لقد ما ابقى ناقة بكرة منها اصابتني وانا احوزها
وفي القسامة فودى مائة من ابل الصدقة ولا تنافي بينهما لاحتمال
ان تكون اشتراها من اهل الصدقة والمال الذي اشتري به من عنده
او من مال بيت المال المرصد للمصالح كما في ذلك من مصلحة قطع



النزاع واصلاح ذات البين وجبر الخاطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت
وقد حكى القاضي عياض عن بعضهم بجواز صرف الزكاة في المصالح ه
العامة وتاول الحديث عليه واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة
لانه ليس في الحديث ان صلى الله عليه وسلم كتب الكتابة ولا امنه واغا
كتب الى الخصوم انفسهم واجاب بن المنير بانه لو خذ من مسئلة وعية
مكاتبة الخصوم جواز مكاتبة النواب في حق غيرهم بطريق الاولى ه
والحديث سبق في القسامة هذا باب بالتنوين بتكرر فيه هل يجوز
للحاكم ان يبعث رجلا حال كونه وحده للنظر اي لاجل النظر ولابي
ذر عن الحموي والكشميهني ينظر في الامور المتعلقة بالمسلمين وجواز
الاستفهام في الحديث وقد قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا
ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن ابن المغيرة بن الحرث بن ابي ذئب واسمه
هشام قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة عن ابي
هريرة عبد الرحمن بن صخر وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما انهما
قالا جاء اعرابي واحد الاعراب وهم سكان البوادي فقال يارسول الله
انشدك بالنصب بتقدير اسالك بينا بكتاب الله اي بما بينه او بحكم الله المكتوب على المكلفين
في كتابه وهو القرآن وقضيته هو في الاصل مصدر خصمه يخصمه اذا نازعه وغالبه ثم
اطلق على المخاصم وصار اسما له ولذا يطلق على المفرد والمذكر وفروعهما
ولم يسم الخصم وزاد في رواية وكان افقه منه فقال صدق يارسول
الله وفي رواية لمسلم فاقض بيننا بكتاب الله قال البيضاوي انما
تواردا على سؤال الحكم بكتاب الله مع انهما يعلمان انه لا يحكم الا بحكم
الله ليفصل بينهما بالحق الصرف لا بالمصالحة والاخذ بالارفق لان
الحاكم ان يفعل ذلك برضى الخصمين فقال الاعرابي ان ابني كان
عسيفا فعيل بمعنى مفعول كاسير بمعنى ماسور وقيل بمعنى فاعل
كعليم بمعنى عالم اي اجيرا على خدمة هذا وعلى بمعنى عند
اي عنده او بمعنى اللام واجيرا لهذا فزنا بامرأته معطوفا
على كان ولم تسم المرأة فقالوا على ابنك الرجم بالرفع ولابي ذر
عن الحموي والكشميهني ان على ابنك الرجم بزيادة ان ونصب الرجم
اسمها فافتديت ابني منه مائة من الغنم ووليدة فعلية
بمعنى مفعولة امة ثم سألت اهل العلم فاخبروني ان على
ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم

لاقضين بينكما بكتاب الله اي بحكم الله وهو اوطأ من النص
بما تضمنه القرآن لان الحكم فيه التغريب والتغريب ليس مذكورا
فيه لكن يحتمل ان يكون اراد ما كان متلوا فنسخ تلاوته ويجب تلاوته
وبقي حكمه وهو الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا
من الله لكن بقي التغريب اما الوليدة والغنم فرد اي
مردودة عليك فاطلق المصدر على المفعول كقوله تعالى هذا
خلق الله اي مخلوقه وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام مصدر
غرب مضاف الى ظرفه لان التقدير ان يجلد مائة وان يغرب عاما
وليس هو ظرف على ظاهره مقدرا في لان ليس المراد التغريب فيه
حتى يقع في جزء منه بل المراد ان يخرج فيغيب عاما فيقدر تغرب يغيب
اي يغيب عاما وهذا يقتضي ان ابنه كان غير محصن واعترف
بالزنا فان اقر او ادب عليه غير مقبول نعم ان كان مذهب المفتي
فيكون معناه ان كان ابنك زنا وهو يكن فحده ذلك واما انت
يا انيس بضم الهمزة وفتح النون مصغر الرجل من اسلم وهو ابو
الضحاك فاغد بالغين المعجمة على امرأة هذا اي انيما عمدة
اوامش اليها فارجمها اذا اعترفت فغدا عليها انيس
فاعترفت فرجمها وفي رواية الليث فاعترفت فامر بها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت وظاهره كما في الفتح ان
ابن ذيب احضره فقال فغد اعلمها انيس فرجمها انيس لا انه
كان حاكما في ذلك وعلى رواية الليث يكون رسولا يسمع امر ارجمها
وتنفيذ الحكم منه عليه الصلاة والسلام واستشكل من حيث
كونه اكتفى في ذلك بشاهد واحد واجيب بانه ليس في الحديث
نص بانفراده بالشهادة فيحتمل ان غيره شهد عليها واستدل به
على وجوب الاعداد والاكتفاء فيه بشاهد واحد واجاب
القاضي عياض باحتمال ان يكون ذلك ثبت عند النبي صلى
الله عليه وسلم بشهادة هذين الرجلين قال في الفتح والذي
تقبل شهادته من الثلاثة والد العسيف فقط واما العسيف والزوج
فلا قال وغفل بعض من تبع القاضي عياضا فقال لابد من هذا العدد
والالزام الاكتفاء بشهادة واحد في الاقرار بالزنا ولا قائل بهو عمن
الانفصال عن هذا بان السنا تعبت حاكما فاسقى في شروط الحكم
ثم استاذن في رجمها فاذن لم في رجمها وكيف يتصور من الصورة

المذكورة



المذكورة اقامة الشهادة عليها من غير تقدم دعوى عليها ولا علمها وكلها
مع حضورها في البلد غير متوارية الا ان يقال انها سامحة
حسبة فيجاب بانه لم يقع هناك صيغة الشهادة المشروطة في ذلك
قال المهلب فيه حجة لمالك في جواز انفاذ الحاكم رجلا واحدا في
الاعذار وفي ان يتخذ واحدا يثق به يكشف له عن حال الشهود في السر
كما يجوز له قبول الكتب في غياب الخصم لاداء الشهادة والحكم في اداء الشهادة
الترجمة بصيغة الاستفهام كما مر عليه في فتح الباري الاشارة الى خلاف
محمد بن الحسن مما نقله ابن بطال عنه حيث قال لا يجوز للقاضي ان
يقول اقر عندي فلان بكذا الشيء يقضي به عليه من قتل او مال او عتق
او طلاق حتى يشهد معه على ذلك غيره وادعى ان صلى هذا الحكم
الذي في حديث الباب خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم قال وينبغي ان
يكون في مجلس القاضي ابدا عدلان يسمعان من يقر ويشهدان على
ذلك فينفذ الحكم بشهادتهما والحديث في الصلح والايمان والنذور
والمحاربين والوكالة باب ترجمة الحكام بصيغة الجمع ولابي
ذر عن الكشميهني الحاكم والترجمة تفسير الكلام بلسان غير لسانه يقال
ترجم كلامه اذا فسره بلسان اخر وهل يكون ترجمان واحد
نبه الفوقية وضمها قال ابو حنيفة واحد يكفي واختاره البخاري واطرده
وقال الشافعي واحمد في رواية عنه اذا لم يعرف الحاكم لسان الخصم لا يقبل
فيه الا عدلان كالشهادة وقال اشهب وابن نافع عن مالك يترجم له
قتة مسلم مامون واثنان احب الي وقال خارجة ابن زيد ابي ثابت
فيما وصله البخاري في تاريخه عن ابيه زيد ابن ثابت رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم كتاب اليهود
اي كتابتهم يعني خطهم ولابي ذر عن الكشميهني كتاب اليهودية بياء
النسبة حتى كتبت للنبي صلى الله عليه وسلم كتبه اليهم فاقرأه
كتبهم اي التي يكتبونها اذا كتبوا اليه وقد وصله مطولا في
الذباح بلفظ قال ابي بي النبي صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة
فاعجب بي فقيل له هذا غلام من بني النجار قد قرأ ما اتى الله عليك
بضع عشرة سورة فاستقرأني فقرأت له فقال اي تعلم كتاب اليهود
فاني لا امن اليهود على كتابي فتعلمته في نصف شهر حتى كتبت له اقي
يهود واقرأته اذا كتبوا اليه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه والمال
ان عنده علي اي بن ابي طالب وعبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان

رضي الله عنهم ماذا تقول هذه المرأة وكانت حاضرة عندهم قال
عبد الرحمن بن حاطب بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف اخره موحدة ابن
ابي بلتعة مترجما عنها لعمر عن قولها انها حملت من زنا من عبد اسمه سرغوس
بالراء والغين المعجمة والسين المهملة لانها كانت نوبية بضم النون وكسر
الموحدة وتشديد التحتية اعجمية مترجمة عنها حاطب فعلت يا امير المؤمنين
فاركد نصاحبيها الذي صنع بهما وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور
نحوه ولابن ذر بصاحبيها الذي ضنع بها وقال الوجرم بالجيم المفتوحة
وسكون الميم لقربن عمر الضبعي البصري كنت اترجم بين عباس
رضي الله عنهما وبين الناس زاد النسائي فيما وصله عنه فاتته
امرأة فسألته عن نبيذ الجر فنهى عنه الحديث وسبق في كتاب العلم عند
المولف وقال بعض الناس يحمد بن الحسن وكذا الشافعي لابد للحاكم من مترجم
بكسر الميم بصيغة اسم الفاعل قال ابن فرقول لانه لابد له عن يتكلم بغير لسانه وذلك
يتكرر فيكثر الجر جمود ويروى بفتح الميم بصيغة التنبيه وهو المعتمد
كما في الفتح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو بن ابي حمزة عن الزهري يحمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود ان عبد الله
ابن عباس رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان ابن حرب اخبره ان هرقل سقط
هذه الجملة من خط المصنف هرقل قيصر ملك الروم ارسل اليه حال كونه في
اي مع ركب من قريش تجارا بالشام رجالا ثم قال هرقل لترجمانه قل لهم اني سائل
هذا اي عن النبي صلى الله عليه وسلم فان كذبني بالتخفيف اي تعمل
الي كذبا فكذبوه بالتشديد فذكر الحديث فقال هرقل للترجمان
قل له اي لابن سفيان ان كان ما يقول هذا وصاف الرفعة حقا فيوشك
بضم اللام في اليونينية مع كشط تحت اللام موضع قدمي هاتين
ارض بيت المقدس او ارض ملكه واستشكل دخول هذا الحديث هنا من
جهة ان فعل هرقل الكافر لا يحتج به واجيب بانه ليوخذ من صحة اسناد الامر
فيما يتعلق بالنبوة والرسالة انه كان مطلعا على شرايع الانبياء فتعمل قرفا
على وفق الشريعة التي كان متمسكا بها وايضا تقرير ابن عباس وهو من
الائمة الذين يقتدى بهم على ذلك ومنها اصح باكتفاء بترجمة الجر
جمع له فالامران راجعان لابن عباس احدهما من تصرفه والاخر من
غيره فاذا انضم الى ذلك فعل عمر ومن تبعه من الصحابة ولم ينقل عن
غيره خلافه قويت الحجة واختلف هل يكفي ترجمة ان واحد قال محمد ابن

الحسن

الحسن لابد من رجلين او رجل وامراتين وقال الشافعي هو كالبينة وعن
مالك روايتان ونقل الكرابيسي عن مالك والشافعي الاكتفاء بترجمان
واحد فيرجع الخلاف الى انها اخبار او شهادة قاله في فتح الباري باب
محاسبة الامام عماله بفتح العين جمع عامل ولابن ذر عماله وبه قال
حدثنا محمد هو بن سلام قال اخبرنا عبدة بن سليمان قال حدثنا هشام
ابن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير عن ابي حميد بضم الحاء المهملة وفتح
الميم الساعدي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
استعمل ابن الاتبية بضم الهمزة وبعدها مثناة فوقية مفتوحة فموحدة
مكسورة فتحتية مشددة وفي رواية اللبية باللام المضمومة بدل
الهمزة وفتح المثناة الفوقية قال القاضي عياض وضبط الاصيلي
بخطه في باب هدايا العمال بضم اللام وسكون المثناة وكذا قيده ابن
السكن وقال ابن الصواف واسمه عبد الله واللبية امة على صدقات
بني سليم بضم السين وفتح اللام فلما جاء الى رسول الله ولابن ذر الى
النبي صلى الله عليه وسلم وحاسبه على ما قبض وصرف قال لرسول
الله صلى الله عليه وسلم هذا الذي لكم وهذه والكشميهني وهذا
هدية اهديت لي فقال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم
له فهلا ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا بفتح الهمزة وتشديد اللام وهما
بمعنى جلست في بيت ابيك وبيت امك حتى تاتيك هديتك ان
كنت صادقا في دعواك ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فخطب الناس وحمد الله ولابي ذر فحمد الله بالفاء بدل الواو واثنى
عليه ثم قال اما بعد اي بعد ما ذكر من حمد الله والثناء عليه فاني
استعمل رجالا منكم على امور مما ولاني الله فياتي احدكم ولابي ذر
احدهم فيقول هذا لكم وهذه هدية اهديت لي فهلا ولابي ذر
عن الحموي والمستملي الا جلس في بيت ابيه وبيت امه حتى تاتيه
هديته ان كان صادقا فوالله لا ياخذ احدكم منها من الصدقة
الا قبضها شيئا قال هشام اي بن عروة بغير حقه الا جاء الله يحمله
اي الذي اخذه يوم القيمة ولم يقع قوله قال هشام عند مسلم في رواية
ابن نمير عن هشام بدون قوله بغير حقه قال في الفتح وهو مستفاد
باورد احدها الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام فلا عرفن اللام جواب
القسم ولابي ذر عن المستملي فلا اعرفن بالفاء بعد قاله بلفظ النفي عاجلا
الا ان يحمل ان يكون ما موصولة بمعنى من اطلعت على ضنع ثم يتقبل

وهو الحاي ورجل فاعل معدد اي جاه رجل ويحتمل ان تكون مصدرية
اي ذلا اعرض نجي رجل الى الله يبعين له رغا بضم الراو وتخفيف المعجمة
ممدود صوت او ببقره او بقرة انا خوار بضم الخا المعجمة وتخفيف
الواو صوت او شاة ليتعن بفتح الفوقية وسكون التحتية وتخفيف
فتح العين المهملة بعدها راء تصوت ثم رفع صلى الله عليه وسلم
يديه بالتشديد حتى رايت بياض ابطيه وفي باب هدايا العمال
حتى رايتا بياض عفرى ابطيه والعفرة بضم المهملة وسكون الفاء
بياض ليس بالناصع قاتلا الا بالتخفيف هل بلغت حكم الله الحكم
واعادها في الباب المذكور ثلاثا وفيه عشر وعبة محاسبة العمال
ومنهم من قتل الهدية ممن لهم عليه حكم وسبق الحديث في باب
هدايا العمال وغيره باب بطانة الامام واهل مشورته
بفتح الميم وضم الشين المعجمة وفتح الواو اسم من شاورت فلانا فاشارني كذا
والمعنى عرضت عليه امري حتى يدلني على الصواب منه وهو من
عطف الخاص على العام قال البخاري عما نقله عن ابن عبيد البطانة
بكسر الموحدة في قوله تعالى لا تتخذ وا بطانة من دونكم الدخلاء
بضم الدال المهملة وفتح الخا المعجمة بعد وجمع دخيل وهو الذي
يدخل على المرء ليس في مكانه خلوة ويفضي اليه بسره ويصدقه
فيما يخبر به مما يخفى عليه من امور رعيته ويعمل بمقتضاه وقال
الزمخشري في قوله تعالى لا تتخذ وا بطانة من دونكم الآية بطانة
الرجل وليجته خصيصة الذي يفضي اليه بحواجه ثقة له
شبه ببطانة الثوب كما يقال فلان شعاري ودثاري وبه قال حدثنا اصبغ
بالمهملة والموحدة المفتوحة ثم المعجمة بن الفرج المصري قال
اخبرنا ابو ذر حدثنا بن وهب عبد الله المصري قال اخبرني
بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن بن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابن سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي سعيد سعد بن مالك
الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ما بعث الله من نبي ولا استخلف بعده من خليفة الا كانت له
بطانتان والبطانة مصدر وضع موضع الاسم يسمى به الواحد
والاثنان والجمع والمذكر والمؤنث بطانة تامره بالمعروف وفي
رواية سليمان بن بلال بالخير بدل قوله بالمعروف وتحضه عليه
بحا مضمومة وضاد معجمة مشددة من عنه فيه وتحثه عليه

وبطانة

ونسخة ولكنه اعانني وتقرأ اي عن المطلع
ما اسلم من الشياطين شيطان ينبغي
وشيطانه نوح قال المناوي في شرح الجامع
بل سائر الانبياء على هذا المنوال اه فالبر اجو

وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه وهذا متصور في بعض الخلفا
لا في الانبيا فلا يلزم من وجود من شر عليهم بالشر قبوله منه
للعصمة كما قال فالمعصوم بالغا من عصمه الله تعالى اي من
عصمه الله من نزغات الشيطان فلا يقبل بطانة الشر ابدا او هذا
هو منصب النبوة الذي لا يعوز عليهم غيره وقد يكون لغيرهم
بتوفيقه تعالى وفي الولاة من لا يقبل الا من بطانة الشر وهو
الكثير في زماننا هذا فلا حول ولا قوة الا بالله والمراد بالبطانتين
الوزيرين وفي حديث عائشة مرفوعا من ولي منكم عملا فاراد الله
به خيرا جعل له وزير صالحا ان نسي ذكره وان ذكر اعانه ويحتمل
ان تكون البطانتين الملك والشيطان ويحتمل كما قال الكرماني
ان يراد بالبطانتين النفس الامارة بالسوء والنفس المطمئنة
المحترصة على الخير والمعصوم من اعطاه الله نفسا مطمئنة او كمل
صفاتها قوة ملكية وقوة حيوانية انتهى وقيل المراد بالبطانتين في
حق النبي صلى الله عليه وسلم الملك والشيطان والفرق الاشارة
بقوله عليه الصلاة والسلام ولكن الله اعانني عليه فاسلم
انتهى وينجب على الوالي ان لا يبادر وبما يلقي الله من ذلك حتى يعرضه
على كتاب الله وسنة نبيه فما وافقهما اتبعه وما خالفهما تركه وينبغي ان
يسال الله تعالى العصمة من بطانة الشر واهله وحرص على البطانة الخير واهله
قال سفيان الثوري ليكن اهل مشورتك اهل التقوى والامانة تحا الحديث
سبق في القدر واخرجه النسائي في البيعة والسير وقال سليمان ابن
بلال فيما وصله الاسماعيلي عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال
اخبرني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بهذا الحديث
السابق وعن بن ابي عتيق هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق
وحدثني ابن عتيقة فيما وصله عبد الغني كلاهما عن بن شهاب الزهري
محمد بن مسلم مثله اي مثل الحديث السابق قال في الكواكب روى سليمان
عن الثلاثة لكن الفرق بينهما ان المروي في الطريق الاولى هو المذكور
بعينه وفي الثاني هو مثله انتهى وتعقبه في الفتح فقال لا يظهر بينهما
فرق والظاهر ان سر الافراد ان سليمان سامع لفظ يحيى ثم عطف
عليه رواية الاخرين واحال بلفظهما عليه فاورده النجاري على وفقهما
وتعقبه العيني فقال كيف يتاتى الفرق ومثل الشيء غير عينه وقال
غريب هو بن ابي حمزة فيما وصله الذهلي في الزهريات عن الزهري

نسخة الاكتفاء له ولم يكن هذا الوجه المعصوم
وان جاز عقلا ان يكون فيمن يكون في اهل
الشر لكنه لا يتصور ان يفضي اليه للعصمة واجبة
بقوله والمعصوم من عصم الله وحينئذ فلا يلزم قبوله
من اهل الشر

حمد بن سلم حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن عما ابي سعيد
الخدري قوله نصب بنزع الخافض اي من قوله لم يرفعه
الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو
فيما وصله الامام احمد ومعوية بن سلم بتشديد اللام المدني
فيما وصله النسائي حدثني بالافراد ولابن ذريع الجمع الزهري قال
حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم فجعلاه من حديث ابي هريرة وهو عند
سعيد عن ابي سعيد وجعلاه مرفوعا وهو عنده موقوفا وقال
ابن ابي حسين بضم الحاء هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين النوفلي
المكي وسعد بن زياد بكسر العين وكسر الزاي ابن زياد وتخفيف التحتية
الانصاري المدني التابعي الصغير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي
سعيد الخدري قوله اي من قوله لا يرفعه وقال عبد الله
بفتح العين في الفرع وضوابط بضمها ابن ابي جعفر بسار المصري بالمهملة
من صغار التابعين عما وصله النسائي حدثني بالافراد صفوان
ابن سليم بضم السين مولى الاخوف عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي
ايوب خالد بن زيد الانصاري انه قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم فالحديث بحسب الصورة الواقعة مرفوع من رواية ثلاثة
من الصحابة ابي سعيد وابي هريرة وابي ايوب لكن على طريقة المحدثين
حديث واحد اختلف على التابعي في صحابيه فجزم صفوان بانه
عن ابي ايوب واختلف على الزهري فيه هل هو ابو سعيد او
ابو هريرة واما الاختلاف في وقفه ورفعه فلا يقدح لان من رفع
لا يقال له من قبل الراي فمثله الرفع وتقديم البخاري لرواية ابي
سعيد الخدري الموصولة المرفوعة يوزن بترجيحها عنده لاسيما
مع موافقة ابن ابي حسين وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهري
عن ابي سلمة عن ابي سعيد واذا لم يبق الا الزهري وصفوان
فالزهري احفظ لرواية صفوان له رجحت قاله في الفتح هذا باب
بالتنوين تركيبه كيفي بيبايع الامام الناس بالنصب على المفعول
والامام فاعل ولابي ذر بنصب الامام مفعول مقدم ورفع
الناس على الفعلية كما ستراه ان شاء الله تعالى في الاحاديث
المسوقة في الباب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك امام الائمة ودار الهجرة بالافراد بن انس

الاصبحي



الاصبحي عن يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرني بالافراد عباد ابن
الوليد بضم العين وتخفيف الموحدة قال اخبرني بالافراد ايضا ابن
الوليد عن ابيه عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه قال
بايعنا بفتح التحتية وسكون العين عاهدنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم لصلة العصبة بمعنى على السمع والطاعة له في المنشط
بفتح الميم والشين المعجمة بينهما نون ساكنة اخره طاء مهملة مصدر
ميمي من النشاط والمكره بفتح الميم والراء بينهما كاف ساكنة مصدر
ميمي ايضا اي في حال نشاطنا وحال تخوفنا عما نحن مامورون به
وقال النسفاقي في الظاهر ان المراد في وقت الكسل والمشقة في
الخروج ليطابق ما في المنشط ولويده ما عند احمد من رواية اسماعيل ابن
عبيد بن رفاعة عن عبادة في النشاط والكسل وقال في شرح العمدة
اي عاهدناه بالتزام السمع والطاعة في حالتي الشدة والرخاء
ويأتي الضراء والسراء غير عنه بصيغة المفاعلة للمبالغة والايذان
بانه التزم لهم ايضا ما لا امر به والثواب والشفاعة لوم الحسان على القيام
بما التزموا وان لا ننازع الامر اي امر الملك والولاية اهله فلا نقاتلهم
وان لهضموا ونفوله الحق حيث ما كنا والك هل هي بالميم او اللام
قال الراوي ولا نخاف في نفرة دين الله لومة لائم من الناس والكومة
بالنون من اللوم قال في الكاف وفيها وفي النكت ربما ظنان قال لا نخاف شيئا
قط من لوم احد من اللوام ولومة مصدر مضاف لفاعله في المعنى
وفيه وجوب السمع والطاعة للحاكم سواء حكم على الموافق الطبع او بالضد
وعدي ايضا بعلى لتضمنه معنى ما هد والامر بالمعروف والنهي عن
المنكر في كل زمان ومكان للكبار والصغار ولا يسقطه عن احد اولا
غالب ولا ما لقيت الى الائمة وغيرهم قاله النووي والحديث اخرجه
مسلم في المغازي وبه قال حدثنا مكي بن ابراهيم بفتح العين وسكون
الميم الصير في البصري قال حدثنا خالد بن الحرث الهجيمي قال
حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال خرج
النبي صلى الله عليه وسلم في غداة باردة والمهاجرون والانصار
يحفرون الخندق بكسر القاف وكان ذلك في غزوة سنة خمس فقال
صلى الله عليه وسلم متمثلا بقول من رواه اللهم ان الخير خير الاخرة
فاغفر للانصار والمهاجرة فاجابوا النبي صلى الله عليه وسلم ولابي
ذر فاجابوه نحن الذين بايعوا محمدا صفة للذين لا صفة لنحن وهذا

نابزة قال ابو السعود حقيقة المابزة المغالبة بالنبز بالباء بمعنى
في قتال لا للغلبة بشيء وعليه الطاهر وعلى كتبه بريده رسول الله
صلى الله عليه وسلم والوزير قائم بين يديه على منبره واشاط
الدار دونه بريحانة وهو الذي باشر البيعة على ان
دلالة المبايعة ابايع سيدنا ومولانا الامام المعتبر في طاعته
على جميع الانام ابا عبد الله محمد الطاهر بن مولانا على لكتاب الله وسنة
رسوله صلى الله عليه وسلم واجبها واحبر المرء فيما استطاع ان لا خليفة
سواه وهو في خط ع ج

ترجمة للمؤلف ذكر اعظم وصف له يحلو لاتباعه
وقد يقتصر الاصفياء على الصفة الاعلى
وذاك شيء لا يعرفه الا من عرفه

ترجمة عبادة قال في خط وبه لفظ رواية مسلم عن عبادة قال بايعنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر
والمنشط والمكره وعلى اثرة علينا وعلى ان لا ننازع الامر
اهله وعلى ان نقول الحق اينما كنا لا نخاف في الله لومة
لائم حاشى في خط ع ج

موضع الترجمة على الجهاد ما بقينا ابدا ما التنوين في عمرا والدا
في اليونينية والحديث سبق بابه مرهذا في غزوة الخندق وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي ابو محمد الكلاعي الدمشقي
الاصل قال اخبرنا مالك الامام بن انس المدني عن عبد الله بن
دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى بن عمر عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع
والطاعة لما يقول لنا في للبايع منا فيما استطعت
وهذا من شفقته ورحمته بنا عزاه الله عنا افضل ما جازى
نبيا عن امته وللكشميهني فيما استطعتم بالجمع وبه قال حدثنا
مسلد هو بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
سفين الثوري قال حدثنا عبد الله بن دينار مولى بن عمر قال
سمعت بن عمر رضي الله عنهما حين اجتمع الناس على عبد الملك
ابن مروان بن الحكم الاموي بايعوه بالخلافة وكانت الخلافة قبل
ذلك متفرقة اذ كان في الارض قبل اثنان يدعي كل منهما بالخلافة
وهما عبد الملك ابن مروان وعبد الله بن الزبير وكان اي بن الزبير
امتنع من مبايعة بن دينار بن معوية فلما مات ادعى بن الزبير الخلافة
فبايعه الناس بها بالحجاز وبايع اهل الافاق ومعاوية بن يزيد بن معاوية
فلم يعش الا نحو اربعين يوما ومات فبايع الناس بن الزبير الا بني امية
ومن لهوى هواهم فبايعوا مروان بن الحكم ثم مات بعد ستة اشهر
وعهد الى ابنه عبد الملك ابن مروان فقام مقامه وحج الحجاج لعبد
الملك بن الزبير فخاصم الى ان قتل رضي الله عنه فلما استقام الملك
لعبد الملك وبايع بن عمر قال حين كتب له مبايعة ان اقر بضم الهمزة
وكسر القاف بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك امير المؤمنين
على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما استطعت اي
قد لا استطاعتي وان بني بفتح الموحدة وكسر النون وتشديد التحتية
عبد الله وابو بكر وابو عبيدة وبلال وعمر اسهم صفية بنت ابي عبيد
ابن مسعود الثقفي وعبد الرحمن امه ام علقمة بنت بلتعة بن وهب
وسالم وعبيد الله وحمزة امهم ام ولد وزيد امه ام ولد قد اقروا
بمثل ذلك الذي اقررت به من السمع والطاعة زاد اسماعيل
والدارقطني والحديث مر افراده وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم



ابن كثير بن افلح العبدي مولاهم ابو يوسف الدورقي قال حدثنا هشيم
بضم الهاء وفتح الشين المعجمة بن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة بوزن
عظيم ابو معوية بن خازم بمعجمتين ابو الواسطي قال اخبرنا سيار بفتح
المهملة والتحتية المشددة بن وردان ابو الحكم العنزي عن الشعبي
عامر بن شراحيل عن مجرر بن عبد الله بفتح الجيم البجلي رضي الله عنه
انه قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع لولي الامر
في امره ونهيه والطاعة له ولقنني اي زاد على سبيل التلقين
انا اقول فيما استطعت نفعني منه ورأفة وعلى النصح لكل مسلم
وذي بامره بالاسلام وتعلقاته وبه قال حدثنا عمرو بن علي الوجه
الفلاس الصيرفي احد الاعلام قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن سفين الثوري انه قال حدثني بالافراد عبد الله ابن دينار
العدوي مولاهم قال لما بايع الناس عبد الملك ابن مروان كتب
الى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فاقر ابن عمر الى عبد الله عبد
الملك امير المؤمنين انه اقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد
الملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت
وان بني قد اقروا لذلك بذلك وهذا اختار عن اقرارهم لا اقرار عنهم
وعند الاسماعيلي من وجه اخر عن سفين بلفظ رأيت بن عمر يكتب
وكان اذا كتب كتب بسم الله الرحمن الرحيم اما بعد فانا مقر
بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك وقال في اخره البضاوي واللام
والحديث مر افراده وبه قال حدثنا عبيد الله بن مسلمة ابن قعنب
القعنبي حدثنا حاتم هو بن اسماعيل الكوفي سكن المدينة
عن بن بذيمة زاد في الزيادة وهو بن ابي عبيد كما في رواية ابي ذر مولى سلمة
ابن الاكوع قال قلت لسلمة ابن الاكوع رضي الله عنه على اي
شيء بايعتم النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية بالتمنون
تحت الشجرة قال بايعناه على الموت اي نقاتل بين يديه ونصبر
ولا نفر وان قتلنا وسبق الحديث بابه مرهذا في باب البيعة على
الفرار وان لا نفر وفي كتاب الجهاد وبه قال حدثنا عبد الله انبأنا
ابن اسما الضبعي قال حدثنا جويرية بن اسماء الماتق عن
مالك الامام عن الزهري محمد بن مسلم ان حميد بن عبد الرحمن
ابن عوف اخبره ان المسور ابن مخرمة ابن اخت عبد الرحمن
ابن عوف رضي الله عنه اخبره ان الرهط وهو ما دون العشرة

وقيل الى ثلاثة الذين ولاهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه اي عينهم
للتشاور فيمن يعقد له الخلافة فهم وهم كما سبق في باب قصة البيعة
من المناقب علي وعثمان والزبير وطلحة وسعد وعبد الرحمن
اجتمعوا فتشاوروا فيمن يولوه الخلافة قال ولابي ذر فقال
لهم عبد الرحمن بن عوف ليست بالذي انا فنسكم بضم الهمزة وفتح
النون وبعد الالف فاء مكسورة فسين مهملة انازعكم عمد
هذا الامر اي الخلافة فقد اذ ليس لي فيها رغبة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
عن والاولى اوجه ولكنكم ان شئتم اخترت لكم منكم اي ممن سماهم
عمر دونه فجعلوا ذلك الى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن امرهم
في الاختيار منهم فمال الناس علي عبد الرحمن حتى ما اري احدا
من الناس يتبع بسكون الفوقية وفتح الموحدة اوليك الرهط
ولا يطاعنيه بفتح العين وكسر القاف اي ولا يعينون خلو وهو
كناية عن الاعراض ومال الناس علي عبد الرحمن كرر هذه لبيان
سبب الميل وهو قوله سيشاور دون في امر الخلافة تلك الليالي زاد
الزبيدي في روايته عن الزهري لا يخلو به رجل ذو راي فيعدل
بعثمان احدا وكرر قوله حتى اذا كانت الليلة وللكشميهني تلك الليلة
التي اصبحنا منها فبايعنا فبسكون العين عثمان بن عفان بالخلافة
قال المسور بن مخرمة طرقني عبد الرحمن اي بعد هجع من الليل
بفتح الهاء وسكون الجيم بعدها عين مهملة قال في المصابيح اي بعد
طائفة منه هذا الذي يفهم من كلام القاضي واقتصر عليه الزركشي
وقال الحافظ مغلطاي يريد الهجوع المنوم بالليل خاصة ذكره الوحيد
قال العلامة بدر الدين الدماميني وهذا لا يتأتى في ان يكون قوله من
الليل صفة كاشفة بخلاف الاول فانها فيه مخصصة وهو اولى انتهى
قال في الفتح وقد اخرجه البخاري في التاريخ الصغير من طريق
يونس عن الزهري بلفظ بعد هجع نومة عظيم فضرب الباب حتى
استيقظت من النوم فقال لي اراك نائما ففي الله ما كحلت
ما دخل النوم جفن عيني كما يدخلها الكحل هذه الليلة ولابي ذر عن
الحموي والكشميهني هذه الثلاث بكبير نوم في رواية سعيد بن عامر
عند الدارقطني في غرايب مالك والله ما حملت فيها كثيرا منذ ثلاث
ولابي ذر بكثير نوم من غير تاء مثناة بدل الموحدة انطلق فادع لي الزبير
ابن العوام وسعدا اي ابن ابي وقاص فدعوتهما له فشاورهما

قوله من غير تاء مثناة الذي بخطه صحيحا الزبيدي هو غيره
وما لابن بخطه هي غير مصحفة عن الدارقطني فتدبر غرايب
مالك والصواب الاول الذي في الاصل وهو الزبيدي
في روايته عن الزهري وكذا هي في الفتح انتهى قال في
تهذيب المطالع بضم الزاي وبالراء المهملة محمد بن الوليد
صاحب الزهري واما الزبيري بضم الزاي وبالراء
محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الزبيري
من اهل الكوفة فيروي عن مالك بن انس وغيره
واما ابن بيري بفتح الزاي وسكون النون وفتح
الموحدة وبالراء المهملة فهو ابو اسماعيل سعيد بن ابي
سنبر الدبيري يروي الموطا عن مالك هكذا في خط
بعض من رآه

عفا الله عنه



بالشين المعجمة من المشاورة ولابي ذر عن المستملي فسارهما بالسين المهملة
وتشديد الراء ثم دعاني فقال ادع عليا فدعوته له فناجاه
حتى ابهار الليل بتسكين الموحدة وتشديد الراء النصف وفي رواية
سعيد بن عامر المذكورة فجعل يناجيه حتى برق نجم اصواتهما احيانا قاله
يخفي علي شيء مما يقولان ويخفيان احيانا ثم قام علي هو ابن ابي طالب
ومن عنده وهو اي علي علي طمع ان يوليه وقد كان عبد الرحمن
يخشى من علي شيئا من اجل الغيرة الموجبة للغفلة وقال بن هبيرة انظنه
اشار الى الدعابة التي كانت في علي او نحوها ولا يجوز ان يتهم علي ان
عبد الرحمن خاف من علي على نفسه ثم قال ادع لي عثمان فدعوته
فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى للناس
الصبح ولابي ذر صلى الناس الصبح واجتمع اولئك الرهط
الذين عينهم عمر للمشورة عند المنبر في المسجد النبوي فارسل
عبد الرحمن الى من كان حاضرا من المهاجرين والانصار وارسل
الى امراء الاجناد معونة امراء الشام وعمير بن سعد امير حمص والمغيرة
ابن شعبة امير الكوفة وابو موسى الاشعري امير البصرة وعمرو بن العاص
امير مصر ليجمع اهل الحل والعقد وكانوا وافوا تلك الحجة قد مر اكثرهم
مع عمر ورافقوه الى المدينة فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن
وفي رواية عبد الرحمن بن حميد ان جلس عبد الرحمن على المنبر ثم قال
اما بعد يا علي اني قد نظرت في امر الناس فلم ارهم يعدلون بعثمان
اي لا يعدلون له مساويا بل يرجحونه على غيره فلا تجعلن على نفسك
من اختيار في لعثمان سبيلا علامة اذا لم يوافق الجماعة فقال
عبد الرحمن تحاط لعثمان اتبايعك على سنة الله ورسوله ولابي ذر
عن الكشميهني وسنة رسوله والخليفتين ابي بكر وعمر من بعده
فقال عثمان نعم فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس المهاجرون
ولابي ذر والمهاجرات نواو العطف وهو من عطف الخاص على العام
والانصار وامراء الاجناد المذكورون والمسلمون وفي الحديث ان
الجماعة الموثوق ببدياتهم اذا عقدوا عقد الخلافة لشخص بعد المشاورة
والاجتهاد ولم يكن لغيرهم ان يعارضهم في ذلك العقد اذ لو كان العقد لا يصح الا
باجتماع الجميع لكان لا معقل لتخصص هو الستة فلم لم يعترض فيهم
معترض بل رضوا دل ذلك على صحته وفيه ان من اسند اليه ذلك كان
يبذل وسعه في الاختيار ويجر اهله وليله اهتماما بما هو فيه حتى يكمله

باب من بايع مرتين في حالة واحدة للتاكيد وبه قال حدثنا
ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن يزيد بن ابي عبيد بضم العين
مولى سلمة عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه بايعنا سكون
العين النبي صلى الله عليه وسلم ببيعة الرضوان عند الشجرة التي
بالحديبية فقال عليه الصلاة واللام لي يا سلمة الا تبايع قلت
تبايع قلت يا رسول الله قد بايعت في الزمن الاول بفتح الهمزة
وتشديد الواو وقال عليه الصلاة والسلام وفي الثاني اي وفي الزمن
الثاني تبايع ايضا ولابي ذر عن الكشميهني في الاولى اي في الساعة او الطا
قال وفي الثانية واراد كما قال الداودي ان لو كرر بيعة سلمة لعلمه
بشجاعته وغنائه في الاسلام وشهرته بالكمال فلذلك امره بتكرير
المبايعة ليكون له في ذلك فضيلة وتقدم في باب البيعة في الحرب من
كتاب الجهاد من رواية المكي بن ابراهيم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة
الحديث بتمامه من هذا الوجه الى قوله وقد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم
عدلت الى ظل شجرة فلما خف الناس قال يا ابن الاكوع الا تبايع وقال في
اخره فقلت له يا ابا مسلم على اي شيء كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت
وهذا الحديث هو الحادي والعشرون من الثلاثيات باب
بيعة الاعراب على الاسلام والجهاد وبه قال حدثنا محمد الله ابن
سلمة القعنبي عن مالك الامام عن محمد بن المنكدر ابن عبد الله
المدني الحافظ عن جابر بن عبد الله السلمي بفتحتين الانصاري
رضي الله عنهما ان اعرابيا لم يسم وعند النسائي في رواية
الاوزاعي انه قيس بن ابي حازم قال الحافظ ابن حجر في المقدمة وفيه نظر
قال في الشرح لانه تابعي كبير مشهور صرحوا بانه هاجر فوجد النبي صلى
الله عليه وسلم قد مات فان كان محفوظا فلعله اخر واقف اسمه
واسم ابيه في المنزل لابي موسى في الصحابة قيس بن ابي حازم المغيرة
ويحتمل ان يكون هو هذا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الاسلام فاصابه وعك بفتح الواو وسكون العين حمى او الم
او رعدة فقال يا رسول الله اقلني ببيعتي فابى فامتنع النبي صلى
الله عليه وسلم ان يقيله لانه لا يعين على معصية وظاهره طلب الاقالة
من نفس الاسلام ويحتمل ان يكون مزعوما ضنه كالهجرة وكانت
اذ ذاك واجبة فمن خرج من المدينة كراهة فيها اورغبة عنها كما فعل
هذا الاعرابي حوفي مذموم ثم جاءه صلى الله عليه وسلم الاعرابي



المرة الثانية فقال اقلني ببيعتي فابى وفي رواية الثوري عن ابن
المنكدر انه اعاد ذلك ثلاثا فخرج الاعرابي قبل المدينة راجعا الى البدو
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير بكسر الكاف وبعدها
تحتية ساكنة فراء ما ينفي الحداد فيه تنفي بفتح الفوقية وسكون النون
وكسر الفاء خبثها بفتح المعجمة والموحدة والمثلثة رديها الذي للحرفيه
وينصع بفتح التحتية وسكون النون وفتح الصاد بعدها عين
مهملتين وتظهر طيبها بكسر الطاء المهملة وسكون التحتية مرفوع
فاعل ينصع ولابي ذر عن الكشميهني وتنصع بالفوقية بدل التحتية
طيبها بكسر الطاء وسكون التحتية منصوب على المفعولية والحديث
باتي في الاعتصام ان شاء الله تعالى بعون الله واخرجه مسلم في الحج
والترمذي في المناقب والنسائي في البيعة والسير باب حكم
بيعة الصغير وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن المديني قال
حدثنا عبد الله بن نمير الهمداني مولى ال عمر بن الخطاب قال
حدثنا يزيد بكسر التحتية هو بن ابي زياد مولاهم ابو عبد الله الكوفي
قال حدثني بالافراد ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف زهرة ابن
معبد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة عن جده عبد الله
ابن هشام الصحابي وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ودهبت
به امه زينب ابنة حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه بكسر التحتية
وسكون العين فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو صغير
اي للملازمة البيعة فمسح صلى الله عليه وسلم راسه اي راس زهرة
ودعا له فعاش بركة دعائه صلى الله عليه وسلم له زمانا كثيرا بعد
الزمن النبوي وكان عبد الله بن هشام يضحي بالشاة الواحدة
عن جميع اهله قال في الفتح وهذا الاثر موقوف صحيح بالسند الذكور
الى عبد الله وانما ذكره البخاري مع ان مثله عادة انه يخرجه في الموقوفات
غالبا لان المتن بين والحديث طرفي من حديث سبق في كتاب الشركة
باب من بايع ثم استقال البيعة اي طلب الاستقالة منها وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام
عن محمد بن المنكدر الحافظ عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي
الله عنهما ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام

فاصابه الاعرابي وعك بسكون الموحدة حمى بالمدينة فاتى الاعرابي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي
لم يرد الارتداد عن الاسلام اذ لو اراده لقتله وحمله بعضهم على الاقامة
بالمدينة فابى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقيله لانه لاعذر
للمهاجر ان يرجع الى وطنه ثم جاءه ثانيا فقال يا رسول الله اقلني
بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام ان يقيله ثم جاءه بها الغير في
هذه الثالثة فقال اقلني بيعتي فابى عليه الصلاة والسلام
ان يقيله فخرج الاعرابي من المدينة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما المدينة بزيادة انما الباقطم في قريبا في باب بيعة الاعراب
كالكير تنفي خبثها رديها وينصع بالنون والصاد المهملة والعين المهملة
وسكون النون وبالذال المعجمة بالفوقية فتاليها نضيج كما سبق
والمعنى اذا انفت الخبيث تميز الطيب واستقر فيها وروى تنصع بضم
الفوقية من النصع اذا اظهر ما في نفسه وتاليه مفعوله قاله العيني
وقال في الفتح وطيبها بالجمع بالتشديد وضبط القزاز بكسر اوله
والتخفيف ثم استشكله فقال لم ار للمنصوع في الطيب ذكرا وانما
الكلام تنصوع بالفاء المجمة وزيادة الواو والتثقيل قال وورد في بعض
بمعجمتين وانكر الزمخشري في الفائق فضبطه بموحدة وضاد معجمة
وقال هو من ابضعه بضاعة اذا دفعها اليه يعني ان المدينة تدفع
طيبها كما تدفع سكتها وتعقبه الصغاني بانه خالف جميع الرواة في ذلك
وقال ابن الانباري المشهور بالنون والصاد المهملة والحديث سبق قريبا

باب من بايع رجلا اي اماما لا يبايعه الا للدنيا ولا يفي له
طاعة الله في مبايعته وفيه قال حدثنا عبد الله هو لقب عبد الله
ابن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد ابن
ميمون السكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان
السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثلاثة في الناس لا يكلمهم الله يوم القيامة كلام
يسرهم ولكن نحو قوله اخسوا فيها ولا يكلمهم بشيء اصلا والظاهر انه
كناية عن غضبه عليهم ولا يزكيهم ولا يثني عليهم ولهم عذاب اليم
علي ما فعلوه احدهم رجل كان على فضل ماء زائد عن حاجته بالطريق
وفي رواية ابن سمعونة بالفلاة وهي المراد بالطريق هنا يمنع منه من
التي ابن السبيل اي المسافر وفي باب اثم من منع ابن السبيل من الماء طريق



عبد الواحد بن زياد رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل
والمقصود واحد واذا تعارض المفهومان لتلازمهما لانه اذا منعه من
الماء فقد منع الماء منه قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله وقال ابن بطال فيه
دلالة على ان صاحب البئر اولى من ابن السبيل عند الحاجة فاذا اخذ
حاجته لم يجز له منع ابن السبيل والثاني رجل بايع اماما اي عاقده
لا يبايعه لا يعاقده الا لدنياه ولابي ذر لدنيا بغير ضمير والتنوين
وللاصيلي للدنيا بلا من ان اعطاه منها ما يريد وفي نسخة في الفاء
له ما عاقده عليه والا اي وان لم يعطه ما يريد لم يف له فوقاه
بالبيعة لغير الله وانما استحق هذا الوعيد الشديد لكونه غش
امام المسلمين ومن لازم غش الامام غش الرعية لما فيه من السبب
الى اثارة الفتنة ولاسيما ان كان ممن يتبع على ذلك وتأمر وقال
المهلب الاصل في مبايعة الامام ان يبايع على ان يعمل بالحق ويقيم
الحدود ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فمن جعل مبايعته لما يعطاه
دون ملاحظة المقصود في الاصل فقد خسر خسرانا مبينا ودخل في
الوعيد الذكور وحاق به ان لم يتجاوز الله عنه والثالث رجل بايع
بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطى بضم الهمزة وكسر
الطاء منها اي بسبب السلعة او في مقابلتها وفي اليونينية الرفع والكسر
مع الفتح فيهما وفي هامشها ما نصه وفي نسخة الحافظ ابن ذر وابن عساكر
والاصيلي من اول الاحاديث التي تكررت في حلف المشتري لقد اعطى بضم
الهمزة وكسر الطاء وضم مضارعة كذا وجدته مضبوطا حيث تكرر لنا
وكذا عنا عنها فصدقه المشتري فاخذها منه بما حلف عليه كاذبا
اعتمادا على قوله والحال انه لم يعط الحالف بها ذلك القدر المحلوف عليه
وخص بعد العصر بالذكر لشرفه بسبب اجتماع ملائكة الليل والنهار فيه
وهو وقت اختتام الاعمال والامور يخوا تيمها وعند مسلم وشيخ زاد ومنفق
كذبا وعائل مستكبر وعنده ايضا من حديث ابي ذر المنان الذي لا
يعطي شيئا الا منه واسبل ازاره وفي الرد على التجاري وبابي ان شاء
الله تعالى يعون الله في التوحيد ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر
ليقتطع بها مال رجل مسلم فتحصل ستة خصال وعند مسلم انه يبلغ عن
المراد حديث ابي ذر المذكور ولم تنفق سلعته بالحلف الفاجر لان مفاد
الذي يحلف بعد العصر انه كذا وكذا الا هذا خاص بمن كذب في اخباره

المشتري والذي قبله اعم فيكون فصلة اخرى فالذي في الفتح
والحديث سبق في البيوع باب بيعة النساء ولفظه اي
ذكر بيعة النساء ان عمر بن الخطاب رضي الله عنهما فيما سبق في العيدين عن
النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الآية
ثم قال حين فرغ منها انتن على ذلك ونبه قال حدثنا ابو عثمان الحكم ابن
نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة الحافظ عن الزهري مخففا
ابن مسلم وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي في الزهريات
كما في المقدمة حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن بن شهاب
الزهري اخبرني بالافراد ابو ادريس عائذ الله ابن عبد الله
الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو بعدها لام ثم نون الدمشقي قاضيها انه سمع
عبادة بن الصامت رضي الله عنه يقول قال كنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ لنا لابن ذر ونحن في مجلس ولابن
ذر في المجلس تبايعوني تعاقدوني على التوحيد ان لا تشركوا بالله
شيئا على ترك الاشراك وهو عام لان نكرة في سياق النفي
كالنفي ولا تشركوا اخذ في المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا ولا
تقتلوا اولادكم هذي عما كانوا يفعلونه من وادهم بناتهم خشية الرقاقة
وهو اشنع القتل لانه قتل وقطيعة رحم ولا تأتوا ببهتان تكذبون
يبهت سامعه اي يدهشه لفظاعته كالرمي بالزنا تفترونه من
تختلقونه بين ايديكم وارجلكم خصهما بالافتراء لان معظم الافعال
يقع بهما اذ كانت هي العوامل والحوامل للباشرة بالبطش وقد يعاقب
الرجل بجناية قوله فمن اصاب هذا عاكست يدك وقال في الكواكب
المراد الايدي وذكر الارجل تاكيدا وقيل المراد بما بين الايدي والارجل
القلب لانه الذي يترجم اللسان عنه فلذلك اليه الافتراء كان
المعنى لا تتواصوا احد بالكذب تزوروا به في انفسكم ثم تبهتون صاحبكم
بالسنتكم ولا تعصوا في معروف هو في ترك ارتكاب ما نهيتم عنه
فمن وفى بالتخفيف وشدد منكم بان ثبت على العهد فاجره على الله
فضلا وهذا اصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة
له ومن اصاب من ذلك شيئا غير الشرك فستره الله عليه في الدنيا
فامره الى الله ان شاء عاقبه بعدله وان شاء عفى عنه بفضله
فبايعناه على ذلك قال ابن المنير فيما نقله عنه في فتح الباري
ادخل البخاري حديث عبادة بن الصامت في ترجمت بيعة النساء لانها

ورد

ورد في القرآن في حق النساء فرقتين ثم استعملت في الرجال
النبي رفع في بعض طرقه عن عباده قال اخذ علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء لا تشركن بالله شيئا ولا تسرقن
ولا تزنين الحديث وحديث الباب سبق في الايمان اوائل المكاتب وبه قال
حدثنا محمود هو بن غيلان ابو احمد العدوي مولاهم المروزي قال
حدثنا عبد الرزاق هو بن همام الحافظ الكبير الصنعاني قال
اخبرنا معمر هو بن راشد الازدي مولاهم نزيل اليمن عن الزهري
محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام من غير مصافحة
بالله كما جرت العادة بمصافحة الرجال عند المبايعة بهذه الآية
وهي قوله تعالى لا يشركن بالله شيئا قالت عائشة وما مست يد
رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امراة زاد في رواية اخرى قط
الا امراة يملكها بنكاح او ملك يمين وروى النسائي والطبري من طريق
محمد بن المنكدر ان اسيمة بنت رقيقة تعافين مصنوا خبرته انها
دخلت في نسوة تبايع فقلن يا رسول الله ابسط يدك نصافحك
فقال اني لا اصافح النساء ولكن ساخذ عليكن فاخذ عليها حتى بلغ
ولا يعصينك في معروف فقال فيما اطقتن واستطعتن فقلنا الله
ورسوله ارحم بنا من انفسنا قال في الفتح وقد جاءت اخبار اخر انه
كان ياخذ بيده عند المبايعة من فوق ثوب اخرجه يحيى بن سلام
في تفسيره عن الشعبي وحديث الباب اخرجه الترمذي وبه قال
حدثنا مسدد هو بن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ
ابو الحسن قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التميمي مولاهم البصري هو
النشوري عن ايوب بن ابي تميمة السختياني عن حفصة بنت سيرين
ام الهذيل البصرية الفقيهة عن ام عطية نسيبة بنون مضمومة
وسين مهملة وبعد التحتية الساكنة موحدة مصغر بنت الحرث الانصارية
انها قالت بايعنا فكوه اي النبي صلى الله عليه وسلم فرفع احدى
يديه اليها ولابي ذر عن الكشميهني علينا بلفظ الجمع قوله تعالى
في سورة الممتحنة ان لا يشركن بالله شيئا ونهانا عن النياحة على الميت
فقبضت امراة لم تسم او هي ام عطية المبهمت لفهمنا منها من الما
يدها عن المبايعة فيه اشعار بانها لم تبايع بيدها لكن لا يلزم
من مد اليد المصافحة فيحتمل ان يكون بحائل من ثوب ونحوه كما مر والمراد

يعاد

تنبيه ضبط بالقلم بضم الياء وفتح الظاء
في المصباح بتثليث الظاء بوزن ضرب وقعد وعلى
هذا فهو يظهر بالكسر فيقال بهته بسبهته
فتحتين منه باب الضرب

تقبض اليد المتأخر عن العقول فقالت يا رسول الله فلانة لم
تسعدني اي اقامت معي في نياحة على ميت لي تراسلني
وانا اريد ان اجزيها بفتح الهمزة وسكون الجيم بعدها ان
اكافيها على اسعادها قال لم يعلم صلى الله عليه وسلم شيئا بل سكت
فذهبت ثم رجعت قيل انما سكت عليه الصلاة والسلام لانه
عرف ان ليس من حسن النياحة المجرمة او ما التفت الى كلامها حيث
بين حكم النياحة لها او كانت حوائجها من حضانة بعض اولادها وعند
النساي في رواية ايوب فاذهب فاسعدها ثم احبك قالت يا نبي
قال اذهبي فاسعديها قالت فذهبت فساعدتها ثم جئت
فاخبرته قال النووي وهذا محمول على الترخيص لام عطية
وللشارع ان يخصص من العموم ما شاء النبي واورد عليه غير
ام عطية كما سبق في تفسير سورة الممتحنة فلا خصوصية
لام عطية واستدل به لبعض المالكية على ان النياحة ليست
حراما وانما المحرم ما كان معه شيء من افعال الجاهلية من
نحو شق جيب وخمش وجه وفي المسئلة اقوال منها ان كان
قبل التحريم ومنها ان قوله في الرواية الاخرى الا آل فلان
فانه نص على انها تساعدهم بالنياحة فيمكن ان
تساعدهم بنحو البكا الذي لا ناحة معه واقرب الاجوبة
انها كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم
قالت ام عطية فما وفت امرأة بتخفيف الفاء تركت النوح ممن
بايع مني الا ام سليم بنت ملحان والدة انس وام العلا امرأة من
الانصار المبايعات قالم ابن عبد البر ونسبها عنده فقال
بنت الحرث بن ثابت بن خارجة بن ثعلبة وابنة ابي سبرة بفتح
السين المهملة وسكون الموحدة امرأة معاذ اي بن جبل او ابنة
ابي سبرة وامرأة معاذ بواو العطف وفي نسخة بدونها
من النوح والبكا في كتاب الجنائز فما وفت منا امرأة غير خمس
نسوة ام سليم وام العلا وابنة ابي سبرة امرأة معاذ وامرأتين
او بنت ابي سبرة وامرأة معاذ وامرأة اخرى والشك من الراوي
هل ابنة ابي سبرة هي امرأة معاذ او هي غيرها قال في الفتح
والذي يظهر ان الرواية بواو العطف اصح لان امرأة معاذ
هي ام عمرو بنت خلاد بن عمرو السلمية ذكرها ابن سعد تعالى هذا

فائدة

فائدة ابن سبرة غيرها وفي الدلائل لابي موسى من طريق حفصة
عن ام عطية وام معاذ بنت ابي سبرة وفي رواية من عوف عن ابن
سيرين عن ام عطية فما وفت غير ام سليم وام كلثوم وامرأة
معاذ بن ابي سبرة كذا قيده والصواب ما في الصحيح امرأة معاذ
وبنت ابي سبرة ولعل بنت ابي سبرة يقال لها ام كلثوم وان
كانت الرواية التي فيها ام معاذ تحتمل ذلك فلعلها ام معاذ ابن
جبل وهي هند بنت سهل الجهنية ذكرها ابن سعد ايضا وعرف
بمجموع هذا السبعة الممن الماذكورات في الحنائز وهن ام سليم
وام العلا وام كلثوم وام عمرو وهند ان كانت الرواية بحمولها
والا فالخامسة ام عطية كما في الطبراني من طريق عاصم عن حفصة
عن ام عطية فما وفت غيري وغير ام سليم لكن اخرج اسحاق
ابن راهوية في مسنده من طريق هشام بن حسان عن حفصة عن
ام عطية قالت كان فيما اخذ علينا ان لا ننوح الحديث وفي
اخره وكانت لا تعد نفسها لانها لما كان يوم الحرة لم تزل الستا
بها حتى قامت معهن فكانت لا تعد نفسها لذلك فقيده رد للسا
ويجمع بانها تركت عد نفسها من يوم الحرة باب من نكث بيعته
بالمثلثة اي نقضها ولابي ذر عن الكشميهني ببيعته بزيادة الضمير
وقول تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله قال في
الكشاف لما قال انما يبايعون الله اكده بتوكيد اعلى طريقة التمثيل
فقال يد الله فوق ايديهم يريد ان يد رسول الله صلى الله عليه
وسلم التي تعلو ايدي المبايعين هي يد الله سبحانه وتعالى منزهة
عن الجوارح وعن صفات الاجسام وانما المعنى تقرير ان عقد
المشاقة مع الرسول كعقده مع الله من غير تفاوت بينهما كقوله
تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله انتهى وفي اختصاص الموصول
تفخيم معنى الظهور وقال ابو البقا انما يبايعون خبر ان ويد الله
مبتدا وما بعده الخبر والجملة خبر ما لان ارجاع من ضمير الفاعل
في يبايعون او مستانف فمن نكث نقض العهد ولم يف بالبيعة فانما
ينكث على نفسه فلا يعود ضرر نكثه الا عليه ومن اوفى بما عاهد
عليه الله يقال وفيت بالعهد واوفيت به اي وفى في مبايعته
فسيؤتيه اجرا عظيما اي الجنة وسقط لابي ذر من قوله يد الله
الى اجرها وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان

ابن عيسنة عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابرا هو بن عبد
الله الانصاري السلمي بفتح السين واللام له ولابيه صحبة رضي
الله عنهم انه قال جا اعرابي لم يسم وقيل قيس بن ابي حازم وورد
بما سبق في باب بيعة الاعراب قريبا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله بايعني على الاسلام فبايعه عليه الصلاة والسلام
ثم جا الغد ولابي ذر عن الكشميهني من الغد محموما فقال
اقلني ببيعتي على الاقامة بالمدينة ولم يرد الارتداد عن الاسلام
اذ لو اراده لقتله كما مر قريبا فابى فامتنع صلى الله عليه وسلم
ان يقيله لان الخروج من المدينة كراهة لها امر فلما ولى الاعرابي
قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير تنفي الذي يتخذه
الحداد منها من الطين او الكير الزق والكور ما بين الطين
تنفي خبثها بفتح الخا المعجمة والموحدة وهو ما تنزعه النار
من الجواهر المعدنية فتخلصها عما يمنعها في ذلك واثبت
صحيح الخبث لان نزل المدينة منزلة الكير فاعاد الضمير اليها
وينصع بفتح العين المهملة طيبها بكسر الطا والرفع ولابي ذر وينصع
بالفوقية فيهما منصوبا قال في شرح المشكاة ويروى بفتح الطا
وكسر الياء المشددة وهي الرواية الصحيحة وهي اقوم معنى لانه ذكر في
مقابلة الخبث وانه مناسبة بين الكير والطيب وقد شبه صلى الله عليه
وسلم المدينة وما يصيب ساكنها من الجهد والبلا بالكير وما يوقد عليه
في النار فيميز به الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب
فيه ازكى مكان واخلص وكذلك المدينة تنفي شرارها بالحمى والوبا
والجوع وتطهر خيارهم وتزكيهم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
وعند الطبراني بسند جيد عن ابن عمر مرفوعا من اعطى بيعة ثم نكثها
لقي الله ولا حجة معه بمعنى وعند احمد من حديث ابن هريرة رفعه
الصلاة كفارة الا من نكث الشرك بالله ونكث الصفقة الحديث وفيه
تفسير نكث الصفقة ان تعطي رجلا بيعتك ثم تقاتله

## باب

الاستخلاف اي تعيين الخليفة عند موته خليفة بعده او تعيين جماعة
ليتخير واحدا منهم قال حدثنا يحيى ابن بكير بضم الموحدة
ابو زكريا المخزومي قال اخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد
الانصاري انه قال سمعت القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق
قال قالت عايشة رضي الله عنها في اول ما بدء رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم وجعه الذي توفي فيه تتضعضعه من وجع
راسها واراساه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها ذاك لو
الكاف اي موتك كما يدل عليه السياق لو كان وانا حي الواو للحال
فاستغفر لك وادعو لك بكسر الكاف فيهما فقالت عايشة
مجيبة له عليه الصلاة والسلام والكلية بضم الميمة وسكون
الكاف وكسر اللام مصححا عليها في الفرع كاصله ولابن ذر عن
الكشميهني ولكنه باسقاط الياء بعد اللام والله اني لاظنك تحب
موتي فهمت ذلك من قولها لو كان وانا حي ولو كان ذلك
لظللت بكسر اللام بعد المعجمة وسكون اللام بعدها اي لبقيت
وقربت آخر يومك حال كونك موسا بكسر الواو مشددة بانيا
ببعض ان واجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انا واراساه
اضراب عن كلامها اي استغفر لوجع راسي اذ لا باس بك
فانت تعيشني بعدي عرف ذلك بالوحي ثم قال عليه الصلاة
والسلام لقد هممت او قال اردت بالشك من الراوي ان ارسل الى
ابي بكر الصديق وابنه فاعهد بفتح الهمزة وبالنصب عطفا
على ارسل اي اوصي بالخلافة لابي بكر كراهية ان يقول
القايلون الخلافة لنا او يتمنى المتمنون ان تكون الخلافة
لهم فاعينه قطعا للنزاع والاطماع وقد اراه الله ان لا يعدل
الجمهور المسلمون على الاجتماع ثم قلت يابى الله الا ان تكون الخلافة
لابي بكر ويدفع المؤمنون خلفة فيخيره او يدفع الله خلفة فيخيره
ويابى المؤمنون الا خلفة فنه فاتك من الراوي في المقدم
والمتاخر وفي رواية لمسلم ادعو لك ابا بكر اكتب كتابا فاني
اخاف ان يتمنى متمن ويقول قايل انا اولى ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر وفي
رواية للبزار معاذ الله ان تختلف الناس على ابن ابي بكر وفيه
اشارة الى ان المراد الخلافة وهو الذي فهمه البخاري من
حديث الباب وترجم به والحديث سبق في الطب وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال اخبرنا سفيان الثوري
عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله ابن
عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما انه قال قيل لعمر لما اصيب الا
تستخلف يا امير المؤمنين فقال ان استخلف فقد استخلف من هو خير مني ابو بكر اي حيث استخلف وان اترك

اي الاستخلاف فقد ترك التصريح بالتعيين فيه وهو خير مني
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ عمر رضي الله عنه وطائر الامن
فلم يترك التعيين عمدا ولا فعله منصوصا فيه على الشخص المستخلف
وجعل الامر في ذلك شورى بين من قطع لهم بالجنة والقى النظر
للمسلمين في تعيين من اتفقت عليه راي الجماعة الذين جعلت الشورى
فيهم تعالى اي الحاضرون من الصحابة فاتفقوا اي على عمر حيا
عمر راغب في حسن راي فيه وراهب باثبات الواو وسقطت من
اليونينية اي راهب من اظهار ما يضره مزكراهية او الحمل فيه راغب
فيما عندي وراهب مني او المراد الناس راغب في الخلافة وراهب
منها فان وليت الراغب فيها خشيت ان لا يقوم بها وقال عياض هما وصفان
لعمر اي راغب فيما عند الله وراهب من عقابه فلا اعول على شيء من ذلك
وذلك يغلق عن العناية بالاستخلاف عليكم وددت ان يخرج
منها اي من الخلافة كفافا بفتح الكاف وتخفيف الفاء لا لي خيرها
ولا علي شرها لا اتحمل بها اي الحمل فيه حيا وميتا وان يلي
امر ولا ميتا فلا اعين لها شخصا بعينه فاتحملها في حال الحياة وبعد الممات
وفي الحديث جواز عقد الخلافة من الامام المتولي لغيره بعده وان
امره في ذلك جائز على عامة المسلمين لاطباق الصحابة ومن بعدهم
معهم على العمل بما عهده ابو بكر لعمر ولكن لم يختلفوا في قبول عهد عمر
الا لسنة وهو شبيه بايصاء الرجل على ولده ليكون نظره فيما يصلح
اتم من غيره فلذلك اقدم الامام وقال النووي وغيره اجمعوا على صحة
انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها باهل الحل والعقد
لاسان حيث لا يكون هناك استخلاف من غيره وعلى جواز جعل الخليفة
الامر شورى بين عدد مخصوص او غيره وله قال حدثنا ابراهيم
ابن موسى ابن يزيد الفراء الصغير ابو اسحاق الرازي قال اخبرنا
هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد ابن
مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه قال
سمع خطبة عمر الخ بنصب صفة خطبة حين جلس على المنبر وكانت
كالاعتذار عن قوله في الخطبة الاولى الصادرة منه يوم مات النبي
صلى الله عليه وسلم ان محمدا لم يمت وانه سيرجع وكانت خطبته الاخرة
بعد عقد البيعة لابي بكر في سقيفة بني ساعدة وذلك الغد بنصب

على الظرفية

فائدة

على الظرفية اي اتيانه بالخطبة في الغد من يوم ما لتوفي النبي
صلى الله عليه وسلم فتشهد عمر وابو بكر اي والحال ان ابا بكر صامت
لا يتكلم قال عمر كنت ارجو ان يعيش رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى يدبرنا بفتح التحتية وضم الموحدة بسهم الاصبع ساكنة
يريد عمر بذلك ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم اخرهم موتا
وفي رواية معمر عن شهاب عند الاسماعيلي حتى يدبر امرنا بتشديد
الموحدة ثم قال عمر فان يك محمد صلى الله عليه وسلم قد مات فان
الله تعالى قد جعل بين اظهركم نورا تهتدون به هدي الله محمدا صلى الله عليه وسلم اي بكتابه الذي
ما فرع من فروع اليونينية وفي بعض الاصول وعليه شرح العيني
كما ذكر رحمهما الله تعالى تهتدون به بما هدي الله محمدا صلى الله عليه
وسلم وفي كتاب الاعتصام وهذا الكتاب الذي هدي الله به رسوله
فخذوا بما اهتدى به رسول الله صلى الله عليه وسلم وان
ابا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم الصحبة
له فيها ولما شاركه فيها غيره عطف عليها ما انفرد به وهو كونه ثاني
اثنين اذ هما في الغار وهي اعظم فضيلة استحق بها الخلافة كما قاله
السهيلي قال ثم قال ثم قال ثانية بالفاء في اليونينية وغيرها وانه
ولي المسلمين بامورهم فتوجوا اليه الجوازي فبايعوه بكسر التحتية
وكانت الفاء فيهم قد بايعوه بفتح التحتية قبل ذلك في سقيفة بني
ساعدة ابن كعب بن الخزرج والسقيفة الساباط فكان اجتماعهم
للحكومات وفيه اشارة الى ان السبب في هذه المبايعة مبايعة من لم
يحضر في السقيفة وكانت بيعة العامة على المنبر في اليوم المذكور
صبيحة اليوم الذي لوبج فيه في السقيفة قال الزهري محمد ابن مسلم
بالسند السابق عن انس بن مالك سمعت عمر يقول لابي بكر رضي الله
عنهم لومئذ اي يوم السقيفة المنبر بفتح العين فلم يزل به حتى صعد المنبر
بكسر العين وللكشميهني حتى اصعده بزيادة همزة مفتوحة وصعود
الصاد فبايعه الناس مبايعة عامة وهي اخر من البيعة الاولى
ومناسبة الحديث للترجمة في قوله وانه اولى المسلمين بامورهم وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني الاعرج قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بكسر العين عن ابيه سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه

جبير ابن مطعم ابن عدي النوفلي رضي الله عنه انه قال اتت النبي
صلى الله عليه وسلم امراة لم تسلم فكلمته في شيء يعطيها فامرها
ان ترجع اليه قالت ولا لوي ذر الوقت فما كلت يا رسول الله
ارايت اي احين ان جيت ولم اجدك قال جبير ابن مطعم كانها
تريد الموت تقول ان جيت فوجدتك قد مضيت ماذا اعمل قال صلى الله
عليه وسلم ان لم تجديني فاتي ابا بكر فيه الاشارة الى ان ابا بكر
هو الخليفة بعده عليه الصلاة والسلام وفي معجم الاسماعيلي من
حديث سهل بن ابي حثمة قال بايع النبي صلى الله عليه وسلم اعرابيا
فساله ان يقيله من بيعته فابى فقال ابو بكر لعله سالك ان
تقيله بعده قال اعمر الحديث واخرجه الطبراني في الاوسط من
هذا الوجه مختصرا وحديث الباب سبق في فضل ابي بكر رضي الله
عنه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن سفين الثوري انه قال حدثني ما لم اقل
قيس بن مسلم الجدلي بضم الجيم ابو عمرو الكوفي العابد عن طارق
ابن شهاب البجلي الاحمسي ابو عبد الله الكوفي قال ابو داود
راى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه عن ابي بكر الصديق
رضي الله عنه انه قال لوفد بزاخة بضم الموحدة بعدها زاي
معجمة فالف مهملة مفتوحة فهاء تانيث وهم من طي واسد و
قبائل كبيرة وكان نزولهم الغمايل اربة وابعد النبي صلى الله عليه
وسلم ابنا طليحة ابن خويلد الاسدي وكان ادعى النبوة بعد النبي
صلى الله عليه وسلم فقاتلهم خالد ابن الوليد بعد فراغه من مسيلمة
فلما تغلب عليهم تابوا وبعثوا وفدهم الى ابي بكر بعد رجوع فاجب
ابو بكر ان لا يقضي فيهم الا بعد المشاورة في امرهم فقال لهم تتبعون
سيكون الفوعة الثانية اذ ناب الابل في الصحاري حتى يرى الله
خليفة نبيه صلى الله عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم
وهذا مختصر ساقه المجدي في الجمع بين الصحيحين بلفظه هناك
وفد بزاخة من اسد وغطفان الى ابي بكر يسالونه الصلح فخيرهم بين
الحرب المجلية والسلم المخزية فقالوا هذه المجلية قد عرفناها فما
المخزية قال تنزع منا الحلقة والكراع وتغنم ما اصبنا معكم وترد علينا
ما اصبتم منا وتدون لنا قتلانا ويكون قتلاكم في النار وترد علينا اموالنا
يتبعون اذناب الابل حتى يرى الله خليفة رسول الله والمهاجرين امرا يعذرونكم

به فقرضي

له فعرض ابو بكر ما قال على القوم فقام عمر فقال قد رايت راياً وسنشير
عليك اما ما ذكرت من ان ينزع منهم الكراع والحلقة فنعم ما رايت واما
ما تدون قتلانا ويكون قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت على
امر الله واجورها على الله ليست لها دية قال فتتابع الناس على
قول عمر والمجلية بالجيم وضم الميم من الجلاء اي الخروج من ديارهم اثمالك
والمخزية بالخاء المعجمة والزاي اي هم الخزي اي العار على الذل والصغار
وفائدة نزع ما ذكر منهم ان لا تبقى لهم شوكة لياس الناس من رجعتهم وقومهم
وتتبعون اذناب الابل اي في رعاتها لانهم اذا تتبعت منهم لم تلحق من رجع
عريانا في البوادي لا عيش لهم الا ما يعود عليهم من منافع الابل وهذا
الحديث من افراد البخاري لهذا بابا بالتنوين بغير ترجمة
وهو ثابت في رواية المستملي ساقط لغيره وبه قال حدثني بالافراد
ولابن ذر بالجمع محمد ابن المثنى بن عبيد العنزي البصري قال حدثنا
غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن ثمامة
انه قال سمعت جابر ابن سمرة بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه
انه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يكون اثني عشر
اميرا وعند مسلم من رواية سفين بن عيينة عن عبد الملك ان عمر لا زال
امر الناس ماضيا ما وليهم اثنى عشر رجلا فقال غليه الصلاة والسلام
كلمة لم اسمعها فقال ابي انه قال كلهم من قريش
وفي رواية سفين فسالت ابي ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال كلهم من قريش وعند ابي داود من طريق الشعبي عن جابر بن سمرة
ان ال هذا الدين عزيز الى اثني عشر خليفة قال فكبر الناس وضجوا
فليل هذا هو سبب هذا الكلمة المذكورة في جابر وفيه ذكر العدد الذي
خص بولايتهم وهي كون الاسلام عزيزا وعند ابي داود ايضا من طريق
اسماعيل بن ابي خالد عن ابيه عن جابر بن سمرة لا زال هذا الدين قائما
حتى يكون عليكم اثني عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الامة فتحمل ان يكون
المراد ان يكون الاثني عشر في مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام
واستقامة امور والاجتماع على من يقوم بالخلافة كما في رواية ابن
داود كلهم تجتمع عليه الامة وهذا قد وجد فيمن اجتمع عليه الناس
الى ان اضطرب امر بني امية ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد ابن
يزيد فما تصلت بينهم الى ان اقامت الدولة العباسية واستاصلوا
امرهم وتغيرت الاحوال عما كانت عليه فتغير ايضا وهذا العدد من جوز

صحيح اذا اعتبر وقيل يكونون في زمن واحد كلهم يدعي الامارة
تعترف الناس عليهم وقد وقع في المائة الخامسة في الاندلس وحد
ستة انفس كلهم تسمى بالمهدي فمنهم صاحب مصر والعباسي ببغداد
الى من كان يدعي الحكم في اقطار الارض من العلوية والخوارج ويحتمل
ان يكون الاثنى عشر خليفة بعد الزمن النبوي فانه جميع من ولي
الملك فمن الصديق الى عمر ابن عبد العزيز اربعة عشر نفسا منهم
اثنان لم تصح ولايتهما ولم تطل مدتهما وهما معونة بن نزيد ومروان
ابن الحكم والباقون اثني عشر نفسا على الولاكما اخبر صلى الله
عليه وسلم وكانت وفاة عمر ابن عبد العزيز سنة احدى ومائة وتغيرت
الاحوال بعده وانقضى القرن الاول الذي هو خير القرون
ولا يدعي في ذلك قوم في الحديث الاخر يجتمع عليهم الناس لانه عمل
على الاكثر الاغلب لان هذه الصفة لم تتعقد فيهم الا في الحسن ابن
علي وعبد الله ابن الزبير مع صحة ولايتهما والحكم بان من خلعهما
لم يثبت استحقاق الابعد تسليم الحسن وقيل ابن الزبير وكانت
الامور في غالب ازمنة هؤلاء الاثني عشر منتظمة وان وجد في
بعض مدتهم خلل في ذلك فهو بالنسبة الى الاستقامة نادر والله اعلم
انتهى ملخصا من فتح الباري **باب اخراج الخصوم** اي اهل
الخصومات **واهل الريب** بكسر الراء وفتح التحتية الريبة **من البيوت**
**بعد المعرفة** اي السهرة لئلا ذي الجيران لهم ولمجاهرتهم هو
بالمعاصي **وقد اخرج عمر** ابن الخطاب رضي الله عنه **اخت ابي بكر**
ام فروة بنت ابي قحافة **حين ناحت** على اخيها ابي بكر رضي الله
عنه لما مات ووصله اسحاق ابن راهويه في مسنده من طريق
سعيد ابن المسيب قال لما مات ابو بكر بكى عليه قال عمر لهشام ابن
الوليد قم فاخرج الشاة الحديث وفيه فجعل يخرجهن امرأة امرأة
حتى خرجت ام فروة وبه قال **حدثنا اسماعيل** ابن ابي اويس
قال **حدثني** بالافراد **مالك** الامام الاعظم **عن ابي الزناد** عن عبد
الله بن ذكوان **عن الاعرج** عبد الرحمن بن هرمز **عن ابي هريرة**
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **والله**
**الذي نفسي بيده** اي بتقديره **لقد هممت** اي عزمت ان امر
**بحطب فيحتطب** ولابي الوقت فيحتطب اي بكسر الشمال الثانية به
**ثم امر بالصلاة فيؤذن لها** بفتح الذال المعجمة المشددة **ثم امر رجلا**

فيؤم

فيؤم الناس ثم اخالف الى رجال اي انيتهم من خلفهم وقال الجوهري
خالفني اليه فلان اتاه اذا غاب عنه وانما خالفني الفعل الذي ظهر
مني وهو اقامة الصلاة فاتركه واسير اليهم **فاحرق عليهم بيوتهم**
بتشديد الراء احرق والمراد به التكثير يقال حرقته اذا بالغ في تحريقه
وفيه اشعار بان العقوبة ليست قاصرة على المال بل المراد تحريق
المعقود بن والبيوت تتبع للقاطنين بها **والذي نفسي بيده لو يعلم**
**احدكم** ولابي ذر احدهم بالهاء بدل الكاف وفيه اعادة اليمين للتاكيد
**انه يجد عرقا سمينا** بفتح المهملة وسكون الواو بعدها قاف عظما
بلا لحم **او مرماتين حسنتين** لاحمد العاء بكسر الميم الاولى تثنية
مرماة ما بين ظلفي الشاة من اللحم اي لو علم انه لو خضر صلاة العشا لوجد
نفعا دنيويا وان كان خسيسا حقير القصور همه ولاحضرها لكمالها
من الجوان **قال محمد بن يوسف** الفربري **قال ابو نعيم** قال العيني لم اقف عليه
وبيض له في فتح الباري في النسخة التي عندي منه **قال محمد ابن**
**سليمان** ابو احمد الفارسي راوي التاريخ الكبير عن البخاري **قال ابو عبد**
**الله** البخاري **مرماة ما بين ظلفي الشاة من اللحم مثل مصاة ومنصاة**
**ايهم يخفى ضنة** في كلام المشاة والمنصاة وقد تزل الفربري في هذا
الشهر درجتين فانه ادخل بينه وبين شيخه البخاري رجلين احدهما
من الاخر وبينت هذا التقرير في رواية ابن ذرعن المستملي وحده
وسقط لغيره وفي الحديث ان من طلب بحق فاخطئ او تمنع في بينة
مثله اخرج منه بمثل طريقه ليتوصل اليه نهاكما اراد النبي صلى الله عليه
وسلم اخراج المتخلفين عن الصلاة بالقاء النار عليهم في بيوتهم والحديث
سبق في الجماعة والاخطار هذا **باب** بالتنوين **يتكئ فيه بجود**
**يجوز للامام ان يمنع المجرمين واهل المعصية من الكلام معه**
**واكرامه له ونحوه** اي ونحو ذلك وعطف واهل المعصية على السابق
من عطف العام على الخاص وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا
**يحيى بن بكير** هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال
**حدثنا الليث** ابن سعد الامام المصري **عن عقيل** بضم العين هو ابن
خالد الايلي **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عن عباد** بالراء **ابن**
**ابن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب بن مالك**
ولابي ذر عن عبد الله بن كعب ابن مالك وكان عبد الله قائد كعب
من بنيه بفتح الموحدة وكسر النون بعدها تحتية ساكنة حين عمي

وفي رواية معقل عن ابن شهاب عند مسلم وكان قايد كعب
حين اصيب بصره وكان اعلم قومه واوعاهم لاحاديث اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال سمعت انا كعب ابن
مالك قال لما تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في
غزوة تبوك بغير صرف للاكثر زاد احمد من رواية معمر وهي آخر
غزوة غزاها فذكر حديثه بطوله السابق في اوائل المغازي
الى ان قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين
عن كلامنا ايها الثلاثة المتخلفين وهم كعب وهلال ابن امية
ومرارة بن الربيع فلبثنا على ذلك خمسين ليلة وآذن
بالمد اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا
ايها الثلاثة ومطابقة الحديث للجزء الاخير من الترجمة واضح وفيه
جواز الهجر اكثر من ثلاثة واما النهي عنه فيؤول ذلك فيحمل على من لم
يكن هجره لله رجاء وسبق الحديث مطولا ومختصرا مرات والله الموفق
وهذا آخر كتاب الاحكام فرغت منه مستهل سنة ست ست عشر
وتسع مائة احسن الله فيها وفيما بعدها عاقبتنا وكفانا جميع
المهمات وافاض علينا من فواضل فضله العميم وهدانا الى
الصراط المستقيم وآعانني على اكمال هذا الشرح كتابة وتحريرا
ونفع به وجعله خالصا لوجهه الكريم استودعه تعالى ذلك
وجميع ما انعم به علي فاديم تعمري في طاعته ويلبسني اثواب
عافيته ويجمل وفاتي في طيبة الطيبة مع الرضى والاسلام
والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما
كثيرا ادايما ابدا الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم

## كتاب التمني

تفعل من الامنية والجمع امانى والتمني طلب ما لا طمع فيه او ما فيه
عسر فالاول نحو قول الطاعن في السن ليت الشباب يعود يوما فان
عود الشباب لا طمع فيه لاستحالته عادة والثاني نحو قول منقطع
الرجاء من مال ليت لي مالا افاضل منه فان حصول المال ممكن ولكن
فيه عسر ويمكن ليت غدا يجيء فاتعداه جيء والحاصل ان التمني

يكون

يكون في الممتنع والممكن ولا يكون في الواجب واما الترجي فيكون
في الشيء المحبوب نحو لعل الحبيب قادم وللاشفاق في الشيء المكروه
فلعلك باخع نفسك اي قاتل نفسك والمعنى اشفق على نفسك
ان تقتلها حسرة على ما فاتك من اسلام قومك قاله في الكشاف ف
فتوقع المحبوب يسمى ترجيا وتوقع المكروه يسمى اشفاقا ولا يكون
التوقع الا في الممكن واما قول فرعون لعلي ابلغ الاسباب اسباب
السموات فمحمول منه او افك قاله في المغني والاشفاق لغة الخوف
يقال اشفقت عليه بمعنى خفت عليه واشفقت منه بمعنى خفت
منه وحذرته **باب ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة**
باثبات البسملة وما بعدها لابن ذر عن الحموي وكذا هو عند
ابن بطال لكن بلا بسملة واثبتها السفاقسي لكن عند في لفظ باب
وللمستملي بعد البسملة ما جاء في التمني وللقابسي عند في الواو والبسملة
وكتاب وبه قال **حدثنا سعيد بن عفير** هو سعيد بن كثير ابن عفير
بضم العين المهملة وفتح الفا الحافظ ابو عثمان الانصاري المصري
قال **حدثني** بالافراد **الليث** بن سعد الامام قال **حدثني** بالافراد
الضابط **عبد الرحمن بن خالد** الفهمي امير مصر **عن ابن شهاب** محمد ابن
مسلم الزهري **عن ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **وسعيد بن المسيب**
ابي حزن الامام ابن عم المخزومي سيد التابعين **ان ابا هريرة** رضي الله
عنه **قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي**
بيده في لفظ قدرة **لولا ان رجالا لا يكرهون** ان يتخلفوا بعدي
عن الغزو ومعنى لخزهم عن الة الغزو من مركوب وغيره **ولا احد ما**
**احملهم** عليه **ما تخلفت** عن سرية تغزو في سبيل الله **لوددت**
بفتح اللام والواو وكسر الدال المهملة الاولى وسكون الثانية واللام
للقسم وفي الجهاد والذي نفسي بيده لوددت **اني اقتل في سبيل الله**
**ثم احيا** بضم الثمرة فيهما كالملحق **ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا**
**ثم اقتل** تكرر ثم ست مرات وختمه باقتل لان الغرض الشهادة ف
لخطرها اخرا والود كما قال الراغب عمة الشيء ومعنى حصوله وتمني
الفضل والخير لا يستلزم الوقوع فقد قال صلى الله عليه وسلم وددت
انه موسى عليه السلام صبر فكانه اراد المبالغة في بيان فضل الجهاد ف
وتحريض المسلمين ولهذا ايجابي عن استشكال صدور هذا التمني منه
صلى الله عليه وسلم مع انه يعلم انه لا يقبل واجاب السفاقسي

عنه باحتمال ان يكون قبل نزول اية والله يعصمك من الناس
وتعقب بان نزولها كان في اوائل قدومه المدينة والحديث
صرح ابو هريرة بانه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وانما قدم
ابو هريرة في اوائل سنة سبع من الهجرة وحكى ابن المنير ان بعضهم
زعم ان قوله لوددت مدرج من كلام ابي هريرة قال وهو
بعيد وفيه حوار تمني ما يقع في العادة ومطالعة الحديث للتر
مستفاد من التمني في قوله لوددت والحديث سبق في الجهاد في
باب تمني المجاهد وبه قال حدثنا عبد الله ابن يوسف
التنيسي الكاه عي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن ابن ابي ذئاد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي
بيده وددت بغير لام ان لا اقاتل بلام التاكيد من باب اتقاعله
ولابن ذرعن الكشميهني اقاتل في سبيل الله باسقاط اللام فاقتل ثم
احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل تتكرارهم اربع مرات وزاد عمر
ابن ذرهم احيا ثم اقتل ثم احيا بتكرارها ثلاث مرات في الفزع وفي غيره
باسقاط الاخيرة فكان ابو هريرة رضي الله عنه يقول اي
كلمات اقتل ثلاثا اشهد بالله انه صلى الله عليه وسلم قاله
ذلك وقائدته التاكيد وظاهره ان مزيكلم الراوي عن ابي هريرة اي
اشهد بالله ان ابا هريرة كان يقول اي كلمات اقتل له ثم مراد قاب
قوسي الخبر وقول النبي صلى الله عليه وسلم مما سبق وصوله في الرقاق
بلفظ لو كان لي احد ذهبا وجواب لو قوله في الحديث الا ان اقول
الله في هذا البيان لاحببت الى اخر ذيله قال حدثنا
هدبة اسحق ابن نصر نسبة لجده واسم ابيه ابراهيم البغدادي
قال حدثنا عبد الوزاق بن همام الحافظ ابو بكر الصنعاني
عن معمر ابي عروة بن راشد الازدي مولاهم عن همام هو ابن منبه الصنعاني
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لو كان لي مثل احد الجبل المعروف ذهبا وفي رواية الاعرج
عن ابي هريرة عند احمد في اوله والذي نفسي بيده وجواب لو قوله
لاحببت ان لا ياتي ثلاثا ولابي ذر عن الكشميهني ان علي ثلاث
وعندي منه دينار ليس شيء ارصده بفتح الهمزة وضم
الصاد المهملة وفي نسخة الحافظ ابن ذر وهو في نسخة مقروة على

الاصل



الاصل ارصده بضم الهمزة وكسر الصاد في دين بفتح المهملة الدال المهملة
على تشديد الياء احد من يقبله يطيق والضمير للدينار وللدين والجملة
حالية قال الزركشي وفي الكلام تقديم وتاخير اختل به الكلام واصله
وعندي منه دينار احد من يقبله ليس شيء ارصده في دين فتفضل
بني الموصوف وهو دينار وصفته وهو قوله احد بالمستثنى قال
البدر الدماميني لا اختلال ان شاء الله تعالى ولا تقديم ولا تاخير والكلام
مستقيم بحمد الله وذلك بان يجعل قوله ليس شيء ارصده لدين
على صفة لدينار واذا كان نكرة لكونه تخصص بالصفة وحاصل
المعنى لا يجب على تقدير ملكي لاحد ذهبا ان يبقى عنده بعد ثلاث
ليال من ذلك المال دينار موصوف بكونه ليس مرصدا لوفاء دين عليه
في حال ان لي قابلا لا يجده وهذا معنى كما تراه لا اختلال فيه وليس في
الكلام على التقدير الذي قلناه تقديم ولا تاخير فتامله وذكر الصنعاني
ان الصواب ليس شيئا بالنصب وقال في اللامع مع انه في رواية الاصيلي نصا
بالنصب ولغيره بالرفع ووجه الدلالة على التمني من الحديث مع انه لو
انتفى امتناع الشيء لامتناع غيره لان التمني انما هو امتناع الشيء لامتناع غيره
اي يحتمل كون غير الواقع واقعا هو فرع التمني فغايته ان هذا
يدخل على هذا التقدير قال السكاكي الجملة الخبرية اذا جعلت خبرية مقيدة
بالشرط فعلى هذا الموصوف بالشرط قائم في الكواكب والحديث سبق في الرقاق
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في جنة الوداع لو استقبلت
من امري ما استدبرت وجواب لو في الحديث الله حق وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف
البو زكريا المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين بن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه
قال حدثني بالافراد عروة ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها وابي
ذر عن عروة عن عائشة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو استقبلت من امري ما استدبرت وما موصول والعائد
محذوف اي الذي استدبرته والمعنى لو علمت في اول الحال ما علمت
اخرا لم جواز الرمي في ايام الجمار وجواب لو قوله ما سقت معي الهدي
اي ما قرنت اوما افردت ولحللت اي لتمتعت مع الناس حين
حلوا لان صاحب الهدي لا يمكن له الاحلال حتى يبلغ الهدي محله
وقال ذلك صلوات الله وسلامه عليه تطييبا لقلوبهم لانه شق عليهم

ان يحلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم محرم وساعة ذلك حرت في الحج
وبه قال حدثنا الحسن بن عمر بضم العين بن شقيق الجرمي بفتح الجيم البصري
نزيل الري قال حدثنا زياد هو ابن الربيع اليحمدي البصري عن حبيب بفتح
الباء الموحدة وكسر الموحدة الاولى بن ابي ثابت واسم ابي ثابت قيس
عطاء ابي بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فلبينا
بالحج معرورا وقد منا مكة لاربع خلون من ذي الحجة فامرنا النبي
صلى الله عليه وسلم ان نطوف بالبيت بضم الطاء وسكون الواو
وبالصفا والمروة وان نجعلها اي الحجة عمرة وهو معنى فسخ الحج
الى العمرة ولنحل بسكون اللام وفتح النون وكسر الحاء المهملة من
التحلة ولابي ذر ونحل الامر كان معه هدي استثنائي هو لها قارنا
وبعضهم لفظ المحوي لفظ كان قال جابر ولم يكن مع احد منا هدي
غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة بنصب غير على الاستثناء
لغير ابي ذر وحدها صفة لاحد وطلحة هو ابن عبيد الله احد العشرة
وجا علي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه من اليمن معه هدي
فقال له صلى الله عليه وسلم بما اهللت فقال اهللت بما اهل به
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا اي الجماعة امرين ان نحلوها
عمرة ننطلق ولابي ذر ان ننطلق الى منى بالنون وذكر احدنا يقطر
منيا بفوقية مفتوحة فقاف ساكنة فطاء مهملة مكسورة فتحتية ثقيلة
فكيف يكون ذلك ان لو استقبلت من امري ما استدبرت اي لو كنت
الان مستقبلا من الامر الذي استدبرته ما اهديت ما سقت
الهدي ولاحللت اذ وجوده مانع من فسخ الحج الى
العمرة والحل منها قال جابر ولهذه عليه الصلاة والسلام سراقة
ابن مالك الكناني بالنونين وهو بن خرم العصبة فقال
يا رسول الله الناهذه خاصة قال صلى الله عليه وسلم لا بل لابد
بالنون ولابي ذر عن الكشميهني للابد بزيادة لام اولى قال جابر
وكانت عائشة رضي الله عنها قدمت مكة ولابي ذر عن الكشميهني
معه مكة وهي حايض فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان
تنسك بفتح الفوقية وضم السين بينهما نون ساكنة المناسك
كلها ان تابى يا فعال الحج كلها غير انها لا تطوف بالبيت ولابن الصفار
والمروة ولا تصلي هي لطهر فلما نزلوا البطحاء وهو المحصب وهو من

ولها قرن

وطافت قالت عائشة يا رسول الله اتنطلقون بحج وعمرة وانطلق
بحج ولابي ذر عن الكشميهني بحج مفرد من غير عمرة قال ثم امر عليه
الصلاة والسلام اخاها عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي
الله عنه ان ينطلق معها الى التنعيم لتعتمر منه فاعتمرت
عمرة في ذي الحجة بعد ايام الحج وسبق الحديث في باب تقضي الحايض
المناسك كلها الا الطواف بالبيت ومكان الحج باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم ليت كذا وكذا وبه قال حدثنا خالد بن مخلد
بفتح الميم وسكون المعجمة البجلي الكوفي المتوفى سنة ثنتين وعشرين ومايتين
والطاء المهملة قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق
قال حدثني بالافراد يحيى بن سعيد الانصاري قال سمعت عبد
الله بن عامر بن ربيعة العنزي المدني حليف بني عدي ابو محمد وله
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولابيه صحبة مسلم وغيره رضي
الله عنه قال قالت عائشة رضي الله عنها ارقت بفتح الهمزة وكسر
الراء سهرت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة بمحصب فقال
ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت
السلاح فقال صلى الله عليه وسلم من هذا فقيل ولابي الوقت وابن ذر
عن الكشميهني ثم قال سعد بكون العين ابن ابي وقاص يا رسول
الله جيت احرسك فنام النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا
غطيطه بفتح الغين المعجمة وكسر الطاء المهملة الاولى صوت النايم ونخيره
وفي باب الحراسة في الغزو من الجهاد من طريق مسهر عن يحيى بن سعيد
كان النبي صلى الله عليه وسلم سهر فلما قدم المدينة قال ليت رجلا
الى اخره وعند مسلم من طريق الليث عن يحيى بن سعيد سهر رسول الله
صلى الله عليه وسلم مقدمه المدينة ليلة فقال ليت رجلا وظاهره ان
السهر والقول مقارنا لقدومه المدينة نجله وراية البخاري
في باب الحراسة المذكور فان ظاهرها ان السهر كان قبل القدوم والقول
بعده وهو محمول على التقديم والتاخير كما قدمته في البابين المذكورين
ولعين المراد بقدومه المدينة اول ما قدم اليها في الهجرة ان عايشة
اذ ذاك لم تكن عنده ولا سعد ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
ان لفظ ليت تمني يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا ومنه حديث
الباب فان كلا من الحراسة واتيان الملك الذي تمناه قد وجد
والحديث سبق في الجهاد في باب الحراسة قال ابو عبد الله محمد بن اسماعيل

البخاري وقالت عائشة رضي الله عنها قال بلال عند مرضه اول
قدومهم في البهرة الا يا ليتني ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد
وحولي اذخر بكسر الهمزة وسكون الذال والخاء المعجمتين نبت طيب
الرائحة وجليل بالجيم الخامة وهو نبت قصير لا يطول قالت
عايشة فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وسبق موصولا تماما
في مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الهجرة وموضع الدلالة
منه قولها فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم باب تمني
القرآن والعلم وبه قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة الواسطي
المصيصي مولاهم الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد
عن الاعمش سليمان ابن بلال هو ابن صالح ذكوان السمان عن ابن هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد
بفوقية قبل الحاء المهملة والق بعدها وضم اللام المهملة وفي كتاب
العلم لا حسد والحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه والمراد به هنا
الغبطة واطلق الحسد عليها مجازا وهو ان تمني ان يكون له مثل
ما للغير من غير ان تزول عنه اي لا غبطة الا في اثنتين اي لا
اي لاحد محمود اي شيء الا في خصلتين وفي الاعتصام انثنى بغير
تاء اي في شيئين رجل بالرفع بتقدير احدى الاثنين خصلة رجل
فحذف المقسم المضاف واقيم المضاف اليه مقامه اتاه الله اعطاه
الله القرآن فهو يتلوه اناء الليل والنهار ساعاتهما ولابن ذر عن الحموي
والمستملي اناء الليل والنهار يقول سامعه لو اوتيت اعطيت مثل
ما اوتي اعطي هذا من تلاوة القرآن اناء الليل والنهار لفعلت كما
يفعل لقرأت كما يقرأ والثاني رجل اتاه الله مالا ينفقه في حقه
فيقول الذي يراه ينفقه لو اوتيت اعطيت مثل ما اوتي اعطي هذا
من المال لفعلت كما يفعل لا نفقته كما انفق والحديث ياتي في التوحيد
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو بن عبد
الحميد بهذا الحديث السابق وفيه اشارة الى ان له فيه شيخين
عثمان ابن ابي شيبة وقتيبة بن سعيد كلاهما عن جرير وسقطة لك
في رواية ابن ذر باب ما يكره من التمني وهو الذي يكون داعيا
الى الحقد والبغضاء ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض
لان ذلك التفضيل قسمة من الله صادرة عن حكمة وتدبير وعلم باحوال
العباد ومما ينبغي لكل من بسط له في الرزق او نبض فيه لكل واحد ان

يرضى بما قسم له ولا يحسد اخاه على حظه فالحسد كما مر ان يتمنى
ان تكون ذلك الشيء له وتزول عن صاحبه والغبطة ان يتمنى مثل ما
لغيره والاول منهي عنه لما فيه من الاعتراض على الله تعالى في فعله
وفي حكمته وربما اعتقد في نفسه انه احق بتلك النعمة من ذلك الانسان
وهذا اعتراض على الله تعالى في حكمته مما يلقيه في الكفر وفساد الدين
واما الثاني وهو الغبطة فجوزه قوم ومنع اخرون قالوا الا اذا رئي انها
كانت تلك النعمة مفسدة في دينه ومضرة عليه في الدنيا ولذا قالوا
لا يقول اللهم اعطني دارا مثل دار فلان وزوجة مثل زوجته فلعله ان
لم ينبغ ان يقول اللهم اعطني ما يكون صلاحا في ديني ودنياي ومعادي
ومعاشي واذا تامل الانسان لم يجد دعاء احسن مما ذكره الله تعالى في
القرآن تعليما لعباده وهو قولهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقنا عذاب النار ولما قال الرجال نرجو ان يكون اجرنا
على الضعف من اجر النساء كما لهم اتى وقالت النساء يكون وزرنا على
النصف وزر الرجال كما لهم اتى للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب
مما اكتسبن وليس ذلك على حسب الميراث واسئلوا الله من فضله
فانه امر انه لا تنفد ولا تمنوا ما للناس من الفضل ان الله كان بكل
شيء عليما فالتفضل عن علم عواضع الاستحقاق وسقط قوله للرجال
نصيب الى اخر قوله من فضله لابن ذر وقال الى قوله ان الله كان بكل
شيء عليما وبه قال حدثنا هدبة بن الربيع بفتح الهاء والموافقهما ان
سليمان المنقري البوراني الكوفي قال حدثنا الوالاحوص سلام
بتشديد اللام بن سليم الكوفي عن عاصم هو بن سليمان المحروف
بالاحول عن انس بالنون المفتوحة والمهملة الساكنة ابن انس
انه قال قال انس رضي الله عنه لولا اني سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقوله لا تتمنوا الموت لمتنيت الموت لمفهوم قصتي ولابي ذر عن
الحموي والمستملي قال لا تتمنوا الموت لتمنيت الموت بلفظ الماضي
وحذف احد التاءين واتى لاني عن تمني الموت لما فيه من المفسدة
وهي طلب ازالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد ولان
الله تعالى قدر الاجال فتمني الموت غير راض بقضاء الله وقدره
ولا سلم لقضائه ثم اذا اخاف على دينه والوقوع في الفتنة فيجوز بلا
كراهة والحديث اخرجه مسلم في الدعوات وبه قال حدثنا محمد هو
ابن سلام بالتشديد والتخفيف قال حدثنا عبدة بفتح العين

وسكون الموحدة ابن سليمان عن ابن خالد اسماعيل واسم ابي خالد سعد
البجلي عن قيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي ابن قال
اشتكى حباب ابن الارت بالمثناة الفوقية المشددة وحباب بالمهملة
المفتوحة والموحدتين اولاهما مشددة بينهما الف التيمي حليف بني
زهرة البدري حال كوننا نعوده وقد اكتوى في بطنه سبعا اي سبع
كيات فقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا
ان ندعو بالموت لدعوت به على نفسي وقال قد كنت لاذ ابتلي في
جسده بلا شدد والحديث سبق في الطب في باب تمني المريض
الموت وبه قال حدثنا عبد الله ابن محمد المسندي الجعفي قال
حدثنا هارون ابن يوسف الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر هو
ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي عبيد بضم العين وفتح الموحدة
اسمه سعد ابن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر وسقط لفظ اسمه وابن
ازهر لابي ذر ان رسول الله ولابي ذر عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتمنى قال النووي بتي الياء
المثناة التحتية في قوله لا يتمنى مثبتة في رسم الخط في كتب الحديث
فلعله لاجل ورد على صيغة الخبر والمراد منه لا يتمن فاجري مجرى
الصحيح ويحتمل ان بعض الرواة ابقاها في الخط فروى على ذلك
وقال البيضاوي وهو نهي اخرج في صورة النفي للتاكيد ولابي ذر
عن الكشميهني لا يتمنين احدكم الموت زاد في رواية ابن السائب
في الطب من ضر اصابه اما محسنا فلعله يزداد خيرا واما مسيا
فلعله يستعتب بفتح الياء وضم العين المهملة وبعد المثناة الفوقية
ملك حيث قال في توضيحه تقديره اما يكون محسنا واما يكون مسيا
فحذف يكون مع اسمها مرتين وابقى الخبر والكل ما يكون ذلك بعد ان
ولو كقوله

ه الظالمي عبد واسمح يا فتى ه ان ذا اللوم غلاما وان غليا ه ه
ه وكقولي نحتك مما ان فلست بامل ه ند اك ولو عرنان ظمان غاريا ه ه

وفي كل في هذين الموضعين شاهد على مجيء لعل للرجاء المجرد من
التعليل والاكثر مجيئها في الرجاء اذا كان معه تعليل نحو واتقوا الله
لعلكم تفلحون تعلمون ارجع الى الناس لعلهم يعلمون ومعنى يستعتب
يطلب العتبى اي الرضاعة وتعقبه في المصابيح فقال استعمل
كلامه على امرين ضعيفين قابلين للنزاع اما الاول فجزمه بان

كلامن قوله محسنا ومسيا حتى ليكون محذوفة مع احتمال
ان يكونا حالين من فاعل يتمنى وهو احدكم وعطف احد الحالين
على الاخر وان بعد كل حال مما يبنيه على علة التمني عن تمني الموت
والاصل لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا واما مسيا اي سواء كان على
حالة الاحسان او الاساءة اما ان كان محسنا فلا يتمنى الموت لعله
يزداد احسانا على احسانه فيضاعف اجره وثوابه واما ان يكون
مسيا فلا يتمنى ايضا اذ لعله يندم على اساءته ويطلب الرضى
عنه فيكون ذلك سببا لمحو سيآته التي اقترفها واما الثاني فادعا
اذ اكثر مجيء لعل للترجي المصحوب بالتعليل وهذا ممنوع وهذه
كتب النحاة الاكابر طافحة بالاعراض عن ذكر هذا الفقيه ولو سلم
فليس في هذا الحديث شاهد على مجيئها للترجي المجرد لامكان
اعتبار التعليل معه وقد فهمت صحة اعتباره بما قررناه فتامله
انتهى وقد سبق في باب تمني المريض الموت مزيد على ما
هنا فليراجع وفي الحديث التفرع بكراهة تمني الموت لضرر
نزل به من فاقة او محنة بدين ونحوه من مشاق الدنيا
فاما ان خاف ضررا او فتنة فلا كراهة حينئذ وفي مناسبة الاحاديث
الثلاثة للاية المسوقة لها غموض الا ان كان المراد ان المكروه من
التمني هو جنس ما دلت عليه الاية وما دل عليه الحديث وحاصل
ما في الاية الزجر عن الحسد وحاصل ما في الحديث الحث على الصبر
لان تمني الموت غالبا ينشأ عن وقوع امر غير ما اختاره الله الذي يقع به الموت
على الحياة فاذا ابقى عن تمني الموت كانه امر بالصبر على ما نزل
به ويجمع بين الاية والحديث الحث على الرضى بالقضاء والتسليم
لامر الله تعالى قاله في فتح الباري باب قول الرجل ولابي
ذر عن المحموي والمستملي النبي صلى الله عليه وسلم لولا الله ما
اهتدينا وقد قال حدثنا عبد الله هو عبد الله قال اخبرني
بالافراد ابي عثمان بن جبلة بن ابي رواد البصري عن شعبة ابن
الحجاج انه قال حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن
البراء بن عازب رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
ينقل معنا التراب ويمحن يعني الحفد ق يوم الاحزاب ولقد رايته
صلوات الله وسلامه عليه وسلم حال كونه وارى بالواو وفتح الراء
من غير همز اي غطى التراب بياض بطنه حال كونه يقوله وفي رواية

ابن رواحة عبد الله او هو من كلام عامر ابن الاكوع وسيق ذلك من
ولابن ذر عن الكشميهني وان التراب لموارياة من اطيبه بكسر الهمزة وسكون
الموحدة وفتح الطاء المهملة تثنية الط والجملة حالية لولا انت ما
اهتدينا قال ابن بطال لولا عند العرب يمتنع بها الشيء لوجود غيره
تقول لولا زيد ناصرت اليك اي كان مضاري اليك من اجل وجود
زيد وكذلك لولا الله ما اهتدينا اي كانت هدايتنا من قبل الله
عني ولا تصدقنا ولا صلينا قائل ذلك بنون التاكيد الخفيفة
كسبنا لو قاربوا طما بتشديد الطاء المهملة اي الاولى بضم الهمزة فلام مفتوحة
الذين وربما قال صلى الله عليه وسلم ان الملا قد بغوا علينا اذا
ارادوا فتنة ابينا ابينا ممدودتين من الاباء اي امتنعنا يرفع بها
صوته والحديث ومباحثه مر في غزوة الخندق باب
كراهية التمني لقاء العدو بنصب لقاء على المفعولية ولابن ذر
تمني باسقاط الالف واللام لقاء بالجر على الاضافة ولابي صلي وابن
عساكر التمني للقاء العدو بزيادة لام قبل التي بعدها القاف
اي كراهية تمني لقاء العدو والاعرج عبد الرحمن ابن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم سيأتي في
الجهاد وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر
حدثنا عبد الله ابن محمد المسندي قال حدثنا معاوية بن عمرو
بفتح العين ابن المهلب الازدي البغدادي اصله من الكوفة قال
حدثنا ابو اسحاق ابراهيم ابن محمد الفزاري بفتح الفاء والزاي عن موسى
ابن عقبة الامام في المغازي عن سالم بالتنوين ابي النضر بالنون
المفتوحة والمعجمة الساكنة مولى عمر بن عبد الله بضم العين فيهما
القرشي وكان ابو النضر كاتبا له اي لمولاه عمر بن قال كتب اليه
اي لعمر ابن عبيد الله عبد الله بن ابي اوفى علقمة الصحابي رضي
الله عنه كتابا فقرأناه فاذا فيه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تتمنوا بفتح النون الممدودة لقاء العدو وسلوا
الله العافية من المكاره والبليات في الدنيا والاخرة فان قلت لاريب
ان تمني الشهادة محبوب فكيف ينهى عن تمني لقاء العدو وهو
يفضي الى المحبوب اجيب بان حصول الشهادة احضر من اللقاء
لامكان تحصل الشهادة مع بقاء الايام وعزه والمقاتل
يفضي الى عكس ذلك فنهي عن تمنيه ولا ينافي ذلك تمني الشهادة

باب ما يجوز

باب ما يجوز من اللو بالفتح ولامين وواو ساكنة مخففة
في الفرع واصله ويروي بتشديدها واستشكل بان لو حرف
واهل العربية لا يجيزون دخول الالف واللام على الحروف
قال القاضي عياض اجيب بان لو هنا سمي بها في اسم زيد
فيه واو اخرى مدغمت الاولى في الثانية على القاعدة المقررة
في بابها فاذا بدىء اذا في دخول علامات الاسماء عليها اذ لم تدخل وهي
حرف انما دخلت وهي اسم وقال صاحب النهاية الاصل لوسا كنة
الواو وهي حرف من حروف المعاني يمتنع بها الشيء لامتناع غيره فلما
سمي بها زيد فيها فلما اراد اعرابها اتى فيها بالتعريف لتكون علامة
لذلك ومن ثم شدد الواو وقد سمع بالتشديد منونا
قال
الام علي لو ولو كنت عالما ... باد بار لم تعنني اوائله
وقال اخر
ليت شعري وابن مني ليت ... ان ليتا وان لوا عناء
وقال الشيخ تقي الدين السبكي رحمه الله لو انما دخلها الالف واللام
اذا ادخلت على الرقمية اما اذا سمي بها فهي من جملة الحروف التي سمعت
التسمية بها من حروف الهجاء ومن حروف المعاني ومن شواهد قوله
وقد ما اهلكت لو كثيرا وقبل البوح عاجلها قدار
فاضاف اليها واو اخرى وادغمها وجعلها فاعلا قال ومقصود البخاري
بالترجمة واحاديثها ان النطق بلو لا يكره على الاطلاق وانما يكره في شيء
مخصوص ليوخذ ذلك من قوله في اللو فتح الشيطان اي التبعيض واورد
في الاحاديث الصحيحة وقيل ان البخاري اشار بقوله ما يجوز من اللو
الى ان اللو في الاصل لا يجوز الا ما استثنى وعند النسائي وابن ماجه
من طريق محمد بن عجلان عن الاعرج عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى
الله عليه وسلم قال المومن القوي خير واحب الى الله من المومن
الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان غلبك
امر فقل قدر الله وما شاء فعل واياك واللو فان اللو تفتح عمل
الشيطان هذا لفظ ابن ماجه ولفظ النسائي قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم والباقي سواء الا انه قال وما شاء او باك واخرجه النسائي
والطبري والطحاوي من طريق عبد الله ابن ادريس عن ربيعة
ابن عثمان فقال محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج ولفظ النسائي

ها

بك

وفي كل خير وفيه احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز واذا اصابك
شيء فلا تقل لو اني فعلت كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل قال في
الفتح هذه الطريق اصح طرق الحديث وقوله فان لو تفتح عمل الشيطان اي
يلقي في القلب معارضة القدر فيوسوس به الشيطان ولا معارضة بين ما
ورد من الاحاديث الدالة على الحواز والدالة على النهي لان النهي مخصوص
بالجزم بالفعل الذي لم يقع فالمعنى لا تقل لشيء لم يقع لو اني فعلت كذا لوقعت
قاضيا بحتم ذلك غير مضمر في نفسك شرط مشيئة الله وما ورد من
قوله لو نحمل على ما اذا كان قائله موقنا بالشرط المذكور وهو انه لا يقع
شيء الا بمشيئة الله وارادته قاله الطيبي وقال غيره الظاهر ان النهي محمول على
اطلاق ذلك فعالا فائدة فيه اما من قال تاسفا على ما فاته من طاعة
الله فلا نهي به وقوله تعالى لو ان لي بكم قوة اي لو قوتي بتنفيذ
علي دفعكم وجواب لو محذوف لقدره لدفعتكم وحذفه كما قال
ان بطال لانه مخصر في ضرب المثل وانما اراد لقوله لوط عليه السلام
العدة من الرجال والا فمن تعالم انه لم يزل الله ركنا شديدا ولكنه جرى على
على الظاهر ولو تدل على امتناع الشيء لامتناع غيره تقول لو جاءني زيد
لاكرمتك معناه ان امتنعت من اكرامك لامتناع مجيء زيد ونحو
معنى الشرطية نحو ولامة مومنة خير من مشركة ولا اعجبتكم اي وان
اعجبتكم وللتقليل نحو التمس ولو خاتما من حديد وللعرض نحو لو تنزل
عندنا فتصيب خيرا وللحض نحو لو فعلت كذا يعني افعل وتحو
التمني نحو قولهم ان لنا كرة اي قلت لنا كرة ولهذا نصب فنكون
في جوابها كما نصبت فافوز في جواب ليت واختلف هل هي الامتناعية
اثبت معنى التمني او المصدرية او قسم برأسه ورجح الاخير ابن
مالك وتبعه كحدثنا علي ابن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد وعبد الله بن ذكوان
عن القعقاع بن حكيم اي ابن ابي بكر الصديق انه قال ذكر ابن عباس
رضي الله عنهما الصلاة عند النبي صلى الله عليه وسلم بفتح النون الاولى على التثنية
وقصرها فقال عبد الله بن شداد بالمعجمة المفتوحة والمهملتين
الاولى مشددة بينهما الف بن الهاد الكوفي ابي الوليد بفتح الاستفهام ولابن
ذر هي المراة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت
راجما امرأة بغير بينة رجمت من عنز ولابن ذر عن الحموي عن ولد عن
الكشميهني بغير بينة وجواب لو محذوف اي لرجمتها قال لا تلك امراة

اعلنت

امراة اعلنت بالسوء في الاسلام لكنها لم يثبت عليها ذلك ببينة
ولا اعتراف ولم يسمها والحديث سبق في اللعان ومطابقته للترجمة
في قوله لو كنت راجما وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين بن دينار حدثنا
عطا هو ابن ابي رباح قال اي عطا اعتم النبي صلى الله عليه
وسلم بالعشا اي طال عن صلاة العشا حتى رقدت نساء المدينة فخرج
عمر رضي الله عنه فقال الصلاة يا رسول الله نصب الصلاة على
الاغراء بفعل محذوف اي احضر الصلاة يا رسول الله رقد النساء
والصباء الذي بالمسجد واسقط العلامة من الفعل مثل قال
نسوة وقالت نسوة وشقوي الاسقاط هنا نطق الصبيان على
السنا فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه اي شعر راسه
يقطر ما لانه كان اغتسل قبل ان يخرج والجملة مبتدا وخبر في موضع
الحال من النبي صلى الله عليه وسلم وكذا الجملة التالية في موضع الحال
ايضا اي خرج حال كونه يقول لولا ان اشق على امتي وقال
على الناس شك من الراوي وقال سفيان بن عيينة بالسند السابق
اشق على امتي لامرتهم بالصلاة هذه الساعة اي لولا مخافة
ان اشق عليهم لامرتهم امرا يجاب ان يصلوها في هذا الوقت ه
وهذا الحديث مرسل لان عطاء تابعي وقال ابن جريج عبد الملك ابن
عبد العزيز بالسند المذكور الى سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن عطا
اي ابن رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اخر النبي صلى الله
عليه وسلم هذه الصلاة اي صلاة العشا ليلة فخرج عمر فقال
يا رسول الله رقد النساء والولدان جمع وليد وهو الصبي فخرج
عليه الصلاة واللام وهو يمسح راسه اي ما الغسل عن شعره
بكسر الشين المعجمة والقاف المشددة حال كونه يقول انه للوقت
بفتح اللام الاولى وسكون الثانية اي لوقت صلاة العشاء
لولا ان اشق على امتي وهذا موصول وقال عمرو وهو ابن
دينار حدثنا عطاء الذي فيه اي في سنده ان عباسا بفتح ه
الهمزة وتشديد الميم عمرو اي ابن دينار فقال في روايته راسه
يقطر اي ماء وقال ابن جريج عبد الملك في روايته يمسح الماء عن
شعره بكسر المعجمة وقال عمرو المذكور لولا ان اشق على امتي وقال
ابن جريج انه للوقت بفتح اللام الاولى وسكون الثانية لولا ان اشق

اشق على امتي اي لحكمت بان هذه الساعة وقت صلاة العشا
وقال ابراهيم ابن المنذر الحزامي شيخ المولف قال حدثنا
معن بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها نون بن عيسى القزاز
بالقاف والزاي مشددة اولاهما قال حدثني بالافراد محمد ابن مسلم
الطائفي عن عمرو وهو بن دينار عن عطا هو بن ابي رباح عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا موصول بذكر ابن عباس فيه وهو مخالف
ليقرح سفين بن عيينة عن عمرو باسناده عن عطا لبس فيه ابن عباس
قيل لعله رآه ثم لقيه وهو موقوف لسوء الحفظ ولقائل بان
اذا كان كذلك فكيف رضي البخاري باخراجه فيه موصولا وهذا اوصله
الاسماعيلي ولولا حرف استثناء ويلزم بعدها المبتدا وحرف تخصيص
ويلزم بعدها الفعل المضارع نحو لولا تستغفرون الله ولتوبيخ
فيختص بالماضي نحو لولا حاءوا عليه باربعة شهداء ومنه لولا اذ سمعتموه
قلتم الاية الفعل اخر وذكر البيروني فيها الاستفهام نحو قوله تعالى
لولا اخرتني الى اجل قريب وانها تكون نافية عند لم ولم يجعل منه قوله
تعالى فلولا كانت قرية امنت فنفعها ايمانها الا قوم يونس اذ امنوا هذا
فلولا هنا للامتناعية ويجب حذف الخبر الواقع بعدها قال
ابن مالك وعلى هيئة الطلاق الكوفي نحو بني الا رماني وابن الدهري
قال وقد يسر لي في هذه المسالة زيادة وهي ان المبتدا المذكور بعد
لولا على ثلاثة اضرب مخبر عنه بكون غير مقيد مخبر عنه بكون
مقيد لا يدرك معناه عند حذفه ومخبر عنه بكون مقيد يدرك
معناه عند حذفه فالاول نحو لولا زيد لزارنا عمرو فمثل هذا يلزم حذف
خبره لان المعنى لولا زيد على كل حال من احوالنا لزارنا عمرو فعلم بان حال
من احوالنا اولى بالذكر من غيرها فلزم الحذف لذلك ولما في الجملة من
الاستطالة المجوجة الى الاختصار الثاني وهو المخبر عنه بكون مقيد
ولا يدرك معناه الا بذكره نحو لولا زيد غاب لم ازركم فخبر هذا
النوع واجب الثبوت لان معناه يجهل عند حذفه ومنه قول
النبي صلى الله عليه وسلم لولا قومك حديثو عهد بكفر وحديث
عهدهم بكفر فلو اقتصر في هذا على المبتدا الظن ان المراد لولا قومك
على كل حال من احوالهم لنقضت الكعبة وهو خلف المقصود
لان من احوالهم بعد عهدهم بالكفر فيما يستقبل وتلك الحال لا تمنع من
نقض الكعبة واثباتها على الوجه المذكور ومن هذا النوع قال عبد الرحمن

ابن الحارث

ابن الحارث لابي هريرة ابن ذاكر لك امرا ولولا مروان اقسم علي
لم اذكره لك الثالث وهو المخبر عنه بكون مقيد يدرك معناه عند
حذفه كقولك لولا اخوك زيد ينصره لغلب ولولا صاحب عمرو بعينه
لعجز فهذه الامثلة وامثالها يجوز فيها اثبات الخبر وحذفه انتهى وحينئذ
فيكون قوله هنا لولا ان اشق على امتي لامرتهم من القسم الاول ويحتاج
في تقدير اي لولا تحقق اني اشق لامرتهم امر ايجاب والا لانعكس
معناها اذ الممتنع المشقة والموجود الامر والذي حواب لولا هو
واستشكل مطابقة الحديث للترجمة اذ هي للولا الذي هو لامتناع
الشيء لامتناع غيره والحديث لولا الذي هي لامتناع الشيء لوجود
غيره اللازم بعدها المبتدا ولا يخفى ما بينهما من البون البعيد واجيب
بانه تعالى لولا الى لو اذ معناه لو لم تكن المشقة لامرتهم وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن جعفر ابن ربيعة الكندي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه
قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك
امر ايجاب وحتم والا فالمندوب ماموربه على الراجح والمقتضي لهذا
التاويل حينئذ ان السواك مندوب اليه ومن يرى ان المندوب
غير ماموربه لا يحتاج الى هذا التاويل لانا لا نسميه الا ايجاب عنده
وزاد في رواية احمد عند كل صلاة والسر في ذلك ان يخرج ما
القرآن من فيه وفوه طيب لان اذا قام يصلي قام الملك خلفه يسمع قراءته
ولا يزال يدنو منه حتى يضع فاه على فيه فما يخرج من
فيه شيء من القرآن الا صار في جوف ذلك الملك كما رواه البزار
من وفي عام من حديث علي باسناد حسن والملائكة تتاذى من الرائحة
الكريهة تابعه سليمان بن معاذ الضبي البصري فيما وصله مسلم
من طريق ابي النضر عنه عن ثابت البناني عن انس عن النبي صلى
الله عليه وسلم وفي الفرع كاصله علامة سقوط هذه المتابعة في رواية
انس وقال في الفتح انها ثابتة هنا في نسخة الصغاني قال وهو خطا
والصواب ما وقع عند غيره ذكرها عقب حديث انس المذكور عقبه
والحديث من افراده وبه قال حدثنا عباس بن الوليد بالتحتية
المشددة والسين المهملة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى ابن
عبد الاعلى الباهلي البصري قال حدثنا حميد الطويل عن ثابت

البناني عن انس رضي الله عنه انه قال واصل النبي صلى
الله عليه وسلم لم ياكل ولم يشرب وقت الافطار اخر الشهر اي شهر
رمضان وواصل معه اناس بضم الهمزة اي ناس والتنوين للتبعيض
من الناس فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد بي
الشهر بضم الميم وتشديد الدال المهملة مبني للمفعول وبي جار
ومجرور ولابن ذر مدبي بفتح الميم والدال المشددة بعد ها نون
وقاية وخبر لو قوله لواصلت بهم وصالا يدع المتعمقون
لتعمقهم بضم العين من يدع وفتحها في الاخر في من قولهم تعمق
في كلامه اي تنطع فان قلت الجملة الواقعة بعد النكرة هنا
صفة لها ولا رابط فكيف وجهه اجيب بانه محذوف للقرينة
الحالية اي وصالا يتركه لاجله المتنطعون لتطعيم اني لست
مثلكم اصير حال كوني يطعمني ربي ويسقين طعاما وشرابا
من الجنة لا يقال اني اذا كان يطعم ويسقى فليس مواصلا لانا
نمنع ذلك الجنة لا يجري عليه احوال المكلفين او هو مجاز عن لازم
الطعام والشراب وهو القوة فكانه قال يعطيني قوة الاكل والشارب
والحديث سبق في الصوم تابعه اي تابع حميدا سليمان ابن المغيرة
عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم كما
ذكره قريبا قال في الفتح ووقع لنا معلوقا في مسند عبد بن حميد
قال ووقع عند التعليق في رواية كريمة سابقا على حديث
حميد وابن وضاح كانه طريق اخرى معلقة لحديث لولا ان اشق
وهو غلط فاحش والصواب ثبوته هنا كما وقع في رواية الباقين
انتهى ولم يذكره في الفرع كما نبهت عليه فيما سبق وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب وقال الليث ابن سعد الامام فيما
وصله الدارقطني من طريق ابن صالح عنه حدثني بالافراد عبد
الرحمن بن خالد الرملي امير مصر عن ابن شهاب الزهري ان سعيد ابن
المسيب اخبره ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال نهي تحريم او تنزيه قالوا
يا رسول الله فانك تواصل قال عليه الصلاة والسلام اني لست
مثلكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقين فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تاخر
لزدتكم والوصال الى ان رجعوا عنه فتسالوا التعمق
عنكم بتركه قال لهم ذلك كالمنكل لهم بضم الميم وفتح النون وكسر
الكاف مشددة بعدها لام اي المعاقب لهم واستدل به على جواز
قول لو وهو محل النهي الوارد فيه على ما يتعلق بالامور الشرعية
كما مر تقريرا في هذا الباب والحديث سبق في الصوم ايضا وبه قال
حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص
سلام بالتشديد ابن سليم الحافظ قال حدثنا اشعث
ابن ابي الشعثا سليم المحاربي عن الاسود بن يزيد النخعي عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت سالت النبي صلى الله عليه
وسلم عن الجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة وهو المحرب
الحاء المهملة وسكون الجيم ويقال له الحطيم امن البيت هو قال
صلى الله عليه وسلم نعم هو من البيت قالت عائشة فلت يا رسول
الله فما لهم ولابن ذر فما بالهم لم يدخلوه بضم اوله وكسر الخاء المعجمة
من الادخال والضمير المنصوب للجدر في البيت قال عليه الصلاة
والسلام ان قومك قصرت بفتح القاف وضم الصاد والذي
في اليونينية بفتح الصاد المشددة بهم النفقة عن عمارته من الحجر
وغيره فلت يا رسول الله فما شانه بابه مرتفعا قال عليه
الصلاة والسلام فعل ذلك اي الارتفاع قومك بكسر الكاف فيهما
اي قريش ليدخلوا بضم الياء وكسر الخاء المعجمة من شاءوا ويمنعوا
من شاءوا ولولا ولابن ذر ولولا ان قومك حديث بالتنوين
عهدهم بالجاهلية ولابي ذر عن الكشميهني حديث عهد بالاضافة
فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر بفتح الجيم وسكون الدال
المهملة ولابي ذر عن المستملي الجدار في البيت وان الصق بابه في
الارض وجواب لولا محذوف تقديره لفعلت والحديث سبق في الحج
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو بن حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرا
من الانصار قال الطيبي لولا فضلي على الانصار بسبب الهجرة لكنت
واحدا من الانصار وهذا اوضح منه صلى الله عليه وسلم وحث للمالك

قدر الواصلة

على اكرامهم واحترامهم لكن لا يبلغون درجة المهاجرين هم
السابقين الذين خرجوا من ديارهم وقطعوا عن اقاربهم واحبابهم
وحرموا اوطانهم واموالهم ولو سلك الناس واديا وسلكت
الانصار رواديا او شعبا بكسر الشين طريقا في الجبل لسلكت
وادي الانصار او شعب الانصار قيل اراد حسن موافقته
اياهم وترجيحهم في ذلك على غيرهم لما شاهد من حسن الوفاء
بالعهد والجوار وما اراد بذلك وجوب متابعته اياهم فان
متابعتهم حق على كل مومن لانه صلى الله عليه وسلم هو المتبوع
المطاع لا التابع المطيع وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري عن
عمرو بن يحيى بفتح العين المازني الانصاري عن عباد بن تميم
بفتح العين والموحدة المشددة ابن زيد عن عمه عبد الله بن زيد
المدني الانصاري المازني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لولا الهجرة لكنت امرءا من
الانصار ولو سلك الناس واديا او شعبا ولابن ذر عن الحموي
والكشميهني وشعبا بحذف الالف وفتح الواو لسلكت وادي
الانصار وشعبها ختم بها اي تابع عباد بن تميم ابو اليمان بضم
المعوقية والمهملة المشددة وبعد الالف ها مهملة مكسورة ابن
ابن حميد الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة بعدها عين
مهملة مكسورة البصري عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم اي قوله لو سلك الناس واديا او شعبا الى آخره
والحديث سبق في المناقب بسم الله الرحمن الرحيم

## باب ما جاء في اجازة خبر الواحد الصدوق

اي العمل بقوله في دخول وقت الاذان والاعلام بجملة العبادة
كالعمل بقوله في دخول وقت الصلاة وطلوع الخ او غروب الشمس في الصوم والفرائض
من عطف العام على الخاص والاحكام جمع حكم وهو خطاب الله تعالى
المتعلق باعمال المكلفين من حيث انهم مكلفون وهو من عطف العام
على عام اخص منه لان الفرائض فرد من الاحكام والمراد بالواحد ما
يقابل الوحدة وعند الاصوليين ما لم يتواتر والتقييد بالصدوق

والاحكام

لابد منه

لابد منه ولا يحتج بالكذوب اتفاقا اما من لم يعرف حاله فانما يجوز ان
اعتضد قال في الفتح وسقطت البسملة لابي ذر والغابري والخرجاني
وثبتت هنا قبل الباب في رواية كريمة والاصيلي ويحتمل ان يكون هذا
من جملة الواب الاعتصام فانه من جملة متعلقاته فلعل بعض من
بيض الكتاب قدمه عليه ووقع في بعض النسخ كتاب خبر الواحد
وليس بجيد والذي عند الجميع بلفظ باب فيكون من جملة كتاب الاحكام
وهو واضح نعم في نسخة الصغاني في كتاب اخبار الاحاد قال باب
ما جاء الى اخره وقول الله تعالى بالجر عطفا على الباقي وسقطت
الواو لغير ابي ذر وقوله رفع فلولا فهلا لا نفر من كل فرقة منهم
طائفة اي من كل جماعة كثيرة جماعة قليلة منهم ليكونوا النفير
ليتفقهوا في الدين ليتكلفوا الفقاهة فيه ويتحشموا مشاقها
في تحصيلها وليندروا قومهم وليجعلوا مرمى همتهم الى النفقة
الانذار قومهم وارشادهم اذا رجعوا اليهم دون الاغراض الخسيسة
من التصدر والترؤس والتشبه بالظلمة في المراكب والملابس لعلهم
يحذرون ما يجب اجتنابه واستدل به على ان اخبار الاحاد يلزم
بها العمل لان عموم كل فرقة يقتضي ان ينفرد من كل فرقة طائفة
طائفة الى النفقة لتنذر فرقها اي تنذكروا ويحذروا فلو لم تقبل
الاخبار لما لزم شيء اذ لم يعد ذلك وسقط لغير كريمة قوله ليتفقهوا
الى آخره وقال بعد قوله طائفة الآية قال البخاري ويسمى الرجل
الواحد طائفة لقوله تعالى وان طائفتان من المومنين
اقتتلوا وقد قتل رجلان ولابي ذر عن الكشميهني الرجلان
دخل في معنى الآية لاطلاق الطائفة على الواحد وبهذا احتج اماسنا
انا فمن قبله ابن مجاهد وعمن بن عباس وغيره ان لفظ الطائفة
يتناول الواحد فما فوقه ولا يختص بعدد معين وعن بن عباس ايضا
من اربعة الى اربعين وعن عطا اثنان فصاعدا وقوله تعالى ان جاءكم
فاسق بنبإ فتبينوا اي تثبتوا وتفكروا في الفاسق والنبأ للتعميم كانه قال اي فاسق
جاءكم باي نبأ فتبينوا اي تثبتوا وتطلبوا بيان الامر والكشف عن
الحقيقة ولا تعتمدوا قول الفاسق لان من لا يتحاشى عن الفسوق
لا يتحاشى عن الكذب الذي هو نوع منه وفي الآية دليل على قبول خبر الواحد
العدل لانا لو توقفنا في خبره لسوينا بينه وبين الفاسق
المتحفظ به عن الفايدة وقال بن كثير ومن هاهنا امتنع طوائف من العلما

من قول مجهول للحال لاحتمال فسقه في نفس الامر وقبلها اخرون
لانا انما امرنا بالتثبت عند خبر الفاسق وهذا لين محقق
الفسق لانه مجهول وكيف بعث النبي صلى الله عليه وسلم امراءه
جمع امير ولابي ذر عن الكشميهني امرا بحذف الضمير الى الجهاد
واحد بعد واحد فلو لم يكن خبر الواحد مقبولا لما كان في ارسال
معنى وانما ارسل اخر بعد الاول كون خبره مقبولا لينكره عند
السهو كما قال فانسي احد منهما اي من الامرا المبعوثين رد
بضم الراء مبنيا للمفعول الى السنة اي الطريقة المحمدية الشاملة
للواجب والمندوب وغيرهما وبه قال حدثنا محمد ابن المثنى
العنزي الحافظ قال حدثنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي
قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد
الله ابن زيد الجرمي انه قال حدثنا مالك ابن الحويرث بضم الحا
المهملة اخر مثلثة مصغرا حجازي سكن البصرة ومات بها رضي الله
عنه وثبت قوله ابن الحويرث في رواية ابي ذر انه قال اتينا النبي
صلى الله عليه وسلم وانا ورجل من عليه وعن سببه بجيم وموحدتين
مفتوحات جمع شاب وهو من كان دون الكهولة متقاربون
اي في السن او في المرة كما في مسلم او في العلم كما في ابي داود فاقمنا
عنده عشرين ليلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رفيقا بنا
وقافا زاد الاصيلي في الرفق وفي مسلم رفيقا بفتح وكذا هو عند دون رواية
البخاري وهو من الرفق فلما ظن انا قد اشتهينا اهلنا
بفتح اللام ازواجنا واعمر ولابي ذر عن الكشميهني اهلنا بكسر
اللام وزيادة تحتية ساكنة بعدها او قال قد اشتقنا بسكان
بفتح اللام صلى الله عليه وسلم عمن تركنا بعدنا فاخبرناه
بذلك فقال ارجعوا الى اهليكم بفتح الهمزة وسكون الهاء وكان
ذلك بعد الفتح وقد انقطعت الهجرة والمقام بالمدينة راجع
الى اختيار الوافد اليها فاقيموا فيهم وعلموهم شرائع الاسلام
ومروهم بالايتان بالواجبات والاجتناب عن المحرمات قال
ابو قلابة وذكر مالك بن الحويرث اشياء احفظها او لا احفظها ليس بشك بل تردد من
جملة الاشياء التي حفظها ابو قلابة عن مالك قوله عليه الصلاة
والسلام وصلوا كما رايتموني اصلي فاذا حضرت الصلاة
اي دخل وقتها فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم في الصلاة اكبركم

اولا احفظها ج

في الفضل

في الفضل او في السن عند التساوي في الفضيلة ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله فليؤذن لكم احدكم لان اذان الواحد يؤذن بدخول
الوقت والعمل به والحديث سبق بعين هذا المتن والاسناد في باب
الاذان للمسافر من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا مسدد وهو
ابن مسرهد عن يحيى بن سعيد القطان عن التيمي سليمان ابن
طرخان عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي بفتح النون وسكون
الهاء عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم اذان بلال
من اكل سحوره بفتح السين فانه يؤذن او قال ينادي
بليل اي فيه ليرجع بفتح المثناة التحتية وسكون الراء وكسر الجيم
المخففة فرجع ثلاثيا اي ليرد قائمكم وفي اليونينية قائمكم
مصلي على نشط مصححا عليها وليرجع بفتح اوله وفتح له في
الفتح وحكي فيه ثلث ارفعت رباعيا فعلى هذا الضم اوله
تعقبه في التوضيح فقال اذا اراد مطلقا حتى يدخل فيه هذا
الحديث فتفوته اي ثبوت روايته بالضم والافليس في نسخ البخاري
الا الفتح على ما افهمه كلام الشارحين واذا اراد غير ذلك فليس مما
نحن بصدده انتهى وفي الفرع كاصله عن ابي ذر ليرجع بضم حرف
المضارعة وفتح الراء وتشديد الجيم مكسورة ومفتوحة في اليونينية
قائمكم بالنصب على المفعولية والمراد به القائم في التهجد يعني لينام
ذلك القائم ليصح نشيطا وليتسحر ان اراد الصوم وفيه توقظ
نائمكم ليستعد للصلاة وليس الفجر ان يقول اي يظهر هكذا و
مستطيلا غير منتشر وهو الفجر الكاذب وجمع يحيى ابن سعيد
القطان اصبعيه السبابتين اي حتى تصير مستطيلا منتشرا
في الافق ممدودا من الطرفين اليمين والشمال وهو الفجر الصادق
وفيه اطلاق القول على الفعل والحديث سبق في باب الاذان قبل الفجر
من ابواب الاذان ومطابقته للترجمة في قوله لا يمنعن احدكم اذان
بلال من سحوره فانه مخبر ان الوقت الذي اذن فيه من الليل حتى يجوز
الاكل فيه وهو خبر واحد صدوق وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي البصري
قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم

الله قال ان بلالا ينادي اي يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى
ينادي ابن ام مكتوم عبد الله وقيل عمرو بن قيس القرشي
العامري الاعمى واسم ام مكتوم عاتكة بنت عبد الله ومطابقته
للترجمة في قوله ان بلالا ينادي بليل كما تقدم في السابق والحديث
سبق ايضا في الاذان وبه قال حدثنا حفص بن عمر بن عنان قال
حدثنا شعبة ابن الحجاج عن الحكم بفتح الحاء والكاف بن عتيبة بضم العين
وفتح الفوقية مصغرا عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن
عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال صلى بنا النبي صلى
الله عليه وسلم الظهر خمسا اي خمس ركعات فقيل له لعلك يا رسول
الله ازيد في الصلاة ركعة قال عليه الصلاة والسلام وما ذاك
اي وما سوالكم عن الزيادة في الصلاة قالوا صليت خمسا فسجد
صلى الله عليه وسلم سجدتين للسهو بعد ما سلم لتعذر السجود
قبل العزم عليه بالسهو وعبر هنا بقوله قالوا صليت بلفظ الجمع وفي
باب اذا صلى خمسا من طريق ابي الوليد هشام عن شعبة قال صليت
خمسا بلفظ الافراد وبهذا انفصل المطابق بين الحديث والترجمة
هنا ان الحديث حديث واحد عن صحابي واحد في واقعة واحدة
وقد صدق النبي صلى الله عليه وسلم وعمل باخبارهما لكونه مبلوغا
عنده ولم يعتد الحافظ بن حجر على تسمية من واجهه صلى الله عليه وسلم
بذلك وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام الاعظم ابن انس الاصبحي عن ايوب السختياني عن محمد اي ابن سيرين
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
انصرف من اثنتين ركعتين اي من احدى صلاتي العشي كما في الرواية
الاخرى فقال له ذو اليدين الخرباق وكان في يديه طول اقصرت
الصلاة بهمزة الاستفهام الانكاري وفتح القاف وضم الصاد المهملة
يا رسول الله ام نسيت فقال صلى الله عليه وسلم للناس اصدق
ذو اليدين فيما قاله والهمزة للاستفهام فقال الناس نعم صدق فقام
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي امرهم ثم جلس ثم قام فصلى
ركعتين اخريين بتحتيتين بعد الواو نون ثم سلم ثم كبر ثم سجد مثل
سجوده الذي للصلاة او اطول منه شك من الراوي ثم رفع ثم كبر
فسجد سجودا مثل سجوده للصلاة وهو نعت لمصدر محذوف
او هو حال اي سجد السجود في حال كونه مثل سجوده وهو حال من المصدر

بعد اضماره

بعد اضماره ثم رفع من سجوده ثم سلم وعرف ان تشهد ومطابقته
ظاهرة لانه عمل بخبر ذي اليدين وهو واحد وانما قال اصدق ذو
اليدين لاستبانة خبره لكونه انفرد دون من صلى معه لاحتمال الخطاء
في ذلك ولا يلزم منه رد خبره مطلقا وهذا على قول من يرى رجوع
الامام في السهو الى اخبار من يفيد خبره العلم عنده وهو رأي النخعي
ولذلك اورد الخبرين هنا نكتة في ان تذكر فلا يتجه ايراده
في هذا المحل قاله في الفتح وسبق في السهو في باب من لم يتشهد في سجدتي
السهو وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك الامام عن عبد الله بن دينار المدني عن مولاه عبد الله ابن
عمر رضي الله عنهما انه قال بينا نحن نصلي الناس بقباء بالمد
والمد متصرف على انه مذكر ويجوز المنع من الصرف بتأويل البقعة
ويجوز فيه القصر وبين ظرف الناس مبتدأ وبقباء متعلق بالخبر
اي مستقرون بقباء في صلاة الصبح ولابن ذر عن الحموي والمستملي
الفجر اذ جاءهم آت هو عباد بن بشر واذ هنا للمفاجاة كاذا وآت
اسم فاعل من اتى يأتي صفة لموصوف محذوف اي رجل فقال ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن يريد
قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء الآية وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها
بكسر الموحدة فيهما على الامر في الثاني وفتح فيه على الخبر وضمير
المفعول على كسرها للاهل قباء وعلى فتحها عليهم او على اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم المصلين معه وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا
الى الكعبة بان تحول الامام من مكانه في مقدم المسجد الى
موخره ثم تحولت الرجال حتى صاروا خلفه وتحول النساء حتى صرن
خلف الرجال ولم تتوال هذه هكذا عند التحويل بل وقعت مفرقة والحديث
سبق في الصلاة ومطابقته في قوله اذ اتاهم آت لان الصحابة قد عملوا
بخبره واستداروا الى الكعبة وبه قال حدثنا يحيى بن موسى البلخي قال
حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق
عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال لما
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة في الهجرة من مكة
صلى نحو ايماء بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا من الهجرة وكان صلى الله عليه وسلم يحب ان يوجه بضم التحتية وفتح الجيم

مسندة مبنيا للمفعول اي لو مر بالتوجه الى الكعبة فانزل الله
تعالى قد نرى تقلب وجهك في السما اي تردد وجهك وتصرف
نظرك في جهة السما وكان صلى الله عليه وسلم يتوخى موافقة امر ربه ان يحوله
الى الكعبة موافقة لابراهيم ومخالفة لليهود لانها ادعى للعرب
الى الايمان لانها مفخر تهم ومطافهم ومزارهم فلنولينك فلنعطينك
ولنمكننك من استقبالها او فلنجعلنك تلي سمتها دون سمت بيت
المقدس قبلة ترضاها تحبها وتميل اليها لاعراضك الصخرة التي
اضمرتها ووافقت مشيئة الله وحكمته فوجه بضم الواو وكسر
الجيم نحو الكعبة وصلى معه رجل اسمه عباد بن بشر كما عند
ابن ماكولا وعباد بن نهيك العصر ولابتنافي بين قوله هنا العصر
وقوله في الرابعة الصبح بتغليب لان العصر ليوم التوجه بالمدينة
والصبح لاهل قبا في اليوم الثاني ثم خرج فمر على قوم من
الانصار يصلون العصر نحو بيت المقدس فقال هو يشهد انه صلى مع
النبي صلى الله عليه وسلم وهذا على طريق التجريد جرد من
نفسه شخصا او على طريق الالتفات ونقل الراوي كلامه بالمعنى
وانه عليه الصلاة والسلام قد وجه بضم الواو وكسر الجيم الى الكعبة
فانحرفوا وهم ركوع في صلاة العصر نحو الكعبة والحديث
سبق في باب التوجه نحو القبلة من الصلاة ومطابقته ظاهرة وقال
في مصابيح الجامع فان قلت ان كان مقصود البخاري ان يثبت قوله
خبر الواحد بهذا الذي هو خبر الواحد فان ذلك انما ان الشيء
بشيء واجاب بانه انما مقصوده السنة على مثال من امثلة قبول
خبر الواحد ليضم اليه امثال لا تحصى فثبت بذلك القطع بقبول
خبر الواحد قال ولم يتعلق بالكلام على هذا الحديث وهو استقبال
اهل قبا الى الكعبة عند مجيء الآتي لهم وهم في صلاة الصبح لانه عليه السلام
امرهم باستقبال الكعبة ان نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد
هل يجوز او لا الاكثرون على المنع لان المقطوع لا يزال بالمظنون
فتعين الظاهر بجواز ذلك واستدل للجواز بهذا الحديث
ووجه الدليل انهم عملوا بخبر الواحد ولم ينكر عليهم النبي صلى
الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد وفي هذا الاستدلال عندي
مناقشة فان المسئلة مفروضة في نسخ الكتاب والسنة المتواترة
بخبر الواحد ويمتنع في العادة في اهل قباء ان يجتمع قريبهم منه صلى الله عليه وسلم

وانبانهم

وانبانهم الله وتيسير مراجعتهم له ان يكون متسندهم في الصلاة
الى بيت المقدس خبرا عنه صلى الله عليه وسلم مع طول المدة سنة
عشر سنة او نحوها عن مشاهدة لفعله او مشافهة لقوله قال البدر
الدماميني ليس الكلام في صلاتهم الى البيت المقدس مع طول المدة
وانما هو في الصلاة التي استداروا في اثنائها الى الكعبة بمجرد اخبار
الصحابي الواحد لهم بتحول القبلة لم ينكر عليهم ذلك النبي صلى الله
عليه وسلم وهذا هو الذي استدل به فيما يظهر والشيخ ابي الدين
العبد لم يفهم اطال الكلام رحمه الله في ذلك فيما هو مسطور في
شرح العمدة فليراجع وبه قال حدثني بالافراد ولابن درحدثنا عجلان
ابن خزعة بفتح الخاء والزاي والعين المهملة المكي المخزومي قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة
عن انس ابن مالك رضي الله عنهما انه قال كنت اسقي ابا طلحة زيد ابن
سهل الانصاري وابا عبيدة بن الجراح عامر ابن عبد الله ابن الجراح
وابي بن كعب الانصاري شرابا من فضيخ فقام منتبي هذه فضاد فجمعه
مكسور فحتية ساكنة في هجمة وهو اي الفضيخ عصير مفضوخ اي
مكسور تتخذ منه ذاك الشراب فجاءهم آت فاعمل وعلامة الرفع
ضمة مقدرة ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم هذا الاتي فقال ان
الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة لي يا انس قم الى هذه الجرار التي
فيها شراب الفضيخ فاكسرها قال انس رضي الله عنه فقمت الى
مهراس لنا بكسر الميم وسكون الهاء آخره سين مهملة فضربتها
باسفله حتى انكسرت وفي باب تحريم الخمر فاهراقها فرقتها ومطابقته
للترجمة ظاهرة وفي بعض طرق الحديث ففي الله ما شاء الله ان يقول
واجمعوها بعد خبر الرجل قال في الفتح وهو حجة قوية في قبول
خبر الواحد لانهم اتلفوا بمجرد اخباره شيئا كان مباحا حتى اقدموا
من اجله على تحريمه والعمل يقتضي ذلك وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الامام الواسطي الازدي البصري قاضي مكة قال
حدثنا شعبة ابن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي
عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لاهل نجران بفتح النون وسكون الجيم بلد باليمن وقد
كانوا سألوه ان يبعث معهم رجلا امينا لا يعلمون البتة رجلا امينا
حق امانته فيه تاكيد والاضافة نحو ان زيد العالم حق عالم وجد

عالم اي عالم حقا وجدا يعني عالم بيالغ في العلم جدا فاستشرف
اي تطلع لهما ورغب فيهما حريصا على الوصف بالامانة اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم فبعث لهما عبيدة بن الجراح والوصف بالامانة
وان كان في الكل لكنه صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بوصف يغلب
عليه كما في وصف عثمان بالحياء والحديث سبق في مناقب ابن عبيدة وفي
المغازي وبه قال حدثنا سليمان ابن حرب الواشحي قال حدثنا
حماد ابن الحجاج عن غالب هو ابن تميم الجذامي البصري عن بكير بن عبد
الله بن الاشج عن انس رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة المحمدية ابو عبيدة ابن
الجراح والحديث سبق في مناقبه ايضا واورده هنا مناسبة لسابقه
فيكون مناسبا للترجمة لان المناسب للشيء مناسب لذلك
الشيء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد
ابن زيد بفتح الهاء وتشديد الميم وزيد بحذف الزيادة ابن درهم
الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق عن يحيى بن سعيد
الانصاري عن عبيد بن حنين بضم العين والحاء المهملتين
بينهما مصغرين مولى زيد ابن الخطاب عن ابن عباس عن عمر رضي
الله عنه انه قال وكان رجل من الانصار اسماه اوس بن خولي ابا
غاب عن رسول الله وشهده اي حضرة النبيه بما يكون من
رسول الله صلى الله عليه وسلم من امره فاتى له واحواله واذا
غبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهده هو ولابن ذر عن
المستملي والكشميهني وشهده اي حضر ما يكون عنده اتاني بما يكون
من رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث سبق بتمامه في
تفسير سورة التحريم وفي باب التناوب في العلم ويستفاد منه
ان عمر رضي الله عنه كان يعمل خبر الشخص الواحد وبه قال
حدثنا محمد ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشدد المعروف
ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة ابن الحجاج عن يزيد بضم الزاي وفتح الموحدة ابن
الحرث اليامي عن سعد بن عبيدة بالكان العين في الاول
وصمها في الثاني ختن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد
الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم بعث جيشا لاعجل ناس سراياهم احدة وامر عليهم رجلا



اسمه عبد الله بن حذافة السهمي المهاجري زاد في الاحكام من
الانصار ويؤول بانه انضاري بالحلف لغة او بالمعنى الاعم فيكون
من نصر النبي صلى الله عليه وسلم في الهجرة فاوقد بالافراد
ولابي ذر فاوقدوا نارا وقال بالواو ولابي الوقت فقال
ادخلوها فاراد واناس يدخلوها وقال اخرون انما فررنا
منها فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال للذين اراد
ان يدخلوها لو دخلوها لم يزالوا فيها الى يوم القيامة اي
لما قاموا ولم يخرجوا منها مدة الدنيا وفي الاحكام لو دخلوها ما
خرجوا منها ابدا او يحتمل ان يكون القضي لنار الاخرة والتابيد
محمول على طول الاقامة لا على البقاء وقال عليه الصلاة والسلام
للاخرين الذين لم يوقدوا ادخولها لا طاعة في معصية
ولابي ذر عن الحموي والمستملي في المعصية انما الطاعة
في المعروف قال القاضي لا مطابقة بين الحديث وما
ترجم له لانهم لم يطيعوه في دخول النار واجاب في الفتح
بانهم كانوا مطيعين له في عزمه ذلك ولم يتم الغرض والحديث
سبق في اوائل الاحكام في باب السمع والطاعة للامام وبه قال
حدثنا زهير ابن حرب بضم الزاي مصغرا ابو خيثمة النسائي
الحافظ نزيل بغداد قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم
قال حدثنا ابي ابراهيم ابن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابي شهاب محمد بن مسلم الزهري
ان عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة اخبره ان ابا
هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما اخبراه ان رجلين
اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال المولى وحدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابو عبد
الله ابن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال
بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية
ابن ابي ذئب عند البخاري وهو جالس في المسجد اذ قام رجل
من الاعراب فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله الذي
حكم به على عباده او المراد ما تضمنه القرآن فقام خصمه
زاد في رواية اخرى وكان افقه منه فقال صدق يا رسول الله

اقض له بكتاب الله وفي رواية اخرى فاقض لي بزيادة الفاء وفيه
جزاء شرط محذوف وفي يعني انفقت معه بمعارض على خنايك فاقض
في موضع كلمة التصديق موضع الرط واذن لي زاد ابن ابي شيبة عن
سفين حتى اقول فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال
اي الثاني كما هو ظاهر السياق ان ابني زاد في باب الاعتراف بالزكا
هذا وفيه ان الابن كان حاضرا اقاما له والبينة ومعظم الروايات ليس
فيها لفظ هذا كانا عسيفا بفتح العين وكسر السين المهملة اجيرا
فاعلى هذا اشارة لخصمه وهو زوج المراة قال الزهري او غيره
والعسيف الاجير وسمي به لان المستاجر يعسفه في العمل والعسف
الجور وقوله على هذا ضمن علي معنى عند وكان الرجل اسمه فيما
تمتاج اليه امراته فزنا الاجير فكان ذلك سببا لما وقع له معها فزنى
بامراته لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها ولا اسم الابن فاخبروني ان
على ابني الرجم فافتديت بالفا منها اي فزا الرجم بمائة فرقت الفاء
ووليدة جارية وكانهم ظنوا ان ذلك حق له يستحق ان يعفو
عنه على مال ياخذه منه وهو ظن باطل ثم سالت اهل العلم
فاخبروني ان على امراته الرجم لانها محصنة وانما على ابني جلد
مائة وتغريب عام فيه جواز الافتا في زمانه صلى الله عليه وسلم
وبلده فقال صلوات الله وسلامه عليه والذي نفسي بيده لاقضين
بينكما بكتاب الله وفي رواية عمرو بن شعيب عن بن شماس عنده
الشاء لاقضين بينكما بالحق وذلك يرجح الاحتمال الاول في قوله
اقض لي بكتاب الله اما الوليدة والغنيم فردوها على
صاحبها واما انك فعليك جلد مائة وتغريب عام لان اعترف
وكان بكرا واما انت يا انيس لرجل من اسلم قال بن السكن في كتاب
الصحابة لا ادري ما هو ولا وجدت له رواية ولا ذكرا الا في هذا الحديث
وقال بن عبد البر هو بن الضحاك الاسلمي فاغد على امراة هذا
بالغين المعجمة الكناية اي فاذهب اليها فان اعترفت بالزنا
فارجمها فغدا عليها فذهب اليها اتيتي فسالها فاعترفت
فرجمها بناء استيفا الشروط الشرعية وعدي غدا بعلى لفايدة
الاستعلاء اي متامرا عليها وحاكما عليها وقد عديت بعلى في القرآن
الكريم قال تعالى ان اغدوا على حرثكم قال الشاعر

وقد اغتدي والطير في وكناتها ... بشاهي كدام المزنة المتتابع



ومباحث هذا الحديث سبقت في مواضع كالمحاربين وغيرهم من
مظانها وفي الحديث ان المحدثة لا تقتل والبرود لا تكون الحضور
لمجلس الحكم بل يجوز ان يرسل الحاكم لها وعليها ومطالعته للترجمة
قبل مرافعة بين احد الخصمين الآخر وقبول جعله بالنصب
نعت النبي باضافة باب اليه والكاف الجر وفي نسخة باب
بالتنوين نعت النبي صلى الله عليه وسلم بفتح عين نعت فعله
ماضيا والنبي رفع فاعل الزبير بن العوام حال كونه طليعة
وحده ليطلع يوم الاحزاب على احوال العدو وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله وابن ذر ابن المديني قال حدثنا سفين ابن عيينة
قال حدثنا بن المنكدر محمد قال سمعت جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما قال ندب النبي صلى الله عليه وسلم
الناس اي دعاهم وحثهم يوم الخندق ان ياتوه باخبار العدو
فانتدب الزبير اي اجاب فاسرع ثم ندبهم فانتدب الزبير
واللام فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير
بتكرار مرتين وزاد في رواية ابن ذر ثلثا اي كرر ندب الناس فانتدب
الزبير لانه مراد فقال صلى الله عليه وسلم لكل نبي حواري بفتح
الحا المهملة وفتح الواو وكسر الراء وتشديد التحتية ناصر وحواري
ناصري الزبير والمراد انه كان له اختصاص بالقرب وزيادة فيها
على سائر اقرانه لا سيما في ذلك اليوم والا فكل اصحابه كانوا انصارا
له عليه الصلاة والسلام قال سفين بن عيينة حفظته اي المديني
من ابن المنكدر محمد وقال له اي لابن المنكدر ايوب السختياني
يا ابا بكر هو كنية محمد بن المنكدر حدثهم بكسر الدال عن جابر
قال نعم يجوز ان حدثهم عن جابر كلمة ان مصدرية فقال ابن المنكدر
في ذلك المجلس سمعت جابرا فيتابع بفوقية واحدة ولابن
ذر عن الحموي والمستملي فسايع بفوقيتين بن احاديث ولابن ذر
عن الكشميهني من اربعة احاديث سمعت جابرا قال علي بن المديني
قلت لسفيان بن عيينة قال الثوري يعني لعمرو يوم قريظة
يعني بدل قوله يوم الخندق فقال بن عيينة كذا حفظته منه
من ابن المنكدر ولفظ منه ثابتة لابي الوقت كما انك جالس
يوم الخندق قال سفين بن عيينة هو يوم واحد يعني يوم الخندق
ويوم قريظة ويسمى سفين بن عيينة قال في الفتح وهذا انما يصح

على الطلاق اليوم على الزمان الذي تقع فيه الكثير بس اقلت اياما
او كثرت كما يقال يوم الفتح وبرادته التي اقام فيها صلى الله عليه وسلم
عملة لما فتحها وكذا وقعة الخندق دامت اياما اخرها لما انهزمت
الاحزاب ورجع صلى الله عليه وسلم واصحابه الى منازلهم جاءه جبريل بين
الظهر والعصر فامره بالخروج الى بني قريظة فخرج اليهم فحاصرهم اياما
حتى نزلوا على سعد بن معاذ وقال الاسماعيلي انما طلب النبي صلى
الله عليه وسلم يوم الخندق حيين بني قريظة ثم بكر بن طريف قاتلهم بن سلمان
عن محمد بن المنكدر عن جابر قال ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الخندق من يأتيه بخبر قريظة فمن قام ليوم قريظة ان الذي اراد ان
يعلم فيه خبرهم لا اليوم الذي غزاهم فيه وذلك مراد سفين والله اعلم
والمطابقة في قوله ندب النبي صلى الله عليه وسلم واندب الزبير وسبق
في الجهاد في باب هل يبعث الطليعة وحده **باب** قول الله تعالى
**لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم** ان لوذن لكم في موضع الحال
اي لا تدخلوا الا ماذونا لكم او في معنى الظرف تقديره وقت ان يؤذن
لكم **فاذا اذن له واحد جاز له الدخول** لعدم تعين العدد في النص
فصار الواحد من جملة ما يصدق عليه الاذن قال في الفتح وهذا متفق
على العمل به عند الجمهور حتى اكتفوا فيه بخبر من لم يثبت عدالته لقيام
القرينة فيه بالصدق وبه قال **حدثنا** سليمان بن حرب الواشحي قال
**حدثنا** حماد ولابي ذر حماد بن زيد اي الازرق عن ايوب السختياني عن
ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن ابي موسى عبد الله ابن قيس الاشعري
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل حائطا يعني بستانا
اريس فامرني بحفظ الباب ولا مغايرة بينه وقوله هنا وامرني وقوله في
السابق ولم يامرني بحفظ لان النفي كان اولا ما جاء ثم جاء فعل صلى الله
عليه وسلم الحائط وجلس ابو موسى بالباب وقال لاكونن اليوم بواب النبي
صلى الله عليه وسلم فقوله ولم يامرني بحفظكما كان في تلك الحاجة ثم لما جاء
ابو بكر واستاذن فدلوا امره ان ياذن له امر حبيبه بحفظ الباب فقرر الله
على ما فعله ورضي به لقربه او تقريرا فيكون مجازا فجاء رجل فاستاذن
في الدخول عليه فذكر له فقال عليه الصلاة والسلام ائذن له
في الدخول وبشره بالجنة فاذا ابو بكر ثم جاء عمر فقال ائذن له وبشره
بالجنة ثم جاء عثمان فقال ائذن له وبشره بالجنة والحديث سبق في
مناقب ابي بكر ومناقب عمر طويلا وهذا اختصر منه وبه قال **حدثنا** عبد

العزيز

العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال **حدثنا** سليمان ابن
بلال ابو محمد مولى الصديق عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد ابن
حنين بالتصغير فيهما انه سمع ابن عباس عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهم
قال جئت اي بعد ان اخبره صاحبه اوس بن خولي ان النبي صلى الله عليه
وسلم اعتزل ازواجه **فاذا** رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربة
بفتح الميم وضم الواو بينهما جيم ساكنة اي غرفة له وغلام لرسول الله صلى
الله عليه وسلم اسود اسمه رباح على رأس الدرجة قاعد **فقلت**
له قل لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عمر ابن الخطاب يستاذن
في الدخول فدخل الغلام واستاذن **فاذن لي** صلى الله عليه وسلم فدخلت
فيه الاكتفاء بالواحد في الخبر فهو حجة لقبول خبر الواحد والحوالة وسبق
الحديث بطوله في تفسير سورة التحريم وهذا طرف منه وبالله المستعان
**باب** ما كان يبعث النبي صلى الله عليه وسلم من الامراء كتاب
ابن اسيد على مكة وعثمان بن ابي العاص على الطائف والرسل
الى الملوك كما طبن ابي بلتعة الى المقوقس صاحب اسكندرية
وشجاع بن وهب الى الحارث بن ابي شمر الغساني ملك البلقاء واحدا
بعد واحد وقال لي عباس رضي الله عنهما فيما وصله مطولا في بدء
الوحي بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية بن خليفة بن فروة ابن
فضالة بن زيد بن امرئ القيس الكلبي من كلب وبره المزرج بفتح
الخاء المعجمة وسكون الزاي واخره جيم بكبابه الى عظيم اهل بصرى
بضم الموحدة وفتح الواو بينهما صاد مهملة ساكنة الحارث بن ابي شمر
ان يدفعه الى قيصر ملك الروم وهذا التعليق ثابت في رواية
الكشميهني دون غيره قال **حدثني** يحيى بن بكير **حدثني** بالافراد
الليث ابن سعد الامام المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ايضا عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن عباس اخبره ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى بتنوين
ابن هرمز مع عبد الله بن حذافة السهمي فامره اي امر عليه الصلاة
والسلام عبد الله بن حذافة ان يدفع اي الكتاب الى عظيم البحرين
المنذر بن ساوى ليدفعه عظيم البحرين الى كسرى ملك الفرس فدفعه
اليه فلما قراه كسرى مزقه قال ابن شهاب الزهري فحسبت ان ابن
المسيب سعيد اقال فدعا عليهم ان يمزقوا كل ممزق وجنوده رسول الله

صلى الله عليه وسلم ان عزهم اكل عمرة ان يتفرقوا ويتقطعوا وقد استجاب
الله تعالى دعاءه عليه الصلاة والسلام فقد انقرضوا بالكلية في
خلافة عمر رضي الله عنه وقد قدمنا في تتمة الزركشي ما نصه عن ابن
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى ثم قال
كذا وقع الحديث في الاصبهاني ولم يذكر فيه دحية بعد فلم يعد والصواب
اثباته وقد ذكره البخاري فيما رواه الكشميهني معلقا وقال ابن عباس
بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية بكتابه الى عظيم بصرى واذنه يدفع
الى قيصر وهو الصواب انتهى ونقله عنه صاحب المصابيح ساكتا
عليه قال في الفتح بعد ان ذكره فيه خلط وكانه توهم ان القصتين
واحدة وحمله على ذلك كونهما من رواية ابن عباس والحق ان المبعوث
لعظيم بصرى هو دحية والمبعوث لعظيم البحرين عبد الله بن حذافة
وان لم نسم في هذه الروايات فقد سمي في غيرها ولو لم يكن في الدليل
على المغايرة بسبب الا تعدد مابين بصرى والبحرين فان بصرى كانت في مملكة
شهرد بصري كانت في مملكة هرقل ملك الروم والبحرين كانت في مملكة
كسرى ملك الفرس قال وانما بعثت على ذلك خشية ان يخبر به
من ليس له اطلاع على ذلك والله الموفق وله قال حدثنا مسدد

هو ابن مسرهد

ابن مسهد الطحان حدثنا يحيى بن سعيد القطان عوف بن ابي جميلة بضم العين موصلا عن ابن الاكوع قال حدثنا سلمة بن الاكوع رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم
اسمه هند بن اسماء بن حارثة اذن في قومك او قال في الناس
يوم عاشوراء بالنبرة والمد ان من اكل في اول اليوم فليتم اي فليمسك
عن المفطر بقية يومه حرمة لليوم ومن لم يكن اكل فليصم زاد
في كتاب الصوم فان اليوم يوم عاشوراء والحديث سبق في الصوم مثاه
وهو هنا باب ومطابقته لما ترجم له في قوله قال لرجل من اسلم
اذن في قومك فانه من جملة الرسل الذين ارسلهم وقد سرد محمد ابن سعد
كاتب الواقدي في طبقاته امر الرايات مستوعبا لهم فلا طائل بذكرهم
باب وصاة النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الواو وقد تكسر من
غير همز اي وصية النبي صلى الله عليه وسلم ووفود العرب ان يبلغوا
بفتح الموحدة وكسر اللام المشددة اي بان يبلغوا ما سمعوه من العلم
ما وراءهم في موضع نصب على المفعولية قاله ملك بن الحويرث
بضم الحاء المهملة مصغرا فيما سبق قريبا اوائل باب ما جاء في اجازة خبر

الواحد

الواحد وله قال حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين
بعدها دال مهملتين ابن الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة
ابن الحجاج ح للتحويل قال البخاري وحدثني بالافراد اسحاق بن راهويه
قال في الفتح كما في رواية ابن ذر قال اخبرنا النضر بالنون المفتوحة
والضاد المعجمة الساكنة ابن اسمعيل ابو الحسن الحارثي البصري النحوي شيخ
مروزي ومحمد بن ثنا قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي جمرة بالجيم والراء
نصر بن عمران الضبعي انه قال كان ابن عباس رضي الله عنهما يقعد بي
بينه اولى وكرتما لته على سريره وفي سند اسحاق في راهويه ان
النضر بن اسمعيل وعبد الله ابن ادريس قالا حدثنا شعبة فذكره وفيه
وعلى بني سعد على السرير فاترجم بيني وبين الناس فقال ان ولابن
ذر والاصيلي في نسخة فقال لي اع وعند العتيق ان افصي لما
اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح قال لهم من الوفد
وفي كتاب الايمان بكر النهمي من القوم او من الوفد قالوا
نحوه وربيعة ابن نزار بن معد ابن عدنان قال مرحبا بالوفد او القوم
مرحبا ما خوذ من رحب رحب رحبا بالضم اذا اوسع منصوب بفاعل
مضمر لازم اضماره والمعنى اصبتم رحبا وسعة ولابن ذر اوالقوم
بهمزة قبل الواو بالشك من الراوي غير خزايا ولا نادمي
جمع نادم على لغة ذكرها الخزاز وغيره حال من الوفد او القوم
والعامل فيه الفعل المقدر قالوا يا رسول الله بيننا وبينك كفار
مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة مخفوض للاضافة بالفتحة للعلمية
والتانيث وكانت مساكنهم بالبحرين وما والاها من اطراف العراق
حرمنا بامر زاد في الايمان فصل بالصاد المهملة والشين في الكلمتين
على الوصفية لنا خل به الجنة اذ ابتدا منا برحمة الله ونخبر به من
وراءنا من قومنا الذين خلفناهم في بلادنا فسالوا النبي صلى الله عليه
وسلم عن الاشربة اي عن ظروفها فنهاهم عن اربع وامرهم باربع
امرهم بالايمان بالله اي وحده قال هل تدرون ما الايمان
بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال عليه الصلاة والسلام هو
شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا رسول
الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وان تعطوا من المغنم في الحديث صيام
رمضان وتوتوا في الايمان وان تعطوا وهو مضبوط على انه
باربع اغا امرهم بالايمان بان يعطوا الخمس المغانم بلفظ الجمع الخمس

قال في شرح المشكاة قوله باحد فصل يحتمل ان يكون الامر واحد الاوامر
وان يكون بمعنى الشان وفصل يحتمل ان يكون بمعنى الفاصل وهو
الذي يفصل بين الصحيح والفاسد والحق والباطل وان يكون بمعنى المفصل
اي مبين مكشوف ظاهر يتفصل به المراد عن الاشتباه فاذا كان
بمعنى الشان والفاصل وهو الظاهر يكون التنكير للتعظيم بشهادة
قوله ندخل به الجنة كما قال صلى الله عليه وسلم سالتني عن عظيم
في جواب معاذ اخبرني بعمل يدخلني الجنة فالمناسب حينئذ ان يكون
الفصل بمعنى المفصل لتفصيله صلاة الله وسلامه عليه الاعمان
باركانه المختلفة كما فصله في حديث معاذ وان كان بمعنى واحد الاوامر
فيكون التنكير للتعليل فاذ المراد به اللفظ والباء للاستعانة والمامور
به محذوف اي مرنا بعمل بواسطة افضل وتصريحه في هذا المقام ان
يقال لهم امنوا وقولوا امنا هذا هو المعنى بقول الراوي امرهم
بالايمان بالله وعلى ان يراد بالامر الشان يكون المراد معنى اللفظ
ومراده وعلى هذا الفصل بمعنى الفاصل اي مرنا بامر نا صل جامع مانع
كما في قوله صلى الله عليه وسلم قل امنت بالله ثم استقم فالمامور هاهنا امر
واحد وهو الايمان والاركان المختلفة كالتفسير للايمان بدل الاشتمال
قوله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما الايمان بالله وحده قلنا الله
ورسوله اعلم قال فان قيل على هذا في قول الراوي اشكال لان احدهما ان
المامور واحد وقد قال اربع وثانيهما ان الاركان خمسة وقد ذكر اربعا
والجواب عن الاول انه جعل الايمان اربعا باعتبار اجزائه المفصلة
وعن الثاني ان من عادة البلغاء ان الكلام اذا كان مقصورا بالغرض
من الاغراض حملوا سياقه له ولو جيء به الى كان ماسواه مرفوض
مطرح ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث اي فعززناه بترك
المضمون واتي بالجار والمجرور لان الكلام لم يكن مسوقا له فمهما
لما لم يكن الغرض في الايراد ذكر الشهادتين لان القوم كانوا مومنين
مقرين بكلمتي الشهادة وبدليل قولهم الله ورسوله اعلم وترحيب
النبي صلى الله عليه وسلم لهم ولكن كانوا يظنون ان الايمان
متصور عليهما وانهما كافيتان لهم وكان الامر في صدر الاسلام
كذلك لم يجعله الراوي من الاوامر ويقصد به انه صلى الله عليه وسلم
نبههم على وجوب توهمهم بقوله الله ورسوله ما الايمان ولذلك
خصص ذكر ان يعطوا من المغانم الخمس حيث اتى بالفعل المضارع



علي الخطاب لان القوم كانوا اصحاب حروب وغزوات بدليل قوله
بيننا وبينك كفار مضر لانه هو الغرض من ايراد الكلام فصار امرانا
الاوامر اتبعي ونهاهم صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الدبا
بضم الدال المهملة وتشديد الموحدة والمد القرع والانتباذ في
الحنتم بالحا المهملة المفتوحة الجرة الخضراء والانتباذ في المزفت
ما طلي بالزفت والانتباذ في النقير بالنون المفتوحة والقاف
المكسورة اصل خشبة تنقر فينتبذ فيه وربما قال ابن عباس المقير
بضم الميم وفتح القاف والتحتية المشددة ما يطلي بالقار بتثليث
القاف اذا يبس يطلي به السفن كما يطلي بالزفت وهذا استنتاج
حديث مسلم كنت نهيتكم عن الانتباذ الا في الاسقية فانتبذوا في
كل وعاء ولا تشربوا مسكرا وقدره الشيخ عز الدين ابن عبد السلام
في مجاز القرآن وانهاكم عن شرب نبيذ الدباء والحنتم والمزفت
والنقير فليتامل قال احفظوهن بهمزة وصل وابلغوهن بهمزة
مفتوحة وكسر اللام فزوراكم من قومكم وفيه دليل على ابلاغ الخبر
وتعليم العلم واجب اذ الامر للوجوب وهو بينا وكل كرر فرد فرد
لان الحجة لا تقوم بتبليغ الواحد ما حضهم عليه والحديث
سبق في اوائل الكتاب في الايمان باب خبر المراة الواحدة
هل يعمل به ام لا وبه قال حدثنا محمد ابن الوليد ابن عبد
الحميد البسري القرشي البصري من ولد بسر بن ارطاة قال
حدثنا محمد ابن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة
بفتح الفوقية والموحدة بينهما واو ساكنة ابن دعامة السدوسي
بالنون والموحدة والراء نسبة الى بني العنبر بطن من تميم بن مر
تميم انه قال قال لي الشعبي عامر ابن شراحيل ارايت اي البصرة
حدث الحسن البصري عن النبي صلى الله عليه وسلم وقاعدت
ابن عمر رضي الله عنهما اي جالسته قريبا من سنتين او سنة
ونصف فلم اسمعه يحدث ولا بوجه الوقت ويروي عن النبي
صلى الله عليه وسلم غير هذا اهذا قال في الفتح والاستفهام
في قوله ارايت للانكار وكان الشعبي ينكر على من يرسل الاحاديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان الحامل لقاعد ذلك قلة
الاكثار من التحديث عنه والا لكان يكتفي بما سمعه موصولا وقال
في الكواكب غرضه ان للحسن انه تابعي يكثر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم

يعني جرى على الاقدام عليه وابن عمر مع انه صحابي معلل فيه بحياط محترز
منهما امكن له وكان عمر رضي الله عنه يحض على قلة التحديث عن النبي
صلى الله عليه وسلم خشية ان يحدث عنه بما لم يقل لانهم لم يكونوا يكثرون
فاذا طال العهد لم يؤمن النسيان وقول الحافظ بن حجر وقوله وقاعدت
ابن عمر المجملة حالية تفصيله العيني بانه ليس كذلك بل هو ابتداء كلام لبيان
تقلل ابن عمر في الحديث والاشارة في قوله غير هذا الى قوله قال كان
ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سعد يسكرون العاص
ابن ابي وقاص رضي الله عنه فذهبوا يأكلون من لحم وعند
الاسماعيلي من طريق معاذ عن شعبة فاتوا بلحم ضب وسبق في الاطعمة
عن بن عيينة عن خالد بن الوليد انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى
الله عليه وسلم بيده فنادتهم امراة من نسوة ازواج النبي صلى
الله عليه وسلم وهي ميمونة كما عند الطبراني انه لحم ضب فامسكوا اي
الصحابة عن الاكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا
منه او الهموا بهمزة وصل فانه حلال او قال عليه الصلاة والسلام
لا بأس به قال شعبة شك فيه بقوة المنبري ولكنه قال صلى الله عليه
وسلم لكن الضب ليس من طعامي انما لوفي فلذا اترك اكله لا لكونه حراما
ومنه اظهار الكراهة لما يجده الانسان في نفسه لقوله في الحديث الاخر
فاجدني اعافه وهذا اخر كتاب الاحكام وما بعده من الثمني
واجازة حبر الواحد وفرغت منه بعون الله وتوفيقه في يوم الاربعا
في خامس عشر شهر الله المحرم الحرام سنة ست عشر وستمائة والله
اسال الاعانة على التكميل فهو حسبي ونعم الوكيل ٥٥ ٥٥

بسم الله الرحمن الرحيم

## كتاب الاعتصام

هو افتعال من العصمة وهي المنعة والعاصم المانع والاعتصام
الاستمساك بالشيء فالمعنى هنا الاستمساك بالكتاب اي القرآن
والسنة وهي ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله
وتقريره وما هو بفعله والمراد امتثال قوله تعالى اعتصموا بحبل الله
جميعا والحبل في الاصل هو السبب وكل ما وصلك باي شيء فهو حبل واصله

في الاجرام

في الاجرام واستعماله في المعاني من باب المجاز وجوز ان يكون حينئذ من باب
الاستعارة وجوز ان يكون من باب التمثيل فذكر ان الانصار رضي الله عنهم
بيننا وبين اليهود حبالا وكن قاطعوها يعني اليهود والحالف قال
الاعشى ٥ واذا تجوزها حبال قبيلة ٥ اخذت اليك من الاخرى حبالها
يعني اليهود وقال في اللباب وهذا المعنى غير طائل بل سمى العهد حبلا ٥
للتوصل به الى الغرض قال مازلت معتصما بحبل منكم والمراد بالحبل هنا
القرآن لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الطويل هو حبل الله المتين
وبه قال حدثنا الحميدي بضم الحاء لانه الوقت وذا حدثنا عبد الله بن الزبير
الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سعد وعمرو عن قيس بن
مسلم عن طارق بن شهاب قال قال رجل من اليهود لعمر يا امير المؤمنين
لو ان علينا نزلت هذه الآية اليوم انملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي
ورضيت لكم الاسلام دينا لاتخذنا ذلك اليوم عيدا فقال عمر اني لاعلم
اي يوم نزلت هذه الآية يوم عرفة في يوم جمعة سمع سفيان مسعر
وسمعه ايضا سمع قيسا وقيس سمع طارقا فصرح بالسماع فيما عنعنه
اولا اطلاعا منه على سماع كل من شيخه ووجه سياق الحديث هنا من
حيث ان الآية تدل على ان هذه الامة المحمدية معتصمة بالكتاب
والسنة لان الله تعالى من عليهم باكمال الدين واتمام النعمة ورضي لهم
بدل الاسلام والحديث سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير بضم الموحدة وفتح المهملة واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث
ابن سعد المصري الامام عن عقيل بضم العين بن خالد عن بن شهاب
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك انه سمع عمر
رضي الله عنه الغد من يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم حين
بايع المسلمون ابا بكر الصديق رضي الله عنه واستوى عمر
على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد قبل ابي بكر
بكسر الموحدة بعد القاف وفي الاحكام في باب الاستخلاف وابو بكر
صامت لا يتكلم فقال اما بعد فاختار الله لرسوله صلى الله عليه
وسلم الذي عنده ٥ من معالي درجات الجنات وحضور حظائر الكرامات
على الذي عندكم في الدنيا وهذا الكتاب اي القرآن الذي
هدي الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا وانما لابن ذر عن الحموي
والمستملي ما وله عن الكشميهني عما بالموحدة بدل اللام هدى الله
به القرآن رسوله صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث للترجمة من

قوله وهذا الكتاب الذي هدي به رسولكم كما لا يخفى على ذي لب
والحديث سبق في باب الاختلاف من كتاب الاحكام وبه قال
حدثنا موسى ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال
حدثنا وهيب بضم الواو وابن خالد البصري عن خالد الحذا عن عكرمة
مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ضمني الى صدره النبي
صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه بضمه الكتاب اي القرآن ليختص
به وسبق في كتاب العلم وبه قال حدثنا عبد الله بن صباح بفتح ه
الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف حاء مهملة العطار
البصري قال حدثنا معتمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية ابن سليمان
ابن طرخان البصري قال سمعت عوفا بالفاء الاعرابي ان ابا المنهال
حدثه انه سمع ابا برزة بفتح الموحدة والزاي بينهما راء ساكنة نضلة
بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة الاسلمي قال ان
الله عز وجل يغنيكم يا لعين المعجمة من الاغنا او نعشكم بنون
فعين مهملة فشين معجمة مفتوحات اي رفعكم او جبركم من
الكسر او اقامكم من العثرة بالاسلام ومحمد صلى الله عليه وسلم
وسقط قوله او نعشكم لابي ذر قال ابو عبد الله المصنف رفع
هنا يغنيكم يا لعين المعجمة الساكنة بعدها نون وانما هو نعشكم
بالنون فالعين المهملة قال ومن المعجمة المفتوحات ينظر ذلك في
اصل كتاب الاعتصام قال في الفتح فيه ان صنف كتاب الاعتصام
مفردا وكتب منه هنا ما يليق بشرطه في هذا الكتاب كما صنع في
كتاب الادب المفرد فلما راى هذه اللفظة مغايرة لما عنده انه
الصواب اهال على مراجعته وان يصلح منه وقد وقع لرخي
هنا في تغيير انقض ظهرك كما سبق في سورة الم نشرح وقوله
قال ابو عبد الله الى اخره ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي ه
ساقط لغيره وسقط لابن عساكر في نسخة ينظر الخ والحديث
سبق في الفتن في باب اذا قال عند قوم شيئا وبه قال حدثنا
اسماعيل ابن عبد الله ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك الامام الاصبحي عن عبد الله ابن دينار مولى ابن عمر
ان عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما كتب الى عبد
الملك ابن مروان بعد قتل عبد الله ابن الزبير يبايعه
على الخلع فمن واقر بذلك بالسمع ولابي ذر واقر لك بالسمع

والطاعة

والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت ومن كان
على سنة الله ورسوله فقد اعتصم بهما والحديث سبق بالتمام من
هذا في باب كيف يبايع الامام الناس واخر كتاب الاحكام باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الاتي ان شاء الله تعالى بعثت
بجوامع الكلم وروى العسكري في الامثال من حديث سليمان ابن عبد
الله الزوفلي عن جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال اوتيت بجوامع الكلم واختصر لي الكلام اختصارا وهو
مرسل وفي سنده من لم اعرفه وللديلمي بلا سند عن ابن عباس مرفو
عا مثله لكن بلفظ اعطيت الحديث بدل الكلم وعند البيهقي في الشعب
نحوه بلفظ كلمة يسيرة جمعت معاني كثيرة فهي من جوامع الكلم ه
والاختصار هو الاقتصار على ما يدل على الغرض مع حذف
او اضمار او ترتيب لا حذف فيه ما لم تدل عليه ولا وصلة الله لان
حذف ما لا دلالة عليه منافٍ لغرض وضع الكلام من الافادة والافهام
وفائدة الحذف تقليل الكلام وتقريب معانيه الى الافهام والحذف
انواع احدها حذف المضافات وله امثلة كثيرة منها نسبة التحليل
والتحريم والكراهة والايجاب والاستحباب الى الاعيان فهذا من مجاز
الحذف اذ لا تتصور تعلق الطلب بالاجرام وانما يطلب افعال تتعلق
بها فتحريم الميتة تحريم اكلها وتحريم الخمر تحريم شربها ودلالة الحذف
لانواع منها ما يدل العقل على حذفه والمقصود الاعظم يرشد على
تعيينه وله مثالان احدهما قوله حرمت عليكم الميتة الثاني حرمت
عليكم امهاتكم فان العقل يدل على الحذف اذ لا يصح تحريم الاجرام
والمقصود الاظهر يرشد الى ان التقدير حرم عليكم اكل الميتة حرم
عليكم نكاح امهاتكم ومباحث هذا طويلة جدا الا يفضل بايرادها
وللشيخ عز الدين بن عبد السلام مجاز القرآن لخصت منه ما رواه في
الله بالرحمة تراه وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري
الاويسي الفقيه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بكسر الدال
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم سبق في باب المفاتيح في اليد من
كتاب التعبير وقال محمد وبلغني ان جوامع الكلم ان الله تعالى يجمع
الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين

الكلم ج

او نحو ذلك وان في رواية ثم قال ابو عبد الله ليدل قوله محمد
فضل المراد البخاري وصوبه ورجح الحافظ بن حجر انه محمد ابن مسلم
الزهري وان عنى الزهري جزم بان المراد بجوامع الكلم القرآن
بعزيمة قوله بعثت والقرآن هو الغاية القصوى في ايجاز اللفظ
واتساع المعاني قد اثرت بلاغته العقول وظهرت فصاحته على
كل معقول اعجزه بايجازه فرسان البلاغة وفرق بجوامع كلمه ذوة
الالفاظ الناصعة والكلمات الجامعة وكانوا قد حاولوا المباينات
ببعض شيء منه فما اطاقوه وراموا ذلك فما استطاعوه اذ اراوه
نظما عجيبا خارجا عن اساليب كلامهم ووصفا بديعا مبانيا
لفوق بلاغتهم ونظامهم فاقتنعوا بالقصور عن معارضته
واستتروا بالعجز عن مقابلته ولما سمع المغيرة ابن الوليد من النبي
صلى الله عليه وسلم ان الله يامر بالعدل والاحسان الاية قال
والله ان له لحلاوة وان عليه لطلاوة وان اسفله لمغدق وان
اعلاه لمثمر وسمع اعرابي رجلا يقرا فاصدع بما تؤمر فسجد وقال
سجدت لفصاحته وقد ذكروا من امثلة جوامع الكلم في
القرآن قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب لعلكم
تتقون وقوله ولو ترى اذ فزعوا فلا فوت واخذوا
من مكان قريب وقوله ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك
وبينه عداوة كانه ولي حميم وقوله وقيل يا ارض ابلعي ماءك
ويا سماء اقلعي الاية قال القاضي عياض اذا تاملت هذه الايات
واشباهها تحققت ايجاز الفاظها وكثرة معانيها وديباجة عبا
وحسن تالوفها وتلاؤم كلها وان تحت كل لفظ منها جملا
كثيرة وفصولا جمة علوما واخر ملئت الدواوين من بعض
ما استفيد منها وكثرة المقالات في المستنبطات منها وقد
حكي الاصمعي انه سمع كلام جارية فقال لها قاتلك الله ما افصحك
فقال اوتعد هذا فصاحة بعد قول الله تعالى واوحينا الى
ام موسى ان ارضعيه فجمع في آية واحدة بين امرين ونهيين
وخبرين وبشارتين ومن امثلة جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم
الواردة في الاحاديث حديث كل عمل ليس عليه امرنا فهو رد وكل شرط
ليس في كتاب الله فهو باطل وليس الخبر كالمعاينة والبلاء موكل
بالمنطق واي داء ادوى من البخل وحسبك الذي يعمي ويصم الى غير

ذلك

ذلك ما يسر استقصاءه ويدل لذلك على ان صلى الله عليه وسلم قد حاز من
الفصاحة وجوامع الكلم درجة لا يرقاها غيره وحاز مرتبة لا يقدر فيها
قدره وفي كتاب المواهب من ذلك ما شئت وبكى قال ابن الجزري ولم
يجد بني من الانبيا بالفصاحة الا نبينا صلى الله عليه وسلم لان
هذه الخصوصية لا تكون لغير الكتاب العزيز وهل فصاحته عليه
الصلاة والسلام في جوامع الكلم التي ليست من التلاوة ولكنها معدودة
من السنة تحدى بها ام لا وظاهر قوله اوتيت جوامع الكلم انه من
المحدث بنعمة الله وخصائصه كقوله ونصرت بالرعب بضم
الراي الخوف يقذف في قلوب اعدائي زاد في التيسير مسيرة شهر
وجعل الغاية مسيرة شهر لانه لم يكن بين بلده وبين احد من اعدائه
اكثر منه وبينا بغير ميم انا نائم رايتني رايت فتى اتيت بفتح
واو بعد الهمز وفي باب رويا الملك من التعبير باثباتها يفاتيح
خزائن الارض كخزائن كسرى او معادن الذهب والفضة
فوضعت في يدي حقيقة او مجازا فتكون كناية عن وعد الله بما
ذكر انه لعطيته امته قال ابو هريرة بالسند السالف اليه فقد
ذهبتم اي فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تلغثونها
بضم مثناة مفتوحة فلام ساكنة فغين معجمة مفتوحة فمثلثة
مضمومة وبعد الواو الساكنة نون وفيهما فالنون من اللغث بوزن
عظيم طعام مخلوط بشعير كذا في المحكم عن ثعلب اي تاكلونها
كيوما القفر او قال ترغثونها بالراء بدل اللام من الرغث كناية
عن سعة العيش واصله من رغث الحديث اذا ارتضخ منها وارغثته
هي ارضعته قاله الغزالي وذلك من الرواي اي وانتم ترضعونها بنين
او قال كلمة تشبهها اي تشبه احدى الكلمتين المذكورتين
نحو ما سبق في التعبير وبتثليثها بالمثلثة وتا الافتعال اي
يسخر جونها والحديث من اراده وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام
الفهمي المصري عن سعيد بكسر العين عن ابيه ابن سعيد كيسان المقبري
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ما من الانبيا نبي الا اعطي من الايات ما
اي الذي مثله او من بمعنى مضمومة بعدها واو ساكنة فميم
مكسورة فنون مفتوحة من الامن او قال امن بفتح الهمزة والميم

من الايمان عليه اى لاجله البشر وانما كان معظم المعجز الذي اوتيته
بحذف الضمير المنصوب ولابن ذرعن الحموي والكشميهني اوتيته
اي من المعجزات وحيا اوحاه الله الي وهو القرآن العظيم لكونه
الله باقية لاتعدم ما بعثت الا وبنا مع تكفل الله تعالى بحفظه فقال
انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وسائر معجزات غيره من الانبيا
انقضت بانقضائهم وقتا فوقتا فلم يبق الا خبرها والقرآن العزيز هو
الباهر ابانة الظاهرة معجزاته على ما كان عليه من وقت نزوله
الي هذا الآن من مدة تسعمائة سنة وستة عشر سنة مجدة قاهرة
ومعارضته ممتنعة باهرة ولذا ربت عليه قوله فارجو ان
اكثرهم اكثر الانبيا تابعا يوم القيامة لان لدوام المعجز متحد
الايمان وتتظاهر البرهان وتابعا نصب على التمييز والحديث
مر في فضائل القرآن باب الاقتداء بسنن رسول الله
صلى الله عليه وسلم شاملة لاقواله وافعاله وتقريره وقول
الله تعالى واجعلنا للمتقين اماما اقرده للجنس وحسنه كونه راس
فاصلة او اصل كل واحد منا اماما لكما قال يخرجكم طفلا او لانهم
واتفاق كلمتهم او لانه مصدر في الاصل كصيام وقيام وقال اجعل
يقتدي بي من قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا قاله مجاهد ضما احرجه
الفريابي والطبري بسند صحيح اي اجعلنا ائمة لهم في الخير لا
والشر او بتقدير ون بنا فيه قيل وفي الآية ما يدل على ان الرياسة
في الدين تطلب ويرغب فيها وقال ابن عوف بفتح العين المهملة وبعد
الواو الف اكتنون عبد الله البصري التابعي الصغير فيما وصله
محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة ثلاث اجبى تشفي به
ولاخوانها المؤمنين هذه السنة الطريقة النبوية المحمدية والاشارة
في قوله هذه نوعية لاشخصية ان يتعلموها ويسألوا عنها
علماها والقرآن ان يتفهموه اي يتدبروه قال في الكواكب قال في القرا
وفي السنة يتعلموها لان الغالب على حال المتعلم ان يتعلم القرآن
في اول امره فلا يحتاج الى الوصية بتعلمه فلذا اوصى بفهم معناه
وادراك منطوقه ومفهومه وقال في الفتح ويحتمل ان يكون السبب
ان القرآن قد جمع بين دفتي المصحف ولم تكن السنة يومئذ جمعت
فاراد تعلمه جمعها ليتمكن من تفهمها بخلاف القرآن فانه يجمع
ويسألوا الناس عنه ويدعوا الناس بفتح الدال يتركونهم

الامر خير

الامر خير ولابن ذر عن الكشميهني ويدعوا الناس قال في الفتح بكون
الدال اي خير وبه قال حدثنا عمر وابن عباس بفتح العين وسكون
الميم وعنبسة بالموحدة الباهلي الكوفي قال حدثنا عبد الرحمن
ابن مهدي قال حدثنا سفيان الثوري عن واصل هو ابن حيان
بتشديد التحتية عن ابي وائل شقيق ابن سلمة انه قال احلست الى
شيبة بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة
ابن عثمان الحجبي في هذا المسجد عند باب الكعبة الحرام وفي الكعبة
نفسها لقال لحلس الي بتشديد التحتية عمر بن الخطاب رضي الله
عنه في مجلسك هذا فقال هممت آي وصدقت ولابن ذر عن
الكشميهني لقد هممت ان لا ادع اي لا اترك فيها في الكعبة صفرا ولا بيضا
ذهبا ولا فضة الا قسمتها بين المسلمين لمصالحهم قال شيبة قلت
لعمر رضي الله عنه ما انت بفاعل ذلك قال لم قلت لم يفعل
صاحباك البنبي صلى الله عليه وسلم ولا ابو بكر رضي الله عنه
قال هما الى ان يقتدي بهما بضم التحتية وفتح الدال المهملة ولابن ذر
تقتدي بتنون معتوحة بدل التحتية وكسر الدال وعند ابن ماجة
بسند صحيح عن شقيق قال هبت مع رجل يريد ان هدية الى البيت يعني
الذي على كرسي فناولته اياها فقال لذلك هذه قلت لا ولو كانت
في لم اتك بها قال اما الذي قلت ذاك لعت جلس عمر ابن الخطاب
مجلسك الذي فيه فقال لاخرج حتى اقسم مال الكعبة بين فقرا
المسلمين قلت ما انت بفاعل قال لافعلن قال لم قلت لان النبي صلى
الله عليه وسلم قد راى مكانهم وابو بكر وعمر احوج منك الى المال
فلم يعرضا له فقام هو فخرج فغيبه ان عمر رضي الله عنه لما اراد ان
يصرف ذلك في مصالح المسلمين وذكر شيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم
وابا بكر لم يعرضا له لسعة خلقهما ونزل تقرر النبي صلى الله
عليه وسلم منزلة حكمه باستمرار ما ترك تغييره فيجب عليه
الاقتداء به لعموم قوله تعالى واسوة وعلم مر هذا ان لا يجوز
صرف ذلك في فقرا المسلمين بل لصرفه في المهم في الجهاد المتذور ورما
تهدم البيت او خلق بعض الآلة فيصرف ذلك فيه ولو صرف في مصالح
المسلمين لكان كانه قد اخرج عن وجهه الذي سبل فيه والشيخ تقي
الدين السبكي كتاب نزول السكينة على حنا دل المدينة ذكر فيه فوائد
جمة افاض الله تعالى عليه فواضل الرحمة ومطابقة الحديث للترجمة

في قولهما القرآن يقتدى بهما وبه قال حدثنا علي ابن عبد
الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سألت
الاعمش سليمان بن مهران فقال عن زيد ابن وهب الجهني
انه قال سمعت حذيفة بن اليمان رضي الله عنه يقول
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الامانة وقعت
الايمان وسرالهم نزلت من السماء في جذر قلوب الرجال بفتح
الجيم وكسرها واسكان الذال المعجمة اصل قلوب المومنين حتى
صارت طبيعة فطروا عليها ونزل القرآن فقرءوا القرآن وعلموا
من السنة الامانة وما يتعلق بها فاجتمع لهم العلم والشرع في حفظها
وهذا لموضع الترجمة على ما لا يخفى والحديث سبق مطولا في الرقاق
والفتن وبه قال حدثنا ادهم بن ابي الاشعث البصري قال
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا عمرو بن مرة بفتح الميم
في الاول وضم الميم وتشديد الراء في الاخر الجملي بفتح الجيم والميم
المخففة قال سمعت مرة من سراحيل ويقال له مرة الطيب الهمداني
بسكون الميم وفتح الدال المهملة وليس هو والد عمرو الراوي عنه
يقول قال عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه ان احسن الحديث
كتاب الله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم بفتح الهاء
وسكون الدال المهملة فيهما السمت والطريقة والسيرة يقال
هدى هديه زيد اذا سار سيرته ولابي ذر عن الكشميهني واحسن
الهدي هدي محمد بضم الهاء وفتح الدال والقصر الارشاد واللام في
الهدي للاستغراق لان افعل التفضيل لاضافة الالي متعدد وهو
داخل فيه ولابي لولم تكن للاستغراق لم تعد المعنى المقصود وهو
تفضيل دينه وسنته على سائر الاديان وآكدها وشر الامور محدثاتها
بضم الميم وسكون الحاء وفتح الدال المخففة المهملتين جمع محدثة
والمراد بها البدع والضلالات من الافعال والاقوال والبدعة
كل شيء عمل على غير مثال سابق وفي الشرع احدث ما لم يكن في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان مما اصل يدل عليه بالشرع
فليس ببدعة قال ابو شامة الشافعي رحمه الله البدعة بدعتان
محمودة ومذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها فهو مذموم
اخرجه ابو نعيم بمعناه من طريق الراهيم ابن الجنيد عن الشافعي
عند البيهقي وفي مناقب الشافعي ان قال المحدثات ضربان ما احدث

ثم الق كتابا

في الفرق الوجوب الاذن

عبد الرحمن فهو ينسبة الى ابي امه والذي في اليونينية بكسر
النون فقط صفة هو لسابقه قال حدثتني بالافراد في صفية
بنت شيبة عن عائشة رضي الله عنها ان امراة هي اسماء كما مر قريبا
سالت النبي صلى الله عليه وسلم ولابي الوقت رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الحيض كيف تغتسل منه بنون مفتوحة وكسر السين
ولابي ذر يغتسل بتحتية مضمومة بدل النون وفتح السين وفي نسخة
بالمثناة الفوقية المفتوحة قال فاخذين ولابي ذر عن الحموي والمستملي
تاخذي بحذف النون والاول هو الصواب فرصة بتثليث الفاء
وسكون الراء وبالصاد المهملة قطعة من قطن ممسكة مطيبة
بالمسك فتوضين بها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فتوضي بها
بحذف النون اي وضوءا لمفوما اي تنظفي بها قالت كيف اتوضا
بها يا رسول الله قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم توضي
قالت كيف اتوضا بها يا رسول الله ولابي ذر فقال النبي صلى
الله عليه وسلم توضئ ولكنهن توضي بها قال عائشة رضي الله
عنها فعرفت الذي يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله
توضي بها فاخذ بها بالذال المعجمة الى فجذبتها بالدال المشددة اليها فعلمتها
وهذا بقية الحديث للترجمة في قوله توضي فانه وقع بيانا للسائلة
عائشة رضي الله عنها واقرها صلى الله عليه وسلم على ذلك
لان السائلة لم تكن تعرف ان تتبع الدم بالقرصة تسمي توضيا
فلما فهمت عائشة غرضه بنت للسائلة ما خفي عليها من ذلك فالمجمل
يوقف على بيانه من القرآن وتختلف الافهام في ادراكه وسبق
هذا الحديث في الطهارة بلفظ سفين ابن عيينة وبه قال حدثنا
موسى ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر ابن ابي وحشية
سليمان بن جبير الوالبي مولاهم الاعلم عن ابن عباس رضي
الله عنهما ان ام حفيد بضم الحاء المهملة وفتح الفاء وبعد التحتية
الساكنة دال مهملة هي بنت الحارث بفتح الهاء وفتح الزاي مصغر هزلة بنت
الحرث ابن حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي بعدها نون
الهلالية اخت ميمونة ام المومنين وخالت ابن عباس اهدت الى
النبي صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا لبنا بجدايا واضبا بهمزة مفتوحة
فضاد معجمة مضمومة جمع ضب والكشميهني وضبا بفتح الضاد بلفظ

الافراد قد عارضني اويه النبي صلى الله عليه وسلم فاكلن او فاكل على
مايدته فتركهن او تركه النبي صلى الله عليه وسلم كالمتقذر له
بالقاف والزاي المعجمة المشددة ولابن ذر عن الحموي والمستملي لهن ولو
كنى اي الاضب حراما ما اكلن ولابن ذر عن الكشميهني ولو كان
اي الضب حراما ما اكل على مايدته ولا امر باكلهن اوباكله
ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا احمد ابن صالح الوحصفراني
الطبراني المصري الحافظ قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال
اخبرني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال اخبرني بالافراد عطاء ابن ابي رباح بفتح الراء والموحدة
المخففة عن جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل بوصا بضم المثلثة
او بصلا فليعتزلنا وحواب الشرط اي فليعتزل المحضور عندنا
والصلاة معنا او ليعتزل مسجدنا عامر في جميع المساجد ولوده
الرواية الاخرى مساجدنا بلفظ الجمع فيكون لفظ الافراد للتحسين
او هو خاص بمسجده صلى الله عليه وسلم لكونه مهبط الملك بالوحي
وليقعد ولابن ذر عن الكشميهني او ليقعد في بيته فلا عذر لمن تخلف
والجماعات وليصل في بيته فان ذلك عذر له عن التخلف وانه بكسر
الهمزة اي بضم الهمزة عليه الصلاة والسلام بيادر بفتح الموحدة
الثانية وسكون الدال المهملة بعدها راء قال ابن وهب عبد الله
يعني ظرفا نبه بقوله حضرات بفتح الحاء وكسر الضاد المعجمتين
بدر الاستدارة كاستدارة التمر وللاصيلي حضرات بضم الحاء
وفتح الضاد وهو مبتدا وهو مسبوغة نعته ثم الجار والمجرور
والجملة في محل الصفة لبدر وهو مسوغ ثان والحضرات جمع حضرة
الغب الناعم زنة وزنا ومعنى وحد بفتحات اصاب لها ريحا كريهة
كالبصل والثوم والعلى مثال غنما بفتح العين والفاء بينهما اللام اي
بسبب ما وجد من الريح سال وفاعل سال ضمير النبي صلى الله
عليه وسلم فاجتر بضم الهمزة وكسر الموحدة مبنيا للفاعل والمفعول
الذي لم يسم فاعله ضمير النبي صلى الله عليه وسلم وهو هنا بقعدي
الحالة الثالثة بحرف الجر وهو قوله بما فيها من البقول وما موصول
والعائد ضمير الاستتار وضمير بها يعود على المضرات اي اجتر بما
اختلط فيها ويكون في مجازا في الظرف فقال عليه الصلاة والسلام

قربوها

قربوها اي الى قائلن ففيه حذف فقربوها الى بعض اصحابه كان
معه صلى الله عليه وسلم وهذا مقول قالا لمعتزلان لفظ غلبه
الصلاة والسلام قربوها لابي ايوب فكان الراوي لم يحفظ فكنى
عنه وعلى تقدير ان لا يكون عينه فقيه التفات لان الاصل ان
يقول الى بعض اصحابي وقوله كان معه من كلام الراوي فلما راه
كره اكلها بفتح الهمزة وفاعل راه يعود على النبي صلى الله عليه وسلم
وضمير المفعول يعود على الذي قرب اليه وضمير كره يعود على
الرجل وجملة كره في محل الحال من مفعول كره لان الرؤية بصرية وتحوين
لما قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم للرجل كل فاني اناجي من لا
تناجي من الملائكة وقال وسقط الواو ولابن ذر ابن عفير بضم
العين المهملة وفتح الفاء هو سعيد بن كثير ابن عفير شيخ المؤلف
عن ابن وهب عبد الله بقدر بكسر القاف وسكون الدال المهملة
فيه حضرات بفتح الحاء وكسر الضاد وللاصيلي حضرات بضم الحاء
وكسر الضاد ثم فتح بدل بدر ولم يذكر الليث بن سعد الامام
فيما وصله الذهلي في الزهريات وابو صفوان عبد الله ابن سعيد
الاموي فيما وصله في الاطعمة في روايتهما عن يونس بن يزيد الايلي
القدر قلا ادري هو من قول الزهري محمد بن مسلم جزما
او هو مروي في الحديث وقد بالغ بعضهم فقال ان لفظ القدر
بالقاف تصحيف وسبب ذلك استشكال القعر فانه شرب ما نبذ فيه
وقد ورد الاذن باكلها مطبوخة ويمكن الجواب بان ما في القعر قد يمازج
بالطبخ حتى تذهب رائحته المكروهة اصلا وقد لا يتهيأ له الى ذلك
فيحمل هذه الرواية الصحيحة على الحالة الثانية ثم يجوز ان يكون
قد جعل في القدر على نية ان يطبخ ثم اتفق ان اتى قبل الطبخ
لكن امره بالتقريب لبعض اصحابه يبعد هذا الاحتمال ولكن
مع هذه الاحتمالات لا يمنع استدلال من يقضي الى حمله مصحفا او
ضعيفا والحديث سبق في الصلاة في باب ما جاء في اكل الثوم الني
وبه قال حدثني بالافراد محمد الله بضم العين ابن سعد بن ابراهيم
ابن سعد بسكون العين فيهما ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف
الزهري ابو الفضل المدني اذ قاضي اصبهان قال حدثنا
ابي سعد وعمي يعقوب ابن ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم ابن عبد
الرحمن ابن عوف قالا اي قال كل منهما حدثنا ابي ابراهيم عن ابيه

a

سعد قال اخبرني بالافراد محمد بن جبير ان اباه جبير ابن مطعم
القرشي النوفلي اخبره ان امراة من الانصار لم تسم وسقط من
اليونينية والمكتبية لفظ الانصار اتت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فكلمته في شيء يعطيها فامرها بامر وفي المناقب ابن بكر
فامرها ان ترجع اليه فقالت ارايت اي اخبرني يا رسول الله ان
لم اجدك قال عليه الصلاة والسلام ان لم تجديني فاتي ابا بكر
الصديق رضي الله عنه زاد الحميدي عند الله ابن الزبير
على الحديث السابق ولابي ذر زاد لنا الحميدي عن ابراهيم ابن
سعد المذكور بالسند المذكور كالها تعني تقول لها ان لم اجدك
الموت اي ان جئت فوجدتك قد مت ماذا افعل قال في الكواكب
ومناسبة هذا الحديث للترجمة انه يستدل به على خلافة ابي بكر
لكن بطريق الاشارة لا التصريح والحديث سبق في مناقب ابي بكر

بسم الله الرحمن الرحيم

سقطت البسملة لابن ذر وثبت قول النبي صلى الله عليه
وسلم لاتسألوا اهل الكتاب اليهود والنصارى عن شيء
بما يتعلق بالرابع لان شرعنا غني عن محاج لبيان فاذا لم يوجد فيه
نص ففي النظر والاجتهاد الكفاية عن سؤالهم ولا دليل في الترجمة
سؤالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا والاخبار عن الامر الماضي
الذي لم يقع وكذا سؤال من امن منهم وقال ابو النعمان بفتح المولفة
الحكم بن نافع ولم يقل حدثنا ابو النعمان انما كونه اخذ عنه مذاكرة
او كونه اثر سوقه فانه اخرجه الاسماعيلي عن عبد الله بن العباس
الطيالسي عن البخاري قال حدثنا ابو النعمان ومن هذه الوجه
اخرجه ابو نعيم قال في الفتح فظهر انه مسموع له ورجح الاحتمال
الثاني وكذا هو في التاريخ الصغير للبخاري قال حدثنا ابو النعمان
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد ابن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد حميد ابن عبد الرحمن بضم الحاء مصغرا ابن عوف
انه سمع معاوية اي ابن ابي سفيان يخطب حديثا رهطا من قريش بالمدينة
لما جاج في خلافته وقال ابن حجر اتفق على تعيين الرهط وذكر كعب
الاحبار ان مالغ بالفوقية بعد الهاء عن مسلمة بن عمر وابن قيس
من آل ذي رعين وبيل ذي الكلاع الحميري وكان يهوديا فاسلما
بكتبهم اسلم في خلافة عمر او ابي بكر او في خلافة صلى الله عليه وسلم

وتاخر

وتاخرت هجرته والاول اشهر فقال اراي معوية ان كان كعب من اصدق
هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب نمن هو
نظير كعب ممن كان من اهل الكتاب واسلم وان كنا مع ذلك
لنبلوا عليه الكذب فيخبر عليه الكذب الصريح المحض فعلى يهود
على كعب الاحبار يعني ان يخطيء فيما يقوله في بعض الاحيان
ولم يرد انه كان يكذب كما ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقيل
ان الضمير في عليه راجع الى الكتاب من قوله ان كان من اصدق
هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن الكتاب وذلك لان كتبهم قد
بدلت وحرفت وليس عائدا على كعب قال القاضي عياض ولا يبعد
ان يصح عوده على كعب او على حديثه وان لم تقصد به
الكذب او تعمده كعب اي لان شرط الكذب عند اهل السنة
التعمد بما هو اخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه وليس في هذا
تجريح لكعب بالكذب وقال ابن الجوزي يعني ان الكذب قد يجيء
له من اهل الكتاب لامثله كالاخبار التي حكاها عن القوم يكون
في بعضها الكذب فاما كعب الاخبار وهو من خيار الاحبار واخرج
ابن سعد من طريق عبد الرحمن ابن جبير ابن نفير قال قال
معوية الا ان كعب الاحبار احد العلماء ان كان عنده لعلم كالثمار
وان كنا فيه لمن الظانين وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابو عثمان البكري العبدي
مولهم الحافظ بندار قال حدثنا عثمان ابن عمر بضم العين
ابن فارس العبدي البصري اصله من بخارى قال اخبرنا علي بن المبارك
الهنائي بضم الهاء وتخفيف النون عبد ود عن يحيى ابن ابي كثير
بالمثلثة الطائي مولاهم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب يقرؤون
التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا
امنا بالله وما انزل الينا القرآن وما انزل اليكم الاية
والحديث سبق في باب قوله قولوا امنا من تفسير البقرة مسندا

ومتنا وله قال حدثنا موسى ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي
الحافظ قال حدثنا ابراهيم ابن سعد ابن ابراهيم الزهري
قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن عبيد الله بن عبد الله بن
ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود وثبت قوله ابن عبد لابن
ذر وسقط لغيره ان ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت
سائلا رجالا من اهل الكتاب من اليهود والنصارى والاستفهام انكاري
عن شيء من الشرائع وكتابكم القرآن الذي انزل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم احدث اخبار تقرؤنه لم نزلا اليكم من عند الله فالحدوث
بالنسبة الى التنزيل لهم وهو في نفسه قديم لقرونه
محضا خالصا لم يشب لفظ اوله وفتح المعجمة ثم خلط ولا تطرق
اليه تحريف ولا تبديل كما وقع في التوراة والانجيل وقد حدثكم سبحانه
وتعالى في كتابه ان اهل الكتابين اليهود وغيرهم بدلوا كتاب
الله التوراة وغيرته وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من
عند الله ليكتبوا به ثمنا قليلا فلما لا ينهاكم ما جاءكم
من العلم بالكتاب والسنة عن مسالتهم بضم الميم وفتح السين بعدها
الفا راوا الله ما رايتنا منهم رجلا يسالكم عن الذي انزل عليكم
فانتم بالطريق الاولى ان لا تسالوهم والحديث سبق في الباب
باب كراهة الخلاف في الاحكام الشرعية او اعم من
ذلك ولابي ذر الاختلاف وهذا الباب عند ابن ذر بعد باب
نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم ويتلو هذا الباب
المذكور باب قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم وقال في الفتح
وسقطت هذه الترجمة لابن بطال فصار حديثها من جملة باب
الذي للتحريم وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن راهويه كما جزم به
الكلاباذي قال اخبرنا عبد الرحمن بن مصعب بفتح الميم وسكون
الصاد وكسر الذال المعجمة عن سلام ابن ابي مطيع بتشديد اللام
المخففة ابي عمران عبد الملك ابن حبيب الجوني بفتح الجيم
وسكون الواو وبعد ها نون فتحتية لاحد اجداده الجوني
ابن عوف عن جندب ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا القرآن ما ائتلفت
قلوبكم فاذا اختلفتم في فهم معانيه فقوموا عنه

ليلا

ليلا تعادوني بكم الاختلاف الى الشر وسبق الحديث في فضائل القرآن
واخرجه مسلم في الذبح والترمذي في فضائل القرآن قال ابو عبد الله
البخاري سمع عبد الرحمن بن مصعب سلاما اي ابن ابي مطيع واتى
بهذا الكلام سبق في اخر فضائل القرآن وهنا اثبت في رواية المستملي
وبه قال حدثنا اسحاق ابن راهويه قال اخبرنا عبد الصمد
ابن عبد الوارث قال حدثنا هارون بفتح الهاء وسكون الراء بعدها نون
الاولى ابن يحيى البصري قال حدثنا ابو عمران عبد الملك
الجوني عن جندب ابن عبد الله سقط لابن ذر ابن عبد
الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرؤا القرآن ما
ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه اي اقرؤا
والزموا الائتلاف على ما دل عليه وقاد الله فاذا وقع الاختلاف
بان عرض عارض شبهة تقتضي المنازعة الداعية الى
الافتراق فاتركوا القرآن وتمسكوا بالمحكم للالفة واعرضوا
عن المتشابه المودي الى الفرقة قاله في الفتح فيما سبق مع زيادة
في اخر فضائل القرآن واورده هنا لبعد العهد به قال ابو
عبد الله البخاري كذا اثبت في رواية ابن ذر وهو ساقط لغيره
وقال ابن هارون ابن زاذان الواسطي عن هارون
ابن موسى الازدي العتكي مولاهم البصري النحوي الاعور قال
حدثنا ابو عمران الجوني عن جندب رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم هذا التعليق وصله البزار وبه قال
حدثنا ابو ذر حدثني بالافراد الراهيم بن موسى ابن يزيد
الزغفي ابو اسحاق الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن
سلم المجاشعي بضم الميم وفتح الجيم عن يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود
ابن عبد الله رضي الله عنهما انه سمع عمر رضي الله عنه قال لما حضر النبي
صلى الله عليه وسلم بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة اي حضره
الموت قال وفي البيت رجال فيهم عمر ابن الخطاب رضي الله عنه
قال عليه الصلاة والسلام هلم اي تعالوا اكتب لكم بالجزم
جواب الامر كتابا لن تضلوا بعده زاد ابو ذر عن الحموي
والمستملي قال عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قد
غلبه الوجع والعندكم القرآن حسبنا كتاب الله
ولا نكلفه عليه الصلاة والسلام ما يشق عليه في الحالة

لعوف عن محمد بن سيرين والعباس ابن ابي رزمة
بضم العين وسكون الزاي عن سلم عن عبيد الله
ابن عتبة ابن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال ح

من املا الكتاب اختلف اهل البيت واختصموا بسبب ذلك
فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم
كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر ان النبي صلى الله
عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله
فلما اكثروا اللغط والاختلاف
عند النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم قوموا عني زاد في العلم
ولا ينبغي عندي التنازع قال عبيد الله فكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول
ان الرزية كل الرزية ان للصيبة كل المصيبة ما حال اي الذي
حجز بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم
ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم بيان لقوله
ما حال وقد كان عمر رضي الله عنه افقه من ابن عباس
لاكتفائه بالقرآن وفي تركه عليه الصلاة والسلام الانكار
على عمر دليل على استصوابه واحاديث سبق في باب كتابة العلم
من كتاب العلم وفي المناوي واخرجه مسلم في الوصايا والبخاري
في العلم باب لهي بكون الهاء اضافة باب
النبي صلى الله عليه وسلم الصادر منه محمول على التحريم وهو
حقيقة فيه وفي نسخة باب بالتنوين نهي النبي بفتح الهاء من
النبي على الكافة على وفي الفرع كاصله عن التحريم بالتنوين
يدل على والذي شرحناه العيني كالحافظ ان جر على على الاول
نعرف اباحته بدلالة السياق عليه بقرينة الحال او اقامة الدليل
وكذلك امره عليه الصلاة والسلام محرم مخالفته لوجوب
امتثاله ما لم يقم دليل على ارادة الندب او غيره نحو قوله عليه
السلام حين احلوا في حجة الوداع لتأسروهم بفسخ الحج الى العمرة
وحللوا من العمرة اصيبوا من النساء اي جامعوهن وقال
جابر هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه سقطت
الواو لابي ذر ولم يعزم ان لم يوجب صلى الله عليه وسلم عليهم
انه يجامعوهن ولكن احلهن لهم فالازم هو فيه بالاباحة
وهذا وصله الاسماعيلي وقالت ام عطية نسيبة
لهنيا بضم النون اي هنأنا النبي صلى الله عليه وسلم عن اتباع
الجنازة ولم يعزم علينا بضم التحتية وفتح الزاي اي

ولم يوجب

ولم يوجب علينا صلى الله عليه وسلم وهذا سيأتي موصولا في
الجنائز وبه قال حدثنا المكي ابن ابراهيم الحنظلي
الحافظ عن ابن جريج عبد الملك قال عطا هو ابن ابي
رباح قال جابر هو ابن عبد الله قال ابو عبد الله المؤلف
وقال محمد ابن بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف البرساني
بضم الموحدة وسكون الراء وبالسين المهملة وبعد الالف نون
مكسورة نسبة الى برسان بطن من الازد ونبث البرساني
لابي ذر وسقطت لغيره حدثنا ابن جريج عبد الملك
ولابي ذر عن ابن جريج انه قال اخبرني فالام اد غطا هو ابن
ابي رباح قال سمعت جابر ابن عبد الله الانصاري رضي
الله عنهما في اناس معه كان القياس ان يقول معي لكنه
التفات قال اهللنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في
اصواتنا بالنصب على الاختصاص خالصا لنا دون سواه عمرته وهو
محمول على ما كانوا ابتدأوا به ثم اذن لهم بانتقال العمرة على الحج
وفسخ الحج الى العمرة فصاروا على ثلاثة اقسام كما قالت عائشة
رضي الله عنها منا من اهل بحج ومنا من اهل بعمرة ومنا من
جمع فقال عطا بالسند السابق قال جابر فقدم النبي صلى الله
عليه وسلم مكة صبح رابعة مضت من ذي الحجة فلما قدمنا
امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نحل بفتح الراء امرنا ان نحل بفتح النون
وكسر الحاء المهملة اي بالحلال وقال احلوا من احرامكم واجيبوا
فرائسا اذن في الحاج قال عطا بالسند السابق قال جابر رضي
الله عنه ولم يعزم عليهم لم يوجب عليهم حجا هن ولكن احلهن
لهم فبلغه صلى الله عليه وسلم انا نقول لما بالتشديد لم
يكن بيننا وبين عرفة الا خمس من الليالي اولها الليلة الاحد واخرها
ليلة الخميس لان توجههم من مكة كان عشية الاربعا فنا قوا
ليلة الخميس بعني ودخلوا عرفة يوم الخميس امرنا ان نحل الى نسائنا
فتأتي عرفة تقطر مذاكيرنا جمع ذكر على غير قياس المذي بالذال
المعجمة الساكنة ولابي ذر عن المستملي المني قال عطا بالسند ويعو
بيده هكذا وحركها اي امثال ما قال اكر مان
هذه الاشارة للكيفية التعظيم فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم زاد حماد بن زيد خطيبا فقال قد علمتم اني اتقا

ل

كم

لله واصدقكم وابركم ولو اهديت لحلت كما حلوا بفتح القوقية
وكسر الحا المهملة تحلوا بكسر الحا امر من حل فلو استقبلت من
امري ما استدبرت اي لو علمت في اول الامر ما علمت
اخرا وهو جواز الفسخ فاسهر الخ ما اهديت تحللنا وسمعنا
واطعنا ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان امره
عليه الصلاة والسلام باصابة السنام يكون على الوجوب ولذا
قال لم يعزم عليهم ولكن اطعن لهم وسوق الحديث بانح وبه
قال حدثنا ابو المعمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد
البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن الحسين بضم الحا
ابن ذكوان المعلم عن بريدة بضم الموحدة وفتح الرا عبد الله
الاسلمي قاضي مرو انه قال حدثني بالافراد عبد الله ابن مغفل
بالغين المعجمة المفتوحة والفا المفتوحة المشددة المزني رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلوا قبل صلاة
المغرب قال في الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذها الناس سنة
طريقه لازمه لا تجوز بن كها وفيه اشارة
الى ان الامر حميقة في الوجوب فلذلك اورده بما يدل على التخيير
بين الفعل والترك فكان صارفا للامر عن الوجوب وهذا الباب
الثاني لهذا او يليه باب كراهية الحلاف والحديث سبق في الصلاة
في باب كم بين الاذان والاقامة باب قول الله تعالى وامرهم
شورى بينهم اي ذو شورى بعني لا ينفردون برأي حتى يجتمعوا
عليه وقوله تعالى وشاورهم في الامر استظهارا برايهم وتطييبا
لنفوسهم وتعتمد السنة المشاورة للامة فان المشاورة قبل العزم
على الشيء وقبل البيان وهو وضوح المقصود لقوله تعالى
فاذا عزمت فاذا وقعت الرأي على شيء بعد التشوري فتوكل على
الله في امضاء امرك عليه ما هو اصلح لك فاذا عزم الرسول
صلى الله عليه وسلم بعد المشورة على شيء وقع فيه لم يكن لاحد
التقدم على الله ورسوله للنهي عن ذلك في قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله وشاور النبي صلى الله عليه
وسلم اصحابه يوم احد في المقام والخروج بضم الميم فرأوا له
الخروج فلما لبس لامته بغير همز في الفرع كاصله وفي
غيرها بهمزة ساكنة بعد اللام اي درعه وعزم على الخروج فقاتل



وقد روا قالوا له يا رسول الله اقم بفتح الهمزة وكسر القاف
بالمدينة ولا تخرج منا اليهم فلعل لهم فيما قالوه بعد
العزم لانه ينافي قضية التوكل الذي امره الله به وقال لا ينبغي
لنبي يلبس لامته فيضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه
وهذا وصله الطبراني بمعناه من حديث ابن عباس وشاور
صلى الله عليه وسلم عليا ابن ابي طالب واسامة ابن زيد فيما
رمي اهل الافك ولابن ذرعن الكشميهني رمي به اهل الافك
عائشة رضي الله عنها فسمع منهما ما قالاه وقام ليعمل بجميعه
فاما علي فاومأ الى الفراق بقوله والنساء سواها كثير واما
اسامة فقال انه لا يعلم عنها الا الخير فلم يعمل عليه السلام بما اومأ
اليه علي من المفارقة وعمل بقوله واسال الجارية فسالها وعمل بقول
في عدم المفارقة ولكنه اذن لها في التوجه الى بيت ابيها حتى نزل
القرآن بجلد الرامين بصيغة الجمع كما مر في رواية
ابي داود منهم مسطح ابن اثاثة وحمنة بنت جحش
ولم يقع في شيء من طرق حديث الافك في الصحيحين انه جلد
الرامين ثم رواه احمد واصحاب السنن من حديث عائشة ورجاله
الى قوله منهما اي الى تنازع علي واسامة ومن فرعها في الطرفين
عن تمام في قصة الافك وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
ابي طالب واسامة ابن زيد وبريدة قال في الفتح فكانه اشار
بصيغة الجمع في قوله تنازعهم الى ضم بريدة الى علي واسامة لكن
استشكل بان ظاهر سياق الحديث الصحيح انهم لم يكونوا حاضرين واجيب
بان المراد بالتنازع اختلافهم في قول الذي كونوا عنده مسالتهم واستشارهم
وهو اعم من ان يكونوا مجتمعين او متفرقين ولكن حكم بما امره
الله وكانت الائمة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم بعد النبي
صلى الله عليه وسلم يستشيرون من هو اهل من اهل العلم في الامور
المباحة لياخذوا باسهلها اذا لم يكن فيها نص يحكم معين وكان
على اصل الاباحة والتقييد بالاضافة موضحة لان غير المؤمن
لا يستشار ولا التفات لقوله فاذا وضح الكتاب القرآن
او السنة لم تعدوه الى غيره افتاء ولابن ذرعن الكشميهني افتيا
بالنون صلى الله عليه وسلم ورأي ابو بكر الصديق رضي الله عنه
قتال من منع الزكاة فقال عمر رضي الله عنه كيف

تم قاتل زاد ابو ذر الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم امرت اي امرني الله ان اقاتل الناس الممكن عبدة
الاوثان دون اهل الكتاب حتى اي الى ان يقولوا لا اله الا
الله فاذا قالوا لا اله الا الله ومحمد رسول الله عصموا اي حفظوا
مني دماءهم واموالهم فلا تهدر دماؤهم ولا تستباح اموالهم
بعد عصمتهم بالاسلام لسبب من الاسباب الا لحقها من قتل نفس
او حد او غرامة متلف زاد ابو ذر هنا وحسابهم اي ذلك
على الله اي في امر من امورهم وانما قتل دون اهل الكتاب لانهم
اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال وثبت لهم العصمة فيكون
ذلك بقيد التمطلق فقال ابو بكر رضي الله عنه والله لاقا
تلن من فرق بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يا تاله
بعد عمر رضي الله عنه على ذلك فلم يلتفت الى بكر الخير
مشورة والكشميهني الى مشورته اذ سكوته له كالرضا به وعند حكم
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فرقوا بين الصلاة
والزكاة واراد واليد بل الدين واحكامه بالجر عطفا على الجار و
المجرور السابق وقال ولغير ابي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم وهما
وصله المولف من حديث ابن عباس في كتاب المحاربين من بدل دينه
فاقتلوه وكان الغرة اصحاب ممنوعة عمر بفتح الميم وضم الجيم وسكون
الواو كهولد كانوا او صبيانا هذا طرف من حديث وقع موصولا
في التفسير وكان اي عمر وقافا كذا وقع في التفسير موصولا
وبه قال حدثنا الاويسي ولابي ذر عبد العزيز بن عبد الله
قال حدثنا ابراهيم ابن سعد بكون العين ابن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف وثبت ابن سعد لابي ذر وسقط لغيره
عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
انه قال حدثني بالافراد عروة ابن الزبير ابن العوام وابن
المسيب سعد وعلقمة ابن وقاص وعبيد الله بضم العين
ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود اربعتهم عن عائشة رضي الله
عنها حين قال لها افك زاد ابو ذر ما قالوا قالت ودعا
رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب رضي الله عنه
واسامة بن زيد رضي الله عنهما حين استلبث تامرهما بالطاسا لما
وهو يستشيرهما في فراق اهله يعني عائشة ولم تقل في فراقي لكراهتهما

التصريح

٣ بتشديد القاف اذا كثر الموقوع
عند كتاب الله عز وجل

ك

التصريح باضافة الفراق اليها فاما اسامة فاشار على رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة اهلك مما
ينسبون اليها فقال كما في السماء ذات اهلك يا رسول الله ولا نعلم
والله الا خيرا واما علي رضي الله عنه فقال يا رسول الله
لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير بصيغة التذكير للكل
على ارادة الجنس وانما قال ذلك لما راى عند النبي صلى الله
عليه وسلم من الغم والقلق لاجل ذلك وسئل الجارية بريرة تصد
بالجزم على الجزاء اي ان اردت تجمل الراجحة فطلقها وان اردت
خلاف ذلك فاصدقت عن حقيقة الامر قد عاصلى الله عليه
وسلم بريرة فقال لها هل رايت من شيء يريبك بفتح اوله
ينفي من حيض ما قيل فيها قالت ما رايت امرا اكثر من انها
جارية حديثة السن تنام ولابي ذر عن الكشميهني فتنام عن
عجين اهلها لان الحدث السن تغلب عليه النوم ويكثر عليه
تتأين الداجن بالدال المهملة والجيم اتاة التي تالف البيوت
لتاكل فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر خطيبا فقال
يا معشر المسلمين من يعذرني بكسر الذال المعجمة من يقوم لعذري
ان كافأته على قبيح فعله والابي ذر عن الكشميهني في اهلي الاخيرة تذكير
ضميره ما علمت على اهلي الا خيرا فذكر
براءة عائشة رضي الله عنها وهذا الحديث سيق باطول من
هذا في موضع في السهادات والتفسير والايمان والنذور و
غيرها وقال ابو اسامة حماد ابن اسامة عن هشام هو ابن
عروة قال المولف وحدثني بالافراد ولابن ذر وحدثني بالواو
محمد ابن حرب النشائي بالنون والثاء المثلثة المخففة قال
حدثنا ابي ابن ابي زكريا النشائي بفتح نون وفتح مثلثة وشين
معجمة مشددة وبعد الالف نون وفي اصل ابي ذر كما ذكره في
كتاب الفرع كاصله النشائي بالعين المهملة والشين
المعجمة وصح عليه وكتب نسخة النشائي بالعين المعجمة والشين
المهملة قال الحافظ بن حجر والذي بالعين المهملة ثم المعجمة تصحيف
شنيع عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس
فحمد الله تعالى واثنى عليه بما هو اهله وقال ما بال رجال

ك

تشتد به البلية في قوم يسبون اهلي ما علمت عليهم من سوء قط
وعن عروة ابن الزبير بالسند السابق انه قال لما اخبرت عائشة
بضم الهمزة مبنيا للمفعول وسكون الفوقية بالام الذي
قاله اهل الافك قالت يا رسول الله ائاذن لي ان انطلق
الى اهلي فاذن لها وارسل معها الغلام وقال رجل من الانصار
هو ابو ايوب خالد الانصاري كما عند ابن اسحاق واخرجه
الحاكم من طريقه سبحانك ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك
هذا بهتان عظيم وصح تعجبا ممن يقول ذلك فهو تنزيه لله
تعالى من ان يكون حرمة نبيه فاجرة وقوله وقال ابو ايوب
هو تعليق وقوله وحدثني محمد اثر بهذا طريق موصول
والله اعلم هذا اخر كتاب الاعتصام بحمد الله وعونه وحسن توفيقه
يتلوه في الاول كتاب التوحيد والحمد لله رب العالمين وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

## كتاب التوحيد

هو مصدر وحد يوحد ومعنى وحدت الله اعتقدته
منفردا بذاته وصفاته لا نظير له ولا شبيه وقال المجيد التوحيد
افراد القدم من الحدث وهو بمعنى الحدوث والحدوث
يقال للحدوث الذاتي وهو كون الشيء مسبوقا بالعدم والامضاء
وهو ما كون وجوده اقل من وجود اخر مما مضى وهو
يقال مبتدءه عنه بالمعاني الثلاثة وهي من الاعتبارات
العقلية التي لا وجود لها في الخارج وفي رواية المستملي كما في
الفرع كتاب الرد على الجهمية الجهمية بفتح الجيم وسكون الهاء
وبعد الميم تحتية مشددة وهم طوائف ينتسبون الى جهم ابن
صفوان من اهل الكوفة والرد على غيرهم اي القدرية واما
الخوارج فسبق ما يتعلق بهم في كتاب القدر وكذا الرافضة

في كتاب

في كتاب الاحكام وهو لاء الفرق الاربعة رؤس البدعة وقال
الحافظ ابن حجر وتبعه العيني لعل قوله كتاب التوحيد وزاد
المستملي الرد على الجهمية باب ما جاء في دعاء النبي صلى
الله عليه وسلم امته الى توحيد الله تبارك وتعالى وفي نسخة عز وجل وهو
الشهادة بان الله واحد ومعنى انه تعالى واحد كما قاله بعضهم
في التقسيم له انه ولي الشيء ذاته الذوات ولا صفته الصفات
ولا اصل كغيره حتى يكون غيره كالة في فعله او عدد له وهذا
هو الذي تضمنته سورة الاخلاص من كونه واحدا صمدا الى
اخرها فالحق سبحانه مخالف لخلقه قائم بذاته مطلقا وبه
قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل قال حدثنا زكريا
ابن اسحاق المكي عن يحيى ابن عبد الله ولابن ذر عن
يحيى ابن محمد بن عبد الله ابن صيفي بالصاد المهملة مولى عمرو
ابن عثمان ابن عفان المكي ونسبه في الاول لجده عن ابن معبد
بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة ثم قاف ثم نون
والمعجمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم لما بعث معاذا الى اليمن قال البخاري وحدثني بالافراد
عبد الله ابن ابي الاسود هو عبد الله ابن محمد ابن ابي الاسود
حميد البصري قال حدثنا الفضل ابن العلاء بفتح العين ممدودا
الكوفي قال حدثنا اسماعيل ابن امية الاموي عن يحيى ابن
عبد الله ولابن ذر وابي الوقت والاصيلي عن يحيى بن محمد ابن
عبد الله ابن صيفي انه سمع ابا معبد نافذ مولى ابن عباس
رضي الله عنهما يقول سمعت ابن عباس يقول ولابي ذر قال
لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا نحو اليمن ولابن ذر معاذ
ابن جبل الى نحو اهل اليمن الى جمهة اهل اليمن وهو من اطلاق الكل
وارادة البعض لان بعثه كان الى بعضهم لا الى جميعهم قال له
انك تقدم بفتح الدال على قوم من اهل الكتاب هم اليهود
فليكن اول ما تدعوهم الى ان يوحدوا الله تعالى اي الى توحيده
وما مصدرية فاذا عرفوا ذلك اي التوحيد فاخبرهم ان الله فرض
ولابن ذر ان الله قد فرض عليكم خمس صلوات في يومهم وليلتهم
فاذا صلوا فاخبرهم ان الله افترض عليهم زكاة اموالهم ولابن
ذر عن المحمودي والمستملي زكاة في اموالهم تؤخذ من غنيهم بالزاء

في

وقوله على فقرهم بالافراد ايضا فاذا اقروا بذلك صدقوا
واعلموا خذ منهم وكالة اموالهم وتوقى كرائم
اموال الناس حذار مواثيمهم ان تاخذها في الزكاة والكريمة
الشاة الغزيرة اللبن وفي الحديث دليل لمن قال اول واجب
المعرفة كما مر الحرمني واستدل بانه لا يتاتى الاتيان بشئ من
المامورات على قصد الامتثال والانكفاف عن شئ من المنهيات
على قصده الا بعد معرفة الامر الناهي واعترض عليه
بان المعرفة لا تتاتى الا بالنظر والاستدلال وهي مقدمة الواجب
فتجب فتكون اول واجب النظر وقال المزني اختلف في
التقليد في ذلك على مذاهب احدها وهو قول الجمهور المنع
للاجماع على وجوب المعرفة وبقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله
فامر بالعلم بالوحدانية والتقليد لا يفيد العلم وقد ذم الله تعالى
التقليد في الاصول وحث عليه في الفروع فقال في الاصول انا
وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم مقتدون وحث على سؤال
في الفروع بقوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون
والثاني الجواز لاجماع السلف على قبول كلمتي الشهادة من الناطق
بها ولم ينكل احد له هل نظرت او تبصرت بدليل والثالث يجب
التقليد وان النظر والبحث فيه حرام وتعالى بهذا المذهب
طائفتان طائفة ينفون النظر ويقولون اذا كان المطلوب في
هذا العلم والنظر لا يفضي اليه فالاشتغال به حرام وطائفة
يعترفون بالنظر لكن يقولون ربما وقع النظر في هذا في الشبه
فكون ذلك سببا لضلال بعضهم على حكم الكلام والاشتغال به
ولا شك ان منعهم منه ليس هو لانه ممنوع مطلقا كيف وقد قطع
اصحابنا بانه من فروض الكفايات وانما منعوا منه لمن لا يكون
له قدم صدق في مسالك التحقيق فودي الا الارتياد ولذلك
نحى الكفرة ذكر البيهقي في شعب الايمان هذا اقال ولينبغي ان يكون العلم
الذي يتوصل به الى معرفة الله وعلم صفاته ومعرفة رسله والفرق
بين النبي الصادق والمتنبي مذموما ومرعى باعنه ولكنهم
لاشتغالهم على الضعفة ان لا يبلغوا ما يريدون منه فنظروا
لهم عن الاشتغال به ونقل عن الاشعري ان ايمان المقلد لا يصح
وانه يحرم تكليف العوام وانكره الاستاذ ابو القاسم القشيري

وقال هذا

وقال هذا الكذوب وبزور من تلبيسات الكرامية على العوام والظن
بجميع عوام المسلمين انهم مصدقون الله تعالى وقال الوهم تصور
المقنع اجمع اصحابنا على ان العوام مومنون عارفون بالله تعالى
قالوا حشو الجنة للاخبار والاجماع لكن منهم من قال لا بد من نظر
عقلي في العقايد وقد حصل لهم منه القدر الكافي فان فطرتهم
جبلت على توحيد الصانع وقدمه وحدوث الموجودات وان
عجزوا عن التعبير عنه على اصطلاح المتكلمين فالعلم لصحة
علم زيد لا يلزم منهم وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتفي من الاعراب
بالتصديق مع العلم بقصورهم عن معرفة النظر بالادلة ومطابقة
الحديث للترجمة ظاهرة وسبق اول الزكاة وبه قال حدثنا محمد
ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن ابن حصين بفتح الحاء وكسر
الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي والاشعث بن سليم بضم السين
المهملة هو الاشعث ابن ابي الشعثا المحاربي انهما سمعا الاسود ابن
العامري الكوفي عن معاذ ابن جبل رضي الله عنه انه قال كنت النبي
صلى الله عليه وسلم ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاذ اتدري ما حق
الله على العباد قال معاذ قلت الله ورسوله اعلم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا عطف على الذي لانه تمام التوحيد والجملة حالية اي تعبدونه
في حاله عدم الاشراك به ثم قال صلى الله عليه وسلم اتدري يا معاذ
ما حقهم عليه ما حق العباد على الله وهو من باب المشاكلة كقوله
تعالى ومكروا ومكر الله او المراد الحق الثابت الواجب الرعي
باخباره تعالى عنه كالواجب في تحقق وجوبه قال معاذ الله ورسوله
اعلم قال صلى الله عليه وسلم ان لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكبائر والمناهي
والا فالمامورات والحديث سبق في الوضاي ونحوه واخرجه مسلم في الايمان
وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد على
الامام الاصبحي عن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن غسيل الرحمن ابن ابي
صعصعة عن ابيه عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا
سمع رجلا يقرا قل هو الله احد يرددها يكررها ويعيدها
واسم الرجل القاري قتادة ابن النعمان رواه ابن وهب عن ابن لهيعة
عن الحرث ابن يزيد عن ابي الهيثم عن ابي سعيد فلما اصبح جاء الى النبي

صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك ولابي ذر فذكر ذلك له وكان
بالواو والهمزة وتشديد النون ولابن ذر عن الكشميهني فكان بالفا
الرجل الذي سمع تتعالها بالعين وتشديد اللام بعدها قليلة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها
اي قل هو الله احد ولابن ذر انها لتعدل ثلث القرآن لان
القرآن على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله عز وجل
وقل هو الله احد فتمحضه للتوحيد والصفات فهي ثلثه
وفيه دليل على شرف علم التوحيد وكفى لا والعلم يشرف بشرف
المعلوم ومعلوم هذا العلم هو الله وصفاته وما يجوز عليه وما لا
يجوز عليه فما لمنكن بشرف من لته وجلاله تحله ز اذ اسماعيل ابن جعفر
الانصاري عن مالك الامام عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله
ابن عبد الرحمن ابن صعصعة عن ابن سعيد الخدري رضي الله عنه
انه قال اخبرني بالافراد اخي لابي قتادة ابن النعمان عن النبي
صلى الله عليه وسلم وهذا سبق في فضل قل هو الله احد من فضائل
القرآن وبه قال حدثنا محمد كذا غير منسوب في الفرع كاصله
قال الحلفي في الاطراف احمد ابن محمد ابن يحيى الذهلي قال حدثنا احمد
ابن صالح ابو جعفر الطبراني الحافظ المصري قال حدثنا ابو وهب
عبد الله المصري قال حدثنا عمرو بفتح المعنى ابن الحرث المصري عن
ابن ابي هلال سعيد ان ابا الرجال بكسر الراء المخفف الجيم محمد
ابن عبد الرحمن الانصاري منسوب بكنيته وكان له عشرة اولاد
رجال حدثه عن امه عمرة بفتح المعنى المهملة وسكون الميم بنت
عبد الرحمن ابن سعد ابن زرارة الانصارية المدنية وكانت في حجر
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية اميرا عليها وهو
متعلق ببعث ولا يصح ان يتعلق لصفة لرجل لفساد المعنى
ولا محال لان رجلا نكرة ولم تقل سرية لان على تفيد معنى تم
الاستعلاء والرجل قيل هو كلثوم بن الهدم قال الحافظ ابن حجر وفيه
نظر لانهم ذكروا انه مات في اول الهجرة قيل ان قد العمال قال ورايت
بخط الوشيد العطار كلثوم ابن زهدم وعزاه لصفوة الصفوة
التصوف لابن طاهر ويقال قتادة ابن النعمان وهو غلط وانتقا
من الذي قبله الى هذا وكان يقرا لاصحابه في صلاتهم ولابن ذر

ل

في صلاتهم

فصلاتهم اي التي يصليها بهم فيختم قراءته بقل هو الله احد السورة
الى اخرها وهذا لانه كان يقرا بغيرها معها في ركعة واحدة
فيكون دليلا على جواز الجمع بين السورتين غير الفاتحة في الركعة
او المراد انه كان من عادته ان يقراها بعد الفاتحة فلما رجعوا
من السرية ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لاي
شيء يصنع ذلك فسالوه فلم يختم بقل هو الله احد فقال لرجل اختم
بها لانها صفة الرحمن لان فيها اسماءه وصفاته واسماؤه تعالى
مشتقة من صفاته وانا احب ان اقرا بها فقال فاخبروا النبي
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخبروه ان الله
تعالى يحبها لمحبته قراءتها ومحبة الله لعباده ارادة الاثابة لهم
والحديث سبق في باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب الصلاة
واخرجه مسلم في الصلاة والترمذي فيه وفي النسائي في اليوم والليلة باب
قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اي سموا
بهذا الاسم او بهذا قال البيضاوي المراد بالتسوية بين الاسمين
اللفظين هو انهما يطلقان على ذات واحدة وان اختلفا باعتبار ان الاول
والتوحيد انما هو للذات الذي هو المعبود هذا اذا كان رد المعول
الى الذي اي حين سمعوه صلى الله عليه وسلم يقول يا الله يا رحمن
فقالوا انه ينهانا ان نعبد الهين وهو يدعو الها آخر وعلى ان يكون
رد اليهود اي حيث قالوا لما سمعوه الصابئة يقولون يا الله يا رحمن
انك لتقل ذكر الرحمن وجد اكثره الله في التوراة فالمعنى انهما
سيان في حسن الاطلاق والافضاء الى المقصود وهو احسن جوابا
لقوله الما تقدم قوله الاسما الحسنى واو للتخيير والتنوين
في اياما عوض عن المضاف اليه وما صلة لتاكيد ما في اي من الابهام
والضمير في قوله له للمسمى لان التسمية له لا للاسم وكان اصل
الكلام ايا ما تدعوا فله تدعوا فحسن من وضع موضعه فله الاسما الحسنى للمبالغة
والدلالة على ما هو الدليل عليه وكونها حسنى لدلالتها على
صفات المحامد والاكرام انتهى قال الطيبي انما كان احوب لان
اعتراض اليهود كان لتغيير المسلمين على ترجيح احد الاسمين
على الاخر واعتراض المشركين كان لتغيير على الجمع بين اللفظين
فقوله ايا ما تدعوا اصطلح للرد على اليهود لان المعنى ايهم الاسمين
دعوتموه به فهو حسن وهو لا ينطبق على اعتراض المشركين

والجواب هذا مسلم اذا كان او للتخيير فلم يمنع ان تكون للاباحة
كما في قوله جالس الحسن او ابن سيرين فحسبك بكون احدهما
وتقريبه قل سموا اذا الله المقدر بالله او بالرحمن فهما سيان
في استصواب التسمية بهما فبايهما سميته فانت مصيب وان
سميته بهما فانت اصوب لان له الاسماء الحسنى وقد امرنا ان
ندعوا بها في قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها فالجواب
الشرط الاول وقولنا فانت مصيب ودل على الشرط الثاني وجوا
قوله فله الاسماء الحسنى وحينئذ فالاية اقوى من فنون الانحاز
الذي هو حلية البديع وقوله فله الاسماء الحسنى هو من ثنا
الاطناب فظهر بهذا ان الاباحة اسبب من التخيير لان ابا
جهل حظر الجمع بين الاسمين فورد باباحة ان يجمع بين اسمائه يعني
فكيف يمنع من الجمع بين الاسمين وقد ابيح الجمع بين الاسماء
المتكاثرة على ان الجواب بالتخيير في الرد على اهل الكتاب
غير مطابق لانهم اعترضوا بالترجيح واجيب بالتسوية لان
او تقتضيهما وكان الجواب المعتمد ان يقال انما رجحنا الله على
الرحمن في الذكر لانه جامع لجميع صفات الكمال بخلاف الرحمن
ويساعد ما ذكرناه من ان الكلام مع المشركين قوله تعالى
وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك
ولم يكن له ولي من الذل لانه مناسب ان يكون تسجيلا
للرد على المشركين ه وبه قال حدثنا محمد ولابي ذر محمد ابن
سلام بتخفيف اللام وتشديدها قال اخبرنا ولابي ذر
حدثنا ابو معاوية محمد ابن خازم بالخاء المعجمة والزاي ثم ن
الاعمش سليمان ابن مهران الكوفي عن يزيد ابن وهب الهمداني
الكوفي وابي حصين بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة
حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملة ابن عبد الكوفي
كلهم عن جرير ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراحمون في الاخرة من لا
يرحم الناس من مومن وكافر ويرحم بفتح اوله بقي في الموضعين
ومطابقته للترجمة ظاهرة وسبق الحديث في الادب
واخرجه مسلم في الفضائل وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل قال حدثنا حماد ابن زيد بفتح الحاء والميم

المشددة



المشددة ابن درهم الازدي احد الاعلام عن عاصم الاحول
ابن سليمان غير ابن عثمان عبد الرحمن ابن مل النهدي
بفتح النون وسكون الهاء عن اسامة ابن زيد الحب ابن
الحب رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم
اذ جاءه رسول احدى بناته يدعوه الرسول ولابي ذر لابنته و
بالفرقية يدل التصية اي بنته عوه زينب على الشك ه
رسولها الى ابيها وهو في حال الموت من معالجة الرو
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع زاد ابو ذر اليها وسقط
لابي ذر لفظ النبي والتصلية فاخبرها ان لله ما اخذ وله
ما اعطى اي الذي اراد ان ياخذه هو الذي اعطاه فان
اخذه اخذ ما هو له ولفظ ما فيهما مصدرية ان لله
الاخذ والاعطا او موصولة والعايد محذوف ولكنه الصلة
وكل شيء من الاخذ والاعطا وغيرهما عنده في علمه بأجل
مسمى مقدر تمر بها فلتصبر ولتحتسب اي تنوي تصبر
طلب الموان منه تعالى لتحتسب ذلك من عمل الصالحي
فاعادت الرسول اليه صلى الله عليه وسلم انها اقسمت
ولابي ذر عن الحموي والمستملي قد اقسمت اي عليه لتاتينها
فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقام معه سعد بن عبادة ه
ومعاذ ابن جبل زاد في الجنائز ولابي ذر ابن كعب وزيد ابن
ثابت ورجال فرفع الصبي اليه بالفاء والدال المهملة
المضمومة ولكشميهني فرفع بالراء بدل الدال والجمع
والمستملي ورفع بالواو بدل الفا ونفسه تقعقع بحذف
احدى التاءين تخفيفا اي تضطرب وتتحرك والقعقعة
حكاية حركة لها صوت كالسلاح ففاضت بالبكا
عيناه صلى الله عليه وسلم فقال له سعد اي ابن عبادة
المذكور يا رسول الله ما هذا البكا وانت تنهى عنه وثبت
ما هذا الابن ذر قال صلى الله عليه وسلم هذه رحمة الدمعة
التي جعلها الله في قلوب من حزن القلب لفقد احبابه ولا استدعا لاموا
فيها هي اثر الرحمة التي جعلها الله في قلوب عباده وانما يرحم
الله من عباده الرحماء ولمسلم باب الجزع وقلة الصبر
والرحاجع زحيم من صيغ المبالغة وهو احد الامثلة

خذة

الرحمة فعول وفعال ومفعال وفعل وفعل وزاد بعضهم فيما فعيلا
كسكيرها فعيل بمعنى مفعول قال المتلمس فاما اذا عضت
بك الحرب عضة فانك معطوف عليك رحيم والرحمة لغة الرقة
والانعطاف ومنه اشتقاق الرحم وهي البطن لانعطافها على
الجنين فعلى هذا اكون وصفه تعالى بالرحمة مجازا عن انعامه على
عباده كالملك اذا اعطى على رعيته اصابهم خيره ويكون هذا
التقدير صفة فعل لا صفة ذات وقيل الرحمة ارادة الخير لمن اراد الله
به ذلك ووصفه بها على هذا القول حقيقة وهي حينئذ صفة ذات
وهذا القول هو الظاهر وقيل الرحمة رقة تقتضي الاحسان الى
المرحوم وقد تستعمل تارة في الرقة المجردة وتارة في الاحسان المجرد
واذا وصف به الباري تعالى فليس يراد به الا الاحسان المجرد دون
الرقة وعلى هذا روي الرحمة من الله انعام وافضال ومن
الادميين رقة وتعطف واما ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال الرحمن الرحيم اسمان رقيقان احدهما ارق من الاخر
فلا يثبت لانه من رواية الكلبي عن ابي صالح عنه والكلبي متروك
الحديث ونقل البيهقي عن الحسين ان الفضل البجلي انه نسب راوي
حديث ابن عباس الى التصحيف وقال انما هو الرفيق بالفاء اي فيهما
اسمان رفيقان احدهما ارفق من الاخر وقوله البيهقي بالحديث
المروي في مسلم عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا ان الله رفيق
يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف وما تعلق به
الرحمن الرحيم بمعنى واحد فقيل بمعنيين واحد كندمان ونديم
فيكون الجمع بينهما تاكيدا وقيل لكل واحد منهما فايدة عن فايدة
الاخر وذلك ان النسبة الى فعلان بقلتهما اذ تقال رحمان الدنيا
ورحيم الاخرة لان رحمته في الدنيا تعم المومن والكافر وفي الاخرة
تخص المومن وقيل الرحمن ابلغ اذ لا يطلق الا على الله سبحانه
وعلى هذا فالقياس ان يترقى الى الابلغ فيقول رحيم رحمن
قال صاحب الترغيب انما قدم اعلى الوصفين والقياس تقديم
ادناهما كالجواد فياض لان ذلك القياس فيما كان الثاني من
جنس الاول وفيه زيادة والرحمن بنينا ولا دليل اللغة واصولها
والرحيم دقايقها وفروعها فلم يكن في الثانية زيادة على
الاول لكانه جنس اخر فيقال لما ثبت ان الرحمن ابلغ من الرحيم

في تاديه

في تاديه معنى الرحمة الترقي من الرحيم اليه لان معنى
الترقي هو ان ينكر معنى ثم يرتقي عما هو ادنى منه قال صاحب
الايجاز والانصاف الرحمن اتبه لانه كالعلم اذ لا يمكن ان يوصف
به غير الله فكانه الموصوف وهو اقدم اذ الاصل في نعم الله
ان تكون عظيمة فالبداية بما يدل على عظمها اولى هذا من
الاقوال يعني ان هذا الاسلوب ليس من باب الترقي بل هو من
باب التتميم وهو تعقيب الكلام بتابع يفيد مبالغة وذلك انه
تعالى لما ذكر ما دل على جلايل النعم وعظايمها ازاد المبالغة
والاستقصاء فتمم بما دل على دقايقها وروادفها لتدل به
على انه موفي التتميم كما ظواهرها وتوابعها جلايلها ودقايقها
فلو قصد الترقي لفاتت المبالغة المذكورة ومن شرط التتميم
الاخذ بما هو اعلى في الشيء ثم بما هو احط منه لتستوعب جميع
ما يدخل تحت ذلك الشيء لانهم لا يعدلون عن الاصل والقياس
الا لنكتة وقيل انه من باب التكميل وهو ان يوتى بكلام
في فيرى انه ناقص فيه فتكمل باخر فانه تعالى لما قال الرحمن
توهم ان جلايل النعم فناه وان الدقايق لا يجوز ان تنسب اليه
لحقارتها فكمل بالرحيم وليوليه ما في حديث الترمذي عن انس
مرفوعا لسال احدكم ربه حاجته كلها حتى يسال شسع نعله اذا
انقطع وزاد حتى يسال الملح وحديث الباب سبق في الحادي عشر

**باب** قول الله تعالى انا الرزاق ولابوي الوقت وذر والاصيلي
انا الله هو الرزاق اي الذي يرزق كلما يتفعل الى الرزق وفيه اعلامه
باستغنايه عنه وفرى اني انا الرزاق وهو موافق للرواية الاولى
ذو القوة المتين الشديد القوة والمتين بالرفع صفة لذو وقرئ
الاعمش بالجر صفة للقوة على تاويل الاقتدار وبه قال حدثنا
عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابن حمزة
بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان ابن
مهران عن سعيد بن جبير ولابن ذر هو ابن جبير عن ابن محمد ربعي
ابن حبيب بفتح المهملة وتشديد التحتية السلمي الكوفي المقرى
ولابيه صحبة عن موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا ولابن ذر بالرفع افعل تفضيل
من الصبر وهو حبس النفس على المكروه والله تعالى منزه عن

ذلك فالمراد لازمه وهو ترك المعاجلة بالعقوبة على اذى سمعه
من الله يقال عمون له تشديد الدال اي ينسبون اليه الولد واستشكل
بان الله منزه عن الاذى واجيب بان المراد انه اذى يلحق
انبياءه اذى في اثبات الولد له الذي صلى الله عليه وسلم لانه
تكذيب له وانكار لمقالته ثم يعافيهم من الضلل والبليات والمكروها
ومن جملة ما ينعقون به من الاقوال وغيرها مقابلة للسان بالحسنا
والرزاق خالق الارزاق والاسباب التي يتمتع بها والرزق هو
المنتفع به وكل ما ينتفع به فهو رزق سواء كان مباحا او محظورا والرزق
نوعان محسوس ومعقول ولذا قال بعض المحققين الرزاق من رزق
الاشباح والابدان كالطعام والارواح علومها كالشيء وقال القرطبي الرزق
في السنة المحدثين التمتع برزق يعقبون به سماع الحديث قال وهو
صحيح انتهى وحظ العارف منه ان يحقق معناه ليتيقن انه لا يخرج
الا الله فلا ينظر الرزق ولا يتوقعه الا منه فيكل امره اليه ولا يثق
فيه الا عليه ويعمل بما جاء عن ربه ورسوله وصله بين الله وبين
الناس في وصول الارزاق الروحانية والجسمانية اليهم بالارشاد
والتعليم وصرف المال ودعا الخلق وغير ذلك لينال خطا من هذه
الصفة قال القشيري الحاكم من عرف ان الله هو الرزاق اقر له بالعقد
اليه ولم يرد اليه يد وام التوكل عليه ارسل النفس الى من غنى ان اتعب
الناس نفسه في دنياك فكتب اليه رسل دنياك من مولاك فكتب اليه
النفس الدنيا حقير وانت حقير وانما اطلب الحقير من الحقير ولا
اطلب من مولاي غير مولاي فتمت همته العلية ان لا يطلب من
الله تعالى الا الخسيس ومناسبة الاية للحديث اشتمالها على صفتي
الرزق والقوة الدالة على القدرة اما الرزق فمن قوله ورزقهم واما
القوة في قوله اصدق فانه اشارة الى القدرة على الاحسان الى المحسن
مع اسباغ خلاف طبع الشر فانه لا قدرة على الاحسان الى المحسن الا
من جهة تكلف ذلك شرعا قاله ابن المنير وسبق الحديث في باب
الصبر على الاذى باب قول الله تعالى عالم الغيب
خبر مبتدا محذوف اي هو عالم الغيب فلا يظهر ولا يطلع على غيبه احدا
من خلقه الا من ارتضى من رسول اي الا رسولا قد ارتضاه لعلم بعض
الغيب ليكون اخباره عن الغيب معجزة له فانه يطلع على غيبه ما شاء
من رسول بيان لمن ارتضى قال في الكشاف وفي هذه الاية ابطال



الكرامات لان الذين تضاف اليهم الكرامات وان كانوا اولياء من خلص
فليسوا برسل وقد خص الله الرسل من بين المرتضين بالاطلاع على
الغيب انتهى واجيب بان قوله على غيبه لفظ على مفرد مضاف فيه صيغة
العموم فلك ان تقول ان الله لا يظهر على غيبه واحد من غيوبه
احدا الا الرسل فيحمل على وقت وقوع القيامة فليتق وقد ذكرها
عقب قوله اقريب ام بعيد ما توعدون وتعقب بانه ضعيف لان
الرسل ايضا لم يظهروا على ذلك وقال البيضاوي في حواشيه تخصيص
الرسول بالملك والاولياء بما يكون من غير وسط وكرامات الاولياء
المغيبات انما تكون بالهام عن الملك كالاطلاع على احوال الاخرة
بتوسط الانبياء وقال الطيبي الاذن تخصيص الاطلاع بالضعف
والخفاء فان اطلاع الله الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم على الغيب
اتم واقوى من اطلاعه الاولياء ويدل عليه حرف الاستعلاء في قوله
على غيبه فضمن لظهر معنى يطلع اي فلا يظهر الله على غيبه اظهارا
تاما وكشفا جليا الا من ارتضى من رسول فان الله تعالى اذا اراد
ان يطلع على الغيب يوحي الله اليه او يرسل اليه الملك واما كرامات
الاولياء فهي من قبيل الالهام والالهام او من جنس اجابة دعوتهم
وصدق فراسة فان كشف الاولياء غير تام كالانبياء وباب صلى الله تعالى
ان الله عنده علم الساعة اي وقت قيامها وقوله تعالى انزله
بعلمه اي انزله وهو عالم بانك اهل لانزاله اليك وانك سلفه
او انزله بما علم من مصالح العباد وفيه رد على قول المعتزلة في انكار الصفا
فانه اثبت لنفسه العلم وقوله تعالى وما تحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه
هو موضع الحال اي الا ملتبسة به وقوله تعالى اليه يرد علم الساعة
اي علم قيامها يرد اليه اي يجب على المسئول ان يقال الله اعلم ذلك
قال يحيى بن زياد الفراء المشهور في كتابه تعالى الفراء له الظاهر
على كل شيء علما والباطن على كل شيء علما وقال غيره الظاهر الحالي وقع
بايانه الباهر في ارضه وسمائه والباطن المحجب كنهه ذاته عن نظر العقل
بحجب كبريائه وقيل الظاهر بالقدرة والباطن عن الفكرة وقيل الظاهر
بلا اقتران والباطن بلا احتجاب قال الشيخ ابو حامد اعلم ان
انما خفي من ظهوره لشدة ظهوره وظهوره بسبب بطونه ونوره هو
حجاب نوره وقيل الظاهر بنعمته والباطن برحمته وقيل الظاهر بما يفيض
عليك من العطاء والنعماء والباطن بما يرفع عنك من البلاء وقيل الظاهر

لقوم فلذلك وحدوه والباطن عن قوم فلذلك جحدوه وبه قال حدثنا
خالد ابن مخلد القطوان الكوفي قال حدثنا سليمان ابن بلال ابو محمد
مولى الصديق قال حدثني بالاقرار عبد الله ابن دينار المدني مولى
ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اي انه تعالى يعلم ما غاب
عن العباد من الثواب والعقاب والاعمال والاحوال حمل للغيب خمس
على طريق الاستعارة لان المفاتيح تتوصل بها الى ما في الخزائن المستوثق
فيها بالاغلاق والاقفال ومن علم مفاتيحها وكيفية فتحها توصل الى ما
واراد انه المتوصل الى المغيبات المحيط علمه بها لا يتوصل الى ما عداه فيتعلم
اوقاتها وما في تحملها وتاخيرها من الحكم فينظمها على ما اقتضته
حكمته وتعلقت به مشيته وبنى دليل انه تعالى يعلم الاشياء قبل وقوعها
والحكمة في كونها خمسا الاشارة الى حصر العوالم فيما فاشار الى ما يزيد
في النفس وينقص لعوله لا يعلم ما تغيض الارحام الله اي ما تقتضه
يقال غاض الماء وغضته انا وما تزداد اي ما تحمله من الولد على ان الحمل
هو من ذكور او انوثة وعدد فانها تشتمل على واحد واثنين وثلثة
واربعة او جسد الولد فانه تكون تاما ومخدجا او مدة الولادة فانها
تكون اقل من تسعة اشهر وقد يزيد على اربع عند الشافعي وخمس
عند الحنفية والى من عند ملك وخص الارحام بالذكر لكون الاكثر
يعرفونها بالمعاودة ويمكن ذلك في ان يعرف احد حقيقتها فاذا امر بكونه
ذكرا او انثى اوشقي او سعيد علم به الملائكة الموكلون به ذلك ومن شاء
الله من خلقه واشار الى النوع الزمان وما فيها من الحوادث بقوله ولا يعلم
ما في غد من خير او شر وغيرها الا الله وعين بلفظ غد لان حقيقته
اقرب الازمنة واذا كان مع قربه لا يعلم حقيقة ما يقع فيه فما بعده اجدر
واشار الى العالم العلوي بقوله ولا يعلم متى يأتي المطر ليلا او نهارا
احد الا الله يعم اذا امر به علته الملائكة الموكلون به ومن شاء الله من خلقه
واشار الى العالم السفلي بقوله ولا تدري نفس باي ارض تموت
الا الله اي اين تموت وربما اقامت بارض وضربت اوتادها وقالت لا
ارجع منها فتجيء اليها مراعي القدر حتى تموت في مكان لم يخطر ببالها
كما روي ان ملك الموت مر على سليمان فجعل ينظر الى رجل من جلسائه يديم
النظر اليه فقال الرجل من هذا فقال ملك الموت فقال كانه يريدني فمري
الريح ان تحملني وتلقيني بالهند ففعل فقال ملك الموت كان دوام نظري

تعجبا

تعجبا منه اذا مرت ان اقبض روحه بالهند وهو عندك وفي الطبراني
الكبير عن اسامة ابن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جعل
الله منية عبد بارض الا جعل له فيها حاجة وانما جعل الله والدراية
للعبد لان في الدراية معنى الحيلة والفعل اي ان النفس لا تقف
وانما عملت حيلها فيما تختص بها ولا شيء اخص بالانسان من نفسه
وعاقبته فاذا لم يكن له طريق الى معرفتها كان من معرفة ما عداها
ابعد واما النجم الذي يجيء بوقت الغيث والحر فانما يقول بالقياس
والنظر في المطالع وما يدرك بالدليل لا يكون غيبا على انه يجوز الظن
والظن غير العلم والله اعلم وانما اشار الى علوم الخلق بقوله ولا يعلم
متى تقوم الساعة الا الله فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث سبق في اول الاستسقاء
وبه قال حدثنا محمد ابن يوسف ابن واقد الغرياني الضبي
مولاهم محدث فيسابور قال حدثني سفيان الثوري عن اسماعيل
ابن ابي خالد البجلي عن الشعبي عامر ابن شراحيل احد الاعلام قال
انه كتب خمسمائة من الصحابة وما كتبت سوداء في بيضاء ولا حديث
الا حدثنيه عن مسروق اي ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم راى ربه لقد الخ
بعد كذب قالته راما باحتمادها لقولها وهو اي الله تعالى يقول
في سورة الانعام لا تدركه الابصار واحاد المشئوم بان معنى الاية
لا تحيط به الابصار ولا تدركه الابصار وانما يدرك المبصرون او لا تدرك
في الدنيا لضعف تركيبها في الدنيا فاذا كان في الاخرة خلق الله فيها
قوة يقدرون بها على الرؤية وفي كتاب المواهب من مباحث ذلك
ما ينفي ومن حدثك انه يعلم الغيب فقد كذب والضمير
انه يعلم للنبي صلى الله عليه وسلم لتقدم ما يدل عليه وهو قوله من حدثك ان محمدا رأى ربه
فيما اخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طريق عبد ربه ابي سعد عن داود
عن ابي هند عن الشعبي بلفظ اعظم الفرية على الله من قال ابو محمد
راى ربه وان محمدكم مرتين فاظر الوجه وان محمدا يعلم ما في غد وهو تعالى
يقول لا يعلم الغيب الا الله والاية قل لا يعلم من في السموات
والارض الغيب الا الله وجاز مثل ذلك لانه ليس المراد هنا الكراهة ولا انتفاءها
وقول الداودي مما اظن قوله في هذه الطريق من حدثك ان محمدا يعلم
الغيب صحيحا وما اعلم لاحد ممن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم من

كم

الغيب الا ما علمه الله متعجب بان بعض من لم يرسخ في الايمان
كان ظن ذلك حتى كان يرى ان صحة النبوة تستلزم اطلاع
النبي على جميع المغيبات فنفى تفاذي ان اسحاق اذ ثانية صلى الله
عليه وسلم ضلت فقال ان ٣ المصت بالصاد اخرم مثناة نورت
عظيم بن عمر محمد انه نبي ويخبركم عن خبر السما وهو لا يدري اين ناقته
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا يقول كذا وكذا وان والله
لا اعلم الا ما علمني الله وقد دلني الله عليها وهي في شعب كذا حبستها
شجرة فذهبوا فجاوا بها فاعلم صلى الله عليه وسلم انه لا يعلم من الغيب
الا ما علمه الله والغرض من البيان ٢ ابان صفة العلم وفيه رد على
المعتزلة حيث قالوا انه عالم بلا علم قال الهروي ولكتيم شاهده
تعليل عالمية الله تعالى بانه تعلم كما تقول به اهل السنة لكن النزاع
في ان ذلك العلم المعلل به هل هو عين الذات كما تقول المعتزلة او لا
كما تقول اهل السنة ثم ان علمه تعالى شامل لكل معلوم حزبياني زه
قال تعالى احاط بكل شي علما اي علمه احاط بالمعلومات كلها وقال
عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة الاية واطبق المحدثون على انه
تعالى يعلم دبيب النملة السوداء في الصخرة الصماء في الليلة الظلماء وان
معلوماته لا تدخل تحت العد والاحصاء وعلمه محيط بها جملة وتفصيلا
وكيف لا وهو خالقها لا يعلم من خلق وضلت الفلاسفة حيث زعموا
انه يعلم الجزئيات على الوجه الكلي وحديث البابا سبق في التفسير
باب قول الله تعالى السلام سقط لفظ باب لغير ابن ذر
والسلام هو مصدر لغة به والمعنى ذو السلامة من التقايص
والبراءة من العيوب والفرق بينه وبين القدوس ان القدوس
يدل على براءة الشي في نفسه والسلام يدل على براءة غيره عن نقص يعتريه
لعوض افتقار او صدور فعل وقيل معنى السلام مالك تسليم العباد
من المخاوف والمهالك فيرجع الى القدرة فتكون من صفات
الذات وقيل ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال تعالى
سلام قولا من رب رحيم فتكون مرجعة الى الكلام القديم ووظيفة
العارف ان يتخلق به بحيث تسلم قلبه عن العقد والحسد وارادة
الشر وقصد الخيانة وجوارحه عن ارتكاب المحظورات وافتراف
الاثام المؤمن هو الذي امن اولياءه عذابه يقال امنه فهو مؤمن
فهو مومن وقيل المصدق لرسله باظهار معجزاته عليهم ومصدق



المومنين ما وعدهم من الثواب ومصدق الكافرين ما اوعدهم من
العقاب وقال ابن عباد المومن الذي وحد نفسه بقوله شهد الله
انه لا اله الا هو الاية قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله
ابن يونس الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي مصغرا ابن معاوية
الجعفي قال حدثنا مغيرة بن المقسم بكسر الميم قال حدثنا شقيق
ابن سلمة ابو وايل الاسدي الكوفي المخضرم قال قال عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه
وسلم فنقول في التشهد السلام على الله اي على عباده كما في الرواية
الاخرى فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الصلاة
ان الله هو السلام فاذا كنتم السلام على الله وبين ان ذلك على
ما يجب ان يقال فان كمال السلام ورحمة له ومنه فهو مالكها ومعطيها
وقال ابن الانباري امرهم ان لا يرفعوه الى الخلق لحاجتهم الى السلامة
وغناه سبحانه وتعالى عنها والتحيات تنة جمع تحية
وهي مفعلة من الحياة بمعنى الاحياء والتبقية والام في الله
للاختصاص او المراد كل ما تعظم به الملوك لله قال الامام في
الصلوات المعهود ان في الشرع واجبة والتحيات ما طابت
الكلام وحسن ان يثنى به على الله او ذكر الله سبحانه السلام
عليك ايها النبي حذف احد فتي خبره اي السلام عليك موجود ايها النبي ورحمة
الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ايما اعاد
حرف الجر ليصح العطف على الضمير المجرور والصالحين نعت لعباد
والصالح هو القايم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد اشهد ان لا
اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله معطوف
على ما قبله ورسول فعول بمعنى مرسل ومعمول بمعنى مفعل قليل
قال في عطية الوبيري رسول بحرة المصدر فيتفق به النحو واللوار
والمحدث ومنه قوله تعالى انا رسول ربك والحديث سبق في الصلاة
باتم من هذا باب قول الله تعالى وسقط لغير ابن ذر
لفظ باب ملك الناس الملك معناه ذو الملك وهو اذ كان عبارة
عن التصرف في الاشيا بالحق والالزام والاماتة والاحيا كان من اسما
الافعال كالخالق وعن بعض المحققين الحق هو الغني مطلقا في
ذاته وفي صفاته عن كل ما سواه ويحتاج اليه كل ما سواه اما بواسطة
او بغير واسطة فهو تتعديره منفرد وبتدبيره متوحد ليس لامره

مردود للحكمة دائما العبد قانه يحتاج في الوجود الى الغير والاحتياج
مما ينافي الملك فلا يمكن ان يكون له مملوك مطلق والملك المخصوص
عن يسوس ذوي العقول وتدبر امورهم فلذلك تعود ملك الناس
ولا يقال ملك الاشياء ووضع المعارف منهدة الاسم ان يعلم انه هو
المستغني على الاطلاق عن كل شيء وما عداه مفتقر اليه في وجوده
وبقائه مسخر لحكمه وقضائه فيستغني عن الناس رأسا ولا يرجو ولا
يخاف الا اياه ويتخلق به بالاستغناء عن الغير قال في الكشاف فان قلت
هلا كتبي باظهارا لمضاف اليه مرة واحدة قلت لان عطف البيان
للبيان فكان مظنة للاظهار فلهذه الكرر لفظ الناس لان عطف البيان
محتاج الى مزيد الاظهار ولان التكرير يقتضي مزيد شرف الناس وانهم
اشرف المخلوقات فقال الامام فخر الدين واعلم انه تكرار ان وهو لهم
لمن قام بتدبيره واصلاحه من اول نشوه الى ان زياه واعطاه العقل
فحسن ذكره تالله ليل انه عبد مملوك وهو مالك فيثني بذكر المالك لما قام
ان العبادة لازمة له وعرف انه معبود مستحق لتلك العبادة عرفه بانه
اله فلذا ختم به منه اي في هذا الباب ابن عمر احد شه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مما وصله في باب قول الله تعالى كما خلقتكم تعيدون
الاية ان شاء الله تعالى بعد اثني عشر بابا بلفظ ان الله يقبض يوم القيامة
الارض ويكون السموات بيمينه ثم يقول انا الملك وبه قال حدثنا احمد
ابن صالح ابو جعفر المصري الحافظ قال حدثنا ابن وهب
عبد الله المصري قال اخبرني مالك الامام يونس ابن يزيد الايلي عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد زاد ابو ذر هو ابن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقبض الله
الارض فيجعلها حتى تصير شيئا واحدا ويبيدها يوم القيامة ويطوي
السما تعنها بيمينه بقدرته ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض وفي الحديث
اثبات صفة لله تعالى من صفات ذاته وليست جارحة خلافا
للمجسمة وسبق في باب يقبض الله الارض من الوفاق وقال الحبيب
هو ابن حمزة فيما وصله الداري والزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة
محمد بن الوليد مما وصله ابن عساكر وابن مسافر عبد الرحمن ابن عوف
مما سبق موصولا في تفسير سورة الزمر واسحاق بن يحيى الكلبي فيما وصله
الذهلي في الزهريات اربعتهم عن الزهري عن ابي سلمة وفيه

انه اختلف

انه اختلف على ابن شهاب الزهري في شيخه فقال يونس سعيد ابن المسيب
وقال الاوزاعي ابو سلمة وكل منهما يرويه عن ابي هريرة وقال ابن عيينة
عن محمد بن يحيى الذهلي ان الحديث محفوظان قال في الفتح وصنيع
البخاري يقتضي ذلك وان كان الذي تقتضيه القواعد ترجيح
رواية سعيد لكثرة من تابعه لكن يونس كان من خواص الزهري
الملازمين له وزاد ابو ذر بعد قوله عن ابي سلمة مثله اي مثل الحديث
السابق

باب قول الله تعالى وهو العزيز الغالب

من قولهم عز اذا غلب ومرجعه الى القوة المقابلة من المعارضة فمعناه
مركب من وصفي حقيقتي ونعت تنزيهي وقيل القوي الشديد من قولهم
عز يعز اذا قوي واشتد ومنه قوله تعالى فعززنا بثالث وقيل عديم
المثل فيكون من اسما التنزيه وقيل هو الذي تتعذر الاحاطة بوصفه
ويتعسر الوصول اليه وقيل العزيز من ضلت العقول في بحار عظمته وحارت
الالباب دون ادراك نعته وكلت الالسن عن استقصاء جميل له ودين
جلاله وخط العارف منه ان يعرفه فلا يستهين بها الطالب الدنيئة
ولا يسترسل بها السؤال من الناس والافتقار اليهم الحكيم ذو العلم القديم
المطابق للمعلوم مطابقة لا يتطرق اليها خفاء ولا شبهة وانه اتقن الاشيا
كلها واحكمها صنعة من صفات الذات نظرها الفعل وتعلق بها الحكم
وتشهد لها العقول بما شاهدته في الموجودات كفوها من صفات
الحق فتامل ذلك في مسالك افعاله ومجاري تدبيره وترتيب ملكه
وملكوته وتيام الامر كله به فتطلب اثار ذلك في تخلق في السموات
والارض وما بينهن وما بينهن من دوابك وكواكب وشمس وقمر وتدبير
ذلك وتقديره بامر محكم من دون اختلاف الليل والنهار وتقليبها
وايلاج كل واحد منهما في قرينه وتكوير بعضها على بعض وما يحدثه
عند ذلك في العجايب المبدعات والايات البينات باحكام متناسق
وحكم مستمرة الوجود التي عند ذلك من اسرار افعاله المتقنة وبدايع
الحكمة مما يكل دونه النظر ويحسر دونه التدبر ويزيد على العقول ويربو
على الوهوم ولا يدرك كنهه العقول ولا يحيط به سوى اللوح المحفوظ
وآول موضع وقع فيه وهو العزيز الحكيم في سورة البراهيم وايما مطابق
العزيز الحكيم فاولها وقع في البقرة في دعا ابراهيم لاهل مكة قال
في اللباب والعزيز هو الغالب الذي لا يغلب والحكيم هو العليم
الذي لا يجهل شيا وهما بهذين المعنيين صفة للذات وان اريد بالعزيز

افعاله العزة وهو الامتناع من الاستيلاء المغير عليه واريد بالحكمة
افعال الحكمة لم يكونا من صفات الذات بل من صفات الفعل والفرق
بينهما ان صفات الذات ازلية وصفات الفعل ليست كذلك وقوله
تعالى سبحان ربك رب العزة عما يصفون من الولد والصاحبة
والشريك وشبه لان ذو والاصيلي عما يصفون واضيف الرب
الى العزة لاختصاصه بها كما انه قيل ذو العزة كما تقول صاحب
صدق لاختصاصه بالصدق ويجوز ان يراد انه ما من عزة لاحد
الا وهو ربها ومالكها تقول لعزيز من تشاء وقوله تعالى ولله العزة
ولرسوله اي ولله الممتنع والقوة ولمن اعزه من رسوله والمؤمنين
وعزة كل واحد بقدر علو مرتبته فعزة الرسول عاصمه الله به
من الخصائص التي لا تحصى والبراهين التي لا تستقصى وعزة
المؤمنين عاورتهم من العلم النبوي وهم في ذلك متفاوتون
بقدر ما يتهيأ من ذلك العلم والهداية للخلق الى الحق والعزيز من
لا تنثلمه الدسائس الشياطين ولا تستلبه رعونات الشهوات قيل
هداك الله لعزة ويضال لعظمة وتضرع اليه في خلواتك
عساه يهب لك عز الاذلال يصحبه وشرف الاصفياء يخلله ثم
تذلل لاوليائه واهل طاعته وتعزز على الجبارعنده ومن حلى
بعزة الله وصفاته فالعز محتمل كما قال بن بطال ان تكون صيغة
ذات بمعنى القدرة والعظمة فانه يحسن وان تكون صفة فعل
بمعنى القهر للمخلوقات ولا يحسن ثم اذا الطلق الخالق اضيف الى
صفة الذات والفعل كقدرت اليمين وللمسحاي وسلطانه بذلك
قوله وصفاته وقال انس رضي الله عنه في حديث موصول
سبق في تفسير سورة ق قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال
جهنم تنطق كانطاق الجوارح قط قط بضم القاف وكسر
الطاء وسكونها فيهما اي حسبي وعزتك بهمز وبرلوا والعلم
وقال ابو هريرة في حديث سبق موصولا في الرقاق عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ينبى رجل اسمه جهينة بين الجنة
والنار وهو اخر اهل النار دخولا الجنة فيقول رب ولاين
ذر يا رب اصرف وجهي عن النار زاد في اواخر الرقاق فيقول
لعلك ان اعطيتك ان تسال هيره فيقول لا وعزتك لا اسالك
غيرها اي غير هذه المسالة قال ابو سعيد الخدري ان رسول

الله صلى الله

الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله
فيه ان ابا سعيد وافق ابا هريرة على رواية الحديث المذكور الا
في قوله عشرة امثاله قال في حديث ابي هريرة كما في الرقاق
فيقول الله هذا لك ومثله معه وسقط معه والله الموفق
وقال ايوب صلوات الله وسلامه عليه فنما سقط موصولا في
الغسل من كتاب الطهارة وغيره مما اخر عليه مراد من ذهب فحمل ايوب
يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك
لا غنى لي عن بركتك بكسر الغين المعجمة وفتح النون مقصور
ولابن ذر عن الحموي والمستملي لا غنا بالهمز ممدود الكفاية كذا في اليونينية
عنا بغير تعطيه على العين مع المد وفي الفرع المنكري عنا بزيادة عن
كحمها علامة الاهوال وفي اخرها بالجيم فليحرره وبه قال حدثنا ابو
معمر عبد الله بن عمرو المقعد المقرئ البصري قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد بن ذكوان التميمي مولاهم البصري العنبري الحافظ قال
حدثنا حسين المعلم ابن ذكوان البصري قال حدثني بالافراد عبد الله
ابن بريدة بضم الموحدة ابن الحصيب الاسلمي ابو سهل المروزي قاضيها
عن عبد الله بن بحير بفتح اوله وثالثه وسكون ثانيه البصري نزيل
مرو وقاضيها عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يقول اعوذ بعزتك الذي لا اله الا انت الذي لا يموت
والجن والانس يموتون وفي رواية اللهم اني اعوذ بعزتك لا اله الا انت ان تضلني
انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون وكلمة تضلني المرادة
في هذه الرواية منقطعة باعوذ اي من ان تضلني وكلمة الموحد معترضة
لتاكيد العزة واستغنى عن ذكر عايد الموصول لان نفس المخاطب هو
المرجوع اليه وبه يحصل الارتباط وكذلك المتكلم في قوله الذي سمعتني اي
حمدته ولا يقال ان مفهوم قوله والجن والانس يموتون انهم لم يموتوا
بعد ولا اعتبار به والحديث اخرجه مسلم في الدعوات والنسائي في الصلوات
وبه قال حدثنا ابن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن الاسود
ابو بكر البصري الحافظ قال حدثنا حرمي بفتح الحاء المهملة والراء وكسر
الميم بعدها ياء النسبة ابن عمارة بضم العين وتخفيف الميم ابن ابي حفصة
واسمه ميسرة بن دينار مولاهم قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال يلقى بضم اوله وفتح ثالثه بينهما لام ساكنة ولابن ذر

لا تزال تلقى في النار قال المهلب وقال لي خليفة ابن خياط حدثنا
يزيد ابن زريع ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة عن انس رضي الله عنه وعن
معمر بفتح الميم الاولى وكسر الثانية ابن سليمان التيمي وهو
معطوف على قوله حدثنا يزيد ابن زريع وهو موصول اي وقال خليفة
الضاعن معمر ولوذ اخرج اصحاب الاطراف انه قال سمعت ابي
سليمان عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا تزال تلقى فيها اي العصاة في النار
وهي تقول هل من مزيد مصدر كالمجيد اي انها تقول لاحد
امتلأ هل من مزيد اي هل بقي في موضع لم يمتلئ يعني قد امتلأت
او انها تزيد وفيها موضع للمزيد وبسناد القول اليها حقيقة
بان يخلق الله فيها القول او مجازا حتى يضع فيها رب العالمين
قدمه اي من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم
او المراد تذليلها كتذليل من موضع تحت الرجل والقدم لضع الاشياء
بالاعضاء ولا تزال اعيانها فتزوى بالتاء والزاي فتجمع وتنضم
بعضها الى بعض ثم تقول قط قط بفتح القاف وسكون الطاء
وتكرر فيها اي حتى يضع قد قد الكفيت بعزتك وكرمك ولا تزال
الجنة تفضل عن الداخلين فيها ولا يزرع الحمال بفضل عوحدة
بدل الفوقية وفتح الفاء وسكون الضاد حتى ينشئ الله لها خلقا
فيسكنهم فضل الجنة الذي يقع فيها وقد ساق المولف هذا الحديث ههنا
من ثلاثة طرق عن قتادة وسبق لفظ شعبة في تفسير سورة ق
وساقه ضاعي لفظ خليفة وبسط منه مقروعية الخلق بكرم
الله كما في الخالق بقرم الله ومطابقة للحديث ظاهرة باب
قول الله تعالى وبسط باب لقول ابي ذر وهو الذي خلق السموات
والارض بالحق وهي قولة كن وقال ابو عادل في لبابه قيل الباء
بمعنى اللام اي اظهارا للحق لانه جعل صنعه دليلا على وحدانيته
فهو نظير قوله تعالى ما خلقت هذا باطلا انتهى وهذا يقله الثعالبي
عن الدردي ويتعقب بان الجملة ذكروا للدلالة على معنى ليس منها
انها تاتي بمعنى اللام والحق في الاسماء الحسنى معناه كما قاله ابو القاسم عبد
السلام ابن برجان الواجب الوجود بالبقاء الدائم والدوام المتوالي
الجامع للخير والمجد والمحامد كلها والمثنا الحسنى والاسماء الحسنى والصفات



العلا قال ومعنى قولنا واجب الوجود انه اضطر جميع الموجودات الى
معرفة وجوده والزعمها ايجاده اياها قال وقد ذكر دلائله وبشواهده
بيناته ذلك بان الله هو الحق وانه يحيي الموتى وانه على كل شيء قدير
فاوجبا عن واجب وجوده انه يحيي الموتى وانه على كل شيء قدير
وان وجود كل ذي وجود عن وجود وجوده بم قال وانما يدعون
من دونه هو الباطل اي لا وجود له اذ ليس له في الوجود البتة
فاستحال لذلك وجوده فالموجودات من حيث انها ممكنة لا وجود
لها في حد ذاتها ولا ثبوت لها من قبل نفسها واياه عنى الشاعر بقوله
الا كل شيء ما خلا الله باطل ولما اظهر جملة المخلوقات التي خلقها
بالحق والحق قال خلق الله السموات والارض بالحق فظهر الحق لبعض
لبعض ودل عليه به فالله تعالى هو الحق المبين وجوده الحق وقوله
الحق وقدرته الحق وعلمه الحق وارادته الحق وصفاته العلى الحق
واسماؤه كلها الحق واوجد فعله الحق بكلمة الحق فالحق يوجوب
وجوده وعموم حقيقته قد ملا اركان الوجود كلها وشمل نواحي العلم
والحق على اقطار التقدير فلم يكن للباطل من الوجود نصيب ولهذا قال
حدثنا مسدد بفتح القاف ابو عمية البصري قال حدثنا سفيان
الثوري عن ابن جريج عبد الملك عن سليمان بن موسى الاحول عن طاوس
الامام ابي عبد الرحمن ابن كيسان وقيل اسمه ذكوان عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو من الليل اذا
قام اللهم لك الحمد انت رب السموات والارض لك الحمد
انت قيم السموات والارض ومن فيهن وفي روايته قيام
وفي اخرى قيوم وهي من ابنية المبالغة والقيم معناه القائم بامور الخلق
ومدبرهم ومدبر العالم في جميع احواله والقيوم هو القائم بنفسه مطلقا
لا بغيره ويقوم به كل موجود حتى لا تصور وجود الكلي ولا دوام
وجوده الا به وقال الثوري اي معناه انت الذي تقوم بحفظهما ومحفظ
من اجاطتا به واشتملتا عليه وقال ومن تغليبا للعقلاء على غيرهم ولابي ذر
وما بينهن لك الحمد انت نور السموات والارض اي ذو نور السموات به
ونور الارض واضاف النور اليهما للدلالة على سعة اشراقه وفشو اضائته
حتى تضي له السموات والارض وجاز ان يراد اهل السموات والارض فلم
يستضيئوا به قولك الحق اي مدلول الوعد بالثواب ووعدك الحق
الثابت المحقق وجوده فلا يخلف خلقا ولائك عطف الوعد على القول

وهو قول جهم من عطف الخاص على العام ولقاؤك حق اي رؤيتك
في الدار الاخرة حيث لا مانع والجنة حق والنار حق كل منهما موجود
والساعة حق قياما بها اللهم لك اسلمت انقادت لامرك ونهيك وبك
امنت صدقت بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت اموري كلها
واليك انبت رجعت معتمدا بقلبي عليك وبك اي بما اتيتني من البراهين
والحجج خاصمت من خاصمني من الكفار واليك حاكمت كل من ابى قبول ما ارسلتني
به فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وسقط لفظ ما الثانية في رواية ابن ذر
واسررت واعلنت بتعيين ما فيهما وقاله تواضعا او تعليما لنا انت الهي لا اله
لي غيرك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله انت رب السموات والارض
اي انت مالكهما وخالقهما والحديث سبق في صلاة الليل وفي سجود في
صلاة الليل وفي الدعوات وقال حدثنا ثابت ابن محمد العابد الكوفي
قال حدثنا سفيان الثوري بهذا السند والمتن المذكورين وقال
انت الحق المحقق وجوده وقولك الحق وهذا ايان ان ثابتا
تعالى في قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة ناضرة بالتنوين وكان
الله سميعا بصيرا ولغير ابي ذر وصل الله تعالى بالرفع وكان الله
سميعا بصيرا وقد علم بالضرورة من الدين وثبت في الكتاب والسنة
بحيث لا يمكن انكاره ولانا وبله ان الباري تعالى حي سميع بصير اذ لا
اجماع اهل الاديان بل اجمع العقلاء على ذلك وقد استدل على الحياة
بانه عالم قادر وكل عالم قادر حي بالضرورة وعلى السمع والبصر بان كل حي
يصح كونه سميعا بصيرا وكل ما يصح للواجب من الكمالات يثبت بالفعل
ليس انه عن ان يكون له ذلك بالقوة والامكان وعلى الكل بانها صفات
كمال قطعا والخلو عن صفات الكمال في حق من يصح الصفة بها نقص
وهو على الله تعالى محال قال تعالى وتلك حجتنا اتيناها ابراهيم
على قومه وقد الزم عليه السلام اباه الحجة بقوله لم تعبد ما لا يسمع
ولا يبصر فافاد ان علمه بما نقص لا يليق بالمعبود ولا يلزم من قدمها
قدم المسموعات والمبصرات كما لا يلزم من قدم العلم قدم المعلومات
لانها صفات قديمة تعلقت بالحوادث ولا يقال ان معنى
سميع وبصير عليم لانا نقول لا يلزم منه كما قالت بطال المتسوية بالاعمى
الذي يعلم ان السواد خير من البياض والاصم الذي يعلم ان في الناس اصواتا
ولا يسمعها فقد صح ان كونه سميعا بصيرا يفيد قدرا زائدا على كونه عالما
وكونه سميعا بصيرا لا يقتضي ان يسمع ويبصر بصر كما يقتضي كونه عالما

انه يعلم

انه يعلم بعلم وقد اطلق تعالى على نفسه الكريمة هذه الاسماء خطابا بما
هو من اهل اللغة والمفهوم في اللغة من يعلم ذا ان له علم بل يستحيل
عندهم عليم بلا علم كما يستحيل ان له معلوم ولا يجوز صرفه عنه الا لقاطع
عقلي يوجب نفيه وقد اجيب عن قول المعتزلة بان السمع بمعنى
وصول الهواء المسموع الى العصب المفروش في اصل الصماخ والله
منزه عن الجوارح بان ذلك عادة اجراها تعالى فمن يكون حيا فيخلق
الله عنده وصول الهواء الى المحل المذكور والله تعالى سميع المسموعات
بدون الوسائط وكذا يركب المبصرات بدون المقابلة وفرح الشعاع
فانه تعالى مع كونه حيا موجودا لا يشبه الذوات فكذلك صفات
ذاته لا يشبه الصفات فيسمع ويبصر بلا جارحة حدقة واذن بمرأ
منه خفاء الهواجس ويسمع منه صوت ارجل النمل على الصوم الملساء
وحظ العبد من هذين الاسمين ان يتحقق انه يسمع من الله ويرا
منه فلا يتكلم بباطل يطلع عليه وينظر اليه ويراقب مجامع احواله
مع مقاله وافعاله فيخجل اذا عصيت مولاه فاعرض في موضع لا يراك
وقال الاعمش سليمان ابن مهران فيما وصله احمد والنسائي عن تميم اي
ابن سلمة الكوفي عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات اي ادرك سمعه الاصوات وليس
المراد من الوسع ما يفهم من ظاهره لان الوصف بذلك يوديك الى القول
بالجسم ويجب صرفه عن ظاهره الى ما يقتضيه الدليل صحبة
فانزل الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم قد سمع الله قول
التي تجادلك في زوجها الآية لذلك اختصره وتمامه كما عند احمد
بعد قوله الاصوات لقد جاءت المجادلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
تكلمه في جانب البيت ما اسمع ما تقول فانزل الله الآية وعند ابن ماجه
واتت ابي جهم ابي حذيفة فقالت بارك الذي اوعى سمعه كل شيء اني
اسمع كلام خولة ويخفى على بعضه وهو يشكو زوجها الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهي تقول اكل شبابي ونثرت له بطني
حتى اذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم اني اشكو اليك
قالت فما برحت حتى نزل جبريل بهذه وله قال حدثنا سليمان ابن حرب
الواشحي قال حدثنا حماد اي ابن زيد اي ابن درهم عن ايوب السختياني عن
ابن عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابي موسى عبد الله ابن قيس
الاشعري انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر قال الحافظ

ابن عجرم اقف على تعيينه فلما اذا علوا شرفا كبروا الله تعالى يقول
الله الكم ترفع اصواتا بانه لك فقال لنبي صلى الله عليه وسلم لنا
اربعوا بوصل الهمزة وفتح الموحدة وقال الخفاجي روينا بكسرها
على انكم اي ارفقوا بها ولا تبالغوا في رفع اصواتكم اولا تجهلوا فانكم
لا تدعون بكون الذال اصم ولا غايبا ولم يعل ولا اعمى حتى يناسب
اصم لان الاعمى غايب عن الاحساس مالبصر والغايب كالاعمى في عدم
رويته ذلك المبصر فنفي لازمه ليكون ابلغ واعم قاله في الكواكب
تدعون وفي الدعوات لكن تدعون سميعا بصيرا قريبا وهذا
ما التقليل لتقرير لا تدعون اصم قال ابو موسى نعم اني صلى الله عليه
وسلم على بالتشديد وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله
فقال لي يا عبد الله ابن قيس قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها
كنز من كنوز الجنة اي كالكنز في نفاسته او قال الا ادلك على اي بقية
الحبر وانك من الراوي والحديث سبق في باب الدعا اذا اعلا عقبة من
كتاب الدعوات بهذا الاسناد والمتن وبه قال حدثنا يحيى ابن سليمان
ابن يحيى ابن سعيد الجعفي ابو سعيد الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ولابي
ذر بالجمع ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين
ابن الحرث المصري عن يزيد من الزيادة ابن ابي حبيب سويد عن ابي الخير
مرثد ابن عبد الله بفتح الميم وسكون المهملة انه سمع عبد الله ابن عمرو
بفتح العين ابن العاصي ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قال
للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله علمني دعاء ادعوه في صلاتي
قال صلى الله عليه وسلم قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا بالمثلثة
على المشهور من الرواية ووقع هذا للقابسي اي مما لا يستهان به يوجب
عقوبتها ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك مغفرة عظيمة
وفايدة قوله من عندك الدلالة على التعظيم الصالان عظمة المعطي
تستلزم عظمة العطا انك انت الغفور الرحيم ومناسبة
الحديث للترجمة كما اشار اليه ابن بطال ان دعا ابي بكر بما علمه النبي صلى
الله عليه وسلم تضمن ان الله تعالى يسمع دعاءه ويجازيه عليه
وقال اخرج حديث ابي بكر رضي الله عنه كنس مطابقا للترجمة اذ ليس
فيه ذكر صفتي السمع والبصر لكنه ذكر لازمهما فرجمة ان فايدة
الدعا اجابة الداعي لمطلوبه والدعا في الصلاة يطلب فيه اسرار
الدعا فلولا ان الله سمعه تعالى يتعلق بالسر كما يتعلق بالجهر لما شا

حصلت فايدة الدعا وقال في الكواكب لما كان بعض الذنوب مما
يسمع وبعضها مما يبصر لم يقع تفويض الا لعد الاسماع والابصار
حكاه في فتح الباري والحديث سبق في باب الدعا قبل السلام من كتاب
الصلاة وفي كتاب الدعوات وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا ابن وهب عبد الله قال اخبرني بالافراد
يونس ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
حدثني بالافراد عروة ابن الزبير ان عايشة رضي الله عنها حدثته
فقالت قال النبي صلى الله عليه وسلم انجبريل عليه السلام نادا
لما رجعت من الطايف ولم يقبل قومي ما دعوتهم اليه من التوحيد قال
ان الله قول قومك وما ردوا عليك اي جوابهم لك وردهم
عليك وعدم قبولهم الاسلام والحديث سبق بالتم من هذا اي بدء الخلق
باب قول الله تعالى قل هو القادر مالذات او المقتدر على
جميع الممكنات وما عداه فانما تقدر باقداره على بعض الاشيا في بعض
الاحوال فحقق به ان لا يقال انه قادر الا مقيدا او على قصد
التقييد قال الشيخ ابو القاسم القشيري ومن عرف انه قادر على الكمال
يتحقق وجوب تعقوبته عند ارتكاب محارمه واثم لطايفة رحمته وجوزوا
تركه عند سوالم ورجاحته لا بوسيلة طاعته لكن بكرمه ومنته ولابي
ذر باب قوله قل هو القادر وفي نسخة سقوط الباب فالتالي رفع وبر
قال حدثني ولابي ذر بالجمع ابراهيم ابن المنذر الحزامي المدني قال
حدثنا معن ابن عيسى بفتح الميم وسكون العين المهملة المدني القزاز
ابو يحيى قال حدثني بالافراد عبد الرحمن ابن ابي الموالي وبهمله
زيد وقيل ابو الموالي الحذوتي المدني قال سمعت محمد ابن المنكدر ابن
عبد الله ابن الهدير بالتصغير التيمي المدني الحافظ يحدث عن عبد الله
ابن الحسن ابن الحسن بفتح الحاءين ابن علي ابن ابي طالب وليس
له ذكر في البخاري الا في هذا الموضع يقول اخبرني بالافراد جابر ابن
عبد الله السلمي بفتح السين واللام الانصاري رضي الله عنه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم الصحابة الاستخارة في
الامور كلها في المعاش والمعاد او عاجل امره وآجله او في وقت فعل الواجب الموسع
كما يعلم ولابي ذر كما يعلمهم السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير
الفرض فيه في غير وقت الكراهة وقال الطيبي قوله من غير الفريضة

يد

حصلت

بعد قوله كما يعلمنا السورة من القرآن بدل قوله علمنا الاغتنا التام
البالغ حد ذا الصلاة والدعا وانما تكلوان للفريضة والقرآن ثم
ليتقل بعد الصلاة او في اثنائها في السجود او بعده او بعد التشهد
اللهم اني استخيرك بعلمك استفعالا من الخير ضد الشر اي
اطلب منك الخيرة واستقدرك بقدرتك اطلب منك ان تجعل
لي عليه قدرة واباليه للاستعانة اي اني اطلب خيرك مستعينا بعلمك
فاني لا اعلم فيهم خيرة واطلب منك القدرة فاني لا حول لي ولا قوة
الا بك او للاستعطاف اي اللهم اني اطلبه منك الخيرات بعلمك الى
للخيرات واطلب منك القدرة بحيث تقدرك المقدورات ان يتيسر لي
على ضد كون كقوله ربنا اتمم لنا نورنا واغفر لنا انك على كل شيء قدير
زيادة العظم فانك تقدر ولا اقدر الا بك وتعلم ما فيه الخيرة
لي ولا اعلم ذلك وانت علام الغيوب اللهم فان كنت تعلم
يا لغائي فان كنت تعلم هذا الامر وفي الدعوات ان هذا الامر يتيسر
تسميه بالتحية والغوصة لعينه اي بان ينطق به او يحضره بقلبه
خيرا لي نصب مفعول كان في لتعلم في عاجل امري واجله قال الراوي
او قال في ديني ومعاشي حسبان او ما يعاش فيه وعاقبته
امري فاقدره بضم الدال اي اجعله لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم ان
ولابن ذرعن الكشميهني وان كنت تعلم انه شر لي في ديني ومعاشي وعاجل
امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفني عنه
حتى لا يبقى لي متعلقا به واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به
تشد به الضاد المعجمة اي اجعلني بذلك راضيا فلا اتبرم على طلبه
ولا اعلي وقوعه وذلك في الموضعين من الراوي وسبق الحديث
في باب ما جا ء انما منى مناخ من كتاب التهجد وفي كتاب الدعوات
والله الموفق وبه المستعان باب مقلب القلوب وقول
الله تعالى ولغير ابي ذر بإسقاط الباب فما بعده مرفوع ولنا قوله
وقيل الله تعالى ونقلب افئدتهم وابصارهم فما متعلق
بمحذوف تقديره اعجب مثلا او مستأنف وقد اي الله مقلب القلوب وما بعده معطوف عليه
والمعنى انه تعالى متصرف الخواطر وناقض العزائم فان قلوب العباد
بيده قادر ان يقلبها كيف يشاء والافئدة جمع فؤاد وهو القلب ويطلق
على القلب وقال الراغب الفؤاد كالقلب لكنه يقال له فؤاد اذا اعتبر فيه
معنى التفؤد اي التوقد يقال فأدته اللحم شويته ومنه لحم فئيد اي

مشوي وظاهره ان الفؤاد غير القلب ويقال فيه فواد بالواو
بدلا من الهمزة وقدم ذكر تقليب الافئدة على الابصار لانه موضع
البرواي والصوارف هو القلب واذا حصلت الباعثة في القلب
الفرق البصر اليه سالما ابي واذا حصلت الصوارف في القلب الفرق
عنه وهو وان كان ببصره بحسب الظاهر الا انه لا يبصر بذلك الابصار
سببا للوقوف على الفوائد المطلوبة فلما كان المعدول هو القلب
واما السمع والبصر فهما التابعان للقلب كالآلة التابعين للقلب قلنا
وقع الابتداء بذكر تقليب القلوب ثم اتبعه بذكر البصر وبه قال حدثني
ولابي ذر نا الجعيد سعيد بن سليمان الملقب بسعدويه الواسطي نزيل بغداد
عن ابن المبارك عبد الله عن موسى بن عقبة صاحب المغازي عن سالم
عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال اكثر ما
كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب القلوب اي لا افعل اولا
افعل وجه مقلب القلوب وفي نسخة مقلب القلوب الى الله تعالى
استعاذ بانه يقوي قلوب عباده ولا يكلها الى احد من خلقه وفي رواية
صلى الله عليه وسلم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك اشارة الى
تعميم ذلك للعباد حتى الانبياء ورفع توهم من يتوهم انهم يستثنون
من ذلك قاله البيضاوي وفي الحديث ان اعراض القلوب من ارادة
وغيرها بيد خلق الله وجواز تسمية الله بما ثبت في الحديث وانه
يتواتر وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت والحديث من افراد
باب بالتنوين بتكرير فيه الله مائة اسم الا واحدة اه
ولفظ الباب ثابت لابن ذر وفي روايته عن الحموي والمستملي الا واحدة
بلفظ التانيث باعتبار معنى النسمة قال ابن عباس رضي الله عنهما
ذو الجلال اي العظمة وعند ابن كثير في تفسيره وقال ابن عباس ذو الجلال
الذي لا جلال ولا كمال الا وهما له مطلقان عز وجلاله جميع الاكوان
فلم تطق الاكوان رؤيته في الدنيا لهيبة الجلال فاذا كان في اليوم الموعود
فانه تعالى يتجلى لعباده المؤمنين في الجمال والجلال والانس فينظرون اليه
فعلى قدر انوار النظر عليهم فيتجدد لهم قوة يقدرون بها على النظر اليه
لا امرنا الله ذلك ولابن ذر عن الكشميهني العظيم وقال ابن عباس ايضا
فيما وصله الطبري البر معناه اللطيف وقال غيره البر المحسن فما من
بر واحسان الا وهو موليه قال المهلب كان الله تعالى بارا به عصمه
عن المحارم ثم نفاه وادام بصنوف البر اللطائف انسه طيب فؤاده وحصل

قبة

مشوي

مراده وجعل التقوي زاده قال ومن اداب من عرف انه تعالى
البر ان يكون بارا على كل احد لاسما بالوليه وفيه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا
ابو الزناد وعبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمان بن هرمز عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان
لله تسعة وتسعين اسما مايه الا واحدا ولابن ذر
الا واحدة بالتاء وفائدة قوله مايه الا واحدة التاكيد والتمهيد
للمزاد على ما ورد كمعونتي تلك عشرة كاملة ورفع التصحيف
فان تسعة تصحف بسعة وتسعين بسبعين بالموحدة فيهما
وفي الاستثنا اشارة الى ان الوتر افضل من الشفع ان اريد بحب الوتر
لزمهم من قوله ان لله تسعة وتسعين اسما الحكم تعدد الاله وهو
من وجهين احدهما ان المراد من الاسم هنا اللفظ واللحاظ في
ورود ان قسم بهذا المعنى انما النزاع في انه حال لطائي ويراد به
المسمى عنه والا لزم من تعدد الاسما تعدد المسمى والثاني ان
كل واحد من الالفاظ المطلع عليها الله تعالى دال على ذاته باعتبار
صفة حقيقية او غير حقيقية وذلك تعدد في المعبود في الاعما
والصفات دون الذات ولا استحالة في ذلك وفيه كما قال
الخطابي دليل على ان اسما يه تعالى الله لا اضافة تفرده بهذه
اليه وقد روي انه الاسم الاعظم وقال ابن مالك والله اسم
اسم علم ولبس نصفة قيل في كلامهم من اسمايه تعالى سواه اسم
من اسما الله وهو من قول الطبري على ما رواه النووي
الى الله لبس كل اسم له فيقال الكريم من اسما الله ولا يقال من
اسما الكريم الله من احصاها اي من حفظها كما فاسره به البخاري
كما ياتي قريبا ان شا الله تعالى بالاكرار ولوليه كما سبق في
الدعوات لاحفظها احد الا دخل الجنة او المعنى ضبطها حصرا
او تعدادا وعلما واعانا وذكر الخبر بلفظ الماضي تحقيقا او تعيين
الاضافة اي اطاق القيام بحقها والعمل بمقتضاها وذلك
بان لتعتبر معانيها ضمائرك تنفعل عما تتضمنه من صفات الربوبية
واحكام العبودية فيتخلق بها وقال الطيبي لما كان الاعداد ذريعا
للصعود واحتمال الزيادة والنقصان وقد ارشد الله تعالى بقوله

ولله الاسما

ولله الاسما الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في اسمايه
الى عظم الخطب في الاحصا بان لا يتجاوز المسموع والاعداد
المذكورة وان لا يلحد فيها الى المتامل انتهى ثم ان مفهوم الاسم
قد يكون نفس الذات والحقيقة وقد يكون ما خوذا باعتبار
الاخر وقد يكون ما خوذا باعتبار الصفات والافعال والنعوت
والاضافات والاخفا في تكثر اسما الله تعالى بهذا الاعتبار
وامتناع ما يكون باعتبار الجزا المنزه تعالى عن التركيب
فان قلت اعتبار النعوت والاضافة تقتضي تكثر اسما الله
تعالى جدا قلت وجه التخصيص بالتسعة والتسعين على ما لحق
به الحديث على انه قد دل الدعا المشهور عنه صلى الله عليه
وسلم على ان لله تعالى اسما لم يعلمها احدا من خلقه واستاثر
بها في علم الغيب عنده وورد في الكتاب والسنة اسما خارجة
عن التسعة والتسعين كالخافض والنافع والصادق وذي المعارج
وذي الفضل والغالب الى غير ذلك اجيب لوجوده ممن
بان التخصيص على العدد لا ينفي الزيادة لغرض اخر كزيادة
الفضيلة مثلا ومنها ان قوله من احصاها دخل الجنة في موضع
التوصيف كقوله للامير عشرة غلمان يكفونه مهماته يعني ان
لهم زيادة قرب واشتغال بالمهمات فان قلت ان كان اسما
الاعظم خارجا عن هذه الجملة فكيف يخص ما سواه بهذا الثواب
وان كان داخلا فكيف يصح انه مما يختص ما سواه بهذا الثواب
بعد قوله نبي اوولي وانه سبب كرامات عظيمة لمن عرفه حتى
قيل ان اصغين مرحبا انما جاء بعرش بلقيس لانه قد اوتي اسم
الاعظم اجيب باحتمال ان يكون خارجا ويكون زيادة
تسعة وتسعين وجعله لها بالاضافة الى ما عداه وان يكون
داخلا مبهما لا يعرفه بعينه الا نبي اوولي وفيها ان الاسما
منحصرة في تسعة وتسعين والرواية المشتملة على تعيينها غير
مذكورة في الصحيح وللاحالة عن الاضطراب والتغيير وقد
ذكر كثير من المحدثين ان في اسنادها ضعفا قاله في شرح المقاصد
قال البخاري احصيناه اي حفظناه واشار به الى ان معنى
احصاها حفظها لكن قال الاصيلي الاحصا الذي سما العمل بها
لاعداها ولا حفظها لان ذلك قد يقع للكافر والمنافق

كما في حديث الخوارج يقرون القرآن لا يجاوز تراقيهم
وقال في الكواكب اي حفظها وعرفها لان المعارف بها لا تكون
الا مؤمنا والمؤمن لا يدخل الجنة لاعماله وهذا على قوله احصاها
حفظناه ثبت في رواية البخاري عن المكي والحديث سبق في الشروط
متنا واستام الآتي السوال تكفل الله تعالى والاستعاذة
بها بها ولفظ بان ثابت في رواية البخاري وقال حدثنا عبد
العزيز ابن عبد الله الاويسي المدني قال حدثني
مالك الامام ابن انس الاصبحي عن سعيد بن
ابي سعيد كيسان المقبري بضم الموحدة نسبة الى مقبرة المدينة
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا آوى احدكم الى فراشه ليتام عليه فلينفضه بضم الفاء قبل ان
يدخل اليه بصنفة ثوبه بالحريعد ها صاد مهملة مفتوحة
فنون مكسورة ففاء فيها تاء تانيث اي بطرف ثوبه او حاشيته ازاره
وهو جانبه الذي لا هدب له ثلاث مرات حذرا من وجود
موذية كعقرب او حية وهو لا شعر وبيده مسوره بحاشية الثوب
ليلا تحصل بها مكروه وان كان تم شيء وليقل باسمك ربي وضعت
جنبي وبك ازفعه اللهم اللاستعانة اي بك استعين على وضع جنبي
ورفعه ان امسكت نفسي توفيتها فاغفر لها وان ارسلتها
ردتها فاحفظها عا تحفظ به عبادك الصالحين ذكر المغفرة
عند الامساك لان المقر تناسب الميت والحفظ عند الارسال
لمناسبته له والباقي مما تحفظ كهي في مثلها في كتبت بالقلم وما موصولة
صفة ربي وبيانها ما دل عليه صلتها لانه بقال انا تحفظ عبادك
الصالحين من المعاصي وان لا اهلك اي طاعته توفيقه ولفظ
تابعه اي تابع عبد العزيز الاويسي فيما رواه عنها مالك يحيى
ابن سعيد القطان فيما رواه النسائي وبشر ابن المفضل فيما رواه
البخاري المذكورة فيما رواه مسدد كلهم عن عبيد الله بضم العين
ابن عمر العمري عن سعيد اي ابن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم وزاد زهير بضم الزاي وفتح الهاء ابن
معاوية فيما سبق في الدعوات وابو ضمرة بالضاد المعجمة المفتوحة
بعدها ميم ساكنة انس بن عياض فيما رواه مسلم وانما اعل ابن
زكريا فيما رواه الحارث ابن ابي اسامة في مسنده عن عبيد الله

المقبري

المقبري عن سعيد عن ابيه ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم والمراد بالزيادة لفظ عن ابيه
ورواه اي الحديث المذكور ابن عجلان بفتح العين المهملة وسكون
الجيم محمد الفقيه المدني فيما رواه احمد عن سعيد اي ابن ابي سعيد
المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
تابعه اي تابع محمد بن عجلان محمد ابن عبد الرحمن الطفاوي البصري
والداوردي عبد العزيز ابن محمد فيما رواه محمد بن يحيى ابن ابي عمر
العدني عنه واسامة ابن حفص والمراد بهذه المتابعة بيان
الاختلاف على سعيد المقبري هل روى الحديث عن ابي هريرة
بلا واسطة او بواسطة ابيه ومتابعة محمد بن عبد الرحمن هذه
سقطت لابن ذر ومطابقة الحديث للترجمة في قوله باسمك
ربي وضعت جنبي وبك ارفعه قال ابن بطال مقصود البخاري
بهذه الترجمة تصحيح الدليل بان الاسم هو المسمى ولذلك
صحت الاستعاذة به والاستعانة بظاهر ذلك في قوله باسمك
ربي وضعت جنبي وبك ارفعه فاضاف الوضع الى الاسم
والرفع الى الذات فدل على ان الاسم هو الذات وقد استعان
وتضاور فعالا باللفظ انتهى قال في شرح المقاصد المتاخرون
اتفقوا على ما اختلفوا فيه من مغايرة الاسم المسمى ثم قال
والكلم هو اللفظ المفرد الموضوع للمعنى على ما يعم انواع الكلمة
وقد يفيد بالاستقلال والتجرد عن الزمان فيقابل الفعل والحرف
على ما هو مصطلح النحاة والمسمى هو المعنى الذي وضع الاسم
بازائه والتسمية هي وضع الاسم للمعنى وقد يراد به ذكر الشيء باسمه
كما يقال سمى زيد ولم يسم عمرا فلا خفاء في تغاير الامور الثلاثة
وانما الخفاء في ما ذهب اليه بعض اصحابنا من ان الاسم نفس
المسمى وفيما ذكره الشيخ الاشعري من ان احد الله تعالى ثلاثة
اقسام ما هو نفس المسمى مثل الله الدال على الوجود اي الذات
الكريمة وما هو غيره كالخالق والرازق وكذلك مما يدل على
فعل وما لا يقال انه هو ولا غيره كالعالم والقادر وكل ما يدل
على الصفات القديمة واما التسمية فغير الاسم والمسمى ولو صح
ان يريدوا بالتسمية اللفظ وبالاسم مدلوله كما يريدون
بالوصف قول الواصف وبالصفة مدلوله وكما يقولون ان

القراءة حادثة والمقروء قديم اي الاصحاب اعتبروا المدلول المطابقي
فاطلقوا القول بان الاسم نفس المسمى للقطع بان مدلول
الخالق شيء نا له الخلق ومدلول العلم لا نفس العلم والشيخ اخذ
المدلول اعم واعتبر في اسما الصفات المعاني المقصودة فزعم
ان مدلول الخالق الخلق وهو غير الذات ومدلول العالم
العلم وهو لا عين ولا غير وتمسكوا في ذلك بالعقل والنقل اما
العقل فلانه لو كانت الاسماء غير الذات لكانت حادثة فلم يكن الباري
تعالى في الازل الها وعالما وقادرا وكفى ذلك وهو محال لخلوه ف
الحالة فانه يلزم من عدمها قدم المخلوق اذ اريد الخالق
بالفعل كالقاطع في قولنا السيف قاطع عند الوقوع عليه فقولنا
السيف قاطع في الغمد بمعنى ان من شانه ذلك فان الخالق حينئذ
معناه الاقتدار على ذلك واما النقل فلقوله تعالى سبح اسم
ربك والتسبيح انما يكون للذات دون اللفظ وقوله تعالى ما تعبدون
من دونه الا اسماء سميتموها وعبادتهم انما هي للاصنام التي هي
المسميات دون الاسامي واما التمسك بان الاسم لو كان غير المسمى
لما كان قولنا محمد رسول الله حكما بثبوت الرسالة له صلى الله عليه
وسلم بل لغيره فباطل واهباء فان الاسم وان لم يكن نفس المسمى لكنه
دال عليه ووضع الكلام على ان تذكر الالفاظ وترجع الاحكام
الى المدلولات كقولنا زيد كاتب اي مدلول زيد متصف بمعنى
الكتابة وقد يرجع بمؤونة القرينة الى نفس اللفظ كما في قولنا زيد
مكتوب وثلاثين ومعرب ونحو ذلك واجيب عن الاول بان الثابت
في الازل معنى الالهية والعلم واللازم من انتفاء الاسم بمعنى اللفظ
انتفاء ذلك المعنى وعن الثاني بان معنى تسبيح الاسم تقديسه
وتنزيهه عن ان يسمى به الغير او عن ان يفسر بما لا يليق به او عن
ان يذكر على غير وجه التعظيم او هو كناية عن تسبيح الغائب
كما في قولنا كلام فلان يملأ المجالس الشريفة والكتاب المنيق وفيه من التعظيم
والاجلال ما لا يخفى او لفظ الاسم محذوف كما في قول الشاعر ثم اسم السلام
عليكما ومعنى عبادة الاسماء انهم يعبدون الاصنام التي ليس فيها
من الالهية الا مجرد الاسم كما سمى نفسه بالسلطان وليس عنده الا
السلطنة واسبابها فيقال انه قرئ من السلطنة فالاسم على ان في
تقدير الاسد لان اعتراقا بالمغايرة حيث تعالى التسبيح لذات الرب

دون

دون اسمه والعبارة لذوات الاصنام دون اساميها لما بينا على
ان في الايتين دلالة على المغايرة حيث اضيف الاسم الى الرب عز وجل
وجعل الاسماء بتسميتهم وفعلهم مع القطع بان اشخاص الاصنام
ليست كذلك ثم عورض الوجهان بوجهين الاول ان الاسم لفظ
وهو عرض غير باق اولا قائم بنفسه متصف بانه متركب من الحروف
وبانه اعجمي او عربي ثلاثي او رباعي والمسمى معرى لا يتصف بذلك
فربما يكون جسما قاعا بنفسه متصفا بالالوان متمكنا في المكان الى غير
ذلك من الخواص فكيف يتحدان الثاني قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى
فادعوه بها وقوله عليه الصلاة والسلام ان لله تسعة وتسعين
اسما مع القطع بان المسمى واحد لا تعدد فيه واجيب بان
النزاع في نفس اللفظ بل مدلوله ونحن انما نعبر عن اللفظ بالتسمية
واذكانت في اللغة فعل الواضع او الذاكر لم لا يكون اطلاق الاسم
على التسمية كما في الاية والحديث على ان للمسميات ايضا كثيرة
للقطع بان مفهوم العالم غير مفهوم القادر وكذا الكواني وانما الواحد
هو الذات المتصف بالمسميات فان قيل عمدتكم التفريق بالايات
والحديث فيما لا يكاد يصح لان النزاع ليس في آحاد مرادفي افراد مدلول
من مثل السما والارض والعالم والقادر والاسم والفعل وغرضك
على ما يشهد به كلامهم الاتري انه لو اريد الاول لما للعقول بتعدد
اسما الله وانقسامها الى ما هو عين او غير او لا عين ولا غير معنى
وبهذا يسقط ما ذكره الامام الرازي من ان لفظ الاسم مسمى بالاسم
لا الفعل او الحرف فههنا الاسم والمسمى واحد ولا يحتاج الى الجواب
بان لفظ الاسم من حيث انه دال وموضوع والمسمى هو من حيث
انه مدلول وموضوع له يتغاير افرادهما الموضوع له تغاير اقلنا
نعم الا ان وجه تمسك الاولين ان في مثل سبح اسم ربك اريد بلفظ
الاسم الذي هو من جملة الاسماء مسماه الذي هو احدهم من اسما الله تعالى
ثم اريد به مسماه الذي هو احدهم الذات الا انه يرد اشكال الاضافة
ووجه تمسك الاخرين ان في قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى اريد
بلفظ الاسماء مثل لفظ الرحمن والرحيم والعليم والقدير وغير
ذلك مما هو غير لفظ الاسماء انها متعددة فتكون غير المسمى
الذي هو ذات الواحد الحقيقي الذي لا تعدد فيه اصلا قان قيل
قد ظهر ان ليس الخلاف في لفظ الاسم وانه في اللفظ موضوع للفظ

له

الشيء او لهذا وهو في الاسماء التي من جملتها لفظ الاسم ولا خلاف في
انها اصوات وحروف مقاطع لها دلولا لتها ومعقولاتها وان اريد
بالاسم المدلول فلا خفاء في ان المدلول اسم الشيء ومعنوه نفس
مسماه من غير ان يدل على شيء من الكلام بمنزلة قولنا ذات
الشيء انه قائم وجاء هذا الاختلاف المسمين بين كثير من العمل
قلنا الكلام اذا وقع في الكلام فقد يراد به معناه كقولنا زيد كاتب
وقد يراد نفس لفظ كقولنا زيد اسم معرب حتى ان كل كلمة فانه
اسم موضع بازاء لفظ يعبر عنه كقولنا ضرب فعل ماض ومن
حرف جر ثم اذا اريد المعنى فقد يراد نفس ماهية المسمى كقولنا
الحيوان جنس والانسان نوع وقد يراد بعض آحاده جزئيا كان
كالخط او عارضا لها كالفصاحة فلا يبعد ان يقع لهذا الاعتبار
اختلاف واشتباه في ان اسم الشيء نفس مسماه او غيره انتهى بحروفه
وانما اطلت به لامر اقتضاه والله الموفق والمعين وحديث
الباب سبق في الدعوات وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم ابو عمرو
الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا شعبة ابن الحجاج
عن عبد الملك ابي عمير عن ربعي بكسر الراء والعين المهملة بينهما
موحدة ساكنة ابن حراش بالحاء المهملة المكسورة وبعد الراء الف ثم شين
معجمة الغطفاني قيل انه تكلم بعد الموت عن حذيفة ابن اليمان رضي
الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى بفتح الهمزة
لمرقده دخل فيه قال اللهم باسمك بوصل الهمزة اي بذكر اسمك
احيا ما حييت وعليه اموت او باسمك احيا ومت وباسمك
المحيي احيا لان معاني الاسماء الحسنى ثابتة لله تعالى فعلما ظاهر
في الوجود فهو صادر عن تلك المقتضيات واذا اصبح قال الحمد
لله الذي احيانا بعد ما اماتنا اطلق الموت على النوم لانه
يزول معه العقل والحركة كالموت واليه النشور لاحيا للبعث
او المرجع في نيل الثواب مما تكتسبه في حياتنا هذه والحديث سبق في
الدعوات ايضا وبه قال حدثنا سعد ابن حفص بكسر
العين الطهوي الكوفي الضخم قال حدثنا شيبان ابن عبد الرحمن
ابو معاوية تميمي منقور هو ابن المعتمر عن ربعي ابن حراش الغطفاني
عن خرشة بفتح المعجمتين والراء ابن الحر بضم الحاء المهملة وتشديد
الراء الفزاري الكوفي عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه

انه

ابن الحجاج عن الاسود بن قيس العبدي ويقال البجلي الكوفي عن
جندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله
البجلي رضي الله عنه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر
صلى صلاة العيد ثم خطب فقال في خطبته من ذبح اضحيته
قبل ان يصلي العيد فليذبح مكانها اي مكان الذي ذبح فيها ذبيحة
اخرى ومن لم يذبح فليذبح باسم الله سنة الله اوتركا
بسم الله والحديث سبق في باب كلام الامام والناس في خطبة العيد
من كتاب العيد وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين تقدم
حدثنا ورقاء بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف ممدود ابن
عمر اليشكري عن عبد الله ابن دينار العدوي مولاهم ابي عبد الرحمن
المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم لان في الحلف بتعظيم المحلوف
به وحقيقة العظمة لا تكون الا لله عز وجل ومن كان حالفا
فليحلف بالله اي من كان مريد الحلف فليحلف بالله لانه زجر عن
الآباء وغيرهم وحض الاباء لورودها على سبب وهو انهم كانوا في الجاهلية
يحلفون بآبائهم والهتهم وفي حديث الترمذي وصححه الحاكم عن ابن عمر
لا تحلفوا بغير الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
حلف بغير الله فقد كفر والمراد به الزجر والتغليظ وفيه مباحث
سبقت في الحديث في الايمان باب ما يذكر بضم اوله وفتح
ثالثه في الذات الالهية والنعوت اي والصفات الفاعلة لها والسماء
الله عز وجل قال القاضي عياض ذات الشيء نفسه وحقيقته وقد
استعمل اهل الكلام الذات بالالف واللام وعلطهم النحاة وجوزه
بعضهم لانها ترد بمعنى النفس وحقيقة الشيء وجاء في الشعر ولكنه
شاذ واستعمال البخاري لها على ما تقدم من ان المراد بها نفس الشيء
على طريقة المتكلمين في حق الله تعالى ففرق بين النعوت والذوات
وقال برهان الاسلام المتكلمون في الذات في حق الله من جهلهم لان
ذات ثابت ذو وهو حلت عظمته لا يصح له الحاق التاء التأنيث
قال وقولهم الصفات الذاتية جهل منهم الضالون النسب الاذات
ذوي واجيب بان الممتنع استعمالها بمعنى صاحبة اما اذا قطعت
عن هذه المعاني واستعملت بمعنى الاسمية فلا محذور كقوله تعالى انه
عليم بذات الصدور اي بنفس الصدور وقال الحبيب بضم الحاء المهملة

وفتح الموحدة ابن عدي الانصاري وذلك في ذات الاله هـ
فذكر الذات ملبسا بالله تعالى او ذكر حقيقة الله تعالى
بلفظ الذات قال في الفتح ظاهر لفظ ان مراده انه اضاف
لفظ الذات الى اسم الله تعالى وسمعه النبي صلى الله عليه وسلم
فلم ينكره فكانا جائزا وقد زعم البيهقي في الاسماء والصفات
ما جاء في الذات واورد حديث ابي هريرة المتفق عليه في ذكر
ابراهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله وحديث
ولا تكثروا تفكروا في ذات الله ومعنى ذلك من اجل او بسبب حق
فالظاهر ان المراد جواز اطلاق لفظ ذات لا ما لمعنى الذي ادعاه
المتكلمون ولكنه غير مردود اذ عرف ان المراد به النفس لثبوت
لفظ النفس في القرآن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد ابن
مسلم انه قال اخبرني بالافراد عمرو ابن ابي سفيان بفتح الفاء
ابن اسيد ابن جارية بفتح الجيم وكسر الثاني وبالجيم
الثقفي بالمثلثة حليف بالحاء المهملة لبني زهرة بضم الزاي ابي
معاوية لهم وكان من اصحاب ابي هريرة ان ابا هريرة رضي الله عنه
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاقهم بعد احد رهطا
من عضل والقارة فقالوا يا رسول الله ان فينا اسلاما فابعث
معنا نفرا من اصحابك يفقهون فينا عشرة منهم خبيب الانصاري
فلما كانوا بالهدأة ذكروا لبني لحيان فنفروا لهم قريبا من مائتي
رجل فلما راوهم لجاوا الى فدفد اي رابية فاحاط بهم القوم ونزلوا
بالنبل وقتلوا عاصما امير هم في سبعة من العشرة ونزل اليهم ثلاثة
منهم خبيب وابن دثنة وعبد الله ابن طارق فاوثقوهم باوتار
قسيهم وباعوا خبيبا وابن دثنة بمكة فاشتري خبيبا بنو الحارث
ابن عامر بن نوفل من عبد مناف فلبث خبيب عندهم اسيرا قال
ابن شهاب الزهري فاخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن
عياض بكسر العين المخرج صاد مهملة القاري من القارة ان ابنة
الحارث زينب اخبرته انهم حين اجتمعوا اي لقتله استعار
ولابن ذر عن الحموي والمستملي فاستعار منها موسى ليستحد بها
على سفر عانده ليلا نظهر عند قتله فلما خرج بها من الحرم هـ
ليقتلوه في الحل قال خبيب الانصاري ولست اباليب ولا ابي وقت

والاصيلي

انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه بفتح الجيم
من الليل قال باسمك ربي اسكن بضم الكاف وفتحها وبك افناء ذا بالكاف
ولابن ذر واذا استيقظ من نومه قال الحمد لله الذي احيانا
بعد ما اماتنا وارد الفنا بعد ان قبضها عن التصرف بالنوم
اي الحمد لله شكرا لنيل نعمة التصرف في الطاعات بالانتباه من
النوم الذي هو اخو الموت وزوال الموانع من التقرب بالعبادات
واليه تعالى النشور الاحياء بعد الموت والبعث يوم القيامة وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الثقفي مولاهم البلخي قال
حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم
هو ابن ابي الجعد عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم
بالكاف ولابن ذر لعدم اذا اراد ان يأتي اهله بجامع امرأته
او سريته فقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان
ما رزقتنا وجواب لو الشرطية محذوف اي ليسلم الشيطان
يدل له قوله فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة بينهما ولد
في ذلك الاتيان لم يضره شيطان ابدا ولا يعارضه ابدا بل
يكون من جملة من لا سبيل للشيطان عليه وشيطان في فمن لد لم يضره
شيطان ان يدون الواو في الكواكب فان قلت التقدير ازلي فما وجه
ان يقدر فاجاب بان المراد به تعلقه وقال في الفتح اي اعني كان
قدر لان التقدير ازلي لكن عبر بصيغة المضارعة بالنسبة للتعلق
والحديث سبق في باب التسمية على كل حال وعند الوقاع فزكان
الوضوء وفي النكاح ايضا وبه قال حدثنا عبد الله ابن مسلمة
بفتح الميم واللام القعنبي قال حدثنا فضيل بضم الفاء وفتح الضاد
المعجمة ابن عياض بالضاد المعجمة الزاهد الخراساني عن منصور هو ابن
المعتمر عن ابراهيم النخعي عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم بعدها ياء
اخر بن الحارث النخعي عن عدي ابن حاتم الطاء ولد الجواد المشهور
اسلم في سنة تسع او سنة عشر وكان قبل ذلك نصرانيا قال كنا ان
خليفة عنه انه قال ما اقيمت الصلاة منذ اسلمت الا وانا على وضوء
وقيل عن قال خليفة بلغ مائة وعشرين سنة وقال ابو حاتم السجستاني
بلغ مائة وثماني رضي الله عنه انه قال سالت النبي صلى الله
عليه وسلم قلت يا رسول الله ارسل كلابي المعلمة بفتح اللام المشددة

في

التيذفز بالزجر وترسل بالارسال ولا تاكل من الصيد وفي كتاب
الصيد في باب ما جاء في الصيد من وجه اخر قال سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقلت انا قوم نتصيد بهذه الكلاب قال صلى الله عليه
وسلم اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عز وجل فكل
قلت بسم الله قامسكن عليك فكل مما صدن وان قتلن الا ان
يكن الجيم وسكون العين المهملة اضرع صناد مهملة خشنة في راسها
كالزج يلقمها على الصيد فخرق بالخا والزاي والقاف اي جرح
الصيد بحده فكل فانه حلال وان قتل بعرضه فهو وقيذ لا تاكل لان
عرضه لا سلك الى داخله وسبق الحديث في الصيد وبه قال
حدثنا الوليد بن موسى ابن راشد العطار الكوفي نزيل بغداد قال
حدثنا ابو خالد سليمان ابن حيان الاحمر الكوفي قال سمعت
هشام ابن عروة عدثني ابو عروة ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت قالوا يا رسول الله انا هنا ولابي ذر عن الكشميهني هاهنا
اقوام احديثا بالنصب منونا ولابن ذر حديث بالرفع والتنوين عهدهم
بشرك برفع عهدهم بالنون منونا ولابن ذر بالنونين والاول على
لغة من يحذف نون الجمع ويدون ناصب وجازم بالجهالة بهم اللائم
جهلهم لا ندري يذكرون اسم الله عليها عند الذبح ام لا
قال عليه الصلاة والسلام اذكروا انتم اسم الله وكل على الاكل وكلوا والحديث سبق في الذبايح تابعه اي تابع خالد
الاحمر محمد ابن عبد الرحمن الطفاوي فيما اخرجه الموفق موصولا
في البيوع والدراوردي عبد العزيز ابن محمد فيما وصله العرزمي عنه
واسامة بن حفص فيما وصله الموفق في باب ذبيحة الاعرابي من الصيد
قال في الفتح وقع قوله تابعه الى اخره هنا عقب حديث ابن هريرة
المعبد اذكره في هذا الباب عند كريمة والاصيلي وغيرهما والصواب
ما وقع عند ابن ذر وغيره ان محل ذلك عقب حديث عايشة وهو
سادس احاديث الباب وبه قال حدثنا حفص ابن عمر ابن الحرث
ابن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي قال حدثنا هشام هو ابن عبد الله
الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم بكسر النون بنهي حال كونه نبي الله
تعالى وبكسر تعال يا هم الله والله اكبر والحديث اخرجه ابو داود
وبه قال حدثنا حفص ابن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة

ابن الحجاج

والاصيلي ما ابالي هم حتى اقتل سلما على اي شق بكسر المهملة
كان الله مقرفي اي مطرحي على الارض وذلك في ذات الاله في طلب
ثواب وان يبارك علي او صال تسلوا بكسر المهملة وسكون
اللام اي اوصال جسد ممزع بضم الميم الاولى وفتح الثانية والزاي
المشددة بعد ها عين مهملة اي مقطع مفرق فقتله ابن الحرث
عقله بالتنعيم وصلبه ثم فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه
خبرهم يوم احيبوا والحديث سبق في الجهاد بابه من هذا في باب
هل يستاسر الرجل باب قول الله تعالى وحذركم الله
نفسه مفعول ثان لحذركم لانه في الاصل يتعدى لواحد فازداد
بالتضعيف اخر وقدر بعضهم حذف مضاف اي عاقب نفسه
ورجح بعضهم بعد الاحتياج اليه لكذا نقله ابو البقا قال
في الدر وليس بشي اذ لا بد من تقدير هذا المضاف لصحة المعنى لا
تدري الى غير ما نحن فيه نحو موكلك حذرتك لئن زيدا انه لا بد من
شي حذرنه كالعقاب والسطوة لان الذوات لا يتصور الحذر
منها انما يتصور من افعالها وما يصدر عنها وقال ابو مسلم
اخبرنا حذركم الله نفسه اذ لقصوره تستحقوا عقابه وعبر
هنا بالنفس عن الذات جريا على عادة العرب كما قاله الاعشى
يوما باجود منه سيد ابدا اذا نفس الجبان تحرجت سوالها وقال
بعضهم الهاء في نفسه يعود على المصدر المفهوم من قوله لا تتخذوا
اي ويحذركم الله نفس الاتخاذ والنفس عبارة عن وجود الشي ونفسه
وقال ابو العباس المقري ورد لفظ النفس في القرآن بمعنى العلم
بالشي والشهادة كقوله تعالى ويحذركم الله نفسه بمعنى علمه فيكم
وشهادته عليكم وبمعنى البدن قال الله تعالى كل نفس ذائقة
الموت وبمعنى الهوى قال الله تعالى ان النفس لامارة بالسوء
بمعنى الهوى وبمعنى الروح قال تعالى اخرجوا انفسكم اي ارواحكم
انتهى والفايدة في ذكر النفس انه لو قال ويحذركم الله كان
لا يفيد ان الذي اريد التحذير منه عقابه لصدر من الله
او من غيره فلما ذكر النفس زال ذلك ومعلوم ان العقاب
الصادر عنه يكون اعظم العقاب لكونه قادرا على ما لا نهاية له وقوله
ولابن ذر قول الله جل ذكره تعلم ما في نفسي اي ولا اعلم
في نفسك ذاتك فنفس الشي ذاته وهويته والمعنى تعلم معلومي

ولا اعلم معلومك وقال في اللباب لا يجوز ان يكون اعلم الاولى
عرفانية لان العرفان لا يتعدى بنفسه فصل او تقصر له على معرفة
الذات دون احوالها فالمفعول الثاني محذوف اي تعلم ما في نفسي
كائنا وموجودا على حقيقته لا يخفى عليك منه شيء وقوله ولا
اعلم مني وان كان يجوز ان تكون عرفانية الا انها لما صارت
مقابلة لما جعلها كانت مثلها انتهى وقال البيهقي والنفس في
كلام العرب على اوجه منها المعتقدة كما تقولون في نفسي
الامر وليس لله تعالى نفس منفوسة ومنها الذات قال وقد قيل
في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ان معناه ما تعلمه كنه واسره
ولا اعلم ما تسره عني وقيل ذكر النفس هنا للمقابلة وللمشاكلة
وعروض الآية التي في اول الباب اذ ليس فيها مقابلة وبه قال
حدثنا عمر بن حفص ابن غياث النخعي قال حدثنا ابي حفص ابن
غياث قاضي الكوفة قال حدثنا الاعمش سليمان ابن مهران
عن شقيق ابي وائل ابي سلمة عن عبد الله ابن مسعود رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد اغير
من الله عز وجل من اجل ذلك حرم الفواحش وما ظهر
منها وما بطن والمراد بالغيرة هنا والله اعلم لازمها وهو الغضب ولازم الغضب
ارادة اتصال العقوبة وقيل غيرته الله كراهة اتيان الفواحش
اي عدم رضاه بها لا التقدير وما احد احب اليه المدح من الله
قدر بالرفع اليه المدح من الله عز وجل واحب بالنصب والمدح
بالرفع فاعله وليس في الحديث ما يدل على مطابقة
للترجمة صريحا نعم في رواية تفسير سورة الانعام زيادة قوله
ولذلك مدح نفسه وساقه هنا على الاختصار ويؤخذ هذه
الزيادة تسديد الله وهان على عاد ولم يستحضر الكرماني
هذه الزيادة عند شرحه ذلك قال لعله اقام استعمال احد
مقام النفس ويجوز منهما في صحة استعمال كل احد منهما مقام الآخر
والحديث سبق في تفسير الانعام وفي باب الغيرة من النكاح وبه
قال حدثنا عبد آن هو عبد الله ابن عثمان المروزي وعبد آن
لقبه عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري
رضي الله عنه عن الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

لما خلق الله

لما خلق الله عز وجل الخلق كتب امر العلم ان يكتب في كتابه
هو يكتب على نفسه بيان لقوله كتب ولابن ذر وهو يكتب
فالجملة حالية وهو موضوع بفتح الواو وسكون الضاد المعجمة اي
موضوع وفي رواية ابي ذر على ما حكاه عياض وضع بفتح الضاد
فعل ماض مبني للفاعل وفي نسخة معتمدة وضع بكسر الضاد
مع التنوين عنده اي علم ذلك عنده على العرش مكتوبا على سائر
الخلق مرفوعا عن حيز الادراك والله منزه عن الحلول في الاشياء
لان الحلول عرض نفسي وهو حادث لا يليق به تعالى ولفظ الكتب
لما لا يشاهد الله تعالى الله عن ذلك علو كبير ايل لاجل
الملائكة الموكلين بالمكلفين وفي بدء الخلق فوق العرش وفيه تنبيه
على تعظيم الامر وجلالة القدر فاه اللوح المحفوظ تحت العرش
والكتاب المشتمل على هذا الحكم فوق العرش ولعل السبب في ذلك
والعلم عند الله تعالى ان ما تحت العرش عالم الاسباب والمسببات
واللوح يشتمل على تفاصيل ذلك ذكره في شرح المشكاة والمكتوب
هو قوله ان رحمتي تغلب غضبي والمراد بالغضب لازمه وهو
ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب لان السبق والعلية
باعتبار المتعلق اي تعلق الرحمة سابق على تعلق الغضب لان
الرحمة مقتضى ذاته المقدسة واما الغضب فانه متوقف على
مخالفة عمل من العبد الحادث والحديث سبق في اوائل بدء الخلق واخرجه
مسلم وبه قال حدثنا عمر ابن حفص قال حدثنا ابي حفص ابن غياث
قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابا صالح ذكوان عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول
الله تعالى انا عند ظن عبدي بي ان ظن اني اعفو عنه واغفر له
ذلك وان ظن اني اعاتبه واواخذه فلذلك ونبه اشارة الى ترجيح
جانب الرجاء على الخوف وبه قال بعض اهل التحقيق بالمحتضر
واما قبل ذلك فقوله اثالثها الاعتدال فينبغي للمرء ان يجعل نفسه
وظائف العبادات موقنا بان الله يقبلها ويثيبه لانه وعده
بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان اعتقد وظن دون ذلك فهو
آيس من رحمة الله وهو من الكبائر ومن ظن على ذلك وكل الى
ظنه واما ظن المغفرة مع الاصرار على المعصية فذلك محض
الجهل والغرة واما موجبه بفتحي اذا ذكرني او هي معية خصوصية

اي هو له بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية والاعانة ففي خبر
عن المحبة المعلومة من قوله تعالى وهو معكم اينما كنتم فان معنا
المعية بالعلم والاحاطة فان ذكرني بالتنزيه والتعظيم سرا
في نفسي ذكرته بالثواب والرحمة سرا في نفسي وان ذكرني في ملاء
بفتح الميم واللام مهموز اي جماعة جهرا ذكرته بالثواب في ملا اخير
منهم وهم الملا الاعلى ولا يلزم منه تفضيل الملائكة على بني
ادم لاحتمال ان يكون المراد بالملا الذين هم خير من ملاء الذاكرين
الانبياء والشهداء فلم يحصر ذلك في الملائكة وايضا فان الخيرية انما
حصلت بالذكر والملا معا فالجانب الذي فيه الذكر خير من
الجانب الذي ليس فيه ملا اربتان فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع وعلى
وهذا قاله الحافظ ابن حجر منكر الكن قال ابن سبعة الي معناه الكمال
ابن الرسلاني في الخبر الذي سمعه في الرفيق الاعلى وان تقرب
الي بشبر تقربت اليه ذراعا ولابي ذر عن الكشميهني شبرا لما سقط الخافض
والنصب اي بقدر ذراع تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي ذراعا
بكسر الذال المعجمة اي بقدر باع تقربت اليه ولابي ذر عن الحموي
منه باعا اي بقدر باع وهو طول ذراعي الانسان وعضلته
وعرض صدره وان ولابي ذر عن الحموي والمستملي ومن تقرب
يمشي اتيته هرولة اسراعا يعني من تقرب الي بطاعة فليما
جازيته بمثوبة كثيرة وكلما زاد في الطاعة زدت في ثوابه وان كانت
كيفية اتيانه بالطاعة علي التاني فاتاني بالثواب له علي الرعة
والتقرب والهرولة مجاز علي سبيل المشاكلة والاستعارة او قصد
الارادة لوازمها والا فهذه الاطلاقات واشباهها لا يجوز اطلاقها
علي الله تعالى الا علي المجاز لاستحالتها عليه تعالى وفي الحديث جواز
اطلاق النفس علي الذات فاطلاقه في الكتاب والسنة اذن يتورع فيه او
يقال هو بطريق المشاكلة لكن يعكر علي هذا الثاني قوله تعالى ويحذركم
من افراده باب قول الله تعالى كل شي هالك الا وجهه اي الا اياه
فالوجه يعبر به عن الذات وانما جري علي عادة العرب في التعبير بالاشرف
عن الجملة ومن جعل شيا يطلق علي الباري تعالى وهو الصحيح قال هذا
استثناء متصل ومن لم يطلق عليه شيا قال هو منقطع ايضا وعلي الوجهين
ما عمل لاجله او يحمل منقطعا اي لكن هو لم يهلك ويجوز رفع وجهه
علي الصفة وفسر الهلاك بالعدم اي ان الله يعدم كل شي وقيل ايضا



باخراج الشي عن كونه منتفعا به اما بالاضافة او بتفريق الاجزاء وان كان
باقيا كما يقال هلك الثوب وشبه معنى كونها لكا كونها قابلا للهلاك
في ذاته وقال مجاهد كل شي هالك الا وجهه يعني علم العلما اذا اريد به
وجه الله انتهى وسقط لفظ الا لابن ذر وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد
البلخي قال حدثنا حماد ابن زيد وسقط ابن زيد لغير ابن ذر عن عمرو
بفتح العين ابن دينار عن جابر اي ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
انه قال لما نزلت هذه الاية قل هو القادر اي الكامل القدرة
علي ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم اي كما امطر علي قوم لوط وعلي اصحاب
الفيل الحجارة قال النبي صلي الله عليه وسلم اعوذ بوجهك اي بذاتك
فقال او من تحت ارجلكم فقال النبي صلي الله عليه وسلم اعوذ بوجهك
قال ولابن ذر فقال اويلبسكم شيعا اويذيق بعضكم بأس بعض فقال النبي صلي الله عليه وسلم
علي اهوناهن فقال النبي صلي الله عليه وسلم هذا ايسر لان
الفتن بين الخلق وبين اهون من عذاب الله وفي رواية ابن السكن لما ذكره
في فتح الباري هذه ايسر قال وسقط لفظ الاشارة من رواية الاصيلي
قال الكرماني ورواية غيره هي الصحيحة وبها يستقل الكلام قال في
المطامح ورواية غيره صحيحة وتصاريفها حذف المبتدا الذي تضمنه
في اتوني اتاني وذلك جائز فليس حكم بعدم صحتها ولا شاهد يشتد به
هذا الخبر انتهى والمراد منه قوله اعوذ بوجهك قال البيهقي اراد به
الامر اذ الكتاب والسنة العربية وهو في بعضها صفة فراد كقوله
الامر اذ الكبريا علي وجهه وفي بعضها من قبل كقوله انما نطعمكم لوجه
الله وبعضها بمعني الرضا كقوله يريدون وجهه ورضوانه وجهه الا انتهى وجه ربه
وليس المراد الجارحة جزما والحديث سبق في تفسير سورة الانعام وفي كتاب
الاعتصام بالكتاب والسنة في قوله باب قول الله تعالى اويلبسكم شيعا
باب قول الله تعالى ولتصنع علي عيني بضم الفوقية وفتح
الفين والذال المعجمة المخففتين من التعذية قاله قتادة وفي نسخة
الصغاني بالدال المهملة والاول اصح وله علي حذف احدي التاءين وانه
غير تصنع وقال عبد الرحمن بن زيد ان اعلم يعني اجعله في بيت الملك
نعيم ويربي عندهم وقال ابو عمران الجوني قال ربا بحيث الله
وقال عمر ان المعني ولتصنع علي عيني بحيث اري وقيل لتربي بمرأي مني
قال الواحدي قوله علي عيني عبارة اهل صحيح ولكن لا يكون في
هذا الخصيص لموسي عليه السلام فان جميع الانبياء بمرأ منه تعالى والصحيح

لتغذى على عيني واراد ان قال وهذا اصل قتادة واختيار ابن
عبيدة وابن الانباري قال في فروع الغيب هذا الاختصاص
للتشريف كما اختصاص عيسى بكلمة الله والكعبة ببيت الله فان
الكل موجود بكن وكل البيوت بيت الله على ان خلاصة الكلام
وزبدته تفيد من بعد الاعتبار بما له وانه من الملحوظين بسوابغ
انعامه وقوله تغذى لكنت في رواية ابي ذر عن المستملي وسقط
لفظ باب لغير ابي ذر فالاول حق مرفوع استينافا وقوله ولذكر
بالرفع والجر عطفا على سالم تجري باعيننا اي بمرأى منا أو بحفظنا
وباعيننا حال من الضمير في تجري او محفوظة بنا من ذلك قوله
تعالى واصنع الفلك باعيننا اي حين تراك وتحفظك تجري باعيننا
بالمكان المحوط بالكلاءة والحفظ والرعاية تعالى فكنت عراي من الملك
ومسمع اذ كانا بحيث يحوطه عنايته وتكنفه رعايته ونحو ذلك ممتثلا
وربه الشرع واصنع حمله على معانيه الحقيقية وعند الاشعري
انها صفات زائدة وعند الجمهور وهو احد قولي الاشعري انها
مجازات فالمراد بالعين البصر وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل
التبوذكي الحافظ قال حدثنا جويرية ابن اسما عن نافع عن
مولاه عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال ذكر الدجال
بضم الجيم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله لا يخفى عليكم
ان الله عز وجل ليس باعور وايشار صلى الله عليه وسلم بنفيه
المقدسة الى عينه فيه اياء الى الرد على من يقول معنى رؤيته تعالى
ووصفه بانه بصير العلم والقدرة فالمراد التمثيل والتقريب
للفهم لا اثبات الجارحة ولا دلالة فيه للمجسمة لان الجسم حادث
وهو قديم فالمراد نفي النقص والعور عنه وانه ليس كمن لا يرى
ولا يبصر بل منتف عنه جميع النقايص والافات وسبل الحافظ ابن
حجر هل لقارئ هذا الحديث ان يكرر بيده عند قراءة هذا الحديث
الى عينه كما صنع صلى الله عليه وسلم فاجاب بانه ان حضر عنده من
يوافقه على معتقده وكان بحيث تتنفى به الله تعالى عن صفة
الحدوث واراد التاسي به محضا جاز والاولى به الترك حسنة
ان يدخل على من يراه بشبهة تعالى الله عن ذلك وان المسيح
الدجال بكسر الميم اعور العين اليمنى من اضافة الموصوف الى
صفته ولابي ذر اعور عين اليمنى كان عينه عنبة طافية بالياء اي



ناتية بارزة وهي غير الممسوحة وقد يجمعان لكن الله يعصمهم وسبق ما فيه
في الفتن في باب ذكر الدجال وبه قال حدثنا حفص ابن عمر ابن
الحرث بن سخبرة الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا
قتادة ابن دعامة قال سمعت انسا رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ما بعث الله عز وجل من نبي الا انذر قومه
الاعور الكذاب الا انه اعور وان ربكم ليس باعور ولابي ذر عن الكشميهني وان الله ليس
باعور لتعاليه عن كل نقص اقتصر في وصف الدجال على العور لكون
كل احد يدركه فدعواه الربوبية مع ذلك يكذبه مكتوب بين عينيه
كافر زاد ابو امامة فيقرأه كل مؤمن كاتب وغير
كاتب وسبق الحديث في الفتن باب قول الله هو الخالق البارئ
المصور كذا لابي ذر ولغيره سقوط الباب وقال هو الله الخالق
كذا في الفرع وسقط لابي ذر لفظ هو وقال في فتح الباري باب قول الله
تعالى هو الخالق كذا للاكثر والعلارة هو الله الخالق الى آخره وثبت
كذلك في بعض النسخ زيادة كرعة والخالق هنا المقدر والبارئ المنشئ
المخترع وقدم ذكر الخالق على البارئ لان الارادة متقدمة على تاثير القدرة
وهو الاحداث على الوجه المقدر ثم التصوير مرتب على الخلق والبراءة وتابع
لان ايجاد الذوات مقدم على ايجاد الصفات والخالق من الخلق ويستعمل
بمعنى الابداع وهو ايجاد الشيء من غير اصل كقوله تعالى خلق السموات
والارض وبمعنى التكوين كقوله تعالى خلق الانسان من طين والخلاق
صيغة مبالغة من الخالق والخلق فعله والخلق مجموع الخلق وقد يطلق
على المخلوقات بالخلق بجوز ان يعلم انه الخالق فعليه ان يتعلم من النظر
في اتقان خلقه لتلوح له دلايل حكمته في صنعه فيعلم انه خالقهم من تراب
ثم من نطفة وركبها اعضاء وبث اجزاءه فعلم تلك القدرة فجعل بعضها
عظما وبعضها عضلا وبعضها عروقا وبعضها اعصابا وبعضها سميكا وبعضها
لحما وبعضها جلدا وبعضها شعرا ثم ربى كلا على نوع على ترتيب يخالف مجاوره ثم
مد من تلك الفطرة معاني صفات المخلوق واسمائه واخلاقه من علم وقدرة
وارادة وعدل وعلم وكرم ونحو هذا واضدادها تبارك الله احسن
الخالقين واما البارئ فتقالوا بمعناه الخالق تعالى ان الله الخالق يبرأ
براء وبرا اي خلقهم والبرية الخلق بالهمز وبغيره قالوا والبراة من البرية
وهو التراب وقيل هذا هو الاسم الذي اذا دعي به الله اجاب وقد جاء في الروايات تسعة و
الاسماء وذكر الاسمين معاني العدد قلت وكان مفهوما واحدا لاشتغني بذكر

احدهما عن الاخر فلا بد من فارق يفرق بينهما وان تقاربت الاشياء
فالايجاد والابداع اسم عام لما تناولنا من معنى الايجاد ومعنى الايجاد
اخراج ذات المعلوم من العدم الى الوجود واسم الخالق يتناول
جميع المواد الظاهرة للمصنوع الظاهر وهذا احد خاص في الخالق
واسم البارئ تناول ايجاد البواطن من باطن ما خلق منه ذوات الاعداد
وهي الاجسام وجعل الذوات ذواتا في الكون محمولة في الاجسام
محجوبة في الهياكل واما المصور فهو مبدع صور المخلوقات على وجوده
تتميز بها عن غيرها من تقدير وتخطيط واختصاص بشكل وكيف
هذا فالله تعالى خالق كل شيء بمعنى انه مقدره او موجده من
اصل ومن غير اصل وبارئه جسما افتضته كلمته وسبقت به كلمته
من غير تفاوت واختلال ومصوره لصورة يترتب عليها خواصه
ويتم بها كماله وبه قال حدثنا اسماعيل هو ابن منصور او ابن راهويه
قال حدثنا عفان قال حدثنا وهيب بضم الواو وابن خالد قال
حدثنا موسى هو ابن عقبة وسقط لابن ذر هو ابن عقبة قال
حدثني بالافراد محمد بن يحيى ابن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد
الموحدة الانصاري المدني عن ابن محيريز بضم الميم وفتح الحاء المهملة
وسكون التحتية بعدها راء فتحتية ساكنة فزاي اسمه عبد الله القرشي
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه في غزوة بني المصطلق
بكسر اللام اصبنا سبايا جمع سبية بالهمز وهي المرأة من السبي
مثل خطية وخطايا اي جواري اخذ واو من الكفار اسرا فاردنا
لما طالت علينا العزبة ان نستمتع بهن في الجماع ولا نحب
فسألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن العزل هو نزع الذكر من الفرج
وقت الانزال فقال عليه الصلاة والسلام ما عليكم ان لا تفعلوا
اي ليس عليكم ضرر في ترك العزل اولى عدم الوصل واجبا عليكم
اولا زائدة كما قاله المبرد فان الله عز وجل قد كتب اي امر من
كتب من هو خالق الى يوم القيامة ولا فائدة في عزلكم فانه
تعالى ان كان قد خلقها ستقع لما فلا ينفعكم الحرص وقال عاهد
هو بتجبير المتروفيما وصله عن قزعة بالقاف والزاي المفتوحتين
سمعت ولابي ذر قال سألت ابا سعيد الخدري عن العزل فقال
قال النبي صلى الله عليه وسلم ليست نفس مخلوقة مقدرة الخلق
الا الله عز وجل خالقها اي مبرزها من العدم الى الوجود باب

قول الله تعالى

قول الله تعالى لما خلقت بيدي يريد قوله تعالى لابليس لما لم يسجد
لادم ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي امتثالا لامري اي خلقته
بغير توسط كاب وام والتثنية لما في خلقه من مزيد القدرة
واختلاف الفعل وقيل المراد باليد القدرة ونعقب بانه لو كانت
اليد بمعنى القدرة لم يكن بين ادم وابليس فرق لاشتراكهما فيما خلق كل
صنعا به وهي قدرته وفي كلام المحققين من علماء البيان ان قولنا
اليد مجاز عن القدرة انما هو لنفي وهم التشبيه والتجسيم بدعة والا
ففي تمثيلات وتصويرات للمعاني العقلية بابرازها في الصور الحسية
ولانه عهد انه مزاعتني بشيء باشره بيديه فيستفاد من ذلك ان
العناية بخلق ادم اتم من العناية بخلق غيره وتثنيت لفظ باب لابن ذر وله
قال حدثني بالافراد ولابن ذر حدثنا معاذ ابن فضالة بفتح الفاء
وتخفيف الضاد المعجمة ابو زيد البصري قال حدثنا هشام الدستوائي
عن قتادة ابن دعامة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال يجمع الله عز وجل المؤمنين من الامم الماضية
والامة المحمدية ولابوي الوقت وذر يجمع المؤمنون بضم التحتية مبنيا
للمفعول والمؤمنون مفعول ناب عن فاعله يوم القيامة كذلك
بالتاء في اوله للجمع قال الكرماني وفي العيني كالكرماني اي مثل الجمع
الذي نحن عليه وقال في فتح الباري والظن اولها هذه الكلمة لام والا
الى يوم القيمة او ما يذكر بعد قال الكرماني وقد وقع عند مسلم من رواية معاذ ابن
هشام عن ابيه بجمع الله المؤمنين يوم القيمة فيهمون لذلك فيقولون
لو استشفعنا الى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا
اي من الموقف لنحاسب ونخلص من حر الشمس والغم الذي لا طاقة لنا
به فيسألون ادم فيقولون يا ادم اما ترى الناس ما فيهم وفيه من الكرب
خلقك الله بيده وهذا موضع الترجمة واسجد لك ملائكته وعلمك
اسماء كل شيء وضع شيء موضع اشياء اي المسميات لقوله تعالى وعلم
ادم الاسماء كلها اي اسماء المسميات ارادة المقتضى واحدا فواحدا
حتى يستغرق المسميات كلها فاشفع بفتح الثاء المعجمة وكسر الفاء مسندة
مجزوم على الطلب قال في الكواكب من الشفاعة وهو قبول الشافعة
وهو لا يناسب المقام الا ان يقال هو تفعيل للتكثير والمبالغة
ولابي الوقت وابي ذر عن الكشميهني اشفع لنا الى ربنا حتى يريحنا من
مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي ليست لي هذه المرتبة بل الذي

ويذكرلهم خطيئته التي اصابها وهي اكله من الشجرة ولكن ايتوا
نوحا فانه اول رسول بعثه الله عز وجل بالاذان الى اهل
الارض الموجود من بعد هلاك الناس بالطوفان وليست
اصل بعثته عامة فانه من خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم
وكانت رسالة ادم لبنيه بمنزلة التربية والارشاد فيأتون
نوحا فيسألونه فيقول لهم لست هناكم بالعلم بعد الكافي ولابن ذر
عن المسملي والكشميهني هناك باسقاطها ويذكر خطيئته التي
اصابها هذا هي سؤاله نجاته ولد بن الغرق ولكن ايتوا ابراهيم
خليل الرحمن فيأتون ابراهيم فيسألونه فيقول لست هناكم
وللمستملي والكشميهني هناك ويذكرلهم خطاياه التي اصابها
وهي قوله اني سقيم وبل فعله كبيرهم وانها اخته ولكن ايتوا
موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه تكليما فيأتون موسى
فيسألونه فيقول لست هناكم ويذكرلهم خطيئته التي اصابها
ولابن ذر اصابها وهي قتله النفس لم تؤمر بقتل ولكن ايتوا عيسى
عبد الله ورسوله تنفي لقول النصارى ان الله وكلمته لابن
وخبء امره تعالى من عذاب وروحه المنفوخة في مريم فيأتون
عيسى فيسألونه فيقول لست هناكم ولكن ايتوا محمدا صلى
الله عليه وسلم وسقطت الصلاة لابن ذر عبد اغفر له لصحة
المعنى وكسر الفاء لابوي الوقت وذر والاصيلي غفر الله له ما
تقدم من ذنبه عن نهود تأويل وما تأخر بالعصمة فيأتوني ولابن
ذر فيأتوني فانطلق فاستأذن على ربي اي في الشفاعة للاراحة
من هول الموقف فيؤذن لي بالفاء ولابن ذر عن الكشميهني ولؤذن لي
عليه فاذا رأيت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله اي
يدعني اي يتركني ما شاء ان يتركني ثم يقال لي ارفع محمد راسك وقل
ولابن ذر باسقاط الواو يسمع بضم التحتية وسكون الميم مبنيا
وفتح الميم ولابن ذر عن الحموي والكشميهني تسمع بالفوقية بدل
التحتية وسل بضم الهمزة تعطه ولابن ذر وللكشميهني بلفظ نفي ها
واشفع تشفع بضم الفوقية وفتح الفاء مشددة تقبل شفاعتك
فاحمد ربي بتعالى بحامد علمنيها زاد ابو ذر ربي وفي تفسير
سورة البقرة يعلمنيها بلفظ المضارع ثم اشفع فيحد لي تعالى
حدا اي يعين لي قوما مخصوصين فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا

رأيت ربي

رأيت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله ساجدا
ثم يقال ارفع محمد راسك وقل يسمع لقولك ولابن ذر عن الحموي
والكشميهني تشفع بالفوقية وسل تعطه وللمستملي تعطه وذهبا
واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها زاد ابو ذر ربي ثم
اشفع فيحد لي حدا فأدخلهم الجنة فأرجع ثم
قوم من النار فيحد لي حدا فأدخلهم الجنة فأرجع فاذا رأيت
ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم
يقال ارفع محمد راسك قل يسمع لك وقل بالواو تسمع بالفوقية
وسل تعطه بالها واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ولابن
ذر علمنيها ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فأدخلهم الجنة ثم ارجع
فأقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن فيما من اشار
ووجب عليه الخلود بنحو قوله فيه خالدين فيها ابدا قال
ولابن ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من
قال لا اله الا الله مع محمد رسول الله وكان في قلبه من الخير
زيادة على الاصل التوحيد ما زنة شعيرة ثم يخرج من النار
من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما زنة ذرة حبة
من الخنطة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه
ما زن من الخير ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء واحدة
الذر وهو النمل الصغار او الهباء الذي يظهر في عين الشمس او غير
ذلك وفي الحديث الرد على المعتزلة في نفيهم الشفاعة لاصحاب
الكبائر وبيان افضلية نبينا محمد صلى الله عليه وسلم على جميع
الانبياء واما ما سبق الى الانبياء من الخطايا فمن باب التواضع وان
حسنات الابرار سيئات المقربين واللهم صلوات الله عليهم معصومون
مطلقا وسبق الحديث في تفسير سورة الفتح وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا
ولابن ذر اخبرنا ابو الزناد ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يد الله ملأى بفتح الميم وسكون اللام بعدها
همزة لا يغيضها بفتح التحتية وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية
بعدها ضاد معجمة ولابن ذر لا تغيضها بالفوقية بدل التحتية
اي لا تنقصها النفقة والمراد من قوله ملأى لازمه وهو انه في

في غاية الغنى وعنده من الورق ما لا نهاية له هي سحا الليل
والنهار بفتح السين والحاء الممدودة المهملتين وبالمد والرفع خبر مبتدا
مضمر كما مر وبالنصب منونا على المصدر اي تسح سحا والليل
والنهار نصب على الظرفية والمعنى انها داعة الصب والبطل
بالعطاء والمد هنا كناية عن محل عطاياه ووصفها بالامتلاء لكثرة
منافعها وكمال فوايدها لجعلها كالمعين التي لا يغيضها الاستقا
وقال ارايتم ما انفق سبحانه وتعالى منذ خلق السموات
والارض اي ما انفق في زمان خلق السموات والارض حين كان
عرشه على الماء الى يومنا ولا نهاية زمنه خلق الله السموات والارض
فانه لم يغض بفتح التحتية وكسر المعجمة لم ينقص ما في يده ٥ قال
الطيبي يجوز ان يكون ارايتم استيناسا فانه معنى التنبيه كانه لما فصل
ملاي اوهم جواز النقصان فاردف بقوله لا يغيضها شيء وقد
يتملى الغني ولا يغيض فعدل سحا اشارة الى الغيض وقرينة
يماثل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار ثم انه علة عاملة على
ان ذلك ظاهر غير خاف على ذي بصر وبصيرة تعد ان استدل
من ذكر الليل والنهار بقوله ارايتم على تطاول المدة لم يحط به
علم والبحث فيه للتوبيخ قال وهذا الكلام اراد الحديث بجملته
من غير نظر الى مفرداته لبيان زيادة المعنى وكمال السعة والنهاية
في الجود والبسط في العطا وقال وفي نسخة وكان عرشه على
اي مثل خلق السموات والارض وبيده الاخر الميزان العدل
بين الخلق يخفض من يشا ويرفع من يشا ويوسع الرزق على
من يشا ويضيقه على من يشا والميزان كما قاله الخطابي مثل
والمراد القسمة بين الخلق او المراد بخفض الميزان ورفعها قال
الذي يوزن بالميزان خف ويرجح وفي حديث ابي موسى وان جبان
ان الله لا ينام ولا ينبغي ان ينام يخفض القسط ويرفعه وظاهره
ان المراد بالقسط الميزان وهو ما تؤيد ان الضمير المستتر في قوله
يخفض ويرفع للميزان واشار بقوله بيده الاخرى الى ان مادة
المخاطبين تقاطر الاسباب باليدين معا فعبر عن قدرته على التصرف
بذكر اليدين لتوهم المعنى المراد اعتاده والحديث سبق بهذا
الاسناد والمتن في تفسير سورة هود وفيه زيادة في اوله وهي قال
قال الله عز وجل انفق انفق عليك وبه قال حدثنا مقدم ابن

محمد

محمد الهلالي الواسطي ولابن ذر زيادة ابن يحيى قال حدثني بالافراد
عمي القاسم ابن يحيى ابن عطا عن عبيد الله بضم العين المري
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال ان الله يقبض يوم القيامة الارض اي الارضين
السبع ولابي ذر عن الكشميهني الارضين بالجمع وتكون السموات
السبع بيمينه اي مطويات كما في قوله تعالى والارض جميعا قبضته
يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه فالمراد بهذا الكف اذا اخذ
كما هو مجمله ومجموعه لتصوير عظمته تعالى والوقوف على حكمه
حلا انه لا غير من غيره هائب بالمقبضة ولا باليمين الى جهة
حقيقة او جهة مجاز يعني ان الارضين السبع من عظمتها وسلطانه
لا يبلغن الا قبضة واحدة من قبضاته ثم يقول انا الملك ولم
ار حديث ابن عمر ابن الجارود في المنتقى ولا في المنكرات والحديث سبق في
تفسير سورة الزمر رواه اي الحديث سعيد بكسر العين
ابن داود ابن ابي زنبر بفتح الزاي والموحدة بينهما نون ساكنة
اخو ورد المدني سكن بغداد وليس له في هذا الكتاب الا هذا الموضع
عن مالك الامام وصله الدارقطني في غرايب مالك وابو القاسم
البغوي وقال عمر ابن حمزة بن عبد الله ابن عمر سمعت سالما
هو ابن عبد الله ابن عمر عمر انه كور يقول سمعت ابن عمر
عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا الحديث ووصله مسلم وابو داود وقال ابو اليمان الحكم ابن
نافع اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض
الله عز وجل الارض وهذا سبق قريبا في باب قوله تعالى ملك
الناس وقد قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد انه سمع يحيى
ابن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد ٥
منصور هو ابن المعتمر وسليمان بن مهران الاعمش كلاهما عن ابراهيم
النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني عن
عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه ان يهوديا لم يعرف اسمه وفي
مسلم من رواية فضيل بن عياض عن جابر وزاد في روايته شيبان
في الاحبار جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله

عسك السموات زاد فضيل لوم القيمة على اصبع والارضين على
اصبع والجبال على اصبع والشجر على اصبع زاد في رواية شيبان الماء
والثرى وفي رواية فضيل ابن عياض الجبال والشجر على اصبع والماء والثرى
على اصبع والخلائق ممن لم يتقدم له ذكر على اصبع ثم يقول تعالى
انا الملك وفي رواية انا الملك بالتكرار مرتين فضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه بالجيم والذال
المعجمة انيابه التي تلي الثنايا وعند الضحك ثم قرأ عليه الصلاة والسلام
وما قدروا الله حق قدره اي وما عظموه حق تعظيمه قال يحيى
ابن سعيد القطان راوي الحديث عن الثوري بالسند المذكور
وزاد فيه فضيل ابن عياض عن منصور ابن المعتمر عن ابراهيم
عن عبيدة السلماني عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه
فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه ضاحكا
تعجبا من قول اليهود وتصديقا له وصله مسلم عن احمد ابن
يونس عن فضيل وقد سبق في تفسير سورة الزمر ان الخطابي ذكر
الاصبع وقال انه لم يقع في القرآن ولا في حديث مقطوع به وقد
تقرر ان اليد ليست جارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الاصابع
بل هو توقيف الطلق الشارع ولا يكيف ولا يشبه ولعل
الاصابع من تخليط اليهود فان اليهود مشبهة وقوله من قال
في رواية وتصديقا له اي لليهودي لما وجبا ان وقد وردا
الحديث غير واحد من اصحاب عبد الله فلم يذكروا انه تصديقا
له ثم قال ولو صح الخبر حملناه على تاويل قوله واليمين مطويات
بيمينه انتهى وتعقبه بعضهم بورود الاصبع في عدة احاديث
منها ما اخرجه مسلم ان قلب ابن ادم بين اصبعين من اصابع الرحمن
ولكن هذا لا يرد عليه لانه انما نفى القطع فلو ذهب الشيخ ابو عمرو ابن
الصلاح الى ان ما اتفق عليه الشيخان تنزل المتواتر فلا ينبغي
التجاسر على الطعن في ثقات الرواة وزد الاخبار الثابتة ولو
كان الامر على خلاف ما فهمه الراوي بالظن للزم منه تغليطه
صلى الله عليه وسلم على الباطل وسكوته عن الانكار وحاشى لمجد من
ذلك وقد اشتد انكار ابن خزيمة على من ادعى ان الضحك
المذكور كان على سبيل الانكار فقال لقد ان ورد هذا الحديث في
صحيحه في كتاب التوحيد بطرقه فداخل الله تعالى نبيه صلى الله عليه

وسلم

وسلم ان يوصف ربه بحضرته بما ليس هو من صفاته فيحمل بدل الانكار
والغضب على الوصف ضحكا دل لا يصف النبي صلى الله عليه وسلم
بهذا الوصف من يوصف بنقوله انتهى وبه قال حدثنا عمر ابن
حفص ابن غياث بقطا لابي ذر ابن غياث قال حدثنا ابن حفص
قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت ابراهيم النخعي قال
سمعت علقمة ابن قيس يقول قال عبد الله ابن مسعود رضي الله
عنه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم من اهل الكتاب
من اليهود فقال يا ابا القاسم ان الله يمسك السموات على اصبع
والارضين على اصبع والشجر والثرى على اصبع والخلائق
اي الذين لم يذكروا في ما مر على اصبع ثم يقول انا الملك انا
الملك قالها مرتين قال ابن مسعود فرايت النبي صلى الله عليه
وسلم ضحك اي تعجبا كما مر حتى بدت نواجذه بالجيم والمعجمة ثم
قرأ وما قدروا الله حق قدره قال القرطبي في المفهم ضحكه صلى
الله عليه وسلم انما هو للتعجب من جهل اليهودي ولهذا اقر اعند
ذلك وما قدروا الله حق قدره فهذه الرواية هي الصحيحة
المحققة واما من زاد ويصدقه تعالى فليست بشيء فانها من قول
الراوي وهي باطلة لانه صلى الله عليه وسلم لا يصدق المحال وهذه
الاوصاف في حق الله تعالى محال اذ لو كان ذا اله واصابع وجوارح
لكان كواحد منا ولو كان كذلك لاستحال ان يكون الها فقوله
اليهودي محال وكذب ولذلك انزل الله في الرد عليه وما قدروا
الله حق قدره انتهى وهذا ايراده ما سبق وبيانا والله الموفق
والمعين لا رب سواه باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم لا شخص اغير من الله لا لمحسنه واغير افعل تفضيل مرفوع
خبرها وقط لغة ابي ذر بابه فالتالي مرفوع وقال عبيد الله
بضم العين ابن عمرو بفتحها ابن ابي الوليد الاسدي مولاهم الرقي فيما
وصله الدارمي عن زكريا ابن عدي عن عبيد الله بن عمرو عن عبد
الملك ابن عمير ابن سويد الكوفي عن ورد مولى المغيرة عن المغيرة
قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله قال
الخطابي اطلق الشخص في صفات الله عز وجل غير جائز لان الشخص
لا يكون الا جسما مولفا فحقيق ان لا يكون هذا اللفظة صحيحة
وان تكون تصحيفا من الراوي ودليل ذلك ان ابا عوانة روى

هذا الحديث عن عبد الملك يعني في هذا الباب فلم يذكرها فمن لم
يمعن في الاستماع لم يأمن الوهم وليس كل الرواة يراعي لفظ الحديث
حتى لا يتعداه بل كثير منهم يحدث بالمعنى وليس كلهم فقيه بل في كلام بعضهم
جفاء وتعسف فاعمل لفظ شخص جرى على هذا السبيل ان لم يكن غلطا
من قبل الصحابي يعني السمعي قال ثم ان عبيد الله ابن عمرو انفرد
عن عبد الملك ولم يتابع عليه واعتوره الفساد من هذه الوجوه
انتهى وقال ابن قورك لفظ الشخص عن ثابت من طريق البحر
والاجماع على المنع منه لان معناه الجسم المركب وكذا قال الخطابي
الباوردي والقرطبي وطعنهم في السند بنوه على تفرد عبيد الله
ابن عمرو به وليس كذلك فقد اخرجه الاسماعيلي من طريق عبد الله
ابن عمر القواريري وابي الكامل فضيل بن حسين الجحدري ومحمد ابن
عبد الملك ابن ابي الشوارب كلاهما عن ابي عوانة الوضاح بالسند
الذي اخرجه به البخاري لكن قال في المواضع الثلاثة لا شخص
بدل لا احد ثم ساقه من طريق زائدة ابن قدامة عن عبد الملك
كذلك فكان هذه اللفظة لم تقع في رواية البخاري في حديث
ابي عوانة عن عبد الملك فلذلك علقها عن عبيد الله ابن عمرو وابيه
وقد اخرجه مسلم عن القواريري وابي الكامل كذلك ومن طريق
زائدة الضافكان الطاعنين لم يتعقبوا اذ ذاك صحيح مسلم
ولا عارفين من الكتب التي وقع فيها هذا اللفظ من غير رواية
عبيد الله ابن عمرو وورود الروايات الصحيحة والحسنة في اعتماد
الحديث الضابطين مع امكان توجيه ما رووا من الامور التي انتقدت
عليها كثير من غير اهل الحديث وهو يقتضي قصور من نقل ذلك
ومن ثم قال الكرماني فلا حاجة لتخطئة الرواة الثقات بل حكم هذا
سائر المتشابهات اما التفويض واما التاويل انتهى من الفتح وقال
في المصابيح هذا الظاهر اذ ليس في هذا اللفظ ما يقتضي الحلول
الشخص على الله وما هو الا عبارة تقول لا رجل اشجع من الاسد
وهذا الايذان على الحاق الرجل على الاسد لوجه من الوجوه فاي
داع بعد ذلك الى توهيم الراوي في ذكر الشخص انه تصحيف
من قوله لا شيء اغير من الله كما صنعه الخطابي وله قال حدثنا
موسى ابن اسماعيل التبوذكي وثبت لفظ التبوذكي لابن ذر قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري قال حدثنا عبد الملك ابن عمير عن

وراد

وراد بفتح الواو والراء المشددة كاتب المغيرة ابن شعبة ومولاه
عن المغيرة رضي الله عنه انه قال قال سعد ابن عبادة سيد
الخزرج رضي الله عنه لو رايت رجلا مع امراتي غير محرم
لها لضربته بالسيف غير مصفح بضم الصاد والفاء المشددة وبكون
الصاد وتخفيف الفاء وهو الذي في اليونينية اي غير ضارب بعرضه
بل بحده فبلغ ذلك النبي فقال سعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتعجبون من غيرة سعد والله لانا
اغير منه والله اغير مني مبتدا وخبر قال ابن دقيق العيد
الكبر هو لله اما ما سكت عن التاويل واما ما اول والثاني
يقول المراد من الغيرة المنع من الشيء والحماية وهما من لوازم
الغيرة فاطلقت على سبيل المجاز كالملازمة وغيرها من الاوجه
السائغة في لسان العرب فالمراد الزجر عن الفواحش والتحريم
لها والمنع منها وقد بين ذلك بقوله ومن اجل غيرة الله عن
وجل حرم الفواحش جمع فاحشة وهي كل خصلة قبيحة من
الاقوال والافعال ما ظهر منها كنكاح الحاهلية الامهات وما بطن
كالزنا ولا احد احب اليه بالرفع خبر لا ولا ابي ذر ولا احد بالرفع
منفيا احب اليه العذر من الله برفع احب الصافي الفرع كاصله
او بالنصب حملا على المجازية والعذر رفع فاعل احب والعذر
المحة ومن اجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين بكسر الشين والذال
المعجمتين اي بعث الرسل الخلق قبل اخذهم بالعقوبة وفي غير رواية
ابي ذر تقدم المنذرين على المبشرين وفي مسلم بعث المرسلين مبشرين
ومنذرين ولا احب اليه المدحة بكسر الميم وسكون الدال المهملة
مرفوع فاعل احب والمدح الثناء كرر وصاف الكمال والافضال
من الله عز وجل ومن اجل ذلك وعد الله الجنة من الطاعة
وحذف احد مفعولي وعد وهو الطاعة للعلم به قال القرطبي
المدح ممنوع انما المغيرة والعذر بينهما السبب علي ان لا يفعل بمقتضى
غيرته ولا يعجل بل يتانى ويترفق ويثبت حتى يفعل على وجه
الصواب فيناله الكمال والثناء والمدح والثواب لانه اثاره الحق وقع
نفسه وغلبتها عند هيجانها وهو نحو قوله الشديد من يملك
نفسه عند الغضب وهو حديث صحيح متفق عليه باب

بالتنوين نذكر فيه قوله تعالى قل اي شيء اكبر شهادة وسمى الله
تعالى نفسه شيئا اثباتا للوجود ونفيا للعدم وتكذيبا للذين قالوا
والدهرية في قول الله عز وجل قل الله ولابن ذريل اي شيء
اكبر شهادة قل الله وسمى الله تعالى نفسه شيئا قال في المدارك
اي شيء مبتدا واكبر خبره وشهادة تمييز واي كلمة تراد بها بعض
ما يضاف الله فاذا كانت استفهاما كان جوابا ممن لا يسلم ما
اضيفت الله وقوله قل الله جواب اي الله اكبر شهادة فالله
مبتدا والخبر محذوف فيكون دليلا على انه يجوز اطلاق اسم
الشيء على الله تعالى وهذا الان الشيء اسم للموجود ولا يطلق
على المعدوم والله تعالى موجود فيكون شيئا ولا نقول الله
تعالى شيء لاكالاشياء وسمى النبي صلى الله عليه وسلم القرآن
شيئا في الحديث الذي بعده وهو صفة من صفات الله
تعالى او من صفات ذاته وقال كل شيء هالك الا وجهه فنبه
ان الاستثناء متصل فانه يقتضي اندراج المستثنى في المستثنى
منه وهو الراجح وعلى ان لفظ شيء يطلق عليه تعالى وقيل
الاستثناء منقطع والتقدير لكن هو سبحانه لا يهلك وبه قال
حدثنا عبد الله ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك
الامام عن ابي حازم سلمة ابن دينار عن سهل ابن سعد الساعدي
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل
لم يسم لما قال له في المرأة الواهبة نفسها له ولم يرد بها على
الصلاة والسلام يا رسول الله ان لم يكن لك بها فزوجنيها وهل
عندك من شيء قال لا قال انظر ولو خاتما من حديد فقال له
ولا خاتما من حديد فقال له امعك من القرآن شيء قال نعم
سورة كذا لسور سماها عن النسائي في روايته عن ابي هريرة هو
البقرة والذي يليها وعند الدارقطني البقرة وسورة من المفصل وقد
اجمع على ان لفظ شيء تقتضي اثبات موجود ولفظ لا شيء تقتضي
نفي موجود واما قولهم قولك ليس بشيء فانه على طريق المبالغة
في الذم فوصف لذلك بصفة المعدوم وحديث الباب مختصر
من حديث سبق في النكاح باب قوله تعالى وكان عرشه
على الماء اي فوقه اي ما كان ثمة خلق قبل خلق الحيوان والارض
الا الماء وفيه دليل على ان العرش والماء كانا مخلوقين قبل خلق الحيوان



والارض وروى الحافظ محمد بن عثمان ابن ابي شيبة في كتاب صفة
العرش عن بعض السلف ان العرش مخلوق من ياقوتة حمراء بعد ما بين
قطريه الف سنة واستاعه خمسمائة الف سنة الف سنة بعد ما بين العرش
الى الارض السابعة سبعة وستون الف سنة وقيل مما ذكره في المدارك
ان الله خلق ياقوتة حمراء فنظر اليها بالهيبة فصارت ماء ثم خلق
ريحا فاقر الماء على متنه ثم وضع عرشه على الماء وفي وقوف العرش
على الماء اعظم اعتبار لاهل الانكار وهو رب العرش العظيم
روى ابن مردويه في تفسيره مرفوعا ان السموات السبع والارضين
السبع عند الكرسي كحلقة ملقاة بارض فلاة وان فضل العرش
على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة قال ابو العالية ربيع ابن
مهران الرياحي في قوله تعالى استوى الى السماء فسواهن الرفيع
وهذا وصله الطبري وقال ابو العالية ايضا في قوله تعالى
فسواهن اي خلقهن ولابن ذر والحموي فسوى اي خلق
وقال مجاهد المغربي في قوله تعالى استوى على العرش اي
علا على العرش وهذا وصله الفريابي عن ورقاء ابن ابي نجيح
عنه قال ابن بطال وهذا صحيح وهو المذهب الحق وقول اهل
السنة لله سبحانه وصفة نفس بالعلي وقال سبحانه وتعالى عما يشركون
وهي صفة من صفات الذات قال في المصابيح وما قاله مجاهد من
ان معنى علا ارتفاع غير واحد من ائمة اهل السنة ودفعوا
اعتراض من قال على معنى ارتفع من غير فرق وقد الطمنوه لما
فظاهره من الانتقال من اسفل الى علو وهو محال على الله فليكن
على كذلك ووجه الرفع ان الله تعالى وصف نفسه بالعلو ولم يصف
نفسه بالارتفاع وقال المعتزلة معناه الاستيلاء بالقهر والغلبة
ورد بانه تعالى لم يزل قاهرا غالبا مستوليا وقوله ثم استوى يقتضي
افتتاح هذا الوصف بعد ان لم يكن ولازم تاويلهم انه كان مغالبا
فيه فاستولى عليه بقهره من غالبه وهذا منتف عن الله وقالت
المجسمة معناه الاستقرار ودفع بان الاستقرار من صفات
الاجسام ويلزم منه المحلول وهو محال في حقه تعالى وعند
ابي القاسم اللالكائي في كتاب السنة من طريق الحسن البصري عن
امه عن ام سلمة انها قالت الاستواء غير مجهول والكيف غير
معقول والاقرار به ايمان فالجحود به كفر ومن طريق ربيعة ابن ابي

عبد الرحمن انه سئل كيف استوى على العرش قال الاستواء غير
مجهول والكيف غير معقول وعلى الله الرسالة وعلى رسوله
البلاغ وعلينا التسليم وقال ابن عباس رضى الله عنهما فيما
وصله ابن ابى حاتم فى تفسيره المجيد من قوله تعالى ذو العرش
المجيد اى الكريم والمجد النهاية فى الكرم والودود اى من
قوله تعالى وهو الغفور الودود اى المحبب قال فى اللباب والودود
مبالغة فى الود وقال ابن عباس هو المتودد لعباده بالمغفرة وقال
فى الفتح وقدم الوصف المجيد على الودود لان عرضه نفيس
لفظ المجد الواقع فى قوله تعالى ذو العرش المجيد فلما فسره
استطرد لتفسير الاسم الذى قبله اشارة الى انه قرئ مرفوعا اتفاقا
وذو العرش بالرفع صفة له واختلف القراء فى المجيد فبالرفع يكون
من صفات الله وبالجر من صفات العرش بقى المجيد مجيد كانه
فعيل اى كان مجيد اعلى وزن فعيل اخذ من ماجد ومحمود
اخذ من حميد وللكشميهنى من حمد تفخيما فعلا ماضيا كذا فى
الفرع وقال فى الفتح كذا لهم لفخيما وللغير ابى ذر بحذف الكشميهنى يحمود
من حمد واصل هذا قول ابى عبيدة فى المجاز فى قوله عليهم
اهل البيت انه حميد مجيد اى محمود ماجد وقال الكرمانى فرضه
منه ان مجيدا افعل بمعنى مفعول فلذلك قال مجيد من ماجد وحميد من محمود قال
وفى بعض النسخ محمود من حمد وفى اخرى يحمود من حمد مبنيا
للفاعل والمفعول ايضا وانما قال كانه لاحتمال ان يكون
حميد بمعنى حامد ومجيد بمعنى محمد ثم قال وفى عبارة البخارى
تعميد تحال فى الفتح التعميد هو فى قوله محمود من حمد وقد
اختلف الرواة فيه والاولى فيه ما وجد فى اصله وهو كذلك فى
ابى عبيدة انتهى قال العينى قوله التعميد فى قوله محمود من
حمد هو كذا فى من لم يذق من علم التصريف شيئا بل لفظ محمود
مشتق من حمد والتعميد الذى ذكره الكرمانى ونسبه الى
البخارى هو قوله ومحمود اخذ من حمد لان محمود من حميد وانما
كلاهما اخذا من حمد الماضى انتهى ٭ وبه قال حدثنا عبدان
عبد الله بن عثمان ابن جبلة بن ابى رواد العتكى المروزى
عن ابن حمزة بالحاء المهملة والزاى محمد بن يحيى وابن ذر عن

الحموى

الحموى والمستملى اخبرنا ابو حمزة عن الاعمش سليمان ابن مهران الكوفى
عن حامع بن شداد بفتح الشين المعجمة والدال المهملة المشددة
ابى صخرة الجعفى عن صعصعة ابن سحرة بضم المهملة وسكون الحاء المهملة
وبعد الراء الزاى المصرى عن عمران ابن حصين بالحاء والصاد
المهملتين مصغرا رضى الله عنه انه قال اتى عند النبى صلى
الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بنى تميم فقال اقبلوا البشرى
يا بنى تميم قال فى فتح البارى المراد بهذه البشارة ان من اسلم
من آبائهم الخلود فى النار وتقدمه لكل منهم بتربيب جزاوه على وفق
عمله الا ان يعفو الله ولما كان جل قصدهم الاهتمام بالدنيا
والاستعطاء قالوا بشرتنا بالنجاة من النار وقد جبينا للاستعطاء
من المال فاعطنا منه زاد فى بدء الخلق فتغير وجهه فدخل ناس
من اهل اليمن وهم الاشعريون فقوم ابى موسى فقال صلى الله عليه
وسلم لهم اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا
قبلنا ذلك وزاد بن حبان من رواية سيبان ابى عبد الرحمن عن
جامع يا رسول الله جيناك لنتفقه فى الدين ولنسالك عن هذا
وزاد ابو ذر عن الحموى والمستملى عن اول هذا الامر اى ابتداء خلق
العالم كما ف قال الحافظ ابن حجر والحامل له على ذلك ما يأتى ذكره من اهل
اليمن قال عليه الصلاة والسلام كان الله ولم يكن شىء قبله اى كان الله
منفردا متوحدا ولم يكن شىء قبله وفى رواية ابى معوية كان الله
قبل كل شىء وقال الطيبى قوله ولم يكن شىء قبله حال وفى المذهب
الكوفى خبر والمعنى سياعده ان المقدر كان الله منفردا وقد جوز
الاخفش دخول الواو فى خبر كان واخواتها فى كان زيد وابوه قائم
على حمل الجملة خبرا مع الواو او تنبيها للمخبر بالحال وقال الثوربشتى
الى انها جملتان منتقلتان وكان عرشه على الماء قال الطيبى كان
فى الموضعين بحسب حال مدخولها فالمراد بالاول الازلية والقدم
وفى الثانى الحدوث بعد العدم ثم قال والحاصل ان عطف قوله
وكان عرشه على الماء على قوله كان الله من باب الاخبار عن حصول
الجملتين من الوجود وتفويض الترتيب الى الذهن فالواو فيه نمط
ثم وقال فى الكواكب قوله وكان عرشه على الماء معطوف على قوله
كان الله ولا يلزم منه المعية اذ اللازم من الواو العاطفة الاجتماع
فى اصل الثبوت وان كان هناك تقديم وتاخير قال غيره ومن ثم جاء

لة

قوله ولم يكن شئ غيره لئلا يتوهم المعية ولذا ذكر المولف رحمه الله الاية
الثانية في اول الباب عقب الاية الاولى لرد توهم من توهم من قوله
كان الله ولم يكن شئ معه وكان عرشه على الماء ان العرش لم يزل مع الله
ثم بعد خلق العرش والماء خلق السموات والارض وكتب اي قدر
في محل الذكر وهو اللوح المحفوظ كما يجئ من الكاينات قال
عمران ابن حصين ثم اتاني رجل لم يسم فقال يا عمران ادرك ناقتك
تعقد ذهبت فاطلعت اطلبها فاذا السراب الذي يرى
في شدة الغيظ كانه ماء ينقطع دونها اي يحول بيني وبين رويتها
رايم الله وفي بدء الخلق فوالله لوددت يكن الوالد الاول
وسكون الكاينة انها اي ناقة قد ذهبت ولم اتم قيل تمام الحديث
تاسفي على مافاتة منه وسوق الحديث في بدء الوحي لانه قال
حدثنا علي ابن عبد الله ابن المديني قال حدثنا
عبد الرزاق ابن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام
بفتح الهاء والميم المشددة ابن منبه انه قال حدثنا ابو هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان يمين الله عز وجل
ملاى بفتح الميم وسكون اللام بعدها هم لا يغيضها لا تنقصها
ولا يزيدها الانفاق سحاء الليل والنهار
بالسين والحاء المهملتين اي دائمة الصب والهطل بالعطا
ارايتم منذ ولا يزيد ما انفق الله منذ خلق السموات والارض
فانه لم ينقص بالقاف والصاد المهملة ما في يمينه وفي
الرواية السابقة في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي فانه لم
يغض بالغين والضاد المعجمتين ما في يده وهما بمعنى وعرشه
على الماء الذي تحته لا ما الجو وبيده الاخرى القبض بالقاف
والضاد المعجمة اي قبض الارواح بالعطا او القبض بالقاف
والموحدة والمعجمة اي قبض الارواح بالموت وقد يكون الغيض
بالغين بمعنى الموت يقال فاضت نفسه اذا مات وان لشك كما في
الفتح وقال الكرماني ليست للترديد بل للتنويع ويحتمل ان يكون
شكا من الراوي قال والاول هو الاوفق يرفع اقواما ويخفض
اخرين وسبق قريبا ومطابقة الحديث في قوله وعرشه على الماء
وبه قال حدثنا احمد هو احمد بن سيار المروزي فيما قاله
ابو نصر الكلاباذي او احمد بن النضر النيسابوري فيما قاله الكرماني قال

حدثنا حماد

حدثنا حماد ابن ابي بكر الهدباني بضم الهاء وفتح الدال المهملة
المخففة وبالموحدة المشددة قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الامام ابو
اسماعيل الازرق عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه انه قال
جاء زيد ابن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكوا له من
اخلاق زوجته زينب بنت جحش فجعل النبي صلى الله عليه وسلم
لما اراد زيد طلاقها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان
يطلقها يقول له اتق الله يا زيد امسك عليك زوجك
فلا يطلقها قالت عايشة رضي الله عنها بالسند السابق ولا يذكر
قال انس بعد قالت عايشة لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كاتما شيا لكتم هذه الاية وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى
الناس والله احق ان تخشاه قال انس فكانت زينب تفخر على
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر وكانت بالواو وبدل الفا
تفخر بالعاطف زينب تقول زوجكن اهاليكن به صلى الله عليه وسلم
وزوجني الله تعالى به من فوق سبع سموات وعند ثابت البناني
بالسند السابق وتخفي في نفسك ما الله مبديه اي مظهره وهو
ما اعلمه الله بانه زيد اسطلقها ثم ينكحها وتخشى الناس اي
مقالة الناس انه نكح امراة ابنه نزلت في شان زيد ابن حارثة
رضي الله عنهما وبه قال حدثنا خالد بن يحيى بفتح الخاء المعجمة
وتشديد اللام الاولى بضم الياء وفتح اللام الكوفي المكي قال
حدثنا عبد الرحمان بفتح الباء الموحدة وسكون الهاء البصري
قال سمعت انس ابن مالك رضي الله عنه يقول نزلت
اية الحجاب يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية في زينب
بنت جحش رضي الله عنها واطعم عليها اي عليها وليمتها لوما من الناس
خبزا ولحما كثيرا وكانت تفخر على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
وكانت تقول ان الله عز وجل انكحني به صلى الله عليه وسلم في
السماء حيث قال تعالى زوجناكها وذات الله تعالى منزهة عن
الحاجة والحجة فالمراد بقولها في السماء الاشارة الى علو الذات والصفا
وليس ذلك باعتبار ان محله تعالى في السماء تعالى الله عن ذلك علوا
كبيرا وعند ابن سعد عن انس قالت زينب يا رسول الله لست كاحد
من نسائك لست منهن امراة الا زوجها ابوها او اخوها او اهلها
ومن حديث ام سلمة قالت زينب ما ان كما حد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم

ث

انى زوجنى بالمهور وجهزنى الابا وانا زوجنى الله رسوله وانزل
فى الكتاب وفى مرسل الشعبى مما اخرجه الطبرى وابو القاسم الطبرى
فى كتاب الحجة والبيان فان كانت زينب تفعل للنبى صلى الله عليه
وسلم انا انعطم نابك عليك حقا اذا اخبرهن منطقا واكرمهن
سفيرا واقربهن رحما وجبيك الرحمن من فوق عرشه وكان جبريل
هو السفير بذلك وانا ابنة عمتك وليس لك من نسائك قريبة
غيرى وهذا الحديث اخرما وقع فى البخارى من ثلاثيات وهو
الثالث والعشرون واخرجه النسائى فى عشرة النساء فى النكاح
والنعوت وبه قال حدثنا النعمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابى حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل لما خلق الخلق
اتمه وانفذه كتب الثبت فى كتاب عنده فوق عرشه صفحة
الكتاب ان رحمتى سبقت غضبى قال فى الكواكب فان قلت
صفات الله تعالى قديمة والقدم هو عدم المسبوقية بالغير فما
وجه السبق قلت الرحمة والغضب من صفات الفعل والسبق باعتبار
التعلق والسر فيه ان الغضب بعد صدور المعصية من العبد
بخلاف تعلق الرحمة فانها فائضة على الكل ابدا الا آن العبد يسبق
قريبا وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامى احد الاعلام
المدنى قال حدثنى بالافراد محمد بن فليح بضم الفاء وهو مصغر
مصغر ابن سليمان قال حدثنى بالافراد ابى فليح بن سليمان قال
حدثنى بالافراد هلال عن عطاء بن يسار بالمثناة التحتية والمهملة عن ابى
هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
من آمن بالله ورسوله واقام الصلاة المكتوبة وصام رمضان
كان ولابد ادرو الوقت فان حقا على الله عز وجل بحسب وعده
الصادق وفضله العميم ان يدخله الجنة هاجر فى سبيل الله
عز وجل او جلس فى ارضه التى ولد فيها قالوا يا رسول الله افلا
ننبئ بضم النون الاولى وفتح الثانية وكسر الموحدة المشددة
بعدها الهمزة نخبر الناس بذلك قال ان فى الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين فى سبيله كل
درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وفى الترمذى انه مائة

عام

عام وعند ابن خزيمة فى التوحيد من صحيحه وابن ابى عاصم
فى كتاب السنة عن ابن مسعود بين السماء الدنيا والتى تليها خمس مائة
عام وبين كل سماءين خمس مائة عام وبين السماء السابعة
عام وبين السابعة وبين الكرسى خمس مائة عام وبين الكرسى وبين
الماء خمس مائة عام والكرسى فوق الماء والله فوق الكرسى ولا يخفى عليه
شىء من اعمالكم فاذا سألتم الله عز وجل فاسألوه الفردوس بكسر
الفاء وفتح الدال فانه اوسط الجنة واعلا الجنة والاوسط الافضل
ولا منافاة بين قوله باوسط واعلا وفوقه اى فوق الفردوس
عرش الرحمن بنصب فوقه على الظرفية كذا فى الفتح وقال
القاضى عياض قيده الاصيلى بالنصب قال فى المصابيح ولا انكار
الفهم وجه ظاهر وهو ان فوق من الظروف العادمة التصرف وذلك
مما يابى رفعه بالابتداء كما وقع فى هذه الرواية ومنه من الفردوس
ولابن ذر عن الكشميهنى ومنها من حيث الفردوس تفجر انهار الجنة
بفتح الفوقانية والجيم المشددة بحذف احدى المثلثتين والحديث سبق
فى باب درجات المجاهدين فى سبيل الله فى كتاب الايمان وبه قال
حدثنا يحيى بن جعفر اى ابن اعين البخارى البيكندى قال حدثنا
بكر بن مضر بضم الموحدة وسكون المعجمة بعدها الفوقانية ابن محمد بن حازم بالحاء والزاى المعجمتين بينهما الف اخره ميم
عن اسمعيل بن سليمان عن ابراهيم هو النخعى عن ابيه يزيد ابن
شريك عن ابى ذر جندب بن جنادة رضى الله عنه انه قال
دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فيه
فلما غربت الشمس قال لى يا اباذر هل تدرى اين تذهب هذه
الشمس قال قلت الله ورسوله اعلم بذلك قال
عليه الصلاة والسلام فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستاذن فيؤذن لها
ويوشك ان تسجد فلا يقبل منها
ويستاذن فيها يقال لها ارجعى من حيث جئت فتطلع من مغربها
فذلك قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم

وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي عن ابراهيم ابن سعد
سمع عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عبيد السباق بضم المهملة من غير اضافة لنسبي السباق
بفتح المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف قاف الثقفي ان زيد
ابن ثابت وسقط لابن ذر ان زيد بن ثابت وقال اللبث اني سعد
الامام حدثني بالافراد عبد الرحمن ابن خالد الفهمي والي
مصر لمحمد ابن شهاب الزهري عن عبيد السباق عبيد ان زيد بن
ثابت حدثه قال ارسل الي ابو بكر الصديق رضي
الله عنه اي فامرني ان اتتبع القرآن فتتبعت القرآن اجمعه
من الرقاع والاكتاف والعسيب وصدور الرجال حتى وجدت
اخر سورة التوبة مع ابي خزيمة الانصاري لم اجدها مع احد غيره
بالجر لقد جاءكم رسول من انفسكم حتى خاتمة براءة وهو رب
العرش العظيم او هو اعظم خلق الله خلق مطافا لاهل السماء
وقبلة للدعاء وهذا التعليق وصله الوالقاسم البغوي في
فضائل القرآن وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى ابن
عبد الله بن بكير المخزومي المصري قال حدثنا الليث ابن سعد
المصري عن ابو يونس بن يزيد الايلي بهذا الحديث الى قوله
فيه مع ابن خزيمة الانصاري كما في الاول ووقع في تفسير براءة
من طريق ابي اليمان عن شعيب عن الزهري مع خزيمة
الانصاري باسقاط ابي وفي متابعة ليعقوب ابن ابراهيم
لموسى بن اسماعيل في روايته عن ابراهيم ابن سعد وقال مع خزيمة
او ابي خزيمة بالشك لكن قال في فتح الباري والتحقيق ان
اية التوبة مع ابي خزيمة بالكسرة وفي رواية الاحزاب مع خزيمة
وبه قال حدثنا معلى بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة
واللام المشددة العمي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب
بضم الهاء ابن خالد عن سعيد بكسر العين بن ابي عروبة عن
قتادة ابن دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند الكرب
اي عند حلوله لا اله الا الله العليم الذي لا يجهل عليه جميع المعلوما
المحيط بها لا يخفى عليه خافية ولا تغرب عنه قاصية ولا ادانيه
ولا تشغله علم عن علم الحليم الذي لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ

على استجلال

على استجلال العقوبة والمسارعة الى الانتقام لا اله الا الله ولابي
ذر عن المحموي والكشميهني الاهو رب العرش العظيم لا اله الا الله
ولابي ذر عن المحموي والكشميهني الاهو رب السموات ورب الارض
ورب العرش الكريم والعرش ارفع المخلوقات واعلاها وهو تمام
كل شيء من المخلوقات والمحيط به وهو مكان العظمة من فوقه تنبعث
الاحكام والحكمة التي بها تكون كل شيء وبها يكون الايجاد والتدبير قال
الكرماني ووصف العرش بالعظيم اي من جهة الكم وبالكريم اي الحسن
من جهة الكيف فهو محمود مرجو ذاتا ووصفا وقال غيره وصفه بالكرم
لان الرحمة تنزل منه او لنسبته الى الكريم الاكرمين والحديث ذكر في
كتاب الدعوات وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال
حدثنا سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى بفتح العين عن ابيه
يحيى بن عمارة المازني الانصاري عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم تصعقون ولابي ذر قال اي ابو سعيد
الخدري الناس يصعقون يوم القيامة اي يغشى عليهم وسقطت
الهاء من كلمة الثامنة للاختصار فاذا انا بموسى عليه السلام آخذ بقائمة
من قوائم العرش وقال الجاحظ بكسر الجيم في الفرع كاصله ويجوز
الضم والفتح بعدها ياء ثم جيم مضمومة ثم واو ساكنة ثم نون مرفوع عند
الفربري ابن عبد الله بن ابي سلمة ميمون المدني عن عبد الله ابن
الفضل بكسر الضاد المعجمة ابي العباس بن ربيعة ابي الحارث بن
عبد المطلب الهاشمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فاكون
اول من يفيق وفي رواية ابي سعيد في احاديث الانبياء اول من يفيق
فاذا موسى ولابن ذر عن المحموي والكشميهني فاذا بموسى اخذ بالعرش والحديث
سبق في احاديث الانبياء قول الله تعالى تعرج الملائكة
تصعد في المعارج التي جعلها الله لهم والروح جبريل وخصه
بالذكر بعد العموم لفضله وشرفه او خلق لهم حفظة على الملائكة
كما ان الملائكة على الناس او ارواح الموحدين عند الموت اليه اي الى عرشه
او الى الجهة التي هو عليها في السماء لانها محل بره وكرامته وقوله جل
ذكره اليه يصعد الكلم الطيب اي العمل المقبول والرفيع وكل
ما اتصل بالقبول وصف بالرفعة والصعود وقال ابو جمرة

بالجيم والراء الفرزن عمران الضبعي عاسق موصولا في باب اسلام ابي ذر
عن ابن عباس رضي الله عنهما تابع ابا ذر مبعث النبي صلى الله عليه
وسلم فقال لاخيه اسين بضم الهمزة مصغرا اعلم لي علم هذا الرجل
الذي يزعم انه يأتيه الخبر يعني السما وهذا موضع الترجمة لما لابن
وقال مجاهد فيما وصله الفريابي العمل الصالح يرفع الكلم الطيب
وقد اخرج البيهقي من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في تفسيرها
الكلام الطيب ذكر الله والعمل الصالح اداء فرائض الله فمن ذكر الله
ولم يود فرائضه رد كلامه وقال الزجاج معناه ان العمل الصالح يرفع
الكلام الطيب عبارة اذا كان بعد عمل صالح وقال البيهقي صعود
الكلام الطيب عبارة عن القبول يقال معنى ذي المعارج هو
الملائكة المعارج تعرج الى الله عز وجل ولابن ذر عن المحوي
والكشميهني اليه وفي قوله الى الله ما تقدم من الخلف في التفويض
وعن الخلف في التأويل واضافة المعارج اليه تعالى اضافة تشريف
ومعنى الارتفاع اليه اعتلاؤه مع تنزيهه عن الجهة وبه قال
حدثنا اسما عيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن ابن الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة
بالنهار تابع جماعة بعد اخرين ثم يعود الاول عقب الثانية
وتتكرر ملائكة في الموضعين يفيد ان الثانية غير الاولى وكذا
في وقتي صلاة العصر ووقت صلاة الفجر ثم يعرج
الذين باتوا فيكم الهما المعصود فيسالهم ربهم عز وجل الم تركتم عبادي
كما يقتضيهم بكتب اعمالهم وهو اعلم بهم انيا لصلاتهم فزاد الملائكة ولغير
الكشميهني بكلم بالكاف بدل الهما فيقول عز وجل كيف تركتم عبادي فيقولون
تركناهم وهم يصلون وهذا اخر الجواب عن سوالهم كيفي تركتم ثم
زادوا في الجواب لاظهار فضيلة المصلين والحرص على ما ذكر مما يوجب
مغفرة ذنوبهم فقالوا واتيناهم وهم يصلون والحديث سبق في باب
فضل صلاة العصر وانه اول كتاب الصلاة وقال ولابن ذر قال
ابو عبد الله محمد بن اسما عيل البخاري قال خالد بن مخلد بفتح
الميم وسكون المعجمة القطواني الكوفي شيخ البخاري فيما وصله الاسماعيلي
المخرجي في الجمع بين الصحيحين حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني

بالافراد عبد الله

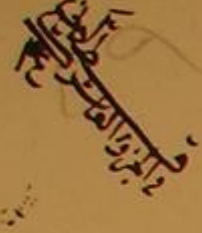

عبد الله ابن دينار المدني عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق
بعدل تمرة بفتح العين وكسرها اي عدلها او بالفتح ما عادل الشيء
من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه فرلسب طيب اي حلال ولا
يصعد الى الله عز وجل الا الطيب جملة معترضة بين الشرط والجزاء
تاكيد التمر والمطلوب في النفقاء فان الله يتقبلها بيمينه
وعبر باليمين لانها في العرف لما عز والاخرى لما هان ولابن ذر عن
الكشميهني يتقبلها بحذف الفوقية وسكون القاف وتخفيف
الموحدة ثم يربيها لصاحبه اي لصاحب العدل ولابن ذر عن
المستملي لصاحبها اي لصاحب الصدقة مضاعفة الاجر وللاربعة
في الكمية كما يربي احدكم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد
الواو المهر حين فطامه حتى تكون الصدقة التي عدل التمرة
مثل الجبل لتثقل في ميزانه وضرب المثل بالمهر لانه يزيد زيادة بينة
ورواة هذا الحديث ورقاء بن عمر ابن عبد الله بن دينار عن سعيد
ابن يسار بالمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم ولا يصعد الى الله عز وجل الا الطيب ولابن ذر الا
طيب وهذا وصله البيهقي لكنه قال في آخر مثل احد بدل قوله في
الرواية المعلقة مثل الجبل ومراد المولف ان رواية ورقاء موافقة
لرواية سليمان الاتي في شيخيهما فعند سليمان انه عن ابن صالح وحده
ورقاء انه عن سعيد بن يسار وبه قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد
ابو يحيى الباهلي مولاهم قال حدثنا يزيد بن زريع الخياط البصري
البصري قال حدثنا سعيد بكسر العين هو ابن ابي عروبة عن قتادة
ابن دعامة عن ابي العالية رفيع عن ابن عباس رضي الله عنهما ان نبي
الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهن عند الكرب لا اله الا الله
العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب
السموات ورب الارض ورب العرش الكريم قال النووي فان قيل فقد ذكر وليس
فيه دعاء بل الكرب فجوابه من وجهين احدهما انه هذا الذكر يستغفر
به الدعاء به عوضا ثانيا والثاني هو كما ورد من شغله ذكري عن
مسالتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين قيل وهذا الحديث
ليس مطابقا للترجمة ومحله في الباب الثاني ولعل الناسخ نقله
الى هنا وقد سبق قريبا وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة ابو عامر

السواي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابيه سعيد ابن مسروق
عن بن ابي نعيم بضم النون وسكون العين عبد الرحمن البجلي
ابو الحكم الكوفي العابد او ابو نعيم عبدون ابن سكن فيصبه ابن عقبة
المذكور عن ابي سعيد سعد ابن مالك ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله
عنه انه قال بعث بضم الموحدة وكسر العين الي النبي صلى الله عليه
وسلم بذهيبة بضم الذال المعجمة والثانية على ارادة القطعة
من الذهب وقد يوتنث الذهب في بعض اللغات تغسلها صلى
الله عليه وسلم بن اربعة قال الموقف وحدثني بالافراد وواو العطف
ولابي ذر حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق ابن ابراهيم ابن نصر
الحدي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني اليماني قال
اخبرنا سفيان الثوري عن ابيه سعيد عن بن ابي نعيم عبد الرحمن البجلي
عن ابن سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال بعث علي اي ابن ابي
طالب وهو باليمن ولابي ذر عن المحموي والمستملي في اليمن الي النبي صلى
الله عليه وسلم بذهيبة في تربتها اي مستقرة فيها وارادة بالتربة
تبر الذهب ولا تصيرها خالصا الا بعد السبك فقسمها
صلى الله عليه وسلم بن الاقرع ابن حابس بالحاء والباء المهملتين
بينهما الف موحدة الحنظلي بالحاء المهملة والظاء المعجمة نسبة الي الحنظلة
ابن مالك ابن زيد بن مناة ابن تميم ثم احد بني مجاشع بميم
مضمومة فجيم فالف فشين معجمة مكسورة ففتحتين مهملة ابن دارم ابن
مالك ابن الحنظلة ابن مالك ابن زيد مناة بن تميم وبني غيينة بضم
العين مصغرا ابن بدر الفزاري بفتح الفاء نسبة الي فزارة ابن ذبيان
وبين علقمة ابن علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام بعد الالف
مثلثة العامري نسبة الي عامر ابن عوف ثم احد بني كلاب
نسبة الي الحي ثم احد بني نبهان اسود بن عمرو وهو الاربعة
من المولفة قلوبهم قريش والانصار ما لفوقية والقاف والضاد
ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي فتغيظت بالقاف المعجمة من الغيظ
فقالوا يعطيه اي يعطي صلى الله عليه وسلم الذهب صناديد اهل
نجد اي سادات اهل نجد ويدعنا فلا يعطينا منه شيا قال
صلى الله عليه وسلم انما اتالفهم ليثبتوا على الاسلام فاقبل
رجل اسمه عبد الله ذو الخويصرة بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وبعد
الياء الساكنة صاد مهملة غائر العينين داخلتين في رأسه لاصقتين



بقية حديثه ناتي الجبين مرتفعة كث اللحية بالمثلثة
الشديدة كثير شعرها مشرف الوجنتين بضم الميم وسكون الشين
المعجمتين وكسر الراء وعها فاء غليظهما والوجنة ما ارتفع من الخد
محلوق الراس فقال يا محمد اتق الله فقال النبي صلى الله عليه
وسلم فمن يطع الله اذا عصيته فيامنني بفتح الميم وتشديد النون ولابي
ذر فيامنني على اهل الارض ولا تامنوني انتم ولابي ذر ولا تامنون
بنونين كالتي قبلها فسال الرجل من القوم زاد ابو ذر النبي صلى الله عليه
وسلم قتله اراه بضم الهمزة انه خالد بن الوليد وقتل عمر بن الخطاب
فعجل ان يكونا سالا فمنعه النبي صلى الله عليه وسلم من قتله
استيلافا لغيره فلما ولي الرجل قال النبي صلى الله عليه وسلم
وسقط قوله النبي صلى الله عليه وسلم في الموضعين لابي ذر ان
من ضيضيء هذا بضاد بن مكسورتين بينهما هزة ساكنة اخره
همزة اجزي من نسله وما يقرون القران لا يجاوز حناجرهم
جمع حنجرة منتهى الحلقوم اي لا يرفع في الاعمال الصالحة يمرقون
يخرجون من الاسلام مروق السهم خروجه اذا انفذ من الجهة
الاخرى من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وفتح التحتية مشددة الصيد
المرمي يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال ويتركون اهل
الاوثان بالمثلثة لان ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد لاستاصلنهم عيث
لا ابقي منهم احدا كما سيصيب الاعادي والمراد لازمه وهو الهلاك ومطابقة
الحديث للترجمة لوجود ذكر قوله في رواية المغازي الا تامنوني وانا
امين من في السما اي على العرش فوق السما وهذه عادة البخاري في ادخال
الحديث في الباب للفظة تكون في بعض طرقه هي المناسبة لذلك
الباب يشير الى ما قاصد اثبجه الاذهان والمخ على الاكثار
والحديث سبق في باب بعث علي وفي تفسير سورة براءة وبه قال
حدثنا عباس بن الوليد بفتح العين المهملة وتشديد التحتية
المرقام قال حدثنا وكيع هو بن الجراح احد الاعلام عن الاعمش
سليمان عن ابراهيم التيمي عن ابيه ولابي ذر اراه بضم الهمزة اي اظنه
عن ابيه يزيد بن شريك التيمي الكوفي عن ابي ذر جندب ابن جنادة
رضي الله عنه انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله
عز وجل والشمس تجري لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش بهمها
مستقر لما فاذا قطع مداره وسجد مزيد لك في محله والله الموفق

وسبق الحديث في بدء الخلق وفي التفسير باب قول الله تعالى وجوه
يومئذ ناضرة وجوه المؤمنين يوم القيمة ناضرة حسنة ناعمة الى
ربها ناظرة بلا كيفية ولا احاطة ولا ثبوت مسافة وقال القاضي نزاه
مستغرقة في مطالعة رحمة ربها عز وجل تفعل عما سواه ولذلك قدم المفعول
وليس هذا في كل الاحوال حتى ينافيه نظرها الى غيره وحمل النظر على
انتظار الامر بها او لثوابه لا يصح لانه يقال نظرت فيه اي تفكرت
ونظرته انتظره ولا يعدى بالى الا بمعنى الرؤية مع انه لا يليق الانتظار
في دار القرار وبه قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين فيهما والراء
بالنون ابن اوس السلمي الواسطي قال حدثنا خالد الطحان ابن
عبد الله الواسطي وهشيم مصغر ابن بشير الواسطي والعوذي والمهملة
او هشيم بالك عن اسمعيل بن ابي خالد سعد او هرمز او كثير
الاحمسي الكوفي عن يس هو بن ابي حازم بالزاي والحاء المهملة
البجلي عن جرير هو ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال
كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ نظر الى القمر ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون
هذا القمر لا تضامون بضم الفوقية بعدها ضاد معجمة وتشديد الميم
اي لا تتزاحمون ولا تختلفون في رؤيته وقال البيهقي سمعت الشيخ
الامام ابا الطيب سهل بن محمد الصعلوكي يقول في املائه في قوله
لا تضامون بالضم والتشديد معناه لا تجتمعون لرؤيته في جهة
ولا ينضم بعضكم الى بعض ومعناه بفتح الثالثة لذلك والاصل لا تنضامون
في رؤيته بالاجتماع في جهة وبالتخفيف الضم ومعناه لا تظامون
فيه برؤية بعضكم دون بعض فانكم ترونه في حيزها تكم كلها وهو يتعالى
عن الجهة والتشبيه برؤية القمر المرئية دون تشبيه المرئي تعالى الله
عما ذلك فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلاة بضم الفوقية
وسكون الغين المعجمة وفتح اللام ولابن ذر عن الحموي والمستملي عن
صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروب الشمس يعني الفجر
والعصر كما في مسلم فافعلوا عدم الغلبة لتقطع الاسباب الشاغلة
للاستطاعة كنوم ونحوه وسبق الحديث في باب فضل صلاة العصر من
كتاب الصلاة وبه قال حدثنا ابو نعيم بن موسى القطان الكوفي قال
حدثنا عاصم بن نوسى البربوي نسبة الى بربوع ابن حنظلة قال
قال حدثنا ابو عثمان بعبد ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون



المشدة عن اسمعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس بن ابي
حازم ابن عبد الله البجلي تابعي كبير قاتله الصحبة بلا نزاع عن جرير
ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه وسقط لابن ذر ابن عبد الله انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انكم ولابن ذر عن الحموي والمستملي
قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم
سترون ربكم عيانا بكسر العين من قولك عاينت الشيء عيانا
اذا رأيته بعينك وبه قال حدثنا عبيدة ابن عبد الله الصفار
البصري قال حدثنا حسن الجعفي ابن علي بن الوليد ونسب الى جعفة
ابن سعد العشيرة بن مذحج عن زائدة بن قدامة انه قال حدثنا بيان
ابن بشر بموحدة مكسورة ومعجمة ساكنة بعدها الف الاحمسي بالحاء
والسين المهملتين عن قيس بن ابي حازم البجلي قال حدثنا جرير
البجلي رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليلة البدر فقال انكم سترون ربكم يوم القيمة كما ترون هذا
البدر لا تضامون في رؤيته بضم اوله وتشديد الميم من الازدحام
اي لا ينضم بعضكم الى بعض كما تنضمون في رؤية الهلال اول الشهر لخفائه
ودقته ولابن ذر رؤية بمثناة لا خفاء فيها وبه قال حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
عطاء بن يزيد الليثي بالمثلثة ثم المعجمة عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا عز وجل يوم القيامة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تضارون في القمر بضم
حرف المضارعة وتشديد الراء اصله تضارورن بالبناء للمفعول
فسكنت الراء الاولى وادغمت في الثانية وفي نسخة بتخفيف الراء
فالمشدد بمعنى لا تتخالفون ولا يتجاذبون في صحة النظر اليه لوضوحه
وظهوره والمخفف من الضير ومعناه كالاول قالوا لا يا رسول الله
قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب بحجبها قالوا لا
يا رسول الله قال فانكم ترونه عز وجل اذا تجلى لكم كذلك اي واضحا
جليا بلا شك ولا مشقة ولا اختلاف بجمع الله عز وجل الناس يوم
القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه بسكون الفوقية وفتح
الموحدة او بتشديد الفوقية وكسر الموحدة وكذا قوله فيتبع من كان
يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد

الطواغيت الطواغيت بالمثناة الفوقية فيهما جمع طاغوت
فعلوت من الطغي اصله طغيوت ثم طغوت ثم طاغوت الشياطين
او الاصنام وقي الصحاح الكاهن وكل رأس من الضلال وقيل هذه
الامة فيها ثلاثة وفوها مالك بن الجحة والدون المهملة اصله شافوون
فسقطت النون للاضافة ايضا فوو الامة او قال منافقوها
شك ابراهيم ابن سعد الراوي قال الحافظ بن حجر والاول المعتمد
فيما يتهم الله عز وجل ايانا لا يكيفون عارين عن الحركة والانتقال او هو
محمول على الايمان المعروف عندنا لكن على معنى ان الله تعالى يخلق
لملك من ملائكته قاضافه الي نفسه على جهة الاسناد المجازي مثل قطع
الامير اللص وزاد في الرواق في غير الصورة التي يعرفونها فيقول
لهم انا ربكم فيقولون هذا مكاننا وزاد فيه ايضا فيقولون
نعوذ بالله من ذلك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاءنا ربنا
المهملة جاء بناء فنادى فيأتيهم الله فيتجلى لهم لعبد تمييز المنافقين
في صورته التي يعرفون اي التي هو عليها من التعالي عن صفات
الحدث بعد ان عرفهم بنفي الجنسية ورفع عن الصادم الحوائج
وقال في المصابيح في صورته التي يعرفون اي في علامته فسميت الصورة
دليلا على معرفته والتفرقة بينه وبين مخلوقاته فسمي الدليل
والعلامة صورة مجازا كما تقول الوجه صورة امرك كذا او صورة حديثك
كذا والامر والحديث ليسا صورة انما يريدون حقيقة امرك وحديثك
وكثيرا ما يجري على السنة الفقهاء صورة هذه المسئلة كذا فيقول لهم
انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتجونه بالتخفيف والتشديد اي
فيتبعون امره اياهم بذهابهم الى الجنة او ملائكته التي تذهب بهم اليها
ويضرب الصراط بضم حرف المضارعة وفتح ثالثه والصراط الجسر
بين ظهري جهنم على وحلها فاكون انا وامتي اول من يجيزها
اي يجوز بامته على الصراط ويقطعه ولا بي ذر عن الاصيلي وابن عساكر
من يجيز ولا يتكلم يومئذ في حال الاجازة الا الرسل لشدة الاهوال
ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم مرتين وفي جهنم كلاليب بفتح
صرف معقفة مأمورة باخذ من امرت به مثل سؤك السعدان
بفتح السين والدال بينهما عين مهملة ثنيان ذات شوك هل رأيتم
السعدان استفهام تقرير لاستحضار الصورة المذكورة قالوا نعم
يا رسول الله قال فانها مثل سؤك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها

اي الشوكة

اي الشوكة والكشميهني ما قدر عظمها الا الله تعالى قال الطيبي قيدنا
قدر عن بعض مشايخنا بضم الراء على ان ما استفهامية وقدر مبتدأ
وبنصبها على ان ما زائدة وقدر مفعول يعلم تخطف الناس باعمالهم
بسبب اعمالهم القبيحة فمنهم الموبق بفتح الموحدة الهالك
بعمله وهو الكافر وللاصيلي وابي ذر عن المستملي الموثق بالمثلثة
والمحموي والكشميهني فمنهم الموبق بالموحدة المفتوحة بقي بالموحدة
وكسر القاف ولابي ذر عن المستملي بقي بالتحتية من الوقاية اي يستره
عمله وللمستملي او الموثق بالمثلثة المفتوحة من الوثاق بعمله والفاء
في قوله فمنهم تفصيلية للناس الذين تخطفهم الكلاليب بحسب اعمالهم
ومنهم المخردل بالخاء المعجمة والدال المهملة المنقطع الذي تقطعه كلاليب
الصراط حتى يهوي في النار وقيل المخردل المصروع قال السفاقسي
وهو انسب لسياق الجزاء والمجازي بضم الميم وفتح الجيم المخففة
والزاي بينهما الف من الجزاء وكذا هو عند الاكثر من الرواة ولمسلم المجازى
بفتح الميم ثم تجلى بتحتية فعفوية فجيم فلام مشددة مفتوحا
كذا في الفرع كاصله مصحح عليه اي يتبين قال في الفتح ويحتمل ان
يكون بالخاء المعجمة اي يجلي عنه فيرجع الى معنى يتجوز وفي حديث ابي سعيد
فتاج فيسلم او يجد وشي مكدوس في جهنم حتى اذا فرغ الله عز وجل
من القضاء بين العباد الخ وقال ابن التين الفراغ اذا اضيف الى الله
معناه القضاء وطوله بالمتفق عليه والمراد اخراج الموحدين والخلود
الجنة واستقرار اهل النار في النار وحاصله ان معنى يفرغ الله اي
من القضاء بينهم بان يفرغ عذاب من يفرغ فيكون الطلاق الفراغ
بطريق المقابلة وان لم يذكر لفظها والمراد ان يخرج بضم اوله وكسر ثالثه
برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان
لا يشرك بالله عز وجل شيأ ممن اراد الله عز وجل ان يرحمه
ممن يشهد ان لا اله الا الله فيعرفونهم بآثار السجود ولابي ذر عن الكشميهني
بالاثر السجود تأكل النار ابن آدم الا اثر السجود حرم الله عز وجل على
النار ان تأكل اثر السجود وهو موضعه من الجبهة او مواضع السجود
السبعة ورجحه النووي لكن في مسلم الادرات الوجوه وهو كما قال
عياض يدل على ان المراد باثر السجود الوجه خاصة ويؤيده ان في
بقية الحديث ان عنهم من غاب في النار الى نصف ساقيه وفي مسلم من حديث
سمرة والى ركبتيه وفي رواية هشام ابن سعد في حديث ابي سعيد والى حقويه

لبيب

ت

لهم

لكن حمله النووي على قوم مخصوصين ونقل بعضهم ان علامتهم
الغرة ويضاف اليها التحجيل وهو في اليدين والقدمين عما يصل الله
الوضوء فكون الحمل ممن قال اعضاء السجود لجميع البدن
والرجلين لا يخصص الكفين والقدمين ولكن ينقص منه الركبتان
وما استدل به من بقية الحديث لا يمنع سلامة هذه الاعضاء
مع الغرة لان تلك الاحوال الاخروية خارجة عن قياس احوال
اهل الدنيا ودل التنصيص على ذات الوجوه ان الوجه كله
لا يوقونه النار اكراما لمحل السجود ويحتمل الاقتصار عليها على
التنويه بها لشرفها فيخرجون من النار حال كونهم قد امتحشوا
بضم الفوقية والمهملة بينهما حاء مهملة مكسورة او بفتح الفوقية
احترق جلدهم وظهر عظمهم فينصب عليهم بضم الحتية
وفتح الصاد ماء الحياة ضد الموت فينبتون منه كما تنبت
الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة من بزور الصحراء
في حميل السيل بفتح الحاء المهملة ما يحمله من طين ونحوه وفي رواية
يحيى بن عمارة الى حانب السيل والمراد ان الغثاء الذي يجيء به
السيل يكون فكون فيه الحبة فتنبع في جانب الوادي فتصبح
من يومها فانية فالتشبيه في سرعة البنات وطراوته وحسنه
ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل زاد الوذ رمنهم
مقبلا بوجهه على النار وهو آخر اهل النار دخولا الجنة وفي
حديث حذيفة في اخبار بني اسرائيل انه كان نباتا وعند
الدارقطني في غرايب ملك انه كان رجل من جهينة وعند السمرقندي
اسماء هنداد فيقول اي يكون البارد اصرفي وجهي عن
النار فانه قد قشبني بالقاف والعجمة والموحدة مقتوحات اذاني ريحها
واحرقني ذكاؤها بفتح الذال وبعد الكاف همزة ولابن ذرد كاها
بغير همز شدة حرها والهابها فيدعو الله عز وجل بما شاء ان
يدعوه ثم يقول الله عز وجل له هل عسيت بفتح السين
وكسرها ان اعطيت ذلك بضم الهمزة ولابن ذر ان اعطيتك بفتحها
وبالكاف ان تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره
ويعطي ربه ولابن ذر عن الكشميهني ويعطي الله من عهود ومواثيق
ما شاء فيصرف الله عز وجل وجهه عن النار فاذا اقبل على
الجنة ورآها سكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت حيا ثم يقول اي

رب



رب قدمني بكون الميم بعد الدال الممدودة الى باب الجنة
فيقول الله عز وجل له الست قد اعطيت عهودك ومواثيقك
ان لا تسالني غير الذي اعطيت فاي غدر صرف وجهك عن النار
ويلك يا ابن ادم ما اعدرك فعل يتعجب من المذر ونقض
العهد وترك الوفا فيقول اي رب وقد عوا الله عز وجل حتى
يقول عز وجل هل عسيت ان اعطيت ذلك ان تسالني غيره
فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطي الله ما شاء من
عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا اقام الى باب
الجنة انفهقت بنون ساكنة فغاء فهاء فقاف مفتوحات
فتوقية انفتحت واتسعت له الجنة فراى ما فيها
من الحبرة بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة فالنون وهو سعة
العيش والسرور فسكت ما شاء الله عز وجل ان يسكت ثم يقول
اي رب ادخلني الجنة فيقول الله عز وجل الست قد اعطيت
عهودك ومواثيقك ان لا تسالني غير ما اعطيت فيقول لعل الزع
كاصله صنيب علي فيقول هذه ولك يا ابن ادم ما اغدرك
فيقول اي رب لا اكون بنون التوكيد الثقيلة ولابن ذر عن المحوي
والكشميهني لا اكون باسقاطها استهزى خلقك قال في الكواكب
فان قلت هذا النبي بالمعنى لانه خلص من العذاب وزحزح عن
النار وانعم بدخول الجنة قلت يعني اشرع اهل التوحيد الذين لم
اتاحنسه فيه وقال الطيبي فان قلت كيف طابق هذا الجواب
قوله السمقد اعطيت العهود والمواثيق قلت كانه قال
يرب بل اعطيت العهود والمواثيق ولكن تاملت كرمك وعفوك
ورحمتك وقوله تعالى لا يايس من روح الله الا القوم الكافرون فوقفت على الحليت من الكفار
الذين اليوام رحمتك وهم طمعت في كرمك وسعة رحمتك
فسالت ذلك وكانه تعالى رضي بهذا العمل فضحك كما قال فلا
يزال يدعو الله تعالى حتى يضحك الله عز وجل منه المراد
لازم الضحك وهو الرضى فاذ اضحك منه قال له ادخل الجنة
فاذا دخلها قال الله عز وجل له عنه بها السلت فيسال ربه عز وجل
ومني حتى ان الله ليذكره اي ليذكرا لمتمني يقول ولابن ذر
عن المحوي والكشميهني ويقول له من كذا وكذا اتمنى له اجناس

ما يتمنى فضلا منه ورحمة حتى انقطعت به الاماني وجمعا منه
قال الله عز وجل ذلك الذي سألت لك ومثله معه قال
الدماميني في مصابيحه فان قلت قد علم ان الدار الاخرة ليست
دار تكليف فما الحكمة في تكرير اخذ العهود والمواثيق عليه
ان لا يسأل عن ما اعطيه قيل ان اخلافه لقوله ما يقتضيه
تمنيه لا امر عليه فيه قلت الحكمة فيه ظاهرة وهي اظهار التمنن
والاحسان اليه مع تكريره لنقض عهوده ومواثيقه ولئلا ان
للحكمة في نفس العبد مع هذه الحالة التي الصق بها حقا عظيما
وقال الكلاباذي فيما نقل عنه في الفتح يكون هذا العبد
اولا عن السؤال يعني قوله في الحديث فسكت ما شاء الله حياء من
ربه والله يجب ان لا يرجع صوت عبده المؤمن فيخيبه
اولا لقوله لعلك ان اعطيت هذا سأل غيره وهذه حالة
المخلص فكيف حالة المطيع وليس لنقض هذا العهد عليه وقد
ما اقسم عليه جهلا منه ولا قلة مبالاة بل علما منه بان نقض
هذا العهد اولى من ترك السؤال وقد قال صلى الله عليه وسلم
من حلف على يمين فرأى خيرا منها فليكفر عن يمينه وليأت الذي
هو خير فهل هذا العبد على وفق هذا الخبر والتخيير قد
ارتفع عنه في الاخرة قال عطاء بن يزيد الراوي وابو سعيد الخدري
مع ابي هريرة جالس وهو يحدث بهذا الحديث لا يرد عليه
من حديثه شيأ ولا يغيره حتى اذا احدث ابو هريرة ان الله
تبارك وتعالى قال ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري
وعشرة امثاله يا ابا هريرة قال ابو هريرة ما حفظت الا قوله
ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدري اشهد اني حفظت
من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك له
وعشرة امثاله وجمع بينهما باحتمال ان يكون ابو هريرة سمع
اولا قوله ومثله معه ثم تكرم الله فزاد ما في رواية ابي سعيد
ولم يسمعه ابو هريرة قال ابو هريرة رضي الله عنه قد ذلك
الرجل من اهل الجنة وحول الحديث سبق في الرقاق وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة
وفتح الكاف قال حدثنا الليث ابن سعد الامام وثبت ان
سعدا لابن ذر عن خالد بن يزيد الجمحي عن سعيد بن ابي هلال الليثي

مولاهم

مولاه عزيز هو ابن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار
بالتحتية والمهملة المخففة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي
الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال عليه
الصلاة والسلام هل تضارون بضم اوله وتشديد الراء في رواية
الشمس والقمر بفتح اوله والقمر لابن ذر وبرواية تضارون بالتخفيف
اذا كانا اي السماء صحوا اي ذات صحو اي انقشع عنها الغيم
قلنا لا قال فانكم لا تضارون في رؤية ربكم يومئذ يوم القيمة الا كما تضارون في رؤيتهما اي
الشمس والقمر ولابن ذر في رؤيتها اي الشمس والتثنية المذكور هنا
انما هو في الوضوح وزوال الشك لا في المعاينة والجملة وسائر
الامور العادية عند رؤية المحدثات وقال في المصابيح هذا من
باب تاكيد المدح بما يشبه الذم وهو من افضل ضروبه وذلك انه
استثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح لذلك الشيء لتقدير
دخولها فيها اي الا كما تضارون في رؤية الشمس في حال صحوها اي ان
كان ذلك ضيرا فانت ترشأ من العيب على تقدير كون رؤية الشمس
في وقت الصحو من العيب وهذا التقدير المفروض من محال لائم من كمال
الايمان فرؤية الرب دون ضير بالجزم الراي فهو في المعنى تعليق بالمحال
فالتاكيد فيه من جهة انه كدعوى الشيء ببينة لانه علق نفي
الضير وهو اثبات شيء من العيب بالمحال والمعلق بالمحال محال فعدم
العيب محقق ومن جهة ان الاصل في مطلق الاستثناء الاتصال
اي كون المستثنى منه بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت
عنه وذلك لما تقرر في موضعه من الاستثناء المنقطع مجاز واذا كان
الاصل في الاستثناء الاتصال فذكر ادانة قبل ذكر ما بعدها يوهم
اخراج الشيء مما قبله فاذا اولها صفة مدح وتحول الاستثناء من
الاتصال الى الانقطاع جا التاكيد لما فيه من المدح على المدح
والاستعارة انه لم يجد صفة ذم يستثنيها فاضطر الى استثناء صفة
مدح وتحول الى الانقطاع ثم قال ينادي منادٍ لينهب كل قوم الى
ما كانوا يعبدون فينهب اصحاب الصليب الصليب مع صليبهم
واصحاب الاوثان الاوثان المزوقة مع اوثانهم بالمثناة فيهما واصحاب كل
الهة مع الهتهم ولابن ذر عن الكشميهني مع الهتهم بكسر الفوقية واسكان
الموحدة بلفظ الافراد حتى يبقى من كان يعبد الله عز وجل من بر

بفتح الموحدة وتشديد الراء مطيع لربه او فاجر منهمك
في المعاصي والخمور وغيرها بضم الفين المعجمة وتشديد الموحدة
بعدها راء فالف مفتوحة فنون والجر عطفا على الخمور او مرفوع عطفا
على مرفوع يبقى اي بقاء من اهل الكتاب لم يكونوا يحدثونه
تعرض بضم الفوقية وفتح الراء كانها تأبى بالبناء للمفعول
وهو ما يبرأ اي وسط النار في الحر الشديد يلمع كالنار والابرد
عن الحموي والمسملي البسران بالتحريك فيقال لليهود ما كنتم
تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله قال الجوهري يصرف
لخفته وان كان اعجميا مثل نوح ولوط لانه تصغير عزر فيقال
لهم كذبتم في كون عزير ابن الله لم يكن لله صاحبة ولا ولد
قال الكرماني فان قلت الاتم كانوا صادقين في عبادته عزيرا
قلت كذبوا في كونه ابن الله فان قلت المرجع هو الحكم الموقع
لا المحكم المشار اليه فالصدق والكذب راجعان الى الحكم المعبدة
المعبدة وهي متشعبة في الواقع باعتبار انتفاقدها او
هو في حكم القضيتين كانهم قالوا عزير هو ابن الله وكنا
كنا نعبده فكذبوا في القضية الاولى اتى وقال البدر
الدماميني صرح اهل البيان بان مورد الصدق والكذب
هو النسبة التي يتضمنها الخبر فاذا قلت زيد بن عمرو قائم فالصدق
والكذب راجعان الى القيام لا الى نبوة زيد وهذا الحديث
يرد عليهم وحاول بعض المتاخرين الجواب بان قال اما ان يراد
كذبتم في عبادتكم المسيح موصوفا بهذه الصفة فالمراد وقد
قالوا يريد ان نعبدنا فقال لهم اشربوا فيها قطوف
في جهنم وفي تفسير سورة الصافات انهم قالوا اعطينا
ربنا فاسقنا فيشار الاتردون فيحزنون الى النار كانها سراب
يحطم بعضها بعضا فيسقطون في النار ثم يقال للنصارى
ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم
كذبتم في كون المسيح ابن الله لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون
فيقولون يريد ان نسقينا فيقال اشربوا فيسقطون
فيسقطون اد البوذر في جهنم حتى يبقى من كان يعبد الله عز
وجل من بر او فاجر فيقال لهم ما يحبسكم عن الذهاب
ولابن ذر عن الحموي والمستملي ما يحبسكم بالجيم واللام وقد ذهب

الناس

الناس فيقولون فارقناهم اي الناس الذين زاغوا عن الطاعة
في الدنيا ونحن احوج اليه اليوم قال الكرماني والعيني
كالكرماني اي فارقنا الناس في الدنيا وكنا في ذلك الوقت احوج الهم
منا في هذا اليوم فكل واحد هو المفضل والمفضل عليه لكن باعتبار
زمانين اي نحن فارقنا اقاربنا واصحابنا ممن كانوا يحتاج الهم في
المعاش لزوال الطاعة ومقاطعة لاعدائك اعداء الدين وغرضهم
فيه التضرع الى الله تعالى في كشف هذه الشدة وخوفا من المصاحبة
في النار يعني كما لم نكن مصاحبين لهم في الدنيا لا نكون مصاحبين
لهم في الاخرة واياك نعبد وايانا نستعين بالخرم على الامر
كل قوم بما كانوا يعبدون وانما ننتظر ربنا زاد في نسخة الذي
كنا نعبده قال فيأتيهم الجبار تعالى اتيانا من تلقاء الرحمن وسماه
الحدوث في صورة وللاصيلي وابي الوقت وابن ذر عن الحموي والكشميهني
في صورة غير صورته التي يرونه فيها اول مرة وقوله في صورة اي علامة
وضعها لهم دليلا على معرفته او صفة او هي صورة الاعتقاد او خبر
على ترجمة الملائكة وقوله غير صورته قال الخطابي يريد به الى ما عرفوه حين
اخذ ذرية ادم من صلبه بعد ان اسلم ذلك في الدنيا ثم ذكر لهم ثانيا في
الاخرة فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا ولا نكلم الا الانبيا
فيقول ولابن ذر فيقال هل بينكم وبينه اية علامة تعرفونه
بها فيقولون الساق بالنون الجملة والقاف ويحتمل ان الله عرفهم
على السنة الرسل من الانبياء او الملائكة ان الله جعل لهم علامة تجلية
الساق وهو كما قال ابن عباس في تفسير يوم يكشف عن ساق اذا اشتد من
الامر والحرب تقول قامت الحرب على ساق اذا اشتدت او هو النور
العظيم كما روي عن ابن مسعود الاشعري او ما يجدد للمومنين من الفوائد
والالطاف كما قال ابن فورك او رحمة للمومنين لغة لغيرهم قاله الخطابي
فيكشف تعالى عن ساقه وقيل الساق بمعنى التعري تتجلى لهم
ذاته فيسجد له كل مومن ومومنة من كان يسجد لله رياء او سمعة
وسمعة لتسجد لهم فيذهب كيما يسجد قال العيني كي هنا بمعنى لام
لام التعليل في المعنى والفعل دخلت على ما المصدرية تقديرها ان
مضمرة تقديره لئلا يذهب لاجل السجود قال النووي وهذا السجود
وامتحان من الله لعباده فيعود ظهره طبقا واحدا كالتفحيم
فلا يقدر على السجود ثم يؤتى بالجسر بكسر الجيم في الفرع وبفتح

والفتح هو الذي في اليونينية فيجعل بين ظهري جهنم بفتح
الظاء المعجمة وسكون الهاء قلنا يا رسول الله وما الجسر بفتح
الجيم في الفرع كاصله قال عليه الصلاة والسلام مدحضة
بفتح الميم وسكون الدال وفتح الحاء المهملتين والضاد المعجمة
المفتوحة مزلقة بفتح الميم وكسر الزاي ويجوز فتحها وتشديد
اللام والدحض ما يكون عنده الزلق والمزلقة موضع زلق الاقدام
وفي رواية الكشميهني الدحض هو الزلق لبد حضه ابهم المحسنة
اي لئن لعوان لقالا يثبت فيه قدم عليه خطاطيف جمع خطاف
بضم الخاء المعجمة الحديدة المعوجة كالكلوب تختطف بها الشيء
وكلاليب جمع كلوب وحسكة بالحاء والسين المهملتين وفتحات
نبات مفروش في الارض ذو شوك يتشبث فيه كل من مر به وزعم
اتخاذ مثله من حديد وهو من آلات الحرب مفلطحة بضم
الميم وفتح الفاء وسكون اللام وفتح الطاء والحاء المهملتين فيها
تاء تأنيث فيما عرض واتساع وقال الاصمعي واسعة الاعلى ضيقة
الاسفل ولابن ذر عن الكشميهني مطحلة بتقديم الطاء والحاء على
اللام وتاخير الفاء بعد اللام لها شوكة وعقيفاء بضم العين المهملة
وفتح القاف والفاء بينهما تحتية ساكنة ممدود ومد وهمزة
ولابوي الوقت وذر عقيفة بفتح العين وكسر القاف وسكون
التحتية وفتح الفاء بعدها هاء تانيث لوذ كرية تكون بنجد
تقاله السعدان بكسر الكاف من عليها كالطرف بفتح الطاء وسكون
الراء كلمح البصر وكالبرق وكالريح وكاجاويد الخيل جمع اجواد
واجواد جمع جواد وهي الفرس السابق الجيد والركاب بكسر الراء
الابل واحدتها الراحلة سميت بحفظها فناج مسلم بفتح اللام
المشددة وناج مخدوش بفتح الجيم وسكون الخاء المعجمة اخره
شين معجمة مخموش ممزق ومكدوس بكاف مفتوحة فكاف ساكنة فدال
مهملة مضمومة بعدها واو ساكنة فسين مهملة مصروع
في نار جهنم والحاصل انهم ثلاثة اقسام قسم سلم لا بأس به اصلا
وقسم خدش ثم سلم وتخلص وقسم يسقط في جهنم حتى عمر آخرهم
اي آخر الناجين يسحب بضم اوله وفتح ثالثه سحبا فما انتم بأشد
خبرا والخطاب للمؤمنين في مباشدة غضب على التميز اي مطالبة
في الحق ظرف له قد تبين لكم جملة حالية من اشد وقوله

من المؤمن

من المؤمن صلة اشد يومئذ للجبار متعلق بما اشدة واذا لواو
ولابي ذر عن الكشميهني فاذا راوا انهم قد نجوا في اخوانهم
متعلق الضا بما اشدة كما لجبار قاله في الكواكب اي ليس طلبكم مني
في الدنيا في شان حق يكون ظاهركم اشد من طلب المؤمنين
من الله في الآخرة من شان نجاة اخوانهم من النار والغرض شدة
اعتنا المؤمنين بالشفاعة لاخوانهم وجمع الضمير والمؤمن مفرد
باعتبار الجمع المراد من لفظ الجنس ولابي ذر عن الكشميهني وبقي اخوى
قال الكرماني وظاهر السياق يقتضي ان يكون قوله واذا راوا
بدون الواو لكن قوله في اخوانهم مقدم عليه حكما وهذا
خبر مبتدا محذوف اي وذلك اذا راوا نجاة انفسهم وما بعده
استيناف كلام وهو قوله يقولون وقال الطيبي الذي يظهر من حل
التركيب ان يقول خبر اذا اي اذا راوا نجاة انفسهم يقولون
ربنا اخواننا الذين كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويحجون
معنا وقال الطيبي هذا بيان لمنا شدتهم في الآخرة بقول الله
اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من ايمان فاخرجوه
بضم الهمزة من النار ويحرم الله عن وجل صورهم على النار تاكل منها
الا السجود فيا توانهم قد سقط فيا توانهم لابي ذر وبعضهم قد
غاب في النار الى قدميه والى انصاف ساقيه فيخرجون بضم
التحتية وكسر الراء فمن عرفوا من النار ثم يعودون فيقول الله
تعالى اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من ايمان فاخرجوه
فيخرجون منها فمن عرفوا ثم يعودون فيقول الله تعالى لهم اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال
ذرة من ايمان بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء قيل ان مائة نملة
وزن حبة والذرة واحدة منها وقيل الذرة ليس لها وزن ويراد بها
ما يرى في شعاع الشمس وانث ضمير المثقال فكونه مضافا اليه يؤنث
فاخرجوه فيخرجون من عرفوا منها قال ابو سعيد الخدري رضي
الله عنه فان لم تصدقوني فاقرءوا ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها
يضاعف ثوابها والتجزي المذكور هنا شيء زائد على مجرد الايمان
الذي هو التصديق الذي لا يتجزا فالزائد عليه يكون بعمل صالح
كذكر خفي او عمل من اعمال القلوب من شفقة على مسكين او خوف منه

تعالى اونية صالحة اوعترة لك فيشفع النبيون والملائكة
والمؤمنون فيقول تعالى قال الحافظ بن حجر وقد في تشفيع الزركشي
ان قوله فيقول زيادة ضعيفة لانها غير متصلة قال
وهذا غلط منه فانها متصلة هنا مع ان لفظ حديث ابن سعيد
هذا اليه كما ساقه الزركشي وانما فيه فيقول الجبار بقيت
شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج اقواما وهم الذين
لم يجرد الايمان ولم يأذن فيهم بالشفاعة حال كونهم قد
امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة بعدها جيم اي صاروا
فيلقون بضم التحتية وسكون اللام وفتح القاف في نهر
بافواه الجنة جمع فوهة بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة سمي
من الوهي على غير قياس وافواه الازقة والانهار اوائلها والمراد
هنا مفتتح مسالك وقصور الجنة يقال له ماء الحياة وبقية
لابن ذر لفظ ما فينبتون في حافتيه بتثنية حافة
بتخفيف الفاء اي حافتي النهر كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة
وتشديد الموحدة اسم جامع لحبوب البقول في حميل السيل ما
يحمله من بحر وطين فاذا التقف فيه الحبة واستوى على مجرى وسط
السيل نبتت في يوم وليلة فشبه به لسرعة نباتة وحسنه قد
رأيتموها الى جانب الصخرة الى ولابن ذر والى جانبها شجرة
فما كان الى جهة الشمس منها كان اخضر وما كان منها الى
جهة الظل كان ابيض فيخرجون كانهم اللؤلؤ بياضا ونضارة
فيجعل بضم التحتية وفتح الدال في رقابهم الخواتيم شيء من ذهب
او غيره علامة يعرفون بها فيدخلون الجنة فيقول اهل الجنة
هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه في الدنيا ولا خير
قدموه وبما بل برحمته تعالى وبمجرد الايمان دون امر زايد عمل صالح
فيقال لهم اذا نظروا في الجنة الى اشياء تبهي اليها لكم ما رأيتم
ومثله معه وفيه ان جماعة من مذنبي هذه الامة تعذبهم
بالنار ثم يخرجون بالشفاعة والرحمة خلافا لمن نفى ذلك عن هذه
الامة وقال ما ورد يتعين تأويله والنصوص الصريحة متظاهرة
متظاهرة بثبوت ذلك وان تعذيب الموحدين بخلاف تعذيب
الكفار لاختلاف مراتبهم من اخذ النار بعضهم الى الكعبين والى
الركبتين والى حجزهم الى ان منهم من تأكل النار السجود وانهم يعرفون على ما ورد في حديث ابي سعيد

بقية

يلقطون فيها اماتة فيكون عذابهم فيها اعراضهم وحبسهم
عن دخول الجنة سريعا للموحدين بخلاف الكفار الذين لا يموتون
اصلا لذوقهم العذاب ولا يحيون حياة يستريحون بها على
اذ بعض اهل العلم اول حديث ابي حديث بانه ليس المراد انه
يحصل لهم الموت حقيقة وانما هو كناية عن غيبة احاسيسهم
وذلك للرقيب او كني عن النوم بالموت وقد سمى الله النوم وفاة
والحديث سبق في تفسير سورة الساكنين باختصار في اخره قال
البخاري بالسند اليه وقال حجاج ابن منهال بكسر الميم وهو احد
مشايخ البخاري ولعله سمعه منه في المذاكرة ونحوها حدثنا همام ابن
يحيى بفتح الهاء وتشديد الميم العوذي الحافظ قال حدثنا قتادة
ابن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال تحبس المؤمنون يوم القيمة حتى يهموا بفتح
اوله وكسر الهاء ولابن ذر بفتح الياء وضم الهاء يخ توابة لك العبد
وقول الزركشي هذه الاشارة الى المذكور بعده وهو حديث
الشفاعة لنفيله في المصابيح فقال هو تكلف لا داعي له والظاهر
ان الاشارة راجعة الى الحبس المذكور بقوله عيسى المؤمنون
حتى لهموا فيقولون لو استشفعنا لوطلبنا من يشفع لنا الى
ربنا فيريحنا من مكاننا فزع فزعا في الفزع وقال الدماميني
بالنصب لوقوعها في جواب التمني المدلول عليه بلو اي ليت لنا استشفاعا
فاراحة فنخلصنا مما نحن فيه من الحبس والكرب فيأتون ادم عليه
السلام فيقولون انت ادم من باب قوله انا ابو النجم وشعري شعري
وهو مبهم فيه معنى الكمال لا يعلم ما يراد منه فخره بقوله ابو
الناس خلقك الله بيده بزيادة في الخصوصية والله تعالى منزه عن
الجارحة واسكنك جنته واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شيء
وضع الشيء موضع اشاء اي المسماة اراد للتعظيم واحد اولاد
حتى تشفرت المصابيح كلها لتشفع بلام الطلب ولا يذكر عن
الكشميهني والمستملي الجمع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا
قال فيقول لهم لست هناكم اي لست في مقام الشفاعة قال ويذكر
خطيئته التي اصاب والراجح الى المعلوم عند وفاي الى اصابها
اكله من الشجرة بنصب اكله بدل من خطيئته وعبر انا يكون بيانا
للضمير المبهم المحذوف من قوله تعالى فقضاها من سبع سموات وقد

وقد نهى عنها ولكن ايتوا نوحا او لبني بعثه الله تعالى الى اهل الارض
الموجودين بعد الطوفان فيأتون نوحا فيسألونه فيقول لست
هنا كم ويذكر خطيئته التي اصاب سؤاله ربه بغير علم يشير
الى قوله رب ان ابني من اهلي وان وعدك الحق ولكن ايتوا
ابراهيم خليل الرحمن قال فيأتون ابراهيم عليه السلام فيقول
اني لست هنا كم ويذكر ثلاث كلمات ولابي ذر عن الكشميهني كذبات
بفتحات كذبهن احدها قوله اني سقيم والاخرى بل فعله كبيرهم
والثالثة قوله لسارة هي اختي والحق انها معاريض لكن لما كانت
صورتها صورة الكذب اشفق منها ومن كان اعرف بالله كان اخوف
ولكن ايتوا موسى عبدا اتاه الله التوراة وكلمه وقربه نجيا منا فيأتون موسى عليه السلام فيقول اني لست هنا كم ويذكر
خطيئته الذي اصاب قتله النفس ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته التي القاها الى مريم قال
فيأتون عيسى فيقول لست هنا كم ولكن ايتوا محمدا صلى الله
عليه وسلم عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فأتوني فأقول
انا لها فأستأذن على ربي فيؤذن لي فاذا رأيته وقعت ساجدا
فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال ارفع محمد وقل يسمع
واشفع تشفع وسل تعطه بها الكتب في هذه دون الاولى لكن الذي
في اليونينية باسقاط الهاء فيهما قال فارفع راسي فاثني على ربي
بثنا ومجد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فاخرجهم
فادخلهم الجنة قال قتادة بالسند وسمعته اي انسا وللكشميهني
ايضا يقول فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود
الثالثة فاستأذنه على ربي في داره فيؤذن لي عليه فاذا رأيته
وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال ارفع
محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع راسي فاثني
على ربي بثنا ومجد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج
فادخلهم الجنة قال قتادة وقد سمعته اي سمعت انسا ذا الكشميهني
ايضا يقول فاخرج بضم الهمزة فاخرجهم من النار وادخلهم
الجنة حتى ما يبقى في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه
الخلود اي بنص القرآن وهم الكفار قال ثم تلى الآية ولابن ذر عن الكشميهني
هذه الآية عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال وهذا
المقام المحمود الذي وعده بضم الواو وكسر العين نبيكم صلى الله عليه
وسلم وهذا الحديث وصل هنا معلقا ووصله الاسماعيلي من طريق
اسحاق بن ابراهيم والنعيم من طريق محمد بن سلم الطوسي قالا حدثنا
حجاج بن منهال فذكره بطوله وساق الحديث كله الا اباذر فقال بعد
قوله حتى لما وجاوزه كذا وذكر الحديث بطوله وعنده ثم يفتح الخيشة
وضم الهاء وساق السنن منه الى قوله خلقك الله بيده ثم قال
فذكر الحديث وليث في قوله فيقولون لو استشفعنا الى افر قوله
المحمود الذي وعده نبيكم صلى الله عليه وسلم للاسماعيلي والكشميهني فيه وهو
قال حدثنا عبد الله بضم العين ابن سعد بن ابراهيم يلون
قال حدثني بالافراد عمي يعقوب ابن ابراهيم بن سعد قال حدثنا
ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف عن صالح
هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني
بالافراد انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لما افاء الله عليه ما افاء من اموال هوازن طفق صلى

والاسماعيلي

الله عليه وسلم يعطي رجالا من قريش ويدعنا وقد سيوفنا تقطر من دمائهم
وبلغه قول الانصار فارسل الى الانصار فجمعهم في قبة وقال لهم اصبروا حتى
تلقوا الله ورسوله اي حتى تموتوا فاني على الحوض وفيه رد على
المعتزلة في انكارهم الحوض وفي اوائل الفتن من رواية انس عن
اسيد ابن الحضير في قصة فيها فترون بعدي اثرة فاصبروا
حتى تلقوني على الحوض والغرض من الحديث هنا قوله حتى تلقوا
الله فانها زيادة لم تقع في بقية الطرق قاله الحافظ ابن حجر وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ثابت ابن محمد بالمثلثة
والموحدة ابو اسماعيل العابد الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري
عن ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز عن سليمان الاحول ابن ابي
مسلم المكي عن طاوس ابن عبد الرحمن بن كيسان عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد
من الليل قال اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض
الذي يقوم بحفظها وحفظ من احاطت به واشتملت عليه وفي
كلمة ما يه قوامه ويقوم على كل شيء من خلقك بما يراه من آثار
ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن اي منورهن ولك الحمد
انت نور السموات والارض ومن فيهن اي منورهن ولك والوصف
الذي يليق اذا اطلقت عليه لسبب فهو بمعنى اسمه الهادي لانه يهدي
بالنور الظاهر الابصار الى المبصرات الظاهرة ويهدي بالنور
الباطن البصائر الباطنة الى المعارف الباطنة فهو اذا منور السموات
والارض وهو النور الذي اذا ركل شيء ظاهر وباطن واذا كان
هو النور لانه منه النور وبالنور نور البصائر وانار الافاق
والانظار فهو صفة فعل انت الحق المحقق وجوده ووعدك
الحق اي مدلوله ثابت ووعدك الحق لانه خلف ولا يمكن في
وعوده ولقاؤك الحق اي رؤيتك في الاخرة حيث لا مانع والجنة
حق والنار حق كل منهما موجود والساعة اي قيامها حق اللهم
لك اسلمت اي انقدت لامرك ولهيك وبك امنت اي صدقت
بك وبما انزلت وعليك توكلت اي فوضت امري اليك واليك
خاصمت من خاصمني من الكفار وبك وبما اتيتني من البراهين
والحجج حاكمت من خاصمني من الكفار فاغفر لي ما قدمت وما اخرت

واسررت

وبما
وعلنت وما انت اعلم به مني لا اله الا انت قال
بعضهم واحدا لا الله تعالى وتقدس لامته قال ابو عبد الله
محمد بن اسماعيل البخاري قال قيس ابن سعد وسقط لابي ذر قال ابو عبد الله
واثبت الواو في قوله وقال قيس بن سعد بكسر العين المكي الحنظلي
فيما وصله مسلم وابو داود وابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي
الاسدي مما وصله مالك في موطئه عن طاوس فتام بفتح الفوقية
المشددة فالفوقية بوزن فعال بالتشديد صيغة مبالغة وقال
مجاهد المفسر فيما وصله الفريابي القيوم هو القائم على كل شيء
وقال في شرح المشكاة القيوم فيعول للمبالغة كالديور والديوم
ومعناه القائم بنفسه المقيم لغيره وهو على الاطلاق والعموم
لا يصح الا لله فانه قوامه بذاته لا يتوقف بوجه ما على غيره
وقوام كل شيء به اذ لا يتصور للاشياء وجود ودوام الا بوجوده
فمن عرف انه القيوم بالامور استراح عن كد التدبير ونفب
للاشتغال وعاش براحة التفويض فلم يضق بكثرة ولم يجعل في
قلبه للدنيا كثرة قيمة وقرأ عمر ابن الخطاب رضي الله عنه القيام
من قوله الله لا اله الا هو الحي القيوم بوزن فعال بالتشديد
بكلتيهما اي القيوم والقيام مدح لانهما من صيغ المبالغة ولا يستعملان
في غير المدح بخلاف القيم فانه يستعمل في الذم الضاوية قال حدثنا
يوسف ابن موسى بن راشد القطان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان بن مهران
الكوفي عن حبيبة بحاء مهملة مفتوحة وبعد التحتية الساكنة
مثلثة ابن عبد الرحمن المعني عن عدي بن حاتم قابل الكلمتين
والعرقة الطائي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما منكم خطابا للصحابة والمراد العموم من احد الا
سيكلمه ربه عز وجل ليس بينه وبينه ترجمان للفتح الفوقية
وضم الجيم او ضمهما يترجم عنه ولا حجاب بالجيم عند رواية ربه تعالى
والمراد بالحجاب ما في المانع من الرؤية لان من شاء احتجب المنع من الوصول
الى المراد فاستعير لفعله لعدم المنع وكثير من احاديث الصفات
تخرج على الاستعارة التمثيلية وهو ان تتركب اشياء في وصف
ثم يعتبر لوازم احدها حيث يكون جملة الاشتراك وصفا فينتزع
كما له في الاستعارة بواسطة شيء آخر مشبه ذلك للمستعار مبالغة في ابتنا

المشترك وبالحمل على هذه الاستعارة التخييلية يحصل التخلص
منهما وفي النجم ويحتمل ان يراد بالحجاب استعارة تحسوس
لمعقول لان الحجاب حسي والمنع عقلي والله تعالى منزه عما
يجنه فالمراد بالحجاب منعه ابصار خلقه وابصارهم اياه كما كشفنا
فاذا اشكل كشف ذلك عنهم انتهى ملخصا مما حكاه في الفتح عن الحافظ
الصلاح العلائي والحديث سبق في الرقاق ه وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد
العمي عن ابي عمران عبد الملك ابن حبيب الموذن من علماء البصرة
عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه عبد الله بن قيس ابن موسى
الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
جنتان مبتدا من فضة خبر قوله اي بهما والجملة خبر المبتدا
الاول ومتعلق من فضة محذوف اي انتهما كائنة من فضة
وما فيهما عطف على انتهما وكذا قوله وجنتان من ذهب اي
وما فيهما وفي رواية حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن ابن بكر
ابن ابي موسى عن ابيه قال احماد لا اعلمه الا قد رفعه قال جنتان
من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق لاصحاب اليمين
رواه الطبراني وابن ابي حاتم ورجاله ثقات واستشكل ظاهره
اذ مقتضاه ان الجنتين من لا من ذهب فيهما وبالعكس حديث
ابي هريرة رضي الله عنه قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة
ما بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة رواه احمد
والترمذي وصححه ابن حبان واجيب بان الاول صفة ما في كل
جنة من آنية وغيرها والثاني صفة حوائط الجنان كلها
وما بين القوم وبين ان ينظروا الا ربهم الا رداء الكبر بكسر الكاف
وسكون الموحدة وفي نسخة الكبرياء على وجهه في جنة عدن
اي جنة اقامة وهو ظرف للقوم لا الى الله تعالى اذ لا محل له
الا مكنية وقال القرطبي متعلق بمحذوف في موضع الحال من القوم
مثل كائنين في جنة عدن قال في شرح المشكاة على وجهه حال
من رداء الكبرياء والعامل معنى ليس وقوله في الجنة متعلق بمعنى
الاستقرار في الظرف فيفيد ان القوم انتفاء هذا في غير الجنة
والله اشار الخ التوربشتي بقوله يريد ان العدد المومن
اذا تبوأ مقعده من الجنة تبوأ والحجب مرتفعة والموانع التي



تحجبه عن النظر الى ربه مضمحلة الا ما يصدهم من هيبة الجلال
وسبحات الجمال والبهاء الكبرياء فلا يرتفع ذلك منهم الا برافته
ورحمته تفضلا منه على عباده قال الطيبي وانشد في المعنى
اشتاقه فاذا اطرقت من اجلاله ه لاحتشامي هابه وصيانة بجماله
ه واصد عنه تجلدا وارومه طبق خيال ه انتهى والحديث من المشتبه
اذ لا وجه حقيقة ولا رد افاما ان يعوض او يوول كان يقال
استعار لعظم سلطان الله وكبريائه وعظمته وجلاله الموانع ادرك
ابصار البشر مع ضعفها لذلك نزع الكبرياء واذا تعوية ابصا
وقلوبهم كشف عنهم حجاب هيبته وموانع عظمته وقال ابو العباس
القرطبي الرداء استعارة كنى بها عن العظمة كما في الحديث الاخر الكبر
ردائي والعظمة ازاري وليس المراد الثياب المحسوسة لكن المناسبة
ان الرداء والازار لما كانا ملازمين للمخاطب من العرب عبر عن العظمة
والكبرياء بهما انتهى واستشكل في الكواكب ظاهر الحديث بانه يقضي
ان رؤية الله غير واقعة واجاب بان مفهومه بيان قرب النظر
اذ نزع الكبرياء لا يكون ما نعا من الرؤية فقد عن زوال الموانع عن
الابصار بان المراد الرداء قال الحافظ ابن حجر وحاصله ان رداء الكبرياء
مانع من الرؤية فكان في الكلام حذفا تقديره بعد قوله الا رداء
الكبرياء فانه يمنع عليهم برفعه فيحصل لهم الفوز بالنظر اليه فكان
المراد ان المومنين اذا تبوؤا مقاعدهم من الجنة لولا ما عندهم
من هيبة الجلال لما حال بينهم وبين الرؤية حائل فاذا اراد اكرامهم
فهم برافته وتفضل عليهم بتبوئهم على النظر اليه سبحانه وتعالى
انتهى وهو معنى قول التوربشتي السابق والحاصل ان رؤية الله تعالى
واقعة يوم القيمة في الموقف لكل احد من الرجال والنساء قال العوم من
اهل الجنة تقع ايضا للمنافقين وقال امرؤن وللكافرين ايضا ثم
يحجبون بعد ذلك ليكون حسرة واما الرؤية في الجنة فاجمع اهل السنة
على انها حاصلة للانبياء والرسل والصديقين من كل امة ورجال
المومنين من البشر من هذه الامة واختلفي في نا هذه الامة فقيل
لا يرين كما هي منصوصا في المنام ولم يرد في احاديث الرويا التصريح
برويتهن وقيل يرين اخذا من عمومات النصوص الواردة في الرؤية
ويرين في مثل ايام الاعياد لاهل الجنة تجليا عاما فيرينه لحديث
ابن عند الدارقطني مرفوعا اذا كان يوم القيمة رأى المومنون ربهم

عز وجل فاحذرهم عمدا بالنظر اليه في كل جمعة ويراه المومنات يوم
النظر ويوم الخروج ذهب الشيخ عز الدين ابن عبد السلام ان الملائكة
لا يرون ربهم لانهم لم يثبت لهم ذلك نبت لهم مثل في البشر وقد
قال تعالى لا تدركه الابصار فخرج منه مومنوا البشر بها لادلة النا
فبقي على عمومه في الملائكة ولان للبشر طاعات لم تثبت مثلها
للملائكة كالجهاد والصبر على البلايا والمحن وعمل المشاق في العبادة
لاجل الله وقد ثبت انهم يرون ربهم ويسلم عليهم ويبشرهم بالجنة
رضوانه عليهم ابدا ولم يثبت مثل هذا للملائكة انتهى وقد نقله
عنه جماعة ولم يتعقبوه بنكير منهم العز بن جماعة ولكن الاقوى
انهم يرونه كما نص عليه ابو الحسن الاشعري في كتابه الابانة فقال
افضل لذات الجنة رؤية الله تعالى ثم رؤية نبيه صلى الله عليه وسلم
فلذلك لم يحرم الله انبياءه المرسلين وملائكته المقربين وجماعة المومنين
والصديقين النظر الى وجهه الكريم ووافقه على ذلك البيهقي وابن
الهيم والجلال البلقيني والحديث سبق في تفسير سورة الرحمن ه وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله ابن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا عبد الملك ابن اعين بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين مهملة
ساكنة اخو زفر الكوفي وجامع ابن ابي راشد الصيرفي الكوفي
كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتطع مال امرئ مسلم
اخذ منه قطعة لقي بيمين كاذبة صفة ليمين يلقى الله عز وجل
وهو عليه غضبان المراد به لازمه وهو العذاب قال عبد الله
ابن مسعود ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من
الصدق ما لصدق هذا الحديث من كتاب الله جل ذكره ان الذين
يشترون اي يستبدلون بعهد الله وايمانهم مما حلفوا به ثمنا
قليلا متاع الدنيا اولئك لا خلاق لهم في الآخرة لا نصيب لهم فيها ولا
يكلمهم الله بما يسرهم الآية الى آخرها ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم
ولهم عذاب اليم والحديث سبق في الايمان في باب عهد الله ومطابقته
للترجمة هنا في قوله لقي الله وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بفتح الفاء عن ابي صالح
ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيمة بما يسرهم ولا ينظر

اليهم

اليهم نظر رحمة رجل حلف على سلعة ولابن ذر عن الحموي على سلعته
لقد اعطى بها بفتح الهمزة والطاء فرفع لبايعها اكثر مما اعطى بفتحها
ايضا الذي يريد شراءها وهو كاذب ورجل حلف على يمين اي
على محلوف يمين كاذبة بعد العصر ليس قيد ابل خرج مخرج
الغالب اذ الحكم مثله بقية اهل النهار عند قراغهم من المعاملات
او قصده للكونه وقت ارتفاع الاعمال ليقتطع لها مال امرئ
مسلم ورجل منع فضل ماء زاد عن حاجته من يحتاج اليه وفي الرد
رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن السبيل تقول الله عز وجل
يوم القيمة اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك اي
لتيسر حصوله وطلوعه من منبعه بعد تركك بل هو باقي وفضل
والحديث سبق في الرد في باب اثم من منع ابن السبيل من الماء ه
وبه قال حدثنا موسى بن اسحق الموسوي القنزي الحافظ قال حدثنا
عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني
عن محمد هو ابن سيرين عن ابن ابي بكرة عبد الرحمن عن ابيه ابن بكرة
بضم النون وفتح الفاء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال يوم النحر بعيني الزمان قد استدار استدارة كهيئة
يوم خلق الله عز وجل السموات والارض اي عاد الحج
الى ذي الحجة وبطل النسيء وذلك انهم كانوا يحلون الشهر الحرام ويحرمون
مكانه شهرا اخر حتى رفضوا تخفيص الاشهر الحرم وكانوا يحرمون
من شهر العام اربعة اشهر مطلقا ويجازاد واتى الشهور فيجعلونها
ثلاثة عشر واربعة عشر اي رجعت الاشهر الى ما كانت عليه وعاد يوم
الحج الى ذي الحجة وبطل تغيير انهم وصار الحج مختصا بوقت معين واستقام
حساب السنة ورجع الى الاصل الموضوع يوم خلق الله السموات
والارض السنة الهلالية اثنى عشر شهرا منها اربعة حرم لعظم حرمتها
وحرمة الذي قبلها وبعدها ثلاث ولابن ذر والاصيلي ثلاثة اي ثلاث سرد
متواليات ذو القعدة وذو الحجة بفتح القاف والحاء في اليونينية
والمشهور فتح القاف وكسر الحاء وحكي كسر القاف والحرم ورجب مضر
القبيلة المشهورة واضيف اليها لانهم كانوا متمسكين بتعظيمه الذي
بين جمادى بضم الجيم وفتح الدال وشعبان اي شهر هذا استفهام تقرير
قلنا الله ورسوله اعلم فيه مراعاة الادب والتحرز عن التقدم بين
يدي الله ورسوله فسكت عليه السلام حتى ظننا انه يسميه بغير

اسمه قال عليه الصلاة والسلام اليس ذا الحجة بنصب ذا خبر ليس
اي ليس هو اليوم ذا الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا بالتذكير قلنا
الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال
اليس البلدة بالنصب خبر ليس زاد في الحج الحرام بتاء التأنيث البلدة ۞
وتذكير الحرام الذي هو صفتها وسيوافيه استشكل وانه اجيب بانه
اضمحل منه معنى الوصفية وصارا اسما قلنا بلى قال فاي يوم
هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير
اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى وثبت قوله قال فاي يوم الى آخره
للكشميني والمستملي وسقط لغيرهما قال صلى الله عليه وسلم فان
دماكم واموالكم قال محمد اي ابن سيرين واحسبها بكرة لغتها
قال وأعراضكم جمع عرض بكسر العين موضع المدح والذم من
الانسان اي انها كذلك مايكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة
يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا زاد في الحج الى يوم تلقون
ربكم وستلقون ربكم هذا موضع الترجمة فنبأنا عن اعمالكم
الا بالتحقيق فلا ترجعوا فلا تصيروا بعدي بعد مفارقتي من موقفي
هذا او بعد موتي ضلالا لا يضم الضاد المعجمة وتشديد اللام
يضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب جملة مستأنفة مبينة
لقوله لا ترجعوا وهو الذي في الزرع ويجوز الجزم على تقدير
شرط اي ان ترجعوا بعدي الا بالتحقيق ليبلغ الشاهد هذا
المجلس الغايب عنه بتشديد اللام ليبلغ والذي في اليونينية
بتخفيفها فلعل بعض من يبلغه يكون الموجود ان يكون اوعى
احفظ لدين بعض من سمعه وسقط لغير ابي ذر لفظ له فكان
محمد هو ابن سيرين اذا ذكره اي الحديث قال صدق النبي صلى الله
عليه وسلم فان كثيرا من السامعين اوعى من شيوخهم ثم قال
صلى الله عليه وسلم الا هل بلغت الا هل بلغت مرتين واللام
مخففة اي بلغت ما فرض علي تبليغه من الرسالة والحديث بين
مطول ومختصر في غير ما موضع كالعلم والحج والمغازي والكتن

باب ما جاء في قول الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين
ذكر قريب على تاويل الرحم بالرحم او الترحم او لانه صفة موصوف
محذوف اي شيء قريب او على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول
او للاضافة الى المذكر والرحمة في اللغة رقة قلب والعطاف ۞

تقتضي

تقتضي التفضل والانعام على من ترق له واسما الله تعالى
وصفاته انما نوخذ باعتبار الغايات التي هي افعاله دون المبادي
التي تكون الفعالا ان رحمة الله على العباد انما ارادة الانعام عليهم
ودفع الضرر عنهم فيكون صفة ذات او نفس الانعام والدفع
فيعود الى صفة الافعال وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد العبدي قال حدثنا
عاصم الاحول بن سليمان ابو عبد الرحمن البصري عن ابن عثمان
عبد الرحمن بن مل النهدي عن اسامة ابن زيد بن حارثة انه
قال كان ابن وفي النذور بنت لبعض بنات النبي صلى الله عليه
وسلم هي زينب كما عند ابن ابي شيبة وابن بشكوال تقضي بفتح
اوله وسكون القاف بعده ضاد معجمة اي تموت والمراد انه كان
في النزع والمكسمي يقضي بضم اوله لبعده فارسلت اليه صلى
الله عليه وسلم ان ابنتها فارسل عليه الصلاة والسلام اليها
ان لله ما اخذ وله ما اعطى اي الذي اخذه هو الذي كان
اعطاه فان اخذه اخذ ما هو له وكل الى اجل مسمى مقدر موصل
فلتصبر ولتحتسب اي تنوي بصبرها طلب الثواب ليحسب لها
ذلك من عملها الصالح فرجعت اليها الرسول فاخبرها بذلك فارسلت
اليه فاقسمت عليه لياتينها قال اسامة فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقمت معه ومعاذ بن جبل ولابي ذر عن الكشميني
ومعه معاذ بن جبل وابي بن كعب وعبادة بن الصامت زاد في
الجنايز ورجال فلما دخلنا ناولوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي
او الصبية ونفسها تقلقل بضم اوله وفتح القافين تضطرب
في صدره او صدرها حشرجة قال كانها اي تنة شنة بفتح الشين
المعجمة والنون المشددة قربة يابسة فبكى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال سعد بن عبادة اتبكي يا رسول الله وزاد ابو نعيم
وتنهى عن البكا فقال عليه الصلاة والسلام انما يرحم الله من
عباده الرحماء جمع رحيم كالكرما جمع كريم وهو من صيغ المبالغة وسبق
الحديث في الجنايز والطب والنذور وبه قال حدثنا عبيد الله
بضم العين ابن سعد بن ابراهيم بكون العين بن سعد ابن الراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني قال حدثنا

ب

لمعوذ ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف قال
حدثنا ابي ابراهيم عن صالح بن كيسان مولى ابن عبد
العزيز عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اختصمت الجنة والنار الى
ربهما تعالى عجزا عن حالهما المشابه للخصومة او حقيقة
بان خلق الله تعالى فيهما الحياة والنطق وقال ابو العباس القرطبي
يجوز ان يخلق الله ذلك المقول في ما شاء من اجزاء الجنة والنار
لانه لا يشترط عقل في الاصوات ان يكون محلها حيا على الراجح
ولو سلمنا الشرط لجاز ان يخلق الله في بعض اجزائها الحياة
حياة لا سيما وقد قال بعض المفسرين في قوله تعالى والدار الآخرة
لهي الحيوان ان كلا في الجنة حي ويحتمل ان يكون ذلك بلسان
الحال والاول اولى واختصاصها هو افتخار احدها على الاخرى
بمن يسكنها فتظن النار انها بمن القي فيها من عظماء الدنيا اثر غلبة
الجنة وتظن الجنة بانها بمن يسكنها من اولياء الله اثر غلبة الله
فقالت الجنة بارب مالها مقتضى الظاهر ان يقول مالي ولكنه
على طريق الالتفات لا يخطر لها الا ضعفا الناس وسقطهم بنية
الدين والطا الضعفا الساقطون من اعين الناس لنواضعهم
لربهم تعالى ودنوهم له وقالت النار يعني او تركت بضم التاء وكسر
الواو والراء بينهما مثلثة اختصصت بالمتكبرين والمتعظمين عليّ من
فقال الله تعالى مجيبا لهما بانه لا فضل لاحد كما على الاخرى وفي رواية
من يسكنكما وفي كلة هما اشارة الى ربهما اذ لم يتكلم كل واحدة
منهما الا اما اختصت به وقد رد الله في ذلك الى مشيته فقال تعالى
للجنة انت رحمتي زاد في سورة ق ارحم بك من شئت من عبادي وانما
سماها رحمة لانها تظهر رحمته تعالى وقال للنار انت عذابي اعذب بك
من شئت في سورة ص وانما انت عذاب بك من شئت من عبادي
ولكن لكل واحدة منكما ملؤها بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة
قال فاما الجنة فان الله لا يظلم من خلقه احدا وانه ينشئ للنار
من يشاء من خلقه فيلقون فيها لان الله تعالى ان يعذب من لم يكلفه
لعبادته في الدنيا لان كل شيء مكلف فلو عذبهم لكان غير ظالم لهم لانه
عما يفعل فتقول هل من مزيد ثلاثا حتى يضع الرب تعالى فيها قدمه
من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم او هو عبارة

عن زجرها وتسكينها كما يقال جعلته تحت رجلي ووضعته تحت
قدمي فتمتلئ وترد بضم الفوقية وفتح الراء بعضها الى بعض وتقول
قط قط قط بالتكرار ثلاثا للتاكيد مع فتح القاف وسكون الطا
مخففة فيهما اي حسبي وهذا الحديث قدمنا في تفسير سورة ق
خلاف هذه الرواية التي هنا فانه قال هناك واما النار فتمتلئ
ولا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا
وكذا في صحيح مسلم واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا فقال
جماعة ان الذي ورد هنا وهم المعلوب وجزم ابن القيم بانه غلط
متجاسرا بانه تعالى اخبر بان جهنم تمتلئ من ابليس واتباعه وكذا
انكرها البلقيني واحتج بقوله ولا يظلم ربك احدا وقال ابو الحسن
القابسي المعروف ان الله ينشئ للجنة خلقا قال ولا اعلم في شيء
من الاحاديث انه ينشئ للنار خلقا الا هذا انتهى واحتج بان
تعذيب الله العاصي لا يليق بكرمه بخلاف الانتقام على المتجبر المتمرد
وقال البلقيني محمله على اجرار تلقى في النار اكثر من حملة على
ذي روح لعذم لغيره بنب قال ابن الفتح ويمكن التزام ان
يكون في النار ذوي الارواح لكن لا يعذبون كما في الجنة ويحتمل ان
يراد بالانشاء ايجاد ما لا يعلمه الا الله والذي يعلمه الخلق
بدليل قوله فيلقون فيها وتقول هل من مزيد وقال في الكواكب
لا محذور في تعذيب الله من لا ذنب له اذ القاعدة القائلة بالحسن
والقبح العقليين باطلة فلو عذبه لكان عدلا والانشاء للجنة لا
ينافي الانشاء للنار والله يفعل ما يشاء ولا حاجة الى الحمل على الوهم
والله اعلم وقد قال حدثنا جعفر بن عمر بضم العين الضمري الحارثي بن سجرة
الازدي الحوضي قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة ابن دعامة
السدوسي عن انس رضي الله عنه عن النبي ولابوي الوقت وذر
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليصيبن اقوام من امتي العصاة
واللام للتاكيد كالنون الثقيلة واقوام نائب مفعول لسفع
بفتح السين المهملة وسكون الفا بعدها عين مهملة اثر قوي البرة
فتبقى فيهم بقية سواد من النار وقال الكرماني اللفح واللهب قال في
العيني وهو تفسير الشيء بما هو اخفى منه قال واللفح بفتح اللام وسكون
الفا وبالحا المهملة حر النار ووهجها وفي النهاية السفع علامة

تعتقل والديهم من أي النار ينوب بسبب ذنوب اصابها عمودية
لهم ثم يد خلهم الله عز وجل الجنة بفضل رحمته اياهم يقال لهم
الجهميون وقال همام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن يحيى مما سبق موصولا
في كتاب الرقاق حدثنا قتادة ابن دعامة قال حدثنا انس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم سمع قوله عز النبي الى اخره
لابي ذر ومراده بسياق هذا التعليق ان العنعنة في الطريق
الثابت محمول على السماع بدليل هذه السياق والله اعلم وقف
وبه المستعان باب قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض
ان تزولا اي يمنعهما من ان تزولا لان الامساك منع وسقط لفظ باب
لغير ابي ذر فقوله مرفوع على ما لا يخفى وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
اليشكري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي
عن علقمة ابن قيس عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه
انه قال جاء حبر من احبار اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا محمد ان الله يوم القيمة يضع السماء على اصبع والارض
على اصبع وفي باب قول الله لما خلقت بيدي ان الله يمسك
السموات على اصبع والارضين على اصبع والجبال والشجر على
اصبع والانهار على اصبع وسائر الخلق مما لم نذكر هنا على اصبع
وفي حديث ابن عمر عند الترمذي مر يهودي بالنبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا يهودي حدثنا فقال كيف نقول يا ابا القاسم
اذا وضع الله السموات على ذه والارضين على ذه والماء
ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه واشار ابو حفص
احد رواته اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام قال الترمذي حسن
غريب صحيح وقد جرى في امثالهم فلان يقول كذا باصبعه ويملكه
يخبر ثم يقول بعده انا الملك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
تعجبا من قول الحبر زاد في البيان المذكور حتى بدت نواجذه وقال
صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق
معرفته ولا عظموه حق تعظيمه وقال المهلب فيما نقله عنه في
الفتح الآية تقتضي ان السموات والارض ممسكة ممسكان
بعد الله تعالى عليها والحديث يقتضي انها ممسكان بالاصبع
والجواب ان الامساك بالاصبع محال لانه يقتضي ان ممسك قال

واجابه

واجاب عنه بان الامساك في الآية متعلق بالدنيا وفي الحديث
بيوم القيامة ومطابقة الحديث للترجمة يؤخذ من قوله
في الرواية الثابتة المتفق عليها بلفظ يمسك وهي للمؤلف
على عادته في الاعراض عن الاصباغ بالعبادة والله تعالى اعلم
باب ما جاء في خلق السموات والارض وغيرها من الخلائق كلهم
قال في الفتح كذا في رواية الاكثرين خلق وفي رواية الكشميهني في
خلق السموات قال وهو المطابق للآية وهو اي الخلق او المخلوق
فعل الرب تبارك وتعالى وامره نعوله كني فالرب تعالى بصفاته
كالقدرة وفعله اي خلقه وامره ولا اس ذر زيادة وكلامه فهو من
عطف العام على الخاص لان المراد بالامر هنا قوله كن وهو من
جملة كلامه وهو الخالق هو المكون غير مخلوق بتشديد الواو
المكسورة من قوله المكون قال في الفتح لم ترد في الاسماء الحسنى ولكن
ورد معناه وهو المصور واختلف في التكوين هل صفة فعل
قديمة او حادثة فقال الوحشمي وغيره من السلف قديمة وقال
الاشعري في احد قوليه في حادثة لئلا يلزم ان يكون المخلوق قديما
واجاب الاول بانه لو وجد في الازل صفة الخلق ولا مخلوق فاجاب
الاشعري بانه لا يكون خلق ولا مخلوق كما لا يكون ضارب ولا
مضروب قالوا لزموه عدوث صفات فيلزم حلول الحوادث بالله
فاجاب بان هذه الصفات للحدث في الذات حديد اقتضى
بانه يلزم ان لا يسمى في الازل خالقا ولا رازقا وقد سماه الله تعالى بذلك
وقد بينا فيما انه الخالق الرازق فانفصل بعض الاشعرية بان
اطلاق ذلك انما هو بطريق المجاز وليس المراد بعدم التسمية عدمها
بطريق الحقيقة ولم يرتض بعضهم هذا الجواب قال وهو منقول عن
الاشعري نفسه ان الاسامي جارية مجرى الاعلام والعلم ليس بحقيقة ولا
مجاز في اللغة واما في الشرع فلفظ الخالق والرازق صادق عليه
تعالى بالحقيقة الشرعية والبحث انما هو فيها لا في الحقيقة اللغوية
فالزموه بحق ان اطلاق اسم الفاعل على من لم يقم به الفعل فاجاب
بان الاطلاق هنا شرعي لا لغوي قال الحافظ ابن حجر ونصر في المجاز
في هذا الموضع تقتضي موافقة الاول والصواب انه لم يرد الوقوع
في مسألة حوادث لا اول لها وبالله التوفيق وقطع الابي در وصل بقال
الزماني وهو ولي لفظ غير مخلوق قال في فتح الباري سياق المؤلف

يقتضي التفرقة بين الفعل وما ينشأ عن الفعل قال الاول من
صفات الفاعل والباري غير مخلوق فصفاته غير مخلوقة
واما مفعوله وهو ما ينشأ عن فعله غير مخلوق ومن لم يعقله
بعقوله وما كان بفعله وامره وخلقه وتكوينه فهو مفعول
ومخلوق ومكون بفتح الواو المشددة وقال الحصني في كتابه
خلق افعال العباد اختلف الناس في الفاعل والمفعول
فقالت القدرية الافاعيل كلها من البشر وقالت الجبرية
كلها من الله وقالت الجهمية الفعل والمفعول واحد وكذلك
قالوا الكل مخلوق وقال السلف التخليق فعل الله وافاعيلنا
مخلوقة ففعل الله صفة الله والمفعول من سواه من المخلوقات
وبه قال حدثنا سعيد ابن ابي مريم الحكم بن محمد قال
الحافظ ابو نعيم الجعفي مولاهم قال اخبرنا محمد ابن جعفر ابي
ابن ابي كثير المدني قال اخبرني مالك اخبرني سليمان بن يسار عن عبد الله
ابن ابي عمر المدني عن كريب ابي رشد ابن مولى ابن عباس عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال بت في بيت ميمونة ام
المومنين رضي الله عنها وهي خالته ليلة والنبي صلى الله عليه
وسلم عندها في ليلتها لانظر كيف صلاة رسول الله صلى
الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني بالليل فحدث رسول الله
صلى الله عليه وسلم مع اهله زوجته ميمونة ساعة ثم رقد فلما
كان ثلث الليل الاخر او بعضه ولابي ذر عن الكشميهني او نصفه
قعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر الى السماء فقرأ ان في خلق
السموات والارض اي لادلة واضحة على صانع قوي عليم حكيم
قادر الى قوله لاولي الالباب اي لمن اخلص تعقله عن
الهوى خلوص اللب عن القشر فيري ان الوضع المحدث في
الجواهر يدل على حدوث الجواهر لان جوهرا ما لا ينفك عن
عرض حادث وما لا يخلو عن الحادث فهو حادث ثم حدوثها
يدل على محدثها وقدمه يدل على الاحتياج الى محدث اذ ما لا
يتناهي وحسن صنعه يدل على علمه واتقانه يدل على حكمته
وبقاؤه يدل على قدرته ثم قام صلى الله عليه وسلم فتوضأ
واستن فاستاك ثم صلى احدى عشر ركعة توتر في اثرهن الى
عمراه فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين

ثم اوتر

ثم اوتر بواحدة والحاصل انه عشر ثم اذن بلال بالصلاة فصلى
ركعتين ثم خرج فصلى للناس الصبح والحديث سبق
بالعمران هذه ايات بالتنوين نكرها وقد تبعت
كلمتنا لعبادنا المرسلين الكلمة قوله انهم لهم المنصورون
وان جندنا لهم الغالبون وسماها كلمة وهي كلمات لانها لما انتظمت
في معنى واحد كانت في حكم كلمة مفردة والمراد بها القضاء
المتقدم منه قبل ان يخلق خلقه في ام الكتاب الذي جري به القلم
بعلو المرسلين على عدوهم في مقادم الحجاج وملاحم القتال
في الدنيا وعلوهم عليهم في الاخرة وعن الحسن ما غلب نبي في
حرب والحاصل ان قاعدة امرهم واساسه والغالب الظفر
والنصر وان وقع في بعض ذلك سوب من الابتلاء والمحنة
والعبرة للغالب ه وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابن شهاب محمد الله
ابن مسلمة عن الاعرج عبد الله بن ذكوان عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله
الخلق اي لما اتمه كتب اثبت في كتابه عنده فوق عرشه
ان رحمتي سبقت غضبي قال في الكواكب فان قلت صفاته
تعالى قديمة فكيف تتصور السبق وبينهما قلت هما من صفات
الفعل لا من صفات الذات فيجوز سبق احد الفعلين الاخر
وذلك لان الصادر من مقتضيات صفته كالذي عنده
فانه سبب معصية العبد وقال في فتح الباري اشار ابو
الثجاري الى ترجيح القول بان الرحمة من صفات الذات بكون
الكلمة من صفات الذات فمهما استشكل في الطلاق السبق في
صفة الرحمة حاصله في صفة الكلمة ومهما اجيب به عن
قوله سبقت لنا حصل به الجواب عن قوله سبقت رحمتي قال
وقد عمل عن مراده من قال ذل وصف الرحمة بالسبق على
انها من صفات الفعل والحديث اخرجه النسائي في الكبرى
وبه قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة ابن الحجاج
قال حدثنا الاعمش سليمان قال سمعت زيد ابن وهب
الجهني هاجر فغابته رؤيته صلى الله عليه وسلم قال سمعت عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه حدثنا ولابي ذر عن الكشميهني

قال وله عن الحموي والمستملي يقول حدثنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو الصادق في نقله المصدوق فيما وعده به ربه
ان خلق احدكم قال ابو البقا لا يجوز في ان الا الفتح لانها قبله
حدثنا قال البدر الدماميني لا يجوز الا امران الفتح والكسر
اما الفتح فلما قاله واما الكسر فان بنينا على مذهب الكوفيين
في جواز الحكاية بعاقبه معنى القول دون حروفه فواضح
وان بنينا على مذهب البصريين وهو المنع ان يقدر قولا ٤
محذوفا يكون ما بعده محكيا به فيكسر هنا ان حينئذ بالاجماع
والتقدير حدثنا فقال ان خلق احدكم يجمع بضم اوله وفتح
ثالثه ان ما يخلق منه وهو النطفة تغر وتخزن في بطن امه
اربعين يوما واربعين ليلة ليستجمع فيما حتى يتهيأ للخلق ثم يكون
علقة دما غليظا جامدا مثله مثل ذلك الزمان وهو
اربعون يوما واربعون ليلة ثم يكون مضغة قطعة لحم
قدر ما يمضغ مثله ثم يبعث اليه الملك ولابن ذر عن الحموي
والمستملي ثم يبعث الله الملك الموكل بالرحم في الطور
الرابع حتى يتكامل بنيانه وتشكل اعضاؤه فيؤذن بارتقاء
كلمات يكتبها فيكتب اجله للعقدة في الاثر رزقه
بسوقة الله ما تسبق به كلمة الله في رزقه حلالا وحراما
قليلا وكثيرا واجله طويلا او قصيرا وعمله اصالح ام لا
وشقي ام سعيد حسبما اقتضته حكمته وسبقت كلمته وكان
من حق الظاهر ان يقال سعادته وشقاوته فعدل عنه اما
حكاية لصورة ما يكتبه لانه يكتب شقي او سعيد او العدول
انه شقي او سعيد فعدل لان الكلام مسوق لهما والتفصيل
وارد عليهما قاله في شرح المشكاة وقال في المصابيح ام اب
في قوله ام سعيد هي المتصلة فلا بد من تقدير الهمزة محذوفة
اي اشقي ام سعيد فان قلت كيف يصح تسليط نقل الكتابة
على هذه الفعلية الانشائية التي هي من كلام الملك فانه يقال
ربه في الحين اشقي هو ام سعيد فما اخبر الله به من سعادة او شقاوة
كتبه الملك ويقتضي الظاهر ان يقال وشقاوته وسعادته
فما وجه ما وقع هنا قلت ثم مضاف محذوف تقديره وجواب
اشقي ام سعيد وجواب هذا اللفظ هو شقي او هو سعيد فحصون

هذا الجواب

هذا الجواب هو الذي يكتب وانتظم الكلام ولله الحمد وهو
نظير قولهم علمت ازيد قايم اي جواب هذا الكلام ولولا
ذلك لم يستقم ظاهر لمنافاة الاستفهام لحصول العلم وتحقق
ثم ينفخ فيه الروح هو تمام صورته فان احدكم ليعمل بعمل
اهل الجنة من الطاعة حتى لا ولابن ذر عن الحموي والمستملي
حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع هو مثل يضرب لمعنى
المقاربة الى الدخول فيسبق عليه الكتاب الذي كتبه الملك
وهو في بطن امه عقب ذلك فيعمل بعمل اهل النار من
المعصية فيدخل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون
بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل
الجنة فيدخلها فيه ان ظاهر الاعمال من الطاعات والمعاصي
انما هي امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في العاقبة الى ما
سبق له القضاء وجرى به المقدر في السابق وسبق ذلك في
علم الخالق وغيره والله الموفق والمعونة وبه قال حدثنا
خليفة بن يحيى الكوفي قال حدثنا عمر بن ذر بضم العين وذر
بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني قال سمعت ابي ذر
ابن عبد الله بن زرارة الهمداني يحدث عن سعيد ابن جبير الوالبي
مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم انزل الله
قال الجبريل يا جبريل ما يمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزل
الله ما نتنزل الا بامر ربك والتنزل على معنيين معنى النزول
على مهل ومعنى النزول على الاطلاق والاول الليق هنا
يعني ان نزولنا في الاحايين وقتا عن وقت ليس الا بامر الله
له ما بين ايدينا وما خلفنا الى اخر الاية اي ما قدم منا وما خلفنا
من الامكنة فله ملك ان ننتقل من مكان الى مكان الا بامر الله
ومشيئته قال هذا لجبريل وفي رواية ابي ذر كان هذا وفي رواية
ابي ذر عن الحموي والمستملي فان هذا لكان والجواب محمد صلى الله
عليه وسلم وبه قال حدثنا يحيى قال الحافظ ابن حجر هو ابن
جعفر اي الازدي البيكندي الحافظ وقال الكرماني هو ابن
موسى الختي او ابن جعفر قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن
الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن علقمة ابن قيس عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كنت امشي مع رسول الله صلى

الله عليه وسلم في حرث بالحا المهملة المفتوحة
وسكون الراء بعدها مثلثة ولكشميهني في حرب بفتح الحا
المهملة وكسر الراء بعدها موحدة او بكر ثم فتح بالمثناة
تحتية وهو مبني على عسيب بالمهملتين بفتح الاول وكسر
الثاني ام موحدة بعدها تحتية ساكنة عصي من جريد النخل
فمر يقوم من اليهود فقال لبعضهم لبعض سلوه عن الروح
الذي يحيى بدن الانسان وتديره عن مسلكه وامن اجله
او ما هيتها او عن جبريل او القرآن او الوحي او غير ذلك
وقال بعضهم لا تسألوه عنه فيسألوه عن الروح والذي
في النوادر عن الروح فسألوه فقام عليه الصلاة والسلام
متوكيا على العسيب وانا خلفه فظننت فتحققت انه يوحى
اليه فقال ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي اي
مما استأثر بعلمه وعجزت الاوائل عن ادراك ماهيته بعد تفاوت
الاعصار الطويلة على الخصوص فيه اشارة الى تجهيز العقل عن
ادراك موجد مخلوق مجاور له كالدال على انه عن ادراك خالقه
اعجز وما اوتيتم من العلم الا قليلا لكم والخطاب عام او هو
خطاب لليهود خاصة فقال بعضهم لبعض قد قلنا لكم لا تأتوه
لا تستقبلكم بشيء تكرهونه وذلك انهم قالوا ان فسره فليس
بنبي وذلك ان في التوراة ان الروح مما انفرد الله بعلمه
ولا يطلع عليه احدا من عباده فاذا لم يفسره دل على نبوته وان
يكن هو نبيا وحقق في نفس الامر اولم يقل حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد
عبد الله ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله عز وجل
لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته
الواردة في القرآن بان يتقبله الجنة بفضله او يرجعه الى
مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر بلا غنيمة ان لم يغنم
او من اجر مع غنيمة ان غنم او قوله تكفل الله قال في الكواكب
هو من باب التنبيه اي هو كالكفيل اي كأنه التزم علا بسبيله
الشهادة بادخال الجنة وعلامته اللامة الرجع بالاجر والغنيمة
اي اوجب تفضلا على ذاته بمعنى لا تخلو من الشهادة او اللامة

فعلى

فعلى الاول يدخل الجنة بعد الشهادة في الحال وعلى الثاني لا تنفك
عن احدهما او غنيمة مع جواز الاجتماع بينهما اذ هي قضية معانقة
الخلود لما تقرر في الجمع والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا
محمد بن كثير بالمثلثة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش
سليمان عن ابي وائل بالهمز شقيق ابن سلمة عن ابي موسى
عبد الله ابن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال جاء رجل
اسمه لاحق بن ضمرة كما صرح في الجهاد الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل حمية بفتح الحا المهملة
وكسر الميم وتشديد التحتية الانفة وتحاقظ على ناموسه
ويقاتل شجاعة ويقاتل رياء اي ذلك في سبيل الله قال صلى الله عليه وسلم
من قاتل لتكون كلمة الله اي كلمة التوحيد هي العليا بضم
العين فهو اي المقاتل في سبيل الله عز وجل لا المقاتل حمية
ولا للشجاعة ولا للرياء والحديث سبق في الجهاد والحمس باب
قول الله تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون
اي فهو يكون اي اذا اردنا وجوده فليس الا ان يقول له
احدث فهو يحدث بلا توقف وهو عبارة عن سرعة الايجاد بان
ان مراده لا يمتنع عليه وان وجوده عند اراده غير متوقف
لوجود المأمور به عند امر الامر المطاع اذ اورد على المأمور
المطيع الممتثل ولا قول ثم والمعنى ان ايجاد كل مقدور على الله
تعالى بهذه السهولة فكيف يمتنع عليه البعث الذي هو من بعض
المقدورات فان قلت قوله كن ان كان خطابا مع المعدوم فهو
محال وان كان خطابا مع الموجود كان امرا بتحصيل الحاصل
وهو محال اجيب بان هذا تمثيل لنفي الكلام والمعاياة وخطاب
مع الخلق ما يعقلون ليس هو خطاب المعدوم لان ما اراد فهو
كائن على كل حال وعلى ما اراده من الاشياء ولو اراد خلق الدنيا
والآخرة عاجلها وآجلها من السموات والارض في قدر لمح البصر لقدر على ذلك
ولكن خاطب العباد بما يعقلون وقط لابن عمر قوله ان يقول
الى آخره وبه قال حدثنا شهاب ابن عباد بتشديد الموحدة
بعد فتح الشين المعجمة العبدي قال حدثنا ابراهيم ابن حميد بضم
الحا المهملة وفتح الميم بن عبد الرحمن الرؤاسي الكوفي عن اسمعيل
ابن ابي خالد البجلي الكوفي عن قيس اي ابن ابي حازم عن

المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لا تزال امتي قوما ظاهرين غالبين او عالين على
الناس بالبرهان حتى يأتيهم امر الله بقيام الساعة وامره نفاذ
بقيامها هو حكمه وقضاؤه وهو الغرض المناسب للترجمة وزاد
في الاعتصام وهم ظاهرون اي غالبون على من خالفهم وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله ابن الزبير قال حدثنا الوليد بن مسلم
الاموي الدمشقي قال حدثنا ابن جابر هو عبد الرحمن ابن يزيد
ابن جابر الازدي الشامي قال حدثني بالافراد عمير بن هانئ
بضم العين وفتح الميم وهاني بالهمز اخر الشامي انه سمع معوية
ابن ابي سفيان رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا تزال من امتي امة قائمة بامر الله عز وجل يحكمه الحق
ولا يضر من كذبهم ولا من خالفهم ولا يضرهم
ولا يضر من خذلهم حتى يأتي امر الله بالقاعة الساعة ويدل
على ذلك الواو للحال فقال مالك بن يخامر بضم التحتية وفتح
المعجمة وبعد الالف ميم مكسورة فراء سمعت معاذا المعين بن جبل
يقول وهم اي الامة القائمة بامر الله بالشام فقال معاوية
ابن ابي سفيان هذا مالك يعني ابن يخامر يزعم انه سمع معاذا يقول
وهم بالشام وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن عبد الله بن ابي حسين بضم الحاء وهو عبد الله ابن
عبد الرحمن ابن ابي حسين المكي القرشي النوفلي قال حدثنا نافع ابن
جبير بضم الجيم بن مطعم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال وقف
النبي صلى الله عليه وسلم على مضلة الكذاب في اصحابه فقال لهم
قال انا جعل الخصلة من نعته بتعته وكان في بدر رسول الله صلى الله
عليه وسلم قطع جريد لو سالني هذه القطعة ما اعطيتكموها ولن
ولن تعدوا امر الله فيك اي في نجاوز حكمه وثبت الواو مفتوحة
في تعدو على القاعدة مثل ان تغزو وفي بعض النسخ تعد في الاولى
وتخرجهم على الجزم بلن من لن تزع ولن ادبرت عن الاسلام ليعقرنك
الله ليمكنن الكلب ومطابقته للترجمة في قوله ولن تعدوا امر الله فيك
وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي عن عبد الواحد ابن زياد عن الاعمش سليمان عن ابراهيم
النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه

انه قال بينا

انه قال بينا نحن ليلة مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض
حرث المدينة بالحاء المهملة والمثلثة ولابي ذر حرث بالنون بالمدينة
بزيادة حرف الجر والمعنى اما او حرف شك حرب بكسر الحاء المهملة وفتح
الراء والتنوين بالمدينة وهو سوكا على عسيب فمر بيهود النخل معه
فمر قاعلى نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح
فقال بعضهم لا تسالوه ان يجي فيه بشيء تكرهونه وهو ايهامه
اذ هو مبهم في التوراة والقرآن مفتوحة فقال بعضهم لنسئلنه
عنه فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح فسكت
عنه النبي صلى الله عليه وسلم فعلمت انه يوحى اليه فقال ويسئلونك
عن الروح قل الروح من امر ربي المحمود على انه الروح الذي في
الحيوان سالوه عن حقيقته فاخبر انه من امر الله اي مما استاثر
بعلمه وقد سالوه عن خلق الروح اهو مخلوق ام لا وقولهم من اي
دين دليل خلق الروح فكان هذا جوابا وما اوتوا ابواو معه الفوقية
من العلم الا قليلا قال الاعمش سليمان هكذا اوقع في قرائتنا اوتوا وهو
خطاب لليهود لانهم قالوا قد اوتينا التوراة وفيها الحكمة ومن
يوت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا فقيل لهم انما علم التوراة قليل في
جنب علم الله قالقلة والكثرة من الامور الاضافية فالحكمة التي اوتيها
العبد خير كثير في نفسها الا انها اذا ضيفت الى علم الله تعالى فهي
قليلة قال في الفتح ووقع في رواية الكشميهني وما اوتيتم وقف
القراءة المشهورة والحديث سبق قريبا باب قول الله تعالى قل لو
كان البحر اي ماء البحر مدادا لكلمات ربي اي لو كتبت كلمات علم ربي
وحكمته وكان البحر مدادا لها والمراد بالبحر الجنس لنفد البحر قبل ان تنفد
كلمات ربي ولو جيبنا بمثله بمثل البحر مددا لنفد ايضا والكلمات غير
نافذة ومددا عينا والمراد مثل المداد وهو ما يمد به ينفد ولو انما
في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات
الله اي ولو ثبت كون الاشجار اقلاما وثبت البحر ممدودا بسبعة ابحر
وكان مقتضى الكلام ان يقال ولو ان الشجر اقلام والبحر مداد لكن
عدل عن ذكر المراد قوله يمده لانه مما تولد عن هذه الدواة وامدها بجعل
البحر الاعظم بمنزلة الدواة وجعل الابحر السبعة مملوءة مدادا فهي تصب
فيه مدادها ابدا صاحتى لا ينقطع والمعنى ولو ان اشجار الارض
اقلام والبحر ممدود بسبعة ابحر وكتبت بتلك الاقلام والمداد لتولد قل لو كان

البحر مداد الكلمات ربي واخرج عبد الرزاق في تفسيره من طريق
ابن الجوزا قال لو كان كل شجرة في الارض اقلام والبحر مداد لتقدا بها
وتكسرت الاقلام قبل ان تنفد كلمات الله وقال ابن ابي حاتم حدثنا
ابي سمعت بعض اهل العلم يقول قول الله انما كلمتي خلقناه تقدير
وقوله قل لو كان البحر مداد الكلمات ربي لنفد البحر الاية يدل على ان
البحر غير مخلوق لانه لو كان مخلوقا لكان له قدر وكان له غاية
ولنفذ كنفاد المخلوق فمن وثله قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا
لكلمات ربي الى اخر الاية ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض
في ستة ايام ارادا السموات والارض وما بينهما اي من الاحد الى الجمعة
لاعتبار الملايكة شيئا فشيئا وللاعلام بالتاني في الامور وان كل
عمل يوجد الان انما يحدث بعد شيء ادل على عالم مدبر مريد يصرفه
على اختيار ويجريه على مشيته ثم استوى على العرش اضاف الاستواء
الى العرش وان كان سبحانه مستويا على جميع المخلوقات لان العرش
اعظمها واعلاها ونفسر العرش بالسرير والاستواء بالاستقرار
كما يقوله المشبهة بالكلية لانه تعالى كان قبل العرش ولا مكان وصولا
كان لانه التغير من صفات الاكوان يغشى الليل النهار اي
يلحق الليل بالنهار او النهار بالليل يطلبه حثيثا حال من الليل اي
سريعا والطالب هو الليل كانه لسرعة مضيه يطلب النهار والشمس
والقمر والنجوم اي وخلقها مسخرات حال اي مذللات لامره
هو امر تكوين الاله الخلق والامر اي هو الذي خلق الاشياء
ولد الامر تبارك الله رب العالمين كثر خيره او دام بره من البركة
والنماء ذلل بالدعاء وسقط لابي ذر من قوله يغشى الليل النهار
الى اخره وقال بعد قوله النهار الاية وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله فضلا منه
تعالى لمن جاهد في سبيله ولا يخرجه من بيته الا الجهاد في سبيله
وتصديق كلماته بالافراد ولابي ذر عن الكشميهني والحمادي وتصديق
كلماته ان يدخله الجنة او يرده الى مسكنه الذي خرج منه بما نال
من اجر بغير غنيمة ان لم يغنموا ومن اجر مع غنيمة ان غنموا
والحديث سبق قريبا هذا باب بالتنوين في المشيئة والارادة

قوله قوله

فلا فرق بين المشيئة والارادة الا عند الكرامية حيث جعلوا المشيئة
صفة واحدة ازلية تتناول ما شاء الله تعالى زمانا من حيث يحدث
والارادة حادثة متعددة بعدد المرادات ودليل لاهل السنة قوله
تعالى وما تشاؤون الا ان يشاء الله قال امامنا الشافعي فيما رواه
البيهقي عن الربيع ابن سليمان عند المشيئة ارادة الله
وقد اعلم الله خلقه ان المشيئة له دونهم فقال وما تشاؤن
الا ان يشاء الله فليست للمخلوق مشيئة الا ان يشاء الله تعالى
له انتهى وقد دلت الاية على ان تعالى خالق افعال العباد
وانهم لا يفعلون الا ما يشاء وقال تعالى ولو شاء الله ما اقتتلوا
ثم اكد ذلك بقوله تعالى ولكن الله يفعل ما يريد فدل على ان
فعل اقتتالهم الواقع منهم لكونه مريد الله واذا كان هو
الفاعل لاقتتالهم فهو المريد لمشيتهم والفاعل لها فثبت
بذلك ان كسب العباد انما هو بمشيئة الله وارادته
ولو لم يرد وقوعه ما وقع وقسم بعضهم الارادة على
قسمين ارادة امر وتشريع وارادة قضا وتقدير فالاولى
متعلقة بالطاعة والمعصية سواء وقعت ام لا والثانية
شاملة لجميع الكائنات محيطة بجميع الحادثات طاعة ومعصية
والى الاولى الاشارة بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا
يريد بكم العسر والى الثانية بقوله تعالى فمن يرد الله ان
يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد ان يضله يجعل صدره
ضيقا حرجا وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور السابق
وخفض الباء وتاليه لغير ابي ذر فقوله وقول الله برفع قول
الملك من نشاء وقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا
الا ان يشاء الله وقوله تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن الله
يهدي من يشاء خلق فعل الاهتداء في من شاء قد لت هذه الايات
على اثبات الارادة والحكمة لله تعالى وان العباد لا يريدون
شيئا الا وقد سبقت ارادة الله تعالى وانه الخالق لافعال العباد طاعة
او معصية قال سعيد ابن المسيب عن ابيه نزلت الاية انك لا
تهدي من احببت في ابي طالب وقد اجمع المفسرون على انها
نزلت فيه كما قاله الزجاج وهذا التعليق وصله في تفسير
سورة القصص وقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر

عمك له المعتزلة بانه لا يريد المعصية واجيب بان معنى ارادة
البر التخيير بين الصوم في السفر ومع المرض والافطار
بشرطه وارادة العسر المنفية الالزام بالصوم في السفر في جميع
الحالات فالالزام هو الذي لا يقع لانه لا يريده وقد تكرر
ذكر الارادة في القرآن واتفق اهل السنة على انه لا يقع
الا ما يريده الله تعالى وانه يريد جميع الكائنات وانه لم يكن امر
بها وقالت المعتزلة لا يريد الشر لانه لو اراده لطلبه وتعين
على انه يلزمهم ان يقولوا ان المحال مراد لله تعالى وينبغي
ان ننزهه عنها واجاب اهل السنة بان الله تعالى قد يريد الشيء
ولا يرضاه ليعاقب عليه ويكون انه خلق الحنة والنار
وخلق كلا اهلا والزموا المعتزلة بانهم جعلوا انه يقع في
ملكه ما لا يريده وله قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا عبد الوارث بن سعد عن عبد العزيز ابن صهيب
عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا دعو تم الله عز وجل فاعزموا بالمسئلة وصل ثم الدعا
وفي الدعوات فليعزم المسئلة اي فليقطع الواله ويجزم به
حسن ظن بكرم ربه تعالى ولا يقولن احدكم ان شئت فاعطني
بهمزة قطع اي لان شرط المشيئة لعطائه لانه امر يتيقن الدلا
يعطي الا ان شاء فلا معنى لاشتراط المشيئة لانها انما تشترط
فيما يصح ان يفعل لبد ونهنا من اكراه او غيره ولذا اشار عليه
السلام بقوله فان الله لا مستكره له بكسر الراء والضاد في قوله
ان شئت نوع من الاستغناء عن عطائه كقول القائل ان شئت
ان تعطيني كذا فافعل ولا يستعمل هذا غالبا الا في مقام تكبر
بالغنا واما مقام الاضطرار فغالبا فيه عزم المسئلة وجد
الطلب والحديث سبق في الدعوات ومطابقته لما ترجم له هنا
في قوله ان شئت وبه قال حدثنا الوليد ان الحاكم ابن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم حي
قال المولى وحدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثنا اخي
عبد الحميد ابو بكر ابن ابي اويس الاصبحي عن سليمان ابن بلال
عن محمد ابن ابي عتيق عبد الرحمن الصديقي التيمي عن ابن شهاب
الزهري عن علي ابن حسين بضم الحاء ان اباه حسين ابن علي عليهما



السلام اخبره ان اباه علي ابن ابي طالب رضي الله عنه
اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليلة اي اتاهما في ليلة ونصب
فاطمة عطفا على الضمير المنصوب في طرقه فقال لهم لعلى
وفاطمة ومن عندهما حضهم الا بالتخفيف تصلون قال علي
رضي الله عنه فقلت يا رسول الله ان انفسنا بيد الله
استعارة لقدرته عز وجل فاذا شا ان يبعثنا بعثنا
ان لو قظنا للصلاة ايقظنا فانصرف رسول الله صلى الله
عليه وسلم مدبرا حين قلت له ذلك ولم يرجع بفتح اوله
وكسر الجيم الي بالتشديد شيا لم يجبني شيء ثم سمعته هو
وهو مدبر حال كونه يضرب فخذه بالتحتية تعجبا من
سرعة الجواب ويقول والحال انه وكان الانسان اكثر شيء
جدلا لا نصب على التمييز يعني ان جدل الانسان اكثر من
جدل كل شيء وقراءة الابتر كما قال في الكواكب اشارة الى
ان الشخص يجب عليه متابعة احكام الشريعة لا ملاطفة
المعتقدين ولذا اجمل جوابه من باب الجدل ومطابقة الحديث
في قوله اذا شا وسبق في باب قوله وكان الانسان اكثر شيء
جدلا من الاعتصام وبه قال حدثنا محمد ابن سنان
العوقي ابو بكر قال حدثنا فليح بضم الفا وفتح اللام وبعد
التحتية الساكنة حامية ابن سليمان العدوي مولاهم المدني
قال حدثنا هلال ابن علي عن عطا ابن يسار عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن كمثل
الزرع بالحا المهملة وتخفيف الميم الطاقة الغضة الرطبة
اول ما تنبت على ساق يبقى بالتحتية المفتوحة والقاف
المكسورة بعدها همزة ممدود ينحول ويرجع ورقه من حيث
انتهى الريح ولابن ذر عن الحموي والمستملي من حيث انتهى
الريح بالتوحد تكفيها بضم الفوقية وفتح الكاف وكسر
الفا مشددة بعدها همزة تقلعها وتحولها بالراء مرجعه الى الكاف
فاذا سكت الريح اعتدلت كذلك المؤمن يلفا بالفا بدل
بضم التحتية وفتح الكاف والفا المشددة ضربه مثلا للمؤمن
فانه يمرض مرة وكذلك حامله الزرع تعتدل مرة عند

سكون الريح وتضطرب اخرى عند هبوبها ومثل الكافر كمثل
الارزة بفتح الهمزة والزاي بينهما راء ساكنة اخرها هاء تانيث
شجر الصنوبر كما قاله ابو عبيدة وقال الداودي الارزة من اعظم
الشجر لا يميل الريح اكبر منها والتمر من اسفلها وروى اصحاب الحديث
بمكان الراء وروي كمثل الارزة على وزن فاعلة اي كمثل العجرة
الثابتة وروينا بتحريك الراء والذي رويناه باسكانها صحيح معتدل
حتى يقصمها الله عز وجل اذا شاء فيكون الموت اشد عندنا يا عليه
ومطابقة الحديث في قوله اذا شاء الصنا والحديث سبق في اوائل
الطب وبه قال حدثنا الحكم بن نافع ابو اليمن قال اخبرنا شعيب
هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قايم على المنبر زاد
ابو ذر عن الكشميهني يقول انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين
اي انما بقاؤكم بالنسبة الى ما مضى من سلف قبلكم من الامم كما بين
اما وقت صلاة العصر بالنسبة الى غروب الشمس اعطي اهل التوراة
التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا
ثم اعطينا القرآن فعملنا به حتى غربت الشمس فاعطينا قيراطين قيراطين
فقالوا ربنا هؤلاء اقل منا عملا واكثر اجرا قال هل ظلمتكم من اجركم
شيئا قالوا لا قال فذلك فضلي اوتيه من شئت وهذا موضع الترجمة من الحديث وسبق
في باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب من كتاب الصلاة
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي بضم الميم وسكون
المهملة وفتح النون قال حدثنا هشام هو بن يوسف الصنعاني

قال

قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة بن راشد عن
الزهري محمد ابن مسلم عن ابي ادريس عايذ الله بالجيم الخولاني
عن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه قال بايعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في رهط هم النقبا الذين بايعوا الملة العقبة على
قبل الهجرة فقال ابايعكم على التوحيد على ان لا تشركوا بالله
شيئا وعلى ان لا تسرقوا ولا تزنوا ولا
تقتلوا اولادكم وانما خصهم بالذكر لانهم كانوا غالبا يقتلونهم
خشية الاملاق والقائوا ببهتان يفترونه بين ايديكم وارجلكم وكني باليد والرجل
عن الذات لان معظم الافعال بهما ولا تعصوني ولابي ذر عن
الكشميهني ولا تعصوا في معروف وهو ما عرف من الشارع حسنه نهيا
وامرا فمن وفى منكم بتحقيق الفاء وتشديد الفاء فاجره
على الله فضله ووعدا بالجنة ومن اصاب منكم ايها المومنون
من ذلك شيئا غير الكفر فاخذ بعض الهمز وكسر الخاء المعجمة وفي
الايمان فعوقب به في الدنيا بان اقيم عليه الحد مثلا فهو اي
العقاب له كفارة وطهور بفتح الطاء اي مطهر الذنوب فلا
يعاقب عليها في الاخرة ومن ستره الله فذلك اي فامره الى
الله عز وجل ان شاء عذبه بعدله وان شاء غفر له بفضله والغرض
منه هنا قوله ان شاء عذبه وان شاء غفر له على ما لا يخفى وسبق في
كتاب الايمان بعد قوله باب علامة الايمان وبه قال حدثنا معلى
ابن اسد العمي ابو الهيثم الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو
وفتح الهاء ابن خالد البصري عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان نبي الله سليمان عليه السلام
كان له ستون امراة فقال لاطوفن الليلة على نسائي
اي لجامعهن فلم تحمل بكون اللام بعدها ميم مفتوحة وتخفيف النون وقد
يفتحان وتشديد النون كل امراة منهن وتلد بكون اللام وتخفيف
او فتح وتشديد وفي الملكية ولتلدن فارسا يقاتل في سبيل الله
عز وجل فطاف على نسائه اي جامعهن فما ولدت منهن الا امراة
واحدة ولدت شق غلام بكسر الشين المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني
جاءت بشق غلام وحكى الغساني في تفسيره ان الشق المذكور هو الجد
الذي ابي علي كرسيه قال نبي الله صلى الله عليه وسلم لو كان سليمان

استثنى قال ان شاء الله لحملت كل امراة منهن فولدت فارسا يقاتل
في سبيل الله عز وجل ولم يستثن لاتيا في سبعين وستين اذ
مفهوم العدد لا اعتبار له ورفع في الجهاد مائة امراة او تسع
وتسعون بالشك وجمع بان الستين حرابن وسواهن سراري
وفي احاديث الانبياء زيادة فوائد تراجع والله الموفق والمطابقة
بين الحديث والترجمة ظاهرة وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام
كما قاله ابو نعيم او هو ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذاء بالحاء المهملة والذال
المعجمة الممدود محمد ود عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي
يعوده بالدال المهملة من عاد المريض اذا زاره والاعرابي قال
الزمخشري في ربيع هو قيس ابن ابي حازم فقال صلى الله عليه
وسلم لا باس عليك طهور اي مرضك مطهر لذنبك ان شاء الله
قال ابن عباس قال الاعرابي استعاد القول عليه السلام طهور
وفهم ان النبي صلى الله عليه وسلم تزجى حياته فلم يوافق على ذلك
لما وجده من المرض الموذن بموته فقال بل حمى ولابن ذر عن الكشميهني
بل هي حمى تفور بالفاء تعلى بالغين المعجمة على شيخ كبير تزيره القبور
بضم الفوقية وكسر الزاي من ازاره اذا احمله عن الزيارة والجملة
المرفوع للحمى والمنصوب للاعرابي والقبور مفعول اي ليس كما
رجوت لي من تاخر الوفاة قبل الموت من هذا المرض هو الواقع
ولابد لما احسه من نفسه قال النبي صلى الله عليه وسلم
فنعم اذا فيه دليل على ان قوله لا باس عليك انما كان على طريق
التزجي لا على طريق الاخبار عن الغيب كذا في المصابيح وذكر
المولف الحديث في علامات النبوة وذكرت ثم ان الطبراني زاد فيه
انه صلى الله عليه وسلم قال للاعرابي اذا بيت فهي كما تقول
وقضاء الله كان قاما سمع من الغد الا ميتا وان الحافظ ابن حجر
قال ان لهذه الزيادة ظهر دخوله الحديث في علامات النبوة
وبه قال حدثنا ابن سلام هو محمد قال اخبرنا هشيم بضم الهاء
مصغرا ابن بشير عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن
عبد الرحمن السلمي ابن الهذيل الكوفي بن عمر منصور عن عبد
الله ابن ابي قتادة ابو ابراهيم السلمي عن ابيه ابن قتادة الحارث

ربعي

فنام

ربعي الانصاري انهم حينئذ ناموا عن الصلاة كذا اورده هنا
مختصرا حذف من اوله وساقه في باب حكم الاذان بعد ذهاب
الوقت بلفظ سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض
القوم لو عرست بنا يا رسول الله فقال اخاف ان تناموا عن الصلاة
قال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته
فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع
حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت على نومة
مثلها قط قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم حين شاء
وردها عليكم حين شاء فقضوا حوائجهم
وتوضوا حتى اذا ارتفعت الشمس وابيضت شددت الضاد من عز الوقت
اي صفت فصلى النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس الصبح
الغابة قضا والمطابقة ظاهرة وبه قال حدثني ابن نمير عبد
بضم القاف والزاي والنون المهملة الهمداني الكوفي المؤذن قال حدثنا
ابراهيم ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف والاغر
عبد الرحمن ابن هرمز قال البخاري وحدثنا اسمعيل ابن ابي اويس
قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد عن سليمان ابن بلال عن محمد ابن
ابي عتيق هو محمد ابن عبد الله ابن ابي عتيق وسهم ابي عتيق
محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق عن ابن شهاب الزهري
عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن وسعيد ابن المسيب ابن حزن المخزومي
احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال
انسب رجل من المسلمين هو ابو بكر الصديق كما في جامع سفيان
ابن عيينة والبعث لابن ابي الدنيا لكن في تفسير الاعراف التصريح
بانه من الانصار فيحمل بتعدد القصة ورجل من اليهود قيل انه
فنحاص وقد نظر سبق في المخصوصات فقال المسلم والله الذي اصطفى
محمدا على العالمين من خلق وانس وملائكة في قسم يقسم به فقال
اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك
فلطم اليهودي عقوبة على كذبه لما فهمه من عموم لفظ
العالمين الشامل للنبي صلى الله عليه وسلم والمقرر انه افضل

فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي
كان من امره وامر الملك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على
موسى فان اليهودي اما ان تنقيصه او يفضي بكم الى الخصومة
وقاله لواضعا او قبل ان يعلم سوددة عليهم فان الناس
يصعقون يغشى عليهم من الفزع عند النفخ في الصور يوم
القيامة فاصعق معهم فاكون اول من يفيق فاذا موسى
باطش اخذ بقوة بجانب العرش فلا ادري اكان ممن
استثنى الله فمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى
الله عز وجل في قوله فصعق من في السموات ومن في الارض
الا من شاء الله ومطابقة الحديث ظاهرة وسبق في الخصومات
وبه قال حدثنا اسحاق ابن ابي عيسى جبريل وليس له الا هذه
الرواية قال اخبرنا يزيد ابن هارون ابو خالد السلمي الواسطي
احد الاعلام قال اخبرنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة
عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم المدينة طابة يأتيها الدجال الا هور الكذاب
ليدخلها فيجد الملائكة على انقابها يحرسونها فلا يقربها الدجال
ولا الطاعون ان شاء الله تعالى وهذا الاستثناء للتبرك
والتاديب وليس لشك والغرض منه التحريض على سكنى المدينة
ليحترز سوابها من الفتنة والحديث سبق في الفتن وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة
وفتح العين المهملة ابن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي الحافظ
ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب قال
حدثني بالافراد ابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف ان ابا
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل
نبي دعوة مقطوع بها يتحتم ايمانا فاريد ان شاء الله عز وجل ان
اختبئ ان اوخر دعوتي شفاعة لامتي يوم
القيامة جزاه الله عنا افضل ما جزا نبيا عن امته وصلى
الله عليه وسلم وبه قال حدثنا يسرة بن صفوان بفتح
المهملة والسين المهملة ابن جميل بالجيم المفتوحة اللخمي قال
حدثنا ابراهيم ابن سعد بسكون العين ابن ابراهيم عبد
الرحمن ابن عوف عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد ابن المسيب



المخزومي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
وللنبي الوقت وذر قال النبي صلى الله عليه وسلم لبيا بفتح
ميم انا قائم رايتني بضم الفوقية رايت لغتي على قليب بفتح
القاف وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة موحدة بئر فنزعت
من مائها ما شاء الله عز وجل ان انزع ثم اخذها ابن
ابي قحافة ابو بكر الصديق رضي الله عنهما فنزع من البئر
ذنوبا او ذنوبين وهلوا وهلوين وفي نزعه ضعف والله
يغفر له ثم اخذها عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فاستحالت
في يده غربا بفتح الغين المعجمة وسكون الراء من الصغر
الى الكبر فلم ار عبقريا بكسر الموحدة وفتح القاف سيدا من
الناس يفري بفتح اوله وسكون الفاء ثم راء بفتح القاف وتشديد
التحتية اي لم ار سيدا يعمل عمله في غاية الاجادة ونهاية الاصلاح
حتى ضرب الناس حوله بعطن وهو الموضع الذي
يساق اليه الابل بعد السقي للاستراحة وهذا مثال لما جرى
للشيخين رضي الله عنهما في خلافتهما وانتفاع الناس بهما بعده صلى
الله عليه وسلم فكان عليه السلام هو صاحب الامر قائم به اكمل
قيام وقرر قواعد الاسلام وممهد اساسه واوضح اصوله
وفروعه فخلفه ابو بكر رضي الله عنه وقطع دابر اهل الردة
لما قبلها من الماء الذي به حياتهم وامنهم بالمستقيم لهم وليس في قوله
وفي نزعه ضعف حط من مرتبة ابي بكر وترجيح لعمر عليه
انما هو اخبار عن قصر مدة ولايته وطول مدة عمر وكثرة
انتفاع الناس به لاتساع بلاد الاسلام واما قوله والله
يغفر له فهي كلمة يدعو بها المتكلم كلما مه ولغت الدعامة
وليس فيها تنقيص ولا اشارة الى ذنب قال في الكواكب وسبق
ذلك وغيره في المناقب مع عمر وذكرته هنا لطوله الهمد
لله وبه قال حدثنا محمد ابن العلا ابو كريب الهمداني
الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد
بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة
بضم الموحدة وسكون الراء عامر او الحرث عن ابيه ابي
موسى عبد الله ابن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه السايل وربما قال جاءه

السائل او صاحب الحاجة قال لمن عنده من اصحابه استفتوا
في حاجته لدي فلتوخروا بسبب شفاعتكم قال في المصابيح
لم اتحرر الرواية في لام فلتوخروا هي ساكنة او مكسورة فان كانت
ساكنة تعين كونها لام الطلب وان كانت مكسورة احتمل
كونها للطلب وكونها لام فجر وعلى الاول ففيه دخول الامر
على الفاعل المخاطب وهو قليل وعلى الثاني فيحتمل كون
الفاز ايدة واللام متعلقة بالفعل المتقدم ويحتمل ان يكون
الفاز ايدة واللام متعلقة بفعل محذوف واستفتوا فاجعل
ان توجروا امركم لذلك انتهى قلت والذي في فرع اليونينية
وروية بكون اللام وتقضي الله على لسان رسوله ما شاء
ولابن ذر عن الحموي والمستملي ما شا اي نظهر الله على لسان
رسوله بالوحي او الالهام ما قدره في علمه انه سيكون والحديث
سبق في باب قول الله من يشفع شفاعة حسنة من كتاب الادب
وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى المعنى او ابو جعفر البلخي قال
حدثنا عبد الرزاق بن همام ابن نافع الحافظ الصنعاني
عن معمر هو بن راشد عن همام هو ابن منبه انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقولن احدكم
اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت اللهم ارزقني ان شئت
وعزم ذلك فلا شك في الفعول لا يستثنى وقوع مطلوبه
ولا تعلق ذلك بمشيئة الله ويلزم مسالته وليعزم مرغبا
حسن ظن بكرم اكرم الاكرمين ثم تعالى يفعل ما يشا لا مكره له
بكسر الراء تعالى الله نعم لو قال ان شا الله للتبرك لا للاستثناء
لم يكره والحديث سبق قريبا ومطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا
عبيد الله ابن محمد الكندي قال حدثنا ابو حفص عمر وعبد الرحمن
قال حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد
الله بضم العين ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه اي ابن عباس تمارى تنازع وتجادل
هو والحر بضم الحا المهملة وتشديد الراء ابن قيس ابن
حصن الفزاري بفتح الفا والزاي في صاحب موسى عليه السلام
اهو خضر فمر بهما ابي ابن كعب الانصاري فدعاه ابن عباس ثم
فقال له اني تمارينا تجادلنا انا وصاحبي هذا

الحر

الحر بن قيس في صاحب موسى الذي سال موسى السبيل الى
لقيه هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال
ابي نعم ان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا
بفتح ميم موسى في ملا بني اسرائيل ولابن ذر في ملا من بني
اسرائيل اي من اشرافهم او في جماعة منهم اذ جاه رجل
فقال يا موسى هل تعلم احدا اعلم منك قال موسى لا اعلم احدا اعلم
مني فاوحى بضم الهمزة ولابن ذر عن الكشميهني فاوحى الله الى موسى
عليه السلام بلى بفتح اللام كعلي عبدنا خضر اعلم منك علما
اعلمه من الغيوب وحوادث القدرة مما لا يعلمه الانبيا
منه الا ما اعلموا به فسال موسى السبيل الطريق الدليل
فجعل الله عز وجل له الحوت آية لموسى وقيل علامة على
مكان الخضر ولفتاه وقيل له يا موسى اذا فقدت الحوت بفتح القاف
فارجع فانك ستلقاه فكان موسى يتتبع بكون الفوقية
اثر الحوت في البحر فقال فتى موسى يوشع ابن نون لموسى ارايت
بمد الهمزة اذ اوينا اي نزلنا الى الصخرة اي الصخرة التي رقد عندها
موسى ان الى دون نهر الزيت وذلك ان الحوت اضطرب
ودخل في البحر فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره
قال موسى ذلك اي فقدت الحوت ما كنا نبغي اي الذي نطلب
علامة على وجد ان الخضر فارتدا على اثارهما يقصان تقصصا
فوجد احضرا عليه السلام وكان من شانهما الخضر وموسى ما
قص الله عز وجل في سورة الكهف ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله ستجدني ان شا الله صابرا وقوله فارادا
ربك والحديث سبق في باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى
الخضر من كتاب العلم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد ابن مسلم قال
التجادي بالتشديد اليه وقال محمد ابن صالح ابو جعفر البطرني المقري
الحافظ فيما رواه عنه مد الرحل حدثنا ابن وهب عبد الله
قال اخبرني بالافراد يونس من يزيد عن ابن شهاب الزهري
عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال في قحة الوداع نحن نازلون
غدا ان شا الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا اي تحالفوا قريش

ف

ها

ع بفتح المعجمة ابن ابي سلمة
التبوذكي بكسر الفوقية والنون
المنقوطة قال حدثنا الاوزاعي
ح ح ح

على الكفر من انهم لابنائكم واني هاشم وبني المطلب ولا يباعدو
ولا يساكنوهم على حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله عليه وسلم
وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها في الكعبة قال البخاري
يريد صلى الله عليه وسلم عن بني كنانة المحصب بضم الميم
وفتح الحاء والصاد المهملتين اخره موحدة موضع
بين مكة ومنى والخيف في الاصل ما انحدر من غلظ الجبل
وارتفع من مسيل الماء والحديث سبق في الحج من باب نزول
النبي صلى الله عليه وسلم مكة من كتاب الحج ومطابقته لاخفا
بها وبه قال حدثنا عبد الله ابن محمد المسندي قال حدثنا
ابن عيينة سفيان عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي العباس
السايب ابن فروخ الشاعر المكي الاعمى عن عبد الله ابن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه وفي رواية ابي ذر عن غير المحوي
والمستملي عن عبد الله ابن عمرو بفتح العين وسكون الميم
ابن العاصي وصوب الاول الدارقطني وغيره انه قال
حاضر النبي صلى الله عليه وسلم اهل الطائف ثمانية عشر يوما فلم يفتحها
وفي المغازي فلم ينل منهم شيئا فقال انا قافلون غدا ان شاء الله راجعون
الى المدينة ان شاء الله فقال المسلمون نقفل بضم الفاء وسكون القاف اي نرجع ولم يفتح حصنهم قال صلى الله
عليه وسلم فاغدوا على القتال بالغين المعجمة اي سيروا اول
النهار لاجل القتال فغدوا فاصابتهم جراحات لانا هل
الطائف رموهم من اعلاء السور فكانوا يأتونهم بسهام لا
ولا تصل السهام اليهم لكونهم اعلا السور ولم يفتح لهم فلما
راوا ذلك ظهر لهم تصويب الرجوع قال النبي صلى الله عليه
وسلم انا قافلون غدا ان شاء الله فكان بالشديد البنود ذلك فتبسم
فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في
المغازي باب قوله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن
اذن له اي اذن الله تعالى لمن شاء الامن وقع الاذن للشفيع
لاجله وهي اللام الثانية في قولك اذنت لزيد لعمرو اي لاجله
حتى اذا فزع عن قلوبهم اي كشف الفزع عن قلوب
الشافعين والمشفوع لهم بكلمة يتكلم بها رب العزة في اطلاقه
الاذن والتفريج ازالة الفزع وحتى غاية لطائفة من ان



ثم انتظار الاذن وتوقفا وفزعا من الراجين للشفاعة
والشفعا هل يؤذن لهم او لا يؤذن لهم كانه قيل بين لصوت
ويتوقفون ملبيا فزع عن حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا
سأل بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق اي القول
الحق وهو الاذن بالشفاعة لمن ارتضى وهو العلي الكبير
ذو العلو والكبرياء ليس لملك ولا لنبي ان يتكلم ذلك اليوم الا
باذنه وان تشفع الا لمن ارتضى وقال في الفتح والظن البخاري
اشار بهذا الى ترجيح قول من قال ان الضمير في قوله عن
قلوبهم للملائكة وان فاعل الشفاعة في قوله ولا تنفع الشفاعة
هم الملائكة يدل لذلك قوله بعد وصف الملائكة ولا يشفعون الا
لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون خلافا لمن زعم
ان الضمير للكفار المذكورين في قوله تعالى ولقد صدق عليهم
ابليس ظنه فاتبعوه كما تقدم لبعض المعتزلة ومن زعم ان المراد
بالفزع لهم حالة مفارقة الحياة وكون ابتداءهم اياه مستصحبا
الى يوم القيامة على طريق المجاز والجملة من قوله قالوا ادعوا الى
آخره معترضة وحمل هذا القائل على هذا الزعم ان قوله
حتى اذا فزع عن قلوبهم غاية لا لما من معنى ما قاد في انهم ما
ذكروه وقال بعض المعتزلة من المعتزلة المراد بالفزع الكفر
في قوله زعمتم اي تماديتم في الكفر الى غاية التفزيع ثم تركتم
زعمكم وقلتم قال الحق وفيه التفات في الخطاب الى الغيبة
ويلزم من سياق الكلام ان هناك فزعا ممن يرجو الشفاعة
هل لهم اذن له في الشفاعة او لا فكانه قال بين تصوت زمانا
فزع حتى اذا كشف الفزع عن الجميع بكلام نفسي له الله
في الطائفة الاذن بتأثيره ابذلك وسأل بعضهم بعضا ماذا قال
ربكم قالوا الحق اي القول الحق وهو الاذن في الشفاعة
لمن ارتضى قال الحافظ ابن حجر وجميع ذلك مخالف لهذا الحديث
الصحيح والاحاديث كثيرة نوديه والصحيح في اعرابها ما قاله
ابن عطية وهو ان المعنى تمدوا وكانه قيل وكلهم شفعا كما
تزعمون بل هم عنده عبيد مأمورون لا مرده الى ان نزول الفزع عن
قلوبهم والمراد بهم الملائكة وهو الطائف لتلك الاحاديث الواردة
في ذلك فهو المعتمد وعرض الحوفي هنا ذكر الاهل في الباب كله

اثبات كلام الله القائم بذاته تعالى ودليله انه قال ماذا اقال ربكم
ولم يقل ماذا اخلق ربكم وهذا اول باب ذكره المولف في مسئلة
الكلام وهي مسئلة طويلة وقد توارث القول بانه تعالى متكلم عن
الانبياء لم يختلفوا في ذلك احد من ارباب الملل والمذاهب وانما
اختلفوا في معنى كلامه وقدمه وحدوثه فعند اهل الحق ان
كلامه ليس من جنس الاصوات والحروف بل صفة ازلية
قائمة بذاته تعالى منافية للسكوت الذي هو ترك التكلم مع
القدرة عليه والآفة التي هي عدم مطاوعة الالة اما بحسب
الفطرة كما في الخرس او بحسب صنعتها وعدم طوعها احد القوة
كما في الفعولية هو بها امر اناه مخبر وعن ذلك يدل عليها بالعبارة
او الكتابة او الاشارة فاذا عبر عنها بالعربية فقرآن وبالسريانية
فاجيل وبالعبرانية فتوراه والاختلاف على العبارات دون
المسمى كما اذا ذكر الله السنة متعددة ولغات مختلفة والحاصل انه
صفة واحدة تتكثر باختلاف التعلقات كالعلم والقدرة وسائر
الصفات فان كلا منها واحدة قديمة والتكثر والحدوث انما
هو في التعلقات والاضافات لما آن ذلك الممتنع كما ذكر التوحيد
ولانه لا دليل على تكثر كل منها في نفسها وقد خالف جميع الطوائف
وزعموا انه لا معنى للكلام الا المنتظم من الحروف المسموعة الدالة
على المعاني المقصودة وان الكلام النفسي غير معقول ثم
قالت المعتزلة والحشوية ان تلك الاصوات والحروف مع توالي
وترتب بعضها على البعض وكون الحرف الثاني من كل كلمة مسبوقا
بالحرف المتقدم عليه كانت ثابتة في الازل قائمة بذات الباري
تعالى وتقدس وان المسموع من اصوات القراء والمرئي من اسطر
الكتابة نفس كلام الله في كلام طويل وتحقيق الكلام بينهم وبين
اهل السنة يرجع الى اثبات الكلام النفسي ونفيه والافاهل السنة
لا يقولون بتقدم الالفاظ والحروف وبعضها لا يقولون بحدوث
كلام نفسي واستدل اهل السنة على قدم كلامه تعالى وكونه نفسيا
لا حيا بان المتكلم من قام به الكلام لا من اوجد الكلام وكونه
كملا اما للقطع بان موجد الحركة في جسم اخر لا يسمى متحركا وان
الله تعالى لا يسمى خالق الاصوات مصوتا واما اذا سمعنا قايلا
يقول انا قايم نسميه متكلما وان لم نعلم انه الموجد لهذا الكلام بل

وان

وان علمنا ان موجده هو الله تعالى كما هو راي اهل الحق وحينئذ
فالكلام القائم بذات الباري تعالى لا يجوز ان يكون هو المعنى
المنتظم من الحروف المسموعة لانه حادث ضرورة انوله ابتدا وانتها
وان الحرف الثاني من كل كلمة مسبوق بالاول ومشروط بانقضايه
وانه يمتنع اجتماع اجزايه في الوجود ويتلاشى منها بعد الحصول
والحادث يمتنع قيامه بذات الباري تعالى فتعين النفسي القديم
وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد والقرآن كلام الله صفة من صفات
ذاته وليس شيء من صفات ذاته مخلوقا ولا محدثا ولا حادثا قال
تعالى الرحمن علم القرآن خلق الانسان فخص القرآن بالتعليم لانه
كلامه وصفته وخص الانسان بالتخليق لانه خلقه ومصنوعه
ولولا ذلك لقال خلق القرآن والانسان في ايات اوردها الم علي
ذلك لا نطيل بها وقال الله جل ذكره من ذا الذي يشفع عنده
الا باذنه اي ليس لاحد ان يشفع عنده لاحد الا باذنه ومن زعم
كان لفظها استثنا ما فمعناه النفي ولا ادخلت الا في قوله الا باذنه
وعنده منحل متعلق بيشفع او بمحذوف لكونه من الضمير في يشفع
اي لا يشفع مستقرا عنده وفي هذا الوجه بانه اذا لم يشفع عنده
من هو عنده وقرب منه فشفاعة غيره ابعد وهذا بيان لملكوته
وكبريايه وان احدا لا يتمالك ان يتكلم يوم القيامة الا اذا اذن له في
الكلام وفيه رد لزعم الكفار ان الاصنام تشفع لهم وقال مروق
وهو ابن الاجدع مما وصله البيهقي في الاسماء والصفات من طريق
ابن معونة عن الاعمش عن مسلم بن صبيح وهو ابو الضحى عن مروق
عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه اذا تكلم الله بالوحي
سمع اهل السموات شيئا ولفظ البيهقي وهو عند احمد سمع اهل
السما صلصلة كجر السلسلة على الصفا فيصعقون فلا يزالون
كذلك حتى ياتيهم جبريل فاذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم فاذا فزع
عن قلوبهم وكشف الصوت بالتنوين بعد الكاف المخففة الصوت
المخلوق لاسماع اهل السموات والارض فاطلق بتنزيه الباري جل وعلا
عن الصوت المستلزم للحدوث ولابن زرعن الكشميهني وبث الصوت
مثلثة فمهملة ضد قبضه قرءوا انه الحق من ربكم بالكاف وقطف
لغة ابن ذرناد وامّا ما قال ربكم لانهم سمعوا من الاول ولم
يفهموا معناه كما يبنبغي لقرءهم قالوا قال الحق وفي رواية احمد ويقولون

يا جبريل ماذا قال ربكم قال فيقول الحق قال فينادون الحق الحق
قال البيهقي ورواه احمد بن ابي شريح الرازي وعلي ابن اشكاب
وعلي بن مسلم كلاهما عن ابن عيينة مرفوعا اخرجه ابو داود في
السنن بهم ولفظ مثله الا انه قال فيقولون ماذا قال ربك وتقدم
بضم اوله بصيغة المجهول وفي كتاب العلم بصيغة المعلوم عن جابر
اي ابن عبد الله الانصاري عن عبد الله ابن انيس بضم النون
وفتح النون الانصاري انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول يحشر الله عز وجل العباد يوم القيامة فيناديهم بصوت يسمعه
بصوت مخلوق غير قائم بذاته او بامر تقالي من ينادي فيفيد مجاز
الحذف وقال البيهقي الكلام ما ينطق به المتكلم وهو منقوض في نفسه
ومنه قول عمر في حديث السقيفة وكنت هيأت في نفسي كلاما
فسماه كلاما قبل التكلم به فان كان المتكلم ذا مخارج سمي كلامه
ذا حروف واصواتا وان كان عن ذي مخارج فهو قول وعلى ذلك جاء
القرآن ليس بذي مخارج فلا يكون كلامه حروفا واصواتا فانه انما سمعه
السامع ثلاثة حروف واصوات واما حديث ابن انيس فاختلف
الحفاظ في الاحتجاج برواياته لسوء حفظه وقد ثبت لفظ
الصوت في حديث صحيح مرفوع غير حديثه فان ثبت رجع الى حديث
ابن مسعود بعينه ان الملائكة تسمع عند حصول الوحي صوتا
فيحتمل ان يكون صوت النبي او الملك الآتي بالوحي او صوت نفخة
الملك واذا احتمل ذلك لم يكن نصا في المسئلة اذ ان الراوي اراد
فينادي بذا اعبر عنه بقوله بصوت قال في الفتح وهذا يلزم منه
ان الله لم يسمع احدا من ملائكته ولا رسله كلاما مدة نزول الوحي عليهم اياما وحاصل
الاحتجاج المنفي الرجوع الى القياس على اصوات المخلوقين لانها
التي عهد انها ذات مخارج ولا يخفى ما فيه اذ الصوت قد يكون من غير
مخارج كما ان الرؤية قد تكون من غير اتصال اشعة كما تقرر سلمنا
لكن يمنع القياس المذكور وصف الخالق لا تقاس على صفة المخلوقين
واذا ثبت ذكر الصوت بهذه الاحاديث الصحيحة وجب الايمان
به مع التفويض واما التاويل وقوله يسمعه اي الصوت من بعد
كما يسمعه من قرب فيه خرق العادة في سائر الاصوات المتفاوتة
ظاهرا بين القريب والبعيد وليعلم ان المسموع كلام الله كما ان من سمع
لما كلمة الله كان يسمعه من جميع الجهات ويقول تعالى انا الملك ذو

الملك



الملك انا الملك لا ما لك الا انا ولا يجازي الا انا وهو من حصر المبتدا
في الخبر وقال الحليمي هو ما خوذ من قولهم ملك يوم الدين وهو الحساب
المجازي لا يقضي عمل عامل وقال في الكواكب فاختار هذا اللفظ لان فيه
اشارة الى الصفات السبع الحياة بالعلم والارادة والقدرة والسمع
والبصر والكلام ليمكن المجازاة على الكليات والجزييات قولا وفعلا وبه
قال حدثنا علي ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قضى
الله الامر في السماء وعند الطبراني من حديث النواس ابن
سمعان مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي ضربت الملائكة باجنحتها
حال كونها خضعانا بضم الخاء وسكون الضاد المعجمتين خاضعين طايعين
لقوله جل وعلا كانه اي القول المسموع سلسلة صوت سلسلة
على صفوان حجر املس قال علي هو ابن المديني وقال غيره اي عن سفيان
ابن عيينة صفوان بفتح الفاء صحيح عليه في الفرع كاصله كالسكون
في اوله يفذهم بفتح اوله وضم الفاء بينهما نون ساكنة والذال معجمة
وقيل بالقاف قال الاختلاف في فتح فاصفوان وسكونها واما ينفذهم ففيه
تحريف بالتعديل من ترك بن سفين وغيره فقد اخرجه ابن ابي حاتم
عن محمد ابن مزدك عن سفين ابن عيينة بهذه الزيادة وسقط لغير
ابن درء عن الحموي والمستملي ينفذهم فاذا فزع كشف عن قلوبهم
قالوا ماذا قال ربكم قالوا قال الحق ولابن درء عن الحموي
والمستملي قالوا الذي وللكشميهني الذي قال الحق وهو العلي الكبير
ذو العلو والكبرياء قال علي هو ابن عبد الله المديني وحدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا عمرو وهو ابن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه بهذا الحديث اي ان سفيان حدث عن عمرو بلفظ التحديث
لا بالعنعنة كما في الطريق الاولى قال سفيان بن عيينة ايضا قال عمرو
اي ابن دينار ايضا سمعت عكرمة يقول حدثنا ابو هريرة
رضي الله عنه قال علي المديني ايضا قلت لسفيان بن عيينة قال سمعت
عكرمة قال سمعت ابا هريرة قال نعم ومراده ان ابن عيينة
كان يسوق الحديث مرة بالعنعنة ومرة بالتحديث والسماع فاستثبت
علي بن المديني عن ذلك فقال نعم قال علي قلت لسفيان بن عيينة ان
اسنانا روي عن عمرو اي ابن دينار عن عكرمة عن ابي هريرة يرفعه

الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قرا فزع بالزاي والعين المهملة
في الفزع واصله وقال بن حجر فزع بالراء المهملة والغين المعجمة بوزن
القراءة المشهورة قال ورفع للاكثر هنا كالقراءة المشهورة قال
والبياقية يدل لله ول قال سفين بن عيينة هكذا قرا عمرو ابن دينار
فلا ادري سمعه هكذا من عكرمة ام لا اي قراها كذلك من
قبل نفسه بناء على انها قراءة قال سفين بن عيينة وهي قراءتنا
يريد نفسه ومن تابعه وظاهره انه اراد قراءة الراء والعين المهملتين
وحكي عن الحافظ ابي ذر انها الصواب هنا قلت وهي قراءة الحسن
والقاسم مقام الفاعل الجار بعده وفصل بالتشديد معناها ه
السلب هنا كمخ ثردت البعير اي ازلت قراده كذا هنا اي ازال
الفزع عنها وقراءة ابن عامر بفتح الفاء والزاي مبنيا للفاعل وبه قال
حدثنا يحيى ابن بكير بضم الموحدة ثم مهملة وسكون الميم ابيه
عبد الله المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث ابن سعد
الامام عن عقيل بضم العين بن خالد الايلي عن بن شهاب محمد
ابن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله عز وجل لشيء ما اذن
بكسر الهمزة المخففة فيهما ما استمع لشيء ما استمع للنبي ولابي ذر
عن الكشميهني لنبي صلى الله عليه وسلم ينغني بالقرآن واستماع
الله مجاز عن تقريب القاري واهل الى ثوابه او قبول حرام وقال
صاحب له اي لابي هريرة يريد بالتغني ان يجهر به ولابي
ذر عن الحموي والمستملي يريد يجهر به وله عن الكشميهني يريد ان يجهر
بالقرآن قال في المصابيح قال ابن بطاله في كتابه مطلق الغناء
ويجمع القراءة وجد في كتاب الزاهر يقال يغني الرجل اذا اجهر
صوته فقط قال وهذا نقل غريب لم اجده في اكثر الكتب في اللغة
وقال الكرماني فهم البخاري من الاذن القبول لا الاستماع بدليل
ادخل هذا الحديث في هذا الباب لذا قال وسبق الحديث في فضائل
القرآن وبه قال حدثنا عمر بن حفص ابن غياث قال حدثنا
ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال حدثنا
ابو صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله

عز وجل

عز وجل يوم القيمة يا ادم فيقول يا ربنا لبيك وسعديك فينادي
بفتح الدال مصححا عليها الفزع واصله بصوت ان الله يامرك ان
تخرج من ذريتك بعثا الى النار بفتح الموحدة وسكون العين اي
مبعوثا اي طائفة منهم ان يبعثوا اليها فاعلمهم والحديث سبق في تفسير
سورة الحج بابلغ من سياقه هنا وبه قال حدثنا عبيد بن اسماعيل بضم
العين من غير اضافة وكان اسمه عبيد الله ابو محمد القرشي الكوفي
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام ولابي ذر عن
هشام عن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير ابن العوام عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت ما غارت على امراة ما غارت على
خديجة رضي الله عنها ولقد امره اي امر النبي صلى الله عليه وسلم
ربه تبارك وتعالى ولابي ذر عن الكشميهني ولقد امره الله ان
يبشرها ببيت في الجنة وللحموي والمستملي من الجنة والحديث
مر في المناقب باب كلام الرب مع جبريل عليه السلام ونداء
الله عز وجل الملائكة عليهم السلام وقال معمر هو بن المثنى ابو
عبيدة لامعمر بن راشد في قوله وانك لتلقى القرآن اي يلقى عليك
مبنيا للمجهول وتلقاه بفتح الفوقية واللام والقاف المشددة
اي تاخذه عنه من لدن حكيم عليم قالوا ان جبريل يتلقى اي
ياخذ من الله تلقينا وحاينا ربنا يتلقى على محمد يتلقنا جسما بينا ومثله
قوله تعالى فتلقى ادم من ربه كلمات وتلقى تفعل قال الفقعسي
اصل التلقي هو التعرض للقاء وضع في موضع الاستقبال للمتلقي ثم
وضع القبول والاخذ وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتلقى تسلم
موضع القبول والاخذ وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتلقى الوحي
اي يستقبله ويأخذه ه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
اسحاق هو بن منصور بن بهرام الكوسج قال الحافظ بن حجر وتردد
ابو علي الجياني بينه وبين اسحاق ابن راهويه وانما جزمت بانه ابن
منصور لان ابن راهويه لا يقول الا اخبرنا وهنا قال حدثنا انتهى
ورايت في حاشية الفرع واصله ما نصه هو بن راهويه وفوقه
حا مهملة فالله اعلم قال حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث
قال حدثنا عبد العزيز هو بن عبد الله ابن دينار عن ابيه
عبد الله عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك

وتعالى اذا احب عبدا نادى جبريل بنصب على المفعولية
ان الله قد احب فلانا فاحبه بفتح الهمزة وكسر الهاء المهملة وفتح
الموحدة مشددة فيحبه جبريل ثم ينادي بكسر الدال جبريل
رفع على الفاعلية في السماء وفي الادب في اهل السماء ان الله عز وجل
قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ويوضع له القبول
في قلوب اهل الارض فيحبونه فمحبة الناس علامة على محبة الله
ووجه المطابقة ظاهر والحديث سبق في باب ذكر الملائكة من كتاب
بدء الخلق وباب المقت من الله تعالى من كتاب الادب وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي عن مالك الامام الاعظم
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يتعاقبون بتاء ويون في الصعود والنزول فيكم ملائكة
رفع اعمالكم بالليل وملائكة لرفع اعمال الكيرة بالنهار ويقول
يتعاقبون ملي لفي الملوين البراعنث ويجتمعون في وقت صلاة
العصر ووقت صلاة الفجر ثم يعرج الملائكة الذين باتوا فيكم
فيسالهم ربهم تعبد الم كما تعبدهم بكتب اعمالهم وهو اعلم زاد
ابو ذر بهم من الملائكة كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم
وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون والحديث سبق في الصلاة
مع مائة من المباحث رمطابقته ظاهرة وبه قال حدثنا
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة العبدي قال حدثنا محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن واصل الاحدب ابن حيان
بالحاء المهملة وتشديد التحتية عن المعرور بالمهملات بوزن مفعول
ابن سويد الكوفي انه قال سمعت ابا ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتاني جبريل عليه السلام وفي
الرواق عرضي في جانب الحرة فبشرني انه من مات من امتي
لا يشرك بالله شيئا وجواب الشرط قوله دخل الجنة قلت وان
سرق وزنا يدخل الجنة وفي نسخة الكشميهني واه زنى بالياء بدل الالف
قال جبريل وان سرق وان زنا ولابي ذر عن الكشميهني وزنا اي يدخل
الجنة وسبق الحديث بزيادة ونقصان في الاستعاذة والاستئذان
والرواق قال في الفتح وفي مناسبته للترجمة هنا عموض مرجمة آت
جبريل اخبار النبي صلى الله عليه وسلم بامر تلقاه عن ربه تعالى

فكان

فكان الله تعالى قال له بشر محمدا انه من مات من امته لا يشرك بالله
شيئا دخل الجنة فبشره بذلك باب قول الله تعالى انزله بعلمه
اي انزل وهو عالم بانك اهل بانزاله اليك وانك مبلغ وانزله عالما
بما مصالح العباد وفيه رد في قول المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت
لنفسه العلم والملائكة يشهدون لك بالنبوة قال ابن بطال المراد بانزال
احكام العباد معاني الفروض وليس انزاله كانزال الاجسام المخلوقة
لان القرآن ليس بجسم ولا مخلوق قال مجاهد هو من جبريل معنى
قوله تتنزل الامر بينهن بين السماء السابعة والارض السابعة ولابي
ذر عن المستملي والكشميهني من السماء وهذا وصله الفريابي وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص بالحاء والصاد
المهملتين سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي قال حدثنا ابو اسحاق
عمرو السبيعي الهمداني بسكون الميم بعدها مهملة عن البراء بن عازب
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان
يريد البراء بن عازب اذا اويت الى فراشك اي لتنام فتضجع
لتنام فقل بعد ان تنام على شقك الايمن اللهم اسلمت نفسي
اي انقدت اليك ووجهت وجهي اي قصدي اليك وفوضت امري
اي رددته اليك اذ لا قدرة لي ولا تدبير على جلب نفع ولا دفع
ضر فامر مفوض اليك والجأت ظهري اي اسندته اليك كما يفعله
الانسان بظهره الى ما يستنده اليه رغبة في ثوابك ورهبة
اليك هو فعل عقابك لا ملجا اي لا ينجا ولا منجا بالنون من غير
همز منك الا اليك اي لا ملجا ولا منجا منك الى احد الا اليك ولا منجا
الا اليك امنت صدقت بكتابك الذي انزلت اي انزلته
على رسولك صلى الله عليه وسلم والايمان بالقرآن يتضمن الايمان بجميع
كتب الله وبنبيك الذي ارسلت عبر فضمير المفعول اي
انزلته فانك ان مت في ليلتك مت على الفطرة
الاسلامية او الدين القويم ملة ابراهيم وان اصبحت اصبت
اجرا بالجيم الساكنة بعد الهمزة اي اجرا عظيما والتنكير للتفخيم
ولابي ذر عن الكشميهني خيرا بالخاء المعجمة بعدها تحتية ساكنة
بدل اجرا والحديث سبق اخر الوضوء وفي الدعوات في باب استحباب
النوم على الشق الايمن وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
البلخي قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن اسماعيل بن ابي خالد

الكوفي الحافظ عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب يوم اجمع قاتل
الروب على مقاتلته صلى الله عليه وسلم يدعو عليهم اللهم يا منزل
الكتاب العزيز يا سريع الحساب اوسريعا في الحساب اهزم
الاحزاب وزلزلهم ولابن درعن الكشميهني والمستملي وزلزلهم فلا تشوف
عند القاتل تقتضي عقولهم زاد المحميدي عبد الله ابن الزبير فقال
حدثنا سفيان ابن عيينة قال حدثنا ابن خالد اسماعيل قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وعرضه بسياقه هذه الزيادة التصريح
في رواية سفيان بالتحديث والتصريح بالسماع في رواية ابن ابي خالد
وبالسماع في رواية ابن ابي اوفى عند في رواية قتيبة فانبا بالعنعنة
والحديث سبق في باب الدعاء على المشركين بالهزيمة من كتاب الجهاد
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد ابن مسربل الاسدي البصري
الحافظ ابو الحسن عن هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بن مصعب
كابيه ابو معوية السلمي الحافظ ببغداد عن ابي بشر بكر الموحدة
وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس البصري عن
سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبي مولاهم احد الاعلام
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا
تخافت بها قال انزلت ورسول الله صلى الله عليه
وسلم متوار في سورة الاسراء بمكة اوفي اول الاسلام فكان
اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقرآن فسمع المشركون فرارة فسبوا
القرآن ومن انزله وجبريل ومن جاء به صلاة الله وسلامه عليه
وقال الله تعالى ولا تجهر ولابي ذر والاصيلي فقال الله ولا تجهر
بصلاتك فيه حذف مضاف اي بقراءة صلاتك ولا تخافت لا تخفض
صوتك بها اي لا تجهر بصلاتك بقراءتها وقله لابن ذر والاصيلي
حتى يسمع المشركون فسبوا واستشكل بان القياس ان يقال
حتى لا يسمع المشركون واجاب في الكواكب بانه غاية للنهي لا للنهي ولا
تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم برفع الصوت وابتغ الملت بين
ذلك سبيلا وسطا بين الامرين لا الافراط ولا التفريط تسمعهم ولا تجهر
حتى ياخذوا عنك القرآن قال الحافظ ابو ذر فيه لعله هو ناظر
تقدم اسمعهم حتى ياخذوا عنك القرآن ولا تجهر والمراد من الحديث
قوله انزلت والايات المصرحة بلفظ الانزال والتنزيل في القراءة كثيرة

والفرق

والفرق بينهما في وصف القرآن والملائكة كما قال الراغب ان التنزيل يقتضي
بالموضع الذي يشير الى انزاله متفرقا مرة بعد اخرى والانزال اعم
من ذلك ومنه قوله تعالى انا انزلناه في ليلة القدر فعبر بالانزال
دون التنزيل لان القرآن نزل دفعة واحدة الى سماء الدنيا ثم انزل
بعد ذلك منجما فيما ومن الثاني قوله تعالى وقرآنا فرقناه لتقرأه
على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا ويؤيد التفصيل قوله تعالى يا ايها
الذين امنوا امنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب
الذي انزل من قبل فان المراد بالكتاب الاول القرآن وبالثاني ما عداه والقرآن
نزل نجوما الى الارض بحسب الوقائع بخلاف غيره من الكتب لكن يرد على
التفصيل الاخير قوله تعالى وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة
واحدة واجيب بانه اطلق نزل موضع انزل قال ولولا هذا التاويل
لكان متناقضا لقوله جملة واحدة وهذا بناء على القول بان نزل
المشدد يقتضي التفريق فاحتاج الى ادعاء ما ذكر والاقيد قال
غيره ان التضعيف لا يستلزم حصول التكثير بل يرد للتعظيم وهو
يستلزم التكثير يعني فيمكن اندفاع الاشكال انتهى من كتاب فتح الباري
وسقط لابي ذر والاصيلي من قوله ولا تخافت بها الى قوله لا تجهر بصلاتك
وفي الحديث اخر سورة الاسراء باب قوله الله تعالى يريدون
ان يبدلوا كلام الله قال المهروي واللفظ للمدارك اي يريدون
ان يغيروا مواعد الله لاهل الحديبية وذلك انه وعدهم ان
يعوضهم من مغانم مكة مغانم خيبر اذا قفلوا مواعد عن لا يعيبون
منهم شيئا وقال ابن بطال اراد البخاري بهذه الترجمة واحاديثها مما اراد
في الابواب قبلها ان كلام الله صفة قائمة به وانه لم يزل متكلما ولا يزال
قال الحافظ ابن حجر والذي يظهر لي ان غرضه ان كلام الله لا يختص
بالقرآن فانه ليس نوعا واحدا وانه وان كان غير مخلوق وهو صفة
قائمة به فانه يلقيه على من يشاء من عباده عبر عما تهم في الاحكام
الشرعية وغيرها من مصالحهم مقال واحاديث الباب كالمصرحة بهذا
المراد وقوله تعالى لقول ولابي ذر انه لقول فصل اي حق وما هو بالهزل
اي باللعب وهذا ماخوذ من قول ابي عبيدة في كتابه المجاز ومن حق
القرآن وقد وصفه الله بهذا ان يكون مهيبا في الصدور محفوظا
في القلوب يتدفع به قارئه وسامعه ان يلهو بالقرآن او يتفكه بمزاح ه ويه قال
حدثنا المحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال

حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن سعيد ابن المسيب سعيد التابعي
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم قال الله يؤذيني ابن ادم اي بان ينسب الي ما لا يليق بجلالي
وهذا من المتشابهات والله تعالى منزه عن ان يلحقه اذا اذ هو محال
عليه ويحتمل من التوسع في الكلام والمراد من وقع ذلك منه تعرض لسخط
الله تعالى يسب الدهر الليل والنهار فيقول اذا اصابه مكروه يوسا
للدهر وتبالله ونحو ذلك وانا الدهر اي فاعل الامر بيدي الامر الذي
ينسبونه الي الدهر اقلب الليل والنهار فاذا سب ابن ادم الدهر
من اجل انه فاعل هذه الامور عاد سبه الي لانني فاعلها وانما الدهر
زمان جعلته ظرفا للمواقع الامور ومطابقته لما ترجم به في اثبات
اسناد الفعل الي الله تعالى وهو من الاحاديث القدسية وسبق
في تفسير الجاثية ه وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا الاعمش سليمان كذا للجميع ابو نعيم عن الاعمش الا ابن عساكر
ان الكشميهني فقال حدثنا ابو نعيم حدثنا الاعمش فزاد فيه البوشنجي لكن
قال ابو علي الجياني الصواب قول من خلفه من سائر الرواة عن ابي نعيم
ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال يقول الله عز وجل الصوم لي وانا اجزي به لانه لم يعبد به
احد غيره تعالى في السجود وغيره وانا اجزي صاحبه به وقد علمت
الكرم اذا اوفي الاعطاء بغير حساب كان في ذلك اشارة الي تعظيم ذلك العطاء
فعقبه مضاعفة الجزاء من غير عدد وبحساب يدع بترك الصيام كما مر
الجماع ويدع اكله وشربه من اجلي اي خالصا والصوم جنة بضم
الجيم وتشديد النون وقاية من النار او المعاصي لانه يكسر الشهوة
ويضعف القوة وللصائم فرحتان يفرحهما فرحة حين يفطر حين
انهما صومه في الدنيا وفرحة حين يلقى ربه يوم القيمة ولخلوف
بضم الخاء المعجمة وفتح اللام وضم الخاء المعجمة راجحة فم الصايم المتغير فم الخلوف بعد
من الطعام اطيب عند الله من ريح المسك اي ارفى عند الله منه
اذ انه تعالى لا يوصف بالشم نعم هو عالم به كبقية المدركات المحسوسات
الا يعلم من خلق والحديث سبق في الحج بمباحثه وما فيه ومطابقته
لما ترجم به في قول يعقوب الله ه وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا عبد الرزاق ابن همام بن نافع الحافظ الوبكر
الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة ابن راشد

عن همام

عن همام بفتح الهاء والميم المشددة بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بينما ايوب عليه السلام
يغتسل حال كونه عريانا خر عليه رجل جراد بكسر الراء وسكون الجيم
جماعة كثيرة منه من ذهب وسمي جرادا لانه جرد الارض فيما كلما يعلمها
فجعل ايوب يحثي بفتح اوله وسكون الحاء المهملة بعدها مثلثة ياخذ
بيده ويرمي في ثوبه فناداه ه فقال له ربه تعالى يا ايوب الم اكن
كفيتك اوبواسطة الملك الم اغنيك بفتح الهمزة وبعد النحتية
الساكنة فوقية ولابن ذر عن الكشميهني اغنك بضم الهمزة وبعد المعجمة
الساكنة نون مكسورة فحاف عما ترى من جراد الذهب قال بلى
يا رب اغنيتني ولكن لا غنا بي عن بركتك اي عن خيرك وغنا بكسر
العين المعجمة مقصور من غنى يغنى ولا منافاة للحصر وسبق الحديث
في باب من اغتسل عريانا من الطهارة ه وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي
اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس امام دار الهجرة الاصبحي
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي عبد الله الاغر
بالغين المعجمة المفتوحة والراء المشددة واسمه سلمان الجهني المدني عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ينزل بتحتية مفتوحة فنون مشددة فزاي من باب التفعل ولابن ذر
عن الكشميهني ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا
حين يبقى ثلث الليل الاخر اي ينزل ملك بامره وتاويله ايجزم بانه
فعل يفعله الله في سماء الدنيا كما يفهم لغة تعقل المراد وان الملك لساعة
من مظان الاجابة وهذا معهود في اللغة يقال فلان نزل لي عن
حقه بمعنى وهبه لي لكن في حديث ابي هريرة عند النسائي وابن
خزيمة في صحيحه اذا ذهب ثلث الليل فذكر الحديث وزاد فيه
فلا يزال كذلك حتى يطلع الفجر فيقول هل من داع يستجاب له وهو من
رواية محمد ابن اسحاق واختلف فيه وفي حديث ابي مسعود عند
ابن خزيمة فاذا طلع الفجر صعد الى العرش وهو من رواية ابراهيم
الهجري وفيه مقال في احاديث اخر محصلها ذكر الصعود بعد النزول
وكما يأول النزول ونحوه مما يوهم التشبيه يأول الصعود بما يليق كما مر والتسليم
اسلم والغرض من الحديث هنا قوله فيقول من يدعوني فاستجيب
بالنصب على جواب الاستفهام وليست العين للطلب بل استجيب
لمن اجيب له من يأتي فاعطيه سؤاله مع وللاصيلي وتن

يستغفرن واعوله ذنوبه سبق الحديث مع مباحثه بالمهد من
اواخر الصلاة وكذا في الدعوات ه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم ابن
نافع قال اخبرنا شعيب بضم الشين المعجمة ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي
مولى بني امية حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ان الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز حدثه انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون في الدنيا
السابقون يوم القيمة وبهذا الاسناد المذكور وهو حدثنا
ابو اليمان الى آخره قال الله عز وجل انفق على عبادي انفق
بفتح الهمزة وكسر الهاء مجزوم على الامر انفق عليك بضم الهمزة مجزوم
جوابا اي اعطيك خلفا بلا كثير منه اضعافا مضاعفة وعلى نحو ما ذكره
في الكواكب عن بعض الصوفية انه تصدق بن عيينة بمحتاج اليها
فتبعه بعض اصحابه الى بيته فرآه من اوام وعمائة عشر رغيفا فقال
لها مثلها ابن الرغيفان الاقران قال كنت محتاجا فاخذ تمامي الطريق
منها فقيل له بم عرفت انها كانت عشرين قال من قوله من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها وقوله نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ذكره
في الدرات وقوله انفق انفق عليك طرف من حديث اورده تاما في
تفسير سورة هود والمراد منه هنا تنبيه العبد الى الله تعالى في نحو
النفقة ه وبه قال حدثنا زهير ابن حرب بضم الزاي مصغرا وحرب
بالحا المهملة وبعد الراء الساكنة موحدة الشاي الحافظ قال حدثنا ابو
فضيل بضم الفا وفتح المعجمة محمد الضبي مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن
عن عمارة ابن القعقاع عن ابي زرعة بضم الزاي وسكون الراء هرم
البجلي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال هذه حديجة اتتك
ولابي ذر عن الحموي تاتك وسبق في باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم
حديجة وفضلها من طريق قتيبة ابي سعيد عن محمد بن فضيل الى ابي
هريرة قال اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه
حديجة قد اتت معها اناء فيه طعام او اناء فيه شراب فاذا هي اتتك وللاصيلي
او شراب ولابي ذر او اناء او شراب كذا بالرفع في الفرع واصله وفي هل
قال فيه طعام او قال اناء فقط لم يذكر فيه وجوز الرفع والجر في قوله
او شراب فاقرئها بهمزة مفتوحة بعد الكاف وافرى ساكنة بعد الراء
من زهاها السلام وبشرها ببيت في الجنة من قصب لؤلؤة مجوفة
كما في المعجم الكبير للطبراني لا صخب بالصاد المهملة والخا المعجمة والموحدة

مفتوحات

مفتوحات لا صياح فيه ولا نصب ولا تعب جزاوفاقا لانه صلى الله عليه
وسلم لما دعي الناس الى الاسلام اجابت من غير منازعة ولا تعب بل
ازالت عنه كل تعب والسته من كل وحشة فناسب ان يكون بيتها في الجنة
بالصفة المقابلة نفعنا بها قاله السهيلي وسبق الحديث في الباب المذكور
وبه قال حدثنا مطاة بن اسد ابو عبد الله المروزي نزيل البصرة
قال اخبرنا وللاصيلي حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
وللاصيلي حدثنا معمر هو بن راشد عن همام ابن منبه بكسر الموحدة
المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال قال الله عز وجل اعددت لعبادي الصالحين والاضافة
للتشريف اي هيات انهم في الجنة ما لا عين رات اي ما رات العيون
كلها ولا عين واحدة والعين في سياق النفي فتفيد الاستغراق
ومثله قوله ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وسبق في سورة
السجدة ه وبه قال حدثنا محمود هو بن غيلان قال حدثنا
عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك ابن عبد
العزيز قال اخبرنا مالا قراد سليمان ابن ابي مسلم الاحول المكي ان
طاوسا اليماني اخبره انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد
انت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت قيام
السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت رب السموات
والارض ومن فيهن انت الحق المتحقق وجوده ووعدك الحق
الذي لا ريب فيه خلق وقولك الحق الثابت مدلوله اللازم ولقاؤك
الحق وللاصيلي حق بلا الف ولام اي رؤيتك في الآخرة حيث لا مانع
والجنة حق والنار حق اي كل منهما موجود والنبيون حق
والساعة اي قيامها اللهم لك اسلمت اي انقدت لامرك ونهيك
وبك امنت اي صدقت بك وبما انزلت والبك انبت اي
رجعت في امري اليك وبك خاصمت اي بما اتيتني من البراهين خاصمت من خاصمني من الكفار فاغفر لي ما
قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت الهي لا اله الا انت
ومطابقته للترجمة في قوله وقولك الحق وسبق في التهجد وغيره ه
وبه قال حدثنا عجاج بن منهال قال حدثنا عبد الله ابن عمر

وبك امنت
وعليك توكلت
وبك خاصمت

بضم العين المعجمة وفتح الجيم قال حدثنا يونس ابن يزيد
الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام قال سمعت الزهري
محمد بن مسلم قال سمعت عروة بن الزبير ابن العوام وسعيد ابن المسيب
وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله
ابن عتبة ابن مسعود ارتبتهم عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله عز وجل
مما قالوا وكل حدثني طائفة من الحديث الذي حدثني به منه عن حديث عائشة
رضي الله عنها قالت بعد ان ذكرت من شرها ما ذكرت صلى الله عليه وسلم
فيغزوة غزاها الحديث بطوله في قصة الافك السابقة في غزوة ما موضع
وقولها والله يعلم اني حينيذ بريئة وان الله مبرئي ببراءتي ولكن ولا اني
ذرعن الكشميهني ولكني والله ما كنت اظن ان الله ينزل بضم الزاي من انزل في براءتي بما تشبه لي اهل الافك وحي
يتلى يعني القرآن في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله عز وجل
في بتشديد الياء بامر يتلى ولكني كنت ارجو ان يرى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها فانزل الله
تعالى ان الذين جاؤا بالافك في براءتي ومطابقته للترجمة في قوله
من ان يتكلم الله في بامر يتلى وسبق الحديث غير مرة وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد الثوري قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن
الحزامي عن ابي الزناد عبد الله ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الحمد لله عز وجل اذا اراد عبدي ان يعمل
سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها بفتح الميم فان عملها فاكتبوها
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا عملها فاكتبوها عليه عشرها
من غير تضعيف ولكريمة من غير تضعيف اي خوفا من فاكتبوها له
حسنة واحدة غير مضاعفة وزاد في رواية ابن عباس في الرقاق
كاملة واذا اراد عبدي ان يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة
زاد ابن عباس كاملة اي لا نقص فيها فان عملها فاكتبوها له بعشر
امثالها الى سبع مائة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الى سبع مائة ضعف
زاد في الرواية المذكورة الى اضعاف كثيرة اي بحسب الزيادة في الاخلاص
والغرض من الحديث قوله يقول الله وسبق نحوه في باب من هم بحسنة من حديث

ابن عباس

ابن عباس وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال
حدثني بالافراد سليمان ابن بلال وقطن بن بلال لابن ذرعن
معاوية بن ابي مزرد بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء المشددة
والذي في اليونينية فتحها بعدها دال مهملة واسمه عبد الرحمن
ابن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن عمه سعيد بن يسار عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال خلق الله عز وجل الخلق فلما فرغ منه اي اتمه وقضاه
قامت الرحم حقيقة بان جسمت زاد في تفسير سورة القتال
قامت الرحم فاخذت بحقو الرحمن وهو لسعاية اذ من عادت
المستجير ان ياخذ بذيل المستجار به او بطرف ردائه وربما اخذ بحقو
ازاره مبالغة في الاستجارة فقال تعالى لها مه بفتح الميم وسكون
الهاء اي اكفي قالت بلسان الحال او بلسان المقال وفي حديث عبد
الله ابن عمرو عند احمد انها تكلم بلسان طلق ذلق وللاصيلي فقالت
هذا مقام العائذ اي قيامي هذا اقيام المستجير بك من القطيعة
فقال جل وعلا ولابي ذر عن الكشميهني قال الا ترضين
ان اصل من وصلك وبان اقطع من قطعك قال
نعم اي علي قالت بلى رضيت يا رب قال تعالى فذلك لك بكسر
الكاف فيهما ثم قال ابو هريرة فهل عسيتم بفتح السين وفي الادب قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان
تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم والحديث سبق في تفسير سورة
القتال وفي كتاب الادب وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن صالح هو بن كيسان عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني رضي
الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بضم الميم وكسر الطاء
اي يحصل المطر به عاية صلى الله عليه وسلم فقال عليه الصلاة والسلام
قال الله عز وجل اصبح من عبادي كافر بي وهو من قال مطرنا
بنوء كذا وهو من بي وهو من قال مطرنا بفضل الله ورحمته وكما
وقع هنا في الحديث الاخر السابق في الاستسقاء ومطابقته هنا لما ترجم به
وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن ابي الزناد عبد الله عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

/ وان تركها فراجعي

قال قال الله عز وجل اذا احب عبادي لقائي اي الموت وقال
ابن الانباري المراد بالقاء المصير الى الدار الاخرة وطلب ما عند الله وليس
المراد به الموت لان كل يكرهه فمن ترك الدنيا وانفضها احب لقاء الله
ومن الزهاد وركن اليها كره لقاء الله احببت لقاءه اي ارادة الخير له والا
عليه واذا كره عبدي لقائي كرهت لقاءه فيه ان محبة لقاء الله
لا تدخل في النهي عن تمني الموت لانها مكنة مع عدم تمنيه لان النهي محمول
على حال الحياة المستمرة اما عند المعاينة والاحتضار فلا يدخل تحت النهي
النهي بل هي مستحبة وسبقت مباحث الحديث في باب من احب لقاء الله من كتاب
الرقاق ه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
اي ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال قال رجل كان بنا شا في بني اسرائيل لم يعمل خيرا قط لاهله
اولنبيه فاذا مات فاذروا اما كان يعتضي الساق ان يقول اذا
مت فكنه على طريق الالتقاط فخذوه واذروا بالذال المعجمة نصفه
في البر ونصفه في البحر تالله لان قدر الله بتخفيف الدال اي ضيق
الله عليه كقوله ومن قدر عليه رزقه اي ضيق عليه وليس بشكا
في القدرة على احيائه لنعذبنه عذابا لا اعذب به احدا من العالمين
وزاد في بني اسرائيل فلما مات فعل به ذلك فامر الله عز وجل البحر
فجمع بالقاف والذال ذر عمن الحيوان ليجمع ما فيه وامر البر فجمع ما فيه وزاد
ايضا فاذا هو قائم اي بين يدي الله تعالى ثم قال تعالى له لم فعلت
هذا قال يارب وانت اعلم حملة حالية او معترضة
فغفر له وسبق الحديث في ذكر بني اسرائيل ه وبه قال حدثنا احمد
ابن اسحاق ابن الحصين بن جابر السرماري بفتح السين المهملة وكسر
وسكون الراء الاولى وفتح الثانية الى سرمارة قرية من قرى بخارى قال
حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم ابو عثمان الكلابي
البصري حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة وغيرها
قال حدثنا همام هو بن يحيى قال حدثنا اسحاق بن عبد الله
ابن ابي طلحة الانصاري التابعي المشهور قال سمعت عبد الرحمن ابن
ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم التابعي الجليل المدني وضم ابيه كنية
وهو انصاري صحابي وقيل ان لعبد الرحمن رؤية قال سمعت ابا
هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال

ان عبدا

نعام

ها

ان عبدا اصاب ذنبا وربما قال اذنب ذنبا فقال يا
رب اذنبت ذنبا وربما قال اصبت اي ذنبا فاغفر لي ذنبي
فقال ولابي ذر فاغفره وللكشميهني فاغفر لي فقال ربه اعلم عبدي
بهمزة الاستفهام والفعل الماضي وللاصيلي علم عبدي الهمزة ان له ربا
يغفر الذنب ويأخذ به اي يعاقب عليه وللاصيلي يغفر الذنوب
ويأخذ بها غفرت لعبدي ذنبه او قال ذنوبه ثم مكث ما شاء الله
من الزمان ثم اصاب ذنبا اخر وفي رواية حماد عند مسلم ثم عاد فاذنب
او قال اذنب ذنبا فقال يا رب اذنبت او قال اصبت ذنبا
اخر فاغفره لي وللاصيلي فاغفر لي فقال ربه اعلم وللاصيلي علم
عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به يعاقب عليه غفرت لعبدي
ثم مكث ما شاء الله من الزمان ثم اذنب ذنبا اخر
وربما قال اصاب ذنبا قال قال يا رب اصبت او قال وقع لي
قال لعبدي ان ذر اذنبت ذنبا اخر فاغفره ليكذا ابا ك في هذه
المواضع المذكورة كلها في هذا الحديث من هذا الوجه ورواه حماد ابن
سلمة عن اسحاق عند مسلم بلفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن
ربه عز وجل قال اذنب عبدي ذنبا ولم يك وكذا في بقية المواضع
فقال ربه اعلم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي
ثلاثا اي الذنوب الثلاثة وسقط لفظ ثلاثا لابن ذر وقوله فليعمل ما شا
اء كان هذا امرا بمعنى الخبر اي سيعمل ما شاء ولا يستغفر لانه يتوب من الذنب ثم يعود اليه قال هذه توبة الكذابين ويحتمل ان قوله
اصاب اخر ذكره المهدوي والمذري وقال ابو العباس في المفهم هذا الحديث
يدل على عظم فائدة الاستغفار وكثرة فضل الله وسعة رحمته وعظيم
وكرمه لكن هذا الاستغفار هو الذي يثبت معناه في القلب مقارنا
لليقين لينحل به عقدة الاصرار ويحصل معه التدم وتصمد له حوبة
جبار كم كل معتن تواب اي الذي تتكرر منه الذنب والتوبة فكلما وقع
في ذنب عاد الى التوبة لا من قال استغفر الله بلسانه وقلبه
مصر على تلك المعصية فهذه التي استغفاره يحتاج الى استغفار وفي
حديث ابن عباس عند ابن ابي الدنيا مرفوعا التائب من الذنب كمن لا ذنب
له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه كذا في المرقاة ان
قوله والمستغفر الى اخره موقوف وقال ابن بطال في هذا الحديث ان
المصر على المعصية في مشيئة الله ان شا عذبه وان شا غفر له مقلبا

الحسنة التي جاء بها وهي اعتقاد انه له رباً خالقاً يعذبه ويغفر له
واستغفاره اياه على ذلك يدل عليه قوله تعالى جزاء بالحسنة
قله عشر امثالها ولا حسنة اعظم من التوحيد فان قيل ان
استغفاره ربه توبة منه قلنا ليس الاستغفار اكثر من طلب
المغفرة وقد يطلبها المصر والتائب ولا دليل في الحديث على انه تاب
مما سأل المغفرة عنه لان حد التوبة الرجوع عن الذنب والعزم
ان لا يعود اليه والاقلاع عنه والاستغفار بمجرده لا يفهم منه ذلك
وقال السبكي في الحلبيات الاستغفار طلب المغفرة اما باللسان
او بالقلب او بهما فالاول فيه نفع لانه خير من السكوت ولانه يعتاد
قول الخير والثاني نافع جداً والثالث ابلغ منه لكن لا يحصل
الذنب حتى يوجد التوبة فان المعاصي المصر يطلب المغفرة ولا
يستلزم ذلك وجود التوبة الى ان قال والذي ذكره من ان
معنى الاستغفار غير معنى التوبة هو سبب وضع اللفظ لكنه
غلب عند كثير من الناس ان لفظ استغفر الله معناه التوبة
فمن كان ذلك معتقده فهو يريد التوبة لا محالة ثم قال
وذكر بعضهم ان التوبة لا تتم الا بالاستغفار لقوله تعالى وان استغفروا
ربكم ثم توبوا اليه والمشهور انه لا يشترط انها تكون ملحوظاً من فتح الباري
وقال بعضهم يكفي في التوبة تحقق الندم على وقوعه منه فانه لا يتأتى
الاقلاع عنه والعزم على عدم العود فمهما تأتيا عن الندم لا
اصلان معه ومن ثم جاء الحديث الندم توبة وهو حديث حسن
من حديث ابن مسعود اخرجه ابن ماجه وصححه الحاكم واخرجه
ابن حبان من حديث انس وصححه الي وقطه للاصيلي فقال اعلم
عملي ان لم ير بها الثالثة الى آخر الحديث ومطابقته للترجمة في قوله
فقال ربه وفي قوله فقال اعلم عبدي واخرجه مسلم في التوبة والستا
في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود
البصري قال حدثنا معتمر قال سمعت ابي سليمان ابن طرخان
التيمي البصري قال حدثنا قتادة ابن دعامة عن عمته بن عبد
الغافر الازدي عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلاً لم يسم فيمن سلف في جملتهم
او فيمن كان قبلكم اي في بني اسرائيل والشك من الراوي ولله اصيلي
قبلهم بالهاء بدل الكاف قال عليه الصلاة والسلام كلمة تيسي معنى

الكلمة

الكلمة اعطاه الله عز وجل وسبق في بني اسرائيل وغسله الله وهو
معنى اعطاه الله مالا وولدا فلما حضرته الوفاة اي حضرت
الوفاة ولابن ذر فلما حضره الوفاة قال لبنيه اي ان كنت لكم قالوا
خير اب قال ابو البقاء هو بنصب اي على انه خبر كنت وجاز تقديمه
لكونه استفهاما ويجوز الرفع قلت وهو الذي في الفرع وصح عليه
وخير اب قال ابو البقاء الاجود فيه النصب على تقدير كنت خير اب
فوافق ما هو جواب عنه ويجوز الرفع بتقدير انت خير اب
قال فانه لم يبتئر بفتح التحتية وسكون الموحدة وفتح الفوقية
بعدها همزة مكسورة فراء مهملة قال في المصابيح وهو المعروف في
اللغة وقال لم ينبئر بالزاي المعجمة بدل الراء المهملة وقال في
المطالع وقع للبخاري في كتاب التوحيد على الشك في الواو والزاي وفي
بعضها بالتراي لم يقدم عند الله خيرا اليس المراد نفي كل خير على العموم
بل نفي ما عدا التوحيد ولذلك غفر له والا فلو كان التوحيد منتفيا
فيه لتحتم عقابه كمعاد ولم يغفر له وان يقدر الله يضيق الله عليه
يعذبه بالجزم وقع عليه لابن ذر والاصيلي فانظروا اذا مت
فاحرقوني بالراء وقطع حتى اذا صرت فحما فاسحقوني او قال
فاسحكوني بالكاف بدل القاف وهما بمعنى والشك من الراوي فاذا
كان يوم ريح عاصف فاذروا فيها بفتح فكسر وباسقاطها في اليو
وبحذفها يقال ذرت الريح الشيء واذرته اطارته واذهبته فقال الله
الله صلى الله عليه وسلم فاخذوا اليوم على ذلك وربي قسم من
المخبر به لذلك عنهم تأكيد الصدقه وان كان تحقق الصدق صادقا
قطعا فتفعلوا ما قال لهم واخذ عليه مواثيقهم بعد مونة من
الاهراق والسحق ثم اذروه في يوم عاصف ريحه فقال الله عز
وجل كن فاذا هو رجل قائم زاد ابو عوانة في صحيحه في اسرع من
طرفة العين قال الله عز وجل له اي عبدي ما حملك على ان فعلت
ما فعلت قال مخافتك او فرقك وللاصيلي مخافتك او فرقا بالنصب
فيهما منك بفتح الفاء والراء والشك من الراوي ومعناهما واحد
ومعطوفة رفع قال البدر الدماميني خبر مبتدأ محذوف اي الحامل
لي مخافتك او فرقا منك فان قلت هلا جعلته فاعلا بفعل مقدر
اي حملني على ذلك مخافتك او فرقا منك قلت يمنع لوجهين احدهما
انه اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعله وكونه

بنيه

فتك

مبتدا والباقي خبره فالثاني اولى لان المبتدا عين الخبر والمحذوف
غير الثابت فيكون حذفه كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل
الوجه الثاني ان التشاكل بين جملتين السوال والجواب ولاخفاء
بان قوله ما حملك على ان فعلت ما فعلت جملة اسمية فليكن جوابه
كذلك لمكان المناسبة ولكن على هذا ان تجعل ما فعلت مبتدا
والخبر محذوف اي حملني انني قال فما تلاقاه بالفاء ان نفخ
اليمزع اي بان رحمه عندها قال في الكواكب معنومه عكس
المقصود ثم احاد بان ما موصولة اي الذي تلاقاه هو الرحمة
اوناقية وكلمة الاستثنا محذوفة عند من جوز حذفها قال
البدر الدماميني وهو راي السهيلي والمعنى فما تلاقاه الا رحمته
ولو يد هذا قوله وقال مرة اخرى فما تلاقاه غيرها قال
سلمان التيمي حدثت به بهذا الحديث ابا عثمان عبد الرحمن
النهدي فقال سمعت هذا الحديث من سلمان الفارسي
الصحابي كما رويته غير انزاد فيه اذرون في البحر اي ذروه في
يوم عاصف في البحر او كما حدثتم وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكي قال حدثنا معتمر هو بن سليمان وقال
في روايته لم يتبتر بالراء المهملة وقال خليفة ابن خياط شيخ
المصنف حدثنا معتمر المذكور وقال لم يتبتز بالزاي المعجمة
قوله قتادة ابن عمامة لم يذكر خرجه الاسماعيلي قال في
المصابيح قال الخطابي وعند المعتزلة ان هذا الرجل انما
غفر له من اجل توبته التي بالها لان قبول التوبة واجب
عقلا والاخرى قطع بها جميعا وغيره جوز القبول كسائر
الطاعات وقال ابن المنير قبول التوبة عند المعتزلة واجب
على الله تعالى عقلا وعندنا واجب بحكم الوعد والتفضل ولا
لنا وجوه الاول الوجود لا تتغير حقائق الاشياء بحيث
لو لم يفعله الفاعل استحق الذم فلو وجب القبول على الله
تعالى لكان بحيث لم يقبل لصار مستحقا للذم وهو محال لان من
كان كذلك فانه يكون متمكنا لفعل القبول والمتمكن من الغير
ناقص لهذا لانه وذلك في حق الله محال الثاني انه الذم انما يتبع من
الفعل من كان يتاذى بسماعه وينفر عنه طبعه ونظيره بسببه
نقصان هال امامن كان متعاليا عن الشهوة والنفرة والزيادة

والنقصان

نخطه

لم تحقق الوجوب في حقه بهذا المعنى الثالث
ان تعالى تمدح بقبول التوبة في قوله الم تعلموا ان الله هو يقبل
التوبة عن عباده ولو كان ذلك واجبا لما تمدح به لان اداء الواجب
لا يفيد المدح والثنا والتعظيم قال نقض المعتزلي قبول التوبة
من الكفر يقطع به على الله تعالى اجماعا ولهذه نزلت هذه الاية
واما العاصي فيقطع بان الله تعالى يقبل التوبة منهما فرظا يقتضي
من الامة واختلفوا فيها هل يقبل توبة الجميع واما اذا اعلمنا انسان
تائب فنرجو قبول توبته ولا نقطع به على الله تعالى واذا فرضنا
تائبا فاتى بمعنى صحيح التوبة فيقبل نقطع على الله بقبول توبته
وعليه طائفة فيما اظنها والمحدثون لانه تعالى اخبر بذلك عن
نفسه وعلى هذا يلزم ان يقبل توبة جميع التائبين وذهب ابو المعالي
وغيره الى ان ذلك لا يقطع به على الله بل نرجوه في الرجا والقول
الاول ارجح والفرق بين التوبة من الكفر والتوبة من المعاصي بدليل
ان الاسلام يجب ما قبله والتوبة تجب ما قبلها انتهى والحديث سبق
في ذكر بني اسرائيل وفي الرقاق باب كلام الرب عز وجل يوم
القيامة مع الانبيا وغيرهم وبه قال حدثنا يونس بن راشد
هو بن يونس بن موسى بن راشد الغساني الكوفي نزيل بغداد اوقال
حدثنا احمد ابن عبد الله البرلسي روى عنه المصنف بغداد واسكم
في الوضو وغيره قال حدثنا ابو بكر بن عياش بالتحتية المشددة
وبالمعجمة القاري راوي عاصم احد القرا عن حميد بضم الحا وفتح
الميم الطويل انه قال سمعت انسا رضي الله عنه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة شفعت
بضم المعجمة وكسر الفا المشددة من التشفيع وهو تنويض الشفاعة
اليه والقبول منه قاله في الكواكب ولابن ذريع الكشميهني شفعت
بفتح المعجمة والفا مع التخفيف فقلت يا رب ادخل الجنة بفتح
الهمزة وكسر الخا المعجمة من الادخال من كان في قلبه خردلة من
ايمان وفي الرواية الاتية بعد هذه ان الله تعالى هو الذي يقول
لعقلك وهو المروي في سائر الاخبار فيدخلون الجنة ثم اقول
يا رب ادخل الجنة من كان في قلبه ادنى شي من ايمان وهو
التصديق الذي لا بد منه فقال انس كاني انظر الى اصابع
رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقلله عند قوله ادنى شي ويشير

الى راس اصبعه بالعلة وقال في الفتح كما نه بضم اصابعه
ويشير بها قال الداودي قول لديم اقول حله وفي بعض الروايات
قال في انا ان الله امره ان يخرج ونعقبه في الفتح فقال فيه نظر
والموجود عند اكثر الرواة ثم اقول يا ربي والذي اظن ان البخاري
اشار الى ما في بعض طرقه كما ذكرته في مستخرج ابن نعيم من طريق
ابي عاصم احمد بن حواس بفتح الجيم وتشديد الواو اخر سين
مهملة عن ابي بكر بن عياش اشفع يوم القيمة فيقال لي لك من وتطلبه
شفيرة ولك من اني خلبه حر دلة ولك من اني خلبه شيم وهذا من
كلام الربيع النبي صلى الله عليه وسلم قال وبمان التوفيق بينهما
بانه صلى الله عليه وسلم يسال ذلك اولا فيجاب الى ذلك ثانيا
فوقع في احدى الروايتين ذكر السوال وفي البقية ذكر الاجابة
ولهذا قال حدثنا سليمان بن حرب بفتح الحا المهملة وسكون الراء الواشحي
قال حدثنا حماد بن زيد اي بن درهم الامام ابو اسماعيل قال
حدثنا معبد بن هلال بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة
ساكنة العنزي بفتح العين المهملة وكسر الزاي قال اجتمعنا
ناس بيان لقوله اجمعنا وهو مرفوع خبر مبتدا محذوف
محذوف اي اجمعنا نحن ناس من اهل البصرة اي لسن حدثن
غيرا هلها فذهبنا الى انس بن مالك رضي الله عنه وذهبنا
معنا بفتح العين ثابت البناني الى انس نسيا له وثابت بالمثلثة
ولابن ذر والاصيلي ثابت البناني نسبة الى بنانة بضم الموحدة
وتخفيف النون امة لسعد بن لوي كانت تخضبه اوزوجته
وتنسب اليها اولانه كان ينزل سكة بنانة بالبصرة قال الشافعي
فيه تقديم الرجل الذي هو من خاصة العالم لسياله ولابن ذر عن
الكشميهني فيسياله اي ثابت لنا عن حديث الشفاعة فاذا هو
قصر بالمد اي راوية على نحو سنين من البصرة فوافقنا بكون
القاف وحذف الضمير وللكشميهني فوفقناه بصلة الضمير فاستاذن
في الدخول عليه فاذن لنا وهو قاعد على فراشه فقلنا
لثابت لا تسالنه عن شيء اول من حديث الشفاعة قال الكرماني
اي اسبق وفيه اشعار بانه افضل لافق على وفيه اختلف فبين عليها
التعريف فقال ثابت يا ابا حمزة وهي كنية انس هو لا اخواننا
معبد واصحابه من اهل البصرة جاؤك وسقط الكاف من جاؤك

لابن ذر

لابي ذر والاصيلي يسالونك عن حديث الشفاعة فقال استدرضي
الله عنه حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيمة
ماج الناس بالجيم بعضهم في بعض اي اضطربوا من هول ذلك
اليوم يقال ماج البحر اذا اضطربت امواجه فيأتون ادم عليه
السلام فيقولون اشفع لنا الى ربك ليريحنا مما نحن فيه وسقط
لنا لابي ذر فيقول لست لها اي لست في هذه المرتبة ولكن عليكم
بابراهيم فانه خليل الرحمن فيأتون ابراهيم عليه السلام وفي
الاحاديث السابقة فيقول ادم عليكم بنوح ولم يذكرهنا نوحا
فيقول ابراهيم لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله
ولابي ذر عن الكشميهني فانه كلم الله للغفلة المذكورة فيأتون موسى عليه
السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته
فيأتون عيسى عليه السلام فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد
صلى الله عليه وسلم فيأتوني ولابي ذر فيأتونني فاقول انا لها
اي للشفاعة فاستاذن على ربي فيؤذن لي اي في الشفاعة المومود
بها في فصل القضاء فيحذف وفي مسند البزار انه صلى الله عليه وسلم
يقول يا ربي عجل علي الحساب امتي حتى انه ليذهب كل امة مع كانت
تقتيد ولوني بجهنم والموازين والصراط وتتناثر الصحف وغير ذلك
مما ذكر هنا ابتداء ببيان الشفاعة الاخروية الخاصة بامته ولهما
ما لهما ولابي ذر قلت لبيك اي الله محامد ولابي ذر بحامد احمده
بها لا احصر بين الثناء واحمده بتلك المحامد واخر له ساجدا
فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع راسك وقل
يسمع لك وسل تعط سولك ولابي ذر والاصيلي تعطه بها لست
فاشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي اي اشفع لي في امتي فيتعلق
بمحذوف حدث لضيق المقام وشدة الاهتمام قال الداودي
قوله امتي امتي لا ارى محفوظا لان الخلائق اجمعوا واستشفعوا
ولو كان المراد الجميع واذا كانت الشفاعة لهم في فصل القضاء فكيف
يخصها بقوله امتي ثم قال واول الحديث ليس متعلقا باخره بل لبي بين
ظلمهم الشفاعة وبين قوله فاشفع امورا كثيرة انتهى واجيب بانه ورد
في حديث حذيفة المروي عند ابي هريرة بعد قوله فيأتون محمدا
فيقوم ولوذ لك لي الشفاعة وترسل الامانة والرحم فيقومان جنبتي
الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق الحديث فبهذا يتصل الكلام لان

لان الشفاعة التي يحيا الناس اليه فيها هي الاراحة من كرب
الموقف ثم يجيء الشاعة في الاخراج فيقول صلى الله عليه وسلم يارب
امتي امتي فيقال ولابي ذر فيقول انطلق فاخرج منها اي من
النار من كان في قلبه مثقال شعيرة من ايمان فانطلقت فافعل
ما امرت به من الاخراج ثم اعود فاحمده تعالى بتلك المحامد ثم اخر
له ساجدا فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول يا محمد ارفع راسك
وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يارب امتي امتي
ولابي ذر عن الكشميهني فيقول انطلق فاخرج منها من كان في قلبه
مثقال ذرة بالذال المعجمة والراء المخففة او خردلة من ايمان ولابي ذر
فاخرجه بالجزم على الامر والبطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك
المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال ولابي ذر عن الكشميهني فيقول
يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك سل تعطه واشفع تشفع
فاقول يارب امتي امتي فيقول وللاصيلي فيقال انطلق فاخرج
منها من كان في قلبه ادنى ادنى مرتين وللكشميهني ادنى مرة بالفوقية
وفائدة التكرار التاكيد مثقال حبة خردل من ايمان فاخرجن
النار وفي ثالث تاكيدات لفظية فهو بالغ اقصى الحمل المقتضي باعتبار
الادنى البالغ هذا المبلغ في الايمان الذي هو التصديق وينحمل
ان يكون التكرار للتوزيع على الجبة والخردلة اي اقل حبة من اقل
خردلة من الايمان ويستفاد منه صحة القول بتجزي الايمان وزيادته
ونقصانه ولابي ذر من النار بالتكرير ايضا كقوله ادنى ادنى فانطلق
فافعل قال معبد فلما خرجنا من عند انس قلت لبعض اصحابنا
البصريين لو مررنا بالحسن البصري وهو متوار مختبئ في منزل ابن
خليفة الطاء البصري حتى نامن الحجاج بن يوسف الثقفي بما وللاصيلي
وابن ذر عن الحموي والمستملي حدثنا وللكشميهني والاصيلي فحدثناه بما
حدثنا بفتح المثلثة انس بن مالك فاتيناه فسلمنا عليه فاذنا لنا
فقلنا له يا ابا سعيد وهي كنية الحسن جيئناك من عند اخيك
في الدين انس ابن مالك فلم نر مثل ما حدثنا بفتح المثلثة في الشفا
فقال هيه بكسر الهاء من غير تنوين وقد ينون كلمة استزادة اي
زدني من الحديث فحدثناه بسكون المثلثة بالحديث الذي حدثنا
به انس فانتهى الى هذا الموضع فقال هيه اي زيد وافقنا لم
وللاصيلي فقلنا له لم يزد لنا انس على هذا فقال لقد حدثني بلاخراد

انس

انس وهو جميع اي وهو يجمع اي حين كان شابا يجمع العقل وهو اشارة
الى انه لما كان حينئذ لم يدخل في الكبر الذي هو مظنة تفرق الذهن وحدوث
اختلاط الحفظ منذ بالنون عشرين سنة قلا ادري انسي ام كره
ان تتكلموا على الشفاعة فتركوا العمل قلنا ولابي ذر عن الكشميهني فقلنا
يا ابا سعيد حدثنا بكود المثلثة فضحك وقال خلق الانسان عجولا
ما ذكرته لكم الا وانا اريد ان احدثكم حدثني انس كما حدثكم قال
عليه الصلاة والسلام ثم اعود الرابعة فاحمده بتلك ثم ولابي ذر
والاصيلي بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع
راسك وقل يسمع لك وسل تعطه بها السكت واشفع تشفع
فاقول يارب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول عز وجل
وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لاخرجن بضم الهمزة منها من
قال لا اله الا الله اي مع محمد رسول الله وفي مسلم اية ما فمن قال
لا اله الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي
وجبريائي لاخرجن من قال لا اله الا الله اي لمن هذا لك واعنا
افعل ذلك تعظيما لاسمي واجلالا لتوحيدي وفي الحديث الاشعار بالتفا
من التصديق القلبي الى اعتبار المقال من قوله صلى الله عليه وسلم
ائذن لي فمن قال لا اله الا الله واستشكل لانه اعتبر تصديق القلب
للسانه فهو كمال الايمان فما وجه الترقي في الادنى المولى وان لم يعتبر
التصديق القلبي بمجرد اللفظ فيدخل المنافق فهو موضع اشكال
اي ما لا يخفى واجيب بانه يحمل هذا على من اوجد هذا اللفظ وما عمل
العمل بمقتضاه ولم يخالج قلبه فيه تصميم عليه ولا منافاة له فيخرج
المنافق لوجود التصميم منه على الكفر بدليل ما في اخر الحديث كما في
الرواية الاخرى فاقول يارب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي من
وجب عليه الخلود وهو الكافر واجاب الطيبي بانما يختص بالله تعالى
هو التصديق المجرد عن الثمرة وما يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم
هو الايمان مع الثمرة من ازدياد اليقين او العمل انتهى قال البيضاوي
وهذا الحديث مخصص لعموم قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة
اسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة وكحمل ان يجري على عمومه ويحمل على
حال او مقام انتهى لكن قال في شرح المشكاة اذا قلنا ان المختص بالله
التصديق المجرد عن الثمرة والمختص بالنبي صلى الله عليه وسلم
الايمان معها قد اختلف في ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لاخفاء في

ل

عة

والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسائي في التفسير وبه قال
حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي
كما جزم الحاكم والكلاباذي وقيل هو محمد بن خالد بن جبلة الرافقي
وجزم به ابو احمد بن عدي وخلق في الطرافي قال الحافظ بن حجر وفي رواية
الكشميهني محمد بن مخلد والاول هو الصواب ولم يذكر احد اسمه محمد بن مخلد
ولا مذكور في محمد بن خالد قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى
الكوفي عن اسرائيل بن موسى بن ابي اسحاق السبيعي عن منصور هو ابن
المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني
عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان اخر اهل الجنة دخولا الجنة واخر اهل النار
خروجا رجل يخرج حبوا الحا المهملة وسكون الموحدة زحفا فيقول
له ربه تعالى ادخل الجنة فيقول وفي الرقاق فيأتيها فيخيل اليه
انها ملاى فيرجع فيقول رب وللاصيلي اي رب الجنة ملاى فيقول
تعالى له ذلك ثلاث مرات فكل ذلك يالفا وللاصيلي وابن ذر عن
الحموي والمستملي كذلك فيعيد له عليه تعالى الجنة ملاى فيقول
عز وجل ان لك مثل الدنيا عشر مرات وللكشميهني مرات والحديث سبق
في صفة الجنة والرقاق مطولا وبه قال حدثنا علي بن حجر بضم الحا
المهملة وسكون الجيم السعدي المروزي حافظ مرو قال اخبرنا
عيسى بن يونس ابن ابي اسحاق السبيعي عن الاعمش سليمان بن مهران
عن خيثمة بفتح الخا المعجمة وسكون التحتية وبالمثلثة بن عبد الرحمن
الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد بن الجواد رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم احد وللاصيلي
من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان بفتح الفوقية
وتضم ثم جيم له فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم من عمله وينظر
ولابن ذر عن الكشميهني ثم ينظر اشام منه فلا يرى الا ما قدم من عمله
وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه لانها تكون في ممره فلا يمكنه
ان يحيد عنها اذ لا بد له من المرور على الصراط فاتقوا النار ولو بشق
تمرة بكسر المعجمة بنصفها اي فاحذروا النار فرقه تظلموا احدا ولو بشق تمرة
قال الاعمش سليمان بالسند السابق وحدثني بالافراد عمرو بن مرة عن
خيثمة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم مثله اي مثل السابق

وزاد فيه



وزاد فيه ولو بكلمة طيبة كالدال على هدى والصلح بين اثنين
او بكلمة طيبة يرد بها السائل ويطيب قلبه ليكون ذلك سببا لنجاته
من النار والحديث سبق بزيادة ونقص في اوائل الزكاة وكذا في الرقاق
وبه قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم
الكوفي الحافظ قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد عن منصور هو ابن
المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين السلماني
عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال جاء حبر من
اليهود فقال وللاصيلي ابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا
اذا كان يوم القيامة جعل الله عز وجل السموات على
اصبع والارضين على اصبع والماء والثرى بالمثلثة
على اصبع والخلائق على اصبع ثم يهزهن فيقول انا الملك اشارة الى
قدرته تعالى ولا يشغل عليه امساكها ولا تحريكها ما يشاء يقول انا الملك انا الملك
حتى رئيت فلقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يضحك حتى
بدت ظهرت نواجذه بالذال المعجمة اثنايا التي تبدو عند
الضحك تعجبا من قول الحبر وتصديقا لقوله ثم قال النبي
صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره الى قوله يشركون
والتعبير بالاصبع والضحك من المتشابهات كما سبق فيتأول على نوع
من المجاز وضرب من التمثيل جرت عادة الكلام بين الناس في عرف خطابهم
فيكون المعنى ان قدرته تعالى على طيها وسهولة الامر في جمعها بمنزلة
من جمع شيأ في كفه فاستخف حمله فلم يشتمل عليه بجميع كفه بل اقله
ببعض اصابعه وقد يقول الانسان في الامر الشاق اذا اضيق الى القوي
انه يابن عليه باصبع او انه يقله بخنصره والظاهر انه خرج كما مر من
تخاطب اليهود وعرفهم وانه ضحك صلى الله عليه وسلم انما كان على معنى
التعجب والتنكير له والعلم عند الله قاله الخطابي فيما نقله عنه في
الفتح ومطابقة الحديث في قوله ثم يقول انا الملك انا الملك وسبق
في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا الوضاح اليشكري عن قتادة
ابن دعامة عن صفوان ابن محرز بضم الميم وسكون الحا المهملة وبعد
الراء المكسورة زاي المازني ان رجلا لم يسم سأل عمر رضي الله عنه
فقال له كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في
النجوى التي تلتقي بين الله وبين عبده يوم القيمة قال ابن عمر سمعت

رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول يدنو احدكم من ربه اي
يقرب منه تعالي قرب رحمة حتى يضع الله كنفه عليه بفتح الكاف
والنون اي حفظه وستره عن اهل الموقف تفضلا منه حيث يذكر له
معاصيه سرا فيقول له اعملت كذا وكذا فيقول العبد نعم
يارب ويقول له عملت وللاصيلي اعملت كذا وكذا فيقول نعم
يارب فيقرره بذنوبه ليوفيه منته عليه في ستره في الدنيا وعفوه في الاخرة
ثم يقول تعالي اني سترتها ذنوبك عليك في الدنيا وانا اغفرها لك
اليوم ومطابقته للترجمة في قوله فيقول في الموضعين واخرجه في باب
قول الله تعالي الا لعنة الله علي الظالمين من كتاب المحاربين وقال
ادم ابن ابي اياس حدثنا شيبان بن عبد الرحمن قال حدثنا قتادة
ابن دعامة قال حدثنا صفوان بن محرز عن ابن عمر انه قال
سمعت النبي صلي الله عليه وسلم ذكره ليقرح قتادة يعني له حدثنا
صفوان وليس في احاديث هذا الباب كلام الرب مع الانبيا الا في حديث
انس واذا ثبت تكلمه مع غير الانبيا فوقوعه معهم اولي والله اعلم

باب قول الله عز وجل وكلم الله موسي تكليما

الجمهور علي رفع الجلالة الشريفة وتكليما مصدر رفع للمجاز قال الفراء
العرب تنصب ما يوصل الي الانسان كله ما باي طريق وصل ولكن لا تجعله
بالمصدر فاذا حققت بالمصدر لم يكن الا حقيقة الكلام وقال الزجاج
تكليما مصدر معناه التاكيد وهذا يبطل علي بطلان قول من يقول خلق
الله لفظ كلم ما في شجرة يسمعه موسي بل هو الكلام الحقيقي الذي يكون
له المتكلم متكلما قال النحاس واجمع النحويون علي انك اذا اكدت
الفعل بالمصادر لم يكن مجازا وانه لا يجوز في قول الشاعر

امتلا الحوض وقال قطني ان يقول وقال قول وكذا لما قال
تكليما وجب ان يكون كلم ما علي الحقيقة قال في الصابيح بعد ان ذكر
نحو ما ذكرته واعترض هذا القول تعالي ومكروا ومكر الله ومكرنا مكرا
وقوله تعالي واكيد كيدا وقول الشاعر يأتي المخ من روح وانكر
جلده وعجبت عجبا من احد ام المطارف وان ذلك كله مجاز مع
وجود التاكيد بالمصدر ولهذا قال بعضهم والتاكيد بالمصدر
يرفع المجاز في الامر العام يريد الغالب قال وكان الخ نها الدين
ابن عقيل يقول الجواب عن هذا البيت يريد تحقيقا سمعناه من
شيخنا علاء الدين القونوي فيقول لا نخلوا الجملة التي اكد الفعل

فيها

فيها المصدر من ان تكون صالحة بان يستعمل كل من المعنيين يريد الحقيقة
والمجاز او لا يصلح استعمالها الا في المعني المجازي فقط فان كان الاول
كان التاكيد بالمصدر يرفع المجاز وان كان الثاني لم يكن التاكيد
رافعا فمثال الاول قولك ضربت زيدا ضربا ومثال الثاني البيت
المذكور لان مجيء الظارف لا يقع الا مجازا انتهي واختلفوا في سماع
كلام الله تعالي فقال الاشعري كلام الله القايم بذاته يسمع عند
تلاوة كل قارئ وقراءة كل قارئ وقال البلاني انما يسمع التلاوة
دون الملفوظ والقراءة دون المقروء ولم يذكر في هذه الاية المتكلم به
نعم في سورة الاعراف قال يا موسي اني اصطفيتك علي الناس برسالاتي
وبكلامي اي وتكليمي اياك ووقع في رواية ابن ذر باب ما جاء في كلام
الله وقال في فتح الباري في رواية ابن يزيد المروزي باب ما جاء في
قوله عز وجل وكلم الله وبه قال حدثنا يحيي بن بكير هو يحيي
ابن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث ابن سعد الامام قال
حدثنا ولابن ذر حدثني عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثنا وللاصيلي اخبرني
بالافراد محمد ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي ولابن ذر والاصيلي ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم قال احتج ادم وموسي فحاجه فقال موسي انت ادم الذي
اخرجت ذريتك من الجنة قال انت ولفظ ابن ذر والاصيلي
قال ادم انت موسي الذي اصطفاك الله برسالاته وكلمه
ثم تلومني علي امر قد قدر بضم القاف وكسر الدال مشددة علي
البناء للمفعول اي امر قدره الله علي المخلوق بضم الميم من ادم موسي اي غلبه
بالحجة بان الزمه انما صدر عنهم مما يمكن هو متعلق به متمكنا
من تركه بل كان امرا مقضيا وقوله انت ادم وليس معني العقول
اتلومني علي امر قد قدر علي ان لم يكن له فيه كسب واختيار بل
المعني ان الله اثبته في ام الكتاب قبل كوني وحكم بانه ذلك كائن
لا محالة بعلمه السابق فهل يمكن ان اصدر عني خلافه في علم الله
فكيف لفعل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذي هو السبب
وتنسي الاصل الذي هو القدر وانت ممن اصطفاك الله من
اصطفيتني الذين شاهدوا من بسر الله مهورا الاستار قاله
التوربشتي بما يطابقه للترجمة في قوله اصطفاك الله برسالاته

وبكلمه وسوق في القدره وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي
قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة ان دعامة عن انس
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابوي الوقت وذر
والاصيلي قال النبي صلى الله عليه وسلم يجمع المومنون بعضهم
اليامن يجمع والمومنون نايب الفاعل يوم القيمة فيقولون
لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا هذا فياتون ادم
من الكرب فيقولون ادم عليه السلام فيقولون له انت ادم
ابو البشر خلقك الله بيده اي لقدرته وخصه بالذكر
اكراما وتشريفا له او انه خلق بدائع من غير واسطة رحمه
واسجد لك الملائكة بان امرهم ان يخضعوا لك والحمل ورد على
على ان الامور بيده وضع الوجه على الارض وكان عبادة لله اذ لو كان
لغيره لما امتنع ابليس وكان سجود التحية جايزا فيما مضى ثم نسخ
بقوله صلى الله عليه وسلم لسلمان حين اراد ان يسجد له لا ينبغي
لمخلوق ان يسجد لاحد الا لله وعلمك اسماء كل شيء اي اسماء
الحيوانات فحذف المضاف اليه لكونه معلوما مدلولا عليه بذكر
الاسماء اذ الاسم يدل على المسمى فاشفع لنا الى ربنا حتى يريحنا
مما نحن فيه من الكرب فيقول لهم لست هناكم يعني لها اي لست
في المنزلة التي تحسبونني وهي مقام الشفاعة فيذكر لهم خطيئته
التي اصاب اي الق اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها
قاله تواضعا واعلاما بانا لم نكن له وهذا الحديث ذكره هنا
مختصرا ولم يذكر فيه ما ترجم له على عادته في الاشارة وقد سبق
في تفسير سورة البقرة عن مسلم بن ابراهيم شيخه هنا بتمامه وفيه
انتم موسى عبد كلمه الله واعطاه التوراة الحديث وساقه
ايضا في كتاب التوحيد في باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي
وفيه انتم موسى عبد اتاه الله التوراة وكلمه تكليما وبه قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ابن يحيى الاويسي قال
حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله ابن ابي
نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها الراء المدني التابعي انه قال
سمعت بن مالك ولابي ذر والاصيلي سمعت انس بن مالك
رضي الله عنه يقول ليلة اسري بنبي الرحمة رسول الله صلى
الله عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه بكر الرحمة ولابي ذر عن



الحموي والحمائي انه بفتح الهمزة جاء ساقط الضمير ثلاثة نعم كذا في الفرع
كاصله وقال في الفتح في رواية الكشميهني اذ جاءه بدل انه قال والاول
اولى والنفر الثلاثة لم اقف على اسمائهم صريحا الكنهم من الملائكة لكن في
رواية معمر عن انس عند الطبري فاتاه جبريل وميكائيل
قبل ان يوحى اليه وهو نايم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم
هو محمد وقد روي انه كان نائما معه حينئذ عمه حمزة ابن عبد
المطلب وابن عمه جعفر ابن ابي طالب فقال اوسطهم هو خيرهم
فقال اخيرهم ولابي ذر عن الكشميهني فقال احدهم اي احد النفر
الثلاثة خذوا خيرهم للعروج به الى السماء فكانت تلك الليلة
اي فكانت تلك القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكرها فالضمير
المستتر في كانت لمحذوف وكذا خبر كان قلم يرهم صلى الله عليه وسلم
بعد ذلك حتى انزه ليلة اخرى لم يعين المدة بين المجيئين فيحمل
على ان المجيء الثاني كان بعد ان اوحي اليه وحينئذ وقع الاسراء
والمعراج واذا كان بين المجيئين مدة قلة فرق بين ان تكون تلك
المدة ليلة واحدة او ليالي كثيرة او عدة سنين وبهذا احصل الجواب
عما استشكله الخطابي وابن حزم وعبد الحق وعياض والنووي
من قوله قبل ان يوحى اليه ونسبهم رواية شريك الى الغلط
لان المجمع عليه ان فرض الصلاة كان ليلة الاسراء فكيف يكون
قبل ان يوحى اليه وان شريكا تفرد بذلك فارتفع الاشكال كذا قرره
الحافظ ابن حجر رحمه الله وقيل المراد قبل ان يوحى اليه في بيان الصلاة
ومنهم من اجراه على ظاهره ملتزما ان الاسراء كان مرتين قبل النبوة
وبعدها كما حكاه في المصابيح ونقله عنه في كتاب المواهب
اللدنية واما دعواهم تفرد شريك فقال الحافظ ايضا انه قد
وافقه كثير بن خنيس بالخاء المعجمة ونون مصغر عن انس كما اخرجه
سعيد بن يحيى ابو سعيد الاموي في كتاب المغازي من طريقه وكان
يحيى الملائكة له صلى الله عليه وسلم فيما يرى قلبه وتنام
عينه ولا ينام قلبه وكذا الانبياء تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم
الثالث في الروايات انه كان في اليقظة قال قلنا بالمعهود قلت اذا كان
والا فتحمل هذه امع قوله اخر الحديث واستيقظ وهو في المسجد
الحرام انه كان في طرفي القصة نائما وليس في ذلك ما يدل على كونه
نائما فيهما كلهما فلم يكلموه صلى الله عليه وسلم حتى احتملوه

فوضعوه عند بئر زمزم فشق له منهم جبريل عليه السلام فشق جبريل
ما بين نحره الى لبته بفتح اللام والموحدة المشددة موضع القلادة
من الصدر ومن هنا تنحر الابل حتى يفرغ من صدره وجوفه فغسله
من ماء زمزم بيده بيد جبريل حتى انقى جوفه ليتسع للتلقي الى
الملأ الاعلى ويثبت في المقام الابي وينمو في لاسمك الاسمى الحسنى
وكذا وقع في شق صدره الشريف فصفر عند حليمة وعند النبوة
وكل حكمة بل ذكر المشق مرة اخرى بنبت علماء غيرها في المواهب
تبعا للحافظ ابي نعيم انه عليه الصلاة والسلام نطست من ذهب
وكان اذ ذاك لم يحرم استعماله فيه نور من ذهب بالممتاة الفوقية
في نور وهو انا يشرب فيه وهو يقتضي ان يكون غير الطست
وانه كان داخل الطست محشوا ايمانا وحكمة قال في الفتح قوله
محشوا حال من الضمير في الجار والمجرور والتقدير نطست كائنا من
ذهب فتعلق الضمير من اسم الفاعل الى الجار والمجرور واما ايمانا فعلى
التمييز ونقعتة العيني فقال فيه نظر والذي يقال ان محشوا حال
من النور الموصوف بقوله من ذهب واما ايمانا فمفعول قوله محشوا
لان اسم المفعول يعمل عمل فعله وحكمة عطف عليه ويحتمل ان يكون
احد الاناءين اعني الطست والنور فيه ما زمزم والاخر المحشو ايمانا
بالايمان وان يكون النور ظرف الماء وغيره والطست لما نصب فيه غسل
الغسل صيانة له عن التبدد في الارض والمراد ان الطست كان فيه
شيء يحصل به كمال الايمان فالمراد سببهما مجازا فحشي به بفتح الحاء المهملة
والشين المعجمة صدره ولغاديده بالغين المعجمة والمهملتين بينهما
تحتية ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فحشي بضم الحاء وكسر
الشين به صدره ولغاديده برفعهما وفسر اللغاديد بقوله يعني عروق
حلقي ثم الصقي ثم اركبه البراق الى بيت المقدس ثم عرج به الى السما
الدنيا بفتح العين والجيم فضرب بابا من ابوابها فناداه اهل السما
من هذا فقال جبريل قالوا ومن معك قال نبي محمد صلى الله عليه
وسلم قال قابلهم وقد بعث اليه للاسراء صعود السموات وليس المراد
الاستفهام عن اصل البعثة والرسالة فان ذلك لا يخفى الى هذه المدة
ولان امر نبوته كان مشهورا في الملكوت الاعلى وهذا هو الصحيح
قال جبريل نعم قالوا فرحبا به واهلا فيستبشر به اهل السما ويفرحون
الا من يستبشر للاصيلي وزاد ابي الاصيلي الدنيا لا يعلم اهل السما بما

وللاصيلي

وللاصيلي وابن ذر عن الكشميهني ما يريد الله عز وجل به في
الارض حتى يعلمهم وللاصيلي اي علي لسان من شاء الخبر جبريل
عليه السلام فوجد في السما الدنيا ادم عليه السلام فقال له
جبريل هذا ابوك فسلم وللاصيلي ابوك ادم فسلم عليه
فرد عليه ورد عليه ادم السلام فقال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح
يا بني نعم الابن انت فاذا هو في السما الدنيا بنهرين يطردان بفتح
الياء تجريان بشدة الطاء المهملة بحريان فقال صلى الله
عليه وسلم جبريل ما هذان النهران يا جبريل قال هذا النيل والفرات عنصرهما بضم العين والصاد المهملتين
اي اصلهما ثم مضى به في السما اي الدنيا فاذا هو بنهر آخر
عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده اي في النهر وللاصيلي
بيده فاذا هو مسك ولابي ذر والاصيلي مسك اذفر بالذال
المعجمة جيد الرائحة قال ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر
الذي خبأ لك خبأ بالخاء المعجمة والموحدة المفتوح حتف ممدود
اي ادخر لك ربك ولابي ذر عن الكشميهني حباك بفتح الحاء المهملة
والموحدة وبعد الالف كاف به ربك هذا مما استدل من رواية
شريك كان الكوثر في الجنة والجنة في السما وعجل ان يكون خبأ
عنده تقديره ثم مضى به في السما الدنيا الى السما الثانية فاذا هو بهر
ثم عرج الى السما وللابي ذر والاصيلي ثم عرج به الى السما الثانية
فقالت الملائكة له مثل ما قالت له الاولى من هذا قال
جبريل قالوا ومن معك قال محمد صلى الله عليه وسلم قالوا
وقد بعث اليه قال نعم قالوا مرحبا به واهلا ثم عرج به
جبريل الى السما الثالثة وقالوا له مثل ما قالت الاولى
والثانية ثم عرج به جبريل الى الرابعة فقالوا له مثل ذلك
ثم عرج به جبريل الى السما الخامسة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج
به جبريل الى السما السادسة ولابي ذر الى السما السادسة
فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به جبريل الى السما السابعة فقالوا
له مثل ذلك كل سما فيها انبيا قد سماهم فاوعيت بفتح الميم
والعين ولابي ذر عن الكشميهني فوعيت منهم ادريس
وللاصيلي وابن ذر عن الحموي والمستملي قد سماهم منهم ادريس
في الثانية وهارون في الرابعة واخر في الخامسة لم احفظ

صيلي

اسماء وابراهيم في السادسة وموسى في السابعة تفضيلا لكلام الله
عز وجل اي بسبب انه له فضل كلام الله اياه وهذا موضع الترجمة
من الحديث فقال موسى رب لم اظن ان يرفع بضم التحتية وفتح الفا
على بتشديد الياء احد ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم اظن
ان ترفع على احد ثم علا به جبريل فوق ذلك بما لا يعلمه الا
الله عز وجل حتى جاء سدرة المنتهى اليها ينتهي علم الملائكة
ولم يجاوزها احد الا نبينا صلى الله عليه وسلم وذنا الجبار ربه
العزة دنو قرب ومكانة لا دنو مكان ولا قرب زمان اظهار
لتعظيم منزلته وحظوته عند ربه تعالى ولابي ذر ودنا الجبار
فتدلى لمطلب زيادة القرب وحكي مكي والماوردي عن ابن عباس
هو الرب دنى من محمد فتدلى اليه اي امره وحكمه حتى كان منه
قاب قوسين قدر قوسي ما بين مقبض القوس والسية بكسر
السين المهملة والتحتية المخففة وهي ما عطف من طرفها وقيل
قوسين قابان وقاب قوسين بالنسبة له صلى الله عليه وسلم عبارة عن
نهاية القرب ولطف المحل وانضمام المعرفة وبالنسبة الى الله اجابته
ورفع درجته او ادنى اي اقرب فاوحى الله زاد الى الوحي
والوحي عن الكشميهني اليه فيما اوحى ولغير ابي ذر اليه ولابي ذر
والاصيلي وابن الوقت فيما اوحى بكسر الحاء خمسين صلاة عليك
امتك كل يوم وليلة ثم هبط صلوات الله وسلامه عليه حتى
بلغ موسى عليه السلام فاحتبسه موسى فقال له يا محمد ماذا
عهد اليك ربك اي ماذا امرك او اوصاك قال عهد الي ان اصلي
خمسين صلاة كل يوم وليلة وامرها امتي قال له موسى ان
امتك لا تستطيع ذلك فارجع الى ربك فلينحف عنك ربك
وعنهم وعن امتك فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل
كانه يستشيره في ذلك الذي قاله موسى من الرجوع للتخفيف
فاشار اليه جبريل ان نعم بفتح الهمزة وتخفيف النون مفردة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي نعم ائتخفيف بدل النون وهما
بمعنى ان شئت فعل به جبريل الى الجبار تعالى فقال عليه
الصلاة والسلام وهو هكذا اي في مقامه الاول الذي قام فيه
قبل هبوطه يا رب خفف عنا فان امتي لا تستطيع هذا فوضع
به عز وجل في صلاة فوضع تعالى عنه عشر صلوات ثم رجع

رجع

رجع الى موسى فاحتبسه فلم يزل يردده موسى الى ربه تعالى
حتى صارت الى خمس صلوات ثم احتبسه موسى عند الخمس
فقال يا محمد والله لقد راودت اي راجعت بني اسرائيل قومي
على ادنى من على اقل من هذا القدر فضعفوا فتركوه ولابي ذر
عن الكشميهني من هذه الصلوات الخمس فضعفوا وفي نسخة
ابن مودود من رواية يزيد بن ابي مالك عن انس فرض على بني
اسرائيل صلاتان فما قاموا بهما فامتك اضعف اجسادا
وقلوبا وابدانا وابصارا واسماعا والاجسام بالميم والاجساد
بالدال سواء والجسم والجسد جميع الشخص والاجسام اعم من
الابدان لان البدن من الجسد ما سوى الراس والاطراف وقيل
البدن اعالي الجسد دون اسافله فارجع الى ربك فلينحف
عنك ربك كل ذلك اي في كل ذلك يلتفت بحتمية فلم يسأله
ولاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي يلتفت بفوقية بعد
الحتمية وتشديد الفا النبي صلى الله عليه وسلم الى جبريل ليشير
عليه ولا يكره ذلك جبريل فرقعه عند الحمرة الخامسة فقال
يا رب ان امتي ضعفا اجسادهم وقلوبهم واسماعهم وابدانهم
وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني واسماعهم والبصارهم والبدانهم
فخفف عنا فقال الجبار يا محمد قال لبيك رب وسعديك
قال انه لا يبدل القول لدي كما فرضت ولابي ذر فرضته
عليك اي وعلى امتك في ام الكتاب وهو اللوح المحفوظ قال
فكل حسنة تعمل امثالها فهي مكتوبة في ام الكتاب وهي خمس
عليك اي وعلى امتك فرجع صلى الله عليه وسلم الى موسى
فقال له كيف فعلت فقال خفف ربنا عنا اعطانا بكل حسنة
عشر امثالها قال موسى قد والله راودت بني اسرائيل
على ادنى اقل من ذلك فتركوه وقوله راودت متعلق بقد
والضمير فيهما مجرور لارادة التاكيد ارجع الى ربك فلينحف
عنك ايضا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا موسى قد
والله استحييت من ربي مما اختلفت اليه بهمزة وصل وفتح
اللام وسكون الفا بعدها فوقية ولابي ذر عن الحموي والمستملي
مما اختلفوا بهمزة قطع وكسر اللام وحذف الفوقية قال له جبريل
فاهبط بسم الله وليس القائل اهبط موسى وان كان هو ظاهر

السياق قال واستيقظ صلى الله عليه وسلم وهو في مسجد الحرام
بغير الف ولام في الاول انما استيقظ من نومة نائما بعد الاسرا
او انه اذاك عما كان فيه مما خامر باطنه من مشاهده انملا الاعلى
فلم يرجع الى الحال بتربيه الا وهو نايم تنبيه قال الخطابي هذه
القصة لعلها انما هي حكاية علمها انس عن تلقائه لم يعزها
الى النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقلها عنه ولا اضافها الى مولده
فحاصل النقل انها من جملة الراوي اما من انس واما من شريك
فانه كثير التفرد بما كبر الالفاظ التي لا يتابعه عليها سائر الرواة
انتهى وتعقبه الحافظ بن حجر بان ما نفاه من ان انسا لم يسند
هذه القصة الى النبي صلى الله عليه وسلم لا تاثير له فاذن امره
ان يكون مرسل صحابي واما ان يكون تلقاها عن النبي صلى الله
عليه وسلم او عن صحابي تلقاها عنه ومثل ما اشتملت عليه هذه
القصة لا يقال بالراي فله حكم الرفع ولو كان لما ذكره تاثير لم يحمل
حدثني احد رفوي مثل ذلك على الرفع اصلا وهو فعل في
عمل المحدثين قاطبة فالتعليل بذلك مردود وقال ابو الفضل
ابن طاهر تقليل الحديث بتفرد شريك ودعوى ابن حزم ان الوهم
منه شئ لم يسبق اليه فان شريكا قبله ايمة الجرح والتعديل
ووثقوه ورووا عنه واحتجوا بحديثه في صحاحهم
وهو ثقة وعلى تقدير تفرده بقوله قبل ان يوحى اليه لا
يقتضي طرح حديثه فوهم الثقة في موضع من الحديث
لا يسقط جميع الحديث ولا سيما اذا كان الوهم لا يستلزم ارتكاب
محذور ولو ترك حديث من وهم في تاريخ لترك حديث جماعة
من ايمة المسلمين وقال الحافظ بن حجر ومجموع ما خلعت فيه
رواية شريك غيره من المشهورين عشرة ايضا ما ليزيد على ذلك
وهي امثلة الانبيا في السموات وقد افصح بانه لم يضبط مناز
وقد وافقه الزهري في بعض ما ذكر كما في اول الصلاة و
المعراج قبل البعثة وسبق الجواب عنه وكونه منامات وسبق ما فيه
وعمل سدرة المنتهى وانها فوق السابعة مما لا يعلمه الا الله
والمشهور انها في السابعة والسادسة وغاية في النهر النيل
والفرات وان عنصرهما في السما الدنيا والمشهور انهما في السابعة

وشق

وشق الصدر عند الاسرا وذكر نهر الكوثر في السما الدنيا والمشهور
انه في الجنة والدنو والتدلي الى الله والمشهور في الحديث ان
جبريل ولى رجوعه بامتناعه صلى الله عليه وسلم من الرجوع الى سوال
ربه التخفيف كان عند الخامسة فالذي كابنا عن انس انه وضع
عنه في كل مرة خمسا وان المراجعة كانت تسع مرات وقول فعله
بدله الى الجبار فقال وهو مكانه وقد سبق ما فيه ورجوعه بعد
الخمس والمشهور في الاحاديث ان موسى عليه السلام امره بالرجوع
بعد ان انتهى التخفيف الى الخمس فامتنع وزيادة ذكر التوبيخ في
الثبت وسبق ما فيها انتهى وسقط بقية الحديث المترجمة في قوله
تفضل كلام الله كما ثبتت عليه باب كلام الرب
تعالى مع اهل الجنة ضبطناه وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان
ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن
وهب عبد الله قال حدثني بالافراد ايضا مالك الامام عن
زيد ابن اسلم العدوي مولى عمر عن عطا ابن يسار الهلالي مولى
ميمونة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول لاهل
الجنة وهم فيها يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك
والخير في يديك خصه برعاية للادب فيقول تعالى لهم هل
تعقلون وما لنا لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من
خلقك فيقول جل جلاله الا اتحفكم افضل
من ذلك الذي اعطيتكم من نعيم الجنة فيقولون يا رب واي
افضل من ذلك فيقول جل وعز احل عليكم رضواني فلا اسخط
عليكم بعده ابدا ومفهومه ان لله ان يسخط على اهل الجنة
لامر متفضل عليهم بالانعامات كلها سوا كانت دينوية او اخروية
وكيف لا والعمل الصالح لا يقتضي الاجر استحقاقا وفي الجملة
لا يجب على الله شئ اصلا قاله المكرماني وهو ماخوذ من كلام
ابن بطال وظاهر الحديث ايضا ان الرضا افضل من اللقا واجيب
بانه لم يعلل افضل من كل بل افضل من الاعطا واللقا مستلزم لرضى
فهو من باب الطلاق اللازم وارادة الملزوم كذا نقله في الكواكب
قال في الفتح ويحتمل ان يقال المراد حصول انواع الرضوان
ومن جملتها اللقا وحينيذ فلا اشكال والمطابقة ظاهرة واخرجه

في الرقاق في باب صفة الجنة والنار وبه قال حدثنا محمد
ابن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى
العوقي قال حدثنا فليح بضم الفاء مصغرا ابن سليمان حدثنا
هلال هو بن علي عن عطاء ابن يسار بالسين المهملة المخفف
عن ابي هريرة رضي الله عنه أن النبي ولابي ذر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث اصحابه وعنده
رجل من اهل البادية انه لم ير ان رجلا من اهل الجنة استاذن
بصيغة الماضي ولابي ذر عن الحموي يستاذن ربه في الزرع
فقال الم تكن فيما شئت ولكن اراد ان يزرع فاسرع وبذر
فتبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده
جمعه في البيدر امثال الجبال امثال امثال الجبال يعني بث واسوق
الباء من مثل طرفة العين فيقول الله تعالى دونك
هذا يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء اي لما طبع عليه
لانه لا يزال يطلب الازدياد الا من شاء الله وقوله لا يشبعك
بضم التحتية وسكون الشين المعجمة بعدها موحدة مكسورة
واستشكل هذا بقوله تعالى ان لك ان لا تجوع فيها ولا تعرى
واجيب بان نفي الشبع اعم من الجوع لبقيون الواسطة وهي
الكفاية واكل اهل الجنة لا عن جوع فيها اصلا نفى الله له
عنهم والخلق في الشبع والمختار ان لا شبع لانه لو كان فيها لمنع
طول الاكل المتلذذ وانما اراد الله تعالى قوله لا يشبعك شيء
فم ترك تلك القناعة عما كان وطلب الزيادة عليه ولابي
ذر عن الحموي والمستملي لا يشبعك بفتح التحتية والشين المعجمة
من الوسع فقال الاعرابي يا رسول الله لا اجد هذا الذي زرع
في الجنة الا قرشيا او انصاريا فانهم اصحاب زرع فاما نحن
اهل البادية فلسنا باصحاب زرع فضحك النبي صلى الله
عليه وسلم ومطابقة الحديث ظاهرة وسبق في كتاب المزارعة
في باب من جرد عقب باب كراء الارض بالذهب باب ذكر الله
تعالى لعباده ليكون بالاسرار والانعام عليهم اذا اطاعوه

او بعذابه اذا عصوه وذكر العباد له تعالى بالدعاء والتضرع
والرسالة والابلاغ ولابي ذر عن الكشميهني والبلاغ لغيرهم
من الخلق ما وصل اليهم من العلوم لقوله تعالى فاذكروني
اذكركم الذكر بكلوت يا القلب والجوارح فذكر اللسان الحمد والتسبيح
والتحميد وقراءة القرآن وذكر القلب التفكر في الدلائل الدالة
على ذاته وصفاته والتفكر في الجواب عن الشبه العارضة
في تلك الدلائل والتفكر في الدلائل الدالة على كيفية تكاليفه
فيما وامره ونواهيه ووعده ووعيده فاذا عرفوا كيفية
التكليف عرفوا ما في الفعل من الوعد وفي الترك من الوعيد
سهل فعله عليهم والتفكر في اسرار مخلوقاته تعالى واما
الذكر بالجوارح فهو عبارة عن كون الجوارح مستغرقة في
الاعمال التي امر بها وخالية عن الاعمال التي نهى عنها فقوله
تعالى فاذكروني لتضمن جميع الطاعات ولهذا قال سعد ابن
جبير اذكروني بطاعتي اذكركم بمغفرتي فاجمله حتى يدخل الكل
فيه وقال ابن عباس فيما ذكره الثعالبي ما من عبد يذكر الله
تعالى الا ذكره الله تعالى لا يذكر مومن الا ذكره برحمة ولا يذكر
كافر الا ذكره بعذاب وقيل المراد ذكره باللسان وذكره بالقلب
عند ما لهم العبد بالسيئة فيذكر مقام ربه وقال قوم ان
هذا الذكر افضل وليس كذلك بل ذكره بلسانه وقوله لا اله الا
الله مخلصا من قلبه اعظم من ذكره بالقلب دون اللسان
وذكر البدر الدماميني انه سمع شيخه ولي الدين بن خلدون يتكرر
كان مجلس شيخه بهاء الدين عبد السلام شارح ابن الحاجب الفرعي وهو
تكلم على ان رفع فيها الامر بذكر الله ورجح ان يكون المراد
بالذكر فيها باللساني لا القلبي فقال له الشريف التلمساني قد
علم ان الذكر ضد النسيان وتعرف محله ان الضد اذا تعلق
بمحل وجب تعلق ذلك الضد الآخر بعين ذلك المحل ولا نزاع
في ان النسيان محله القلب فليكن الذكر كذلك عملا بهذه القاعدة
فقال ابن عبد السلام على الفور يمكن ان نعارض هذا بمثله فيقال
قد علم ان الذكر ضد البكم ومحل البكم اللسان فليكن الذكر عملا
بهذه القاعدة انتهى وقوله واتل عليهم نبأ نوح خبره مع قومه
اذ قال لقومه يا قوم ان كان كبر عظم عليكم مقامي

عدة

يعني نعمه اوقياي ومكنتي بين اظهركم الوسنة الاخمين عاما
وهو من باب الاسناد المجازي كقولهم نقل علي ظلمي وتذكيري
بايات الله لانهم كانوا اذا وعظوا الجماعة قاموا على ارجلهم ليعظوا لهم
ليكون مكانهم بينا وكلامهم مسموعا فعلى الله توكلت
جواب الشرط وقالله عطف عليه وهو قوله فاجمعوا امركم
اي مع شركائكم ثم لا يكن امركم عليكم غمة فسر بالستره من غمه
اذا ستره والمعنى حينئذ ولا يكن قصدكم الي اهلاكي مستورا
عليكم ولكن مكشوفا مشهورا بحاهرتني به ثم اقضوا الي فلك
الامر الذي تريدون بي ولا تنظرون ولا تمهلون فان توليتم
فان اعراضكم عن تذكيري ونصيحتي فما سالتكم من اجر فاجب
التولي ان اجري الا على الله وهو الثواب الذي ينبغي له في
الاخرة اي ما لهمتكم الا لله لا لغرض من اغراض الدنيا وامرت
ان اكون من المسلمين اي من المستسلمين لاوامره ونواهيه وسقط
لابن ذر من قوله وتذكيري بايات الله الي قوله وامرت ان اكون
من المسلمين وقوله غمة فسره بقوله هم وضيق وقال في اللباب
يقال اغم غمه كحكم وكربه قال ابو الهيثم غم علينا الهلال
فهو مغموم اذا التمس فلم ير قال طرفة ابن العبد

لعمرك ما امري علي بغمة ٭ نهاري ولا ليلي علي بسرمدي ٭

وقال الليث هو في غمه من امره اذا لم يتبين له قال مجاهد
المعنى فيما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد في قوله تعالى اقضوا الي اي ما انتم وقال عن مجاهد
قال اقرؤا اي اقضي وقال مجاهد فما وصله الفريابي
ايضا بالسند وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى
يسمع كلام الله انسان من المشركين يأتيه صلى الله عليه وسلم
فيسمع ما يقول من كلام الله وما انزل بضم الهمزة وكسر
الزاي ولابن ذر ما نزل عليه بتحتية بدل الهمزة مضمومة مع
فتح الزاي او مفتوحة مع كسرها فهو امن حتى يأتيه
عليه الصلاة والسلام فيسمع منه كلام الله ولابن ذر عن الكشميهني
حتى يأتيه فيسمع كلام الله وحتى يبلغ مامنه حيث هو
يعني ان اراد مشرك سماع كلام الله فاعرض عليه القرآن وبلغه
اليه وامنه عند السماع فان اسلم فذاك والا فرده الي مامنه

من حيث اتاك وقال مجاهد انصافنا وصله الفريابي الضلالة
الظلم هو الغرائر وقوله صوابا اي قال حقا في الدنيا وعملا
به فانزلوني له يوم القيمة بالتكلم وللاصيلي وعملا بدل قوله
وعمل واستطرد المصنف بذكره هنا على عادته في المناسبة والمقصود
من ذكر هذه الاية في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم مذكور بانه
امر بالتلاوة على الامة والتبليغ اليهم وبانوحا كان يذكرهم بايات
الله واحكامه كما ان المقصود بالباب في هذا الكتاب بيان كونه
تعالى ذاكرا ومذكورا يعني الامر والدعاء ولم يذكر المصنف في هذا
الباب حديثا مرفوعا ولعله كان بيض له فادركه المنية لغيره
عما بيضه باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله انداد اي اعدادا
ركيم فلا تعملوا له انداد الان اصل العبادة واساسها التوحيد
وان لا يجعل لله ندا ولا شريك والند المثل ولا يقال الا للمثل المخالف
المناوي وقوله جل ذكره وتجعلون له انداد اشركا واشباها
ذلك الذي خلق ما سبق رب العالمين خالق جميع الموجودات
للكون منافع وقوله تعالى وانذرني لا تدعون مع الله الها اخر
اي لا تكونوا ولعدا وحي اليك والى الذين من قبلك هذا الاشاعلهم
السلام لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين وحد اشرك
واوحي اليهم جماعة لان المعنى اوحي اليك لئن اشركت ليحبطن
عملك والى الذين من قبلك مثله واللام الاولى موطئة للقسم
والثانية لام الجواب وهذا الجواب سادمسد الجوابين اعني
جواب القسم والشرط وانما صح هذا الكلام مع علمه تعالى بانا
رسله لا يشركون لان الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد به
غيره اولانه على سبيل الفرض والمحالات يصح فرضها والغرض
تشديد الوعيد على فرض الشرك وان للانسان عملا يثاب عليه اذا
سلم من الشرك ويبطل ثوابه اذا اشرك بل الله فاعبد رد لما امره
به من عبادة الله وحده وكن من الشاكرين على ما انعم به عليك
وسقط قوله ولتكونن الى آخره لابن ذر وقال الى قوله من الله فاعبد
وكن من الشاكرين وقال عكرمة مولى ابن عباس فيما وصله الطبري
وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون ولئن سالتهم وللاصيلي
قال تسالهم ولابن ذر من خلق السموات والارض ولئن سالتهم
خلقهم وقال ليقولن الله بتشديد النون ولابن ذر والاصيلي

فيقولون بالتخفيف وزيادة واو وقابدل اللام فذلك
القول امامهم وكم يعبدون غيره تعالى من الاصنام ونحوها
وباب ما ذكر في خلق افعال العباد ولابن ذر عن الكشميهني
اعمال العباد والكتاب بهم لقوله تعالى وخلق كل شيء اي احدث
كل شيء وخلقه فقدره تقديرا صحيحا لما يصلح له بلا خلل
فيه وهو يدل على ان تعالى خلق الاعمال من وجهين احدهما
ان قوله كل شيء يتناول جميع الاشياء ومن جملتها افعال العباد
وثانيهما انه تعالى نفى الشريك فكان قائلا يقول قال هنا اقوام
معتزلة نفوا بنفي الشركاء والانداد ومع ذلك يقولون بخلق
افعال انفسهم فذكر الله هذه الاية ردا عليهم ولا شبهة فيما
لمن لا يقول الله شيء ولا لمن يقول بخلق القرآن لان الفاعل على جميع
صفاته لا يكون مفعوله وقال مجاهد المسد فيما وصله الطبري
في قوله تعالى ما تنزل اي لا تكذب الا بالحق اي بالبراءة والعذاب
وقال في الكواكب ما تنزل الملائكة بالكفر ونصب الملائكة استبعاد
لكون نزول الملائكة بخلق الله وبالتاء المفتوحة والرفع لكون
نزولهم بكسبهم لعيال الصادقين عن صدقهم اي المبلغين
الموحدين بكسر اللام والدال المشددة تثنية ما من الرسل اي الانبياء الصادقين
المؤدين الرسالة عن تبليغهم والتعبير بهم انما هو لغريبة النائبة
عليهم وهو قوله تعالى واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك
ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى ابن مريم واخذنا منهم
ميثاقا غليظا وهو لبيان الكسب حيث اسند الصدق اليهم
والميثاق ونحوه والله حافظهم فهو لابوي الوقت وذر لحافظون
عطف ناهو ايضا من قول مجاهد اخرجه الفريابي وقال مجاهد
ايضا مما وصله الطبري والذي جاء بالصدق هو القرآن وصدق
به هو المؤمن يقول يوم القيامة هذا الذي اعطيتني هو
عمل بما فيه وهو ايضا للكسب اذ اضيف التصديق
الى المؤمن لا سيما واضاف العمل ايضا الى نفسه حيث قال عملت والكسب
له جهتان فاثبتهما بالايات وقد اجتمع في كثير من الايات تخويفهم
فيطمئنوا انهم يعملون قاله في الكواكب قال ابن بطال غرض البخاري
في هذا الباب لنسبة الافعال كلها لله تعالى لانها كائنة من مخلوق
خيرا وشرا ففي الله خلق وللعباد كسب ولا يسبق شيء من الخلق

لغير

لغير الله تعالى فيكون شريكا او مساويا في نسبة الفعل اليه
وقد نبه الله تعالى عباده على ذلك بالايات المذكورة وغيرها
المحرجة بنفي الانداد والالهة المدعوة معه فتضمنت الرد على
من زعم انه خالق افعاله وفيه الرد على الجبرية حيث قالوا
لا قدرة للعبد اصلا وعلى المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة
الله فيها اذ المذهب الحق لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين امرين
اي خلق الله وكسب العبد وهو قول الاشعرية وللعبد قدرة
ولا جبر ولها يعرف بين النازل من المنارة والساقط منها
ولكن لا تاثير لها بل الفعل واقع لقدرة الله وتاثير قدرته فيه
بعد تاثير قدرة العبد عليه وهذا هو المسمى بالكسب وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد لورجا قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد عن
منصور هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عمرو ابن
شرحبيل بفتح العين وشرحبيل بضم المعجمة وفتح الراء وسكون الحا
المهملة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة لام منصرفا وغير
منصرف ابن ابي الهميسرة عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذنب
اعظم عند الله قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا وهو
خلقك قلت ان ذلك لعظيم قلت ثم اي اي
شيء من الذنوب اعظم بعد الكفر قال عليه الصلاة والسلام
ان تقتل ولدك بفتح الهمزة خاف بالعوقبة والمجهة
المفتوحة حين ان يطعم معك بفتح التحتية والعين قلت ثم اي
بكسر الهمزة مشددة في اليونينية قال ان تزاني حليلة جارك
بالحا المهملة زوجته قال صلى الله عليه وسلم فانزل الله تصديق
يا الجار حتى ظننت انه سيورثه قال الزاني زوجة الجار زنا والبطالة
حق الجار مع الخيانة قبحها الله والغرض من الحديث هنا الاشارة
الى من زعم انه خالق فعل نفسه فيكون كمن جعل لله ندا وقد ورد
فيه الوعيد الشديد فيكون اعتقاده حراما قاله في فتح
الباري واخرج الحديث في اثم الزناة من الحدود باب
الله تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم
ابصاركم ولا جلودكم اي انكم كنتم تستترون بالحيطان والحجب

عند ارتكاب الفواحش وما استتاركم ذلك خيفة ان يشهد
عليكم جوارحكم لانكم كنتم غير عالمين بشهادتها عليكم بل كنتم
حاسبين ان اللّٰه لا يعلم كثيرا مما تعملون ولكنكم انما استترتم لظنكم ان اللّٰه لا يعلم كثيرا مما كنتم
تعملون وهو الخفيات من اعمالكم وقطا لا يؤخذ رفوله ولا ابصاركم
الى اخر الاية وقال بعد قوله فسمعكم الاية ه وبه قال حدثنا
المحمدي عبد اللّٰه ابن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثنا منصور هو بن المعتمر عن مجاهد هو بن جبر المخزومي
المكي عن ابي معمر عبد اللّٰه بن سخبرة الازدي عن عبد اللّٰه
ابن مسعود رضي اللّٰه عنه انه قال اجتمع عند البيت المحرام
ختنان بالمملكة ثم القافة ثم الغار قرشي او قرشيان ختنان
صفوان وربيعة ابنا امية ابن خلف وختني هو عبد بالليل
ابن عمرو بن عمير وختن حبيب ابن عمرو وقيل الاخنس بن شريق
والكلمة من الرواي وعند بن ثكوال القرشي الاسود ابن عبد
يغوث الزهري والمعتمران ابن شريف والاخر لم يسم كثيرة
بالتنوين شحم بطونهم باضافة شحم لتاليه وللاصيلي بحذف
لفظ الجمع وقليلة بالتنوين فقه قلوبهم بالاضافة ايضا وقوله
كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم قال الكرماني وغيره
بطونهم مبتدا كثيرة شحم خبره ان كان البطون مرفوعا
والكثيرة مضافة الى الشحم واذا كان بطونهم مجرورا بالاضافة
فيكون الذي هو مضاف مرفوعا بالابتدا او كثيرة خبره
مقدما وهذا الثاني هو الذي في الفرع قالوا وانث
الشحم والفقه لاضافتها الى البطون والقلوب والتانيث
يركن المضاف اليه الى المضاف قال في المصابيح وهذا غلط
لان المسئلة مشروطة بصلاحية المضاف للاستغناء عنه قلت
يجوز غلطهم هذا ذهبت ومن تم رد بن مالك في التوضيح قول
ابن الفخ في توجيه قراءة ابي العالية لوم لا تنفع نفسا ايمانها
بتانيث الفعل انه من باب قطعت بعض اصابعي لان المضاف
هنا كوسط لكيل نفسا لا تنفع بتقديم المفعول ليرجع الى
الضمير المستتر الذي هو فاعل الذي تاب عن الايمان في الفاعلية ويلزم
من ذلك تعدي فعل المضمر المتصل الى مظاهره نحو قولك زيد الظلم

يريد انه

يريد ان ظلم نفسه وذلك لا يجوز وانما الوجه في الحديث ان يكون افراد
الشحم والفقه والمراد التعميم والمفهوم لان اللبس مامون اذ ان
البطون لا تشترك في شحم واحد بل لكل بطن منها شحم يخصه وكذلك
الفقه بالنسبة الى القلوب انتهى فقال احدهم للاخرين ان
بقي المغرقية تعلم ان اللّٰه يسمع ما نقول قال الاخر يسمع ان
جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الاخر وهو افطن اصحابه
ان جهرنا فانه يسمع اذا اخفينا ووجه الملازمة في
قوله ان كان يسمع ان جهر المسموعات بنسبتها الى اللّٰه تعالى على
السواء فانزل اللّٰه تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد
عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم الاية قال ابن بطال فيما نقلوه عنه
مرمن البخاري في هذا الباب اثبات السمع للّٰه واثبات القياس
الصحيح وابطال القياس الفاسد لان الذي قال يسمع ان جهرنا
ولا يسمع ان اخفينا قاس قياسا فاسدا لانه شبه سمع اللّٰه تعالى
بسمع خلقه الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون السر والذي
قال ان سمع ان جهرنا فانه يسمع ان اخفينا اصاب في قياسه
حيث لم يشبه اللّٰه تعالى بخلقه وتنزه عن ذلك تعالى وانما وصف
الجميع بالفقه لان هذا الذي اصاب لم يعتقد حقيقة ما قال
بل كان يقوله اذا كان والحديث سيق في سورة فصلت يا
اللّٰه تعالى كل يوم هو في شان ايكل وقت وحين يحدث امورا
ويجدد احوالا كما روي ان من شانه كما روي يرفعه معلقا عن ابي
الدرداء قال كل يوم هو في شان يغفر ذنبا ويكشف كربا ويرفع قوما
ويضع اخرين وعن بن عيينة الدهر عند اللّٰه يومان احدهما
اليوم الذي هو مدة الدنيا فشانه فيه الامر والنهي والاحياء
والامانة والاعطاء والمنع والاخر يوم القيامة فشانه فيه الحساب
والجزاء واستكل بانه قد صح ان القلم جف بما هو كائن الى يوم
القيمة واجيب بانها شؤون يبديها لا شيئون يبتديها قوله
تعالى بل هم من ذكر من ربهم محدث ذكر اللّٰه تعالى ذلك
بيانا لكونهم معرضين في قولهم وهم في غفلة موجود وذلك ان
اللّٰه تعالى يجدد لهم الذكر كل وقت ويظهر لهم الاية بعد الاية والسورة
بعد السورة ليتلوها على اسماعهم الموعظة لعلهم يتعظون فما
يزيدهم ذلك الا استبعادا فمعنى محدث هو ان الحديث الامر بعد

الامر او حدث في التنزيل فالاحداث بالنسبة للانزال واما المنزول
فقديم وتعلق القدرة حادث ونفس القدرة قديمة فالمذكور
هو القرآن قديم والذكر حادث لانطامه من الحروف الحادثة
فلا شك للمعتزلة لهذه الآية على حدوث القرآن ويحتمل
ان يكون المراد بالذكر هنا هو وعظ الرسول صلى الله عليه وسلم
وتحذيره اياهم عن معاصي الله فنهي وعظه ذكرا واضافته
اليه تعالى لانه قائم به في الحقيقة وتقرير رسوله على اكتسابه
وقوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك امرا وان حدثه
لا يشبه حدث المخلوقين لقوله تعالى ليس كمثله شيء وهو
السميع البصير لعل مراده المحدث غير المخلوق كما هو راي البلخي
واتباعه وقد تقرر ان صفات الله تعالى اما سلبية وتسمى
بالتنزيهات واما وجودية حقيقية كالعلم او الارادة والقدرة
وانها قديمة لاستحالة اتصافه كالخلق والرزق وهي حادثة
وللازم من حدوثها تغير في ذات الله وصفاته التي هي
الحقيقة صفات كما ان تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلوم
والمقدور ايضا حادثة وكذا كل صفة فعلية له وقال ابن مسعود
عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله
عز وجل حدث من امره ما شاء وان مما احدث ان لا تكلموا في الصلاة
اخرجه ابو داود موصولا مطولا ومراد المولف من سياقه هنا
الاعلام بجواز الاطلاق على الله بانه محدث بكسر الدال لكن احداثه
لا يشبه احداث المخلوقين تعالى وبه قال حدثنا علي ابن عبد
الله المديني قال حدثنا هاشم ابن قيدان بالقاف المهملة
وفتح الواو وسكون التحتية ابو المغيرة قال حدثنا ايوب
السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال كيف تسالون اهل الكتاب عن كتبهم وعندكم
كتاب الله اقرب الكتب عهدا بالله عز وجل اي
اقربها نزولا اليكم واخبارا عن الله تعالى وفي اللفظ الآخر احداث
الكتب وهو الذي يراد هنا فما تفرد ولكنه على عادة المولف
في تحمد الاقران تقرءونه محضا لم يشب بضم التحتية
وفتح المعجمة لم يخلط بغيره كما خلط اليهود التوراة وحرفوها
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن

ابي حمزة



ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد
الله بضم العين عن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود ان عبد
الله بن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر المسلمين كيف تسالون
اهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي انزل الله على نبيكم
صلى الله عليه وسلم احدث الاخبار بالله محضا لم يشب لم يحالطه غيره
وقد حدثكم الله عن رجل في كتابه ان اهل الكتاب قد بدلوا
من كتب الله وغيروا فكتبوا بايديهم وزادوا بقولهم هو من عند الله
الى قوله تعالى فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم الى يكسبون
قالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا عوضا
يسيرا اولا بفتح الواو ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسالتهم
واسناد المجيء الى العلم مجاز كاسناد النهي اليه ولا والله ما
راينا رجلا منهم يسالكم عن الذي انزل عليكم وللحميدي
اليكم فلم تسالون انتم منهم مع علمكم ان كتابكم مبتدع والحديث
وسيأتي موقوفا ان باب قول الله تعالى لا تحرك به
لسانك وباب فعل النبي صلى الله عليه وسلم
بكسر الفاء وسكون العين حيث بفتح الهاء وبالمثلثة ولابن ذر
حين ينزل بضم اوله وفتح الزاي مبنيا للمفعول ما يبين بيانه ان
الله تعالى في حديث الباب وقال ابو هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله تعالى انا مع
عبدي حيث ولابن ذر عن الكشميهني مع عبدي ما ذكرني
ولابن ذر عن الكشميهني مع عبدي ما ذكرني وحركت بي شفتاه
هذا طرف من حديث اخرجه احمد والمولف في خلق افعال
العباد وكذا اخرجه غيرهما اي انا معه بالحفظ والكلاءة
وقوله وحركت شفتاه اي باسمي لان شفتيه ولسانه بحركان
به ان تعالى وليقال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن موسى بن ابي عائشة
بالهمز الهمداني الكوفي عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لا تحرك به
لسانك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج
من التنزيل العرافي لشدة عليه مرة ما كان عليه الصلاة والسلام

يحرك شفتيه قال سعيد بن جبير فقال ابن عباس احركهما
ذر فانا احركهما كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما
فقال سعيد اي في جبين انا احركهما كما كان ابن عباس يحركهما فحرك
شفتيه فانزل الله تعالى لا تحرك به اي بالقرآن
لسانك قبل ان يتم وحيه لتعجل به لياخذه على عجلة خوف
ان تتفلت منك ان علينا جمعه وقرآنه اي قراءته فهو مصدر مضاف
للمفعول قال ابن عباس معنى قوله جمعه اي جمعه في صدرك بفتح
الجيم وسكون الميم ثم تقرأه فاذا قرأناه بلسان جبريل عليك
فاتبع قرآنه قال ابن عباس اي فاستمع له وانصت ثم
ان علينا ان تقرأه قال
ابن عباس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه جبريل
عليه السلام استمع فاذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى
الله عليه وسلم كما اقرأه ولا بن ذر كما اقراه جبريل فمن هذا الحديث
ان القرآن يطلق ويراد به القراءة فان المراد بقوله قرآنه القراءة
لانفس القرآن وان تحريك اللسان والشفتين بقراءة القرآن عمل
للقاري لاجر عليه وقوله فاذا اقرأناه فاتبع قرآنه فيه اضافة الفعل
الى الله تعالى والفاعل له من يامره بفعله فان القارئ لكلام الله تعالى
عالي النبي صلى الله عليه وسلم هو جبريل ففيه بيان لكل ما اشكل من
فعل ينسب الى الله تعالى مما لا يليق به فعله من المجيء والنزول ونحو ذلك
قاله ابن بطال قال القسطلاني رحمه والذي يظهر ان مراد البخاري بهذين
الحديثين الموصول والمعلق الرد على من زعم ان قراءة القاري قديمة
فابان بتركه لسان القاري بالقرآن من فعل القاري فخلق القراءة
فان كلام الله القديم كما ان تركه لسان ذاكر الله حادث من فعله
والمذكور هو الله تعالى وهذا الحديث سبق في بدء الخلق باب
قول الله تعالى واسروا قولكم او اجهروا به ظاهره الامر باحد
الامرين الاسرار والاجهار ومعناه لتستوي عندكم اسراركم واجهاركم
في علم الله بهما انه عليم بذات الصدور اي بخواطرها قبل ان تترجم
الالسنة عنها فكيف لا يعلم ما تتكلم به الا يعلم من خلق وهو اللطيف
الخبير العالم بدقائق الاشياء الخبير العالم بحقائق الاشياء وجه
البيان خلق الافعال فيكون دليلا على خلق افعال العباد فتأمل

اي

اي يتساورون تتشاد لدا لرافضة بينهم بكل مرصد وبه قال حدثني
بالافراد عمرو بن زرارة بفتح العين وتزاره بضم الزاي وتخفيف
الراء الكلابي النسابوري عن هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير
قال اخبرنا ابو بشر بموحدة ثم معجمة ساكنة جعفر بن ابي وحشية واسمه
اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله
تعالى ولا تجهر بصلاتك اي قراءة صلاتك ولا تخافت لا تخفض صوتك
بها زاد في الاسراء عن اصحابك فلا تسمعهم قال ابن عباس نزلت ورسول
الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة عن الكفار فكان اذا صلى
باصحابه رفع صوته بالقرآن واستكل بانه اذا كان مختفيا عن الكفار
فكيف يرفع صوته وهو نبي في الاختفاء واجاب في الكوكب بانه لعله اراد
الاتيان بثمرة الجهر او انه ما كان ينبغي له عند الصلاة ومناجاة الرب
اختيار الاستغراقهم في ذلك فاذا اسمعه المشركون سوى القرآن ومن
انزل له جبريل وفرجا به صلى الله عليه وسلم فقال الله عز وجل لنبيه
صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي بقراءتك حذف في مضاف
اي ولا تسمع المشركون بنصب فيسمع في الفرع واصله ويجوز الرفع فيسبوا
القرآن ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم بالرفع والبغ بين
ذلك الجهر والمخافتة سبيلا وسطا وقال الكرماني فاحاد هذه الملة
الاسلامية الحنيفية البيضاء اصولها وفروعها كلها واقعة في حاق
الوسط لا افراط ولا تفريط كما في الالهيات لا تشبيه ولا تعطيل وفي
افعال العباد لا جبر ولا قدر بل امر بين وفي امر المعاد لا مكون وعيد با
ولا مرجيا بل بين الخوف والرجاء وفي الامامة لا رفض ولا خروج وفي
الانفاق لا اسراف ولا تقتير وفي الجراحات لا قصاص واجبا كما في التوراة
ولا عفو واجبا كما في الانجيل بل شرع القصاص والعفو كلاهما وهما جبرا
وسبق الحديث قريبا وكذا في سورة الاسراء من التفسير وبه قال حدثنا
عبيد بن اسماعيل بضم العين مصغرا وكان اسمه عبد الله القرشي
الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت نزلت هذه الاية
ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها في الدعاء هذا وجه اخر في
سبب نزول هذه الاية وهو من باب اطلاق الكل على الجزء اذ الدعاء
بعض اجزاء الصلاة وسبق في الاسراء وبه قال حدثنا اسحاق هو
ابن منصور وقال الحاكم بن نصر ورجح الاول ابو علي الجياني قال

حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل شيخ المولف روى عنه كثيرا ابلا وحدثنا
قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرنا ابن شهاب
محمد بن مسلم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا اي
ليس من اهل سنتنا من لم يتغن بالقرآن اي يحسن صوته به كما قاله
الشافعي واكثر العلماء وقال سفين بن عيينة يستغني به عن الناس
وزاد عبيد عن ابي هريرة في فضل القرآن صاحبا له معنى يتغنى
بالقرآن يجهر به فهي جملة مبينة لقوله يتغنى بالقرآن فلكن الجهر
على خلاف البيان فلكن مجملا على غير بحسن الصوت والصاحب المذكور
هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد ابن الخطاب كما سبق في فضل
القرآن وقال في الفتح وسياتي قريبا من طريق محمد بن ابراهيم التيمي
عن ابي سلمة بلفظ ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت يتغنى القرآن
يجهر به فيستفاد منه ان الغير المبهم في حديث الباب وهو الصاحب
المبهم في رواية عقيل هو محمد بن ابراهيم التيمي والحديث واحد
الاان بعضهم رواه بلفظ ما اذن ونعضهم بلفظ ليس منا قال ابن
بطال مراد البخاري بهذا الباب اثبات العلم لله تعالى صفة ذاتية
لاستواء علمه بالجهر من القول والسر وتعقبه ابن المنير فقال
ما اظن انه قصد بالترجمة اثبات العلم ليس كما اظن والا للقاصد
المقاصد مما اشتملت عليه الترجمة لاسيما بين العلم وبين حديث ليس منا
من لم يتغن بالقرآن وانما قصد البخاري الاشارة الى النكتة التي كانت
سببا لمحنته عسى الله اللفظ فاشار بالترجمة الى ان قال وان الخلق
تتصف بالسر والجهر ويستلزم ان تكون مخلوقة وانها تسمى تغنيا هذا
هو الحق اعتمادا الاطلاق احذرا من الايهام وفرارا من الابتداع
كما لفح السلف في الاطلاق وقد نقل عن البخاري انه قال من نقل عني
اني قلت لفظي بالقرآن مخلوق فقد كذب وانما قلت ان افعال العباد
مخلوقة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الباب رجل
اتاه الله عز وجل القرآن فهو يقوم به انا الليل وانا النهار ولابي ذر
عن الكشميهني انا الليل وانا النهار ورجل يقول لو اوتيت مثل ما اوتي
هذا فعلت كما يفعل وقال البخاري فبين الله ان قيامه اي قيام
الرجل بالكتاب هو فعل حيث اسند القيام اليه وسقط لابي ذر
والاصيلي لفظ الجلالة ولابي ذر عن الكشميهني فبين النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم ان قراءة الكتاب وقال تعالى ومن اياته خلق السموات والارض
واختلاف السنتكم اي اللغات او اجناس النطق واشكاله وهو يشمل
الكلام فتدخل القراءة والوانكم كالسواد والبياض وغيرهما والاختلاف
ذلك وقع التعارف والا فلو تشاكلت الالسن والالوان والتقت
لوقع التجاهل واللباس ولتعطلت المصالح وفي ذلك اية بينة حيث
ولد من اب واحد هم على الكثرة التي لا يعلمها الا الله صنفا وتوفي
وقال جل ذكره واعملوا الخير عام يتناول سائر انواع الخير ان كقراءة القرآن
والذكر والدعا واريد به صلة الارحام ومكارم الاخلاق لعلكم
تفلحون اي كي تفوزوا وافعلوا هذا كله وانتم راجون للفلاح غير
مستيقنين ولا تتكلوا على اعمالكم وبه قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسد بفوقية
مفتوحة فحاء مهملة فالف فسين مهملة بين حاءين في شيء الا في اثنين بالتاء
احد الاثنين رجل بالرفع اي خصلة رجل اتاه الله عز وجل القرآن
فهو يتلوه اناء الليل واناء النهار اي ساعات الليل وساعات النهار ولابوي
الوقت وذر من اناء الليل واناء النهار فهو اي الحاسد يقول لو اوتيت
مثل ما اوتي اعطي هذا من القرآن لفعلت كما يفعل اقراه كما يقرؤه هو جهرا
ورجل بفضلة رجل اتاه الله مالا فهو ينفق في حقه من الصدقة الواجبة
ووجوه الخير المشروعة لا في التبذير ووجوه المكارم فيقول الحاسد
لو اوتيت مثل ما اوتي هذا من الاعمال عملت فيه مثل ما يعمل من الانفاق
في حقه قال في شرح المشكاة اثبت الحسد في هذا الحديث لارادة المبالغة
في تحصيل النوعين الحظيين اللذين لو اجتمعا في مرتبع من العلماء كل
مكان قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفين ابن عيينة
قال الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا حسد الا في اثنتين احدهما
رجل اتاه الله عز وجل القرآن فهو يتلوه اي اعطاه الله القرآن فهو يتلو
ولابي ذر والاصيلي يقوم به اناء الليل واناء النهار ساعاتهما وواحد الاناء
قال الخفاجي انا مثل نحي وقبيل الو نقال مضي ابنان من الليل والنهار
وثانيهما رجل اتاه الله عز وجل مالا فهو ينفق في حقه اناء الليل واناء
النهار قال البنوي المراد من الحسد هنا الغبطة وهو ان يتمنى زوال
وهو الحسد ومعنى الحديث الترغيب في الصدقة بالمال وتعليم العلم انتهى

قال علي ابن عبد الله المديني سمعت سفين ولا اوي الوقت وذر سمعت
من سفين مرارا لم اسمعه يذكر الخبر اي لم يسمعه بلفظ اخبرنا او
حدثنا الزهري بل بلفظ قال وهو مرسل ذلك من صحيح حديثه ثلاثة
فيه اذ هو معلول من الطرق الصحيحة فقد الاسماعيلي عن ابي يعلى عن
ابي خيثمة قال حدثنا سفين هو ابن عيينة قال الحدثنا الزهري عن سالم به
وكذا هو في مسلم عن ابي خيثمة زهير ابن حرب وقال في الكواكب اورده البخاري
الترجمة مخرومة اذ ذكر من صاحب القرآن حال المحسود فقط ومن صاحب
المال حال الحاسد فقط ولا بأس في ذلك لانه اقتصر على ذكر حامل القرآن
حاسدا او محسودا وترك حال ذي المال وسبق الحديث في العلم وفضائل
القرآن والمعنى باب قول الله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل
اليك من ربك كذا ساه بالشرف الصفات السنية وقوله بلغ وهو
قد بلغ فاجاب في الكشاف بان المعنى جميع ما انزل اليك اي اي شيء انزل
غير مراقب في تبليغ احدا ولا خائف ان يناالك مكروه وقوله ما
يحتمل ان تكون بمعنى الذي ولا يجوز ان تكون نكرة موصوفة لانه
مامور بتبليغ الجميع كما مر والنكرة لا تفي بذلك فان تقدير هاشيا
انزل اليك وفي انزل ضمير مرفوع يعود على ما قام مقام الفاعل
وان لم تفعل فما بلغت رسالته بلفظ الجمع وفي قراءة نافع وابن عامر
وابي بكر اي ان لم تفعل التبليغ فحذف المفعول ثم ان الجواب لا بد وان
يكون مغايرا للشرط ليحصل الفائدة ومتى اتحدا احتمل الكلام لو قلت
ان اتاني زيد فعمرو عالم يجز وظاهر قوله وان لم تفعل فما بلغت اتحاد الشرط
والجزاء فالمعنى لو لم تظاهرا وان لم تفعل لم تفعل واجاب الناس
عن ذلك باجوبة فقيل هو امر بتبليغ الرسالة في المستقبل اي ما بلغ ما انزل
اليك من ربك في المستقبل فان لم تفعل اي وان لم تبلغ الرسالة في المستقبل
فكانك لم تبلغ الرسالة اصلا وبلغ ما انزل اليك من ربك الان وتنتظر
به كثرة الشوكة والعدة فان لم تبلغ كنت كمن لا يبلغ اصلا او بلغ غير خائف
احدا فان لم تبلغ على هذا الوصف فكانك لم تبلغ الرسالة اصلا ثم قال
مشجعا له في التبليغ والله يعصمك من الناس وقال البدر الدماميني
في مصابيحه وجه التغاير بين الشرط والجزاء ان الجزاء ما اوجب عليه السبب
مقام المسبب اذ عدم التبليغ سبب لتوجيه العتب وهذا السبب
في الحقيقة هو الجزاء فالتغاير حاصل لكن تكلفه العدول الى ذكر السبب
اجلال النبي صلى الله عليه وسلم وترفيع محله عن ان يواجه بعتب او بشيء

مما يتأثر عنه ملوحا على سبيل التعريض فتامله انتهى وقال الزهري
محمد بن مسلم من الله عز وجل الرسالة وعلى رسوله والاصابة
وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم البلاغ وعلينا التسليم فلا بد في الرسالة
من ثلاثة امور المرسل والرسول والمرسل اليه ولكل منهم شان فللمرسل
الارسال وللرسول التبليغ وللمرسل اليه القبول والتسليم وهذا وقع
في قصة اخرجها الحميدي في المتواردون طريقها الخطيب
وقال ليعلم ولابي ذر وقال الله تعالى ليعلم اي الله تعالى انحد البلغوا
اي الرسل رسالات ربهم كاملة بلا زيادة ولا نقصان الى المرسل
اليهم اي ليعلم الله ذلك موجودا حال وجوده كما كان يعلم ذلك قبل
وجوده انه توجد وقيل ليعلم محمد صلى الله عليه وسلم ان الرسل قبله
بلغوا الرسالة وقال القرطبي فيه حذف تعلق باللام اي اخبرنا
لحفظنا الوحي ليعلم ابليس ان الرسل قد ابلغوا رسالات ربهم
سليمة من تخليطه واستراق اصحابه
وقال تعالى ابلغكم رسالات ربي اي ما اوحي الي في الاوقات المتطاولة
وفي المعاني المختلفة من الاوامر والنواهي والبشائر والنذائر
والتبليغ فعل فاذا بلغ فقد فعل ما امر به
وقال كعب ابن مالك الانصاري معين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم
في غزوة تبوك مما سبق بطوله في سورة التوبة وسيرى الله
والابوين خسيري الله عملكم ورسوله ولابي ذر والاصيلي
والمومنون ثيري اي قوله تعالى في العصة قال الله تعالى لمعتذرين
اليكم اذا رجعتم اليهم قل لا تعتذروا لن نومن لكم قد نبانا الله من
اخباركم وسيرى الله عملكم ورسوله والمومنون
الاية ومراد البخاري تسمية ذلك كله عملا وقالت عائشة رضي
الله عنها اذا اعجبك حسن عمل امرء فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله
والمومنون ولا يخفك احد بالحا المهملة وتشديد الفاء والنون
اي لا يمنعنك بعمله فتسارع الى مدحه وظن الخير به لكن تثبت
حتى تراه عاملا بما يرضاه الله ورسوله والمومنون وصلها البخاري
في خلق افعال العباد مطولا وفيه ما كان من شان عثمان حين
حجم الغر الذين طعنوا فيه وقالوا قولا لا يحسن مثله وقراوا قراءة
لا يحسن مثلها وصلوا صلاة لا يصلي مثلها الحديث بطوله والمراد انها
سميت ذلك كله عملا وقال معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة

هو ابو عبيدة ابن المثنى اللغوي في كتاب مجاز القرآن له ذلك الكتاب
اي هذه القرآن قال وقد يخاطب الرجل الشاهد بخاطبة الغايب
وقال في المصابيح قوله ذلك الكتاب هو القرآن يعني ان الاشارة الى
الكتاب المراد به القرآن وليس ببعيد فكان مقتضى الظاهر ان يقال هذا
ببعد الكن اتى بذلك التي يشار بها الى البعيد لان القصد فيه الى
تعظيم المشار اليه وبعد درجته قال وفي كلام الزركشي في التنقيح
هنا خلل وقال تعالى هدى للمتقين اي بيان ودلالة كقوله تعالى
ذلكم حكم الله هذا احكم الله يعني ان ذلك بمعنى هذا الاريب
زاد ابو ذر والوقت فيه اي لا شك في تلك ايات الله يعني هذه
اعلام القرآن فاستعمل تلك التي للبعيد في موضع هذه التي للقريب
ومثله في الاستعمال قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم
يعني بكم فلما شاع استعمالها هو للبعيد للقريب جاز استعمال ما هو
للغايب للحاضر وقال انس رضي الله عنه بعث النبي صلى الله عليه
وسلم خاله وفي نسخة عمه اي حراما اي ابن ملحان اخا ام سليم ابي بني
عامر وخاله بني عامر ولابي ذر الى قوم وقال لهم حرام ابو منوف
بكون الميمة وكسر الميم اي اتجعلون امنا ابلغ رسالة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فامنوه فجعل يحدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اومؤا الى رجل منهم فطعنه فقال فزت ورب الكعبة وهذا وصله في
الجهاد وللغازي وبه قال حدثنا الفضل ابن يعقوب الرخامي المعذاني
قال حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي بفتح الراء وكسر القاف الممدود
قال حدثنا المعتمر ابن سليمان التيمي ويقال ان صواب اسمه معمر بتشديد الميم
وفتحها وضم الميم الاولى الاولى لان عبد الله بن جعفر الرقي روى عن
المعتمر ابن سليمان قاله في المصابيح وقال الكرماني وفي نسخة ما معمر
ما المعتمر وصوابه معمر من الاعتمار قال حدثنا سعيد ابن عبيد
الله الثقفي بالمثلثة ثم القاف ثم الفاء ثم الجيم المعين مكبرا الذاهلي
النزع مكتوب على كتفه قال الجياني وكذا كان في نسخة الاصيلي
الا انهم اصلحوه عبيد الله بالتصغير وقال هو سعيد ابن عبد الله
ابن جبير بن حية قال حدثنا بكير بن عبد الله المزني بالزاي وزاد
ابن جبير ابن حية بالحاء المهملة والتحتية الممدودة عن ابيه جبير
ابن حية قال المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه لما رجعوا عامل
كسرى بتدارك ما بعث عمر الناس في اثناء الامصار وخرج عليهم في اربعين

الفا

٢ الى قوله مدح

الفا اخبرنا نبينا عن رسالة ربنا تبارك وتعالى انه من
قتل منا في الجهاد صار الى الجنة زاد في الجزئية في نعيم لم ير مثلها
قط ومن بقي منا ملك رقابكم الحديث بطوله ه وبه قال حدثنا
محمد ابن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن
اسماعيل ابن خالد عن الشعبي عامر الشعبي بن شراحيل عن مسروق
بالسين المهملة الكندي ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيئا وقال
محمد يحتمل ان يكون هو محمد بن يوسف الفريابي فيكون الحديث موصولا
او غيره فيكون معلقا حدثنا ابو عامر عبد الملك العقدي
بفتح العين والقاف قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اسماعيل ابي
ابي خالد واسمه سعد على خلاف فيه عن الشعبي عامر عن مسروق
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت من حدثكم ان النبي صلى
الله عليه وسلم كتم شيئا من الوحي فلا تصدقه ان الله تعالى
يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما
بلغت رسالته ووجه الاستدلال بالاية انها انزل عام والام للوجوب
يجب عليه تبليغ كلما انزل عليه وقال في الفتح كل ما انزل على رسول
فله بالنسبة الى طرفان طرف الاخذ من جبريل عليه السلام وقد مضى
في الباب السابق وطرف الاداء اللامة وهي المعنى بالتبليغ وهو
المراد هنا والله اعلم ه وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد ابو رجا
قال حدثنا جرير بضم جيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابي وايل
شقيق بن سلمة عن عمرو ابن شرحبيل ابي ميسرة الهمداني انه قال قال
عبد الله ابن مسعود قال رجل يا رسول الله وفي باب قول الله فلا
تجعلوا لله انداد اعن عبد الله اي ابن مسعود سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي الذنب اكبر عند الله تعالى قال عليه
الصلاة والسلام ان تدعو الله ندا شريكا وهو خلقك قال ثم اي
اي اي شيء من الذنوب اكبر من ذلك قال ثم ان تقتل ولدك ان
ولابي ذر تخاف يطعم معك قلت ثم اي قال ان ولابوي الوقت
وذر ثم ان تزاني حليلة جارك اي زوجته فانزل الله تعالى
تبارك وتعالى تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها اخر اي
لا يشركون ولا يقتلون النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق
بقود او رجم او ردة او شرك او سعي في الارض بالفساد ولا يزنون

ومن يفعل ذلك المذكور يلق اثاما اجزاء الاثم يضاعف له العذاب
الاية اي يعذب على مرور الايام في الاخرة عذابا على عذابه قال في الكواكب
كيف وجه التصديق يعني في قوله فانزل الله تصديقها ظلت من جهة
اعظام هذه الثلاثة حتى ضاعف لها العقاب وامثالها الخلود وقال
في فتح الباري ومناسبة قوله فانزل الله تصديقها الى اخره للترجمة ان
التبليغ على نوعين احدهما وهو الاصل ان يبلغ بعينه وهو خاص بالزمن
الثاني ان يبلغ ما يستنبط من اصول ما تقدم انزاله فينزل لعلمه موافقته
عما استنبطه اما بنصه واما بما يدل على موافقته بطريق الاولى لهذه
الاية فانها اشتملت على الوعيد الشديد في حق من اشرك وهي مطابقة
بالنص وفي حق من قتل النفس بغير حق وهي مطابقة للحديث بطريق
الاولى لان القتل بغير حق وان كان عظيما لكن قتل الولد اقبح من
ليس بولد وكذا القول في الزنا فان الزنا بحليلة الجار اعظم منه من
مطلق الزنا ويحتمل ان يكون انزال هذه الاية سابقا على اخباره
صلى الله عليه وسلم بما اخبر به لكن لم يسمعه الصحابي الا بعد ذلك
ويحتمل ان يكون كل من الامور الثلاثة تنزل بعظم الاثم سابقا ولكن
اختصت هذه الاية بمجموع الثلاثة في سياق واحد مع الاختصار عما
مضى هذا انطباق الحديث للترجمة ظاهر جدا والله اعلم بالصواب
قول الله تعالى قل فاتوا بالتوراة فاتلوها فاقرؤها مقيدة بالعمل
والعمل من فعل العامل وباب قول النبي صلى الله عليه وسلم اعطي اهل
التوراة التوراة فعملوا بها واعطي اهل الانجيل الانجيل فعملوا به
واعطيتم القرآن فعملتم به وصله في اخر هذا
الباب لكن بلفظ اوتي في الموضعين واوتيتم وقال الوزير زين بن
بم زاي بوزن عظيم مسعود بن ملك الاسدي الكوفي التابعي الكبير
في قوله تعالى يتلونه اي حق تلاوته كما في رواية ابن ذر يتبعونه
ويعملون به حق عمله وصله سعيد بن منصور في تفسيره بلفظ
يتلى اي يقرأ قال ابو عبيدة في المجاز في قوله تعالى انا انزلنا عليك
الكتاب يتلى عليهم حسن التلاوة اي حسن القراءة للقرآن
وكذا قال ردي التلاوة اي القراءة ولا يقال حسن القرآن ردي القرآن
وانما يسند الى العباد القراءة لا القرآن لان القرآن كلام الله والقراءة
فعل العبد لا يمسه قوله تعالى لا يمسه الا المطهرون اي لا يجد طعمه
وثمرته الا من امن بالقرآن اي المطهرون من الكفر ولا يحمله بحقه



الا الموقن ولابي ذر وابن عساكر الا المؤمن بدل الموقن بالقاف اي
بكونه من عند الله المستقر من الجهل والشك لقوله تعالى مثل الذين
حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا بئس مثل القوم
الذين كذبوا بايات الله والله لا يهدي القوم الظالمين وسمي
النبي صلى الله عليه وسلم الايمان وزاد ابو ذر
والصلاة عملا في حديث سؤال جبريل السابق مرارا في الحديث
المعلق في الباب قال ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم لبلال
اخبرني بارجى عمل بفتح الميم عملته بكسرها في الاسلام قال يا رسول
الله ما عملت عملا ارجى عندي ان لم اتطهر طهورا في ساعة ليل او نهار
الا صليت اي بذلك الطهور ركعتين كما في بعض الروايات ودخول
هذا الحديث هنا من جهة ان الصلاة لا بد فيها من القراءة والحديث
سبق غير مرة وسئل النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل اي
اكثر ثوابا عند الله قال ايمان بالله ورسوله ثم الجهاد في سبيل الله
ثم حج مبرور متقبل لانه الطاهر والحديث سبق موصولا في الايمان في باب
من قال ان الايمان هو العمل فجعل صلى الله عليه وسلم الايمان والجهاد والحج
وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي
عن الزهري بحمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سالم هو ابن
عمر عن ابن عمر ابيه رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال انما بقاؤكم فيمن سلف من الامم كما بين صلاة
العصر الى مغرب الشمس اوتي اهل التوراة التوراة فعملوا
بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتي اهل الانجيل الانجيل فعملوا
الى صلاة العصر ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتينا القرآن فعملنا به حتى غربت الشمس
فذلك افضل ما لنا وافضل ما لهم قال فقال اهل الكتاب اي ربنا اعطيت هؤلاء
قيراطا قيراطا واعطيتنا قيراطا قيراطا ونحن كنا اكثر عملا قال الله عز وجل هل ظلمتكم من
حقكم الذي شرطت لكم شيئا قالوا لا قال فذاك فضلي اوتيه من شئت

ARCHIVE
http://Archivebeta.Sakhrit.com

وضالي اوتيه من اشاء والحديث سبق في الصلاة ومطابقته
للترجمة هنا في قوله اوفي اهل التوراة باب بالتنوين
بغير ترجمة فهو كالفصل للسابق وكذا اعطى قوله وسمى النبي
صلى الله عليه وسلم الصلاة عملا في حديث الباب وقال
صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب كما سبق
موصولا من حديث عبادة بن الصامت في الصلاة في باب
وجوب القراءة للامام والمأموم وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن الوليد بن العيزار قال البخاري وحدثني بالواو
والافراد عباد بن يعقوب بفتح العين والموحدة المشددة
الاسدي قال اخبرنا عباد ابن العوام بتشديد الواو عن
الشيباني سليمان بن فيروز ابي اسحاق الكوفي عن الوليد بن العيزار
بفتح العين المهملة وبعد الياء التحتية الساكنة زاي فالعين
فراء عن ابي عمرو بفتح سعد بن اياس الشيباني عن ابن مسعود
عبد الله رضي الله عنه ان رجلا هو ابن مسعود سأل النبي
صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال الصلاة لوقتها اي على
وقتها اي في وقتها وهو وقت الحفض بسبب بعضها عن بعض عند
الكوفيين وبر الوالدين ثم الجهاد في سبيل الله والحديث سبق
باطول من هذا في الصلاة وفي الادب باب قول الله
تعالى ان الانسان خلق هلوعا وكذا اثبت في هامش اليونينية بالجزم
من غير رقم مع اثباته بعد قوله هلوعا عن ابن عباس بفسره ما
بعده اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا
هلوعا قال ابو عبيدة ضجورا وقال غيره الهلع سرعة الجزع
عن مس المكروه وسرعة المنع عند مس الخير وسأل محمد ابن عبد
الله الظاهري الهلع فقال قد فسره الله ولا يكون
تفسير ابين في تفسيره وهو الذي اذا نال الشر اظهر شدة الجزع
واذا ناله الخير بخل به ومنعه الناس وهذا طبعه وهو ما امر
بتحاف النفس طبعه وموافقة شرعه وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن ثعلب بفتح الفوقية وسكون العين المهملة وكسر اللام المعجمة
قال حدثنا جرير ابن حازم الازدي عن الحسن البصري انه قال
حدثنا عمرو ابن تغلب بفتح العين وسكون الميم وتغلب

بفتح الفوقية

بفتح الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة النمري
بفتح النون والميم مخففا قال ابن النبي صلى الله عليه وسلم
مال فاعطى قوما ومنع اخرين فبلغه انهم عتبوا عليه
فقال عليه الصلاة والسلام اني اعطي رجالا وادع الرجل
اي اترك اعطاه والذي ادع احب الي من الذي اعطي اعطي اقواما لما في قلوبهم من الجزع والهلع وهذا
موضع الترجمة واكل اقواما الى ما جعل الله عز وجل في
قلوبهم من الغنى والخير بكسر الغين والفقر من غير همزة
ضد الفقر ولابي ذر عن المستملي والسمكي من الغنا بفتح الغين
والنون والمد من الكفاية منهم عمرو بن تغلب فقال عمر وما احب
ان لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي قالها حمر النعم
بفتح النون قال ابن بطال اراد البخاري في هذا الباب ابانة خلق
الله للانسان باخلاقه من الهلع والصبر والمنع والاعطاء وفيه
ان المنع قد لا يكون مذموما ويكون افضل للممنوع لعوله وكل
اقواما وهذه المنزلة التي حمد لهم بها صلى الله عليه وسلم افضل من
العطاء الذي هو عرض الدنيا ولذا اغتبط ثم عمر رضي الله عنه
والحديث سبق في الحج في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي
المؤلفة قلوبهم باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته
عن ربه عز وجل بد ووسط جبريل عليه السلام وقال
في الفتح يحتمل ان يكون الجملة الاولى محذوفة المفعول والتقدير ذكر
النبي صلى الله عليه وسلم ربه ويحتمل ان يكون ضمن الذكر معنى
التحديث بعد او بعد فيكون قوله عن ربه متعلق بالذكر والرواية
معا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الرحيم
الملقب بصاعقة قال حدثنا الوليد بن سعيد بن الربيع بفتح
الراء وكسر الموحدة الهروي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم يرويه اي الحديث عن ربه تبارك وتعالى انه قال هل وعلا
اذا تقرب العبد الي شبرا تقربت اليه ذراعا واذا
تقرب مني ولابي الوقت الي ذراعا تقربت منه باعا
واذا اتاني مشيا في نسخة يصيبي اتيته هرولة اي مسرعا اي من
تقرب بطاعة قليلة جازيته بثواب كثير ولفظ التقريب والهرولة

انما هو على طريق المشاكلة او الاستعارة او المراد لازمها ه وبه قال
حدثنا مسدد هو بن مسرهد عن يحيى ابن سعيد القطان
عن التيمي سليمان بن طرخان وهذا هو الصواب ووقع في النسخة
التيمي ولعله سبق قلم عن انس بن مالك عن ابي هريرة رضي
الله عنهما انه قال ربما ذكر ابو هريرة النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا تقرب العبد كذا للنجيح ليس فيه الروايم عن الله تع عند
الاسماعيلي من رواية محمد بن ابي بكر المقدمي عن يحيى بلفظ عن ابي هريرة
ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل اذا تقرب العبد
مني شبرا تقربت منه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه
باعا بالالف او بوعا بالواو وباك وهما بمعنى وقال الخطابي
الباع معروف وهو قدر مد اليدين وقال الباجي الباع طول ذراعي
الانسان وعضديه وعرض صدره وذلك قدر اربعة اذرع وهذا
تمثيل ومجاز اذ حمله على الحقيقة محال على الله تعالى فوصف العبد
بالتقرب الله شبرا وذراعا واتيانه ومشيه معناه التقرب الى ربه
بطاعته وادا مفترضاته وبنوافله وقربه تعالى من عبده واتيانه
ومشيه عبارة عن الكناية على طاعته وتقريبه من رحمته وقال
معمر هو بن سليمان التيمي فيما وصله مسلم سمعت انسا
سمعت انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه
اي الحديث السابق عن ربه عز وجل وصرح فيه بالرواية عن الله
تعالى والحديث الاول كالتالي للثاني فيه ان انسا يروي
عن ابي هريرة وفي الاول انه يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
وفي المعلق يروي المعتمر عن ابيه عن انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال حدثنا محمد ابن زياد القرشي الجمحي مولاهم انه
قال سمعت اباهريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم يرويه عن ربكم تبارك وتعالى انه قال لكل عمل من المعاصي
كفارة توجب ستره وغفرانه والصوم لا يتعبد به لغيري وانا
اجزي به الصايم وغير الصوم قد يفوض من جزاوه للملايكة
ولخلوف فم الصايم بفتح الخاء المعجمة تغير رايحة فمه سببا خلاء
معدته الطيب عند الله من ريح المسك والله تعالى منزه عن
الاطيبة فهو على سبيل الفرض يعني لو فرض لكان الطيب منه واكمل



بان دم الشهيد يكون ريح المسك والخلوف اطيب فيلزم منه ان يكون الصيام
افضل من الشهيد واجيب بان منشا الاطيبية ربما يكون للطهارة
لان الخلوف طاهر والدم نجس والحديث سبق في الصوم ه وبه قال
حدثنا حفص ابن عمر بن الحارث بن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي
البصري قال المولى وقال ابو خليفة بن خياط حدثنا بدل ابن زريع
بضم الزاي مصغرا عن سعيد هو بن ابي عروبة واللفظ لسعيد
عن قتادة عن ابي العالية رفيع بضم الراء وفتح الفاء وبعد التحتية
الساكنة مهملة الرياحي عن بن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى انه قال لا ينبغي
لعبد ان يقول انه ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان يقول انا
خير من يونس بن متى بفتح الميم والمثناة المشددة مقصورا وبنسبه
الى ابيه مملة حالية اي ليس لاحد ان يفضل نفسي على يونس ولا يس
لاحد ان يفضلني عليه بتفضيله لودي الى تنقيصه لانهما ان
توهم ذلك من قصة الحوت فانها ليست حاطة من مرتبته العلية
صلوات الله وسلامه على جميعهم وزادهم الله شرفا وقاله تواضعا
او قاله قبل علمه بسيادته على الخلق والدلائل المتظاهرة على تفضيله
عليهم والحديث سبق في سورة النساء والانعام وليس فيه عن ربه
ولا عن ربه وكذا في احاديث الانبياء عن حفص ابن عمر بالسند المذكور
قال في الفتح وقد اخرجه الاسماعيلي من رواية عبد الرحمن ابن
مهدي ولم ار في شيء من طرقه عن شعبة فيه عن ربه ولا عن الله
وقال القاضي ليس في الكتاب الرواية بان يرويه عن ربه فان كان محفوظا
فهو من سوى النبي صلى الله عليه وسلم ه وبه قال حدثنا احمد ابن
ابي سريج بالسين المهملة المضمومة اخر جيم هو احمد بن الصباح
ابو جعفر ابن ابي سريج النهشلي الرازي قال اخبرنا شبابة بالشين
المعجمة وتخفيف الموحدة الاولى ابن سوار بفتح المهملة وتشديد
الواو ابو عمرو الفزاري مولاهم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
معاوية ابن قرة بضم القاف وتشديد الراء المفتوحة المزني عن عبد
الله ابن مغفل بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة ولابي
ذر المغفل المزني رضي الله عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم الفتح على ناقته يقرا سورة الفتح او من اوله

سورة الفتح بالك من الراوي قال فرجع بها يشدد الجيم
اي ردد صوته بالقراءة قال شعبة ثم قرأها معوية بحاكي قراءة ابن
مغفل وقال معوية لولا انكم تجتمع الناس عليكم لرجعت كما
رجع ابن مغفل بحاكي النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال
فيه ان القراءة بالترجيع والالحان مجمع نفوس الناس الى الاصغاء اليه
وتشتهيها النفوس حتى لاتكاد تصبر عن استماع الترجيع المشوب
بلذة الحكمة قال شعبة فقلت لمعوية فلعله كان ترجيعه قال
ثلاث مرات بضم مفتوحة بعدها الف وهو محمول على
الاشباع في مده وسبقت مباحثه في فضائل القرآن وفيه جواز القراءة
بالترجيع والالحان المتذة للمطبوع بحسن الصوت ووجه دخوله
هذا الحديث في هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم كان الضابر وي القرآن
عن ربه وقال الكرماني الرواية عن الرب اعم من ان تكون قرآنا او غيره
بالواسطة او بدونها لكن المتبادر الى الذهن المتبدر اول عن الالسنة
فما كان بغير الواسطة باب ما يجوز من تفسير التوراة
وغيرها عن كتب الله عز وجل كالافعل باللغة العربية وغيرها من
اللغات لقول الله تعالى فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين
وجه الدلالة منها ان التوراة بالعبرانية وقد امر الله ان تتلى
على اليهود وهم لا يعرفون العبرانية ففيه الاذن بالتفسير عنها
بالعربية وقال ابن عباس رضي الله عنهما اخبرني ابو سفيان
صخر ابن حرب ان هرقل ملك الروم فيصر دعا ترجمانه ولم يسم ثم دعا
بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم
من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل وياهل نقالوا الى كلمة
سواء بيننا وبينكم الاية وجه الدلالة منه انه صلى الله عليه
وسلم كتب الى هرقل باللسان العربي ولسان هرقل روي ففيه
اشعار بانه اعتمد في ابلاغه ما في الكتاب على من ترجم عنه بلسان
المبعوث اليه لغتهما والمترجم المذكور هو الترجمان في الحديث بعد
مطولا في اول الصحيح وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة بن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم المعروف ببندار
قال حدثنا عثمان ابن عمر بضم العين بن فارس البصري قال اخبرنا
علي بن المبارك الهناي عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم
عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي

الله عنه

الله عنه انه قال كان اهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية
بكسر العين وسكون الموحدة ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب
ولا تكذبوهم قال البيهقي فيه دليل على ان اهل الكتاب ان صدقوا
بما فروا من كتابهم بالعربية كان ذلك مما انزل اليهم على الحقيقة
المتبين مما انزل وكلام الله واحد لا يختلف باختلاف اللغات فاي
لسان قرئ فهو كلام الله ثم استدل عن مجاهد في قوله تعالى لانذركم
به ومن بلغ يعني ومن بلغهم من العجم وغيرهم قال البيهقي وقد لا يكون
نزول العربية قاذا بلغه معناه بلسانه فهو له نذير وقولوا امنا
بالله وما انزل الاية والمراد القرآن وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب
السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال اتى بضم الهمزة وكسر الفوقية النبي صلى الله عليه وسلم برجل
منهم ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى برجل وامرأة قال
ابن الحر في اسمها بسرة كلاهما من اليهود قد زنيا فقال لهم صلى
الله عليه وسلم لليهود ما تصنعون بهما قالوا نسخم بضم
النون وفتح السين المهملة وكسر الخاء المعجمة المشددة ننود وجوههما
ونخزيهما بضم النون وسكون الخاء المعجمة وكسر الزاي اي نركبهما
على حمار مقلوبين وجوههما في الاتجاه قال لهم صلى الله عليه وسلم
فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين فجاؤا بها
فقالوا الرجل ممن يرضون هو عبد الله بن صوريا الاعور اليهودي
يا اعور منادى عين مضاف ولابي ذر عن الكشميهني يا اعور بحذف
صفة لرجل والذي في اليونينية بالرفع على اصل المنادى مع حذف
الاداة اقرأ فمر احتى انتهى الى موضع منها فوضع
يده عليه على الموضع ولابي ذر عن الكشميهني عليها على اية الرجم قال
له بسكام ارفع يدك عنها فرفع يده فاذا فيه في الموضع
الذي وضع يده عليه اية الرجم تلوح بالحاء المهملة فقال يا محمد ان
عليها لاوقي الوقت وذر ان بينهما الرجم ولكنا نتكاتمه بيننا
بضم النون بعدها كاف والاصيلي وابي ذر عن المحموي والمستملي
نتكاتمه بفتح النون والفوقية والتذكير اي الرجم الصاد ولابن ذر
ايضا عن الكشميهني نتكاتمها بالتانيث اي اية الرجم فامر بهما صلى الله عليه

وسلم فرحمها قال ابن عمر رضي الله عنهما فرآيته يعني اليهودي المرجوم
يجانئ بضم التحتية وفتح الجيم وبعد الالف نون ساكنة فهمزة
مضمومة يكب عليها على اليهودية يعني المجارة والحديث سبق
في اشراط علامات النبوة وفي الرجم بالبلاط من كتاب المحاربين باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم اتاهم بالوحي الجيد التلاوة مع الحفظ
مع الكرام وللاصيلي وابن ذر عن الكشميهني مع السفرة الكرام وله عن
الحموي والمستملي مع سفرة الكرام البررة باضافة سفرة للكرام من
باب اضافة الموصوف للصفة والسفرة الكتبة جمع سافر مثل كاتب
وزنا ومعنى وهم الكتبة الذين يكتبون من اللوح المحفوظ والكرام
المكرمون عند الله تعالى والبررة المطهرون المطهرين من الذنوب
واصل هذا حديث تقدم موصولا في التفسير لكن بلفظ مثل الذي
يقرأ القرآن وهو حافظه مع السفرة الكرام البررة قال الهروي
والمراد بالمهارة بالقرآن جودة التلاوة من غير تردد فيه لكونه
يسره الله تعالى عليه كما يسره على الملائكة فكان مثلها في الحفظ
والدرجة قوله عليه الصلاة والسلام زينوا القرآن باصواتكم
بتحسينها ومراد المؤلف ابان كون التلاوة فعل العبد فاراد
بذلك الترتيل والتحسين والتطريب وهذا التعليق هو بعض حديث
الى اخره وصله ابو داود وغيره ٥ وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحا المهملة والزاي ابو اسحاق
الزهري الاسدي قال حدثني بالافراد ابن ابي حازم بالحا
المهملة والزاي ابو سلمة بن دينار عن يزيد من الزيادة بن عبد الله
ابن اسامة بن الهاد الليثي عن محمد ابن ابراهيم التيمي عن ابي
سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما اذن لشيء ما اذن الله
لنبي اي ما استمع الله لشيء ما اذن ما استمع لنبي حسن صوته
بالقرآن حال كونه يجهر به ولابد من تقدير مضاف عند قوله
لنبي بصوت نبي والنبي جنس شامل في كل نبي فالمراد بالقرآن
القراءة ولا يجوز ان يحصل الاستماع على الاصوات اذ هو مستحيل
على الله تعالى بل هو كناية عن تقريبه واجزال ثوابه لان سماع الله
لا يماثل وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير
بضم الموحدة مصغرا حدثنا الليث ابن سعد الامام عن يونس ابن

يزيد

يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد عروة بن الزبير بن العوام وسعيد ابن المسيب ابن حزن
سيد التابعين وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين
ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود اربعتهم عن حديث عائشة
رضي الله عنها حين قال لها اهل الافك الكذب الشديد ما قالوا
وكل من الاربعة حدثني بالافراد طائفة من الحديث اي بعضه
فجميع عن مجموعهم لان مجموعه عن كل واحد منهم فذكرت الحديث
بطوله الى ان قالت فكان قلت لكم اني بريئة لم تصدقوني والله ما
اجد لكم مثلا الا قول ابي يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون
قالت فاضطجعت على فراشي وانا حينئذ اعلم اني بريئة وان الله
مبرئي ولكن والله ما ظننت ان الوحي ينزل في شاني ولشاني في نفسي
كان احقر من ان يتكلم الله عز وجل في بامر يتلى لكن كنت
ارجو ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله
بها فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه ولا خرج
احد من اهل البيت حتى انزل عليه فاخذه ما كان يأخذه من البرحاء
حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في اليوم الشاتي فسري
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكانت اول كلمة
تكلم بها ان قال يا عائشة اما الله عز وجل فقد برأك فقالت لي
امي قومي اليه فقلت والله لا اقوم اليه فانزل الله عز وجل ان الذين
جاؤا بالافك عصبة منكم العشر الايات كلها
قال ابن حجر آخر الشرح والله اعلم وانتم لا تعلمون انتهى قلت قد بينت
في تفسير سورة النور انها الى رؤوف رحيم فليراجع وبينت قوله عصبة
منكم لابي ذر وسقط لغيره وقد اورد الحديث من طرق اخرى المؤلف
في خلق افعال العباد ثم قال فبينت عائشة رضي الله عنها ان الانزال
من الله وان الناس يتلونه وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن
كدام الكوفي عن عدي بن ثابت الانصاري آراه بضم الهمزة انه
عن البراء ولابي ذر والاصيلي قال سمعت البراء بن عازب رضي الله
عنه قال ولابي ذر والاصيلي وابي الوقت يقول سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة العشاء والتين ولابي ذر عن الكشميهني بالتين
والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا او قراءة منه وغرض المؤلف من
ايراده هنا بيان اختلاف الاصوات بالقراءة فرجمة التعوذ وبه قال
حدثنا محاج بن منهال الانماطي المصري قال حدثنا هشيم بضم
الهاء وفتح المعجمة بن بشير مصغرا ايضا الواسطي السلمي عن ابي بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر ابن ابي وحشية عن سعيد ابن
جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان

النبي صلى الله عليه وسلم متواريا بمكة من المشركين في اول بعثته
وفي باب واسروا قولكم كانوا يخفون بمكة وكانوا يرفعون صوتهم بالقراءة في الصلاة
فاذا سمع المشركون قراءته استوحوا القرآن ومن جاء به فقالوا لله عز وجل
لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي بقراءة صلاتك ولا
تخافت بها اراد في باب قوله واسروا قولكم عن اصحابك فلا تسمعهم
واسع بين ذلك سبيلا وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام بن انس الاصبحي عن عبد الرحمن
ابن عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة عن ابيه عن عبد الله
ابن عبد الرحمن انه اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له لعبد الله
ابن عبد الرحمن اني اراك تحب الغنم وتحب البادية فاصحر الاجل رعي
الغنم فاذا كنت في غنمك في غيرك بادية او في بادية من غير غنم
او معها وهو شك من الراوي فاذنت للصلاة فارفع صوتك
بالنداء بالاذان فانه لا يسمع مدى بفتح الميم والدال المهملة
مقصورا ولابي ذر عن الحموي والمستملي مد اصوت المؤذن جن
ولا انس ولا شيء من الحيوان والجماد بان يخلق الله له ادراكا الا
شهد له يوم القيمة قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه سمعته
من رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قوله انه لا يسمع الى اخره فذكر
البادية والغنم هو موقوف قال في الفتح مراد المولف هنا بيان اختلاف
الامتوان بالرفع والمقفى وقال في الكواكب وجه مناسبته ان رفع
الصوت بالقرآن احق بالشهادة له واولى وسبق الحديث في باب
رفع الصوت بالنداء من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا قبيصة
بفتح القاف وكسر الموحدة وبالصاد المهملة بن عقبة ابو عامر
السوائي قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو بن عبد
الرحمن التيمي عن امه صفية بنت شيبة الحجبية عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن ورأسه
في حجري بفتح الحاء المهملة وانا حائض حملة حالية والحديث مر في الحيض
باب قول الله تعالى فاقرءوا ما تيسر من القرآن ولابي الوقت
وابي ذر عن الكشميهني ما تيسر منه قيل المراد بقوله القراءة اي فاقرءوا
فيما تصلون به بالليل ما خفي عليكم قال السدي ما تيسر مائة اية وقيل صلوا
ما تيسر عليكم والصلاة تسمى قرانا قال الله تعالى وقرآن الفجر
اي صلاة الفجر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبة لجده واسم ابيه عبد

الله قال

من هذا الكتاب

الله قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن
خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد
عروة ابن الزبير ان المسور بكسر الميم بن مخرمة بفتحها وسكون
المعجمة وفتح الراء وعبد الرحمن بن عبد القاري بتشديد الياء نسبة
الى القارة حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت
هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان لاسورة الاعراف في حياة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو
يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكدت اساوره بالسين المهملة اخذ برأسه في الصلاة فتصبرت
فتكلفت الصبر حتى سلم فلببته بتشديد الموحدة
الاولى وتخفف وهو الذي في اليونينية وسكون الثانية
برداية جمعتها عليه عند لببته خوف ان ينفلت مني فقلت
له من اقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأها قال
وابى الوقت فقال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
له كذبت اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم على غير ما قرأتها
فانطلقت به اقوده واجر برداية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على
حروف لم تقرئنيها فقال ارسله بهمزة قطع وكسر السين اطلقه
ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرأ يا هشام فقال عمر رضي الله عنه
فقرأ القراءة التي سمعته يقرأها فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كذلك وللاصيلي كذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اقرأ يا هشام فقرأ القراءة التي اقرأني بها صلى الله عليه وسلم
فقال كذلك وللاصيلي كذا انزلت ثم قال ان هذا القرآن
انزل على سبعة احرف اي لغات فاقرءوا ما تيسر منه من الاحرف
المنزل بها بالنسبة الى ما يحفظ القاري من القرآن فالذي
في اية المنزل للكمية والذي في الحديث للكيفية قال في الفتح وهو
مناسبة الترجمة وحديثها للابواب السابقة من جهة التفاوت
في الكمية ومن جهة جواز نسبة القراءة للقاري وسبق الحديث
في الفضائل والخصومات باب قول الله تعالى ولقد
يسرنا القرآن للذكر اي سهلناه للادكار والاتعاظ فهل من
مدكر متعظ يتعظ وقيل ولقد سهلناه للحفظ واعنا عليه من اراد

حفظه فهل من طالب لحفظه ليعان عليه ويروى ان كتب اهل
الاديان كالتوراة والانجيل لا يستوعبها احفظا الا نظرا ولا يحفظونها
ظاهرا كالقرآن وثبت قوله فهل من مدكر لابي ذر وللاصيلي وسقط
لغيرهما وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل ميسر لما
خلق له وصله هنا بقال ميسر قال المؤلف اي سهل
وزاد هنا ابو ذر والوقت والاصيلي وقال مجاهد المفسر
يسرنا القرآن بلسانك اي هونا قراءته عليك وهذا وصله
الفريابي وزاد الكشميهني وقال مطر الوراق ان لهما ان الورجا
المزاساني ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر قال هل من
طالب علم فيعان عليه وصله الفريابي ٥ وبه قال حدثنا
ابو معمر عبد الله بن عمر المقعد قال حدثنا عبد الوارث ابن
سعيد التنوري قال ابن بدة من الزيادة ابن ابي يزيد واسمه
سنان المشهور بالرشك الضبعي حدثنا بالافراد مطرف
ابن عبد الله ابن الشخير العامري عن عمران ابن الحصين رضي
الله عنه انه قال قلت يا رسول الله فيما يعمل العاملون اليوم في
كتاب القدر يا رسول الله اعرف اهل الجنة من اهل النار قال
فمه قال قلم يعمل العاملون اي اذا سبق العلم بذلك فلا يحتاج العامل
الى العمل لانه سيصير الى قدر له قال كل ميسر بتشديد السين
المفتوحة لما خلق له فعلى المكلف ان يداب في الاعمال
الصالحة فان عمله امارة الى ما يؤول اليه امره عالما وما تقدم
للترجمة ظاهرة وسبق في القدر وبه قال حدثني بالافراد ابن
ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا غندر
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن منصور هو ابن
المعتمر والاعمش سليمان بن مهران انهما سمعا سعد ابن عبيدة
بكون العين في الاول وضمها في الثاني وفتح الموحدة ابا حمزة
بالمهملة والزاي السلمي بالضم الكوفي عن ابي عبد الرحمن عبد الله
ابن حبيب الكوفي السلمي عن علي اي ابن ابي طالب رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في جنازة زاد في الجنائز في
بقيع الغرقد فاخذ عودا فجعل ينكت بضم الكاف بعدها مثناة
فوقية يضرب به في الارض فقال ما منكم من احد الا كتب بضم
الكاف اي قدر في الازل مقعده من النار ومن الجنة فرجانية

قالوا

قالوا اي نتكل على ما كتب لنا ونترك العمل كتابنا ونترك العمل قال اعملوا
صالحا فكل ميسر اي لما خلق له ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاما من اعطى واتقى الاية ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ميسر
وسبق في الجنائز باب قوله الله تعالى بل هو قرآن
مجيد اي شريف عالي الطبقة في الكتب وفي نظمه واعجازه فليس
كما تزعمون انه مفتري وانه اساطير الاولين في لوح محفوظ من
وصول الشياطين اليه وقوله تعالى والطور الجبل الذي كلم الله عليه
موسى وهو بمدين وكتاب مسطور قال قتادة فيما وصله المؤلف
في كتاب خلق افعال العباد اي مكتوب يسطرون اي يخطون
رواه عبد بن حميد من طريق شيبان عن قتادة في ام الكتاب جملة
الكتاب واصله كذا اخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة
ما يلفظ اي ما يتكلم من شيء الا كتب عليه وصله ابن ابي حاتم من
طريق شعيب بن اسحاق عن سعيد عن ابي عروبة عن قتادة والحسن
ومن طريق زائدة بن قدامة عن الاعمش عن مجمع قال المالك
ملائكة رقباء وقلمه لسانه وقال ابن عباس رضي الله عنهما في
قوله تعالى ما يلفظ من قول يكتب الخير والشر وقوله يحرفون
قوله تعالى يحرفون الكلم عن مواضعه اي ينزلون وليس احد
ينزل لفظ كتاب من كتب الله عز وجل ولكنهم يحرفونه يتاولونه
على غير تاويله عمدا ان يكون هذا من كلام المؤلف فيرد به على
تفسير ابن عباس وان يكون من بقية كلام الحسن في ابن عباس
في تفسير الاية وقد صرح كثير بان اليهود والنصارى بدلوا
الفاظا كثيرة من التوراة والانجيل والتوا بغيرها من قبل انفسهم
وحرفوا ايضا كثيرا من المعاني بتاويلها على غير الوجه ومنهم
من قال انهم بدلوها كلها ومن ثم قيل تاميمها ناسخا وفيه نظر اذ الايات
والاخبار كثيرة في انه بقي منها اشياء كثيرة لم يبدل منها اية الذين
يتبعون الرسول النبي الامي وقصة رجم اليهوديين وقيل
التبديل وقع في اليسير منها وقيل وقع في المعاني لا في الالفاظ
وهو الذي ذكره هنا وفيه نظر فقد وجد في الكتابين ما لا يجوز
ان يكون بعض الالفاظ من عند الله اصلا وقد نقل بعضهم
الاجماع على انه لا يجوز الاستقلال بالتوراة والانجيل ولا كتابتهما ولا نظرهما

وعند احمد والبزار واللفظ له من حديث جابر قال نسخ عمر كتابا
من التوراة بالعربية فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقرأ ووجه
النبي صلى الله عليه وسلم يتغير فقال له رجل من الانصار ويحك
يا ابن الخطاب الا ترى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا ترتالوا اهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم
وقد ضلوا وانكم اما ان تكذبوا بحق او تصدقوا بباطل والله لو كان
موسى بين اظهركم ما حل له الا اتباعي وروي في ذلك احاديث
اخر كلها ضعيفة لكن مجموعها يقتضي ان لها اصلا قال الحافظ ابن
حجر في الفتح ومنه لخصت ما ذكرته والذي نظهر ان كراهة ذلك
لمن تنزه لا للكبير هم والاولى في هذه المسائل التفرقة بين من لم يتمكن
ويصير من الراسخين في الايمان ولا يجوز له النظر في شيء من ذلك
لمخالفة الراسخين فيه لا سيما عند الاحتياج الى الرد عند على المخالف
ويدل له فعل الائمة قديما وحديثا من التوراة والزامهم المطالبة
بمحمد صلى الله عليه وسلم بما يستخرجونه من كتابهم واما الاستدلال
للتحريم بما ورد من غضبه عليه الصلاة والسلام فمردود بانه قد
يغضب من فعل المكروه ومن فعل خلاف الاولى اذا صدر ممن لا
يليق به ذلك كغضبه من تطويل معاذ الصلاة بالقراءة التي في
دراستهم في قوله تعالى وان كنا عن دراستهم لغافلين هي تلاوتهم
وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وقوله
واعية من قوله تعالى وتعيها اذن واعية اي حافظة
وتعيها تحفظها وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس ايضا وقوله
تعالى واوحي الي هذا القرآن لانذركم به قال ابن عباس فيما
وصله ابن ابي حاتم ايضا يعني اهل مكة ومن بلغ هذا القرآن
فهو له نذير وصله ابن ابي حاتم عن ابن عباس ايضا قال البخاري
وقال لي خلف بن خياط اي في المذاكرة حدثنا معتمر قال
سمعت ابي سليمان بن طرخان عن قتادة عن ابي رافع لقيط
الصايغ البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق اي اتمه كتب كتابا
عنده والعندية المكانية مستحيلة في حقه تعالى فتحمل على
ما يليق به او تعود اليه ولابن ابي عاصم الكشميهني لما خلق الله الخلق
كتب كتابا عنده غلبت او قال سبقت رحمتي غضبي فهو عنده

فوق العرش

فوق العرش واستشكل بان صفات الله قديمة والعدم عدم الصفة
فكيف يتصور السبق واجيب بانها من صفات الافعال او المراد
سبق تعلق الرحمة وذلك لان اتصال المعوبة بعد عصيان
العبد تخلاف اتصال المحنة فانه من مقتضيات صفاته قال المهلب
ومما ذكر من سبق رحمته غضبه فظاهر لان من غضب عليه من
خلقه لم يخيبه في الدنيا من رحمته وقال غيره ان رحمته لا تقطع
عن اهل النار المخلدين من الكفار اذ في قدرته تعالى ان يخلق لهم
عذابا يكون عذاب النار لوعيد لاهلها رحمة وتخفيفا بالاضافة
الى ذلك العذاب ه وبه قال حدثني بالافراد ولابن ذر بالجمع
محمد بن ابي غالب بالغين المعجمة وكسر اللام ابو عبد الله القومسي
بالقاف والمهم والسين المهملة نزل بغداد ويقال له الطالسي
وكان حافظا من اقران البخاري قال حدثنا محمد بن اسماعيل
البصري ويقال له ابن ابي سمينة بالسين المهملة وبالنون بوزن
عظيمة ولم يتقدم له ذكر في التجاري قال حدثنا معمر قال
سمعت ابي سليمان بن طرخان التيمي يقول حدثنا قتادة
عن ابي رافع ان ابا رافع لقيط الصايغ المدني حدثه انه سمع ابا
هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الله عز وجل كتب كتابا اما حقيقة عن
كتابة اللوح المحفوظ اي خلق صورة فيه او امر بالكتابة قبل
ان يخلق الخلق ان رحمتي سبقت غضبي فهو مكتوب عنده
فوق العرش وفي الحديث السابق لما قضى الله الخلق كتب
فيه ان الكتابة بعد الخلق وقال هنا قبل ان الخلق فالمراد من
الاول تعلق الخلق وهو حادث فجاز ان يكون بعده واما الثاني
فالمراد منه نفس الحكم وهي ازلي قبل الضرورة يكون قبله والحديث
سبق مرارا والله الموفق والحمد لله باب قول الله تعالى
والله خلقكم اي المعبدون من الاصنام ما تنحتونها او تعملونها
بايديكم والله خلقكم وما تعملون اي وخلق عملكم وهو التصوير
والنحت فعل الصانع السوار اي صناعته فجوهرها خلق الله وتصويرها
اشكالها وان كان من عملكم فخلقكم تعالى اقدركم على ذلك وحينئذ
فما مصدرية على ما اختاره سيبويه لاستقبالها ما في الحذف والاضمار
متصوبة المحل عطفا على الكاف والميم في خلقكم وقيل هي موصولة

بمعنى الذي على حذف العائد منصوبة المحل عطفا على الكاف والميم
من خلقكم ايضا اي العبد وما الذي تنحتون والله خلق لكم
وخلق ذلك الذي تعملونه بالنحت ويرجح كونها بمعنى الذي قبلها
وهو قوله تعالى اتعبدون ما تنحتون توبيخا لهم على عبادة ما
عملوه بايديهم من الاصنام لان كلمة ما عامة فتتناول ما يعملونه
من الاوضاع والحركات والمعاصي والطاعات وعلى ذلك فان
المراد بافعال العباد المختلق في كونها بخلق العبد او بخلق الرب
عز وجل هو ما يقع بكسب العبد ويستند اليه مثل الصوم والصلاة
والاكل والشرب والقيام والقعود ونحو ذلك وعلى انها استفهامية
منصوبة المحل بتعملون استفهام توبيخ وتحقير لشانها وقيل
نكرة موصوفة حكمها حكم الموصول وقيل نافية اي ان العمل في الحقيقة
ليس لكم فانتم لا تعملون ذلك لكن الله هو خالق العمل والذي ذهب اليه
اكثر اهل السنة انها مصدرية وقال المعتزلة انها موصولة بمعنى الذي
لمعتقدهم الفاسد وقالوا الكلام يقدر بالمصدر ومحاله تنحتونها والله
خلقكم وخلق تلك الحجارة التي تعملونها قال السمناني في شرح المقاصد لا
يصح ذلك من جهة المعنى اذ ما لا يصح ان يكون متعلق الفعل الا اعراض لا
مصدرية فعلى هذا الآية ترد مذهبهم وتفسد قولهم والنظم على
قول اهل السنة ابدع فان قيل قد يقول عملت الصنم وصنعت
الحفنة ولا يصح عملت الصنم طينا لا يتعلق ذلك الا بالصور التي
هي التاليف والتركيب وهي الفعل الذي هو الاحداث دون المحل
بالاتفاق ولان الآية وردت في اثبات استحقاق الخالق العبادة
لانفراده بالخلق واقامة الحجة على من يعبد ما لا يخلق وهم يخلقون
فقال اتعبدون ما لا تخلقون وتدعون عبادة من خلقكم وخلق
اعمالكم التي تعملون ولو كان كما زعموا لما قامت الحجة مع هذا الكلام
لانه لو جعلهم خالقين لاعمالهم وهو خالق الاجناس لشركهم مولاه
في الخلق تعالى الله ذلك عن افكهم وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد
قال الله تعالى ذلكم الله ربكم خالق كل شيء فدخل فيه الاعيان
والافعال من الخير والشر وقال تعالى ام جعلوا لله شركاء خلقوا
كخلقه فتشابه الخلق عليهم قل الله خالق كل شيء وهو الواحد القهار
فنفى ان يكون خالق غيره ونفى ان يكون شيء سواه غير مخلوق فلو
كانت الافعال غير مخلوقة له لكان خالقا لبعض شيء وهو يجعله في



الآية ومن المعلوم ان الافعال اكثر من الاعيان فلو كان الله
خالق الاعيان والناس خالقي الافعال لكان مخلوقات الناس اكثر
من مخلوقات الله تعالى الله عن ذلك وقال الحسين الاصبهاني في تفسير
قوله وما تعملون اي عملكم وفيها دليل على ان افعال العباد مخلوقة لله
تعالى وانها مكتسبة للعباد حيث اثبت لهم عملا فابطلت هذه الآية
مذهب القدرية والجبرية معا وقد رجح بعض العلماء كونها مصدرية
لانهم لم يعبدوا الاصنام الا لعلمهم بالحكم الصنع والا لكانوا يعبدون
قبل النحت فكانهم عبدوا العمل فانكر عليهم عبادة المصنوع الذي
لم تتفك عن عمل المخلوق وقال الشيخ تقي الدين ابن تيمية سلمنا انها
موصولة لكن لا نسلم للمعتزلة فيها حجة لان قوله تعالى والله خلقكم
يدخل فيه ذواتهم وصفاتهم وعلى هذا اذا كان خلقكم وخلق الذي
تعملونه ان كان المراد خلقه لها قبل النحت لزم ان يكون المعمول
غير المخلوق وهو باطل فثبت ان المراد خلقه لها قبل النحت وبعده
وان الله خلقها عما فيها من التصوير والنحت فثبت ان خالق ما تولد
عما فعلهم في الآية دليل على ان تعالى خلق افعالهم الناشئة منهم
وخلق ما تولد عنها وقال الحافظ عماد الدين ابن كثير هكذا من قوي في
المصدر والموصول متلازم والاظهر ترجيح المصدر لما رواه
البخاري في كتاب خلق افعال العباد من حديث حذيفة مرفوعا
ان الله يصنع كل صانع وصنعته واتفق الائمة في هذه المسئلة
كثيرة والحاصل ان الفعل يكون مستندا الى العبد من حيث ان لم قدرة
عليه وهو الحمي بالكسب ومسندا الى الله من حيث ان وجوده
بتاثيره فله جهتان باحدهما ينفي الجبر وبالاخر ينفي القدر واسناده
الى الله حقيقي والى العبد عادة وهي صفة يترتب عليها الامر والنهي
والفعل والترك وكلما استند من افعال العباد الى الله تعالى فهو
بالنظر الى تاثير القدرة ويقال له الخلق وما اسند الى العبد انما يحصل
بتقدير الله تعالى ويقال له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما تقدم
المشؤم الوجد وبعد الجهل البصيرة واما الثواب والعقاب فهو على حسنة
والعبد انما هو ملك لله يفعل فيه ما شاء والله اعلم وقوله تعالى
انا كل شيء خلقناه بقدر مقدرا مرتبا على مقتضى الحكمة او مقدرا
مكتوبا في اللوح المحفوظ معلوما قبل كونه قد علمنا حاله وزمانه
وكل شيء منصوب على الاشتغال وقرا ابو السماك بالرفع وزجج

الناس النصب بل اوجبه ابن الحاجب حذرا من لبس المنصوب بالصفة
لان الرفع لوهر مالا يجوز على قواعد اهل السنة وذلك لانه اذا رفع
كان مبتدأ وخلقناه صفة لكل اولشي ونقدر خبره وحينئذ يكون
له مفهوم لا يخفى على متامله فيلزم ان يكون الشي الذي ليس بمخلوق
لله تعالى لا يقدر وقال الولي العراقي وانما كان النصب اولى لدلالته
على عموم الخلق والرفع لا يدل على عمومه بل يفيد ان كل شي مخلوق
وهو مقدر انتهى وانما دل النصب في كل العموم وان التقدير انا خلقنا
كل شي خلقناه مقدر فخلقناه تاكيد وتفسير لخلقناه المضمر الناصب
لكل اذا حذفته واظهرت الاول صار التقدير انا خلقنا كل شي بقدر
فخلقناه تاكيد وتفسير لخلقنا المضمر الناصب لكل شي فهذا لفظ عام
يعم جميع المخلوقات ولا يجوز انا خلقناه صفة لشي لان الصفة والصلة
لا يعملان فيما قبل الموصوف ولا الموصول ولا يكونان تفسيرا لما عمل فيما
قبلهما فاذا لم يبق خلقناه صفة لم يبق الا انه تاكيد وتفسير لبعض
الناصب وذلك يدل على العموم وتنازع الرضي ابن الحاجب في بحث
السابق فقال المعنى في الاية لا تتفاوت بجعل الفعل خبرا او صفة
وذلك لان مراد الله تعالى بكل شي كل مخلوق نصبت كل او رفعته
سواء جعلت خلقناه صفة كان مع الرفع او خبرا عنه وذلك
ان قوله خلقنا كل شي بقدر لا يريد به خلقنا كلما يقع عليه اسم شي
لانه تعالى لم يخلق الممكنات غير المتناهية ويقع على كل واحد منها اسم
شي فكل شي في هذه الاية ليس كما في قوله تعالى والله على كل شي قدير
لان معناه انه قادر على كل ممكن غير متناه فاذا التقدير هذا قلنا
ان معنى كل شي خلقناه نقدر على ان خلقناه هو الخبر كل مخلوق
مخلوق نقدر وعلى انا خلقناه صفة كل شي مخلوق كائن بقدر
والمعنيان واحد اذ لفظ كل شي في الاية مختص بالمخلوقات سواء
كان خلقناه صفة له او خبرا وليس مع التقدير الاول اعم
منه مع التقدير الثاني كما في مثالنا وتعالى نصب اولم للمصورين يوم
القيمة ولابن درعن الكشميهني يقول اي الله او الملك بامره تعالى
احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم استند الخلق اليهم على سبيل الاستهزاء
والتعجيز والتبكيت في الصورة فقط وقال ابن بطال انما نسب
خلقها اليهم تعريفا لهم قصاها بهم الله تعالى في خلقهم فبكتهم بان
قال اذا شابهتم بما صورتم مخلوقات الله تعالى فاحيوها كما احيا

هو جل

هو جل وعلا ما خلق وقال في الكواكب استند الخلق اليهم صريحا
وهو خلاف الترجمة لكن اراد كيهم فاطلق لفظ الخلق على ما
استهزاء او ضمن خلقتم معنى صورتم تشبيها بالخلق او اطلق بناء على
زعمهم فيه ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة
ايام اي في ستة اوقات او مقدار ستة ايام فان المعارف زمان
طلوع الشمس الى غروبها ولم يكن حينئذ وفي خلق الاشياء بجامع
القدرة على ايجادها وفيه دليل على الاختيار واعتبار اللفظ وحده
على الثاني في الامور ثم استوى على العرش الاستواء افتعال من السوا
او السوا ويكون بمعنى العدل والوسط وبمعنى الاقبال كما نقله
الهروي عن الفراء وبتعدي بعن وفرقة وبمعنى الاستيلاء وانكره ابن الاعرابي
وقال العرب لا تعقل استوى الا لمن له مضاد وفيما قاله
نظر فان الاستيلاء من الولاء وهو القرب ومن الولاية وكلاهما
لا يفتقر في اطلاقه لمضاد وبمعنى اعتدل وبمعنى علا واذا علم
هذا فينزل على ذلك الاستواء الثابت الى الباري تعالى على الوجه
اللائق به وقد ثبت عن الامام مالك سئل كيف استوى فقال
كيف غير معقول والاستواء عنه مجهول والايمان به واجب
والسؤال عنه بدعة فقوله كيف غير معقول اي كيف من صفات
الحوادث وكل ما كان من صفات الحوادث فانتفاؤه في صفاته تعالى
ثبت في ما يقتضيه العقل فنجزم بنفيه عن الله تعالى وقوله
والاستواء غير مجهول اي انه معلوم المعنى عند اهل اللغة والايمان
به على الوجه اللائق به تعالى واجب لانه من الايمان بالله تعالى
وكتبه والسؤال عنه بدعة اي حادث لان الصحابة رضي الله
عنهم كانوا عالمين بمعناه اللائق بحسب اللغة فلم يحتاجوا للسؤال
عنه فلما جاء من لم يحط بأوضاع لغتهم ولا له بوركنوزهم بعديه لنوه
صفات الباري تعالى شرع سيال عن ذلك فكان سؤاله سببا لاشتباه
على الناس وزيغهم وتعين على العلماء حينئذ ان يملوا البيان
وقد مر ان استوى افتعل واصله العدل وحقيقة الاستواء المنسوب
لله تعالى في كتابه بمعنى اعتدل اي قام بالعدل واصله من قوله
تعالى شهد الله انه لا اله الا هو الى قوله قائما بالقسط والعدل هو
استواؤه ويرجع معناه الى انه اعطى لجزئية كل شي مخلوق موزونا بالحكمة
البالغة في التعريف لخلقه بوحدانيته ولذلك قرنه بقوله لا اله الا هو

العزيز الحكيم والاستواء المذكور في القرآن استواءان سماوي وعرشي
فالاول معدي بالي قال تعالى ثم استوى الى السماء والثاني تعلى لانه
تعالى قام بالقسط متوفا بالوحدانية في عالمي عالم الخلق وعالم
الامر وهو عالم التدبير فكان استواؤه على العرش للتدبير بعد
انتهاء عالم الخلق وبهذا يعلم سر تعدية الاستواء العرشي بعلى لان
التدبير لله مرتفع لا بد فيه من استعلاء واستيلاء والعرش جسم محايز
الاجسام حي به لارتفاعه او للتنبيه لسرير الملك فان الامور
والتدابير تنزل منه يغشى الليل النهار يغطيه ولم يذكر عكسه
للعلم به يطلبه حثيثا يعقبه سريعا كالطالب له لا يفصل بينهما
شيء والحثيث فعيل من الحث وهو صفة مصدر محذوف او حال
من الفاعل بمعنى حاثا او المفعول بمعنى محثوثا والشمس والقمر
والنجوم مسخرات بامره بقضايه وتقديره ونصبها بالعطف
على السموات مسخرات على الحال الا له الخلق والامر فانه الموحد
والمتصرف تبارك الله رب العالمين تعالى بالوحدانية في الالوهية
وتعظم بالتفرد في الربوبية وقف لابي ذر قوله في ستة ايام الى اخر
الاية وقال بعد قوله والارض الى تبارك الله رب العالمين
قال ابن عيينة سفيان فيما وصله ابن ابي حاتم في كتاب الرد على
الجهمية بين الله الخلق من الامر اي فرق بينهما بقوله تعالى في
الاية الا له الخلق والامر حيث عطف احدهما على الاخر
فالخلق هو المخلوقات والامر هو الكلام فالاول حادث والثاني
قديم وفيه ان الخلق لغيره تعالى حيث حصر على ذاته تعالى تبعد
الخبر على المبتدا وسمي النبي صلى الله عليه وسلم الايمان عملا قال
ابو ذر الغفاري رضي الله عنه فيما وصله المولف في العتق
وابو هريرة رضي الله عنه فيما وصله في الايمان والحج سئل النبي
صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان بالله وجهاد في
سبيله وقال تعالى جزاء بما كانوا يعملون من الايمان وغيره من
الطاعات فسمى الايمان عملا حيث ادخله في جملة الاعمال وقال
وقد عد القيس ربيعة للنبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المولف
بعد مرنا بجمل امور كلية بجملة من الامور نعمل بها ندخل
الجنة فامرهم بالايمان اي بتصديق الشارع عليه الصلاة والسلام
فيما علم مجيئه به ضرورة والشهادة بالوحدانية لله واقام



الصلاة المفروضة وايتاء الزكاة المكتوبة فجعل صلى الله عليه وسلم
ذلك كله ومن جملة الايمان عملا وبه قال حدثنا عبد الله ابن
عبد الوهاب الحجبي قال حدثنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي
قال حدثنا ايوب ابن ابي تميمة ابو بكر السختياني الامام عن ابي
قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم التميمي
وقيل الكلبي وقيل الليثي كلاهما عن زهدم بفتح الزاي وبالدال
المهملة بينهما هاء ساكنة ابن مضرب بالضاد المعجمة المفتوحة
والراء المشددة المكسورة في المضرب انه قال كان بين هذا الحي
مزجم بفتح الجيم وسكون الراء وبين الاشعريين حي من اشعر في الحي
اشعر ان قبيلة من اليمن ود بضم الواو وتشديد الدال صحبة واخا
بكسر الهمزة وتخفيف الخاء المعجمة عمد ودواخاة فكنا عند ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه فقرب الينا الطعام
بضم القاف مبنيا للمفعول والطعام معرفا واللام عوض اطعام كذا
رأيته في اصل معتمد والذي في الفرع بالتنكير فقط غير معرف فيه لهم
دجاج مثلث الدال على الذكر والانثى وعنده وعند ابي موسى
رجل بالجيم الله بفتح الفوقية وسكون التحتية قبيلة من
تميم ناء وللاصيلي مما ليس في الفرع كاصله مزالموا فقد عاه
ابو موسى اليه اي الى لحم الدجاج فقال الرجل اني رأيته ياكل
شيئا من النجاسة وحسبته بضم الكاف والتحتية وسكون الموحدة
الذال المعجمة اي كرهته فحلفت لا آكله وللكشميهني ان لا آكله وانكر
في الجلالة فقال ماكك لا تبس باكل الجلالة من الدجاج وغيره انما جاء
النهي عنها للتنزه ولابي داود والنسائي من حديث عبد الله ابن
عمرو بن العاص نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم
الحمر الاهلية وعن الجلالة اذا تغير لحمها باكل النجاسة وصح النووي
انه اذا اظهر تغير لحم الجلالة من لحم او دجاج بالرائحة والنتن في عرقها
وعرفه كلها وذهب جماعة من الشافعية وهو قول الحنابلة
الى ان النهي للتحريم وهو الذي صححه الشيخ ابو اسحاق المروزي
وامام الحرمين والبغوي والغزالي ولم يسم الرجل المذكور في الحديث
وفي سياق الترمذي انه زهدم وكذا عند ابي عوانة في صحيحه وكمل
ان كلا من زهدم والاخر امتنعا من الاكل فقال ابو موسى له هلم فقال
فلا احدثك على ذاك اي في الله لا احدثك اني عن الطريق

في حل اليمين وفي اصل البوشنة ولاحدثك بكون اللام والمثلثة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلاحدثنك بنون التاكيد عن
ذلك باللام قبل الكاف انى انت النبي صلى الله عليه وسلم
في نفر من الاشعريين ما بين الثلاث الى العشرة من الرجال نستحمله
فطلب منه ان يحملنا ويحمل اثقالنا في غزوة تبوك على شيء من
الابل قال صلوات الله وسلامه عليه والله ما احملكم وما عندي
ما احملكم اي عليه فاتي النبي بضم الهمزة مبنيا للمفعول صلى الله
عليه وسلم بنهب ابل فاتيناه فسال عنا فقال اين النفر الاشعريون
فاتيناه فامرلنا بخمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو بعدها
دال مهملة وهو من الابل ما بين الثنتين الى التسعة وقيل
ما بين الثلاث الى العشرة واللفظ مؤنثة لا واحد لها من لفظها
كالنعم وقال ابو عبيد الذود من الاناث دون الذكور وفي غزوة
تبوك ستة البعرة وفي الاعان والنذور ثلاثة ذود لا تنافي في
ذلك لان ذكر عدد لا ينافي غيره وقوله خمس بالتنوين وفي رواية
بغير تنوين على الاضافة واستنكره ابو البقاء في غريبه قال
والصواب تنوين خمس واما يكون ذود بدلا من خمس فاما لو قال
بغير تنوين لتغير المعنى لان العدد المضاف غير المضاف اليه
فيلزم ان يكون خمس خمسة عشر بعيرا لان الابل الذود ثلاثة
وتعقبه الحافظ بن حجر فقال ما ادري كيف حكم لفساد المعنى
اذا كان العدد كذا او ليكن عدد الابل خمسة عشر بعيرا فاين النفي
بضروقد ثبت في بعض طرقه خذ هذين القرينين وهذين القرينين
الى ان عدت مرارا والذي قاله اعا يتم ان لو جاءت رواية
صريحة انه لم يعطهم سوى خمسة البعرة غر الذري بضم المعجمتين
المعجمة وتشديد الراء والذري بالذال المعجمة المضمومة وفتح الراء
جمع ذروة وهي اعلا كل شيء اي ذري الاسنمة البيض من سمينها
وكثرة شحم ثم انطلقنا قلنا ما صنعنا بكون العين حلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا
بفتح اللام في الاخير تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه
بكون اللام اي طلبنا غفلته وكناسب ذهوله عما وقع والله
لا نفلح ابدا فرجعنا اليه صلوات الله وسلامه عليه فقلنا له ذلك
فقال لست انا احملكم ولكن الله حملكم حقيقة لانه خالق افعال





العباد وهذا مناسب لما ترجم به وقال بن كثير الذي يظهر ان النبي صلى
الله عليه وسلم حلف لا يحملهم فلما حملهم راجعوه في يمينه فقال ما انا
حملتكم ولكن الله حملكم فبين ان يمينه انما انعقدت فيما علك فلم
حملهم على ما يملك لحنث وكفر ولكنه حملهم على ما لا يملك ملكا خاصا
وهو مال الله وبهذا لا يكون قد حنث في يمينه هذا بمع قصده
عليه الصلاة والسلام في الاول انه لا يحملهم على ما لا يملكه بقرض
لتكفر ونحو ذلك واما قوله صلى الله عليه وسلم عقب ذلك لا احلف على
يمين الى اخره فتاسيس قاعدة مستقلة اه كانه يقول ولو كنت
حلفت ثم رايت تركك ما حلفت عليه خير امنه لاحنثت نفسي
وكفرت عن يميني قال ونعم انما سالوه ظنا انه يملك حملانا فحلف
لا يحملهم على شيء يملكه لكونه كان حينئذ لا يملك شيئا من ذلك انتهى
ووجه البدر الدماميني في مصابيحه بان مكارم اخلاقه صلى الله عليه
وسلم ورافته بالمومنين ورحمته لهم تابى ان صلى الله عليه وسلم حلف
على عدم حملانهم مطلقا قال والذي يظهر لي ان قوله وما ادري ما احملكم
بجملة حالية من فاعل الفعل المنفي بلا او مفعوله اي لا احملكم في حالة
عدم وجداني شيء احملكم عليه اي انه لا يتكلف حملهم بقرض او غيره
لما راه من المصلحة المقتضية لذلك وحينئذ فحمله لهم على ما حباه
من مال الله لا يكون مقتضيا لحنثه واجيب بان المعنى ان الله
انجاه عنهم واضافة النعمة لمالكها الاصلي ولم يرد انه لا صنع له اصلا
في حملهم لانه لو اراد ذلك ما قال بعد اني ولابي ذر واني والله
لا احلف على يمين اي على محلوف عين وسماه يمينا مجازا للملابسة
بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه والا فهو قبل اليمين
ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة ومثله صلى على قبره
بعد ما دفن اي صلى صاحب القبر واطلق القبر على صاحب
القبر ويدل لهذا التاويل رواية مسلم حيث قال فيها بدل قوله على
يمين على اثر فاري غيرها خيرا منها الخ والمراد بالمحلوف عليها
الا الذي هو خير وحللتها بالكفارة وفي الاعان والنذور
فاري غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير قدم
الكفارة على الاتيان فعله دالة على الجواز لان الواو لا تقتضي
الترتيب وقد ذهب اكثر الصحابة الى الجواز تقدم الكفارة على اليمين
واليه ذهب الشافعي ومالك واحمد الا ان الشافعي استثنى الصائم

فقال لا يجزي الا بعد الحنث واحتجوا بان الصيام من حقوق
الابدان ولا يجوز تعديها قبل وقتها كالصلاة بخلاف العتق
والكسوة والاطعام فانها من حقوق الاموال فيجوز تعديها
كالزكاة وقال اصحاب الراي لا يجزي قبله والحديث سبق في
المغازي والنذور والذبائح وغيرها وبه قال حدثنا عمرو بن علي
بفتح العين وسكون الميم بن يحيى الصيرفي قال حدثنا ابو عاصم
الضحاك النبيل وهو شيخ المولف روى عنه كثيرا بلا واسطة قال
حدثنا قرة بن خالد بضم القاف وتشديد الراء السدوسي قال
حدثنا ابو جمرة بالجيم والراء ضرغام بن عمران الضبعي بضم الضاد المعجمة
وفتح الموحدة قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما اي حدثنا
مطلقا او عن قصة عبد القيس فحذف مفعول قلت وعند
الاسماعيلي من طريق ابي عامر عبد الملك بن عمرو العقدي
عن قرة قال حدثنا ابو جمرة قال قلت لابن عباس ان لي جرة
انتبذ فيها فاشرب حلوا اكثرت منه فجالست القوم فخشيت
ان افتضح فقال قدم وفد عبد القيس وكانوا اربعين
رجلا بالخيم وكانوا ينزلون بالبحرين على رسول الله صلى الله عليه
وسلم عام الفتح قبل خروجه صلى الله عليه وسلم من مكة
فقالوا انا بينا وبينك المشركون من مضر بضم الميم وفتح
المعجمة غير منصرف للعلمية والتانيث وانا لا نصل اليك الا في
اشهر حرم بالتنكير فيهما وذلك لانهم كانوا يمتنعون من القتال
فيها وللحموي والمستملي في اشهر الحرم بتنكير الاول وتعريف الثاني
وهو من اضافة الموصوف الى الصفة والمعنيون يمتنعون بها
ويلوون ذلك حذف مضاف اي اشهر الوقت الحرام فمرنا بوزن
علي واصله امرنا بهمزتين من امر يامر فحذفت الهمزة الاصلية
للاستثقال فصار امرنا فاستغني عن همزة الوصل فحذفت
فصار مرنا بجوامع الاموان عملنا به اي بالامر وللكشميهني ان عملنا
بها اي بالجمل وهي الجنة وندعو اليها ولابي ذر عن الحموي والمستملي
اليه الى الامر من وراءنا من قومنا قال آمركم باربع بهمزة ممدودة
باربع من الجمل وانهاكم عن اربع امركم بالايمان بالله زاد في كتاب
الايمان وحده وهل تدرون ما الايمان بالله هو شهادة ان لا
اله الا الله زاد في الايمان وان محمدا رسول الله ويجوز خفض



شهادة على البدلية واقام الصلاة المفروضة وايتاء الزكاة
المكتوبة وتعطوا من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع لا تشربوا في
الدباء بضم الدال وتشديد الموحدة ممدود اليقطين والنقير ما ينقر
في اصل النخلة فيوعى فيه والظروف المزفتة المطلية والابن ذرعن
المستملي والمزفتة والحنتمة بالحاء المهملة المفتوحة والنون
الساكنة والمشناة الفوقية المفتوحة الجرة الخضراء زعم عن الانتباذ
في هذه المذكورات بخصوصها لانه يسرع الاسكار فيها اكثر مما يسرع من
غيرها لكن ثبت الرخصة في كل وعاميع النهي عن كل مسكر
وهذا الحديث سبق في الاعاذة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء الثقفي قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن نافع العدوي
المدني مولى ابن عمر عن القاسم بن محمد هو ابن ابي بكر الصديق
عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان اصحاب هذه الصور اي المصورين والمراد بالصور هنا
التماثيل التي لها روح يعذبون يوم القيمة ويقال لهم على سبيل التهكم
والتبكيت احيوا بفتح الهمزة ما خلقتم اي اجعلوا ما صورتم حيوانا
فانهم لن يقدروا فلا يقدرون على ذلك فيستمر تعذيبهم واستشكل بان
المراد التعذيب انما يكون للكافر وهذا مسلم واجيب بان المراد
الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون ابلغ في الارتداع
وظاهر غير مراد وهذا في حق العاصي بذلك اما من فعله
مستحلا فلا اشكال فيه وفيه اطلاق لفظ الخلق واطلق بناء على
زعمهم فيه قال في الفتح والذي يظهر ان مناسبة ذكر حديث المصور
للترجمة ان من زعم انه خلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما وقع
الانكار على هؤلاء المصورين فلما كان امرهم بنفخ الروح فما صوروه
امر يتعجيز وبنسبة الخلق اليهم انما هي على سبيل التهكم دل على فساد
قول من نسب خلق فعله الله استقلالا انتهى وهذا الحديث
اخرجه النسائي في الزينة وابن ماجة في التجارات وبه قال
حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد ابن
زيد اي بن درهم عن ايوب السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور
المصورين لها يعذبون يوم القيمة بفتح ذال يعذبون ويقال لهم
احيوا ما خلقتم واستدل به على ان افعال العباد مخلوقة لله

للموت الوعيد بمن تشبه بالخالق فدل على ان غير الله ليس بخالق
واجاب بعضهم بان الوعيد وقع على خلق الجواهر ورد بان الوعيد
لا يحق باعتبار الشكل والهيئة وليس ذلك بجوهر وبه قال حدثنا
محمد بن العلا الهمداني ابو كريب الكوفي قال حدثنا ابن فضيل هو محمد
ابن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة بن غزوان الضبي مولاهم
الحافظ ابو عبد الرحمن عن عمارة بضم العين وتخفيف الميم بن القعقاع
عن ابي زرعة هرم بن عمرو بكسر الراء ابن عمرو بن جرير البجلي انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول قال الله عز وجل ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فاي
ولا احد اظلم ممن قصد حال كونه ان يصنع ويقدر مخلوقي هذا التشبيه
لا يحسن لو يفي كخلقي في فعل الصورة لان لكل الوجوه واشكل التغيير
بالظلم لان الكافر اظلم قطعا واجيب بانه اذا صور الصنم للعبادة كان
كافرا فنهوا وتزيد عذابه على سائر الكفار لزيادة قبح كفره فليخلقوا
ذرة بفتح الذال المعجمة نملة صغيرة او الهباء او ليخلقوا حبة بفتح
الهاء اي حبة منتفعا بها كالحنطة او شعيرة هو من باب عطف الخاص
على العام او هو شك من الراوي والمراد التعجيز لهم وتقديم ذاره خلق
الحيوان واخرى بخلق الجماد وفيه نوع من الترقي في الجملة ونوع
من التنزل في الاقسام وان كان ما يعم الباطل هو مخلوق الله لكن لما جرم
محسوس تارة ومعالج تارة اخرى وكانه وقع السؤال عن حكمة الترقي
من الذرة التي المحبة الى الحقيرة في قوله فليخلقوا ذرة فاجاب الشيخ
محي الدين النووي رحمه الله بان صنع الاشياء الدقيقة فيه صعوبة
والامر بعكس الشيء يناسب الترقي في امر الاعلى لله دره فما احسنه
الحافظ بن حجر رد في اكرام الضيف محي الدين واشباههما فضله رحمهما
الله واخرجه المولف في تفسير الصور من كتاب اللباس واخرجه مسلم في
الضابا باب بيان حال قراءة الفاجر والمنافق هو من العطف
التفسيري لان المراد هنا بالفاجر المنافق لقرينة جعله في حديث
الباب قسيما للمومن ومقابله له قال في فتح الباري ووقع في رواية
ابي ذر قراءة الفاجر او المنافق بالشك او للتنويع والفاجر اعم فيكون
من عطف الخاص على العام واصواتهم ولاريحهم مبتدا او معطوف عليه
والخبر قوله لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم وهو مجرى النفس
كما ان المري مجرى الطعام والشراب وجمعه على الحكاية عن لفظ الحديث

وبه قال

وبه قال حدثنا هدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة العنبري
قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الازدي بن يحيى العوذي قال
حدثنا قتادة ابن دعامة قال حدثنا انس هو ابن مالك عن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال مثل المومن الذي يقرا القرآن كالاترجة بضم الهمزة والراء بينهما
فوقية ساكنة وتشديد الجيم والاترنجة بالنون والترنجة وبترنج طعمها
طيب وريحها طيب ومثل المومن الذي لا يقرا القرآن كالتمرة
بوزن الناظرين وملمسها الذي تشوق اليها النفس تميل لها وتحبها
تعيد اكلها بعد الاولى اذ عمد افيها طيب تكهة ودباغ معدة وقوة
هضم اشتركت الحواس الاربع البصر والذوق والشم واللمس
في الاحتظاظ بها ثم انها في اجزائها تنعم الطبائع فقشرها حار يابس
وتمنع السوس من الثياب وحبها حار رطب وحمضها بارد يابس تسكن
غلمة النساء وتحلو اللوز والكلوذ وبزرها حار مجفف وفيها من المنافع
غير ذلك مما ذكره الاطباء كيتهم فهي افضل ما وجد من التمار في ساير
البلدان وقال الظهري المومن الذي يعمل هكذا من حيث الايمان في قلبه
كما ان طيب الباطن وخير ان يقرا القرآن ويترنم الناس بصوته
ويتلوه بالاستماع اليه ويتعلموه منه مثل الاترجة يترنم الناس
بريحها والمومن الذي لا يقرا القرآن كالتمرة
بالمثناة الفوقية وسكون الميم طعمها طيب ولا ريح لها وقوله
يقرا القرآن على صيغ المضارع ونفيه في قوله لا يقرا ليس المراد منها
حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منها الاستمرار والدوام عليها وان
القراءة دابر وعادة اذ ليس ذلك من شعيرة كقوله فلان يقري الضيف
ويحمي الحريم ومثل الفاجر اي المنافق الذي يقرا القرآن كمثل الريحانة
ريحها طيب وطعمها مر شبه بالريحانة لانه لم ينتفع ببركة القرآن ولم
يقرا علاوة اجره فلم يجاوز الطيب موضع جمع الصوت وهو الحلق
ولا يتصل بالقلب وهو الذين يمرقون من الدين قاله بن بطال
ومثل الفاجر اي المنافق الذي لا يقرا القرآن كمثل الحنظلة
هي معروفة وتسمى في بعض البلاد ببطيخ ابي جهل طعمها مر ولا ريح لها
نافع وفيه كما قال بن بطال ان قراءة الفاجر والمنافق لا ترفع الى الله
ولا تزكو اعنده وانما تزكو عند ما اريد به وجه الله ورجال الحديث
كلهم بصريون وفيه رواية الصحابي عن الصحابي وسبق في فضائل القرآن

وبه قال حدثنا علي هو بن عبد الله المديني قال حدثنا هشام
هو بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو بن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب ولفظ طريق علي ابن المديني سبقت في باب
الكهانة من الطب ح لتحويل السند قال المولف وحدثني بالافراد والواو
احمد بن صالح ابو جعفر التبري قال حدثنا وللاصيلي ما ليس في
الفرع اخبرنا عنبسة بفتحين وموحدة مفتوحتين بينهما نون ساكنة
ابن خالد بن يزيد اخي يونس قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي
وهو عم عنبسة عن ابن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد يحيى
ابن عروة ابن الزبير انه سمع اباه عروة ابن الزبير بن العوام
يقول قالت عائشة رضي الله عنها سال اناس النبي صلى الله عليه وسلم
زهمزة مضمومة وهي ربيبة بن كعب الاسلمي وقومه كما ثبت في مسلم
عن الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو الذي يدعي علم
الغيب كالاخبار عما يقع في الارض مع الاستناد الى سبب والاصل
فيه استراق الجن السمع من كلام الملائكة فتلقيه في اذن الكاهن
وقال الخطابي الكهنة قوم لهم اذهان حادة ونفوس شريرة وطباع
نارية فالفتهم الشياطين لما بينهم من المناسبة في هذه الامور وعلى
بكل تصل قدرتهم الله وكانت الكهانة فاشية في الجاهلية خصوصا
في العرب لانقطاع النبوة فقال عليه الصلاة والسلام انهم اي الكهان
ليسوا بشيء اي ليس قولهم بشيء يعتمد عليه فقالوا يا رسول الله
فانهم يحدثون باشياء تكون حقا هذا اورده ابو داود الطيالسي دالا
على عموم قوله عليه الصلاة والسلام انهم ليسوا بشيء لانه فهم منه
انهم لا يصدقون اصلا فقال النبي صلى الله عليه وسلم تجيبا عن
سبب ذلك الصدق وانه اذا اتفق ان يصدق لم يترك خالصا
بل تشوبه بالكذب تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني بفتح الخاء
والطاء المهملتين بينهما خاء معجمة اي يختلسها بسرعة من الملك ويقطر ابن ذر
من الحق وله بتوثيق ذر والوقت عن الكشميهني يخطفها بها مهملة فقاقظا
معجمة من القطف قال الحافظ بن حجر والاول هو المعروف فيقرقرها
اي يردها في اذن وليه الكاهن حتى يفهمها فيقرقرها الدجاجة
بتثليث الراء اي صوتها اذا قطعته تقول قرقرت تقرقرا وقرقر ترقرقا
قرقرة ولابن ذر عن المستملي الزجاجة بالزاي المضمومة والكرها البدر
قطبي وعدها من التصحيف لكن وقع في باب ذكر الملائكة من كتاب بدء الخلق

فيقرقرها



فيقرقرها في اذنه كما تقرقر الدجاجة اي كما يسمع صوت الزجاجة اذا حكت
على شيء فيها شيء وقال القابسي المعنى انه يكون كما تلقيه
الجني الى الكاهن حسن كحسن القارورة اذا مركت باليد او على
الصفا وقال الطيبي قر الزجاجة مفعوله مطلق وفيه معنى التشبيه
كما يصح ان يشبه ايراد ما اختطفه من الكلام في اذن الكاهن بصب
الماء في القارورة يصح ان يشبه ترديد الكلام في اذنه بترديد الزجا
صوتها في اذن صواحبها وباب التشبيه واسع لا تضيق الى
العلامة علي ان الاختطاف مستعار للكلام من فعل الطير كما
قال تعالى فتخطفه الطير فيكون ذكر الزجاجة هنا اتسب من
ذكر الزجاجة لحصول التوضيح في الاستعارة فيخلطون اي الاولياء
وجمع لعود الافراد نظرا الى الجنس فيه في المخطوف اكثر من مائة كذبة
بكسر الجيم وفتح الكاف وحكي الكسر وانكره بعضهم لانه بمعنى
البيئة والحالة وليس هذا موضعه ومطابقته للترجمة من حيث
عدها الكاهن بالمنافق من حيث انه لا ينتفع بالكلمة الصادقة
لغلبة الكذب عليه ولفساد حاله كما لا ينتفع المنافق بعرا به
لفساد عقيدته وانتقام حسنة الهاقالم في الكواكب وقال في الفتح
والذي نظهر لي من مراد البخاري ان تلقط المنافق بالقرآن
هو تلقط المؤمن فتخلق ذكرها والمتلو واحد ولو كان المتلو
حين التلاوة لم يقع فيه تخالق وكذلك الكاهن في تلقظه بالكلمة
من الوحي الذي يجريه الله الجني مما يختطفه من الملك يتلفظ بها ويتلقط
الجني مقابر لتلقط الملك فتقارا وسيق الحديث في باب الكهانة
او اخر الطب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل قال
حدثنا مهدي بن ميمون الازدي قال سمعت محمد بن سيرين
اباكبر احد الاعلام عبدة عن اخيه معبد بن سيرين بفتح الميم
وسكون العين المهملة بعدها موحدة مفتوحة فدال مهملة
عن ابن سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يخرج ناس من قبل المشرق اي خرجهم من كسعان وما بعده
وهم الخوارج ومن معتقدهم تكفير عثمان رضي الله عنه
وانهم قتلوه بحق ولم يزالوا على علي حتى وقع التحكيم لصفين فانكروا
التحكيم وخرجوا على علي وكفروه ويقرؤن بالواو ولابن ذر يقرءون
القرآن لا يجاوز تراقيهم بالنصب على المفعولية جمع ترقوة بفتح

الفوقية وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو العظم الذي بين ثقرة النحر والعنق وهذا موضع الترجمة يمرقون بضم الراء يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتية المرمي اليها لا يعودون فيه اي في الدين وسقط لم في بعض النسخ حتى يعود السهم الى فوقه بضم القاف موضع الوتر من السهم وهو لا يعود الى موقعه بفتح الميم قبل ما سيماهم بكسر السين المهملة معصوبون علامتهم قال الحافظ بن حجر رحمه الله والمسائل لم اقف على تعيينه قال عليه الصلاة والسلام سيماهم اي علامتهم التحليق اي ازالة شعر الراس قال الحافظ بن حجر طرق الحديث المكاثرة كالصريحة في ارادة حلق الراس وانما كان هذا علامتهم وان كان غرضهم حلق راسه ايضا لانهم جعلوا الحلق لهم داعما وزمن الصحابة انما كانوا يحلقون رؤسهم في نسك او حاجة وقيل المراد حلق الراس واللحية وجمع الشعور او قال السنيد بفوقية مفتوحة فنون مهملة ساكنة وبعد الموحدة تحتية ساكنة فدال مهملة وهي معالي التحليق او هو البلغ منه وهو استئصال الشعور وتركه غسله وتركه دهنه وذلك مزالراوي ولما كان امرا لامور الكبار يظهر بها المقلح من الخاسر ثقل الموازين وخفتها حمله الموحد اخر من اجير كتابه فيه احد يث الاعمال بالنيات وذلك في اوله وختم بان الاعمال توزن يوم القيمة اشارة الى انه انما يقبل منها ما كان بالنية الخالصة لله تعالى فقال باب قول الله تعالى ونضع الموازين القسط العدل وهو منصوب على انه نعت للموازين وعلى هذا فلم افرد واجيب بانه في الاصل مصدر والمصدر يوحد مطلقا او على انه على حذف مضاف اي ذوات القسط والموازين جمع ميزان وجاذكرها في القرآن بلفظ الجمع وفي السنة به وبالافراد فجوز بعضهم لما اشكل عليه الجمع في الآية ان يكون ثم موازين للعامل الواحد يوزن بكل ميزان منها صنف واحد من اعماله قال الشاعر ملكت تقوم الحادثان لاجله فلكل حادثة لها ميزان والذي عليه الاكثرون انه ميزان واحد عبر عنه بلفظ الجمع للتفخيم كقوله كذبت قوم نوح المرسلين وانما هو رسول واحد او الجمع باعتبار العباد وانواع الموزونات اي ونضع الموازين العادلات ليوم القيمة وبيت قوله ليوم القيمة لابي ذر وقط لغيره

واللام



واللام بمعنى في والبيه ذهب في قتيبة وابن مالك وهو راي الكوفيين ومنه عندهم لا يجليها لوقتها الا هو وهي للتعليل ولكن على حذف مضاف اي لحساب يوم القيمة او معنى عند كقوله جئتك لخمس خلون من الشهر وقول النابغة توهمت ايات لها فعرفتها لستة اعوام وذا العام سابع وان بفتح الهمزة وقد تكسر اعمالهم بني ادم وقولهم يوزن ما الافراد والتخابي واقوالهم توزن بعين ان له لسانا وكفتا خلافا للمعتزلة المنكرين لذلك الا ان منهم من احال عقله ومنهم من جوزه ولم يكلهم بنبوته كالعلاف وابن المعتمر واحتجوا بان الاعمال اعراض وقد عدمت ولا يمكن اعادتها وان امكن اعادتها يستحيل وزنها اذ لا يقوم بالعدم قلا توصف بخفة ولا ثقل والقرآن ورد بخلافهم قال الله تعالى والوزن يومئذ الحق اي وزن الاعمال يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية سلمنا ان الاعراض لا توصف بخفة ولا ثقل لكن لما ورد الدليل على ثبوت الميزان والوزن كالحساب والصراط وجب علينا اعتقاده وان عجزت عقولنا عن ادراك بعض ما يشكل عليها الى الله تعالى ولا اشتغال بكيفيته والعمدة في ابوابها عند اهل الحق انها ممكنة في نفسها اذ لا يلزم من فرض وقوع محال محال لذاته مع اخبار الصادق عنها فاجمع المسلمون على ظهور المخالف عليها والله تعالى قادر على ان يوفي عباده مقادير اعمالهم وافى لهم يوم القيمة باي طريق شاء اما بان يجعل الاعمال والاقوال اجساما او يجعلها في اجسام وقد روي بعض المتكلمين عن ابن عباس ان الله تعالى يقلب الاعراض اجساما فتوزن ونا ويوزن صحفها ويويد هذا احد يث البطاقة المروي في الترمذي وقال حسن غريب وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يستخلص رجلا من امتي على رؤس الخلائق يوم القيمة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثم يقول اتنكر من هذا شيئا اظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول افلك عذر فيقال لا يا رب فيقول الله تعالى بلى ان لك عندنا حسنة فانه لا ظلم عليك فيخرج بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقول فانك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة

فلا تشغل مع اسم الله شيء وقال ابن ماجة بدل قوله ان الله يستخلص
رجلا من امتي يصاح برؤس الخلائق على رؤس الاشهاد وقال محمد بن يحيى البطاقة هي
الرقعة وهذا الدليل على الميزان الحقيقي وان الموزون صحف الاعمال
ويكون رجحانها باعتبار كثرة ما كتب فيها وخفتها بقلته فلا اشكال
وقيل ان الميزان كميزان الشرع وفائدته اظهار العدل والمبالغة في الانصاف
ولو جاز حمله على ذلك لجاز حمل الصراط على الدين الحق والجنة والنار
على ما يرد على الارواح دون الاجساد من الاحزان والافراح وهذا
كله فاسد لانه رد لما جاءت به الصادق على ما لا يخفى فان قلت اهل العصمة
اما ان يكونوا عالمين بكونه تعالى عادلا غير ظالم او لا فان علموا ذلك
كان مجرد حكمه كافيا فلا فائدة في وضع الميزان وان لم يعلموا ذلك لم
تحصل الفائدة في وزن الصحائف وحينئذ فلا فائدة في وضعها
اصلا اجيب بانهم عالمون بعدله تعالى وانما فعل ذلك لاقامة الحجة
عليهم وبيانا لكونه لا يظلم مثقال ذرة واظهارا لعظيم قدرته في ان كل نفس
طباق السموات والارض يرجح بمثقال الحبة من الخردل ويحفى ويضا
فانه سبحانه وتعالى لا يسأل عما يفعل وقد روي عن سلمان انه قال
فان انكر ذلك منكر جاهل بمعاني توجيه معاني خبر الله تعالى وخبر
رسوله صلى الله عليه وسلم عن الميزان وقال ابو بكر حاجة في وزن
الاشياء وهو العالم بمقادير كل شيء قبل خلقه اياه وبعده في كل حال قيل له
وزان ذلك اثباته اياه في ام الكتاب واستنساخه في الكتب من
غير حاجة اليه لذلك لانه سبحانه لا يخاف النسيان وهو عالم بكل ذلك
كل حال ووقت قبل كونه وبعد وجوده وانما يفعل ذلك تعالى ليكون
حجة على خلقه كما قال تعالى في كل امة منهم اني كنا نستنسخ ما
كنتم تعملون هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق انا كنا نستنسخ
ما كنتم تعملون فذلك وزنه تعالى لاعمال خلقه بالميزان حجة عليهم
ولهم اما بالمعصية في طاعته والتضييع واما بالتكميل والتتميم
واظهار بركته وعفوه وغفرته وحلمه مع قدرته بعد الاطلاع كما اخذ
منا على مساويه ومسامحته له وعفرانه وادخاله اياه الجنة بعد معصيته
وحكي الزركشي عن بعضهم ان رجحان الوزن في الاخرة بصعود الراجح
عكس الوزن في الدنيا واستند في ذلك الى قوله تعالى اليه يصعد
الكلم الطيب الاية وهو غريب مصادم لعمومه تعالى واما من ثقلت
موازينه الاية وقد جاء ان كفة الحسنات مملوءة والاخرى من ظلم وان

الجنة



الجنة توضع عن يمين العرش والنار عن يساره ولوبين الميزان فيقص
بين يدي الله عز وجل كفة الحسنات عن يمين العرش فتقابل الجنة
وكفة السيئات عن يسار العرش فتقابل النار ذكره الترمذي الحكيم في
نوادر الاصول وابو القاسم اللالكائي في سننه وعن حذيفة مرفوعا
ان صاحب الميزان يوم القيمة جبريل عليه السلام وعند البيهقي عن انس
مرفوعا قال ملك الموت موكل بالميزان وفي الطبراني الصغير من
حديث ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله
اي يوم القيمة يا ادم قد جعلت لك حكما بيني وبين ذريتك فمن عند الميزان
فانظر ما يرفع اليك من اعمالهم فمن رجح منهم حسناته على سيئاته مثقال ذرة
فله الجنة حتى تقلع الى لا ادخل منهم النار الا ظالما الحديث قال
الطبراني لا يروى هذا الحديث عن ابي هريرة الا بهذا الاسناد تفرد به
عبد الاعلى وعند الحاكم عن سلمان مرفوعا لو وضع الميزان يوم القيمة
فلو اوعي فيه السموات والارض لوسعت فتقول الملائكة يا ربنا لمن تزن
بهذا فيقول الله تعالى لمن شئت من خلقي فتقول الملائكة سبحانك ما عبدناك
حق عبادتك وعند صاحب الفردوس وابنه ابي منصور الديلمي عن
عمار مرفوعا خلق الله عز وجل كفتي الميزان مثل السموات
والارض فقالت الملائكة يا ربنا من يزن بهذا قال ازاده من شئت من خلقي
وقيل سأل داود عليه السلام ربه عز وجل ان يريه الميزان فلما راه اغمي عليه
من هوله ثم افاق فقال الهي من يقدر على ملء كفة هذا الميزان حسنات
فقال الله تعالى يا داود اني اذا رضيت على عبدي ملأته بتمرة واحدة
يا داود املاها بكلمة لا اله الا الله ان ظاهر قول البخاري وان
اعمال بني ادم وقولهم يوزن التمر وليس كذلك بل خص منهم من
يدخل الجنة بغير حساب وهم السبعون الفا كما في البخاري فانه لا يرفع
لهم ميزان ولا يأخذون صحفا وانما هي براءات مكتوبة كما قاله العراقي
وكذلك من لا ذنب له الا الكفر فقط ولم تعمل حسنة فانه يضع في النار
من غير حساب ولا ميزان وفي البخاري مرفوعا انه ليأتي الرجل العظيم
السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة واقرؤا ان شئتم
فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا اي لا ثواب لهم واعمالهم مقابلة بالعذاب
فلا حسنة لهم توزن في موازين القيمة ومن لا حسنة له فهو في النار
وقال ما هد المغربي في قوله تعالى ونضع القسطاس المستقيم مما
وصله الغزالي في تفسير القسطاس بضم القاف وكسرها العدل بالرومية

اي بلغة اهل الروم فضيه وقوع المعرب في القران واما قوله تعالى قرانا
عربيا فلا ينافيه الفاظ فارسية او هو من توافق اللغتين تقول
تعالى انا انزلناه قرانا عربيا وليس بشي لان المعنى انه عربي الاسلوب
والنظم ولو سلمنا فانما عتبار الاعم الاغلب ولم نشترط في الكلام العربي
ان يكون كل كلمة منه عربية ولا يجوز اشتمال القران على كلمة غير فصيحة
وقيل يجوز وروده المولى سعد الدين التفتازاني بان ذلك يعود الى نسبة
الحمل والمجاز الى الله تعالى عن ذلك واعترضه البوني احد تلامذة
الشيخ بانه يجوز ان يختار الله تعالى غير الفصيح مع القدرة على الفصيح
لحكمة هي اما به للبنية على المراد او ضيح من الفصيح او غير ذلك مما لا
يعلمه الا هو فلا يلزم شي من العجز والجهل قال وعرضنه على الشيخ فاستحسنه وتقال القسط مصدر المقسط اعترضه الاسماعيلي
بان مصدر القسط الاقساط لانه رباعي واجيب بان المراد المصدر
المحذوف الزوائد نظرا الى اصله فهو مصدر مصدر اذ لا خفاء ان المصدر
الجاري على فعله هو الاقساط قاله في اللامع والصابيح والكواكب
وفي المقسط العادل قال الله تعالى ان الله يحب المقسطين واما
القاسط فهو الجائر قال تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا
وتسمية الثلاثي بمعنى جار واقسط الرباعي بمعنى عدل وعلى الزجاج
ان الثلاثي يستعمل كالرباعي والمشهور الاول ومن الغريب ما حكي انه لما
احضر سعد بن جبير قال ما تقول في قال قاسط عادل فاعجب الحاضرين
فقال لهم الحجاج ويلكم لم تهتموا لعلي بجاري والكفر الم تسمعوا قوله تعالى واما
القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وقوله تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن اشكاب بكسر الهمزة
وفتحها وسكون الشين المعجمة وبعد الالف موحدة غير منصرف وصل
منصرف الصفار الكوفي ثم المصري قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء
وفتح الضاد معجمة الضبي بالمعجمة والموحدة عن عمارة بن القعقاع
بضم العين المهملة وتخفيف الميم بن العقعاع بقافين مفتوحتين
بينهما عين مهملة ساكنة الضبي الضاعن ابي زرعة هرم بفتح الهاء
وكسر الراء المجلي بالموحدة والجيم المفتوحة عن ابي هريرة عبد الرحمن
ابن صخر رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمتان
خبر مقدم وما بعده صفة بعد صفة اي كلامان فهو من باب الطلاق
الكلمة على الكلام كلمة الشهادة حبيبتان الى الرحمن ثقيلتان



حبيبة اي محبوبة بمعنى المفعول لا الفاعل وفعيل اذا كان بمعنى
مفعول يستوي فيه المذكر والمونث اذا ذكر الموصوف نحو رجل قتيل
وامراة قتيل فان لم يذكر الموصوف فرق بينهما نحو قتيل وقتيلة وحينئذ
فما وجه لحوق علامة التانيث هنا اجيب بانه التنبيه على جواز
لا واجبة وقيل انما انثها لمناسبة الخفيفة والثقيلة لانها بمعنى
الفاعلية لا المفعولية والمراد محبوبية قائلها وعبة الله لعبده
ارادة الاحسان اليه والتفضل عليه وخص اسم الرحمن دون غيره من
الاسماء الحسنى لان كل اسم منها اغاية كرفي المعاني اللائقة به وهذا من
محاسن البديع الواقع في الكتاب العزيز وغيره من الفصيح كقوله تعالى
استغفروا ربكم انه كان غفارا وكقوله هنا لما كان جزاء من يسبح بحمده تعالى
الرحمة ذكر في سياقها الاسم المناسب لذلك وهو الرحمن خفيفتان
على اللسان للتي هو وظهما وسهولة خروجهما فالنطق بهما سريع
وذلك لانه ليس فيهما حروف الشدة المعروفة عند اهل العربية
وهي الهمزة والباء الموحدة والتاء المثناة الفوقية والجيم والدال
والطاء المهملتان والقاف والكاف ولا من هو في الاستعلاء الضاد وهي
الحاء المهملة والصاد والضاد والطاء والظاء والغين المعجمة والقاف
سوى حرفين الباء الموحدة والطاء المهملة وما يستثقل الضاد المعروفة
التاء المثلثة والشين المعجمة وليس فيهما من الافعال اثقل من الاسماء
وليس فيهما فعل وفي الاسماء الضاد مما يستثقل كالذي لا تصرف وليس
فيهما شي مرة لذلك وقد اجتمعت فيهما حروف اللين الثلاثة الالف والواو
والياء بالجملة فالحروف السهلة الخفيفة فيها اكثر من العكس ثقيلتان
في الميزان حقيقة لكثرة الاجور المدخرة لقائلهما والجنان
المضاعفة للذاكرهما وقوله حبيبتان وخفيفتان وثقيلتان
وقوله سبحان الله اسم مصدر لا مصدر يقال سبح تسبيحا لان
قياس فعل بالتشديد اذا كان صحيح اللام المفعل كالتسليم والتكريم
وقيل ان سبحان مصدر لانه سمع له فعل ثلاثي وقول الشاعر
٥٥ سبحان ثم سبحانا نعود ٥٥ له قبلنا سبح الجودي والجمد ٥٥
ساعدة قال ان سبحان مصدر لورود منصرفا قاله في
اللباب وغيره وقال بعض الكبراء فيه وجوها احدها انه
مصدر تاكيدي كما في ضربت ضربا فهو في قوة قولنا اسبح الله
تسبيحا فلما حذف الفعل اضيف المصدر الى المفعول ومعنى سبح الله

اي انظم نعتي في سلك الموقنين بتقديسه عن جميع ما لا يليق بجنابه بجانبه
وانه مقدس ازلا وابدا او انه لم يقدسه احد الثاني انه مصدر نوعي
على مثال ما قال عظم السلطان تعظم السلطان اي تعظما يليق بجنابه
ويناسب من يتصف بالسلطنة والمعنى اسمه تسبيحا مختصا به وذلك
اذا كان مما يليق بجنابه ولا يستحقه غيره فالاضافة لا الى الفاعل ولا الى
المفعول بل للاختصاص فتامله الثالث انه مصدر نوعي ويكنه على
مثال ما يقال اذكر الله مثل ذكر الله فالمعنى اسبح الله تسبيحا مثل تسبيح
الله لنفسه اي مثل مسبح الله به لفظ مفهوم صيغته لمصدر عند وفي عند فالمضاف
اليسبحان وهو لفظ الكل فالاضافة في سبحان الله الى الفاعل الرابع انه
مصدر اريد به الفعل مجازا لكن ان الفعل يذكر ومراده المصدر مجازا كقولك
تسمع بالمعيدي وذلك لان المصدر جزء مفهوم الفعل وذكر البعض واراده
الكل مجاز كعكسه ولما كان المراد من الفعل الذي اريد به انشاء التسبيح
بني هذا المصدر على الفتح فلا محل له من الاعراب وذلك لان الاصل
في الفعل ان يكون مبنيا وذلك لان الشبه الذي به اعرب المضارع
متعدم في الانشاء فمثله كمثل اسم الافعال وهذا وجه نحوي يمكن ان ينقال
به فافهم قال وما ذكرناه لا يبطل كون هذا اللفظ موقوفا في الاصل قلت
بل ربما جاء في كلامهم منونا واما ما يتعلق بمعناه ومعناه فهو انه قد تبين
فيما مر من هذا انه تقدس الاسماء والصفات لان الذات مع الاسماء والصفات
متلازمان في الوجود والعدم بالتحقيق ولان انتفاء تقديس الاسماء
والصفات يستلزم تقديس الذات لانها قائمة بالذات ومقتضيا تها
لكن انتفاء تقديس الذات منتف واذا حصل الاعتراف والاعتقاد بانه
منزه عن جميع النقايص وما لا ينبغي انما يتسبب لديه تثبت الكمالات
ضرورة التزاما وحصل توحيد الربوبية وثبت التقديس في كل كمال
عن المشابهة والمماثلة والشركة وكل ما لا يليق فثبت انه الرب على
الاطلاق للانفس والافاق فهو المستحق لان تذكر ويعبد كل ما عداه
على الانفراد بالحق والحقيقة وتوحيد الربوبية يحميه بلزومه ويرهان
موجب توحيد الالوهية فيتضمن هذه الكلمة اثبات التوحيدين
كما يتضمن اثبات الكمالين وهذا ان الاثباتان في ضمنهما كل مدح ممكن
فيما يرجع الى الله تعالى ولما كان الاتصاف بالكمال الوجودي مشروطا
بخلوه عما ينافيه وقدم التسبيح على التحميد في الذكر كما تقدم التخلية
على التحلية وفي هذا الفصل يقدم النفي على الاثبات في لا اله الا الله

انتهى

انتهى والواو في قوله وبحمده الواو للحال اي اسبحه ملتبسا بحمدي
له من اجل توفيقه للتسبيح ونحوه وقيل عاطفة اي اسبح والتبس بحمده
واما الباء فيحتمل ان تكون سببية اي اسبح الله واثني عليه بحمده وقال
ابن هشام في معنيه اختلفي في الباء من قوله فسبح بحمد ربك فقيل الهنا
للمصاحبة والحمد مضاف للمفعول اي سبحه حامدا له اي تنزهه
عما لا يليق به واثبت له ما يليق به قال الدماميني في شرحه للمغني
قصد ابن هشام بذكر التسبيح والحمد عاذكره اذ هو الثناء بالصفات
الجميلة فان قلت من اين يلزم الامر بالحمد وهو اغا وقع حالا مقيدة
للتسبيح والملزوم من الامر بشيء الامر بحاله المقيدة له بدليل اضرب
هند جالسة واجيب بانه انما يلزم ذلك اذا لم يكن الحال من نوع الفعل
المامور به ولا من فصل الشخص المامور كالمثال المذكور واما اذا كانت
بعض انواع الفعل المامور به بان جيء معردا او قارنا او كانت من فعل
المامور به نحو ادخل مكة مسلما فهي مامور بها وما تكلم فيه في المغني من هذا
القبيل انتهى قال في المغني وقيل الباء للاستعانة والحمد مضاف للفاعل
اي سبح ما حمد به نفسه اذ ليس كل ثناء محمودا الاولى ان تسبيح المعترف
يقتضي تعطيل كثير من الصفات وقال المظاهري المعنى وبعون نعمتك
التي هي نعمة توجب علي حمدك سبحتك لا بحولي وقوتي نريد انه مما اقيم
فيه السبب مقام السبب ثم ان جنس الحمد كما قاله بعض الفضلاء ما وقع
ذكره بعد التقديس عن كل ما لا يليق به تعالى بقرينة تخصيص بعض المحامد
بتضمن الكلام واستلزم اثبات جميع الكمالات الوجودية المتباينة لجميعها
مطابقة ولزم منه التقديس عن كل ما لا يليق وهو كل ما ينافيها والبقاء
هذا مع ان كلمة الجلالة تدل على الذات المقدس المسماة للكمالات
اجمع وكذا التصرف وعمك الى الالوهية الخاصة السوجبة للعبودية
الجامعة لجميع خاصيات الذات الواجبة وخواصها فهذه الكلمة
اشتملت على اسماء الذات الذين لا اجمع منهما احدهما فيه اعتبار علية
احكام الشهادة والغيب والاخر فيه علية احكام الغيب وغيب الغيب
وايضا تشمل على جميع المقدسات والكون الدنيا وعلى جميع الاسماء
والصفات وعلى كل توحيد وضم بقوله سبحان الله العظيم ليجمع بين
مقامي الرجاء والخوف اذ معنى الرحمن يرجع الى الانعام والاحسان
ومعنى العظيم يرجع الى الخوف من هيبته تعالى وقوله سبحان الله الى
اخره مبتدأ وما بنيه وبين الخبر صفة له بعد صفة وقد اورد صاحب

المصابيح سوال تعالى فان قلت المبتدا مرفوع وسبحان الله في
الحديث منصوب فكيف وقع مبتدا مع ذلك واجاب بان لفظها محكي
وقال في الثاني فان قلت الخبر مثنى والمخبر عنه غير متعدد ضرورة
انه ليس ثم حرف عطف يجمعهما الاولى انه لا يصح قولك زيد عمرو قايما
واجاب بانه على حذف العاطف اي سبحان الله وبحمده وسبحان الله العظيم
كلمتان خفيفتان على اللسان الى آخره وقد نص اهل المعاني على انه
من جملة الاسباب المقتضية لتقديم المسند تشويق السامع الى
المسند اما ان يكون في المسند المقدم طول يشوق النفس الى ذكر المسند
اليه فيكون اوقع في النفس وادخل في القبول لان الحاصل بعد الطلب
اعز من المساق بلا تعب ولا يخفى ان ما ذكره القوم متحقق في هذا
الحديث بل هو احسن من المثال الذي اورده وهو قول الشاعر ٥
٥ ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها ٥ شمس الضحى والوسمي والقمر
ومراعاة مثل هذه النكتة البلاغية هو الظاهر من تقديم الخبر على
المسند الكرماني قال المحقق الكمال ابن الهمام رحمه الله ان سبحان الله
هو الخبر قال لانه موخر لفظا والاصل عدم مخالفة اللفظ حمله الطيبي
يوجبه قال وهو من قبيل الخبر المفرد بلا تردد لان كلا من سبحان الله
مع عامله المحذوف الاول والثاني مع عامله الثاني انما اريد لفظه
والجمل المعتدة اذا اريد لفظها في من قبيل المفرد الحكم والله اعلم
ضمير ولانه محط الفايدة لتقدمه على لاف كلمتان فانه انما يكون محطا
للفايدة باعتبار وصفه بالخفة على اللسان والثقل في الميزان والمحبة
للرحمن الاترى ان جعل كلمتان الخبر غير بين لانه ليس متعلق الغرض
الاخبار منه صلى الله عليه وسلم في سبحان الله الى آخره انهما كلمتان
بل ملاحظة وصف الخبر بما تقدم اعني خفيفتان ثقيلتان حبيبتان
فكان اعتبار سبحان الله الى آخره خبرا اولى وقد ذهب بعضهم الى
تعيين خبرية سبحان الله الى آخره ووجهه بوجهين احدهما سبحان
الله لزم الاضافة الى مفرد بخلاف مجرى الظروف والظروف لا تقع الا خبرا
ثانيهما ان سبحان الله الى آخره كلمة اذ المراد بالكلمة في الحديث اللغوية كما
تقدم فلو جعل هو مبتدا لزم الاخبار عما هو كلمة بانه كلمتان واجيب
بانه لا يخفى على سامع ان المراد اعتبار سبحان الله وبحمده كلمة وسبحان الله العظيم
كلمة فهذا كما يصح ان يعبر عنه بكلمة كذلك يصح ان يعبر عن كل جملة
منه بكلمة غير انه لما كان كل من الجملتين اعني سبحان الله وبحمده سبحان الله

العظيم

العظيم مما يستقل ذكرا تاما ويفرد بالقصد اعتبر كلمة وعبر عنهما
بكلمتان على ان ما ذكره لازم على تقدير جعل سبحان الله الخبر كما هو
لازم على تقدير جعله مبتدا الا انه كما لا يصح ان يخبر عما هو كلمة
بانه كلمتان كذلك لا يخبر عما هو كلمتان بما هو كلمة انتهى وفي هذا
الحديث من علم البديع المقابلة والمناسبة والموازنة في التسجيع
اما المقابلة فقد قابل الخفة على اللسان بالثقل في الميزان واما
الموازنة في السجع ففي قوله حبيبتان الى الرحمن ولم يقل للرحمن لاجل
موازنة على اللسان وفيه نوع من الاستعارة في قوله حبيبتان
فانه كناية عن حملة هو فيها ورشاقتهما قال الطيبي فيه استعارة
لان الخفة مستعارة للسهولة انتهى والظاهر انها من قبيل الاستعارة
بالكناية فانه شبه سهولة جريانها على اللسان بما يخف على الحامل
من بعض الامتعة فلا تتعبه كما في التعليل فحذف ذكر المشبه به واكتفى
من لوازمه وهو الخفة واما الثقل فهي الحصيصة عند اهل السنة
ان الاعمال تجسم كما مر وفيه حث على المواظبة عليها وتحريض على
ادامتها وتعريض بان سائر التعاليق صعبة شاقة على النفوس
ثقيلة وهذه خفيفة سهلة عليها مع انها تثقل في الميزان وقد روي
في الاثار ان عيسى عليه السلام سيل ما بال الحسنة تثقل والسيئة
تخف فقال لان الحسنة حفت مرارتها وغابت حلاوتها فثقلت
وان السيئة حفت حلاوتها وغابت مرارتها فخفت
فلذلك خفت عليكم وثقلا عملتك على فعلها اختصها فان بذلك تخف الموازين
يوم القيمة ويستفاد من هذا الحديث ان مثل هذا السجع جايز وان
النهي عنه في قوله صلى الله عليه وسلم سجع كسجع الكهان ما كان
متكلفا او متضمنا الباطل لا ما جاء عن غير قصد او تضمن حقا وفيه
من علم العروض افادة ان الكلام المسجع ليس بشعر فلا يوزن وان
جاء على وفق البحور في الجملة هذا مع ضميمة قوله تعالى وما علمناه
الشعر وما ينبغي له وقد جاء في الكتاب والسنة اشياء على وفق البحور فمنها
ما جاء على وفق الرجز عوتل للذين كفروا ان يشتهوا ليغفر لهم ما قد سلف
ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم هل انت الا اصبع دميت وفي
سبيل الله ما لقيت وسيوافي مزيد لذلك في هذا الشرح فالراجح وزنه
من اللطائف القول في موضعين والحديث في موضعين والصنعة
وهي في البخاري محمولة على السماع وهي مثل اجزاء الصنعة من

من غير المدلس محمول على السماع كما تقرر في المقدمة اول هذا
الشرح وفي الحديث ايضا الاعتناء بشان التسبيح اكثر من الحمد
لكثرة الخلق فنبه على ذلك من حمية تكريره بقوله سبحان الله وبحمده
سبحان الله العظيم وقد جاءت السنة به على انواع شتى وفي مسلم عن
سمرة مرفوعا افضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر اي افضل الذكر بعد كتاب الله والموجب لفضلها اشتمالها
على جملة انواع الذكر من التنزيه والتمجيد والتحميد ودلالتها
على جميع المطالب الالهية اجمالا لان الناظر المتدبر في المعارف
يرى سبحانه اولا ينعوت الجلال التي تنزه ذاته عما توجب
حاجة او لنقصان من صفات الاكرام وهي الصفات السلوبية التي
يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يماثله غيره ولا يستحق
الالوهية سواه فتنكشف له من ذلك انه اكبر من كل شيء هالك
الاوجهه وفي الترمذي وقال حديث غريب عن ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملاه
ولا اله الا الله ليس لها حجاب دون الله حتى تخلص اليه وقته
وجمان احدهما ان يراد التسوية بين التسبيح والتحميد بان كل
واحد منهما ياخذ نصف الميزان فيملاه الميزان معا وذلك لان
الاذكار التي هي اوعية العبادات البدنية الغرض الاصلي من شرعها
تنحصر في نوعين احدهما التنزيه والاخر التحميد والتسبيح
يستوعب القسم الاول والتحميد القسم الثاني وثانيهما ان يراد
تفضيل الحمد على التسبيح وان ثوابه ضعف ثواب التسبيح كون
التسبيح نصف الميزان والحمد ملاه وحده على ما روي وذلك كون
الحمد الكلمة اذا سمعه من كان من شانه ان يحمد يعني موصوفا
بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد شاملا لذلك مزينا
واعلا القسمين والى الوجه الاول اشار عليه الصلاة والسلام
بقوله كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان
وقوله لا اله الا الله ليس لها حجاب لانها اشتملت على التنزيه والتحميد
ونحوهما سواه بقي ان يصرح بما وعدنا به من حسن اخر لان الاولى
دخلا في معنى الوزن والمقدار في الاعمال وهذا احصل منه
القرب الى الله تعالى من غير حاجز ولا مانع ففي مسلم من حديث جويرية
انه صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي



في مسجدها ثم رجع لبعد ان اضحى وهي جالسة قال ما زلت على
الحال التي فارقتك عليها قالت نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم
لقد قلت بعدك اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلت
منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضى نفسه
وزنة عرشه ومداد كلماته صرح في الخزينة الاولى بالعدد وفي الثانية
بالوزنة وترك الثالثة والرابعة ربما ليوذن بانهما لا يحدان في جنس
المعدودة والموزونة والاصح هما المقدار الاحقيقي والاجازات تعمل
الترغيب حسبة فرعدد الخلق الكمي رضى الحق ومن زنة العرش الى مداد
الكلمات وفي الترمذي من حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم على امراة وبين يديها نوى او حصى
تسبح به فقال الا اخبرك بما هو ايسر عليك من هذا او افضل
سبحان الله عدد ما خلق في السماء وسبحان الله عدد ما خلق في
الارض وسبحان الله عدد ما بين ذلك وسبحان الله عدد ما هو
خالق والله اكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك ولا اله الا الله مثل
ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك وفي على عدد ما هو خالق
اجمال بعد تفصيل لان اسم الفاعل اذا اسند الى الله يفيد الاستمرار من
بدء الخلق الى الابد وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت
خطاياه وان كانت مثل زبد البحر رواه الشيخان وهذا ونحوه لما
طلعت عليه الحمى كناية عن الكثرة عرفا وظاهر الاطلاق
يعم بانه يحصل هذا الاجر لذكور ان قال ذلك مائة مرة سواء قالها متوالية
او متفرقة في مجالس او بعضها اول النهار وبعضها اخره لكن الافضل ان
ياتي بها متوالية في اول النهار وهذه الفضائل الواردة في التسبيح ونحوها
قالها بعض العلماء لا تغتر بها فانها لاهل الترفه في الدين والكمال كالصلاة عن الفحشاء
والمعاصي العظام فلا يظن ظان ان من ادمن الذكر واصر على ما شاء
من شهواته وانتهك دين الله وحرماته انه ملحق بالمطهرين الاقدسين
ويبلغ مناز لهم بكلام اجراه على لسانه ليس معه تقوى ولا عمل صالح
وفي الترمذي وقال حديث حسن غريب عن ابن مسعود رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيت ابراهيم عليه السلام ليلة اسري بي فقال
يا محمد اقرئ امتك مني السلام واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء
وانها قيعان وان غراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر

والعقيان جمع القاع وهو المستوي من الارض والغراس جمع غرس
وهو ما يغرس والغرس انما يصلح في التربة الطيبة ويغرس بالماء
العذب اي اعلمهم ان هذه الكلمات توزت قابلها الجنة وان الساعي
في اكتسابها لا يضيع سعيه لانها المغرس الذي لا يتلقى ما استودع فيه
قاله التوربشتي وقال الطيبي وهاهنا اشكال لان هذا الحديث
يدل على ان ارض الجنة غالية عن الاشجار والمقصور ويدل قوله
تعالى جنات تجري من تحتها الانهار وقوله تعالى اعدت للمتقين على
انها غير خالية عنها لانها انما سميت جنة لاشجارها المتكاثفة
المتظالة بالتفاف اغصانها وتركيب الجنة دال على معنى الستر فالجنة
مخلوقة معدة والجواب انها كانت قيعان ثم ان الله تعالى اوجد بفضله
وسعة رحمته فيها اشجارا وقصورا على حسب اعمال العاملين لكل عامل
ما يختص به بحسب عمله ثم ان الله تعالى لما يسره لما خلق له من العمل
لينال به ذلك الثواب جعله كالفارس لتلك الاشجار على سبيل المجاز
اطلاقا للسبب على المسبب ولما كان سبب ايجاد الله الاشجار عمل العامل
اسند الغراس اليه والله اعلم بالصواب ولما كان التسبيح مشروعا
في ختام حتم القاري رحمه الله تعالى كتابه بكتاب التوحيد والحمد بعد
التسبيح اخر دعوى اهل الجنة قال الله تعالى دعواهم فيها سبحانك
اللهم وتحيتهم فيها سلام واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين والحمد
القاضي لكل المعاني انهم اذا دخلوا الجنة وعاينوا عظمة الله وكبريائه
مجدوه ونعتوه بنعوت الجلال من جنابه الملائكة بالسلامة من
الآفات والفوز باصناف الكرامات فحمدوه واثنوا عليه بصفات
الاكرام قال في فتح الغيب ولعل الظاهر ان بضاف السلام الى الله
عز وجل اكراما لاهل الجنة ويشهد قوله تعالى في سورة يس سلام قولا
من رب رحيم اي يسلم عليهم بغير واسطة مبالغة في تعظيمهم واكرامهم
وذلك مما تمناهم وهذا يدل على انه يحصل للمؤمنين بعد دخولهم
في الجنة تلك الانواع من الكرامات اولها سلام قولا من رب رحيم
وثانيها ما يقولون عند مشاهدتها سبحانك اللهم وهي سطوع
نور الجمال من وراء حجاب الجلال وما افهم شاهد اذا قيل اللهم
بسبحانك في هذا المقام كما تم لما راوا اثنية تلك الانوار لم يتمالكوا
ان لا يرفعوا اصواتهم واخرها اجل منهما ولذلك ختموا التسعة
عند ربهم بالحمد لله رب العالمين وما هي الا نغمة الروية التي كل

نغمة

نغمة دونها فكانت الكرامات الاول كالتمهيد للثالثة وما اشد طباق
هذا التاويل بما رويناه عن ابن ماجة عن جابر رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انبيا اهل الجنة في تسبيحهم اذ سطع
لهم نور فرفعوا رؤسهم فاذا الرب سبحانه وتعالى قد اشرف عليهم
من فوقهم فقال السلام عليكم يا اهل الجنة قال وذلك قوله تعالى سلام
قولا من رب رحيم قال فلا ينظر اليهم وينظرون اليه ولا يلتفتون الى شيء
من النعيم ما داموا ينظرون اليه حتى يحتجب عنهم ويبقى نور الله
والله تعالى اعلم وهو يهدي السبيل والله اعلم وقد آن ان اثني
عنان القلم واستغفر الله مما زلت به القدم ووقع لي في هذا الشرح
من الزلل والخطل ما لعمري ما وقف عليه من الفطنا الفضلا ان
يسد بسداد فضله ما عثر عليه من الخطل فانك لمتصيدي للتالين
والمقتفي بالتالين ولو بلغ السما قي النهى اذا اصنو فعد اسمك
ومن الضنى اسمك ولله در بعض الاكياس حيث قال من صنف
فقد وضع عمله في طبق وعرضه على الناس لا جرم فكما يأمن قليل
البضاعة في كل علم وصناعة على اني والله عز وجل اعلم في الكرة مدة
جمعي له فيكرد ووجل مع قلة المعين والناصر والمنبه والذكر فان
تصفح الناظر فيه اللفظ فليصفح ولا يكون من اناس بالاغاليط يغرى
وليصلح ما يجده فاسدا فان الله تعالى قد رهطا قال فيهم يفسدون
في الارض ولا يصلحون والله اسال ان يجعل هذا الشرح وسيلة الى
رضاه والجنة ويحول بيننا وبين النار باوفق حسنة وختام من به يستتم
بالقبول حسنة تلك المنة وقد فرغت من تاليفه وكتابته في يوم السبت
سابع عشري ربيع الثاني سنة ست عشرة وتسعمايه حامدا مصليا
مسلما ومحوقلا ومحسبلا وقد اجازني الحافظ الشيخ شمس الدين ابو الخير
محمد بن ابي الدين السخاوي ابو عمرو عثمان الدمي وبهم الدين عمر
ابن تقي الدين وقاضي القضاة ابو المعالي محمد بن الرضي محمد الطبري
المكيان الشافعيون وقاضي القضاة ابو الحسن علي ابن قاضي القضاة
ابي بكر المزجي اليمني الزبيدي المالكي والعلامة المحدث ابو العباس احمد ابن اسد
الاسيوطي اذنا مشافهة قالوا اخبرنا شيخ الاسلام والحافظ ابو الفضل
ابن ابي الخير العسقلاني في قال قرات على امام الائمة عز الدين محمد ابن
المسند الاصيلي شرف الدين ابي بكر بن جماعة عليه جميع قاضي القضاة
عز الدين ابو عمر عبد العزيز قاضي القضاة بدر الدين محمد بن جماعة

واباح لي ايضا مسند وقته ابو العباس احمد بن محيي الدين
ابن طريف الحنفي ابانا الحافظ زين الدين عبد الرحيم ابن الحسين
العراقي اخبرنا القاضي ابو عمر عبد العزيز عز الدين ابن القاضي
بدر الدين ابن جماعة سماعا عليه اخبرنا القاضي ابو العباس
احمد بن محمد الخلدي اجازة اخبرنا يوسف بن خليل الحافظ بحلب
اخبرنا محمد بن احمد بن نصر السلفي باصبهان اخبرنا الحسن بن احمد
الحداد اخبرنا ابو نعيم احمد بن عبد الله الحافظ حدثنا عبد الله
ابن جعفر الفارسي حدثنا اسماعيل بن عبد الله المعدي حدثنا
سعيد بن الحكم حدثنا خالد بن سليمان الغضري ابو سليمان حدثني
خالد ابن ابي عمران عن عروة ابن الزبير عن عائشة قالت ما جلس
رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسا ولا تلى قرانا ولا صلى الا
ختم ذلك بكلمات فقلت يا رسول الله اراك ما تجلس مجلسا ولا
تتلو قرانا ولا تصلي صلاة الا ختمت بهؤلاء الكلمات قال نعم من قال
خيرا كن طابعا له على ذلك للخير ومن قال شرا كانت كفارة له سبحانك
اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك هذا الحديث
اخرجه النسائي في اليوم والليلة عن محمد بن سهل بن عسكر عن سعيد ابن
الحكم ابن ابي مريم فوقع لنا به عاليا وانبانيه الشيخ شمس الدين ابو
عبد القاهر السلوي وام جميلة زينب ابنة الشيخ شمس الدين ابو
السوباكي وام كمال كمالية ابنة الامام نجم الدين المرجاني الكل
بها قالوا انبانا الحافظ الزين بن الحسن العراقي قال اخبرنا القاضي
ابو عمر عز الدين سماعا عليه بجامع الامير في القاهرة سنة احدى
وستين وسبعمائة قال مرارا علي حوي ابن ابي الحسن المري بالقاهرة
اخبرنا ابو الفرج ابن عبد المنعم بن علي مرارا عليه وانت تسمع
عن احمد ابن محمد بن محمد اليمن فاقر به اخبرنا الحسن ابن احمد الحداد
اخبرنا احمد ابن عبد الله بن اسحاق الحافظ حدثنا ابو بكر الطلحي
حدثنا احمد بن عبد الرحيم ابن رحيم حدثنا عمرو الاودي
حدثني ابي عن سليمان عن ابي حزم الثمالي ثابت ابن ابي صفية
عن الاصبغ وهو ابن نباتة عن علي رضي الله عنه قال من احب
ان يكال بالمكيال الاوفى فليقل اخر مجلسه اوحى يقوم سبحان ربك
رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
وكان الفراغ من نسخ هذه النسخة على يد افقر العباد واحوجهم

الى الله

الى الله تعالى الغني الموفق والذنب والتقصير صالح حسن
عبد السلام الوصفي على المالكي مذهبا الشاذلي طريقة غفر
الله له ولوالديه ولمشايخه ولكل المسلمين في يوم السبت
المبارك تاسع عشر شهر ربيع الاول الذي هو
شهور سنة ثمان وستين وماية بعد الف
الف من هجرة من له من المجد الفريد
الذي سيدنا ومولانا محمد
صلى الله عليه
وسلم وشرف
ومجد وكرم
وعظم آمين